سلسلة الرسائل الجامعية ٦٣

كتاب

تعظيم قدر الصلاة

للإمام أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي

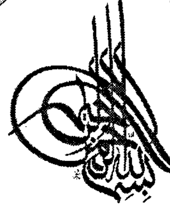
(٢٠٢ - ٢٩٤هـ)

دراسة وتحقيق

د. محمد بن سليمان بن صالح الربيش

دار الفضيلة

دار الهدي النبوي



تنبيه

أحب أن ألفت انتباه القارئ الكريم إلى أن القسم الأول من الكتاب حتى حديث رقم (٧٠٥)، هو رسالة علمية نلت بها درجة الدكتوراه عام ١٤٠٩هـ من قسم السنة وعلومها - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

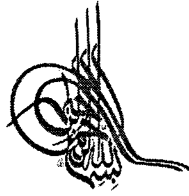
أما القسم الثاني فهو العمل الذي أتممت به بقية الكتاب ليعم به النفع وتتم به الفائدة.

لذا، قد يجد القارئ الكريم بعض الاختلاف في التخريج؛ نظراً لتوافر عدد أكبر من المراجع في القسم الثاني لم تكن مطبوعة أثناء إعداد القسم الأول. لذا لزم التنبيه.

والله ولي التوفيق؛؛؛

د/ محمد بن سليمان بن صالح الربيش


كتاب
تعظيم قدر الصلاة



الطبعة الأولى للناشر
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

الترقيم الدولي: I.S.B.N

الناشر
دار الهدي النبوي للنشر والتوزيع
مصر - المنصورة
ت ٠١٢/٧١٤٥٦٨١

دار الفضيلة للنشر والتوزيع
الرياض ١١٥٤٣ - ص. ب ٥١١٤٢
تليفاكس ٢٣٣٣٠٦٣





جزء من هذا الكتاب رسالة علمية نال بها الباحث درجة الدكتوراه بمرتبة الشرف الأولى بقسم السنة وعلومها كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، إمام المتقين، وقائد الغر الميامين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، الذين نقلوا لنا جميع أقواله وأحواله بكل دقة وأمانة، وعلى التابعين وتابعيهم بإحسان، الذين نذروا أنفسهم لجمع سنته، وتمييز صحيحها من سقيمها، وشرحها، حتى وصلت إلينا نقية لا تشوبها شائبة.

أما بعد:

فإن الله سبحانه وتعالى أرسل نبيه محمدا ﷺ خاتم الأنبياء بالهدى ودين الحق، ليخرج العباد من الظلمات إلى النور، وقد أنزل الله عليه القرآن منجما، آية آية، وسورة سورة، ليعالج كل قضية تطرأ بما يناسبها، وليكون ذلك أدعى لحفظه وفهمه، فإذا نزلت عليه آية قام بتلاوتها على أصحابه، لتستقر في صدورهم، وتتمكن من نفوسهم، وأمر بكتابتها توكيدا لحفظها، كما كان أصحابه يسألونه عن أمور دينهم ودنياهم فيجيبهم.

وكان ـ عليه الصلاة والسلام ـ دائم التوجيه والتربية لهم في حياته، حتى إذا ما التحقت روحه عليه الصلاة والسلام ببارئها، كان القرآن محفوظا في الصدور، ومكتوبا في اللخاف والجلود وغيرها من الوسائل المتاحة.

وكانت السنة قائمة في النفوس معمولاً بها في المجتمع المسلم، محفوظة في صدور الصحابة، وقِسمٌ منها مكتوب في الصحف والرسائل، حيث حرص بعض الصحابة على تقييدها وتسجيلها حفظا لها من النسيان والتلف، وقد حفظ لنا التاريخ أسماء عدد من تلك الصحف، منها:

١ ـ صحيفة سعد بن عبادة الأنصاري[1] (ت ١٥ هـ).

---

(١) سنن الترمذي (٣/ ٦٢٧)، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة، ص (٢٢٨).

٢ ـ رسالة سمرة بن جندب (ت ٥٩ هـ) إلى بنيه، وقد ضمنها ما سمعه من رسول الله ﷺ [١].

٣ ـ الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص (ت ٦٥ هـ)[٢].

٤ ـ صحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري (ت ٧٨ هـ)[٣].

وغيرها من الصحف والرسائل والكتب.

وكان للتابعين جهود في تقييد الحديث وكتابته، وليس أدل على ذلك من:

١ ـ كتب أبي قلابة (ت ١٠٤هـ) التي أوصى بدفعها بعد موته إلى أيوب السختياني إن كان حيا، وإلا فلتحرق[٤].

٢ ـ صحيفة همام بن منبه الشهيرة المعروفة بالصحيفة الصحيحة التي رواها عن أبي هريرة، وكانت تضم (١٣٨) حديثا[٥].

ثم ما لبثت السنة المطهرة أن بُدئ بجمعها وتدوينها، والذي انطلقت بدايتها المباركة، في عهد الخليفة الصالح الراشد عمر بن عبد العزيز؛ الذي أصدر أمره إلى أبي بكر بن حزم، عامله وقاضيه على المدينة، قائلا: «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ...» إلخ[٦].

ولم يخص عمر بن عبد العزيز ابن حزم بهذا العمل بل أرسل إلى جميع ولاته، وبذلك نفّذ رغبة جده عمر بن الخطاب التي فكر فيها قبله[٧]، وأكمل العمل الذي

---

(١) المدخل إلى فتح الباري لسيد صقر، ص (١١ ـ ١٥)، وتهذيب التهذيب، ترجمة سمرة بن جندب، (٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

(٢) نقل محتواها الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٥٨ـ ٢٢٦)، وانظر المحدث الفاصل، ص (٣٦٦ ـ ٣٦٧)، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة، ص (٢٢٨)، والمدخل إلى فتح الباري، ص (٨ ـ ٩).

(٣) انظر المدخل إلى فتح الباري ص (٨ ـ ٩)، وبحوث في تاريخ السنة ص (٢٢٨).

(٤) طبقات ابن سعد (٧/ ١٨٥)، ودراسات في الحديث الشريف (١/ ١٤٤).

(٥) طبعت بمصر بتحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، وقد نقل محتواها أحمد في مسنده (٢/ ٣١٢ ـ ٣١٨).

(٦) رواه البخاري في صحيحه في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (١/ ١٩٤).

(٧) أراد عمر بن الخطاب أن يكتب السنة، فشاور الصحابة، فأشاروا عليه بذلك فاستخار الله شهرًا، ثم ترجح له عدم كتابتها خوفا من أن يختلط القرآن بها. كما روى عنه ذلك ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ص (٨٠ ـ ٨١).

بدأه أبوه[١] .

واخترمت المنية عمر بن عبد العزيز قبل أن يرى ثمار ما أمر به ، وكان أول من استجاب لهذا الطلب الرسمي عالم الحجاز والشام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) الذي دون في ذلك كتابا ، قال ابن حجر: «وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز ، ثم كثر التدوين ، ثم التصنيف ، وحصل بذلك خير كثير لله الحمد»[٢] .

وبعد عملية الجمع والتدوين مرت السنة بمرحلة التصنيف والتبويب ، فأخذ بعض العلماء الذين عاشوا في القرن الثاني وبداية القرن الثالث بتأليف المسانيد فجمعوا الأحاديث التي رواها كل صحابي على حدة بغض النظر عن صحتها ، أو ضعفها ، أو موضوعها ، ومن أشهر من سلك هذا الطريق أبو داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ) وأسد بن موسى العبسي (ت ٢١٢هـ) وغيرهما[٣] .

ثم جاء القرن الثالث الذي يعتبر بحق العصر الذهبي لخدمة السنة النبوية تدوينا ، وتمحيصا ، وتصنيفا ، وشرحا ، فبدأ التفكير في تمحيص كتب للحديث الصحيح دون غيره ، وكان رائد هذه الفكرة أمير المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) فوضع كتابه: الجامع الصحيح ، والتزم فيه إيراد ما صح من حديث رسول الله ﷺ ، وقد رتبه على الأبواب الفقهية ليبسر تناوله والاستفادة منه .

وتتابعت جهود العلماء في هذا المضمار ، فكان صحيح مسلم ، وبقية الكتب الستة[٤] .

وإن التفكير في خدمة السنة وتيسير وصولها إلى الناس للاستفادة منها كان ديدن العلماء ، فكانوا يتفتقون باستمرار عن الجديد في هذا المجال ، فكان التأليف على الموضوعات ، كالتأليف في الجهاد ، والزهد ، والصلاة ، والإيمان ، وغيرها من

---

(١) فقد كتب عبد العزيز بن مروان والي مصر من (٦٥ ـ ٨٥هـ) إلى كثير بن مرة الحضرمي ـ الذي أدرك سبعين بدريا ـ أن يكتب ما سمعه من أحاديث الصحابة سوى أبي هريرة ، لأن أحاديثه كانت مجموعة عنده . انظر طبقات ابن سعد (٧/٤٤٨) ، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة ، ص (٢٣١) .

(٢) فتح الباري (١/٢٠٨) .

(٣) انظر السنة للدكتور مصطفى السباعي ، ص (١٠٦) ، والحديث النبوي ، ص (٣٧) والمدخل إلى توثيق السنة ، ص (٦٧) .

(٤) الحديث والمحدثون لمحمد أبو زهو ، ص (٣٦٦) ، والسنة ، ص (١٠٦) .

الموضوعات التي كانت تدرج ضمن الجوامع والسنن ، فهذا ابن المبارك (ت ١٨١هـ) يؤلف كتابيه: الجهاد[١] والزهد[٢] .

وهذا وكيع بن الجراح يؤلف في الزهد[٣] .

وما إن أهلَّ القرن الثالث حتى تعددت المؤلفات في هذا الصنف من سنة الرسول ﷺ ، فهذا القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)[٤] ، وأبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)[٤] ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني (ت ٢٤٣هـ)[٥] ، ومحمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤هـ) ، كل منهم يؤلف في الإيمان .

وهذا البخاري يؤلف في رفع اليدين في الصلاة[٦] ، والأدب المفرد[٧] ، وخلق أفعال العباد[٨] ، وهذا النسائي يؤلف في عمل اليوم والليلة[٩] ، وفي خصائص علي[١٠] وغيرها .

ولعل من أبرز المؤلفين على الموضوعات في هذا القرن ابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ) حيث نافت مصنفاته على (١٨٠) تأليفا[١١] .

ومحمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤ هـ) الذي استهوته هذه الطريقة في التأليف فكانت له عدة كتب منها: الإيمان ، والصيام ، والقسامة ، وقيام رمضان ، وقيام الليل ، والوتر ، وغيرها ، وكان من أهم كتبه كتابه (تعظيم قدر الصلاة) .

ويعتبر الإمام محمد بن نصر من الأوائل[١٢] الذين صنفوا في موضوع الصلاة مؤلفا كبيراً ، سريعاً ما تحول إلى مصدر يرجع إليه اللاحقون فيستمدون منه ويحيلون عليه .

---

(١) طبع كتاب الجهاد بتحقيق: دكتور نزيه حماد ، ونشرته دار المطبوعات الحديثة في جدة .
(٢) طبع كتاب الزهد بتحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، تصوير دار الكتب العلمية .
(٣) طبع بتحقيق: عبد الرحمن الفريوائي ، في مكتبة الدار بالمدينة المنورة .
(٤) طبعا بتحقيق: الشيخ ناصر الدين الألباني ، في المكتب الإسلامي .
(٥) طبع بتحقيق: حمد الحربي ، في الدار السلفية بالكويت .
(٦) طبع بتحقيق: أحمد بن شريف ، في دار الأرقم بالكويت .
(٧) طبع بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، المطبعة العربية بالباكستان .
(٨) طبع بتحقيق: بدر البدر ، بالدار السلفية بالكويت .
(٩) طبع بتحقيق: دكتور فاروق حمادة ، بمكتبة المعارف بالمغرب .
(١٠) طبع بتحقيق: عبد الرحمن حسن محمود ، المطبعة النموذجية بمصر .
(١١) انظر مقدمة كتاب الصمت وحفظ اللسان ، لابن أبي الدنيا بتحقيق الدكتور محمد عاشور ، (١٤ ـ ١٩) .
(١٢) وقد ألف في هذا الموضوع الإمام أحمد ، كما ذكره سزكين في تاريخ التراث (١/ ٣/ ٢٢٣) ، ويقع في (١٨) لوحة في بعض نسخه .

* سبب اختياري للموضوع:

حينما كنت بصدد البحث عن موضوع يصلح لنيل درجة الدكتوراه وأثناء مراجعتي لفهارس الكتب، والمصادر، والمخطوطات، لفت انتباهي كتاب (تعظيم قدر الصلاة) لمحمد بن نصر المروزي، وبتتبعي لترجمته، وأقوال العلماء فيه شدني ثناؤهم عليه، وعلى مؤلفاته، لاسيما كتابه هذا.

وبناء على أن الصلاة تعد عمود الدين، وقوام الإيمان.

وبناء على الأسلوب الذي سلكه محمد بن نصر في عرض موضوع الصلاة التي جعلها قطب الرحى، وشرح مواقف كل الطوائف والفِرَق في حكم تاركها لكونها لحمة الإيمان، وسدى الإسلام.

وبناء على افتقار المكتبة الإسلامية إلى مثل هذا الكتاب، لاسيما ورياح الإلحاد بدأت تهب على بلاد الإسلام لاجتثاث قيمها، وطمس خصائصها، ونقض أركانها.

وبناء على ما سيتيحه لي التعامل مع المخطوطات من تجارب جديدة تكمل تلك التي عشتها مع موضوع رسالتي في الماجستير وهو بحث يتعلق بأمهات المؤمنين[١].

لكل هذه المعطيات ملت إلى اختيار هذا الموضوع الذي عرضته على أساتذتي ومشايخي، فاعتمدوا هذا الاختيار وشجعوني على المضي قدما في تحقيقه لإخراجه بعد ذلك للناس فيملأ الفراغ المستشعر في هذا المجال.

وقد قسمت البحث إلى: مقدمة، وقسمين، وخاتمة.

المقدمة: وقد محضتها للحديث عن أهمية الموضوع وسبب اختياري له.

القسم الأول: وهو دراسة عن المؤلف والكتاب، واحتوت على بابين:

الباب الأول: التعريف بحياة المؤلف، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: عصر المؤلف من الناحية السياسية والعلمية.

الفصل الثاني: حياة المؤلف، وفيه أربعة مباحث:

١ ـ اسمه، وكنيته، ونسبته. ٢ ـ مولده، ونشأته.

٣ ـ صفاته وحالته الاجتماعية. ٤- وفاته.

---

(١) وكان عنوان البحث (مناقب أمهات المؤمنين في السنة النبوية).

الفصل الثالث: حياته العلمية ، وفيه ثمانية مباحث:

١ ـ طلبه للعلم ورحلاته . ٢ ـ مكانته العلمية وأثره في خدمة السنة .

٣ ـ ثناء العلماء عليه . ٤ ـ عقيدته ، ومذهبه الفقهي .

٥ ـ آراؤه في الرجال . ٦ ـ مشايخه . ٧ ـ تلاميذه .

٨ ـ مؤلفاته ، وموضوع كل كتاب ، وبيان المطبوع منها ، والمخطوط .

الباب الثاني: دراسة مفصلة عن الكتاب ، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: توثيق تسمية الكتاب ، وإثبات نسبته للمؤلف .

الفصل الثاني: موضوعه ومشتملاته عموما .

الفصل الثالث: منهج المؤلف في ضوء القسم المحقق ، وفيه ثلاثة مباحث:

١ ـ موارد المؤلف في الكتاب .

٢ ـ سياقه للأسانيد والمتون ، وما يتضمنه ذلك من الصناعة الحديثية .

٣ ـ بيانه لفقه الحديث ، وآراؤه في ذلك مع المقارنة بآراء غيره إن وجدت .

القسم الثاني: تحقيق ودراسة نص الكتاب . وقبل أن أبين منهجي في دراسته يحسن بي أن أبين أنه بعد الاطلاع التفصيلي على كتاب تعظيم الصلاة ، تبين أن مادته العلمية تنقسم إلى قسمين:

* **القسم الأول:** عبارة عن أحاديث يسوقها المؤلف بسنده .

* **القسم الثاني:** عبارة عن تعليق المؤلف على تلك الأحاديث ببيان ما تدل عليه ، وما يؤخذ منها ، والرد على ما يخالفها ، وخلال ذلك يعتمد المؤلف على أحاديث أخرى كثيرة يذكر معناها دون تحديد لفظها ، ولا راويها .

وسأسلك في تحقيق الكتاب ـــ إن شاء الله ـــ المنهج التالي:

١ ـ أوثق النص وذلك بمقابلة النسخ بعضها ببعض ، وقد اعتمدت في التحقيق والمقابلة على نسخة أصلية ، ورمزت لها بحرف (أ) ، وعلى نسخة منسوخة منها ، ورمزت لها بـ(ب) ، فأثبت نص نسخة (أ) في المتن ، وأقابلها بنص نسخة (ب) ، وأنبه

في الهامش على الساقط والمصحف والمحرّف من نسخة (ب)، وإن حدث طمس في نسخة (أ) فأثبته من (ب)، وإن حدث طمس في كلا النسختين فإنني أحاول أن أثبت النص من مصادر السُّنة الأصلية، ومن بعض الكتب التي نقلت عن المروزي، وإن وجدت سقطا أثبته من هذه الكتب أيضا ووضعته بين قوسين، وأشير بالهامش إلى ذلك حتى أصل بالنص ـ بفضل الله تعالى ـ إلى أصله عند مؤلفه.

وإن وجدت تصحيفا في بعض الأعلام، صححته وذلك بالرجوع إلى كتب الرجال، والإشارة إلى ذلك بالهامش، فلا أثبت بالأصل إلا ما أثق بأنه الصواب.

٢ ـ أبين بداية كل لوحة بوضع علامة هكذا (/) شرطة مائلة، وأكتب يمينها رقم اللوحة، ويسارها علامة وجه الورقة، أو ظهرها، مثلا (١/أ) لوجه اللوحة، و(١/ب) لظهر اللوحة.

٣ ـ أعزو الآيات القرآنية إلى سورها مع ترقيمها.

٤ ـ أعزو الأقوال والنصوص إلى أصحابها.

٥ ـ أعلق على بعض الأحاديث، وذلك بشرح الكلمات الغريبة حسب الحاجة إلى ذلك، كما أعلق على بعض الأحاديث ببيان بعض ما تحتاج إليه من بيان.

٦ ـ أرقم الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب ترقيما متسلسلا.

٧ ـ أترجم للأعلام إضافة إلى رجال الأسانيد.

٨ ـ أعرف بالأماكن والبلدان المذكورة في الكتاب.

٩ ـ أضبط ما يحتاج إلى ضبط من الأعلام والكلمات.

١٠ ـ **تخريج الأحاديث**: سلكت في تخريج الأحاديث المنهج التالي:

أ ـ توسعت في تخريج الأحاديث من مصادر السنة الأصلية مقدما الصحيحين، ثم من التزم الصحة كصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، ومستدرك الحاكم، ثم بقية الكتب الستة، ثم مسند الإمام أحمد، ثم بقية المصنفات مرتبة على سني وفيات مؤلفيها، وعلى سبيل المثال لا الحصر: موطأ مالك، ومسند الطيالسي، ومصنف عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، ومسند الحميدي، وسنن سعيد بن منصور، ومعجم أبي يعلى، ومعجمي الطبراني، ومسند الشهاب، وسنن البيهقي، وغيرها. وخرجت من كتب العقيدة كالإيمان لأبي عبيد، وابن

أبي شيبة، وابن أبي عمر العدني، وابن منـده، والسنة لابن أبي عاصم، وعبد الله بن أحمد، والشريعة للآجري، وغيرها.

وخرجت من كتب التفسير، كتفسير الثوري، والطبري، وابن كثير، والسيوطي وغيرها.

وخرجت من كتب الرجال، كالحلية، وأخبار أصفهان، وتاريخ بغداد، وغيرها.

وخرجت من كتب الأجزاء الحديثية، كجزء وكيع عن الأعمش، وجزء بيبى بنت عبد الصمد الهرثمية وغيرها.

وخرجت من كتب الجاميع، كمجمع الزوائد، والمطالب العالية، والجامع الصغير، وكنز العمال، وغيرها.

ذاكرا اسم الكتاب والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد، ولم ألتزم بذكر اسم الكتاب والباب إلا في الكتب الستة.

ب ـ أذكر ـ غالبا ـ من خرجه ثم أقول: رواه كل بسنده إلى الرجل مكان الالتقاء من المروزي، ثم أقول به ـ أي بنفس سند المروزي ـ بلفظه أو بلفظ قريب، أو بلفظ مختصر، أو بنحوه.

جـ ـ أقدم في التخريج من روى من طريق المروزي، أو تابعه، ولو كان المؤلف متأخرا، فمثلا إذا روى ابن منده الحديث من طريق المروزي فإنني أقدمه على البخاري، وهكذا.

د ـ يورد المروزي بعض الأحاديث من طرق كثيرة فأقوم بتخريجها في أول موضع مستوفيا الطرق التي لم يذكرها وشواهد الحديث، ثم أخرج الطرق الأخرى عند المؤلف إن وجدت من تابعه فيها، ثم أحيل على التخريج السابق.

هـ ـ أي حديث أو أثر لا يوجد له تخريج، فليس هذا ناتجا عن إهمال أو تقصير، وإنما كتبت: لم أعثر عليه فيما توافر لدي من المصادر بعد البحث المضني، والتنقيب المتواصل حسب قدرتي، فيعلم الله أنني أمضي في تخريج بعض الأحاديث أياماً.

و ـ يورد المروزي بعض الأحاديث بدون سند، ثم يوردها لاحقا بسنده، فإنني أحيل التي بدون إسناد على الحديث المسند اللاحق.

١١ ــ الحكم على الأحاديث والآثار: في البداية أحب أن أنبه إلى أن المقصود هو الحكم على إسناد الحديث عند المروزي دون المتن، فلذلك أقيده بقولي: «والحديث سنده كذا». ومنهجي كالتالي:

أ ـ إذا أخرجه الشيخان، أو أحدهما في صحيحه، فإني أحكم على الحديث بالصحة، وأقول: لإخراج البخاري، أو مسلم له من هذا الطريق؛ وذلك لتلقي الأمة لأحاديثهما بالقبول، مع أنه قد يوجد في سند المروزي من يكون مدلساً وقد عنعنه، أو صدوقاً، أو مختلطاً، وإن وجدت متابعاً له ثقة، فإني أذكره قائلا: «وتابعه فلان».

ب ـ أذكر أقوال العلماء السابقين والمحدثين على سند الحديث، خاصة إذا كانت العلة في رجل ورد من طريق المروزي، ثم أعقب على ذلك بما أراه؛ موافقاً أو مخالفاً، ومعللاً ذلك.

أما إذا أخرجته من طريق آخر، وكانت فيه علة، فأذكر أقوال العلماء فيه إن وجدت ذلك، مثلا: «أخرجه ابن ماجه، وحكم عليه البوصيري» فأذكر حكم البوصيري مباشرة بعده.

جـ ـ إذا كان الحديث ضعيفاً، أو فيه علّة قادحة، حاولت جهدي أن أجد ما يرفع هذه العلة، وذلك بجمع طرق الحديث في التخريج والإشارة في الحكم إلى ما يرفع هذه العلة.

د ـ وإلى جانب ذكري للمتابعات بتقص، فإني لن أغفل ذكر الشواهد بقدر ما يتوافر لدي من مراجع.

هـ ـ إذا تكررت علة الحديث في أكثر من حديث، فإني أحيل اللاحق على السابق.

١٢ ــ تحقيق النص: وقد قمت بذلك طبقا للمنهج السابق، مع العلم أنني رتبت الحواشي على النحو التالي:

أ ـ ذكر فروق النسخ، وتراجم الأعلام غير الداخلة في الإسناد، وبيان الغريب ونحو ذلك مما يحتاج إلى بيان وتعليق، كل بحسب رقمه المتسلسل في الأصل.

ب ـ بعد الفراغ من ذلك ، أضع سطرين مقطعين أحدهما فوق الآخر ، ثم أضع شبه عنوان (دراسة سند الحديث) ، ثم شبه عنوان آخر (تخريجه) ، ثم شبه عنوان ثالث (الحكم عليه) .

جـ ـ إذا كان هناك بعض الفوائد أو التعليقات على بعض الأحاديث ، فإنني أذكرها بعد الحكم على الحديث .

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث .

الفهارس: تيسيرا للاستفادة من الكتاب ، فقد وضعت فهارس فنية شاملة ، وهي كالتالي:

١ ـ فهرس الأحاديث مرتبة على حروف المعجم .

٢ ـ فهرس الآثار مرتبة على حروف المعجم .

٣ ـ فهرس الأحاديث والآثار مرتبة على الأبواب .

٤ ـ فهرس الأحاديث والآثار مرتبة على المسانيد .

٥ ـ فهرس المصادر والمراجع .

٦ ـ فهرس الموضوعات .

وقد حذفت بعض الفهارس التي وردت في أصل الرسالة ، والتي قد يستغني عنها القارئ ؛ خشية الإطالة .

وبعد ، فهذا جهد المقل ، والكمال لله وحده ، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده ، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان .

وأملي فيمن ينظر في عملي هذا ، إن رأى حسناً ، أو أدرك نفعاً أن يدعو لي بالخير ، وإن رأى غير ذلك ، أن يسأل الله لي الصفح والغفران ، وأن يرشدني إليه ، فالبشر ـ سوى الأنبياء ـ غير معصومين من الزلل في القول والعمل ، والفضل لله وحده .

وبهذا ، أكون قدمت نتاج سنوات من المعاناة المضنية ، والبحث الدؤوب لإظهار هذه الرسالة بهذا الشكل ، وما كنت لأصل لشيء من هذا لولا الله ثمَّ العناية التي أولانيها شيخي الدكتور أبو لبابة حسين من أول يوم التقيت به ، والذي كان

لتوجيهاته الكريمة الأثر الفعال في ظهور هذا الرسالة بهذا المستوى رغم ضيق وقته، وتشعب مسؤولياته، فله مني الذكر الجميل، والثناء الحسن، وأرفع أكف الضراعة إلى الله العلي القدير أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أشكر فضيلة الوالد الذي رباني على العلم صغيراً، وشجعني عليه كبيراً، والذي كان لي نعم المعلم والموجه والمرشد لي في بحثي هذا، فجزاه الله عني خير الجزاء، ورحمه الله رحمة واسعة وأسكنه الفردوس الأعلى(١).

كما لا يفوتني أن أشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ممثلة في عمادة كلية أصول الدين بالرياض، على ما أتاحته لي من فرصة لمواصلة طلب العلم الشرعي.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من أعانني على البحث بأي شكل كان.

وأخيراً، أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

---

(١) الوالد الشيخ/ سليمان بن صالح الربيش، ولد عام ١٣٥٠هـ، وتلقى العلم عن طريق المشايخ، ثم التحق بالمدارس النظامية، وتخرج في كلية الشريعة بالرياض عام ١٣٧٩هـ، ثم عيّن قاضياً، وتقلب في جميع درجات التقاضي حتى تقاعد عام ١٤٢٣هـ وهو يشغل قاضي تمييز. توفي ـ رحمه الله ـ في ١٠/٣/١٤٢٧هـ، رحمه الله رحمة واسعة.

القسم الأول

دراسة عن المؤلف والكتاب

ويشتمل على بابين:

الباب الأول: التعريف بحياة المؤلف.

الباب الثاني: دراسة مفصلة عن الكتاب.

الباب الأول

التعريف بحياة المؤلف

الفصل الأول

التعريف بعصر المؤلف من الناحيتين السياسية والعلمية

* الحالة السياسية في عصره:

عاش الإمام محمد بن نصر المروزي حياته كاملة في القرن الثالث الهجري، فلقد ولد سنة (٢٠٢هـ) وتوفي سنة (٢٩٤هـ) فيكون بذلك أدرك جزءا من العصر العباسي الأول، والذي يبدأ من قيام الدولة العباسية على يد أبي العباس السفاح سنة (١٣٢هـ) إلى نهاية خلافة الواثق بالله سنة (٢٣٢هـ) وبداية العهد الثاني والذي يبدأ من خلافة المتوكل على الله سنة (٢٣٢هـ) وينتهي بسنة (٣٣٤هـ)، وقد تقلد الخلافة في حياة المروزي أحد عشر خليفة من خلفاء بني العباس[1].

ولئن كان الطابع العام للدولة الأموية هو الفتوحات الإسلامية، فإن الطابع الذي يغلب على الدولة العباسية هو القضاء على الثورات الداخلية، فقد ولد

(١) وهؤلاء الخلفاء هم:
١ ـ المأمون بن هارون الرشيد، تولى الخلافة من سنة (١٩٨ ـ ٢١٨هـ).
٢ ـ المعتصم بن هارون الرشيد، تولى الخلافة من سنة (٢١٨ ـ ٢٢٧هـ).
٣ ـ الواثق بالله بن المعتصم، تولى الخلافة من سنة (٢٢٧ ـ ٢٣٢هـ).
٤ ـ المتوكل على الله جعفر بن المعتصم، تولى الخلافة من سنة (٢٣٢ ـ ٢٤٧هـ).
٥ ـ المنتصر بالله بن المتوكل، تولى الخلافة من سنة (٢٤٧ ـ ٢٤٨هـ).
٦ ـ المستعين بالله أحمد بن محمد المعتصم، تولى الخلافة من سنة (٢٤٨ ـ ٢٥٢هـ).
٧ ـ المعتز بن المتوكل، وتولى الخلافة من سنة (٢٥٢ ـ ٢٥٥هـ).
٨ ـ المهتدي بن الواثق، وتولى الخلافة من سنة (٢٥٥ ـ ٢٥٦هـ).
٩ ـ المعتمد بن المتوكل، وتولى الخلافة من سنة (٢٥٦ ـ ٢٧٩هـ).
١٠ ـ المعتضد بن الموفق، وتولى الخلافة من سنة (٢٧٩ ـ ٢٨٩هـ).
١١ ـ المكتفي بن المعتضد، وتولى الخلافة من سنة (٢٨٩ ـ ٢٩٥هـ).
انظر: تاريخ الطبري (١٠/٢٢٦) إلى آخر الكتاب، والبداية والنهاية (١٠/٢٢٦) إلى (١١/١١٧)، ومحاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية من ص (١٨٤ ـ ٣٣٥).

المروزي في عهد المأمون، وكان عهده مشحونا ببعض الثورات، كثورة نصر بن شبث سنة (١٩٨هـ)[١]، وثورة بابك الخرمي سنة (٢٠١هـ)[٢]، وثورة الزّط سنة (٢٠٥هـ)[٣]، وغيرها من الثورات، والتي قضي على بعضها في حياته، وبعضها استمر حتى قضى عليها الخلفاء الذين تولوا الحكم بعد وفاته.

وكان لتلك الثورات تأثيرها على أفراد الشعب بما فيهم العلماء، لكن الفتنة الكبرى التي حدثت في عهد المأمون واكتوى بويلاتها العلماء، هي فتنة خلق القرآن، وقد تبناها المأمون بتحريض من بعض المعتزلة وأرغم العلماء على القول بها، ومن رفض ناله العقاب، وكانت لبعض علماء الأمة مواقف مشرفة تنضح صمودا ومقاومة لهذه البدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان، واستمرت هذه المحنة حتى رفعها المتوكل سنة (٢٣٢هـ) وكتب بذلك إلى الآفاق، واستقدم المحدثين إلى سامراء، وأجزل عطاياهم وأكرمهم[٤].

ويجمع المؤرخون على أن بداية المعتصم هي البداية لعهد سيطرة الموالي الأتراك وانتهاء نفوذ الفرس، فقد كانت أم المعتصم أمة تركية، فاستكثر من أخواله الأتراك، وكان يجلبهم من أسواق الرقيق، متخذا من حسن هندامهم، وجمال منظرهم، وشجاعتهم، وتمسكهم بأهداب الدين، تعلة للإكثار منهم، معتقداً أنه باعتماده على أمانة هؤلاء الأجانب الذين اشتراهم بالمال يكون أكثر طمأنينة على نفسه، من اعتماده على بني جلدته من العرب الذين عرفوا بالغيرة والحسد، أو الفرس الذين تفاقم نفوذهم حتى أضحى خطرهم يهدد الدولة العباسية وسلامتها.

---

(١) لما انتصر المأمون على أخيه الأمين، رفض نصر بن شبث العقيلي مبايعة المأمون لأنه كان مواليا للأمين، وامتد نفوذه إلى شمال الشام والجزيرة حتى سميساط، وقويت شوكته، حتى تمكن المأمون من هزيمته في شهر صفر سنة (٢١٠هـ) بعد أن حارب جيوش المأمون نحوا من خمس سنين.
انظر تاريخ الإسلام السياسي (٢/ ٦٩)، ونفوذ الأتراك في الخلافة العباسية (١/ ٩٦ ـ ١٠١).

(٢) ظهر بابك في أيام المأمون سنة (٢٠١هـ) داعيا الناس إلى دين جديد أساسه الحلول، وتبعه أناس كثيرون، ومات المأمون مخلفا لأخيه هذه الثورة موصيا له بالقضاء عليه، وتفاقم أمره في عهد المعتصم إلى أن تمكن من القضاء عليه سنة (٢٢٢هـ).
انظر نفوذ الأتراك في الخلافة العباسية (١/ ٢٩٢ ـ ٣٠٢).

(٣) الزّط: قوم من أخلاط الناس، غلبوا على طريق البصرة وعاشوا فيها، وأفسدوا البلاد، وهم المعروفون بـ(النور) ـ بفتح النون والواو وسكون الراء ـ وأصلهم من هنود آسيا من عبدة الأوثان، وانتهزوا قيام الفتنة بين الأمين والمأمون، فاستولوا على طريق البصرة، واحترفوا السلب والنهب وقطع الطريق، واستمروا في محاربة العباسيين حتى قضى عليهم المعتصم في سنة (٢١٩هـ).
انظر تاريخ الإسلام السياسي (١/ ٦٩)، ونفوذ الأتراك في الخلافة العباسية (١/ ٢٨٨ ـ ٢٩٢).

(٤) الحديث والمحدثون، ص (٣١٩ ـ ٣٢١).

وقد ولّى المعتصم الأتراك حراسة قصره وأسند إليهم أعلى المناصب، وقلدهم الولايات الكبيرة، ودرّ عليهم الهبات والأرزاق[(١)].

ولم يلبث الأتراك أن أصبحوا آفة على أهل بغداد الذين عانوا من عنتهم وجورهم شيئاً كثيراً كما ذكر ذلك المسعودي في مروج الذهب[(٢)].

واستفحل خطر الأتراك في الدولة، وعظم أمرهم، وتفاقم نفوذهم في وقت قصير، حتى لقد أدرك ذلك المعتصم منهم في أواخر أيامه، وعبر عن أسفه العميق لاعتماده عليهم، يروي ابن جرير أن المعتصم دعا إسحاق بن إبراهيم الموصلي وقال له: «يا إسحاق في قلبي أمر أنا مفكر فيه منذ مدة طويلة»، ثم قال: «نظرت إلى أخي المأمون وقد اصطنع أربعة أنجبوا، واصطنعت أنا أربعة لم يفلح أحد منهم»، قلت: «ومن الذين اصطنعهم أخوك؟»، قال: «طاهر بن الحسين، فقد رأيت وسمعت، وعبد الله بن طاهر، فهو الرجل الذي لم ير مثله، وأنت، فأنت والله لا يعتاض السلطان منك، وأخوك محمد بن إبراهيم، وأين مثل محمد؟».

«وأما أنا فاصطنعت الأفشين[(٣)]، فقد رأيت ما صار أمره، وأشناش[(٣)] ففشل رأيه، وإيتاخ[(٣)] فلا شيء، ووصيف[(٣)] فلا معنى فيه»، فقلت: «يا أمير المؤمنين، جعلني الله فداك، أجيب على أمان من غضبك؟»، قال: «قل»، قلت: «يا أمير المؤمنين ـ أعزك الله ـ نظر أخوك إلى الأصول فاستعملها فأنجبت فروعها، واستعمل أمير المؤمنين فروعاً لم تنجب إذ لا أصول لها». قال: «يا إسحاق لمقاساة ما مر بي في طول هذه المدة أسهل عليّ من هذا الجواب»[(٤)].

ولما ولي الخلافة بعده ابنه الواثق، أخذ الأتراك يتدخلون في أمور الدولة حتى أصبح مكتوف اليدين، مسلوب السلطة، ولما ولي المتوكل بعده حاول أن يكف أيديهم فقتلوه، وصار ابنه المنتصر الذي يقال بأنه اشترك معهم في قتله طوع بنانهم[(٥)].

وبمقتل المتوكل بدأت فترة الفوضى السياسية في الخلافة العباسية، واشتدت سيطرة الأتراك، فلم يبق للخلفاء شيء من النفوذ السياسي، إلا الدعاء لهم على

(١) انظر تاريخ الإسلام السياسي، للدكتور حسن إبراهيم، (٢/ ١٩٣ ـ ١٩٥).
(٢) مروج الذهب (٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦).
(٣) أسماء وزراء المعتصم وهم من الأتراك.
(٤) تاريخ الطبري (١١/ ٨ ـ ٩).
(٥) انظر البداية والنهاية (١٠/ ٣٩٤)، وتاريخ الإسلام السياسي (٢/ ١٩٧).

المنابر، وضرب السكة بأسمائهم، كما دبَّ أيضاً الخلاف بين الأتراك أنفسهم، ولا أدل على ذلك من الخلاف الذي وقع بين المستعين، والمعتز ونشبت بينهم حرب انتهت بخلع المستعين وقتله فيما بعد[١].

وبدأت ظهور الدول المستقلة، وشبه المستقلة في أطراف الدولة العباسية كالصفارية[٢]، والسامانية[٣]، والأغلبية[٤] بتونس، ثم الفاطمية[٥]، والطولونية[٦]، والإخشيدية[٧] بمصر، والزيدية باليمن[٨]، وغيرها. ولم يتورع الأتراك عن قتل الخليفة إذا لم يكن طوع بنانهم، فقتلوا بعد المتوكل سنة (٢٤٧هـ) المهتدي بالله سنة (٢٥٦هـ)، والمقتدر سنة (٣٢٠هـ). كما قاموا أحياناً بسمل أعين بعض الخلفاء[٩].

---

(١) انظر البداية والنهاية (١١/٣) وما بعدها.

(٢) إمارة استقلت في سجستان، وتنسب إلى يعقوب بن الليث، وكان صفاراً قبل أن يلي أمر هذه الدولة يعمل في تصفير الأواني النحاسية، واستمرت دولتهم من (٢٥٤ ـ ٢٩٠هـ). انظر: تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (١٤٢ ـ ١٤٣).

(٣) إمارة استقلت في ما وراء النهر (سمرقند، فرغانة، الشاش، هراة) وتنسب إلى جد السامانيين سامان خوداه الذي اعتنق الإسلام في عهد هشام بن عبد الملك، وعين أحفاده المأمون على ما وراء النهر، ثم امتد نفوذهم إلى بخارى، واستمرت دولتهم من (٢٥٠ ـ ٣٩٥هـ). انظر: تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (١٤٣ ـ ١٤٤).

(٤) إمارة استقلت في تونس، أنشأها إبراهيم بن الأغلب إذ قام الرشيد بتوليته تونس لما عرفه فيه من السداد، ثم استقلت فيما بعد ودامت إلى (٢٩٦هـ). انظر: لتفصيل أكثر، تاريخ الإسلام السياسي (٢/٢١١ ـ ٢٢٢).

(٥) إمارة استقلت بتونس بعد أن قضت على دولة الأغالبة سنة (٢٩٦هـ) وهم يدعون أنهم من سلالة فاطمة الزهراء رضي الله عنها، وامتدت دولتهم لتشمل مصر وأغلب البلاد العباسية واستمرت إلى سنة (٥٦٧هـ). راجع لتفصيل أكثر: تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (٢٠٦)، والعلاقات السياسية بين الدولة الفاطمية والدولة العباسية، ص (٧) وما بعدها.

(٦) إمارة استقلت في مصر سنة (٢٥٤هـ)، أنشأها أحمد بن طولون، واستمرت إلى سنة (٢٩٢هـ). انظر تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (١٤٥ ـ ١٥٠).

(٧) إمارة استقلت في مصر سنة (٣٢٣هـ) أنشأها محمد بن طغج، فقد ولاه الخليفة ولاية مصر مكافأة له على إخلاصه في محاربة الفاطميين، ولقبه بالإخشيد، واستمرت حتى قضى عليها الفاطميون سنة (٣٥٨هـ). انظر: تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (١٥٠).

(٨) إمارة استقلت، وتنسب إلى زيد بن علي، فقد ظهر أحد أبنائه واسمه يحيى بن الحسين هو وأتباع له متخذاً صعدة عاصمة له، وأصلح الأمر بين المسلمين، ونصارى نجران، فاستتب له الأمر، ثم جاء أولاده من بعده فاستولوا على اليمن فشكلوا فيها الدولة الزيدية الأولى (٢٤٦ ـ ٥٦٩هـ)، ثم الدولة الزيدية الثانية (٥٩٣ ـ حوالي ٧٠٠هـ). انظر تاريخ عصر الخلافة العباسية، ص (١٥٢)، وتاريخ الإسلام السياسي (٢/١٩٧).

(٩) انظر: ظهر الإسلام (١/١١ ـ ٢٥).

هذه بإيجاز أهم ملامح الحياة السياسية في عهد المروزي والتي كانت تسودها الفوضى والاضطرابات وتفكيك أوصال الخلافة إلى دويلات متصارعة متدابرة .

*** الحالة العلمية في عصره:**

إن تردي الأوضاع السياسية في عهد المروزي، لم تخل من ازدهار المعارف والعلوم ، فقد اتجهت عناية العلماء نحو تحصيل العلم ، وتدريسه ، وتدوينه بتشجيع من الخلفاء الذين عمدوا إلى إنشاء المكتبات العامة ودور الحكمة ، وحرصوا على نقل مؤلفات الشعوب الأخرى إلى اللسان العربي ، ككتب الطب ، والفلسفة ، والهندسة ، والطبيعة ، والتاريخ ، وغيرها مما ألفه اليونان ، والهنود ، والفرس ، وغيرهم من شعوب العالم القديم(١) .

وكان للسنة في هذا العصر من عناية العلماء نصيب وافر ، حتى عد القرن الثالث الهجري ، العصر الذهبي للسنة النبوية ، فظهرت المسانيد مختصة بأحاديث الرسول ﷺ دون غيره من غير فرق بين الصحيح والسقيم ، فالجامع فيها اسم الصحابي فقط .

ومن هذه المسانيد ، مسند أسد بن موسى العبسي (ت ٢١٢هـ) ، ومسند إسحاق ابن راهويه الحنظلي (ت ٢٣٨هـ) ، ومسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ، وهو أكبرها وأعظمها ، وغيرها كثير .

ثم تطور التصنيف في السنة ليتمحض للحديث الصحيح فقط مرتبا على الأبواب الفقهية ، وخير مثال على ذلك صحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، وصحيح مسلم (ت ٢٦١هـ) .

كما نشطت في هذا العصر الحركة النقدية لتمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث ، والثقة من الضعيف من الرواة ، فظهرت المؤلفات في علوم الحديث ، وفي تراجم الرواة وأخبارهم ، فألف يحي بن معين (ت ٢٣٤هـ) كتابه التاريخ ، وألف البخاري كتبه في التاريخ ، وهي الكبير ، والأوسط ، والصغير .

ثم صنف العلماء كتب علل الحديث ، فألف أحمد كتاب العلل ومعرفة الرجال ، وألف الترمذي (ت ٢٧٩هـ) كتابيه العلل الكبير ، والعلل الصغير(٢) .

---

(١) ضحى الإسلام ، ص (٦١) وما بعدها .
(٢) انظر الحديث والمحدثون لمحمد أبو زهو ، ص (٣١٦) وما بعدها .

وأسهم المروزي في هذا الصدد إسهاماً واضحاً في خدمة السنة ، والدليل على ذلك مؤلفاته الكثيرة القيمة[١] .

والجدير بالذكر هو أن عناية العلماء بالحديث وعلومه لا تقل أهمية عن عنايتهم بسائر العلوم الأخرى كالتفسير ، والأصول ، والفقه ، واللغة ، والأدب ، والتاريخ ، وغيرها من العلوم[٢] .

* * *

(١) انظر: فصل مؤلفاته ، ص (٤٦ ، ٤٧) .
(٢) انظر: تاريخ الإسلام السياسي (٢/ ٣٢٠ ـ ٣٥٥) .

الفصل الثاني

حياة المؤلف

١ ــ اسمه وكنيته ونسبه:

اسمه: لقد ذكرت جميع المصادر[١] التي ترجمت له اسمه، واسم أبيه ونسبته: محمد ابن نصر المروزي.

وتفرد كل من الذهبي، وابن هداية الله بذكر جده.

فقال الذهبي: «إن اسمه الحجاج»، وأضاف قائلا: «ولم يرفع لنا في نسبه»[٢].

وخالفه ابن هداية الله فقال: «إن اسم جده يحيى»[٣].

كنيته: أجمعت تراجمه على أنه يكنى: أبا عبد الله.

نسبته: المروزي ـ بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو وفي آخرها زاي ـ هذه النسبة إلى مرو[٤]، وهي إحدى مدن خراسان، ومدائن خراسان أربع: نيسابور، وهرات، وبلخ، ومرو وهي أعظمها، ولهذا ينسب أهلها إلى خراسان تارة فيقال لهم:

---

(١) مصادر ترجمته هي: ثقات ابن حبان (٩/ ١٥٣)، طبقات الفقهاء الشافعية للعبادي ص (٤٩)، تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥)، المنتظم (٦/ ٦٣)، صفة الصفوة (٤/ ١٤٧)، الكامل لابن الأثير (٧/ ٥٥٣)، تهذيب الأسماء واللغات، الجزء الأول من القسم الأول ص (٩٢)، المختصر في أخبار البشر (٢/ ٦١)، سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٠)، دول الإسلام (١/ ١٧٨)، العبر في خبر من غبر (١/ ٤٢٦)، الوافي بالوفيات للصفدي (٥/ ١١١)، مرآة الجنان لليافعي (٢/ ٢٢٣)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٢٤٦)، طبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ٣٧٢)، البداية والنهاية لابن كثير (١١/ ١١٥)، الوفيات لابن قنفذ القسنطيني ص (١٩٥)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٨٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٨٩)، تقريب التهذيب ص (٥١٠)، النجوم الزاهرة (٣/ ١٦١)، حسن المحاضرة (١/ ٣١٠)، طبقات الحفاظ ص (٢٨٤)، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٢/ ٣١٠)، طبقات الشافعية لابن هداية الحسيني ص (٣٤)، شذرات الذهب لابن العماد (٢/ ٢١٦)، هدية العارفين للبغدادي (٢/ ٢١)، الرسالة المستطرفة ص (٣٥)، الأعلام للزركلي (٧/ ١٢٥)، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١٢/ ٧٨)، تاريخ الأدب العربي (٣/ ١٥٩)، تاريخ التراث العربي المجلد الأول، الجزء الثالث ص (١٩٧)، اختلاف الفقهاء للمروزي، تحقيق السيد صبحي السامرائي (المقدمة)، اختلاف الفقهاء للمروزي، تحقيق محمد طاهر حكيم (المقدمة) رسالة ماجستير مكتوبة على الآلة الكاتبة.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣).

(٣) طبقات الشافعية لابن هداية الله الحسيني، ص (٣٤).

(٤) المراد بمرو إذا أطلقت مرو الشاهجان ومعناه: روح الملك، فالشاه هو الملك، وجان هو: الروح، إلا أن العجم يقدمون المضاف إليه على المضاف. طبقات الشافعية لابن هداية الله، ص (٣٥).

الخراسانيون، وإلى مرو تارة فيقال لهم: المراوزة، والنسبة إلى مرو، مروزي على غير قياس، بزيادة الزاي شذوذاً[١]، والصواب: (مروي) على القياس[٢].

ومحمد بن نصر لم ينشأ بها، وإنما نسب إليها لأن أباه كان منها[٣].

٢ ـ مولده ونشأته:

مولده: اتفق جميع المترجمين له على أن ولادته كانت سنة (٢٠٢هـ)[٤] في بغداد معتمدين في ذلك على ما صرح به المروزي نفسه من أنه ولد في هذا التاريخ، فقد روى الخطيب البغدادي في تاريخه[٥] بسنده إلى أبي العباس محمد بن عثمان بن سلم بن سلامة السمرقندي يقول: سمعت أبا عبد الله محمد بن نصر المروزي يقول: «ولدت سنة اثنتين ومائتين، وتوفي الشافعي سنة أربع ومائتين، وأنا ابن سنتين، وكان أبي مروزياً، وولدت أنا ببغداد[٦]، ونشأت بنيسابور[٧]، وأنا اليوم بسمرقند[٨]، ولا أدري ما يقضي الله فيّ».

ولم يخالف في تاريخ مولده سوى ابن حبان، فقد ذهب إلى أنه ولد سنة مائتين قبل موت الشافعي بأربع سنين[٩]. وهو قول مرجوح؛ لأن محمد بن نصر أعلم بتاريخ ميلاده.

نشأته: ولد المروزي كما تقدم في بغداد، ثم انتقل مع أبيه إلى نيسابور، لأن أباه كان مروزيا[١٠]، فنشأ بها كما صرح بذلك[١١]، وعاش سني حياته الأولى بنيسابور

---

(١) المصدر السابق، واللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ١٩٩)، وطبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ٣٧٣).
(٢) معجم البلدان (٥/ ١١٣)، وشذرات الذهب (٢/ ٢١٧).
(٣) كما سيأتي في فصل (مولده ونشأته) الذي يليه.
(٤) انظر تاريخ الأدب (٣/ ١٥٩)، وتاريخ التراث (١/ ٣/ ١٩٧) وغيرها من الكتب التي ترجمت له.
(٥) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦). وانظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، والتهذيب (٩/ ٤٨٩).
(٦) بغداد، أو مدينة السلام، وسميت بذلك لأن دجلة يقال لها وادي السلام، وقال ياقوت: «أم الدنيا وسيدة البلاد»، وهي الآن عاصمة الجمهورية العراقية. تاريخ بغداد (١/ ٧)، ومعجم البلدان (١/ ٤٥٦).
(٧) نيسابور ـ بفتح أوله ـ وهي: مدينة عظيمة، ذات فضائل جسيمة، معدن الفضلاء، ومنبع العلماء، عاصمة خراسان. معجم البلدان (٥/ ٣٣١).
(٨) سمرقند ـ بفتح أوله وثانيه ـ ويقال لها بالعربية سمران، بلد معروف مشهور، قيل: إنه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر. معجم البلدان (٣/ ٢٤٦).
(٩) ثقات ابن حبان (٩/ ١٥٤).
(١٠) صفة الصفوة (٤/ ١٤٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠).
(١١) في فصل مولده في هذا الفصل.

مدينة العلم والعلماء حسب وصف ياقوت الحموي لها[1]. وطلب العلم على بعض علمائها فسمع بها من يحيى بن يحيى التميمي، وأبي خالد يزيد بن صالح، وعمرو ابن زرارة، وصدقة بن الفضل المروزي، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر[2].

وصار فيما بعد أحد رجال خراسان الذين يشار إليهم بالبنان كما قال أبو ذر محمد بن محمد بن يوسف القاضي: «كان الصدر الأول من مشائخنا يقولون: رجال خراسان أربعة: ابن المبارك، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسحاق بن راهويه الحنظلي، ومحمد بن نصر المروزي»[3].

٣ ـــ صفاته وحالته الاجتماعية:

أ ـ صفاته الخَلْقية ـ بفتح الخاء ـ : كان الإمام محمد بن نصر حسن الوجه، بهيّ الطلعة، قال ابن الأخرم: «كان من أحسن الناس خَلْقاً كأنما فقيء في وجهه حب الرمان، وعلى خديه كالورد ولحيته بيضاء»[4].

قال عنه النووي، والأسنوي: «من أحسن الناس صورة، وكانت لحيته بيضاء»[5].

وقال الذهبي: «كان مليح الصورة، كأنما فقيء في وجهه حب الرمان، ولحيته بيضاء»[6].

ب ـ صفاته الخُلُقية ـ بضم الخاء ـ :

رجاحة عقله: كان محمد بن نصر معروفا برجحان عقله وسمته، فقد قال عنه أبو بكر بن إسحاق الصبغي: «لم نر بعد يحيى بن يحيى من فقهاء خراسان إماماً أعقل من محمد بن نصر»[7].

وقال أيضاً: «وقيل له: ألا تنظر إلى تمكن أبي علي الثقفي في عقله؟ فقال: ذاك عقل الصحابة والتابعين من أهل المدينة»، قيل: «وكيف ذاك؟»، قال: «إن مالكا كان من أعقل أهل زمانه، وكان يقال: صار إليه عقل الذين جالسهم من التابعين، فجالسه يحيى بن يحيى النيسابوري، فأخذ من عقله وسمته، ثم جالس يحيى بن

---

(١) معجم البلدان (٥/ ٣٣١).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣).
(٣) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٢٤٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥).
(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٨)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢).
(٥) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٤)، وطبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ٣٧٣).
(٦) تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢).
(٧) تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥١).

يحيى، محمد بن نصر سنين، حتى أخذ من سمته وعقله، فلم ير بعد يحيى من فقهاء خراسان أعقل من ابن نصر، ثم إن أبا علي الثقفي جالسه أربع سنين، فلم يكن بعده أعقل من أبي علي»[١]، وقال السبكي: «أحد أعلام الأمة وعقلائها، وعبادها»[٢].

جـ ـ **حسن عبادته واتباعه للسنة:** عرف محمد بن نصر باجتهاده في العبادة وخشوعه في صلاته، كما نقل عنه ذلك.

فقد روى الخطيب البغدادي بسنده إلى أبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي أنه قال: «ما رأيت أحسن صلاة منه، وبلغني أن زنبوراً قعد على جبهته فسال الدم على وجهه ولم يتحرك»[٣].

وقال محمد بن يعقوب الأخرم: «ما رأيت أحسن صلاة من محمد بن نصر كان الذباب يقع على أذنه فيسيل الدم، ولا يذبه عن نفسه، ولقد كنا نتعجب من حسن صلاته وخشوعه وهيبة مصلاه، وكان يضع ذقنه على صدره فينتصب كأنه خشبة منصوبة»[٤].

وقال ابن كثير: «كان من أحسن الناس صلاة وأكثرهم خشوعاً فيها»[٥].

وقال الذهبي، واليافعي، والسيوطي، وابن عماد الحنبلي: «كان رأساً في العبادة»[٦].

وقال السبكي: «أحد أعلام الأمة، وعقلائها، وعبادها»[٧].

وكان محمد بن نصر حريصاً على اتباع السنة، ويدل على ذلك ما ذكره عنه أبو الفضل بن إسحاق بن محمود: «كان أبو عبد الله المروزي يتمنى على كبر سنه أن يولد

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤ ـ ٣٥).
(٢) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٦).
(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٧)، صفة الصفوة (٤/ ١٤٧)، وطبقات الشافعية (٢/ ٢٤٨)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٤٩٠)، وغيرها، وقال النووي: «هذا محمول على دم يسير بحيث يعفى عنه ولا يبطل الصلاة».
(٤) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦ ـ ٣٧)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢)، ودول الإسلام (١/ ١٧٨)، وطبقات الشافعية (٢/ ٢٤٨)، ومرآة الجنان (٢/ ٢٢٣)، وغيرها.
(٥) البداية والنهاية (١١/ ١١٥).
(٦) العبر (١/ ٤٢٦)، ومرآة الجنان (٢/ ٢٢٣)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠)، وشذرات الذهب (١/ ٤١٦).
(٧) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٦).

له ابن، فكنا عنده يوماً من الأيام، فتقدم إليه رجل من أصحابه فساره في أذنه بشيء، فرفع أبو عبد الله يديه فقال: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ ﴾ [إبراهيم: ٣٩]، ثم مسح وجهه بباطن كفيه، ورجع إلى ما كان فيه، فرأينا أنه استعمل في تلك الكلمة ثلاث سنن، أحدها: أنه سمى الولد، والثانية: أنه حمد الله تعالى على الموهبة، والثالثة: أنه سماه إسماعيل لأنه ولد له على كبر سنه»[١].

د ـ **كراماته:** نقل لنا بعض من ترجم لمحمد بن نصر بعض الوقائع التي تدل على أن لصاحبها كرامة ورفعة مكانة عند ربه.

ولا يستغرب ذلك على مثل محمد بن نصر والذي اشتهر بالعبادة، واتباعه للسنة[٢]، والكرامات أثبتها علماء السلف للأولياء والصالحين، فقال الطحاوي: «ونؤمن بما جاء من كراماتهم، وصح عن الثقات من رواياتهم»[٣].

وأنا هنا أسوقها كما وردت:

١ ـ عن أبي عمرو عثمان بن جعفر اللبان قال: «حدثني محمد بن نصر قال: خرجت من مصر ومعي جارية لي، فركبت البحر أريد مكة قال: فغرقت، فذهب مني ألفا جزء، قال: وصرت إلى جزيرة أنا وجاريتي، قال: فما رأينا فيها أحداً، قال: وأخذني العطش فلم أقدر على الماء، قال: وأجهدت فوضعت رأسي على فخذ جاريتي مستسلماً للموت، قال: فإذا رجل قد جاءني ومعه كوز فقال لي: ها، قال: فأخذت فشربت وسقيت الجارية، قال: ثم مضى فما أدري من أين جاء، ولا من أين ذهب[٤].

٢ ـ عن أبي إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي قال: «روي عنه ـ يعني محمد ابن نصر ـ أنه قال: كتبت الحديث بضعاً وعشرين سنة، وسمعت أقوالاً ومسائل، ولم

---

(١) المنتظم (٦/ ٦٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٢)، والبداية والنهاية (١١/ ١١٦).
(٢) كما تقدم في فصل (حسن عبادته واتباعه للسنة) ص (٢٨).
(٣) شرح الطحاوي، ص (٤٤٨).
(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣/ ٣١٧) واللفظ له. والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧ ـ ٣٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢ ـ ٦٥٣)، والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٣٤٩)، وابن الجوزي في المنتظم (٦/ ٦٤). كل بسنده إلى أبي عمرو به. وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة (٤/ ١٤)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ١١٥)، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٩٠).

يكن لي حسن رأي في الشافعي، فبينما أنا قاعد في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة إذ أغفيت إغفاءة فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله أكتب رأي أبي حنيفة؟ فقال: «لا»، فقلت رأي مالك؟ فقال: «اكتب ما وافق حديثي»، فقلت: أكتب رأي الشافعي؟ فطأطأ رأسه شبه الغضبان، وقال: «تقول رأي، ليس هو بالرأي، هو رد على من خالف سنتي» قال: فخرجت في أثر هذه الرؤيا إلى مصر، فكتبت كتب الشافعي»[1].

٣ ـ عن أبي الفضل محمد بن عبيد الله البلعمي يقول: سمعت الأمير أبا إبراهيم إسماعيل بن أحمد يقول: «كنت بسمرقند، فجلست يوماً للمظالم، وجلس أخي إسحاق إلى جنبي إذ دخل أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي فقمت له إجلالا لعلمه، فلما خرج عاتبني أخي إسحاق، وقال: «أنت والي خراسان يدخل عليك رجل من رعيتك فتقوم إليه؟ وبهذا ذهاب السياسة»، فبت تلك الليلة وأنا مقسم القلب بذلك، فرأيت النبي ﷺ في المنام وكأني واقف مع أخي إسحاق، إذ أقبل النبي ﷺ فأخذ بعضدي، فقال لي: «يا إسماعيل، ثبت ملكك، وملك بنيك بإجلالك لمحمد ابن نصر»، ثم التفت إلى إسحاق فقال: «ذهب ملك إسحاق، وملك بنيه باستخفافه بمحمد بن نصر»[2].

وزاد النووي: «فبقي ملك إسماعيل وبنيه أكثر من مائة وعشرين سنة»[3].

٤ ـ عن ابن العباس البكري ـ من ولد أبي بكر الصديق ﷺ ـ يقول: «جمعت الرحلة بين محمد بن جرير، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، ومحمد بن نصر المروزي، ومحمد بن هارون الروياني بمصر فأرملوا[4]، ولم يبق عندهم ما يقوتهم، وأضر بهم الجوع، فاجتمعوا ليلة في منزل كانوا يأوون إليه، فاتفق رأيهم على أن يستهموا،

---

(١) رواه السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٩)، وذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٤).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣/ ٣١٨)، واللفظ له، والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٠)، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣ ـ ٩٤)، وابن الجوزي في المنتظم (٦/ ٦٥). كل بسنده إلى أبي الفضل. وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٨ ـ ٣٩)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٣)، والصفدي في الوافي بالوفيات (٥/ ١١١).

(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٤).

(٤) أرملوا: أي أصابتهم حاجة. [القاموس المحيط (ص ١٣٠٢)].

ويضربوا القرعة ، فمن خرجت عليه القرعة سأل لأصحابه الطعام ، فخرجت القرعة على محمد بن إسحاق بن خزيمة ، فقال لأصحابه: أمهلوني حتى أتوضأ وأصلي صلاة الخيرة ، فاندفع في الصلاة ، فإذا هم بالشموع ، وخصيٌّ من قبل والي مصر يدق الباب ، ففتحوا الباب ، فنزل عن دابته ، فقال أيكم محمد بن نصر؟ فقيل هو هذا ، فأخرج صرة فيها خمسون ديناراً فدفعها إليه . . .

ثم فعل مع الباقين مثل ما فعل مع محمد بن نصر ، ثم قال: إن الأمير كان قائلا بالأمس ، فرأى في المنام خيالا ، قال: إن المحمدين طووا كشحهم جياعا: فأنفذ إليكم هذه الصرار ، وأقسم عليكم إذا نفدت ، فابعثوا إليّ أحدكم»(١) .

هـ ـ زهده وكرمه: كان محمد بن نصر ـ رحمه الله ـ معروفاً بالسخاء والكرم ، وبالزهد ، فكان يتصدق بجميع ما عنده من مال على الفقراء والمساكين ، غير مدخر لنفسه شيئاً ، حتى إنه تعرض لحالة إملاق في مصر(٢) .

قال ابن كثير: «وكان من أكرم الناس وأسخاهم نفساً ، وكان إسماعيل بن أحمد يصله في كل سنة بأربعة آلاف ، ويصله أخوه إسحاق بن أحمد بأربعة آلاف ، ويصله أهل سمرقند بأربعة آلاف ، فينفق ذلك كله ، فقيل له: لو ادخرت شيئاً لنائبة ، فقال: سبحان الله أنا كنت بمصر أنفق فيها في كل سنة عشرين درهماً ، فرأيت إذا لم يحصل شيء من هذا المال لا يتهيأ لي في السنة عشرون درهماً» (٣) .

وقال السبكي معلقاً: «انظر حالة من لا فرق بين القلة والكثرة عنده»(٤) .

٢ ــ حالته الاجتماعية:

أ ــ **أسرته:** كعادة المؤرخين في جميع العصور لا يحظى باهتمامهم إلا أصحاب السلطان فيترجمون لهم ترجمة شاملة لجميع مراحل حياتهم بما في ذلك أسرهم ، أما عامة الناس فإنهم لا يحظون بهذا الاهتمام إلا بعد بروزهم ، وتكون تراجمهم مقتصرة

---

(١) رواه السبكي في طبقاته (٢/ ٢٥٠ ـ ٢٥١) ، بسنده إلى أبي العباس بلفظه ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ١١٦) ، والسيوطي في حسن المحاضرة (١/ ٣١٠ ـ ٣١١) .
(٢) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٠) .
(٣) البداية والنهاية (١١/ ١١٦) ، وانظر تاريخ بغداد (٣/ ٣١٧) ، والمنتظم (٦/ ٦٥) .
(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٨) .

على بعض جوانب حياتهم، وكان محمد بن نصر من هذا الصنف، فلم تتكلم الكتب التي ترجمت له عن أسرته إلا بشيء يسير جداً، فلا نعرف عن أبيه سوى أن اسمه نصر[١] ولا شيء أكثر من هذا، ولا نعرف عن أمه سوى أنها حملته ثلاثين شهراً[٢].

ويظهر لي ـ والله أعلم ـ أن لمحمد بن نصر زوجتين:

١ ـ أم عبد الله الذي كان يتكنى به، وتزوجها في شبابه، ولعله طلقها أو ماتت.

٢ ـ خنه ـ بخاء معجمة ونون مشددة ـ أخت القاضي يحيى بن أكثم، وتزوجها محمد بن نصر عند كبر سنه، وكان يتمنى أن يولد له منها فرزق إسماعيل، وإلى هذا يذهب السبكي[٣].

وكان لمحمد بن نصر جارية أيضاً كما أخبرنا بذلك في قصته عندما سافر من مصر إلى مكة يريد الحج وغرقت به السفينة، فإن جاريته تلك كانت معه في ذلك السفر[٤].

أما أولاده فأشارت كتب التراجم إلى أن له ولدين:

١ ـ عبد الله: وبه يكتني، ولم يذكر عنه أكثر من هذا[٥].

٢ ـ إسماعيل: وقد رزق به وهو شيخ كبير فقد قال أبو الفضل بن محمود: «كان أبو عبد الله يتمنى على كبر سنه أن يولد له ابن، فكنا عنده يوماً من الأيام، فتقدم إليه رجل من أصحابه فساره في أذنه بشيء، فرفع أبو عبد الله يديه فقال: « ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ ﴾ [إبراهيم: ٣٩]، ثم مسح وجهه بباطن كفيه»[٦].

وعرف ابنه إسماعيل بالرواية عنه[٧]، ولم يكن أبوه راضيا عنه لارتكابه بعض ما يُرغب عنه.

(١) انظر الفصل الثاني من المقدمة: (اسمه وكنيته ونسبه)، ص ٢٥.
(٢) صفة الصفوة (٤/ ١٤٧).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٩)، وطبقات الشافعية (٢/ ٢٥٢)، والوافي بالوفيات (٥/ ١١١).
(٤) تاريخ الخطيب (٣/ ٣١٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧ ـ ٣٨)، والمنتظم لابن الجوزي (٦/ ٦٤) وغيرها.
(٥) انظر فصل (اسمه وكنيته ونسبه)، ص ٢٥.
(٦) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٢)، والبداية والنهاية (١١/ ١١٦).
(٧) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٦).

فقد روى الخطيب بسنده إلى أبي محمد الثقفي ـ هو عبد الله بن محمد ـ يقول: «سمعت جدي يقول: جالست أبا عبد الله المروزي أربع سنين، فلم أسمعه في طول تلك المدة يتكلم في غير العلم، إلا أني حضرته يوماً وقيل له عن ابنه إسماعيل، وما كان يتعاطاه: لو وعظته أو زبرته؟ فرفع رأسه ثم قال: أنا لا أفسد مروءتي بصلاحه»[1].

ب ـ **وضعه الاقتصادي**: كان محمد بن نصر يتجر مع شريك مضارب له في نيسابور، قال أبو عبد الله بن الأخرم: «انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية سنة ستين ومائتين فاستوطن نيسابور، ولم تزل تجارته بنيسابور، أقام مع شريك له مضارب، وهو يشتغل بالعلم والعبادة، ثم خرج سنة خمس وسبعين ومائتين إلى سمرقند، فأقام بها وشريكه بنيسابور»[2].

وعلاوة على اشتغاله بالتجارة كانت له عطاءات وصلات، فروى الخطيب بسنده إلى محمد بن عبد الوهاب الثقفي قال: «كان إسماعيل بن أحمد والي خراسان يصل محمد بن نصر في كل سنة بأربعة آلاف درهم، ويصله أخوه إسحاق بن أحمد بأربعة آلاف درهم، ويصله أهل سمرقند بأربعة آلاف درهم، فكان ينفقها من السنة إلى السنة من غير أن يكون له عيال كثر»[3].

مما تقدم يتضح أن موارده المالية تنحصر في مزاولته للتجارة عن طريق شريكه المضارب ومخصصاته السنوية.

جـ ـ **علاقته بالأمراء**: كان محمد بن نصر المروزي يتمتع بعلاقة طيبة مع والي خراسان إسماعيل بن أحمد الذي كان يحترمه، ويجله، ويبجله، ويصله بمبلغ أربعة آلاف درهم كل سنة كما روى ذلك الخطيب في تاريخ بغداد كما تقدم قبل أسطر.

٤ ـ **وفاته**: توفي الإمام محمد بن نصر بعد عمر مديد، دام حوالي قرن من الزمان أفناها في طلب العلم وتدريسه، وتأليف المصنفات النافعة، وقد توفي في

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٧)، وطبقات الشافعية للعبادي، ص (٤٩).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥١)، وطبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٤٧).
(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٧)، وانظر المنتظم (٦/ ٦٥)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٢٤٨)، والبداية والنهاية (١١/ ١١٦).

سمرقند في شهر محرم سنة (٢٩٤هـ) عن عمر يناهز (٩٢) سنة، وقد نقل ابن حجر اتفاق العلماء على سنة وفاته[1]، رحمه الله رحمة واسعة، وأجزل له المثوبة والأجر.

* * *

(١) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٩٠)، وممن ذكر تاريخ وفاته: ابن حبان في الثقات (٩/ ١٥٤)، والخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٨)، وابن الجوزي في المنتظم (٦/ ٦٦)، وابن الأثير في الكامل (٧/ ٥٥٣)، وأبو الفداء في المختصر في أحوال البشر (٢/ ٦١)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٩)، وفي العبر (١/ ٤٢٧)، ودول الإسلام (١/ ١٧٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٣)، واليافعي في مرآة الجنان (٢/ ٢٢٣)، والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٢)، وغيرهم.

الفصل الثالث

حياته العلمية

١ ـ طلبه للعلم ورحلاته:

نشأ محمد بن نصر بنيسابور كما تقدم، وتلقى تعليمه فيها، وسمع من شيوخها فسمع بها من يحيى بن يحيى التميمي، وأبي خالد يزيد بن صالح، وعمرو بن زرارة، وصدقة بن الفضل المروزي، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر وغيرهم(١).

ثم حذا حذو العلماء في ذلك العصر فرحل في طلب العلم، وذلك لما في الرحلات العلمية من الفوائد الكثيرة، كطلب علو الإسناد وغيره(٢).

فرحل إلى سائر البلاد الإسلامية المشهورة بكثرة علمائها للاستفادة من علمهم والتزود بما عندهم من أحاديث، ولم تحدد لنا المراجع التي ترجمت له تاريخ رحلته الأولى إلا أنها كانت بالتأكيد قبل سنة (٢٢٦هـ) إذ في هذه السنة توفي شيخه محمد بن مقاتل أبو الحسن الكسائي المروزي(٣).

ثم واصل محمد بن نصر رحلاته العلمية شرقا وغربا وسمع من علمائها فقد رحل إلى:

١ ـ الري. ٢ ـ بغداد مسقط رأسه.

٣ ـ البصرة. ٤ ـ الكوفة.

٥ ـ المدينة المنورة. ٦ ـ الشام. ٧ ـ مصر

يقول الذهبي: «سمع بالري: محمد بن مهران الحمال، ومحمد بن مقاتل، ومحمد ابن حميد وطائفة.

وببغداد: محمد بن بكار الريان، وعبيد الله بن عمر القواريري.

وبالبصرة: شيبان بن فروخ، وهدبة بن خالد، وعبد الواحد بن غياث، وعدة.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣).
(٢) انظر: الرحلة في طلب الحديث، ص (١٧ ـ ٢٨).
(٣) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٦٨).

وبالكوفة: محمد بن عبد الله بن نمير، وهناد، وابن أبي شيبة، وطائفة.

وبالمدينة: أبا مصعب، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وطائفة.

وبالشام: هشام بن عمار، وغيره.

وبمصر: يونس الصدفي، والربيع المرادي، وإسماعيل المزني وأخذ عنه كتب الشافعي ضبطاً وتفقهاً»[١].

وقد ارتحل محمد بن نصر أكثر من مرة، وكان تاريخ رجوعه من آخر رحلة له سنة (٢٦٠هـ) إلى نيسابور، وفي سنة (٢٧٥هـ) رحل إلى سمرقند واستقر بها حتى مات.

قال أبو عبد الله بن الأخرم: «انصرف محمد بن نصر من الرحلة الثانية سنة ستين ومائتين، فاستوطن نيسابور ولم تزل تجارته بنيسابور، أقام مع شريك له مضارب، وهو يشتغل بالعلم والعبادة، ثم خرج سنة خمس وسبعين ومئتين إلى سمرقند فأقام بها وشريكه بنيسابور»[٢].

ولقد أثبت له العلماء ذلك:

فقال الخطيب: «رحل إلى سائر الأمصار في طلب العلم»[٣].

وقال ابن الجوزي: «رحل إلى الأمصار في طلب العلم، سمع يحيى، وابن راهويه، وهدبة، وخلقاً كثيراً من أهل خراسان، والعراق، والحجاز، والشام، ومصر»[٤].

وقال ابن كثير: «رحل في الآفاق، وسمع من المشائخ الكثير النافع»[٥].

٢ ـ مكانته العلمية وأثره في خدمة السنة:

تبوأ محمد بن نصر مكانة علمية رفيعة، جعلته يفوز في زمانه بأسمى المراتب العلمية فوصف بالإمام[٦]، ....

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣ ـ ٣٤)، وتصحف فيه إسماعيل المزني إلى أبي إسماعيل.
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥١)، وطبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٤٧).
(٣) تاريخ بغداد (٣/ ١١٥).
(٤) المنتظم (٦/ ٦٤).
(٥) البداية والنهاية (١١/ ١١٥).
(٦) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٠)، ومرآة الجنان (٢/ ٢٢٣)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٨٤)، والتقريب، ص (٥١٠)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠). =

وبشيخ الإسلام[(١)] ، وبالحافظ[(٢)] ، وقد بلغ رتبة الاجتهاد المطلق[(٣)] .

لأجل ذلك كان بنيسابور هو المقدم والمفتي بعد وفاة محمد بن يحيى ، فإن حيكان[(٤)] ومن بعده أقروا له بالفضل والتقدم[(٥)] .

وكتب محمد بن نصر الكثير ، وبرع في علوم الإسلام[(٦)] ، وكان رأساً في الفقه[(٧)] ، رأساً في الحديث[(٨)] ، ومن أعلم الناس باختلاف الصحابة والتابعين ومن بعدهم[(٩)] .

وكان أحد رجال خراسان الأربعة الذين يشار إليهم بالبنان[(١٠)] .

ولمحمد بن نصر أثر واضح في خدمة السنة النبوية ، فإن حصيلة قرابة تسعة عقود قضاها من حياته في طلب العلم والتعليم والتصنيف ، كانت ثرية جداً ، فبالإضافة إلى ما بثه في صدور طلابه ، فقد ترك عدداً من مؤلفاته القيمة في السنة النبوية ، فكتاب السنة ، والإيمان ، وتعظيم قدر الصلاة ، وغيرها من كتبه النافعة خير دليل على ذلك .

= والإمام: لقب علمي من ألقاب أهل الحديث وهو من تحمل روايته ، واعتنى بدرايته ، وصار مقتدى به . انظر معجم مصطلحات توثيق الحديث ، ص (٦٩) .

(١) انظر سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣) ، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٠) ، وطبقات الحفاظ ، ص (٢٨٤) ، وشيخ الإسلام لقب علمي يطلق على المتبع لكتاب الله عز وجل والمقتفي لسنة النبي ﷺ الذي عرف أحكام القرآن ، ووجوه قراءاته ، وأسباب نزوله ، وناسخه ومنسوخه ، والمحكم والمتشابه ، وعرف من لغة العرب ما يعينه على فهم النصوص ، وعمل بالسنة نقلا وإسناداً وعملا بها ، معروف بتواضع العلماء غير مدع للعصمة ، ولا فرحاً بالتبجيل ، عالما بأن ما أوتي من العلم قليل ، فمن كانت هذه حاله استحق أن يقال له: شيخ الإسلام . انظر الرد الوافر ، ص (١٠) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٣) ، وتقريب التهذيب ، ص (٥١٠) .
والحافظ: لقب علمي يطلق على الذي أحاط علمه بمئة ألف حديث متناً وإسناداً ، وأحوال الرواة جرحاً وتعديلاً وتاريخاً . قواعد في علوم الحديث ، ص (٢٩) ، وانظر: تدريب الراوي (١/ ٤٥) .

(٣) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤) ، وطبقات الشافعية الكبرى (٣/ ١٠٢) .

(٤) هو يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي ، أبو زكريا الحافظ ابن الحافظ النيسابوري ، وحيكان لقبه ، ثقة ، حافظ ، مات شهيداً سنة (٢٦٧هـ) .
التهذيب (١١/ ٢٧٦) ، والتقريب ، ص (٥٩٦) .

(٥) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦) ، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٧) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤) .

(٧) العبر (١/ ٤٢٦) ، وصفة الصفوة (٤/ ١٤٧) ، ومرآة الجنان (٢/ ٢٢٣) ، وحسن المحاضرة (٢/ ٣١٠) .

(٨) المراجع السابقة .

(٩) البداية والنهاية (١١/ ١١٥) ، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠) .

(١٠) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥) ، وطبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٤٧) ، والأربعة هم: عبد الله بن المبارك المروزي ، ويحيى بن يحيى النيسابوري ، وإسحاق بن راهويه ، وهو .

واعترافاً بفضله ورسوخ علمه فقد خلع عليه شيوخه وأقرانه ثناءهم العطر، وذكرهم الجميل، كما سيأتي ذلك في الفصل اللاحق.

٣ ــ ثناء العلماء عليه:

عرفنا في الفصل السابق المكانة العلمية التي تبوأها محمد بن نصر، واعترافاً من العلماء له بتلك المكانة، فقد وصفوه بالحفظ، والفقه، والإمامة إلى غير ذلك من الأوصاف، وقد جاء هذا الثناء من شيوخه الذين تلقى عنهم، ومن تلاميذه الذين أخذوا عنه العلم، ومن جاء بعده، وهذه بعض أقوالهم:

١ ـ قال شيخه في فقه الشافعية محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: «كان محمد بن نصر المروزي عندنا إماماً، فكيف بخراسان»[(١)].

٢ ـ وقال إسماعيل بن قتيبة: «سمعت محمد بن يحيى الذهلي ـ وهو شيخه ـ يقول غير مرة إذا سئل عن مسألة: سلوا أبا عبد الله المروزي»[(٢)].

٣ ـ وقال عنه ابن حبان: «كان أحد الأئمة في الدنيا ممن جمع وصنف، وكان أعلم أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم»[(٣)].

٤ ـ قال محمد بن إسحاق الدبوسي: «دخلت سمرقند ورأيت بها محمد بن نصر المروزي، وكان بحراً في الحديث»[(٤)].

٥ ـ وقال أبو بكر الصيرفي: «لو لم يصنف محمد بن نصر إلا كتاب القسامة لكان أفقه الناس، فكيف وقد صنف غيره!»[(٥)].

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣/ ٣١٦) بسنده إلى محمد بن عبد الله بلفظه، وانظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥١)، والعبر (١/ ٤٢٧)، والتهذيب (٩/ ٤٨٩)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣/ ٣١٦)، بسنده إلى محمد بن يحيى بلفظه.
وانظر سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢)، وطبقات الشافعية (٢/ ٢٤٧).

(٣) ثقات ابن حبان (٩/ ١٥٤).

(٤) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦).

(٥) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥١)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٤٧)، والتهذيب (٩/ ٤٨٩).

٦ ـ وقال الحاكم: «سمعت أبا بكر أحمد بن إسحاق يقول: «أدركت إمامين من أئمة المسلمين لم أرزق السماع منهما، أبا حاتم الرازي، وأبا عبد الله محمد بن نصر المروزي»[١].

٧ ـ وقال عنه الخطيب: «صاحب التصانيف الكثيرة والكتب الجمة، كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام»[٢].

٨ ـ وقال عنه ابن الجوزي: «كان عالماً بالحديث والفقه»[٣].

٩ ـ وقال النووي: «هو الإمام البارع العلامة في فنون العلم أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الفقيه الشافعي»[٤]، وغيرهم الكثير.

٤ـ عقيدته ومذهبه الفقهي:

أ ـ **عقيدته:** يعتبر محمد بن نصر أحد أئمة أهل السنة والجماعة، ويتضح ذلك من خلال مؤلفاته، فكتابه تعظيم قدر الصلاة خير دليل على ذلك، فقد أطال النفس في مسألة الإيمان وناقش الفرق المبتدعة في هذا، ورد عليهم بمعتقد أهل السنة والجماعة[٥]، وكذلك في كتابه الآخر: السنة.

ويذهب محمد بن نصر إلى ما ذهب إليه الصحابة، والتابعون لهم بإحسان من أهل السنة والجماعة من إثبات الصفات لله تعالى، وأن القرآن كلام الله ليس بمخلوق، وأن الله يُرَى في الآخرة كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عنه، وعن الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن جرير وغيرهم[٦].

وقد ذكره الذهبي فيمن يؤمن بالعلو لله تعالى[٧].

ب ـ **مذهبه الفقهي:** كان رحمه الله شافعي المذهب، تفقه على أصحاب الشافعي، فسمع من أبي إسماعيل المزني، وأخذ عنه كتب الشافعي ضبطا وتفقها[٨].

---

(١) رواه الخطيب في تاريخه (٣/٣١٧)، بسنده إلى أبي بكر بلفظه، وانظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/٢٤٨)، والتهذيب (٩/ ٤٩٠).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥).

(٣) صفة الصفوة (٤/١٤٧).

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣).

(٥) انظر مثلا لذلك ما بعد حديث (٦٧٣) مباشرة.

(٦) منهاج السنة (٢/١٠٦).

(٧) مختصر العلو، ص (٢١٥).

(٨) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤).

وكذلك سمع من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والربيع بن سليمان وغيرهم[١]. وقد ترجم له مؤلفو كتب طبقات الشافعية[٢].

وقال عنه النووي: «أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، الفقيه الشافعي»[٣].

وقال السبكي: «ابن نصر، وابن جرير، وابن خزيمة، من أركان مذهبنا»[٤].

وقال بعض العلماء: «لم يكن للشافعية في وقته مثله»[٥].

ويروى له قصة في سبب إقباله على مذهب الشافعي، تقدم ذكرها في فصل كراماته[٦]، وهذا ما دعا سزكين إلى القول بأنه قرر أثناء حجه وهو في المدينة أن يتحول إلى مذهب الشافعي[٧].

وقد بلغ محمد بن نصر درجة الاجتهاد المطلق، ولم يخرجه ذلك من مذهب الشافعي مع أنه قد يستقل بآراء خاصة له، أو قد يخالف الشافعي في بعض المسائل، ولهذا قال النووي: «وله اختيارات غريبة مخالفة للمذهب، ظهر له دلائلها»[٨]، ونقل بعضها العبادي[٩]، وعنون لها السبكي بقوله: «ومن غرائبه»[١٠]، وذكرها الأسنوي[١١]، وابن العماد[١٢].

وقال السبكي مثبتاً له الاجتهاد المطلق مع كونه من أصحاب الشافعي: «المحمدون الأربعة، محمد بن نصر، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة، وابن المنذر، من أصحابنا، وقد بلغوا درجة الاجتهاد المطلق، ولم يخرجهم ذلك عن كونهم من

---

(١) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٧).
(٢) طبقات الشافعية للعبادي، ص (٤٩)، وللسبكي (٢/ ٢٤٦)، وللأسنوي (٢/ ٣٧٢)، ولابن قاضي شهبة (١/ ٨٤)، ولابن هداية الله، ص (٣٤).
(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وانظر كشف الظنون (٢/ ١٤٦٨)، والرسالة المستطرفة، ص (٣٥).
(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥١).
(٥) العبر (١/ ٤٢٧)، ومرآة الجنان (٢/ ٢٢٣)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٠)، وشذرات الذهب (٢/ ٢١٧).
(٦) تقدمت في فصل كراماته، ص (٢٧).
(٧) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٧).
(٨) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٤).
(٩) طبقات الشافعية للعبادي، ص (٤٩ ـ ٥٠).
(١٠) طبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٢٥٢).
(١١) طبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ٣٧٣).
(١٢) شذرات الذهب (٢/ ٢١٧).

أصحاب الشافعي، المخرجين على أصوله، المتمذهبين بمذهبه، لوفاق اجتهادهم اجتهاده، بل قد ادعى من هو يعد من أصحابنا الخلص كالشيخ أبي علي وغيره، أنهم وافق رأيهم رأي الإمام الأعظم، فتبعوه ونسبوا إليه لا أنهم مقلدون، فما ظنك بهؤلاء الأربعة فإنهم وإن خرجوا عن رأي الإمام الأعظم في كثير من المسائل، فلم يخرجوا في الأغلب، فاعرف ذلك، واعلم أنهم في أحزاب الشافعية معدودون، وعلى أصوله في الأغلب مخرجون، وبطريقه متهذبون، وبمذهبه متمذهبون»[١].

٥ ـ آراؤه في الرجال:

لم يصل إلينا مصنف في علم الجرح والتعديل لمحمد بن نصر، ولعله لم يؤلف في ذلك، أو ألف وفقد مع كتبه المفقودة عندما أراد السفر من مصر إلى مكة وضاع له ألفا جزء كما أخبر هو نفسه بذلك[٢].

أو فقد مع غيره من الكتب إبان تعرضها للنكبات المتتالية على مرّ العصور، إلا أن ذلك لم يمنعه من أن يكون له آراء في الجرح والتعديل مبثوثة في بطون كتبه، أو نقلها عنه أحد تلاميذه.

ومع هذا فقد عدّ محمد بن نصر من العلماء النقاد، الذين تكلموا في الجرح والتعديل، بل ذهبوا إلى أكثر من هذا، وعدوه فيمن يُعتمد قوله في ذلك.

فالذهبي يذكره في أول الطبقة السادسة من طبقات من يعتمد قوله في الجرح والتعديل[٣]، وذكره السخاوي كذلك[٤].

وعثرت أثناء تحقيقي لكتابه هذا في بعض كتب التراجم، عن آراء له في بعض الرجال أثبت ما وجدته فيما يلي كما وردت:

١ ـ **المؤمل بن إسماعيل العدوي:** قال فيه: «إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويتثبت فيه؛ لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط»[٥].

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ١٠٢ ـ ١٠٣).
(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧).
(٣) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص (١٨٤).
(٤) المتكلمون في الرجال، ص (١٠٠)، وفتح المغيث (٣/ ٣٥٣).
(٥) أورده ابن حجر في التهذيب (١٠/ ٣٨١).

٢ ــ **فضيل بن يسار**: قال فيه: «كان رافضيا كذابا، ليس ممن يحتج به، ولا ممن يعتدّ بحديثه، ولا نعلمه روي عنه حديث غير هذا»[1].

٣ ــ **هشيم بن بشير السلمي الواسطي**: قال محمد بن نصر: «سمعت يحيى بن يحيى يقول: ما رأيت في الشيوخ أحفظ من هشيم».

وقال محمد بن نصر: «لا أعلم إسحاق بن عيسى بن الطباع سمع منه حرفاً، إنما يروى عن هشام المخزومي عنه»[2].

٤ ــ **وكيع بن الجراح الرؤاسي**: قال محمد بن نصر المروزي: «كان يحدث بأخرة من حفظه فيغير ألفاظ الحديث كأنه يحدث بالمعنى، ولم يكن من أهل اللسان»[3]، وغيرهم.

٦ ــ مشيخته:

تلقى الإمام محمد بن نصر العلم عن عدد كبير من الشيوخ، وكان هذا نتيجة طبيعية لرحلاته في كثير من الأمصار الإسلامية، وقد تضمنت الكتب التي ترجمت له أسماء كثير منهم، وقد قمت بجمع من ذكروه من مشائخه إلى جانب تتبعي لأسماء شيوخه من الأحاديث الواردة في كتابه تعظيم قدر الصلاة ـ القسم المحقق ـ فحصل لي منهم، بحمد الله عدد كبير وصل إلى مائة وسبعة عشر شيخاً، أقتصر هنا على عشرين شيخاً منهم، وهم:

١ ـ إبراهيم بن الحسن بن نجيح العلاف البصري.

٢ ـ إبراهيم بن راشد بن سليمان الأدمي.

٣ ـ إبراهيم بن سعيد الجوهري.

٤ ـ إبراهيم بن المنذر الحزامي[4].

٥ ـ أحمد بن إبراهيم الدورقي.

٦ ـ أحمد بن أزهر العبدي النيسابوري.

٧ ـ أحمد بن بكر بن سيف.

٨ ـ أحمد بن حفص السلمي النيسابوري.

---

(١) يقصد حديث رقم (٥٦٢) وورد كلامه في ص (٤٤١)، وأورده ابن حجر في لسان الميزان (٤/ ٤٥٤).

(٢) تهذيب التهذيب (١١/ ٦٣ ـ ٦٤).

(٣) تهذيب التهذيب (١١/ ١٣٠ ـ ١٣١).

(٤) ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤)، وابن حجر في تهذيب التهذيب (٩/ ٤٨٩)، وهو إبراهيم بن المنذر الأسدي الحزامي، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، مات سنة (٢٣٦هـ). (خ ت س ق)، التقريب، ص (٩٤).

٩ ـ أحمد بن سعيد الدارمي . ١٠ ـ أحمد بن سيار بن أيوب المروزي .

١١ ـ أحمد بن عبد الرحمن البسري . ١٢ ـ أحمد بن عبد الرحمن المصري .

١٣ ـ أحمد بن عبده الضبي . ١٤ ـ أحمد بن عمرو الباذغيسي .

١٥ ـ أحمد بن محمد المقدمي .

١٦ ـ أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي .

١٧ ـ أحمد بن منصور بن راشد المروزي ، الملقب بزاج .

١٨ ـ أحمد بن منصور الرمادي . ١٩ ـ أحمد بن منيع البغوي .

٢٠ ـ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي .

وقد روى المروزي عن غيرهم أيضاً .

٧ ـ تلاميذه:

إن شهرة المروزي العلمية جعلت كثيراً من الطلاب يرحلون إليه للسماع منه ، كما أن رحلاته المتعددة إلى الأمصار مكنت كثيراً من طلاب العلم من حضور حلقاته ودروسه ، ولم تورد المصادر التي ترجمت له إلا قليلا من تلاميذه ، مكتفية بالقول بعد ذكرهم (وخلق سواهم) أو عبارة نحوها[(١)] . مما يبين لنا أن تلاميذه كثيرون جداً ، وقد قمت بجمع أغلب أسماء تلاميذه الذين أوردهم المترجمون له ، مرتباً لهم على حروف المعجم ، وهم:

١ ـ أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي[(٢)] .

٢ ـ أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري ، أبو حامد الشرقي[(٣)] .

---

(١) انظر تاريخ بغداد (٣/٣١٦) ، وتهذيب الأسماء واللغات (١/١/٩٤) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/٣٤) ، وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥١) ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/٢٤٦) ، والتهذيب (٩/٤٨٩) .

(٢) ذكره الذهبي في الميزان (١/١٢٩) وهو: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حازم ، أبو يحيى السمرقندي الكرابيسي ، قال الإدريسي: «اتهم في إكثاره عن محمد بن نصر ، ورأيت خط محمد بن نصر له بالإجازة بما صح عنده به» . (الميزان ١/١٢٩) .

(٣) ذكره الذهبي في سيره (١٤/٣٤) ، وتذكرة الحفاظ (٢/٦٥١) ، والسبكي في طبقاته الكبرى (٢/٢٤٦) وهو: الإمام ، الحافظ ، الحجة ، أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري ، المعروف بابن الشرقي ، تلميذ مسلم ، ثقة ، مأمون ، حافظ ، متقن ، مات في شهر رمضان سنة (٣٢٥هـ) . (تذكرة الحفاظ ٣/٨٢١) .

٣ ـ ولده، إسماعيل بن محمد بن نصر المروزي[1].

٤ ـ الجنيد بن خلف السمرقندي[2].

٥ ـ عبد الله بن محمد بن علي البلخي[3].

٦ ـ عثمان بن جعفر اللبان[4].

٧ ـ محمد بن إسحاق السراج[5].

٨ ـ محمد بن إسحاق السمرقندي[6].

٩ ـ محمد بن عثمان بن سلم بن سلامة السمرقندي، أبو العباس[7].

١٠ ـ محمد بن محمد الطوسي[8].

١١ ـ محمد بن المنذر الهروي، الملقب بشكر[9].

---

(١) ذكره الخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٦)، والذهبي في سيره (١٤/ ٣٤)، والسبكي في طبقاته الكبرى (٢/ ٢٤٦)، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٨٩)، ولم أجد له ترجمة فيما اطلعت عليه من مصادر.

(٢) الجنيد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الجنيد السمرقندي، أبو يحيى، قدم دمشق، وحدَّث بها عن جماعة، روى عن محمد بن نصر، وروى عنه الحسن بن حبيب الحصائري. (تهذيب تاريخ دمشق ٣/ ٤١٥).

(٣) ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦)، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٨٩)، وهو: الحافظ العالم، عبد الله بن محمد بن علي البلخي، أبو علي، محدث بلخ، أحد أئمة أهل الحديث حفظا وإتقانا، صنف كتاب العلل، وكتاب التاريخ، استشهد على يد القرامطة قاتلهم الله سنة (٢٩٤هـ)، وقيل سنة (٢٩٥هـ). (تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٠).

(٤) ذكره الخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٦)، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٨٩) وهو: عثمان بن جعفر بن محمد ابن محمد بن حاتم، أبو عمرو، المعروف بابن اللبان، ثقة، مات سنة (٣٢٤هـ). تاريخ بغداد (١١/ ٢٩٧).

(٥) ذكره الذهبي في سيره (١٤/ ٣٤)، وتذكرته (٢/ ٦٥١)، والسبكي في طبقاته الكبرى (٢/ ٢٤٦)، وهو: محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي مولاهم النيسابوري، أبو العباس، الحافظ، الإمام، الثقة، شيخ خراسان، صاحب المسند، والتاريخ، مات في ربيع الآخر سنة (٣١٣هـ). (تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٣١).

(٦) ذكره الخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٦)، والذهبي في سيره (١٤/ ٣٤)، وفي تذكرته (٢/ ٦٥١)، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٨٩)، ولم أجد ترجمته فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٧) روى الخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٦)، قولاً لأبي عبد الله المروزي من طريقه وهو «ولدت سنة ٢٠٢هـ...» إلخ، ولم أجد له ترجمة فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٨) ذكره الذهبي في سيره (١٤/ ٣٤)، وفي تذكرته (٢/ ٦٥١) وهو: محمد بن محمد بن يوسف الطوسي، أبو النضر، الإمام، الحافظ، شيخ الإسلام، والشافعية لازم محمد بن نصر وأكثر عنه، وصنف وجمع، مات في شعبان سنة (٣٤٤هـ). (تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩٣)، وقد روى ابن منده في كتابه الإيمان بسنده من طريقه عن محمد بن نصر الأحاديث رقم (٤٦١ و ٦٣٠ و ٦٣١ و ٦٤٠) في تعظيم قدر الصلاة.

(٩) ذكره الذهبي في سيره (١٤/ ٣٤) وهو: محمد بن المنذر بن سعيد الهروي، أبو عبد الرحمن، لقبه شكر، الحافظ الثقة، الرحال، مات بهراة سنة (٣٠٣هـ). (تذكرة الحفاظ ١/ ٧٤٨).

١٢ ـ محمد بن يعقوب بن الأخرم النيسابوري[١] .

١٣ ـ أبو الحسن[٢] .

٨ ــ مؤلفاته:

إن إماماً كالمروزي بلغ من العلم مكانة عالية ، نال بها ثناء أقرانه ومن بعدهم من العلماء ، لا غرو أن يترك عدداً من المصنفات في فنون العلم المختلفة ، وقد وصفه بعض العلماء بأنه صاحب التصانيف الكثيرة ، والكتب الجمة[٣] ، ولقد جمع وصنف كتبا[٤] ، وكان من أعلم أهل زمانه بالاختلاف ، وأكثرهم صيانة للعلم ، كما وصفه ابن حبان بذلك[٥] .

وإنه لمن المؤسف أن لا يصل إلينا من مصنفاته إلا القليل ، لأن بعض من ترجم له وصفه بأنه صاحب التصانيف الكثيرة ، مما يدل أن له مصنفات كثيرة .

ومما يؤيد ما ذهبت إليه أنه لما خرج من مصر إلى مكة يريد الحج غرق وتلف منه ألفا جزء له كما أخبرنا هو بذلك[٦] .

أما مصنفاته التي ذكرتها له المراجع ، فستة عشر مصنفا ، وإليك عرضاً موجزاً لأسمائها ، وبيان المطبوع منها والمخطوط:

١ ــ **الإجماع**: ذكره ابن حجر في فتح الباري[٧]: والذي يظهر لي من عنوانه أنه قام بتتبع إجماع أهل العلم في مسائل الفقه وذكرها .

٢ ــ **اختلاف الفقهاء**: أطلق العلماء على هذا الكتاب اسمين:

---

(١) ذكره الخطيب في تاريخه (٣/ ٣١٦) ، والنووي في تهذيب الأسماء (١/ ١/ ٩٣) ، والذهبي في سيره (١٤/ ٣٤) ، وفي تذكرته (٢/ ٦٥١) ، وابن حجر في التهذيب (٩/ ٤٨٩) وهو: محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري ، ابن الأخرم ، ويعرف ابوه بابن الكرماني ، أبوعبد الله ، الإمام ، الحافظ ، الكبير ، مات في جمادى الآخرة سنة (٣٤٤هـ) . تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٦٤) .

(٢) راوي الجزء الأخير من كتاب تعظيم قدر الصلاة ، انظر لوحة (٢٦٥/أ) ولم أجد ترجمته فيما اطلعت عليه من مراجع .

(٣) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥) ، وانظر المنتظم لابن الجوزي (٦/ ٦٤) .

(٤) شذرات الذهب (٢/ ٢١٧) .

(٥) ثقات ابن حبان (٩/ ١٥٤) .

(٦) تاريخ الخطيب (٣/ ٣١٧) ، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧ ـ ٣٨) وغيرهما .

(٧) فتح الباري (١٢/ ١٥٧) .

أ ـ اختلاف العلماء وسماه بهذا الاسم ابن قيم الجوزية[١]، والحافظ ابن حجر[٢]، وطبعه محققاً بهذا الاسم الشيخ صبحي السامرائي[٣].

ب ـ اختلاف الفقهاء، وسماه بهذا الاسم السبكي[٤]، و فؤاد سزكين[٥].

وحقق الشيخ محمد طاهر حكيم (٥٥) لوحة منه[٦] لنيل درجة الماجستير، ورجح تسميته بهذا الاسم، والكتاب كما ذكر يقع في (١١٣) لوحة.

٣ ـ **الإيمان**: أشار إليه المؤلف في كتاب تعظيم قدر الصلاة[٧]، وذكره الذهبي في سيره[٨].

٤ ـ **تعظيم قدر الصلاة**: وهو كتابنا هذا، وسيأتي فصل خاص به.

٥ ـ **رفع اليدين في الصلاة**: في أربعة مجلدات كما ذكره الصفدي[٩]، وذكره العبادي[١٠]، وابن عبد البر[١١]، وابن تيمية[١٢]، والذهبي[١٣]، وابن قاضي شهبة[١٤].

٦ ـ **الرد على ابن قتيبة**: ذكره ابن القيم في كتاب الروح[١٥]، وفي كتاب أحكام أهل الذمة[١٦].

---

(١) انظر إغاثة اللهفان (١/ ٢٩١، ٣٢٤).
(٢) انظر فتح الباري (٩/ ٣٩٦).
(٣) طبع في عالم الكتب ببيروت، الطبعة الأولى عام (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م)، ويقع في ٢٩٠ صفحة من القطع المتوسط، ولا يوجد فيه سوى فهرس للأعلام.
(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٥٣).
(٥) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٧).
(٦) اختلاف الفقهاء، رسالة ماجستير مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتوبة بالآلة الكاتبة للعام (١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م)، وانظر ص (ط) من المقدمة.
(٧) في لوحة (١٤١/ ب)، ص (٤٤٩).
(٨) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٩).
(٩) الوافي بالوفيات (٥/ ١١١).
(١٠) طبقات الشافعية، ص (٤٩).
(١١) التمهيد (٩/ ٢١٣)، والاستذكار (٢/ ١٢٥).
(١٢) منهاج السنة (٣/ ١٣٧، ١٦٥).
(١٣) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧).
(١٤) طبقات الشافعية (١/ ٨٥).
(١٥) ص (١١٠).
(١٦) (٢/ ٥٢٥).

٧ ــ السنة: هذا الكتاب مطبوع بدار الفكر بدمشق بدون تحقيق، ونشرته دار الثقافة الإسلامية بالرياض، ولم يذكر تاريخ طبعه، ويقع في (١٢٧) صفحة من الحجم المتوسط.

٨ ــ **الصيام**: ذكره البغدادي في هدية العارفين[١]، وفي إيضاح المكنون[٢].

٩ ــ **فيما خالف أبو حنيفة عليا وابن مسعود**: قال أبو إسحاق الشيرازي: «صنف كتاباً فيما خالف فيه أبو حنيفة عليا وابن مسعود»[٣].

وذكره ابن تيمية[٤]، والزركلي[٥].

١٠ ــ **الفرائض**: ذكره الحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس[٦].

١١ ــ **القسامة**: ويعتبر من أشهر كتبه، فقد قال أبو بكر الصيرفي: «لو لم يصنف محمد بن نصر إلا كتاب القسامة لكان أفقه الناس، فكيف وقد صنف كتباً غيره»[٧].

١٢ ــ **قيام رمضان**: ذكره بروكلمان[٨]، وسزكين[٩]، والزركلي[١٠]، وقد اختصره أحمد بن علي المقريزي المتوفى سنة (٨٤٥هـ).

وثمّت كتابان آخران لمحمد بن نصر، هما قيام الليل، والوتر، وذلك بأن حذف من جميع الكتب الثلاثة المكرر من الأحاديث المسندة والآثار، ثم حذف أيضاً أسانيد الآثار.

---

(١) (٦/ ٢١).
(٢) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون (٢/ ٣١٠).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٨)، وطبقات الشافعية (٢/ ٢٤٧).
(٤) منهاج السنة (٣/ ١٥٦)، (٤/ ١٣٥، ٢٢٢).
(٥) الأعلام (٧/ ١٢٥).
(٦) ذكره صبحي السامرائي في مقدمة اختلاف الفقهاء، ص (١٥)، وعزاه لابن حجر في المعجم المفهرس لوحة (٢٥).
(٧) تاريخ بغداد (٣/ ٣١٦)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ١/ ٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤)، والوافي بالوفيات (٥/ ١١).
(٨) تاريخ الأدب العربي (٣/ ١٥٩).
(٩) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٨).
(١٠) الأعلام (٧/ ١٢٥).

١٣ ـ قيام الليل: في مجلدين ضخمين كما ذكره ابن قاضي شهبة[١]، وحاجي خليفة[٢]. وقال الأسنوي: «له تصنيف آخر في قيام الليل أكبر من تعظيم قدر الصلاة وقفت عليه في مجلدة ضخمة، وتاريخ قراءته في شهر ربيع الأول سنة (٢٨٧هـ)»[٣].

وذكره البقاعي في حاشية شرح الألفية[٤]، والبغدادي[٥]، وغيرهم.

١٤ ـ الوتر: ذكره حاجي خليفة[٦]، وبروكلمان[٧]، وسزكين[٨]، وكحالة[٩].

واختصره المقريزي، وطبع مختصره مع مختصري كتاب قيام رمضان، والليل للمؤلف.

١٥ ـ الكسوف: أشار إليه المؤلف في كتاب تعظيم قدر الصلاة[١٠].

١٦ ـ الورع: ذكره حاجي خليفة[١١]، والبغدادي[١٢]، وسزكين[١٣]، وكحالة[١٤]، وتوجد منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية رقم (١٢٩/ ١) تصوف، (٢٩) لوحة، مقاس (٢٨ × ١٨) سم، نسخت في القرن التاسع الهجري[١٥].

* * *

(١) طبقات الشافعية (١/ ٨٥).
(٢) كشف الظنون (٢/ ١٣٦٧).
(٣) انظر طبقات الشافعية (٢/ ٣٧٢).
(٤) كشف الظنون (٢/ ١٤٥١).
(٥) هدية العارفين (٢/ ٢١).
(٦) كشف الظنون (٢/١٤٦٨).
(٧) تاريخ الأدب العربي (٣/ ١٥٩).
(٨) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٨).
(٩) معجم المؤلفين (١٢/ ٧٨).
(١٠) تعظيم قدر الصلاة لوحة (٣٧/أ)، ص (١٦٨).
(١١) كشف الظنون (٢/ ١٤٦٩).
(١٢) هدية العارفين (٢/ ٢١).
(١٣) تاريخ التراث العربي (١/ ٣/ ١٩٨).
(١٤) معجم المؤلفين (١٢/ ٧٨).
(١٥) اختلاف الفقهاء، رسالة ماجستير، المقدمة، ص (٣٧)، وانظر تاريخ التراث العربي (٣/ ١٩٨).

الباب الثاني

دراسة الكتاب

توثيق تسمية الكتاب وإثبات نسبته للمؤلف

* **توثيق تسمية الكتاب:**

اسم الكتاب (تعظيم قدر الصلاة) وقد سماه بهذا الاسم كل من:

١ ـ السليماني ، فقد نقل عنه الذهبي قوله: «وله ـ أي محمد بن نصر ـ كتاب تعظيم قدر الصلاة ، وكتاب رفع اليدين وغيرهما من الكتب المعجزة» ، وعلق عليه الذهبي بقوله: «ولا معجز إلا القرآن»[١] .

٢ ـ والذهبي في تذكرة الحفاظ[٢] ، والسبكي في طبقاته[٣] .

٣ ـ والأسنوي ، فقد قال في أثناء حديثه عن محمد بن نصر: «صنف كتابا في الصلاة سماه تعظيم قدر الصلاة ، مشتملاً على أحاديث كثيرة ، وأحكام يسيرة ، يؤذن بسعة روايته ، وصحة درايته ، وقفت عليه في مجلدة ضخمة»[٤] .

٤ ـ ابن قاضي شهبة ، وقال في أثناء حديثه عن محمد بن نصر: «ومن تصانيفه كتاب تعظيم قدر الصلاة ، مشتمل على أحاديث كثيرة وأحكام يسيرة ، مجلد ضخم»[٥] .

٥ ـ ابن حجر ، فقد ذكره في فتح الباري[٦] ، والإصابة[٧] .

ومما تجدر الإشارة إليه أن بعض العلماء اختصر هذا العنوان عند العزو إليه فسماه:

١ ـ تعظيم الصلاة: وأطلق عليه هذا الاسم البغدادي[٨] .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧) .
(٢) تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٥٢) .
(٣) طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٠٢) .
(٤) طبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ٣٧٢) .
(٥) طبقات الشافعية (١/ ٨٥) .
(٦) فتح الباري (١/ ٤٦ ـ ٤٧) .
(٧) الإصابة ، ترجمة أميمة مولاة رسول الله ﷺ (٤/ ٢٤٣) .
(٨) هدية العارفين (٢/ ٢١) .

٢ ـ الصلاة: وقد أطلقه عليه عدد من العلماء منهم:

ابن كثير: فقد قال في البداية والنهاية: «صنف كتاباً عظيماً في الصلاة»[١].

ومما ينبغي التنبيه إليه أن مفهرس دار الكتب المصرية، أطلق على الكتاب (مسند المروزي)، وقد وضع هذا العنوان على غلاف المخطوطة، وعلى كل لوحة من لوحاتها.

وتأثر عدد من المتأخرين بتسميته، فأطلقوا في مؤلفاتهم هذا الاسم على كتاب (تعظيم قدر الصلاة) منهم:

بروكلمان[٢]، وسزكين[٣]، والزركلي[٤]، والسامرائي[٥]، وغيرهم.

والذي يترجح لديّ أن هذه التسمية غير صحيحة، إذ لم يذكر أحد من العلماء المتقدمين أن للمروزي كتاباً باسم المسند كما تقدم النقل عنهم قريباً، وأيضاً فإنهم نقلوا عنه في كتبهم، وأحالوا عليه، وسموه بتعظيم قدر الصلاة، أو الصلاة اختصاراً[٦].

ومما يغلب على ظني أن المفهرس رأى الأحاديث مسندة فأطلق على الكتاب المسند، ومن ثم انتشرت تسميته بهذا عند المتأخرين.

ومما يؤيد ما ذهبت إليه ما ذكره السامرائي في مقدمة كتاب اختلاف العلماء، فقد قال: «المسند: كتاب حافل مهم مرتب على الأبواب فهو مسند لإسناده الأحاديث التي فيه، وقد سماه من ترجم للمؤلف بكتاب تعظيم قدر الصلاة...» ثم قال: «وسبب تسميتهم المسند بتعظيم قدر الصلاة أن أول أبواب المسند هو (باب في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال)، والله أعلم.

أقول ـ أي السامرائي ـ لأن المسند لم تقتصر أحاديثه على أحاديث الصلاة، بل تشمل مختلف الأبواب غير الصلاة، أو أنهما كتابان، والله أعلم»[٧].

---

(١) البداية والنهاية (١١/ ١١٥).
(٢) تاريخ الأدب العربي (٣/ ١٥٩).
(٣) تاريخ التراث العربي (١/٣/١٩٧).
(٤) الأعلام (٧/ ١٢٥).
(٥) اختلاف العلماء، للمروزي، بتحقيق صبحي السامرائي، المقدمة، ص (١٥).
(٦) سيأتي ذِكرُ بعض من نقل عنه في الصفحة التالية.
(٧) اختلاف العلماء للمروزي، بتحقيق صبحي السامرائي، المقدمة، ص (١٥ ـ ١٦).

ثانياً: إثبات نسبته للمؤلف:

لقد تضافرت كل الأدلة على أن كتاب تعظيم قدر الصلاة من تأليف محمد بن نصر المروزي:

١ ـ فسند رواية الكتاب يتصل بالمؤلف، والإسناد من أقوى الأدلة على أن هذا الكتاب له.

٢ ـ أن الذين ترجموا لمحمد بن نصر ذكروا أن له كتاباً في تعظيم قدر الصلاة، أو الصلاة اختصاراً كما تقدم بيان ذلك قريبًا.

٣ ـ نقل عدد من الأئمة نصوصًا كثيرة من هذا الكتاب في مؤلفاتهم مع الإحالة عليه، وعلى سبيل المثال لا الحصر نورد بعضاً منهم:

أ ـ **ابن منده:** فقد روى عنه أربعة أحاديث بسنده في كتابه الإيمان، انظر الأحاديث (٤٦١، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٤٠)[١].

ب ـ **شيخ الإسلام ابن تيمية:** فقد نقل عنه في كتاب الإيمان، انظر ما بعد حديث (٣٦٢)، وأيضاً ما بعد حديث (٣٨٣)، وكذلك كتاب منهاج السنة، انظر الأحاديث (٥٩١ ـ ٦٠٠).

جـ ـ **ابن القيم:** فقد نقل عنه في كتابه الصلاة، انظر الأحاديث (٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٥١، ٥٧).

د ـ **الذهبي:** فقد نقل عنه في كتابه سير أعلام النبلاء قائلاً: «ومن كلام محمد بن نصر قال: لما كانت المعاصي بعضها كفراً، وبعضها ليس بكفر، فرق تعالى بينهما فجعلها ثلاثة أنواع... إلخ»[٢].

ونص هذا الكلام موجود عند المروزي في ص (٢٤٦).

وبهذا تأكد لي بحمد الله أن تعظيم قدر الصلاة ثابت النسبة لمؤلفه محمد بن نصر المروزي.

* * *

(١) أرقام الأحاديث هذه والتي تليها تحدد المواضع التي نقلوها من كتاب المروزي، وهناك أشرت إلى صفحات كتبهم التي ورد فيها ذلك.
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥).

وصف النسخ التي اعتمدت عليها في التحقيق

الكتاب الذي بين أيدينا هو مخطوط وحيد في العالم[١] حسب علمي[٢] توجد نسخته في دار الكتب المصرية ورقمها (٤١٨) حديث، باسم مسند المروزي، وعدد أوراقها (٢٦٨) ورقة، كل ورقة تحتوي على صفحتين، ومقاسها (١٣× ١٩سم)، وقد نسخها ثلاثة أشخاص:

١ ـ **الأول**: مجهول الاسم، وقد نسخ المخطوطة من لوحة (١) إلى آخر لوحة (٤٣/أ)، ومن أول لوحة (٤٥/ب) إلى آخر لوحة (٢٣٠/أ)، وخطه نسخي جميل جداً، تحتوي كل صفحة من صفحاته على (١٥) سطراً، وعدد كلمات كل سطر تتراوح من (١٢ ـ ١٤) كلمة تقريباً، وجميع ما كتبه من رواية عبد الله بن عطية، عن الحسن بن حبيب، عن أبي يحيى الجنيد بن خلف رحمهما الله تعالى، آمين[٣].

وكان يختصر (حدثنا) في وسط السند إلى (ثنا).

٢ ـ **الثاني**: مجهول الاسم أيضاً، وقد نسخ نصف لوحة (٤٣/ب) وعدد الأسطر التي نسخها (١٨) سطراً.

٣ ـ **مكمل الكتاب** وهو: عبد القادر بن عبد العزيز بن فهد الهاشمي، وقد نسخ من منتصف لوحة (٤٣/أ) إلى نهاية لوحة (٤٥/أ)، وأرجح أن هذه اللوحات كانت غير واضحة، فكلف أحداً بنسخها، ولم يكملها له فأكملها بنفسه ثم أكمل الكتاب من لوحة (٢٣٠/أ) إلى آخر المخطوطة لوحة (٢٦٨/أ) وخطه نسخي جيد، وعدد أسطر الصفحات عنده متفاوت من (١٧ ـ ٢١) سطراً، في كل سطر من (١٣ ـ ١٨) كلمة تقريباً، وما كتبه كان من رواية أبي الحسن، الذي جاء التصريح به في لوحة (٢٦٥/أ) «حدثنا أبو الحسن: قال: قرأت على أبي عبد الله، وقلت له: حدثكم محمد ابن بشار، ومحمد بن يحيى... إلخ».

---

(١) يوجد نسخ أخرى نسخت من هذا المخطوط، وسيأتي التعريف بها قريباً.

(٢) انظر تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (١٥٩/٣، ٣٠٠)، وتاريخ التراث العربي لسزكين (١/ ٣/ ١٩٧).

(٣) انظر لوحة (٢٣٠/ب) من نسخة (أ) وصفحة (٤١٠) من نسخة (ب).

وكان يكتب قبل كل حديث تقريباً، «حدثنا أبو عبد الله، قال . . . إلخ» .

وفي بعض اللوحات يكتب ذلك في الهامش، ويكتب فوقها كلمة (صح) ولا يختصر لفظة (حدثنا) في وسط السند بل يثبتها كاملة، وقد حافظ النساخ على كتابة لفظة ﷺ كلما ورد ذكرها بدون سأم، أو محاولة اختصارها، وكان تاريخ الانتهاء من نسخه يوم الخميس ١٢ ذي القعدة عام ٩٥٦هـ فقد ورد بآخره ما نصه:

«تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، ظهر يوم الخميس ثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ست وخمسين وتسعمائة، بمكة المكرمة على يد مكمله، الفقير إلى عفو الله وكرمه، الملتجيء إلى بيته وحرمه: عبد القادر بن عبد العزيز بن فهد الهاشمي العلوي الشافعي، المكي، لطف الله به، وغفر لوالديه ومشائخه، وأحبائه، وجميع المسلمين، آمين»[١] .

وقد امتازت هذه النسخة بعدة مميزات، منها:

١ ـ اعتمد الناسخ على أكثر من نسخة في نسخه للكتاب، نجد مثلاً في حديث (٥١٢) يضيف كلمة (من) في الحديث الأول «إن من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها»، ويكتب في الهامش من (خ) وهذا في لوحة (١٠٧/ب) .

٢ ـ قابل النسخة على الأصل الذي نقل منه ويدل على ذلك البلاغات المذكورة في هامشها، فمثلاً في حديث (١٠٠) لما انتهى منه قال «بلغ قراءة» وهذا في لوحة (٢٠/أ) .

وهذه النسخة قرئت على الشيخ، يدل على ذلك الرمز المعروف الدال على المقابلة وهو وضع النقاط داخل الدوائر هكذا (⊙) والذي لا تكاد تخلو منه لوحة .

٣ ـ أشار إلى صحة بعض الأسماء وذلك بأن وضع عليها علامة صح، وبينها في الهامش فمثلا في حديث (٤٢) حدثنا شيبان فلعله كان غير واضح في النسخة التي نقل منها، فكتب فوقها صح ثم كتب في الهامش «شيبان روى عنه مسلم، وأبو داود» .

(١) انظر لوحة (٢٦٨/ب) .

٤ ـ شرح بعض الكلمات، فمثلاً في حديث (٥١٩) ورد فيه «ولا ينتهب نهبة»، فشرحها في الهامش قائلاً: «قوله: نهبة، النهب الغارة، والسلب: أي المختلس شيئاً له قيمة عالية، نهاية ابن الأثير»، وهذا النصّ بلفظه في النهاية (٤/ ١٨٤).

٥ ـ وضع الناسخ للأحاديث، والآثار، والموضوعات التي تطرق لها المؤلف عناوين بهامش المخطوطة بخط مغاير، فلا تكاد تخلو لوحة من ذلك، وقد أثبتها في الهوامش.

مما تقدم نعرف مدى الجهد الذي بذله الناسخان، والعناية الفائقة التي أولياها هذه النسخة، مما جعلها جديرة باعتمادي عليها في إخراج الكتاب، كما أنني قابلتها بالنسخة الأخرى المنسوخة عنها، مما جعلني أطمئن أنني أخرجت الكتاب بالصورة التي تركها عليه المؤلف أو تكاد.

ولا يوجد على هذه النسخة سماعات، وقد كُتب عليها عبارة: (وقف لله تعالى) كما جاء على لوحة (٣٨/ أ) وقد رمزت لهذه النسخة أثناء التحقيق بـ(أ).

وقمت بتصويرها من مكتبة جامعة الملك سعود، قسم المخطوطات، من ميكروفيلم برقم (٣٣٥/ ٢)، وتوجد منها نسخة ناقصة في مكتبة الجامعة الإسلامية، ميكروفيلم برقم (١٩٧٣)، وصورة أخرى على الورق برقم (٢٦٤٥)، كما يوجد نسخ أخرى نسخت من المخطوطة التي تحدثت عنها آنفاً، منها:

١ ـ نسخة برقم (٢٤٩٧) حديث، في دار الكتب المصرية، باسم مسند المروزي وعدد أوراقها (٢٥٨) لوحة، ومقاسها (٢٣× ١٩سم)، نسخها محمد أحمد فتح الله من نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤١٨) حديث، وأتم نسخها في يوم الخميس (٢٧/ ٩/ ١٣٥٠هـ)، وذلك على نفقة دار الكتب المصرية كما صرح هو بذلك في آخر النسخة.

وخطه نسخي بمداد أسود، وكتب في بداية كل حديث (حدثنا) بالمداد الأحمر مما جعله لا يظهر في الصورة بوضوح، وبلغت مسطرتها في كل صفحة (٢١) سطراً، في كل سطر ما بين (٨ و ١١) كلمة تقريباً، وقد أسقط الهوامش الجانبية، ولم يشر إلى فروق النسخ، ويوجد بها سقط كثير، فأحياناً يسقط حديثاً بكامله، وأحيانا يسقط سنداً، وهذا راجع لاشتباه الأحاديث ببعضها، ولعدم تيقظه أثناء النسخ، وقد قمت بمقابلتها بالنسخة الأصل، وذلك للاستفادة منها في المواضع غير الواضحة، أثناء

التصوير ، وقد نبهت أثناء المقابلة على المواضع الساقطة منها ، وعلى الأشياء التي وهم فيها الناسخ ، وقد رمزت لهذه النسخة بـ (ب) وقد صورتها من مكتبة الحرم المكي الشريف ، المكتبة الميكروفيلمية ، رقم (١٩٦٠) .

٢ ـ وتوجد نسخة برقم (٢٤٨٠) حديث في دار الكتب المصرية ، باسم مسند المروزي وعدد أوراقها (٢٦٦) لوحة ، ونسخها محمود عبد اللطيف ، النساخ بدار الكتب المصرية ، على نفقة الدار ، نقلا عن النسخة المخطوطة ، والمحفوظة بالدار تحت رقم (٤١٨) حديث ، وأتم نسخها في صباح يوم الخميس ١٣ رجب ١٣٤٩هـ الموافق ٤ ديسمبر ١٩٣٠م ، كما صرح هو بذلك في آخر النسخة .

وخطه نسخي ، وتحتوي كل صفحة على (٢١) سطراً ، وكل سطر ما بين (٨ و ١١) كلمة تقريباً ، ويوجد بالنسخة المصورة من الميكروفيلم بياض ، وطمس كثير ، فلم أعتمد عليها لأجل ذلك ، واكتفاء بالأولى .

* * *

كتاب تعظيم قدر الصلاة

تأليف الحافظ أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي ٢٩٤ هـ

٩٥٦

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن برحمتك

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عطية بن حبيب المقري الدمشقي المفسر قال أنا أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصايري الدمشقي الفقيه قراءة عليه بدمشق قال أنا أبو يحيى الجنيد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن حميد السمرقندي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي قال:

باب في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال

الحمد لله المنان على عباده المومنين بما دلهم عليه من معرفته وشرح صدورهم للإيمان به والإخلاص بالتوحيد لربوبيته وخلع كل معبود سواه فرض جل ثناؤه عليهم فرائضه فلا نعمة أعظم على المومنين بالله من نعمة الإيمان والخضوع لربوبيته ثم النعمة الأخرى ما افترض عليهم من الصلاة خضوعا له وخشوعا لعظمته وتواضعا لكبريائه ولم يفترض عليهم بعد توحيده والتصديق برسله وما جاء من عنده فريضة أول من الصلاة وأخبر أن ذلك أمره لهم وللأنبياء والأمم قبل أن يبعث محمدا صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد

[هامش: بيانات ... كانت فرضيته على الأنبياء ... الصلوة]

ما جاءتهم البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا
الصلوة ويوتوا الزكاة وذلك دين القيمة فجعل اول فريضة نصها بالتسمية
بعد الاخلاص بالعبادة لله الصلوة وقال عز وجل فاذا انسلخ الاشهر
الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم
كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم وقال
فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ونظير ذلك
جاءت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم فحدثنا اسحق بن ابرهيم
انا حكام بن سلم نا ابو جعفر الرازي عن ربيع بن انس عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله وعبادته وحده
لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكوة فارقها والله عنه راض وهو دين الله
الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم من قبل هرج الاحاديث واختلاف
الاهواء وتصديق ذلك في كتاب الله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا
الزكاة فخلوا سبيلهم فقوله فان تابوا خلعوا الاوثان وعبادتها واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال في اية اخرى فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين حدثنا اسحق انا عبد الله

اول فريضة بعد التوحيد الصلاة

حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثني [illegible] عن حبيب بن الشهيد
عن الحسن عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أسرق الناس [illegible]
[illegible] صلاته. قال حدثنا محمد بن يحيى قال أخبرنا [illegible]
عن [illegible] قال [illegible] أبي الأحوص [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه [illegible]
[illegible] صلاته. قال حدثنا محمد بن [illegible] قال حدثنا
بشر قال حدثنا [illegible] عن أبي [illegible] قال ابن مسعود [illegible]
[illegible] صلاته. قال حدثنا إسحاق قال أخبرنا
[illegible] قال أخبرنا [illegible] عن أبي إسحاق [illegible] قال [illegible]
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [illegible] صلاته.
قال حدثنا [illegible] قال حدثنا [illegible] قال حدثنا [illegible] قال حدثنا
أبي عن أبي إسحاق عن [illegible] عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم [illegible] صلاته. قال حدثنا إسحاق قال حدثنا
[illegible] قال أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل [illegible] عن [illegible]
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] يقول [illegible] ذلك ذلك [illegible]
[illegible] ذلك عليه [illegible] ذلك ذلك [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] مسعود [illegible]
[illegible]
[illegible]

في حجّي إليه وعليه [illegible] فقال له إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قلت أنت سمعته [illegible] قال
وإلا فاصمتا أذناي [illegible] قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد
ابن عبد الله الأنصاري قال حدثنا [illegible] صاحب السقط [illegible] أبي
[illegible] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قال حدثنا محمد بن
يحيى قال حدثني [illegible] قال حدثنا [illegible] صاحب السقط قال سمعت [illegible]
يحدث عن [illegible] عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الغفار بن داود
أبو صالح قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن
أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر قال حدثنا أحمد بن [illegible]
قال حدثنا [illegible] قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن
سعد الكندي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه [illegible] يوم الخميس
ثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ست وخمسين وستمائة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن برحمتك
أبو محمد عبد الله بن عطية بن حبيب المقرئ الدمشقي
المفسر قال أنا أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصائري
الدمشقي الشيخ قراءة عليه بدمشق قال أنا أبو ... الجنيد
ابن ... بن حاجب بن رشيد بن الجنيد ...
قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي قال
في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال ... الله
امتن به على عباده المؤمنين بما دلهم ... من معرفته وشرح
صدورهم للإيمان به والإخلاص بالتوحيد لربوبيته وخلع
كل معبود سواه فترجل ثناؤه عليهم برأفته فلا نعمة
أعظم على المؤمنين بالله من نعمة الإيمان والخشوع لربوبيته
ثم النعمة الثانية ما افترض عليهم من الصلاة تخضعوا لله
وخشوعا لعظمته وتواضعا لكبريائه ولم يفترض شيئا بعد
توحيده والتصديق برسله وما جاء من عنده فريضة أول
من الصلاة وأخبر أنه كذلك أمره لهم وللأنبياء وأممهم قبل
أن يبعث محمدا صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل لم يكن
الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى
تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها
كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد
ما جاءتهم البينة وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك
دين

وذلك دين القيمة فجعل القول وبينة بعضها بالتسمية بعد
الاخلاص بالعبادة لله الصلاة وقال عز وجل فاذا انسلخ
الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم
واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال فان تابوا واقاموا
الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم في الدين ونظير ذلك بيانات
الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم اسحاق
ابن ابراهيم انا حكام بن سلم ثنا ابو جعفر الرازي عن
الربيع بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله وعبادته وحده
لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكاة فارقها والله عنه
راض وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن
ربهم من قبل هرج الاحاديث واختلاف الاهواء وتصديق
ذلك في كتاب الله فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة
فخلوا سبيلهم فقوله فان تابوا خلعوا الاوثان وعبادتها
واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال في
اية اخرى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم
في الدين اسحاق انا عبيد الله بن موسى
ثنا ابو جعفر عن الربيع بن انس عن انس بن مالك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وقال في حديثه
قال انس وهو دين الله الذي جاءت به الرسل

٥١٦

ابن أبي عيسى قال حدثنا المقرئ قال حدثنا ابن لهيعة
قال يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن
أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
تم الكتاب بحمد الله وعونه ... ظهر يوم الخميس
ثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ستة وخمسين و...
بمكة المكرمة على يد مكمله الفقير إلى عفو الله وكرمه
الملتجي إلى بيته وحرمه عبد القادر بن عبد العزيز بن
فهد الهاشمي العلوي الشافعي المكي لطف الله به وغفر
له ولوالديه ومشايخه وأحبائه وجميع المسلمين آمين

نسخت هذه النسخة بخطي من نسخة بدار الكتب المصرية
نمرة ٤١٨ حديث أنا الفقير الملتجي إلى الله محمد أسعد ...
بتاريخ يوم الخميس المبارك الموافق سبعة وعشرين ...
سنة ألف و... وذلك على نفقة دار
الكتب المصرية



أخر صفحة من صفحات المخطوطة

الاصطلاحات

اختصرت في التحقيق والدراسة بعض أسماء الكتب التي أعزو إليها، وهذا بيانها:

١ ـ أبو زرعة الرازي: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي.

٢ ـ الإرواء: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني.

٣ ـ الاستيعاب: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، مطبوع على هامش الإصابة.

٤ ـ أسد الغابة: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير.

٥ ـ الإصابة: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، مطبوع بهامشه الاستيعاب.

٦ ـ تاريخ ابن معين: يحيى بن معين وكتابه التاريخ دراسة وترتيب وتحقيق د. أحمد محمد نور سيف.

٧ ـ التذكرة: تذكرة الحفاظ للذهبي.

٨ ـ تعجيل المنفعة: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لابن حجر.

٩ ـ التعديل والتجريح: أبو الوليد الباجي وكتابه التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق د. أبو لبابة حسين.

١٠ ـ تفسير السيوطي: الدر المنثور للسيوطي.

١١ ـ تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري.

١٢ ـ تفسير ابن كثير: تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

١٣ ـ التقريب: تقريب التهذيب لابن حجر.

١٤ ـ تهذيب الكمال: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزّي.

١٥ ـ التهذيب: تهذيب التهذيب لابن حجر.

١٦ ـ ثقات العجلي: تاريخ الثقات للعجلي.

١٧ ـ ثقات ابن حبان: الثقات لابن حبان .

١٨ ـ ثقات ابن شاهين: تاريخ أسماء الثقات .

١٩ ـ الجرح: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم .

٢٠ ـ الخلاصة: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي .

٢١ ـ السير: سير أعلام النبلاء للذهبي .

٢٢ ـ صحيح البخاري: فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

٢٣ ـ صحيح ابن حبان: الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان الفارسي .

٢٤ ـ الضعفاء للعقيلي: الضعفاء الكبير للعقيلي .

٢٥ ـ طبقات المدلسين: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر .

٢٦ ـ الكاشف: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي .

٢٧ ـ الكامل: الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي .

٢٨ ـ المجروحين: المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان .

٢٩ ـ معجم الطبراني الصغير: الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني .

٣٠ ـ المنهج الأحمد: المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، للعليمي .

٣١ ـ الميزان: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي .

٣٢ ـ النهاية: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير .

* * *

القسم الثاني

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن برحمتك

أخبرنا[١] أبو محمد عبد الله بن عطية بن حبيب المقرئ الدمشقي المفسر[٢]، قال: أنا[٣] أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصائري الدمشقي الفقيه[٤] قراءة عليه بدمشق.

قال: أنا أبو يحيى الْجُنَيْد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الجنيد السمرقندي[٥] قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي[٦].

قال: **«باب في تعظيم قدر الصلاة وتفضيلها على سائر الأعمال»:**

الحمد لله الممتن على عباده المؤمنين بما دلهم عليه من معرفته، وشرح صدورهم للإيمان به والإخلاص بالتوحيد لربوبيته، وخلع كل معبود سواه، ففرض جل ثناؤه عليهم فرائضه، فلا نعمة أعظم على المؤمنين بالله من نعمة الإيمان، والخضوع

(١) لم أعثر على ترجمة القائل: «أخبرنا»، وليس في نسختي المخطوط أي إشارة تدلُّ عليه.

(٢) عبد الله بن عطية بن عبد الله بن حبيب الدمشقي، أبو محمد، المقرئ، المفسِّر، إمام ثقة، أخذ القراءة عرضاً وسماعاً من جعفر بن حمدان بن سليمان، والحسن بن حبيب، ومحمد بن النضر الأخرم، وجعفر بن داود النيسابوري، وروى عنه القراءة علي وعبد الله ابنا سوار العنسي والحسين بن علي الرهاوي، قال الداني: كان ثقة ضابطاً خيراً فاضلاً. له كتاب «تفسير ابن عطية»، توفي سنة (٣٨٣هـ)، وقد سقط اسم جده عبدالله من الأصل. (معرفة القرَّاء الكبار ١/ ٣٤٩، وغاية النهاية ١/ ٤٣٣، وطبقات المفسرين للسيوطي ص ٥٦، وطبقات المفسرين للداودي ١/ ٢٣٩).

(٣) أنا: هي اختصار لكلمة «أنبأنا وأخبرنا». وهي تتكرر في الكتاب كثيراً وأثبتها كما وردت في المخطوطة. (تدريب الراوي ٢/ ٨٦).

(٤) هو الإمام مفتي دمشق ومقرئها ومسندها، الحسن بن حبيب بن عبد الملك الدمشقي، المعروف بالحصائري، الفقيه، الشافعي، ولد سنة (٢٤٢هـ)، سمع الحديث بالشام، وارتحل إلى مصر، فأخذ عن الربيع المرادي كتاب «الأم»، وعن بكار بن قتيبة، وصالح بن أحمد بن حنبل، وأبي زرعة الدمشقي وخلق غيرهم. قال ابن عساكر: كان إمام مسجد الجابية، أحد الثقات الأثبات، مات (٣٣٨هـ). (تهذيب تاريخ دمشق ٤/ ١٦٢، ومعرفة القرَّاء الكبار ١/ ٢٨٩، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٨٣، والعبر ٢/ ٥٥، وغاية النهاية ١/ ٢٠٩).

(٥) الْجُنَيْد بن خلف بن حاجب بن الوليد بن الْجُنَيْد السمرقندي، أبو يحيى، قدم دمشق، وحدَّث بها عن جماعة، روى عن محمد بن نصر، وروى عنه الحسن بن أبي حبيب الحصائري. (تهذيب تاريخ دمشق ٣/ ٤١٥).

(٦) محمد بن نصر المروزي، إمام عصره بلا مدافعة في الحديث، وهو المؤلف، وتقدَّم التعريف به في قسم الدراسة.

لربوبيته، ثم النعمة الأخرى ما افترض عليهم من الصلاة خضوعا لجلاله، وخشوعا لعظمته، وتواضعاً لكبريائه، ولم يفترض عليهم بعد توحيده، والتصديق برسله، وما جاء من عنده فريضة أولى[1] من الصلاة[2]، وأخبر أن ذلك[3] أمره لهم، وللأنبياء والأمم قبل أن يبعث محمداً ﷺ.

فقال عز وجل: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ * رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً * فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ * وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ/ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ * وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ١ ـ ٥]. ١/ب

فجعل أول فريضة نصها بالتسمية بعد الإخلاص[4] بالعبادة لله الصلاة.

وقال عز وجل: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وقال: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

ونظير ذلك جاءت الأخبار، عن النبي ﷺ:

١ ـ فحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا حكام بن سلم[5]، ثنا[6] أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «**من فارق الدنيا على الإخلاص لله، وعبادته لله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فارقها والله عنه راض**».

---

(١) ورد في نسختي (أ، ب): «أول»، ولعلَّ ما أثبته في الأصل يوافق السياق.

(٢) تكاد تجمع كتب الحديث والسيرة على أنَّ الصلاة فرضت ليلة الإسراء والمعراج. (البداية والنهاية ٣/ ١١٩، ومختصر قيام الليل للمقريزي ص ٩)، والصلاة في القرآن الكريم (ص١٨).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «آيات دالَّة على أن الصلاة كانت فريضة على الأنبياء».

(٤) في الهامش عنوان نصه: «أول فريضة بعد الإخلاص بالعبادة لله الصلاة».

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «حكام بن مسلم».

(٦) «ثنا» هي اختصار لعبارة: «حدَّثنا»، وهي تتكرر في الكتاب كثيراً، وأثبتها كما وردت في الأصل. (راجع: تدريب الراوي ٢/ ٨٦).

قال أنس: «وهو دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوه عن ربهم من قبل هَرْج[1] الأحاديث، واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، فقوله: ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ خلعوا الأوثان وعبادتها ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾، وقال في آية أخرى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]»[2].

٢/أ ٢ ـ حدثنا إسحاق: أنا عبيد الله/ بن موسى: ثنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ مثله، وقال في الحديث: قال أنس: «وهو دين الله الذي جاءت به الرسل»[3].

٣ ـ حدثنا إسحاق: أنا جرير عن المغيرة، عن أبي وائل قال: «**قوم يسألوني عن السنة؟** فقرأ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ حتى بلغ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ١ ـ ٥] ....

(١) هَرْج الحديث: هرج الناس يهرجون هرجاً، إذا اختلطوا، وأصل الهَرْج: الكثرة في الشيء والاتساع. (النهاية ٤/ ٢٤٥، ٢٤٦).

(٢) ذكره ابن كثير عن المؤلف في «تفسيره» (٢/ ٢٣٦)، وقال: رواه ابن مردويه. ورواه ابن ماجه في «سننه»، في المقدمة (١/ ٢٧)، حديث (٧٠)، ورواه اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة والجماعة»، (٤/ ٨٣٥ ـ ٨٣٦) حديث (١٥٤٩) كلاهما بسنده عن أبي جعفر الرازي به بلفظه. وذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٣٨) بلفظه. قال البزار: آخر الحديث عندي ـ والله أعلم ـ فارقها وهو عنه راض، وباقيه عندي من كلام الربيع بن أنس. ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي بعده (٢). والحديث قال فيه البوصيري: هذا إسناد ضعيف. الربيع بن أنس ضعيف هنا، قال ابن حبان في الثقات: الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأنَّ في أحاديثه اضطراباً. (مصباح الزجاجة ١/ ١٢). وذكره الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٥/ ٢٢٣) حديث (٥٧٣١). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا جعفر الرازي وهو صدوق سيئ الحفظ [التقريب (٢/ ١٠١، ٤٠٦)]. وقد ذكر ابن حبان أن في روايته عن الربيع بن أنس اضطراباً كثيراً.

(٣) رواه ابن ماجه في «سننه»، في المقدمة (١/ ٢٧) حديث (٧٠). والحاكم في «مستدركه» (٢/ ٣٣١ ـ ٣٣٢). والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٧٨). وأبو يعلى في «مسنده» كما في «مصباح الزجاج» للبوصيري (١/ ١٢ ـ ١٣)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وقال: صدر الخبر مرفوع وسائره مدرج ـ فيما أرى ـ (المستدرك ٢/ ٣٣٢). قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا جعفر الرازي، وهو سيئ الحفظ. وقد ذكر ابن حبان أن في روايته عن الربيع بن أنس اضطراباً كثيراً. مصباح الزجاجة (١/ ١٢).

قرأها وهو يعرّض بالمرجئة»[(١)])[(٢)].

٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي أبو جعفر، ثنا حرمي بن عمارة قال، ثنا شعبة، عن واقد بن محمد، قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: « **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإن فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله**»[(٣)].

٥ ـ حدثنا محمد بن بشار: ثنا عمرو بن عاصم الكلابي: ثنا عمران أبو[(٤)] العوام القطان: ثنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، فقال عمر: يا أبا بكر، أتريد أن تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر: إنما قال
٢/ب رسول الله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني/ رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة**» والله لو منعوني عناقا[(٥)] مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه، فقال عمر: فلما رأيت رأي أبي بكر قد شرح[(٦)] علمت أنه الحق[(٧)].

---

(١) **المُرْجِئة**: هم الذين يقولون: إنَّ الإيمانَ إقرارٌ بالقلب، وزعموا أنَّ إقرار القلب لا يتفاوت، فالفاسق والعدل عندهم سواء في الإيمان. (فتح الحموية ص ١١٣ ـ ١١٤). وسوف يأتي الرد عليهم عند مناقشة المؤلف لهم.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٣٧٩)، عن المغيرة قال: كان أبو وائل إذا سُئِلَ عن شيءٍ من الإيمان قرأ الآية، وعزاه لعبد بن حُمَيْد، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه المغيرة، وهو مدلس وقد عنعن، ولم يتابعه أحد. التقريب (٢/ ٢٧٠).

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» في كتاب الإيمان (١/ ٧٥)، حديث (٢٥)، وابن منده في كتابه «الإيمان» (١/ ١٦٥) حديث (٢٥). والبيهقي في سننه (٨/ ١٧٧). والدارقطني في سننه (١/ ٢٣٢) حديث (٧). ورواه مسلم في «صحيحه» (١/ ٥٣) حديث (٣٦) بسنده عن شعبة... به بلفظه، ولم يذكر «إلا بحق الإسلام»، وإنَّما قال: «إلا بحقها»، والحديث سنده صحيح؛ لإخراج الشيخين له من هذا الطريق.

(٤) في نسخة (ب): «عمران بن أبي العوام»، وهو تصحيف.

(٥) عناق: هي الأنثى من أولاد الماعز ما لم يتم له سنة. [النهاية (٣/ ١٣٤)].

(٦) «شُرِحَ»: بضم الشين وكسر الراء وفتح الحاء مبني للمجهول.

(٧) رواه النسائي (٦/ ٦ ـ ٧) حديث (٣٠٩٤)، و(٧/ ٧٦) حديث (٣٩٦٩). وأبو يعلى في «مسنده» (١/ ١٣١) حديث (٦٣)، والمروزي في «مسند أبي بكر»، (ص ١٧٣ ـ ١٧٤) حديث (١٤٠) بلفظه، وفي ص (١٢٠ ـ ١٢١) حديث (٧٧)، بلفظه مختصراً. وسيأتي عند المؤلف من طريق آخر برقم (٩). قال النسائي: عمران القطان ليس بالقويّ في الحديث، وهذا الحديث خطأ. ورجح حديث الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة (سنن النسائي ٦/ ٥ ـ ٦) حديث (٣٠٩٢). والبيهقي في سننه (٨/ ٧٦).
=

٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان: ثنا أبو النضر، قال: ثنا أبو جعفر، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»**[(١)].

٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أنا روح بن عبادة، قال: ثنا عبد الحميد بن بهرام: ثنا شهر بن حوشب: ثنا عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل أن رسول الله

= وحديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة. رواه البخاري حديث رقم (١٣٩٩، ١٤٠٠)، ومسلم (٣٢)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، وأحمد في مسنده (٢/ ٥٢٨)، والبيهقي في سننه (٨/ ٧٦)، وسيأتي من طريق آخر عند المؤلف في الحديث الذي يليه رقم (٦). وقد تكلم الدارقطني على هذا الحديث، وبيَّن أن الحفاظ رووه على الصواب من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة. علل الدارقطني (١/ ١٦٢).

وقد تكلم الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة على هذا الحديث وبيَّن طرقه. [راجع: (١/ ١٤٧)، حديث (٤٠٧ ـ ٤١١)].

قُلْتُ: هذا الحديث معلولٌ؛ للاختلاف فيه على الزهري، فقد روي عن أنس، وروي عنه عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة، وروي عنه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وهذا هو الصحيح كما تقدم.

وسند هذا الحديث ضعيف؛ لأن فيه عمران: وهو صدوق يهم، وتقدم أيضاً قول النسائي فيه، لكن للمتن شواهد عن أبي هريرة كما تقدم: رواه البخاري وغيره، وابن عمر: تقدم في حديث رقم (٥)، وعن جابر: رواه مسلم (١/ ٥٣)، والترمذي (٥/ ٤٣٩)، وابن ماجه (٢/ ١٢٩٥)، وأحمد (٣/ ١٥).

(١) رواه البيهقي في «سننه» (٨/ ١٧٧)، به بلفظه. وقد رُوِيَ الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة، منها:

١ ـ طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة: رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وأحمد، والبيهقي، وغيرهم. كما تقدم في حديث رقم (٥).

٢ ـ طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة: رواه مسلم في صحيحه، (١/ ٥٢)، حديث رقم (٣٣).

٣ ـ عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: رواه الترمذي في «سننه» (٥/ ٣) حديث (٢٦٠٦). وأبو داود في «سننه» (٣/ ١٠١) حديث (٢٦٤٠). و ابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٩٥) حديث (٣٩٢٧). وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٧٧).

٤ ـ عن سعيد بن عبيد، عن أبي هريرة: رواه الدارقطني في «سننه» (١/ ٢٣١) حديث (١).

وروي من طرق أخرى عن أبي هريرة، والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا جعفر، وهو صدوق سيء الحفظ.

ﷺ أدلج[(١)] بالنـاس في غـزوة تبـوك[(٢)]، ثم قال: «يا معاذ، إن شئت حدثتك برأس هذا الأمر وقوامه»، فقلت: بلى، بأبي وأمي يا رسـول الله، قال: «إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وتشهد أن محمدا عبده ورسوله، وأن قوام هذا الأمر إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده
٣/أ ورسوله، فإذا فعلوا ذلك اعتصموا وعصموا دماءهم/ إلا بحقها، وحسابـهم على الله»[(٣)].

٨ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد الله بن محمد المسندي، قالا: ثنا أبو نعيم: ثنا أبو العنبس ـ قال إسحاق[(٤)]: وهو سعيد بن كثير ـ قال: أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك حرمت دماؤهم وأموالهم، وحسابهم على الله»[(٥)].

---

(١) أدلج ـ بالتخفيف ـ: إذا سار من أول الليل. وادلج بالتشديد: إذا سار من آخره. (النهاية ٢/ ٢٨).
(٢) تبوك: مدينة من مدن المملكة العربية السعودية، وتقع في شمالها.
(٣) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦). ورواه الدارقطني في «سننه» (١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣) حديث (٩)، وقد روي الحديث من طرق أُخَر، عن معاذ:
١ ـ عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل: رواه الترمذي في (٥/ ١١ ـ ١٢) حديث (٢٦١٦). وابن ماجه (٢/ ١٣١٤ ـ ١٣١٥) حديث (٣٩٧٣). والإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣١). وعبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٩٤) حديث (٢٠٣٠٣).
٢ ـ عن ميمون بن أبي شيبة، عن معاذ بن جبل: رواه الحاكم في «مستدركه» (٢/ ٤١٢ ـ ٤١٣).
٣ ـ عن عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل: رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣٧). و ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٩/ ٦٥) حديث (٦٥٤٩). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه شهراً، وهو صدوق كثير الأوهام.
(٤) أي: إسحاق بن راهويه.
(٥) رواه البيهقي سننه (٨/ ١٧٧)، بلفظه. وأحمد (٢/ ٣٤٥). والدارقطني في «سننه» (١/ ٢٣١) حديث (١)، والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه كثير بن عبيد، وهو مقبولٌ كما في التقريب (٢/ ١٣٢)، وقد تابعه أكثر من واحد:
١ ـ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وهو ثقة كما في (التقريب ١/ ٥٣٥). رواه البخاري من طريقه برقم (١٣٩٩)، والنسائي برقم (٣٠٩٢).
٢ ـ عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، وهو ثقة كما في (التقريب ١/ ٥٠٣). رواه مسلم في «صحيحه» من طريقه حديث رقم (٢١).
٣ ـ أبو صالح السمان ذكوان، وهو ثقة ثبت خاصة في أبي هريرة كما في (التهذيب ٣/ ٢٢٠). ورواه من طريقه الترمذي حديث رقم (٢٦٠٦)، وأحمد (٢/ ٣٧٧)، وللحديث شواهد عند المؤلف، تقدّمت في حديث رقم (٥) عن أنس، وحديث رقم (٧) عن معاذ.

٩ ـ حدثنا الحسن بن عيسى: أنا عبد الله بن المبارك: أنا حميد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم»**[١].

١٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى: ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى ـ يعني ابن أيوب ـ، قال: أخبرني حميد أنه سمع أنس بن مالك، يقول: إن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، حرمت علينا أموالهم ودماؤهم إلا بحقها، له ما للمسلمين/ وعليه ما عليهم»**[٢]. ٣/ب

١١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى: أنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء، عن عبد الله ابن شقيق، عن رجل من بلقين[٣]، عن ابن عم له، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى، فقلت: يا رسول الله، بم أمرت؟ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»**[٤].

---

(١) رواه ابن المبارك في «مسنده» ص (١٤٧) حديث (٢٤٠). ورواه البخاري (١/ ٤٩٧) حديث (٣٩٢). وأبو داود (٣/ ١٠١) حديث (٢٦٤١). والترمذي في «سننه» (٥/ ٤) حديث (٢٦٠٨). والنسائي في «سننه» (٧/ ٧٦). والإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ١٩٩، ٢٢٤). والدارقطني في «سننه» (١/ ٢٣٢) حديث (٢). وابن منده في كتابه «الإيمان»، (١/ ١٧٢) حديث (٣١) جميعهم من طريق عبد الله بن المبارك به بلفظه، والدارقطني بنحوه، والحديث سنده صحيح؛ لإخراج البخاري له من هذا الطريق، وأيضاً فإنّ عنعنة حُمَيْد لا تؤثر لأنّه صرَّح بالسَّماع في الحديث الذي يليه رقم (١٠).

(٢) رواه أبو داود في «سننه» (٣/ ١٠٢) حديث (٢٦٤٢). والدارقطني في «سننه» (١/ ٢٣٢) حديث (٢). والبيهقي في «سننه» (٣/ ٩٢) جميعهم من طريق يحيى بن أيوب به بلفظه. ورواه البخاري في «صحيحه» (١/ ٤٩٧) حديث (٣٩٣) معلقاً عن ابن أبي مريم به. وذكره الترمذي (٥/ ٥) بعد حديث رقم (٢٦٠٨)، والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنّ فيه يحيى بن أيوب وهو صدوق ربما أخطأ. التقريب (٢/ ٣٢٣). وتابعه عبد الله بن المبارك، وهو ثقة كما تقدَّم في حديث (٩)، وقد تكلَّم ابن حجر في الردِّ على من شكَّكَ بصحة سماع حميد من أنس. راجع للاستفادة: (فتح الباري ١/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨)

(٣) بُلْقَيْن ـ بضمّ أوله وسكون اللام وفتح القاف وسكون المثناة تحت: من قرى مصر، وتسمَّى أيضاً بلقينة كما ذكر ياقوت. الأنساب للسمعاني (١/ ٣٩٣)، معجم البلدان (١/ ٤٨٩).

(٤) رواه البيهقي في «سننه» (٦/ ٣٣٦)، والحديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه رجلاً مبهماً. وقد تقدَّم له شواهد في الأحاديث الماضية عن ابن عمر في حديث (٤)، وأنس في حديث (٥)، وأبي هريرة في حديث (٦)، ومعاذ في حديث (٧).

١٢ ـ حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا أيوب بن محمد بن زياد الرقي، ثنا عروة بن مروان الخزاز الرقي، ثنا عمير بن المغيرة، عن أبي العوام، عن قتادة عن أنس قال: لم يكن رسول الله ﷺ يقبل من أجابه إلى الإسلام إلا بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وكانتا فريضتين على من أقر بمحمد ﷺ وبالإسلام، وذلك قول الله: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [المجادلة: ١٣] (١).

قال أبو عبد الله(٢): ومما دل الله تعالى به على تعظيم قدر الصلاة ومباينتها لسائر الأعمال، إيجابه إياها على أنبيائه ورسله، وإخباره عن تعظيمهم إياها، فمن ذلك أنه جلّ(٣) وعز قرّب موسى نجيا، وكلمه تكليما، فكان أول ما افترض عليه بعد افتراضه عليه عبادته: إقام الصلاة، ولم ينص له فريضة غيرها، فقال تبارك وتعالى مخاطبا
٤/أ لموسى بكلماته ليس/ بينه وبينه ترجمان ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ * إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٣ ـ ١٤]. فدل ذلك على عظم قدر الصلاة وفضلها على سائر الأعمال، إذ لم يبد مناجيه وكليمه بفريضة أول منها، ثم ما أخبره عن سحرة فرعون بعد شركهم وعنادهم إذ يحلفون بعزة فرعون متخذين إلها من دون الله، ولم يأتهم رسول قبل ذلك، ولا سمعوا كتابا، فلما أراهم موسى الآية حين ألقى عصاه فقلبها الله حية تسعى، فالتقفت حبالهم وعصيهم، فعلموا أن ذلك ليس بسحر ولا يشبهه فعال(٤) بني آدم، انقادوا للإيمان بالله عز وجل، فلم يلهموا طاعة يرجعون بها إلى الله ويترضونه طمعاً(٥) أن يغفر لهم عما كان منهم إلا السجود، وهو أعظم الصلاة.

---

(١) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق فيما اطلعتُ عليه من مصادر. وللحديث شواهد تقدَّمت عن ابن عمر كما تقدَّم في حديث (٤)، وأبي هريرة في حديث (٦)، ومعاذ في حديث (٧)، والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أيوب الرّقيّ وهو ضعيف كما في التقريب (١/٩١)، وقتادة مدلس وقد عنعن، وعمير بن المغيرة لم أعثر على ترجمته.

(٢) أبو عبد الله: هو محمد بن نصر المروزي ـ المؤلف ـ وقد تقدَّم التعريف به في مقدمة الكتاب، وسيتكرر ورود اسمه كثيراً معنا في الكتاب، فإذا وردت عبارة: «قال أبو عبد الله»، فالمراد به المؤلف، وإن كان خلافه بيَّنت ذلك.

(٣) في الهامش عنوان نصه: «ما يدلُّ على افتراض الصلاة على موسى عليه الصلاة والسلام».

(٤) ورد في أصل نسخة (أ، ب): «فعل»، وصححت في هامش نسخة (أ): «فعال».

(٥) ورد في أصل نسخة (أ، ب): «ظناً»، وصححت في هامش نسخة (أ): «طمعاً».

قال الله عز وجل: ﴿ فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ * قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾ [الشعراء: ٤٦ ـ ٤٨] فعفروا وجوههم لله في التراب خضوعا له، فلم يجعل الله لهم مفزعا إلا إلى الصلاة مع الإيمان به وهي مفزع كل منيب، ثم كان من أول ما أمر به موسى أن يأمر بني إسرائيل، بعد أن آمنوا به، الصلاة، فقال: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُواْ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [يونس: ٨٧].

وحكى[1] عن عيسى صلى الله عليه حين تكلم في المهد صبيا أنه قال: ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ / ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٣٠ ـ ٣١]. ٤/ب

وحكى[2] عن إبراهيم خليله أنه لما ذهب بإسماعيل صلى الله عليهما[3] وسلم فأسكنه (بواد ليس به أنيس دعا ربه فقال: ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي)[4] بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، ولم يذكر عملا غير الصلاة، فدلَّ ذلك أنه لا عمل أفضل من الصلاة، ولا يوازيها، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [الحج: ٢٦].

١٣ ـ حدثنا محمد بن رافع قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن قتادة، «﴿ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٥]، قال: من الشرك وعبادة الأوثان، وقوله: ﴿ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ ﴾ [الحج: ٢٦]. قال: القائمون هم المصلون[5].

وقال[6]: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا * وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ ﴾ [مريم: ٥٤ ـ ٥٥]، وقال: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا

(١) في الهامش عنوان نصه: «ما يدلُّ على افتراضها على عيسى عليه السلام».
(٢) في الهامش عنوان نصه: «ما يدل على افتراضها على إبراهيم عليه السلام».
(٣) في نسخة (ب): «عليه».
(٤) في نسخة (ب) سقط ما بين القوسين.
(٥) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٤٠) حديث (٢٠١٥). وذكره السيوطي في «تفسيره» (١/ ١٢١) عن قتادة وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير، والأثر سنده صحيح.
(٦) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على إسماعيل وإسحاق ويعقوب وزكريا».

جَعَلْنَا صَٰلِحِينَ * وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ﴾ [الأنبياء: ٧٢ ـ ٧٣]، وقال في قصة زكريا: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ ﴾ [آل عمران: ٣٩] ».

١٤ ـ فحدثنا الدورقي(١) أحمد، ثنا سيار، ثنا جعفر بن سليمان قال: سمعت ثابتاً يقول: «الصلاة خدمة الله في الأرض، ولو علم شيئا أفضل من الصلاة ما قال: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ ﴾ [آل عمران: ٣٩]»(٢).

قال أبو عبد الله: وقال: ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِي وَٱرْكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [آل

٥/أ عمران: ٤٣]، ثم الذبيح/ ابن خليل الرحمن، قال الله: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴾ [الصافات: ١٠٣]، قال بعض المفسرين: قال لأبيه: اذبحني وأنا ساجد.

ثم داود(٣) نبي الله وصفيه لما أصاب الخطيئة وأراد التوبة لم يجد لتوبته مفزعا إلا إلى الصلاة، قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص: ٢٤].

ثم سليمان(٤) بن داود عرض الخيل بالعشي فأشغله النظر إليها عن صلاة العصر حتى تأخر وقتها، فأسف وندم، فعاقب نفسه بأن حَرَمَها الخيلَ التي أشغلته، حتى جاوز وقت صلاته، فاعترضها يعرقبها(٥) عقوبة لنفسه ليغم عليها بدلا من لهوه بها حين اعترضها، فألهاه النظر إلى حسنها وسرعة سيرها، فلما عاقب نفسه بتضريبه أعناق الخيل شكر الله له ذلك فعوضه من الخيل الريح، أسرع في السير، وأوطأ في الركوب من فوقها، وأشرف في القدر، وأرفع في المنزلة، وأعجب في الأحدوثة، فكان يغدو من إيلياء(٦) فيقيل بإصطخر(٧).

---

(١) تصحف في نسختي (أ، ب): «إلى الددوقيّ». وانظر: المغني في ضبط أسماء الرجال، ص (١٠٤).
(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١)، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سياراً العنزي، وهو صدوق له أوهام. كما في التقريب (١/ ٣٤٣).
(٣) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على داود».
(٤) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على سليمان عليه السلام».
(٥) «يعرقبها»: عرقب: يُقال للجزار لا تعرقبها؛ أي: لا تقطع عرقوبها وهو الوتر الذي خلف الكعبين بين مفصل القدم والساق من ذوات الأربع وهو من الإنسان فويق العقب. (النهاية ٣/ ٨٨).
(٦) «إيلياء»: ـ بكسر أوله واللام وياء وألف ممدودة ـ اسم مدينة بيت المقدس. (معجم البلدان ١/ ٢٩٣).
(٧) «إصطخر»: ـ بالكسر وسكون الخاء المعجمة ـ والنسبة إليها: إصطخريّ وإصطخرزيّ بزيادة الزاي ـ بلدة بفارس من أعيان حصون فارس ومدنها وكورها، قيل: كان أول من أنشأها إصطخر بن طمهورن، ملك الفرس. (معجم البلدان ١/ ٢١١).

١٥ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الحسن في قوله: «﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢]، قال: فكان يغدو من دمشق[١] فيقيل بإصطخر، ويروح من إصطخر فيبيت بكابل[٢]، وما بين دمشق وإصطخر مسيرة شهر للمسرع، ومن إصطخر إلى كابل مسيرة شهر للمسرع»[٣].

١٦ ـ حدثنا هارون بن عبد الله البزاز: ثنا أبو أسامة، ثنا مسعر، عن سلمة بن ٥/ب
/ كهيل، عن أبي الأحوص، عن علي قال: «الصلاة التي فرط فيها سليمان صلاة العصر»[٤].

١٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى: ثنا محمد بن يوسف: ثنا إسرائيل: ثنا سعيد بن مسروق، عن عكرمة قال: «كانت الخيل التي أشغلت سليمان بن داود عشرين ألف فرس فعرقبها[٥]»[٦].

١٨ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد، ثنا الحسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة: «﴿إِنِّيٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢]، قال: عن صلاة العصر، ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، قال: حتى دلكت[٧] براح، قال قتادة: فقال: ﴿رُدُّوهَا

---

(١) «دمشق»: ـ بكسر أوله وفتح ثانيه ـ البلدة المشهورة في الشام، وهي الآن عاصمة الجمهورية العربية السورية، سُمِّيت بذلك؛ لأنهم دمشقوا في بنائها، أي أسرعوا، وقيل: غير ذلك. (معجم البلدان ٢/ ٤٦٣).

(٢) «كابل»: ـ بضم الباء الموحدة ولام ـ ولاية ذات مروج كبيرة بين الهند وغزنة، وهي الآن عاصمة أفغانستان، نسأل الله أن يحررها من براثن المستعمرين. (معجم البلدان ٤/ ٤٢٦).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٥٣٥) حديث (١١٨٩٩) من طريق عوف عن الحسن به. وذكره السيوطي في «تفسيره» (٥/ ٢٧) باختلاف يسير، وعزاه لأحمد في «الزهد»، والأثر سنده صحيح.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره»، سورة ص (٢٣/ ١٥٥). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٠٩)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، والأثر سنده صحيح.

(٥) تقدم التعريف بالعرقبة في حديث رقم (١٤).

(٦) روى ابن جرير في «تفسيره» (٢٣/ ١٥٤) بسنده عن إبراهيم التيمي قال: «كانت عشرين فرساً ذات أجنحة». قُلْتُ: ولعله تصحف عند النسخ ويؤيد ذلك ما ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٠٩) عن إبراهيم التيمي: «كانت عشرين ألف فرس ذات أجنحة فعقرها»، وعزاه للفريابي وعبد ابن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم. والأثر سنده صحيح؛ لأنَّ رجاله ثقات. وقال ابن كثير: إن أغلب هذه الأخبار من الإسرائيليات كما سيأتي في الحكم على حديث (١٩).

(٧) دلكت: مالت عن وسط السماء، وهو أول وقت الظهر. وحين دلكت براح، براح بوزن قطام من أسماء الشمس وهو دلوك الشمس: غروبها وزوالها، وقيل: إن الباء في براح مكسورة، وهي باء الجر والراح جمع راحة وهي الكف، يعني: أن الشمس قد غربت أو زالت، فهم يضعون راحاتهم على عيونهم ينظرون هل غربت أو زالت. [النهاية (١/ ٧١)].

عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ [ص: ٣٣] قال قتادة: قال الحسن: قال: لا والله لا تشغليني عن ذكر الله، آخر ما عليك، فيسف[١] عراقيبها وضرب أعناقها الورقة[٢]»[٣].

١٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يزيد بن هارون، أنا أبو معشر، عن محمد ابن كعب القرظي، قال: قال داود[٤] النبي[٥] صلى الله عليه: إلهي ما شأن بني إسرائيل إذا كانت لهم إليك حاجة فأحبوا نجحها سألوك بإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب؟ قال: أي داود، إني ابتليتهم فصبروا، فقال: وأنا أي رب لو ابتليتني لصبرت، قال: فإني ابتليتهم ولم أخبرهم بأني ابتليتهم في أي سنة، ولا في أي شهر، ولا في أي يوم، وإني مبتليك فمخبرك، ثم في سنتك، ثم في شهرك، ثم في غدك،
٦/أ ثم هي امرأة فاحرز نفسك، فلما كان ذلك اليوم قال: لا يأتيني اليوم أحد، فدخل/ المحراب فجعل يقرأ ويصلي، فلما ذهب من النهار ما ذهب قال: لو أني نظرت ماذا ذهب من النهار، فنظر فوقع بين يديه طائر أحسن طائر في الأرض، جناحاه من ذهب، فأما أول ما وقع فلم يرفع به رأسا، ثم أقبل فجعل يقرأ ويصلي، ثم قال: لو أني أخذت هذا عجبت به بني إسرائيل، فتناوله ليأخذه فقفز غير بعيد وهو يُطمِعُهُ حتى وقع على كوة[٦] المحراب فنظر فإذا هو بامرأة تغتسل، فوقعت المرأة في نفسه وذهب ذلك اليوم وظن أنه لم يفتن فيه بشيء، ثم إنه بعث بعثا وأمر صاحب البعث أن يقدم زوج المرأة، وكان اسمه أوريا، فجاءه الكتاب بأنه قتل فلان وفلان حملة التابوت، فلما لم ير فيها اسمه ألقى الصحيفة وكان اسمه في آخر الصحيفة، ثم نظر

---

(١) وهي في الأصل: «فبسيف»، ولعل الصواب ما أثبته، جاء في «لسان العرب»: «سافه يسيفه: ضربه بالسيف، وسفت الرجل أسيفه: ضربته بالسيف». (لسان العرب ٩/ ١٦٧).

(٢) «الورقة»: تقول العرب: ما أحسن وراقه وأورقه؛ أي: لبسته وشارته على التشبيه بالورق كما تقول: اغتبط منه ورقاً بمعنى: أصاب منه خيراً، فلعل معناه: أنَّ أعناقها طريفة وجميلة كالورق. (لسان العرب ١٠/ ٣٧٤).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٥٦) بسنده عن قتادة به بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٠٩) عن الحسن وقتادة، بنحوه. وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والأثر سنده صحيح.

(٤) ذكره ابن كثير، وقد أوصل نسبه إلى إبراهيم الخليل ـ عليه السلام ـ. (البداية والنهاية ٢/ ١٠).

(٥) في الهامش عنوان نصه: «قصة ذنب داود وتعلّقه بالصلاة».

(٦) «الكوَّة»: ويضم، وهو: الكوّ، والكوة: الخرق في الحائط والثقب في البيت ونحوه، وجمع الكوة: كوى وكواء، والكوة لغة: الطاقة. (القاموس المحيط ٤/ ٣٨٤، ولسان العرب ١٥/ ٢٣٦).

فوجد فيها اسمه ، فتركها حتى انقضت عدتها ، ثم خطبها فتزوجها ، ولم ير بذلك بأسا ، فأراد الله أن يبصره خطيئته حتى يتوب منها ، فأرسل الله تعالى ملكين فتسورا المحراب ، ففزع داود فقالا: ﴿لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ * إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ * قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٢ ـ ٢٤] ./ فقال أحدهما: يا عبد الله ، ٦/ب
افهَم مني ، إنها كانت لي نعجة آكل إليها ، وأسكن إليها ، وأشرب إليها ، فغلبني ونزعها مني ، فلما قال ذلك ظن داود ـ أي أيقن داود ـ قال: أيتها المرأة أنت هذه النعجة ، وخر ساجداً بين أربعين ليلة ويوم ، لا يقوم إلا لصلاة مكتوبة ، أو لحاجة لا بد منها ، فقال: أي رب ، رقأ[1] الدمع ، وقرح الجبين ، وتناثر الدود من ركبتي ، وخطيئتي ألزم بي من جلدي ، فأوحى الله إليه أن ارفع رأسك يا داود ، فقد غفرت لك ، فلم يرفع رأسه حتى جاءه جبريل فرفع رأسه ، قال أبو معشر: فحدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري ، أنه لما رفع رأسه قال: أي رب ، إن لي إليك حاجة ، فمر الخلائق أن ينصتوا ، فأوحى الله إليه: يا داود إنه لا يسد سمعي شيء ، قال إني أحب ذلك ، فمُر الخلائق أن ينصتوا ، فأوحى الله إلى السماوات ومن فيها أن ينصتوا ، وإلى الأرضين ومن فيها أن ينصتن .

فقال[2] داود: أي رب ، أوريا يطلب مني دمه يوم القيامة؟ قال: نعم ، قال: فكيف بي وهو يطلب مني دمه؟ قال أجمع بينكما فأقضي بينكما ، ثم أستوهبه دمك وأنا أغفر لك ، فقال: الآن علمت أنك قد غفرت لي[3] .

---

(١) رقأ: سكن وجف وانقطع بعد جريانه .

(٢) في نسخة (ب) سقطت: «فقال داوود» .

(٣) روى الطبري في «تفسيره» (٢٣/١٤٦ ـ ١٤٨) . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣٠١) عن ابن عباس وعزاه لابن جرير الطبري ، قال ابن كثير: «قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتّباعه» ، ثم قال: «فالأولى أن يقتصر على مجرد تلاوة هذه القصة ، وأن يرد علمها إلى الله ـ عز وجل ـ» . (تفسير ابن كثير ٤/ ٣١) . وقال في موضع آخر: «قد ذكر كثير من المفسِّرين من السلف والخلف ها هنا قصصاً وأخباراً أكثرها إسرائيليات ، ومنها ما هو مكذوب لا محالة ، تركنا إيرادها في كتابنا ؛ قصداً اكتفاءً واقتصاراً على مجرد تلاوة القصة من القرآن العظيم والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» . (البداية والنهاية ٢/ ١٤) .

٢٠ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد قال: ثنا عمي يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: «كان لداود صلى الله عليه[١] / محرابه يتوحد فيه لتلاوة الزبور ولصلاته إذا صلى، ولم يكن يعطي الله فيما يذكرون من خلقه أحدا مثل صوته، وكان إذا قرأ الزبور فيما يذكرون ترايا[٢] له الوحش حتى يؤخذ بأعناقها، وأنها لمصغية تستمع صوته، وما صنعت الشياطين المزامير[٣]، والبرابط[٤]، والصنوج[٥]، إلا على أصناف صوته، وكان أسفل منه جنينة[٦] لرجل من بني إسرائيل، وكانت عند ذلك الرجل المرأة التي أصاب داود فيها[٧] ما أصاب. ٧/أ

قال ابن إسحاق: فحدثني بعض أهل العلم أن داود حين دخل محرابه ذلك اليوم قال: لا يدخل علي أحد حتى الليل، فلا يشغلني شيء خلوت له حتى أمسي، فدخل محرابه ونشر زبوره يقرأ وفي المحراب كوة[٨] تطلعه على تلك الجنينة، فبينما هو جالس يقرأ زبوره؛ إذ أقبلت حمامة من ذهب حتى وقعت في الكوة، فرفع رأسه فرآها، فأعجبته ثم ذكر ما قال: لا يشغله شيء عما دخل له فنكس رأسه، وأقبل على زبوره، فتصوبت الحمامة للبلاء والاختبار من الكوة، فوقعت بين يديه، فتناولها بيده فاستأخرت غير بعيد، فأتبعها ببصره أن تقع، فنهض إلى الكوة لتناولها من الكوة، فتصوبت إلى الجنينة فأتبعها بصره أن تقع، فإذا المرأة جالسة تغتسل بهيئة، الله أعلم بها في الجمال والحسن والخلق، فيزعمون أنها لما رأته نقضت رأسها فوارت به جسدها/ منه فاختطفت قلبه، فرجع إلى زبوره ومجلسه وهي من شأنه لا يفارق قلبه ذكرها، وتمادى به البلاء حتى أغزى زوجها أوريا ثم أمر صاحب جيشه أن يقدمه إلى المهالك حتى أصابه ما أراد به من الهلاك، ولداود تسعة وتسعون امرأة، فلما أصيب ٧/ب

---

(١) كذا في نسختي (أ، ب).

(٢) في هامش نسخة (أ): «يوتا».

(٣) «المَزَامِير»: جمع مزمار، يُقالُ: زمر تزميراً غنَّى في القصب وهي زامرة وهو زمَّار وزامر قليل. وفعلهما الزّمارة، ومزامير داود: ما كان يتغنَّى به من الزبور وضروب الدعاء. (القاموس المحيط ٢/ ٤٠).

(٤) «البرابط»: مفردها بربط، والبربط: ملهاة تشبه العود، وهو فارسي معرّب، وأصله بربت؛ لأنَّ الضارب به يضعه على صدره، واسم الصدر: بر. (النهاية ١/ ٧٠).

(٥) «الصنوج»: مفردة الصَّنج: شيء يُتخذ من صفر يضرب أحدهما على الآخر. (القاموس المحيط ١/ ١٩٧).

(٦) «الجنينة»: أي البستان. (انظر: لسان العرب ١٣/ ١٠٠).

(٧) في نسخة (ب) سقطت.

(٨) تقدم التعريف بها في حديث رقم (١٩)

صاحبها خطبها داود فنكحها، فبعث الله إليه وهو في محرابه ملكين يختصمان إليه، مثلا ضربه الله له ولصاحبه، فلم يرع بهما إلا واقفين على رأسه في محرابه، فقال: ما أدخلكما علي؟ فقالا: ﴿لَا تَخَفْ﴾ [ص: ٢٢] لم ندخل لبأس ولا لريبة ﴿خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [ص: ٢٢] فجئناك لتقضي بيننا ﴿فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَىٰ سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ [ص: ٢٢]، فقال: تكلما، فقال الملك الذي يكلم عن أوريا زوج المرأة: ﴿إِنَّ هَٰذَا أَخِي﴾ [ص: ٢٣] على ديني ﴿لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا﴾ [ص: ٢٣]؛ أي احملني عليها، ثم ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣]؛ أي قهرني في الخطاب، وكان أقوى مني وأعز، فحاز نعجتي إلى نعاجه، وتركني لا شيء لي، فنظر داود إلى خصمه الذي لم يتكلم فقال: لئن كان صدقني لأفعلن بك، ثم ارعوى داود فعرف أنه الذي يراد بما صنع في امرأة أوريا، فوقع ساجداً تائباً منيباً باكياً، فسجد أربعين صباحا، ما يأكل، وما يشرب، حتى أنبتت دمعة[١] الخضر تحت وجهه، فتاب الله عليه وقبل منه، فيزعمون أنه قال: يا رب، هذا غفرت لي ما جنيت في شأن المرأة، فكيف بدم القتيل المظلوم؟ فقيل له: / والله أعلم يا داود أما إن ربك لن يظلمه ذلك، ولكنه سيسأله إياه فيعطيه، فيضعه عنك[٢]، فلما فرَّج عن داود ما كان فيه وشم[٣] خطيئته في كفه اليمنى في باطن راحته، فما رفع إلى فيه طعاما ولا شرابا إلا بكى إذا رآها، وما قام خطيبا في الناس قط إلا نثر[٤] كفه فاستقبل الناس ليروا وشم خطيئته في يده»[٥]. ٨/أ

٢١ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الحسن: «أن داود قال يوما لبني إسرائيل: أيكم يستطيع أن يتفرغ لربه يوما لا يصيب الشيطان منه شيئا؟ قالوا: لا أينا[٦] والله، فحدث داود نفسه أنه يستطيع ذلك، فدخل محرابه وغلق

---

(١) هكذا ورد في نسختي (أ، ب)، ولعلها: «أنبت دمعه»، والله أعلم.

(٢) في نسخة (ب): «عملك».

(٣) «الوشم»: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. (النهاية ٤/ ٢١٢).

(٤) في نسختي (أ، ب): «بشر»، ولعلها خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبته. والله أعلم.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٤٩) عن ابن حميد، قال: ثنا سلمة عن حجر بن إسحاق عن بعض أهل العلم عن وهب بن منبه، بنحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لإرسال ابن إسحاق له، وهو من الإسرائيليات وذكر ذلك ابن كثير وأوردته في حديث (١٩).

(٦) في نسخة (ب): «أننا».

أبوابه، وقام يصلي، فجاء طائر... وذكر الحديث إلى قوله: فبينا داود في المحراب إذ تسور عليه ملكان فأفزعاه، فقالا: ﴿لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [ص: ٢٢] حتى بلغ ﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾ [ص: ٢٣]؛ أي ولا تحرج، حتى بلغ ﴿أَكْفِلْنِيهَا﴾ [ص: ٢٣]، يقول: أعطنيها ﴿وَعَزَّنِي فِي ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٢]، يقول: قهرني[1] في الخصومة، قال: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ﴾ [ص: ٢٤]، حتى بلغ ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ﴾ [ص: ٢٤]، قال: علم داود أنه المعنيّ بذلك فخرَّ راكعاً وأناب، قال قتادة[2]: أي تاب، قال معمر: قال الحسن: علم أنه المعني بذلك فسجد أربعين ليلة لا يرفع رأسه إلا لصلاة مكتوبة، ولم يذق طعاماً ولا شراباً حتى أوحى الله إليه أن ارفع رأسك، فإني قد غفرت لك»[3].

٨/ب ٢٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، سمع عمرو بن/ أوس، يقول: حدثني عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه**»[4].

٢٣ ـ حدثنا يحيى، أنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عطاء أن رسول الله ﷺ قال: («**إن أخي داود كان أعبد البشر، كان يقوم نصف الليل، ويصوم**

(١) في نسخة (ب): «قرني».

(٢) هو قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة، ثبت مأمون، همه في الحديث، وقال الذهبي: وهو حجة بالإجماع إذا بيَّن السَّماع، فإنه مدلس معروف بذلك، عدَّه ابن حجر في الطبقة الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومئة، وهو ابن ست وخمسين سنة. (سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٦٩، والتهذيب ٨/ ٣٥١، والتقريب ٢/ ١٢٣، وطبقات المدلسين ص ٣١، الخلاصة ص ٣١٥).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٤٨) بسنده عن الحسن نحوه. والحديث سنده ضعيف؛ لإرساله وهو من الإسرائيليات كما ذكره ابن كثير ونقلته عنه في حديث (١٩).

(٤) رواه المؤلف في كتابه «قيام الليل»، كما في مختصره للمقريزي ص (٤٠) عن يحيى بن يحيى به، بلفظه. ورواه البخاري في «صحيحه» في كتاب التهجد، باب من نام عند السحر (٣/ ١٦) حديث (١١٣١). ورواه مسلم في «صحيحه» في كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن يضّر به.. إلخ (٢/ ٨١٦) حديث (١١٥٩) ـ ١٨٩. وأبو داود في «سننه» في كتاب الصوم، باب في صوم يوم وفطر يوم (٢/ ٨٢١) حديث (٢٤٤٨). والنسائي في كتاب الصوم، باب صوم نبي الله داود ـ عليه السلام (٤/ ١٩٨). وابن ماجه في كتاب الصيام، باب في ما جاء في صيام داود ـ عليه السلام (١/ ٥٤٦) حديث رقم (١٧١٢). والحميدي في «مسنده» (٢/ ٢٦٩). والدارمي في «سننه» (٢/ ٢٠) جميعهم من طرق عن سفيان به بلفظ أطول، وعند الدارمي زيادة. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٢٩٥) حديث (٧٨٦٤) عن ابن جريج وابن عيينة به، بلفظ أطول. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٠٦). والبيهقي في «سننه» (٤/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، والحديث سنده صحيح.

نصف الدهر)[١]»[٢].

٢٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني قال: (بلغنا أن داود، النبي ﷺ)[٣]، جزّأ على أهل بيته الصلاة، فلم يكن يأتي ساعة من الليل والنهار إلا إنسان من آل داود قائم يصلي)[٤].

قال أبو عبد الله: وقال الله في قصة يونس[٥] حين التقمه الحوت: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ۝ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣ ـ ١٤٤].

٢٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس، «﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ١٤٣]، قال: من المصلين»[٦].

٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف، عن عاصم، عن أبي رزين[٧]، عن ابن عباس، رضي الله عنهما: «**فلولا أنه من المصلين**»[٨].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من نسخة (ب).

(٢) ذكره الهندي في «كنز العمال» (٣/ ٦٧١) حديث (٨٤١٧)، من حديث طويل وعزاه لعبد الرزاق وابن عساكر. ورواه البزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار» (٣/ ١٠٥) حديث رقم (٢٣٥٤) بسنده عن أبي الدرداء بلفظ: «وكان رسول الله ﷺ إذا ذكر داود ﷺ قال: كان أعبد البشر». قال الهيثمي: «رواه البزار في حديث طويل وإسناده حسن». (مجمع الزوائد ٨/ ٢٠٦). **قُلْتُ**: قد ذكر البزار حديثاً ليس بالطويل. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال عطاء، ولضعفه. ولضعف علي بن زيد بن جدعان. وللحديث شاهدان مرفوعان عن ابن عمرو، وعن أبي الدرداء كما تقدّم في التخريج.

(٣) ما بين القوسين ساقط من نسخة (ب).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٥٥٣) حديث (١١٩٣٨) بنحوه. وابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٨)، بلفظه سوى اختلاف يسير، كلاهما من طريق جعفر بن سليمان به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٢٨)، وعزاه لابن أبي شيبة، وأحمد في «الزهد»، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «شعب الإيمان». والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال ثابت له.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على يونس».

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٠٠) عن محمد بن بشار به، بلفظه. وذكره السيوطي في «تفسيره» (٥/ ٢٨٩)، وعزاه لعبد الرزاق، والفريابي، وأحمد في «الزهد»، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عاصماً وهو صدوق له أوهام. وسيأتي هذا التفسير عن سعيد بن جبير في حديث (٢٧).

(٧) تصحف في نسخة (ب) إلى: «رزيق».

(٨) تقدّم تخريجه في حديث رقم (٢٥) من طريق آخر بلفظه، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عاصماً وهو صدوق له أوهام.

٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى: ثنا محمد بن يوسف، عن إسرائيل، ثنا أبو الهيثم، عن سعيد بن جبير، مثله[(١)].

٢٨ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد، ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة: «﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ١٤٣]، قال: كان كثير الصلاة في الرخاء فنجا ﴿لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٤]، لصارت له قبراً إلى يوم القيامة»[(٢)].

٩/أ قال أبو عبد الله: / وفي قصة شعيب[(٣)] لما نهى قومه عن عبادة غير الله، ونهاهم عن التطفيف في الكيل والوزن فقالوا: ﴿يَـٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ﴾ [هود: ٨٧]، وفي ذلك دليل على أنهم لم يكونوا يرونه يعظم شيئا من الأعمال تعظيم الصلاة، قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى . . .﴾ [المائدة: ١٢].

ثم ذكر عز وجل الأنبياء نبياً نبياً، فوصفهم ثم قال: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ[(٤)] وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُ ٱلرَّحْمَـٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨]، فأخبر عن جميع الأنبياء[(٥)] أن مفزعهم كان إلى الصلاة، يعبدون الله، ويتقربون إليه بها، ثم قال: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٠٠) بسنده عن أبي الهيثم به بلفظه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٨٩) بلفظ: «قال من المصلين قبل أن يدخل بطن الحوت»، وعزاه لأحمد في «الزهد»، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه أبا الهيثم المرادي وهو صدوق.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ١٠١) بسنده عن عمران القطان قال: ذكرت ذلك لقتادة ـ أي تفسيراً للحسن ـ فأنكر ذلك وذكر تفسير الآية بلفظه. وروى الطبري أيضاً (٢٣/ ١٠٠) بسنده عن قتادة بلفظه. ورواه الإمام أحمد بن حنبل في «الزهد» ص (٣٤). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٨٩) بلفظه وفيه زيادة، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. والأثر سنده ضعيف؛ لإرسال قتادة له.

(٣) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على شعيب».

(٤) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على نوح».

(٥) في الهامش عنوان نصه: «افتراضها على جميع الأنبياء».

ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]؛ يعني واديا في جهنم، وجاء الخبر عن رسول الله ﷺ أن الأنبياء قبله صلوات الله عليهم لم يزالوا يصلون الخمس التي صلاها جبريل بالنبي ﷺ.

٢٩ ـ حدثنا بذلك، أحمد بن عبدة، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن ابن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ:/ **«أمني جبريل عند البيت مرتين، صلى بي الظهر حين مالت الشمس قدر الشراك، وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله، وصلى المغرب حين أفطر الصائم، وصلى العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، وصلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، وصلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء حين ذهب ثلث الليل، وصلى بي الغداة بعدما أسفر، ثم التفت إليَّ فقال: يا محمد، الوقت فيما بين هذين الوقتين، هذا وقت الأنبياء قبلك»**(١). ٩/ب

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ١٦٨)، حديث (٢٣٥). وأبو داود، في «سننه» (١/ ٢٧٤) حديث (٣٩٣). والترمذي في «سننه» (١/ ٢٧٨) حديث (١٤٩). كلهم بأسانيدهم عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش، به بلفظه. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٥٣١) حديث رقم (٢٠٢٨). والإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٣٣٣). والحاكم في «مستدركه» (١/ ٩٣). والدارقطني في «سننه» (١/ ٢٥٨) حديث (٦). والبيهقي في سننه (١/ ٣٦٤). والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٤٦ ـ ١٤٧).
وللحديث شواهد:
١ ـ عن أبي هريرة: رواه الحاكم (١/ ١٩٤)، والبيهقي (١/ ٣٦٩)، ورواه غيرهم. وقال الألباني: «هو حسن». (الإرواء ١/ ٢٦٩).
٢ ـ عن ابن مسعود الأنصاري: رواه أبو داود (١/ ٢٧٨)، والحاكم (١/ ١٩٢)، والبيهقي (١/ ٣٦٣)، ورواه غيرهم. وقال الألباني: «هو حسن». (الإرواء ١/ ٢٧٠).
٣ ـ عن جابر بن عبد الله الأنصاري: رواه الترمذي (١/ ٢٨١)، والحاكم (١/ ١٩٥ ـ ١٩٦)، والبيهقي (١/ ٣٦٨)، والإمام أحمد (٣/ ٣٣٠ ـ ٣٣١)، ورواه غيرهم. وقال الألباني: «صحيح». (الإرواء ١/ ٢٧١).
٤ ـ عن أبي سعيد الخدري: رواه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٣٧)، وأحمد (٣/ ٣٠). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة: ضعيف».
والحديث قال فيه ابن حجر: في إسناده عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة مختلفٌ فيه، لكنه تُوبع، أخرجه عبد الرزاق عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، عن ابن عباس نحوه. قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة، وصححه أبو بكر بن العربي وابن عبد البر. =

٣٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن نافع ابن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أمني جبريل عند البيت مرتين»**. فذكر الحديث، وقال في آخره: «يا محمد، هذا[1] وقتك ووقت النبيين قبلك»[2].

٣١ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، قال: ثنا عبد الرحمن بن الحارث، ومحمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ
١٠/أ قال: **«أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر/ حين كان الفيء مثل الشراك»**. فذكر الحديث نحو[3] حديث سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث[4][5].

٣٢ ـ حدثنا أحمد بن سيار، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عمن حدّثه، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري: «أن موسى سأل ربه أن يريه

= (تلخيص ١/ ١٧٣) حديث (٢٤٢). وتكلّم الزيلعي على هذا الحديث نحو كلام ابن حجر في (نصب الراية ١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢)، وقال الألباني: سنده حسن، والحديث صحيح بهذه المتابعة والشواهد. (الإرواء ١/ ٢٦٨). قُلْتُ: روى المتابعة عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٥٣١ ـ ٥٣٢) حديث (٢٠٢٩) عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس، بنحوه. قُلْتُ: والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه:

١ ـ المغيرة بن عبد الرحمن، وهو صدوق كان يهم، وتابعه سفيان الثوري وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٣٠)، وسليمان بن بلال وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٣١).

٢ ـ وعبد الرحمن بن الحارث، وهو صدوق يهم، وتابعه محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، وهو صدوق له أوهام كما سيأتي في حديث (٣١).

(١) في نسخة (ب): «هنا».

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ١٦٨) حديث رقم (٣٢٥). والإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٣٥٤). وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣١٧) جميعهم عن وكيع به بلفظه، وأحمد بنحوه. وقد تقدَّم تخريجه من طريق آخر في حديث (٢٩)، والحديث سنده حسن لغيره؛ فيه عبد الرحمن بن الحارث وهو صدوق له أوهام وتابعه محمد بن عمرو الليثي وهو صدوق له أوهام كما سيأتي في حديث (٣١).

(٣) في نسخة (ب) بدل «نحو»: «مثل».

(٤) وهو حديث رقم (٣٠) السابق.

(٥) رواه الدارقطني في «سننه» (١/ ٣٥٨) حديث رقم (٧). والبيهقي في «سننه» (١/ ٣٦٥) كلاهما بسنده عن محمد بن إسماعيل البخاري به بنحوه. وتقدم تخريجه عند المؤلف من طريقين آخرين في الحديثين (٢٩، ٣٠). وقد تقدَّم الحكم على الحديث في حديث (٢٩).

الدَّابة، فقيل له: اقعد عند صلاة الفجر، فقعد حتى صلى العصر، فجعل يخرج عنقها إلى صلاة العصر أو الظهر فقال: اكتف بما خرج منها، واحبس على بقيتها»[١].

قال أبو عبد الله: ثم[٢] وكدها الله في الوجوب بفرضها بنص التنزيل[٣]، فقال: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣].

٣٣ ـ حدثنا حميد بن مسعدة ثنا يزيد بن زريع ثنا أبو رجاء قال: سمعتُ الحسن يقول في هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣]. قال: كتاباً واجباً[٤].

٣٤ ـ حدثنا أحمد بن سيار، ثنا عمار بن الحسن، ثنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن زيد بن أسلم، في قوله: «﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣]، قال: منجما كلما مضى نجم جاء نجم آخر، يقول: كلما مضى وقت جاء وقت آخر»[٥].

قال أبو[٦] عبد الله: ثم توعد بالعذاب[٧] من أضاعها أو سها عنها فصلاها في غير وقتها ورايا بها، فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [مريم: ٥٩] الآية.

٣٥ ـ حدثني محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق،

عن أبي عبيدة، عن عبد الله،/ في هذه الآية «﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، قال: ١٠/ب

---

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطّلعت عليه من مصادر. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه رجلاً مبهماً.

(٢) في هامش نسخة (أ) كلمة غير مقروءة، وفي نسخة (ب) قبلها كلمة: «وجدها».

(٣) في الهامش عنوان نصه: «نص التنزيل على وجوبها».

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٦١) بسنده عن أبي رجاء به بلفظه. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٥) لعبد بن حميد، وابن المنذر. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه حميد بن مسعدة، وهو صدوق.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٦٢) من طريق إسحاق، عن عبد الله بن أبي جعفر به بلفظه. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٥) لابن أبي حاتم وابن المنذر. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عبد الله بن أبي جعفر، ولا يعتبر بحديثه إذا كان عن أبيه ـ وهذا منه ـ، وأبو جعفر صدوق سيئ الحفظ.

(٦) في نسخة (ب): «قال عبد الله»، والصواب ما أثبته.

(٧) في الهامش عنوان نصه: «وعيد على من أضاعها».

نهر في جهنم خبيث الطعم ، بعيد القعر»[(١)] .

٣٦ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ، قال: ثنا محمد بن زياد بن زبار[(٢)] ، قال : حدثني شرقي بن القطامي ، قال: حدثني لقمان بن عامر الخزاعي ، قال جئت أبا أمامة الباهلي قال: قلت: حدثني حديثا سمعته من رسول الله ﷺ ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لو أن صخرة زنة عشر عشروات[(٣)] قذف بها من شفير جهنم ما بلغت قعرها سبعين خريفا، ثم تنتهي إلى غي وأثام»** فقلت: ما غي وأثام؟ قال: «بئران في أسفل جهنم يسيل فيهما صديد أهل جهنم ، فهذا الذي ذكر الله في كتابه: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] ، و ﴿أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] »[(٤)] .

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ١٠٠). وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٠٦). والحاكم في «مستدركه» (٢/ ٣٧٤ ، ٣٧٥). والبيهقي في «البعث والنشور» ص (٣٧٢)، حديث (٤٧٠). والطبراني في «معجمه الكبير» (٩/ ٢٥٩) حديث (٩١١١) . كلهم من طرق عن شعبة ، به ـ بلفظه ، ورواه هناد في «الزهد» (١/ ١٨٣) ، حديث رقم (٢٧٦) ، بسنده عن أبي إسحاق ، به ـ بلفظ: (نهر في جهنم) ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٧٨) ، وعزاه للفريابي ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني . ورواه ابن أبي الدنيا وغيره ، كما ذكره ابن رجب في «التخويف من النار» ، ص (١٠٨) ، والأثر قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي: رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . (المجمع ٧/ ٥٥) . قُلْتُ: والأثر سنده ضعيف ؛ لانقطاعه ، فإنَّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه .

(٢) تصحف في الأصل إلى: «محمد بن يزيد بن ريان» ، والتصويب من كتب الرجال .

(٣) «عشروات»: جمع عشراء ـ بالضم وفتح الشين والمد ـ وهي التي أتى على حملها عشرة أشهر ، ثم اتسع فيها فقيل لكل حامل: عشراء وأكثر ما يطلق على الخيل والإبل . (النهاية ٣/ ٩٨) .

(٤) ذكره ابن القيم في كتابه «الصلاة» ، ص (٤٠) عن محمد بن نصر به بلفظه . ورواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ١٠٠) . والبيهقي في «البعث والنشور» ص (٢٧٤)، حديث (٤٧٤). والطبراني في «معجمه الكبير» (٨/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧) ، حديث (٧٧٣١) .

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أنس بن مالك: ذكره الهيثمي وقال: «رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف وقد وثق» . (المجمع ١٠/ ٣٨٩) .

٢ ـ عن أبي موسى: ذكره الهيثمي وقال: «رواه البزار والطبراني ، وفيه محمد الجعفي وهو ضعيف» . (المجمع ١٠/ ٣٨٩) .

٣ ـ عن أبي سعيد الخدري: «ذكره الهيثمي وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل الأنصاري وهو ضعيف» . (المجمع ١٠/ ٣٨٩) .

• والحديث قال فيه ابن كثير ـ بعد أن ذكره من طريق ابن جرير ـ: هذا حديث غريب ورفعه منكر . (تفسير ابن كثير ٣/ ١٢٨) . وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه ضعفاء ، وقد وثقهم ابن حبان وقال: يخطئون . (المجمع ١٠/ ٣٨٩) . وقال ابن رجب الحنبلي: إسناده فيه ضعف والموقوف أصح . (التخويف من النار ، ص ٧٠ ـ ٧١) . وقال المنذري: رواه الطبراني والبيهقي مرفوعــاً ، ورواه غيرهما موقوفاً =

٣٧ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، ثنا عبد الله بن المبارك، أنا هشيم بن بشير قال: أخبرني زكريا بن أبي مريم الخزاعي قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: إنما بين شفير جهنم إلى قعرها مسيرة خمسين خريفا من حجر يهوي، أو قال صخرة[١] تهوي، عظمها كعشرة عشروات[٢] عظام سمان، فقال له مولى لعبد الرحمن بن خالد بن الوليد: هل تحت ذلك من شيء يا أبا أُمامة؟ قال: نعم، غيّ وأثام[٣].

٣٨ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا علي، أنا عبد الله، قال: أنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثني ثعلبة بن مسلم، عن أيوب بن بشير، عن شفي بن ماتع الأصبحي، قال: «إن في/ جهنم وادياً يسمى غياً، يسيل دماً وقيحاً، فهو لمن خلق له، ١١/أ
قال الله: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]»[٤].

٣٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن موسى بن سليمان، عن القاسم بن مخيمرة، « ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ

= على أبي أمامة وهو أصح. (الترغيب والترهيب ٤/ ٤٧٢). قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمداً الكلبي وهو ضعيف، وكذلك الشرقي بن القطامي، والأصح فيه: أنَّهُ موقوف كما ذكر ذلك ابن كثير، والمنذري، وقد ورد من طريق المؤلف في الحديث الذي يليه.

(١) في نسخة (ب) سقطت.

(٢) تقدم تفسيرها في الحديث السابق رقم (٣٦).

(٣) رواه ابن المبارك في كتاب الزهد، ص (٨٦)، حديث رقم (٣٠٢). والعقيلي في كتابه «الضعفاء» (٢/ ٨٨) كلاهما بسنده عن هشيم به بلفظه. وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٧٤) عن خلف ابن الوليد عن هشيم به. وذكره ابن رجب الحنبلي في التخويف من النار، ص (٧٠) عن ابن المبارك به، بلفظه، والأثر سنده ضعيف؛ لضعف زكريا بن أبي مريم، وقد تقدم مرفوعاً في الحديث الذي قبله، والأصح وقفه كما قال ذلك ابن كثير، والمنذري، وابن رجب كما تقدَّم من طريق المؤلف في الحديث الذي قبله.

(٤) رواه ابن المبارك في «الزهد»، في زيادات نعيم بن حماد على المروزي، ص (٩٦)، حديث رقم (٣٣٦) عن إسماعيل بن عياش به بلفظ أطول منه، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٧٨)، وعزاه لابن المنذر. وذكره ابن القيم في كتاب «الصلاة»، ص (٤١)، عن أيوب بن بشير به بلفظه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه:

١ ـ ثعلبة وهو مستور، وروى عنه إسماعيل بن عياش خبراً منكراً يحتمل أن يكون هذا كما ذكر ذلك الذهبي.

٢ ـ وأيوب بن بشير: وهو مجهول.

٣ ـ ومحمد بن عبدة: وهو مجهول.

وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، قال: أضاعوها عن مواقيتها»[١].

٤٠ ـ حدثنا إسحاق، عن عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن إبراهيم بن يزيد، قال: بعث عمر بن عبد العزيز رجلا إلى مصر فقال له: إن اليوم الجمعة، فأقم حتى تصلي، فإنا قد بعثناك في عجلة للمسلمين، فلا يعجلنك ما بعثناك أن تؤخر الصلاة عن ميقاتها، فإنك لا محالة تصليها، وتلا هذه الآية ﴿أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [مريم: ٥٩]، قال: لم يكن إضاعتهم تركها، ولكن أضاعوا المواقيت[٢].

٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا عبد الله بن سويد أبو سليمان، قال: حدثني أبو صخر[٣]، عن زيد بن أسلم، في قول الله تعالى: «﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [مريم: ٥٩]، قال: تركوا الصلاة»[٤].

قال أبو عبد الله: قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٦].

٤٢ ـ حدثنا شيبان بن أبي شيبة[٥]، ثنا عكرمة بن إبراهيم، ثنا عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سأل النبي ﷺ عن ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[الماعون: ٥]، قال: «**هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها**»[٦].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٩٨). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٧٧) لابن المنذر، وابن أبي حاتم بنحوه، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه موسى بن سليمان الأموي، وهو ضعيف.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٧٤) بلفظه وفيه زيادة. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٧٧)، وعزاه لابن أبي حاتم، والخطيب في «المتفق والمفترق» بدون ذكر القصة، والأثر سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ إبراهيم الخوزي متروك.

(٣) في نسخة (ب) تصحف إلى: «أبو صحن».

(٤) لم أجد من خرَّجه من طريق زيد بن أسلم فيما اطَّلعت عليه. لكن رواه الطبري في تفسيره (١٨/ ٢١٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ ٢٦٧) كلاهما من طريق أبي صخر، عن محمد بن كعب القرظي بمثله، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا صخر، وهو صدوق يهم.

(٥) في هامش نسخة (أ): «شيبان روى عنه مسلم وأبو داود».

(٦) ذكره ابن القيم في كتاب «الصلاة»، ص (٣٩)، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وتصحف عنده «شيبان» إلى: «سفيان». ورواه البيهقي في «سننه» (٢/ ٢١٤)، بسنده عن شيبان بن فروخ، به بلفظه، ورواه البزار في «مسنده» ـ كما في كشف الأستار ـ (١/ ١٩٨)، حديث (٣٩٢). والطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٣١٣). كلاهما بسنده عن عكرمة بن إبراهيم، به ـ بلفظه. ورواه الطبراني في «معجمه الأوسط» كما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤٣). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٤٠٠) وعزاه لأبي يعلى، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه. وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٨٩) عن عكرمة بن إبراهيم، بلفظه. =

٤٣ ـ حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، ثنا حماد بن زيد، ثنا عاصم، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: يا أبتاه، أرأيت قول الله: «﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾[الماعون: ٥] أينا لا يحدث نفسه؟ قال: إنه ليس ذلك، ولكنه إضاعة الوقت»[١].

١١/ب ٤٤ ـ /حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، في قوله: «﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ﴾لاهون[الماعون: ٥]، قال: إغفال الصلاة عن وقتها، قال أبو عمرو[٢]: هكذا قرأ الأعمش (لاهون)»[٣].

٤٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا المقرئ، عن حيوة بن شريح، قال: أخبرني أبو صخر، أنه سأل محمد بن كعب القرظي عن قوله: «﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾[الماعون: ٥]، قال: هو تاركها، ثم سأله عن الماعون قال: منع المال من حقه»[٤].

= قال البيهقي: وهذا الحديث إنما يصح موقوفاً. (سنن البيهقي ٢/ ٢١٥). وقال البزار: لا نعلم أحداً أسنده إلا عكرمة، وهو لين الحديث، وقد رواه الثقات الحفاظ عن عبد الملك، عن مصعب بن سعد، عن أبيه موقوفاً [كشف الأستار (١/ ١٩٨)]. وقال المنذري: رواه البزار من رواية عكرمة بن إبراهيم. ورواه الحافظ موقوفاً ولم يرفعه غيره، وعكرمة هذا هو الأزدي مجمعٌ على ضعفه، والصواب وقفه. (الترغيب والترهيب ١/ ٣٨٧). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لعلة الاختلاف على عبد الله بن عمير، فرواه عنه عكرمة موصولاً مرفوعاً، ورواه عنه الحفاظ الثقات موقوفاً على مصعب كما نص عليه البزار، وذكره المنذري، وعكرمة ضعيف وقد تفرد كما ذكره البزار، فتكون روايته الموصولة منكرة، والمحفوظ الموقوف. وسيأتي من طريق المؤلف في الحديث الذي يليه رقم (٤٣).

(١) رواه البيهقي في «سننه» (٢/ ٢١٤) بسنده عن عاصم، به ـ بنحوه وفيه زيادة. وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٣٨٧) وقال: رواه أبو يعلى بإسناد حسن. ورواه الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٣١١) بسنده عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد، به ـ نحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٤٠٠) ونسبه إلى الفريابي، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن مردويه. وذكره ابن القيم في «الصلاة»، ص (٣٩) عن حماد بن زيد به، بلفظه.
والأثر سنده صحيح؛ لأنَّ في سنده عاصم بن بهدلة، وهو صدوق له أوهام. وقد تابعه طلحة بن مصرف اليامي وهو ثقة عند الطبري والبيهقي، كما تقدم في التخريج. ووافقه الحفاظ كما نص عليه الأئمة في الحديث الذي قبله.

(٢) أبو عمرو: هو عيسى بن يونس السبيعي.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٢٠١) عن أبي السائب: ثنا معاوية، عن الأعمش به، بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٤٠٠) وعزاه لابن أبي حاتم، والأثر سنده صحيح؛ لأنَّ رجاله ثقات.

(٤) ذكره ابن القيم في كتابه «الصلاة»، ص (٤٠) عن حيوة بن شريح به، بلفظه، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا صخر، وهو صدوق يهم.

قال أبو عبد الله: وحكى عن الكفار أنهم لما سئلوا بعد دخولهم النار فقيل لهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢ ـ ٤٣]، فلم يذكروا شيئاً من الأعمال عذبوا عليها قبل تركهم الصلاة، وقال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ [وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ](١)﴾ [المنافقون: ٩].

٤٦ ـ حدثني أبو قدامة، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا أبو سنان، عن ثابت، عن الضحاك، في قول الله جل ثناؤه: «[﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾](٢) [المنافقون: ٩]، قال: الصلوات الخمس»(٣).

٤٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر(٤)، عن الضحاك، «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩]؛ يعني الصلاة المفروضة»(٥).

٤٨ ـ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا حجاج، عن ابن جريج، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩]، قال: سمعت عطاء يقول: «يعني: المكتوبة»(٦).

٤٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية ابن صالح، قال: حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، «﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، يقول: عن الصلاة المكتوبة»(٧).

---

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٨/ ١١٧)، بسنده عن أبي سنان، به ـ بلفظه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٢٦) بلفظه، وفيه زيادة، وعزاه لعبد بن حُمَيْد، وابن المنذر، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ثابت بن جابان وهو مجهول

(٤) تصحف في نسخة (ب) إلى: «جوهر».

(٥) تقدم تخريجه بنحوه في الحديث الماضي رقم (٤٦).
والأثر سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه جُوَيْبِرًا وهو متروك.

(٦) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٢٦)، وعزاه لابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان»، بنحوه. والأثر سنده صحيح؛ لأنَّ رجاله ثقات.

(٧) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ١٤٧). وذكره السيوطي (٥/ ٥٢) بنحوه وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم. والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

٥٠ ـ حدثنا محمد بن عبدة، قال: أخبرنا أبو وهب محمد بن مزاحم قال: حدثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، « ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]؛ يعني الذكر الصلاة المفروضة»[١].

٥١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن يوسف، قال: أخبرنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، في قوله: « ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، قال: عن شهود[٢] المكتوبة»[٣].

٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، قال: أخبرنا محمد بن يوسف، قال: قال سفيان في قوله تعالى: « ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، قال: كانوا يشترون ويبيعون فلا يشغلهم عن مواقيت الصلاة»[٤].

١٢/أ / **قال أبو عبد الله**: وقال الله تبارك وتعالى فيما يوبخ[٥] به الكافر: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١] ولم يضم إلى التصديق شيئا غير الصلاة ﴿وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣٢] فالكذب ضد التصديق، والتولي ترك الصلاة وغيرها من الفرائض، ثم أوعده[٦] وعيداً بعد وعيد، فقال: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤]، ﴿ثُمَّ أَوْلَىٰ[٧] لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٥] ويقال: إنها نزلت في أبي جهل[٨].

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٢٩٥) عن مقاتل بن حيان بنحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد ابن عبدة وهو ضعيف.
(٢) في نسختي (أ، ب): «سهوه». وفي «الدر المنثور» (٥/ ٥٢): «عن شهود الصلاة المكتوبة».
(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٥٢) وعزاه للفريابي بلفظ: «عن شهود الصلاة المكتوبة». وذكره ابن القيم في كتاب «الصلاة»، ص (٤٢)، عن ابن جريج به في تفسير ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩] بلفظ: «هي الصلاة المكتوبة». والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ ابن جريج مدلس وقد عنعن.
(٤) لم أجد من رواه فيما اطلعت عليه حتى في تفسير الثوري المطبوع. والأثر سنده صحيح.
(٥) في الهامش عنوان نصه: «توبيخه تعالى الكافر على تركها».
(٦) في نسخة (ب): «أوعد».
(٧) ساقطة من نسخة (ب).
(٨) أبو جهل: هو عمرو بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة، ويعرف كذلك بابن الحنظلية، نسبة إلى أمه. أحد سادات قريش في الجاهلية، وتقول رواية: إنه كان يقارب النبي ﷺ سناً، وكان يُقال له: أبو الحكم، فسماه المسلمون أبا جهل. أدرك الإسلام وناصب النبي ﷺ العداء، وكان يثير الناس عليه وعلى أصحابه، لا يفتر عن الكيد لهم والعمل على إيذائهم، حتى =

٥٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا قيس، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل حدثه، وعن إسرائيل، عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير: أن أبا جهل أتى النبي ﷺ فقال: أنت الذي توعدني، لأنا أعز ببطحاء مكة منك، فقال له النبي ﷺ: « ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤]» قال موسى: فقلت لسعيد ابن جبير: أرأيت قوله: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤] أشيء أمر به أم[1] شيء قاله؟ قال: بل شيء قاله لأبي جهل: ثم أنزله الله عليه ﴿أَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤]»[2].

٥٤ ـ حدثنا يحيى بن خلف أبو سلمة، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، ﴿يَتَمَطَّىٰ﴾ [القيامة: ٣٣] قال: أبو جهل[3].

٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا قيس، عن سعيد بن مسروق، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، « ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١]، قال: لا صدق بالحق»[4].

٥٦ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿يَتَمَطَّىٰ﴾ [القيامة: ٣٣]، قال: يتبختر وهو أبو جهل، كانت مشيته، فأخذ النبي ﷺ بيده، فقال: « ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ * ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤ ـ ٣٥]» قال: ما تستطيع أنت

= كانت وقعة بدر الكبرى، فشهدها مع المشركين فكان من قتلاها في السنة الثانية من الهجرة. (إمتاع الأسماع، للمقريزي ١/ ١٨، دائرة المعارف الإسلامية ١/ ٣٢٢، الأعلام ٥/ ٨٧).

(١) سقطت من نسخة (ب).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في تفسير ابن كثير (٤/ ٤٥١). ورواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٢٠٠) بسنده عن موسى بن أبي عائشة، به ـ بنحوه مختصراً. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٣٢)، وقال: «رواه الطبراني». ورواه الحاكم في «مستدركه» (٢/ ٥١٠). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٩٦) وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حُمَيْد، والنسائي، وابن المنذر، وابن مردويه. والأثر قال فيه الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. قُلْتُ: الأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه قيس بن الربيع وهو ضعيف، لكن تابعه إسرائيل بن يونس، وهو ثقة.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٢٠٠) بسنده عن أبي نجيح، به ـ بلفظه. وذكره السيوطي (٦/ ٢٩٦) وعزاه لعبد بن حُمَيْد، وابن المنذر، والأثر سنده ضعيف؛ لأن ابن أبي نجيح مدلس، وقد عنعن.

(٤) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لضعف قيس بن الربيع.

يا محمد ولا ربك لي شيئا ، إني لأعز من بين جبليها ، فضرب الله عنقه ، وقتله أشد قتلة»[1] .

٥٧ ـ حدثنا/ أحمد بن محمد بن نيزك ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، ١٢/ب
عن قتادة ،: « ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١] ، قال: لا صدق بكتاب الله ، ولا صلى لله ﴿وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣٢]: كذب بآيات الله ، وتولى عن طاعته ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ يَتَمَطَّىٰٓ﴾ [القيامة: ٣٣] ؛ أي يتبختر ، وهي مشية عدو الله أبي جهل ، ذكر لنا أن نبي الله ﷺ أخذ بمجامع ثيابه فقال: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ * ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰٓ﴾ [القيامة: ٣٤ ـ ٣٥]: «وعيد على إثر وعيد»[2] .

وقال أبو عبد الله: وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ٤٨ ـ ٤٩] ، وقال: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [السجدة: ١٥] . ولقد شدد ـ تبارك وتعالى ـ الوعيد في تركها ووكده على لسان نبيه ﷺ بأن أخرج تاركها من الإيمان بتركها ، ولم تجعل فريضة من أعمال العباد علامة بين الكفر والإيمان إلا الصلاة ، فقال: «**ليس بين العبد وبين الكفر والإيمان إلا ترك الصلاة**»[3] ، فأخبر أنها نظام للتوحيد ، وأكفر بتركها كما

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٢٠٠) ، بسنده عن معمر ، به ـ بلفظه وفيه زيادة . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٩٦) ، بلفظه وفيه زيادة وعزاه لعبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والأثر سنده صحيح .

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٢٠٠) . وابن أبي حاتم في «تفسيره» ـ كما في تفسير ابن كثير ـ (٤/ ٤٥٢) كلاهما بسنده . وذكره السيوطي في «تفسيره» (٦/ ٢٩٦) وعزاه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وعبد الرزاق . وذكره ابن القيم في «كتاب الصلاة» ، ص (٤٢) عن سعيد به ، بنحوه . والأثر سنده حسن ؛ لأنَّ فيه عبد الوهاب بن عطاء ، وهو صدوق ربما أخطأ ، لكنه روى عن سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه كما ذكره ابن الكيال في الكواكب ص ١٩٦ ، وأيضاً تابعه يزيد عند الطبري ، وفي السند أحمد بن يحيى وهو صدوق .

(٣) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في باب ذكر إكفار تارك الصلاة ، لوحة (٢٣٨/أ) . ورواه مسلم في «صحيحه» في كتاب الإيمان ، باب بيان إطلاق اسم الكفر على مَنْ تَرَكَ الصلاة (١/ ٨٨) ، حديث رقم (١٣٤) . وأبو داود (٥/ ٥٨) ، حديث رقم (٤٦٧٨) ، والترمذي في «سننه» في كتاب الإيمان (٥/ ١٣) ، حديث رقم (٢٦١٨ ـ ٢٦٢٠) . وابن ماجه في «سننه» (١/ ٣٤٢) ، حديث رقم (١٠٧٨) . ورواه الدارمي في «سننه» (١/ ٢٨٠) . وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٣٣) ، حديث رقم (١٠٤٤٣) ، وص (٢٥ ـ ٢٦) ، حديث رقم (٤٤) ، وأبو عوانة في «مسنده» (١/ ٦١ ـ ٦٢) ، والطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٢٣٢) ، حديث رقم (٣٧٤) و(٢/ ٧٠) ، حديث رقم (٧٩٩) ، والقضاعي في «مسنده» (١/ ١٨١ ـ ١٨٢) برقم (٢٦٧ ، ٢٦٨) ، والبغوي في «شرح السُّنة» (٢/ ١٧٩) ، حديث رقم (٣٤٧) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٢٩) .

أكفر بترك التوحيد، ثم أخرج من الإيمان من عاهد من جميع العباد على الإيمان فقال: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»[1]، وإن كانت العلماء مختلفة في الإكفار بتركها، فإنهم مجمعون على الرواية بإكفار من تركها، ثم ما غلظ في تركها وجوب النار، وإيجاب المغفرة والرحمة/ لمن قام بها. ١٣/أ

٥٨ ـ فحدثنا[2] إسحاق بن إبراهيم، أنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «**من حافظ على الصلاة كانت له نورا وبرهانا ونجاة من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة يوم القيامة، وكان يوم القيامة مع قارون**[3]**، وهامان**[4]**، وأبي بن خلف**[5]»[6].

---

(١) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في باب «ذكر إكفار تارك الصلاة»، لوحة (٢٣٨/ب). وورواه ابن حبان في «صحيحه» ـ كما في موارد الظمآن، ص (٨٧)، حديث رقم (٢٥٥)، والترمذي (٥/ ١٤)، حديث رقم (٢٦٢١)، وقال: وفي الباب عن أنس وابن عباس. والنسائي (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢)، حديث رقم (٤٦٣). وابن ماجه (١/ ٣٤٢)، حديث رقم (١٠٧٩)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٤٦). وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٣٤)، حديث رقم (١٠٤٤٥). والحاكم في «مستدركه» (١/ ٦ ـ ٧). والبيهقي في «سننه» (٣/ ٢٦٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٢٩، ٢٣٠).

(٢) في الهامش عنوان نصه: «أحاديث على وزر تاركها».

(٣) قارون بن يعمر بن قاهث، وقيل: قارون بن يصهب بن قاهث، قال ابن عباس: كان قارون ابن عم موسى بن عمران بن قاهث عليه السلام، وقيل: كان عم موسى، والأول أصح، وكان عظيم المال، كثير الكنوز، قيل: إنَّ مفاتيح خزانته كانت تحمل على أربعين بغلاً، فبغى على قومه بكثرة ماله، فوعظوه ونهوه، وقالوا له ما قصَّ الله في كتابه: ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾[القصص: ٧٦]. (الكامل ١/ ٢٠٤، البداية والنهاية ١/ ٣٣٧، تفسير ابن كثير ٣/ ٣٩٨).

(٤) «هامان»: وزير فرعون ـ لعنه الله. وهو الذي ذكره الله ـ تعالىٰ ـ في كتابه: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا﴾ [غافر: ٣٦]. (الكامل ١/ ١٨٥، تفسير ابن كثير ٤/ ٧٦).

(٥) أُبيّ بن خلف بن حذافة بن جمع، كان عدواً للرسول ﷺ، فيروى أنه أخذ عظماً باليًا وجاء إلى النبي ﷺ وقال: يا محمد، أنت تزعم أن الله يبعث هذا بعد ما أرم؟! ثم نفخه في الريح نحو رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**نعم، أنا أقول ذلك، يبعثه الله وإياك بعد ما تكونان هكذا ثم يُدْخِلُكَ النار، فأنزل الله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ﴾** [يس: ٧٨]». (السيرة النبوية ٢/ ٩ ـ ١٠).

(٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» ـ كما في الموارد ص (٨٧)، حديث رقم (٣٥٤). والإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٩)، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائده على «المسند» (١/ ٣٦٣)، حديث رقم (٧٨٢). والدارميّ في «سننه» (٢/ ٣٠١ ـ ٣٠٢)، كلهم بأسانيدهم عن أبي عبد الرحمن المقرئ به، بلفظه. وذكره الهندي في «الكنز» (٧/ ٣١٩)، حديث (١٩٠٦٠) وعزاه لمحمد بن نصر المروزي. والحديث قال فيه الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات. (المجمع ١/ ٢٩٢). =

قال أبو عبد الله: وسنذكر الأخبار المروية في الإكفار بتركها، وإيجاب القتل على تاركها فيما بعد إن شاء الله[1].

قال أبو عبد الله: ونعت الله المؤمنين في أول سورة البقرة فقال: ﴿الٓمٓ * ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ١ ـ ٣]، فلم يبدأ بعد الإيمان بالغيب بذكر فريضة قبل الصلاة.

٥٩ ـ فحدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرني أبو سعيد، أنه سمع الحسن، يقول في قول الله: «﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٣]، قال: يقيمون الصلوات الخمس بوضوئها وركوعها وسجودها وخشوعها في مواقيتها»[2].

٦٠ ـ حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن بن بكار، ثنا الوليد، قال: أخبرني عبد الرحمن بن النمر، أنهم سألوا الزهري عن قول الله: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، قال: «أن تصلى الصلوات الخمس لمواقيتها»[3].

٦١ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: «﴿وَيُقِيمُونَ / ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٣]؛ فإقامتها أن يحافظ على مواقيتها، وإسباغ الطهور فيها، وتمام ركوعها وسجودها، وتلاوة القرآن فيها، والتشهد والصلاة على النبي ﷺ، فهذا إقامتها»[4]. ١٣/ب

قال أبو عبد الله: ومدح[5] الله عباده المؤمنين فبدأ بذكر الصلاة قبل كل عمل فقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ٢]، فمدحهم في أول نعتهم بالخشوع فيها، ثم أعاد ذكرها في آخر القصة إعظاما لقدرها في القربة إليه، ولما أعد للقائمين بها المحافظين عليها من جزيل الثواب، ونعيم المآب، فقال:

= وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط». وابن حبان في «صحيحه». (الترغيب والترهيب ١/ ٣٨٦). قُلْتُ: والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه عيسى الصدفي وهو صدوق

(١) في باب ذكر إكفار تارك الصلاة، ص (٢٣٨أ ـ ٢٤٣ ب)، وباب ذكر النهي عن قتل المصلين وإباحة قتل من لم يصلِّ، ص (٢٤٣ ب ـ ٢٤٩ ب).

(٢) روى الطبري في «تفسيره» (١/ ١٠٤) عن ابن عباس نحوه. وذكر السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٢٧) نحوه وعزاه لابن جرير. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا سعيد، وهو مقبول.

(٣) تقدَّم تخريجه بنحوه عن ابن عباس في حديث (٥٩)، والأثر سنده ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن النمر

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢) عن مقاتل بن حيان، بلفظه، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن عبدة، وهو مجهول.

(٥) في هامش عنوان نصه: «مدحه تعالى المصلين».

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ * ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩ ـ ١١]، ولم نجد الله عز وجل مدح أحدا من المؤمنين بمواظبته على شيء من الأعمال مدح من واظب على الصلوات في أوقاتها، ألا تراه كيف ذكرها مبتدأة[١] من بين سائر الأعمال، قال الله: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا * إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ [المعارج: ١٩ ـ ٢١]، ثم لم يبرئ أحداً من هذين الخلقين المذمومين من جميع الناس قبل المصلين فقال: ﴿ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ * ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾ [المعارج: ٢٢ ـ ٢٣]، ثم أعاد ذكرهم في آخر الآية بذكر آخر، فقال: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج: ٣٤ ـ ٣٥]، وقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ
١٤/أ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [فاطر: ٢٩] في كل ذلك يبدأ/ بمدح الصلاة قبل سائر الأعمال، تبعها ما تبعها من[٢] سائر الطاعات، فكرر الثناء عليهم، ومدحهم بالمحافظة عليها ليدوموا عليها، كل ذلك تأكيدا لها، وتعظيما لشأنها.

٦٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم والحسن ابن سعد قالا: قيل لابن مسعود: إن الله يكثر ذكر الصلاة في القرآن: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾ [المعارج: ٢٣]، ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾[المؤمنون: ٩، والمعارج: ٣٤]؟ قال عبد الله: ذلك على مواقيتها، قالوا: ما كنا نرى يا أبا عبد الرحمن إلا على تركها، فقال: تركها الكفر[٣].

٦٣ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، قال: أخبرني خليد، عن الحسن « ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج: ٣٤، ٣٥] قال: على المواقيت »[٤].

---

(١) توجد في الأصل علامة تخريج كتبت أمامها في الهامش كلمة غير مقروءة.
(٢) في نسخة (ب) ساقطة.
(٣) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة» (٤/ ٨٢٧ ـ ٨٢٨)، حديث رقم (١٥٣٤). ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٣٠). ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣١٦) بلفظ: «على مواقيتها». ورواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٩)، حديث (٧٧٣) بلفظ: «تركها الكفر». ورواه ابن بطة العكبري في «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية»، حديث رقم (٨٧٣). وقال الهيثمي ـ بعد أن ذكره بنحوه مختصراً ـ: والقاسم لم يسمع من ابن مسعود. (مجمع الزوائد ١/ ٢٩٥). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: المسعودي: وهو مختلط. ورواية وكيع عنه بعد الاختلاط، والقاسم والحسن بن سعد أرسلا عن عبد الله بن مسعود.
(٤) روى ابن جرير في «تفسيره» (١٨/ ٥)بسنده عن مسروقٍ «على ميقاتها». والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه خليداً: وهو ضعيف.

٦٤ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، أنا ابن لهيعة، عن يزيد بن عبد الرحمن بن جساس[(١)]، عن الحسن، « ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤]، قال: على المواقيت »[(٢)].

٦٥ ـ حدثنا أبو الوليد، ثنا الوليد، (عن يزيد)[(٣)] بن عبد الرحمن بن جساس، عن عكرمة، « ﴿عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]، قال: على مواقيتها »[(٤)].

٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم في قوله: « ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]، قال: المكتوبة »[(٥)].

٦٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا بكر بن مضر، ثنا عمرو ابن الحارث، عن ابن أبي حبيب، أن أبا الخير، حدثه، عن عقبة بن عامر، أنه سئل عن قول الله: « ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾[المعارج: ٢٣][(٦)]، قال: هو الرجل القائم لا يلتفت يمينا ولا شمالا »[(٧)].

٦٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرني سعيد، عن قتادة: « ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٢، ٢٣]،

---

(١) «جساس»: سقط من نسخة (ب).

(٢) تقدمت رواية ابن جرير عن مسروق بنحوه في الحديث الذي قبله (٦٣). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ابن لَهيعَة، وهو صدوق مختلط ولم يُتَابَع، ويزيد بن عبد الرحمن بن جساس: لم أجد له ترجمة.

(٣) في نسخَة (ب) سقط ما بين القوسين.

(٤) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع، وتقدَّم عن مسروق بنحوه في حديث (٦٣). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الوليد: وهو مدلس، وقد عنعن.

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٢٩/ ٧٩). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٦٦)، وعزاه لعبد بن حميد. والأثر سنده صحيح.

(٦) ملحوظة: ورد على هامش لوحة (١٤/ب) التالي: قال تعالى: ﴿عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤] ـ و﴿عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣] ـ **قُلْتُ**: معنى دوامهم عليها: أن يواظبوا على أدائها ويعملوا لها ولا يستعنون عليها، كما روي عنه ﷺ: **«أفضل العمل أدومه وإن قلَّ»**، ومحافظتهم عليها: أن يراعوا إسباغ الوضوء لها، ومواقيتها ويتمموا أركانها ويكملوها بسننها وأدائها، ويحفظوها... يحافظ باقتراف المآثم، فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات والمحافظة على أحوالها. ا.هـ. **قُلْتُ**: ولا يوجد إشارة في أصل المخطوط ولا هامشه تدلُّ على أنَّ هذا الكلام تكملة لناقص، ولا يوجد كذلك في نسخة (ب) أيّ إشارة لهذا الهامش، فلعلها من الناسخ أو أحد مالكي المخطوط، والله أعلم.

(٧) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٨٠). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٦٦) لابن المنذر، وعبد ابن حميد، وابن أبي حاتم، وابن مردويه. والأثر سنده صحيح.

قال: ذكر لنا أن دانيال[(١)] نعت أمة محمد ﷺ فقال: يصلون صلاة لو صلاها قوم نوح ما غرقوا، وعاد ما أرسلت عليهم الريح، وثمود ما أخذتهم الصيحة، فعليكم بالصلاة فإنها خلق للمؤمنين حسن»[(٢)].

قال أبو عبد الله: ثم لم يخص الله تعالى عملا من أعمال الدين فجعله يكفر به الخطايا[(٣)] ويطهر به المذنبين كما خص الصلاة بذلك، فقال: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فجاءت الأخبار أنها نزلت في الصلوات الخمس.

٦٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عبد الله قال: جاء[(٤)] رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني عالجت امرأة[(٥)] في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها[(٦)]، فأنا هذا فاقض فيّ[(٧)] ما شئت.

فقال له عمر[(٨)]: لقد سترك الله لو سترت نفسك، قال: ولم يرد عليه النبي ﷺ شيئا، فقام الرجل فانطلق، فأتبعه النبي ﷺ رجلا دعاه، فتلا عليه هذه الآية:
١٥/أ ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ / ذِكْرَىٰ

---

(١) في الهامش عنوان نصه: (قول دانيال عليه السلام في الصلاة). ودانيال عليه السلام: نبي من أنبياء الله، ظهر بأرض بابل من أرض العراق، مات قبل خروج الرسول ﷺ بثماني مئة سنة. [البداية والنهاية (٢/ ٤٣ ـ ٤٤)].

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢٩/ ٧٩). وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٤٢٢) عن قتادة، بلفظه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٦٦)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه أحمد وعبد الوهاب: وهما صدوقان.

(٣) في الهامش عنوان نصه: (تكفير الصلوات للخطايا).

(٤) في الهامش عنوان نصه: (قصة تقبيل رجل امرأة فنزول: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ ...﴾ الآية [هود: ١١٤]. وذكر الخطيب اسم هذا الرجل فقال: صاحب هذه القصة: أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري، ونقل النووي ذلك عنه. [الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، ص ٤٣٨، والإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات للنووي، ص ٥٧٦)]. قُلْتُ: وسيأتي التصريح بالرجل من طريق المؤلف في حديث (٧٩).

(٥) «عالجت امرأة»: أي استمتعتُ بها. [النهاية (٣/ ١٢١)].

(٦) «وإني أصبت منها دون أن أمسها»: يريد أنه لم يجامعها. [النهاية (٤/ ٩٤)].

(٧) في نسخة (ب): «فيما».

(٨) عمر بن الخطاب: القرشي، العدوي، أمير المؤمنين، مشهور، جمّ المناقب، ولي الخلافة عشر سنين ونصفاً، استشهد في ذي الحجة سنة (٢٣هـ) (ع). [أسد الغابة (٤/ ٥٢)].

﴿لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، فقال رجل[(١)]: يا نبي الله، هذا له خاصة؟ فقال: « **بل للناس كافة** »[(٢)].

٧٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس الرؤاسي، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عبدالله، قال: « قال رجل يا رسول الله، إني لقيت امرأة في البستان فضممتها إلي فقبلتها وباشرتها، ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، فسكت رسول الله ﷺ عنه[(٣)]، فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]، فدعاه رسول الله ﷺ وقرأها عليه، فقال عمر: يا رسول الله، أله خاصة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**بل للناس كافة**»[(٤)].

٧١ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن إبراهيم، عن خاله ـ يعني الأسود ـ عن عبد الله، عن رسول ﷺ مثله، ولم يذكر قول عمر[(٥)].

---

(١) قال الخطيب: اختلف في اسم الرجل، فقيل: عمر بن الخطاب، وقيل: معاذ بن جبل، وقيل: إنه صاحب القصة، أبو اليسر، ونقل ذلك النووي عنه. [الأسماء المبهمة، ص ٣٤٩، الإشارات، ص ٥٧٦)]. **قُلْتُ**: ورد التصريح بأنه عمر من طريق المؤلف في حديث (٧٠)، وورد التصريح باسم معاذ أيضاً من طريق المؤلف في حديث (٧٣).

(٢) رواه مسلم (٤/ ٢١١٦)، حديث رقم (٢٧٦٣) ـ ٤٢. وأبو داود في «سننه» (٤/ ٦١١ ـ ٦١٢) حديث رقم (٤٤٦٨). والترمذي في «سننه» (٥/ ٢٨٩)، حديث رقم (٣١١٢). والنسائي في الكبرى كما في (تحفة الأشراف ـ ٧/ ٥)، حديث رقم (٩١٦٢). وابن جرير في تفسيره (١٢/ ١٣٤). وهناد في الزهد (٢/ ٤٤٩) حديث رقم (٨٩٠)، وأحمد في مسنده (١/ ٤٤٩). والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة ص (٤٣٨). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٣ ـ ١١٤) حديث رقم (١٧٢٥). والحديث سنده صحيح؛ لإخراج مسلم له من هذا الطريق.

(٣) سقط من نسخة (ب).

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٤ ـ ١١٥) حديث رقم (١٧٢٧). وابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٦٢) حديث (٣١٣). وأحمد في مسنده (١/ ٤٤٥). والطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٤). والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة ـ حديث أبو اليسر ـ (ص ٤٣٩ ـ ٤٤٠). ورواه الترمذي معلقاً في سننه (٥/ ٢٨٩). والحديث سنده صحيح.

(٥) رواه مسلم (٤/ ٢١١٧) حديث رقم (٢٧٦٣) ـ ٤٣. والطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٥). والنسائي في الكبرى (٧/ ٥) حديث (٩١٦٢). والترمذي معلقاً في سننه (٥/ ٢٩٠) جميعهم من طريق المؤلف. والحديث صحيح لإخراج مسلم له من هذا الطريق.

٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، عن إسرائيل بن يونس، عن سماك ابن حرب، أنه سمع إبراهيم بن يزيد يحدّث، عن علقمة، والأسود، عن عبد الله ابن مسعود(١).

٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا إسرائيل، ثنا سماك بن حرب أنه سمع إبراهيم النخعي يحدّث عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود، قال:
١٥/ب «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أخذت امرأة في/ البستان، ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، فافعل بي ما شئت، فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئا، فذهب الرجل.

فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر عن نفسه، فأتبعه رسول الله ﷺ بصره فقال: «ردوه عليّ»، فقرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾ [هود: ١١٤]، فقال معاذ بن جبل: أله وحده أم للناس كافة يا نبي الله؟ قال: «بل للناس كافة»(٢).

٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان(٣)، عن سماك بن حرب، والأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، بهذا الحديث(٤).

٧٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا شريك، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، رفعه في قول الله «﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾ [هود: ١١٤]، قال: «الصلوات الخمس»(٥).

---

(١) رواه الإمام أحمد (١/ ٤٤٩)، والطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٤). والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة (ص٤٤٠). والحديث صحيح لإخراج مسلم له من هذا الطريق.
(٢) تقدم تخريجه والحكم عليه برقم (٦٩، ٧٠).
(٣) «سفيان»: سقط من نسخة (ب).
(٤) رواه الترمذي (٥/ ٢٩٠) بعد أن ذكر حديث رقم (٣١١٢)، وقال: وروى سفيان الثوري . . . فذكره به، بنحوه. قال الترمذي: ورواية هؤلاء ـ يعني: أبا الأحوص، وإسرائيل اللذين تقدّما في حديثي رقم (٦٩، ٧٠) أصح من رواية الثوري. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح.
(٥) رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٢). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٥١)، وعزاه لمحمد بن نصر وابن مردويه. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ سماكاً ثقة مختلط، وشَريكاً صدوق يهم، وقد تقدَّم الحديث من طريق صحيح كما في حديث (٦٩).

٧٦ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري، ثنا المعتمر، قال: قال أبي، ثنا أبو عثمان، عن ابن مسعود، أن رجلا أتى النبي ﷺ فذكر له أنه أصاب من امرأة إما قبلة وإما مس يد، كأنه يسأل عن كفارتها، فأنزل الله: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود: ١١٤]، فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذه؟ قال: « **هي لمن عمل بها من أمتي** »[١].

١٦/أ ٧٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن عبد الملك بن عمير،/ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل أنه كان قاعدا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: يا رسول الله، ما تقول في رجل أصاب امرأة لا تحل له، فلم يدع شيئا يصيب الرجل من امرأته إلا وقد أصاب منها، إلا أنه لم يجامعها؟ فقال رسول الله ﷺ: « **توضأ وضوءا حسنا ثم قم فصل** » فأنزل الله: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤]، فقال معاذ: يا رسول الله، أهي له خاصة، أم للمسلمين عامة؟ قال: « **بل هي للمسلمين عامة** »[٢].

٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ، بهذا الحديث، وقال: فقلت: يا رسول الله، هي له خاصة؟ قال: « **بل للمؤمنين عامة، بل للمؤمنين عامة** »[٣].

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٤)، حديث رقم (١٧٢٦). وابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٦١ ـ ١٦٢) حديث رقم (٣١٢)، والطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٥) بسنده عن المعتمر به، بنحوه، والبخاري (٨/ ٣٥٥) حديث رقم (٤٦٨٧)، ورواه مسلم (٤/ ٢١١٥) حديث رقم (٢٧٦٣). ورواه الترمذي (٥/ ٢٩١) حديث رقم (٣١١٤)، ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٤٧) حديث رقم (١٣٩٨)، وأحمد في مسنده (١/ ٤٣٠)، والنسائي في سننه الكبرى (٧/ ٧٩)، حديث رقم (٩٣٧٦)، والخطيب في الأسماء المبهمة (ص٤٤٠). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه عبد بن حميد في المنتخب (١/ ١٥٩) حديث رقم (١١٠). والترمذي في سننه (٥/ ٢٩١) حديث رقم (٢١١٣). وابن جرير في تفسيره (١٢/ ١٣٦). ورواه ابن جرير أيضاً (١٢/ ١٣٦) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، مرسلاً. وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، ومعاذ ابن جبل مات في خلافة عمر، وقتل عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين، وقد روى عن عمر. وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ، مرسلاً. قُلْتُ: تقدّم قريباً والحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه بين عبد الرحمن ومعاذ كما ذكر ذلك الترمذي؛ ولأنَّ عبد الملك بن عمير مدلّس وقد عنعن. وللحديث شاهد صحيح عن ابن مسعود، تقدّم برقم (٧٦، ٧٧).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٤). وتقدّم تخريجه من طريق آخر في حديث رقم (٧٧). وتقدم الحكم عليه في حديث (٧٧).

٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد، ثنا قيس، ثنا عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر، ح وحدثنا محمد بن يحيى، ثنا يزيد ابن هارون، أنا قيس، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر ـ وهذا حديث يزيد ـ قال: أتتني امرأة تبتاع تمراً فقلت: إن في البيت تمرا أطيب منه، فدخلت معي في البيت، فأهويت إليها فقبلتها، فأتيت أبا بكر فذكرت ذلك له فقال: استر على نفسك وتب، فأتيت عمر، فذكرت ذلك له فقال: استر
على/ نفسك وتب، ولا تخبرن أحدا، فلم أصبر، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ١٦/ب
ذلك له، فقال: «**أخلفت غازيا في سبيل الله بمثل هذا في أهله؟**»، قال: وأوحي إليه ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]، قال أبو اليسر: فقرأها عليّ، فقال أصحابه: يا رسول الله، أهذا له خاصة أم للناس عامة؟ فقال: «**بل للناس عامة**»[١].

٨٠ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا بشر بن محمد، ثنا عبد الله بن المبارك، أنا شريك، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر بن عمرو: «أن امرأة أتته وزوجها غائب بعثه النبي ﷺ في بعث، فقالت له: بعني بدرهم تمرا، قال: قلت لها وأعجبتني: إن في البيت تمراً هو أطيب من هذا، فانطلق بها فغمزها وقبلها، ففزع ثم خرج، فلقي أبا بكر فقال له: هلكت، قال: ما شأنك؟ فقص عليه أمره، فقال: هل لي من توبة؟ قال: نعم، تب ولا تعد، ولا تخبرن أحدا، ثم انطلق حتى أتى النبي ﷺ فقص عليه الأمر، فقال النبي ﷺ: «**خلفت رجلاً من المسلمين غازيا في سبيل الله**»، قال: فظننت أني من أهل النار، وأن الله لا يغفر لي أبدا، وأطرق يعني النبي ﷺ حتى نزلت: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]، فأرسل إلي رسول الله فقرأهن علي»[٢].

---

(١) رواه الترمذي (٥/ ٢٩٢) حديث رقم (٣١١٥). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٥٢) وعزاه للبزار، وابن مردويه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقيس بن الربيع ضعّفه وكيع وغيره، وأبو اليسر: هو كعب بن عمرو، وروى شريك عن عثمان بن عبد الله هذا الحديث مثل رواية قيس بن الربيع. قُلتُ: ورواية شريك ستأتي من طريق المؤلف في حديث (٨٠)، وفي الباب عن أبي أُمامة واثلة بن الأسقع وأنس بن مالك. قُلتُ: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه قيساً، وهو ضعيف، وتابعه شريك: وهو صدوق يخطئ كما سيأتي في حديث (٨٠). وللحديث شاهدان: عن ابن مسعود تقدَّم في الأحاديث (٦٩ ـ ٧٦)، ومعاذ تقدَّم في حديثي (٧٧، ٧٨).

(٢) رواه النسائي في سننه الكبرى ـ كما في تحفة الأشراف ـ (٨/ ٣٠٧)، حديث رقم (١١١٢٥). ورواه الخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة ـ حديث أبي اليسر ـ (ص٤٣٩). ورواه الترمذي معلقاً في =

١/١٧ ٨١ ـ /حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «**الصلوات كفارات للخطايا، واقرءوا إن شئتم:** ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]»[١].

٨٢ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا أفلح بن سعيد قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: بلغنا أن النبي ﷺ قال: «**الصلوات الخمس**[٢]**، والجمعة إلى الجمعة، كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**».

قال محمد بن كعب: وهذا في القرآن: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وقال لمحمد ﷺ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤]، فطرفا النهار: الفجر والظهر والعصر، ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ﴾: المغرب والعشاء، ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾[هود: ١١٤]، وهن الصلوات الخمس[٣].

٨٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا الحجاج بن منهال، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي قال: كنت مع سلمان الفارسي تحت شجرة، فأخذ غصنا من أغصانها يابسا، فهزه حتى تحات ورقه، ثم قال: ألا تسألني لم أفعل هذا؟ فقلت: ولم تفعله؟ فقال: هكذا فعل رسول الله ﷺ، كنت معه تحت شجرة فأخذ غصنا من

= كتاب تفسير القرآن ـ باب (ومن سورة هود) ـ (٥/ ٢٩٢) عن شريك. ورواه المؤلف من طريق آخر، كما تقدم برقم (٧٩). والحديث سنده حسن لغيره؛ للأمور التالية:
١ ـ لأنَّ فيه بشيراً السختياني: وهو صدوق.
٢ ـ لأنَّ فيه شريكاً: وهو صدوق يخطئ. وقد تابعه قيس بن الربيع: وهو ضعيف كما تقدَّم في حديث (٧٩). وللحديث شواهد، تقدَّم ذكرها في حديث (٧٩).

(١) ذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٣٩١) حديث رقم (١٩٠٥٩) بنحوه، وعزاه لمحمد بن نصر عن أبي هريرة. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ يحيى بن عبيد الله بن موهب: متروك.

(٢) في الهامش عنوان نصه: (الجمعة إلى الجمعة، والصلوات الخمس كفارات).

(٣) رواه الطبري في تفسيره ـ سورة هود ـ (١٢/ ١٢٨)، بلفظ آخر الحديث. **قُلْتُ**: ورد صدر الحديث موصولاً: رواه مسلم (١/ ٢٠٩)، حديث رقم (٢٣٣). ورواه الترمذي (١/ ٤١٨) حديث رقم (٢١٤). وأبو داود الطيالسي في مسنده ـ كما في منحة المعبود (١/ ٦٦)، حديث رقم (٢٥٣) عن أبي هريرة. وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الصلاة ـ باب (٨) ... إلخ (١/ ١٦٢)، حديث رقم (٣١٤) جميعهم من حديث أبي هريرة. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال محمد بن كعب له، وقد روى مسلم وغيره جزءاً من الحديث موصولاً كما تقدَّم في التخريج.

أغصانها يابسا فهزه حتى تحات ورقه، ثم قال: «ألا تسألني لم أفعل هذا؟» قلت: ولم تفعله؟ قال: «إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس، تحات
١٧/ب خطاياه كما/ تحات هذا الورق» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]»[١].

٨٤ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، ثنا عمي، ثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: حدثنا صالح بن عبد الله بن[٢] أبي فروة، أن عامر بن سعد بن أبي وقاص، أخبره، أنه سمع أبان بن عثمان بن عفان يقول: قال عثمان بن عفان: سمعت رسول الله ﷺ يقول[٣]: «أرأيت لو كان بفناء[٤] أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرار، ماذا كان مبقيا من درنه؟[٥]»، قالوا: لا شيء، قال: «فإن الصلوات الخمس يذهبن بالذنوب كما يذهب الماء الدرن»[٦].

٨٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي، ومحمد بن يحيى قالا: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد مثله[٧].

---

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٦/٢٥٧) حديث رقم (٦١٥١). ورواه الطبري في تفسيره (١٢/١٣٣) كلاهما بسنده عن الحجاج بن المنهال به، بلفظه. ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص٩٠ ـ ٩١) حديث (٦٥٢). وأحمد في مسنده في مواضع منها (٥/٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩). والدارمي في سننه في كتاب الصلاة (١/١٨٣). قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير وفي إسناد أحمد: علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به. وبقية رجاله رجال الصحيح. [مجمع الزوائد (١/٢٩٨)]. قُلْتُ: وعلي بن زيد في إسناد الطبراني أيضاً، والحديث سنده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولاختلاط حماد بن سلمة.

(٢) تصحف في نسختي (أ)، (ب) إلى: «عن».

(٣) في الهامش عنوان نصه: «التمثيل بالغائص في النهر خمس مرات».

(٤) في الأصل: «ببناء». وفي هامش النسختين صححت: «بفناء» فأثبتها لأنها موافقة للروايات الأخرى التي أخرجها الإمام أحمد وابن ماجه وغيرهما. والفناء هو: المتسع أمام الدار ويجمع على: «أفنية». [النهاية (٣/٢١٧)].

(٥) «الدرن»: هو الوسخ. [النهاية (٢/ ٢١)].

(٦) رواه ابن ماجه (١/٤٤٧) حديث رقم (١٣٩٧)، وأحمد في مسنده (١/ ٧١)، وعبد الله في زوائد المسند (١/ ٧١). قال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. [مصباح الزجاجة (١/٢٤٨) حديث رقم (٤٩٨)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، وهو صدوق له أوهام، لكن للحديث شواهد، عن جابر، سيأتي في حديث (٨٧). وأبي هريرة سيأتي في حديث (٩٢)، وأنس سيأتي في حديث (٩٤). وانظر: إرواء الغليل (١/٤٧) حديث رقم (١٥).

(٧) تقدم في الحديث السابق (٨٤).

٨٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب[١]، ثنا عبد الله بن قريط، أن عطاء بن يسار حدّثه أنه، سمع أبا سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**الصلوات الخمس كفارة ما بينهما**».

وقال رسول الله ﷺ: «**أرأيت لو أن رجلا كان له معتمل**[٢] **بين معتمله ومنزله**[٣] **خمسة أنهار، فإذا انطلق إلى معتمله عمل ما شاء الله فأصابه الوسخ أو العرق، فكلما مر بنهر اغتسل، ما كان ذلك مبقياً من درنه؟ فكذلك الصلاة كلما عمل خطيئة أو ما شاء الله، ثم صلى صلاة فدعا واستغفر غفر له ما كان قبلها**»[٤].

١٨/أ ٨٧ ـ حدثنا/ إسحاق بن إبراهيم، ثنا أبو معاوية، ويعلى بن عبيد، قالا، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «**مثل الصلوات الخمس كمثل رجل على بابه نهر جار يغتسل فيه كل يوم خمس مرات**» زاد أبو معاوية قال: فقال الحسن: «**فماذا يبقي ذلك من درنه؟**»[٥].

٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، (بهذا الإسناد مثل حديث إسحاق[٦]) [٧].

٨٩ ـ (حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا أبو معاوية) [٨]، عن الأعمش، عن

---

(١) تصحف في الأصل إلى: «يحيى بن أبي أيوب» والتصويب من كتب التراجم.

(٢) يُقال: اعتمل الرجل: إذا عمل بنفسه، ويقصد به في الحديث: مكان العمل. [لسان العرب (١١/ ٤٧٥)].

(٣) في نسخة (ب): «ومن له».

(٤) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٦/ ٣٧)، حديث رقم (٥٤٤٤)، وفي معجمه الأوسط (١/ ٧١) رقم (١٩٨). والبزار كما في كشف الأستار (١/ ١٧٤) حديث رقم (٣٤٤): كلاهما بسنده عن سعيد بن أبي مريم... به، بلفظه. قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي سعيد إلاّ بهذا الإسناد. وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح. [المجمع (١/ ٢٩٨)]. قلتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لجهالة عبد الله بن قريط. وللحديث شواهد عن جابر وسيأتي في حديث (٨٧)، وأبي هريرة سيأتي في حديث (٩٢) وأنس سيأتي في حديث (٩٤).

(٥) رواه الإمام مسلم في (١/ ٤٦٣) حديث رقم (٦٦٨)، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٢٦) عن أبي معاوية به، بلفظه. ولم يذكر قول الحسن، والدارميّ في سننه (١/ ٢٦٧)، وأبو عوانة في مسنده ـ باب ثواب الصلوات الخمس (١/ ٢١). والحديث صحيح فقد أخرجه مسلم من هذا الطريق.

(٦) ما بين القوسين ساقط من نسخة (ب).

(٧) تقدم في حديث رقم (٨٧).

(٨) في نسخة (ب) سقط ما بين القوسين.

أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ بمثله، لم يذكر الخمس[(١)].

٩٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن أبي سفيان[(٢)]، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات»**[(٣)].

٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ قال: **«مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على بابك تغتسل فيه في اليوم خمس مرات، فماذا يبقين من الدرن؟»**[(٤)].

٩٢ ـ حدثنا بشر بن الحكم، ثنا عبد العزيز بن محمد، ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **« أرأيتم لو كان بباب أحدكم نهر يغتسل منه كل يوم خمس مرات، ماذا تقولون ذاك يبقي من درنه؟»**، قالوا: لا يبقي/ من درنه شيئاً، قال رسول الله ﷺ: **«فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا»**[(٥)]. ١٨/ب

٩٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، (ثنا محمد بن عبيد[(٦)]، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، فماذا يبقين من درنه؟)[(٧)]»**[(٨)].

---

(١) تقدم تخريجه في الحديث رقم (٨٧) موصولاً. والحديث سنده ضعيف؛ لإرساله، لكنه تقدَّم موصولاً في حديث رقم (٨٧).

(٢) تصحف في الأصل إلى: «ابن أبي سفيان».

(٣) تقدَّم تخريجه في حديث رقم (٨٧). والحديث صحيح فقد أخرجه مسلم من هذا الطريق، كما تقدَّم في حديث رقم (٨٧).

(٤) تقدَّم تخريجه في حديث رقم (٨٧). والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لإرساله.

(٥) رواه البخاري (٢/ ١١)، حديث رقم (٥٢٨). ومسلم (١/ ٤٦٢)، حديث رقم (٦٦٧). والترمذي في سننه (٥/ ١٥١) حديث رقم (٢٨٦٨). والنسائي في سننه (١/ ٢٣٠ ـ ٢٣١)، حديث رقم (٤٦٢). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٧٩). والدارمي في سننه (١/ ٢٦٧). وأبو عوانة في مسنده (٢/ ٢٠ ـ ٢١). والحديث سنده صحيح.

(٦) تصحف في الأصل إلى: «محمد بن عبيد الله».

(٧) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٤١)، عن محمد بن عبيد ... به. بلفظه. وأيضاً (٢/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧). وفي هذا السند انقطاع بين يزيد بن الهاد وأبي هريرة، لكنه موصول في الحديث الذي قبله برقم (٩٢). والحديث سنده صحيح.

٩٤ ـ (حدثنا محمد بن يحيى)[١]، ثنا أحمد بن يونس، ثنا جعفر بن عمران، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «**الصلوات الخمس كنهر جار على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم[٢] خمس مرار، فماذا يبقي ذاك[٣] من درنه؟**»[٤].

٩٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا سويد بن عبد العزيز الدمشقي، ثنا أبو نصيرة[٥] الواسطي قال: سمعت أبا رجاء العطاردي يحدّث[٦] عن أبي بكر الصديق، أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: بلغني أنك تقول: «**الجمعة إلى الجمعة، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن لمن اجتنب الكبائر**»؟ فقال رسول الله ﷺ: «**نعم**»[٧].

٩٦ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا سعيد الجريري، ثنا أبو عثمان، عن سلمان قال: «**والذي نفسي بيده، إن الحسنات التي يمحو الله بها السيئات كما يغسل الماء الدرن الصلوات الخمس**»[٨].

٩٧ ـ حدثنا إسحاق، ثنا عتاب بن بشير، عن عبد الله بن مسلم بن هرمز[٩]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس/ في قوله: « ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ [الكهف: ١٩/أ
٤٦]، قال: هن الصلوات الخمس، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، قال: هن[١٠] الصلوات الخمس »[١١].

---

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٢) سقط من نسخة (ب).
(٣) في نسخة (ب): «ذلك».
(٤) رواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ١٧٥)، حديث رقم (٣٤٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه جعفر بن عمران، وهو مجهول. ويزيد الرقاشي وهو ضعيف. وتقدم للحديث شاهدان صحيحان عن أبي هريرة برقم (٨٧، ٩٢).
(٥) تصحف في الأصل إلى: «أبو نصير».
(٦) في نسخة (ب): «حدث».
(٧) ذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٧٢٠)، حديث رقم (٢١٠٨٩)، وعزاه إلى المؤلف. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين أبي رجاء وأبي بكر، حيث لم يعرف أبو رجاء بالرواية عن أبي بكر. راجع تهذيب الكمال (٢/ ١٠٥٩)، وكذلك لضعف سويد بن عبد العزيز.
(٨) رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٨٤). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ سعيد ابن إياس مختلط، وعبد الله بن المبارك روى عنه بعد الاختلاط، وله شاهد عن كعب تقدَّم في التخريج.
(٩) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «الهرمز بن عبد الله بن مسلم».
(١٠) في نسخة (ب): «عن».
(١١) رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٢). وذكره السيوطي في الدر النثور (٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢)، وعزاه لعبدالرزاق، والفريابي، وابن أبي شيبة، ومحمد بن نصر، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ. والأثر سنده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن مسلم بن هرمز.

٩٨ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عبد الله بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «﴿الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾: الصلوات الخمس»[١].

٩٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا جرير، عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب قال: كان لي أخ يقال له أبو عزرة، فكان يذكر سلمان، فكان يرى من حرصي على لقيه، فقال لي يوما: هل لك في صديقك سلمان قد قدم القادسية[٢]؟ قلت: نعم، فركبنا إليه فدخلنا عليه، فقال: إن الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنب به القتل.

ثم قال: يصبح الناس فيصلون صلاة الفجر، ثم يجترحون[٣] ما بينهم وبين الظهر، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى الصلاة فيكفر أكبر من ذلك، ثم يصلي فيكفر أكبر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين العصر، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى الصلاة، فيكفر المشي أكبر من ذلك، ثم يصلي فيكفر أكثر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين المغرب، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى الصلاة، فيكفر أكبر من ذلك، ثم يصلي فتكفر الصلاة أكثر من ذلك، ثم يجترحون ما بينهم وبين العشاء/ الآخرة، فيتوضأ الرجل فيكفر الوضوء الجراحات الصغار، ثم يمشي إلى ١٩/ب الصلاة فيكفر أكثر من ذلك، ثم يصلي فيكفر الصلاة أكبر[٤] من ذلك، ثم ينزل[٥] الناس ثلاثة منازل: له ولا عليه، وعليه ولا له، ولا عليه ولا له، قلت: وما له ولا عليه، وعليه ولا له، ولا عليه ولا له؟ فنظر إليَّ وقال: يا ابن أخي، يغتنم الرجل ظلمة (الليل وغفلة الناس عنه)[٦]، فيقوم فيصلي، فذاك له ولا عليه، ويغتنم

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ١٣٢) بسنده عن الثوري به، بلفظه. وإسناده ضعيف كسابقه.

(٢) القادسية: مدينة بينها وبين الكوفة خمسة عشر فرسخاً، قيل: سميت القادسية بقادس هراة، وبها كان يوم القادسية بين المسلمين بقيادة سعد بن أبي وقاص والفرس، ونصر الله المسلمين نصراً مؤزراً، وكان ذلك سنة ١٦ هـ في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والقادسية الآن مدينة من مدن العراق. [معجم البلدان (٤/ ٢٩١)].

(٣) يجترحون: يكتسبون السيئات، قال الفيروزآبادي: والاستجراح: العيب والفساد. [القاموس المحيط (١/ ٣١٨)].

(٤) ورد في الأصل: «أفضل» وصححت بالهامش بـ «أكبر».

(٥) في نسخة (ب): «يتولى».

(٦) سقط من نسخة (ب) من قوله: «عنه فيقوم يصلي... إلخ... وغفلة الناس».

الرجل ظلمة الليل وغفلة الناس عنه فيسعى في معاصي الله فذاك عليه ولا له، قال: وينام الرجل حتى يصبح فذاك لا له ولا عليه[(١)].

١٠٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا أبو معشر المدني، عن محمد ابن كعب القرظي قال: حدثني زيد بن دارة[(٢)] ـ مولى عثمان بن عفان ـ عن حمران مولى عثمان قال[(٣)]: مرت على عثمان فخّارة[(٤)] فيها ماء فدعا به فتوضأ فأسبغ وضوءه، ثم قال: لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا ما حدثتكم به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **ما توضأ عبد فأسبغ الوضوء ثم قام إلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى** ».

قال محمد بن كعب: وكنت إذا سمعت الحديث عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ التمسته في القرآن فالتمست هذا فوجدته ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِّيَغْفِرَ لَكَ / اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ١، ٢]، فقلت[(٥)]: إن الله[(٦)] لم يتم النعمة عليه حتى غفر له ذنوبه، ثم قرأت هذه الآية: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، فعرفت أن الله لم يتم النعمة عليهم حتى غفر لهم[(٧)]»[(٨)].

٢٠/أ

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١/٤٨) حديث رقم (١٤٨)، وفي (٣/٤٧ ـ ٤٨) حديث رقم (٤٧٣٧) فذكره بنحوه مختصراً. ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٦/٢١٧) حديث رقم (٦٠٥١). وأبو نعيم في الحلية (١/١٨٩ـ ١٩٠). وقال المنذري: رواه الطبراني في الكبير موقوفاً هكذا بإسناد لا بأس به. [الترغيب والترهيب (١/ ٢٣٥ـ ٢٣٦) حديث رقم (١٠)]. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. [المجمع (١/ ٣٠٠)]. **قلتُ**: الأثر سنده صحيح.

(٢) تصحف في نسختي (أ ، ب) إلى: «عبد الله بن جارية».

(٣) ساقطة في نسخة (ب).

(٤) فخّارة: الفخّار: ضرب من الخزف معروف، تعمل منه الجرار والكيزان وغيرهما. [النهاية (٣/ ١٨٧)].

(٥) في نسخة (ب): «قلت».

(٦) سقط لفظ الجلالة من نسخة (ب).

(٧) في الهامش: «بلغ قراءة».

(٨) لم أجد من خرّجه فيما اطلعت عليه من مراجع، ولكن جزء الحديث الأول رواه مسلم (١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، حديث (٢٢٧). وابن خزيمة في صحيحه (١/٤)، حديث رقم (٢). ومالك في الموطأ (١/ ٣٠)، حديث رقم (٢٩). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا معشر وهو ضعيف، وزيد بن دارة وهو مجهول، لكن أصل الحديث رواه مسلم وغيره كما تقدَّم في التخريج.

قال أبو عبد الله: وجعل[1] الله كل خطوة إليها حسنة وكفارة وطهارة للذنوب.

١٠١ ـ حدثنا أبو بكر أحمد بن منصور الرمادي، ثنا (شبابة، ثنا)[2] ابن أبي ذئب، عن الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من حين يخرج أحدكم من بيته إلى المسجد فرجل تكتب حسنة، والأخرى تمحو سيئة**»[3].

١٠٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا موسى بن يعقوب، قال: حدثني عباد بن أبي صالح السمان مولى جويرية بنت الأحمس[4] الغطفاني أنه سمع أباه يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة، ومحا عنه بها سيئة، حتى يأتي مقامه**»[5].

١٠٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم[6]، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة، وحط عنه/ بها خطيئة، والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ما لم يحدث فيه، ما لم يؤذ فيه**»، وقال: «**أحدكم في الصلاة ما كانت الصلاة تحبسه**»[7]. ٢٠/ب

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «كل خطوة إلى الصلاة حسنة وكفارة».

(٢) ما بين القوسين ساقط في نسخة (ب).

(٣) رواه النسائي (٢/ ٤٢)، حديث رقم (٧٠٥). والحاكم في مستدركه (١/ ٢١٧). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح.

(٤) تصحف في الأصل إلى: «جويرية بنت الأخنس».

(٥) ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٥١)، حديث رقم (١٠٦٣)، وقال: أخرجه ابن نصر في الصلاة، وذكره. وروى ابن طهمان في مشيخته ص ١٧٧ حديث (١٢٩) بسنده عن أبي هريرة، نحوه. قال الألباني: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، رجال مسلم غير موسى بن يعقوب ـ وهو الزمعي: صدوق فيه ضعف. وعباد اسمه: عبد الله. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه موسى الزمعيّ، وهو صدوق سيئ الحفظ، لكن ورد للحديث طريقان عن أبي هريرة كما تقدَّم في حديث (١٠١)، وكما سيأتي في حديث (١٠٣). وله أيضاً شاهدان عن جابر سيأتي من طريق المؤلف حديث رقم (١٠٥)، وعن ابن عمر: رواه الحاكم في مستدركه (١/ ٢١٧ ـ ٢١٨)، وقال: هذا حديث صحيح لم يخرجاه ووافقه الذهبي، ورواه غيره.

(٦) سقط من نسخة (ب).

(٧) رواه البخاري (٤/ ٣٣٨)، حديث رقم (٢١١٩)، بلفظه. وفيه زيادة هي: «**صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعاً وعشرين درجة، وذلك بأنه إذا توضأ فأحسن الوضوء...**» الحديث. ورواه أيضاً (٢/ ١٣١)، حديث رقم (٦٤٧). ومسلم (١/ ٤٥٩)، حديث رقم (٦٤٩).=

١٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«من توضأ فأحسن الوضوء، ثم غدا إلى صلاة الجماعة كتب الله له بكل خطوة يخطوها بيمينه حسنة، وكفر عنه بالأخرى سيئة، حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة»**[١].

١٠٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو داود، ثنا طالب بن حبيب المدني قال: حدثني عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: **« ما من عبد يخطو إلى المسجد خطوة إلا كتب الله له بها [٢] أجرا »**[٣].

١٠٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن معبد[٤] بن هرمز، عن سعيد بن المسيب قال: حضر رجلا من الأنصار الموت فقال: إني محدثكم اليوم حديثا، وما أحدثكموه إلا احتساباً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من توضأ في بيته فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد يصلي في جماعة فلن يرفع رجله إلا كتب الله له بها حسنة، ولم يضع رجله الشمال إلا حط الله عنه بها خطيئة، فإذا صلى بصلاة الإمام انصرف وقد / غفر له، فإن هو أدرك بعضا وفاته بعض كان كذلك، (وإن هو** ٢١/أ

= ورواه أبو داود (١/ ٣٧٨)، حديث رقم (٥٥٩). والبغوي في شرح السُّنة (٢/ ٣٥٦)، حديث رقم (٤٧١). والترمذي في سننه (٢/ ٤٩٩)، حديث رقم (٦٠٣). وابن ماجه (١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥)، حديث رقم (٧٧٤). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٣١٧، حديث رقم (٢٤١٤). والحديث سنده صحيح.

(١) تقدم تخريجه من طريق آخر، تقدَّم في حديث (١٠٣). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه إبراهيم بن أبي أسيد، وهو مجهول. لكن للحديث طريق صحيح عن أبي هريرة تقدَّم في حديث (١٠٣)، وله شواهد تقدَّمت في حديث (١٠٢).

(٢) سقطت من نسخة (ب).

(٣) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٢٤٢)، حديث (١٧٦٠). وفيه زيادة وهي: «أردنا بنو سلمة أن نتحول من منازلنا فقال رسول الله ﷺ: «اثبتوا فإنكم أوتادها»، ثم ذكر الحديث بلفظه. ورواه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٢٢٤)، حديث رقم (٤٥١)، وفيه الزيادة المتقدمة. ورواه سعيد بن منصور في سننه ـ كما ذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٥٧٦)، حديث رقم (٢٠٣٢٦). وأصل الحديث رواه مسلم (١/ ٤٦٢)، حديث (٦٦٥). قال البزار: لا نعلمه يُرْوَى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي: لجابر حديث في الصحيح بغير هذا السياق. قُلْتُ: تقدَّم الإشارة إليه في التخريج. ورواه البزار ورجاله ثقات. [مجمع الزوائد (٢/ ٣٠)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه طالب بن حبيب، وهو صدوق يهم. وللحديث شواهد عن أبي هريرة وابن عمر، راجع حديث (١٠٢).

(٤) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «سعيد».

أدرك الصلاة وقد صليت فأتم صلاته ركوعها وسجودها، كان كذلك)[١]»[٢] .

١٠٧ ـ حدثنا عمرو بن زرارة[٣] ، ثنا إسماعيل ، عن[٤] عوف قال: حدثني سيار ابن سلامة أبو المنهال قال: دخلنا على أبي برزة الأسلمي فقال له أبي: حَدِّثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة ، قال: « كان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة ، وكان يكره النوم قبلها ، والحديث بعدها »[٥] .

١٠٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا خالد بن عبد الله ، عن خالد ، (ح) [٦] وثنا[٧] إسحاق بن إبراهيم ، أنا الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي المنهال سيار بن سلامة ، عن أبي برزة الأسلمي: « أن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل صلاة العشاء ، ولا يحب الحديث بعدها »[٨] .

---

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب) .

(٢) رواه أبو داود (١/ ٣٨٠)، حديث رقم (٥٦٣) . والبيهقي في سننه (٣/ ٦٩) . والمزي في تهذيب الكمال ، في ترجمة معبد بن هرمز (٣/ ١٣٥٠) . وعزا الألباني الحديث لأبي داود والبيهقي وصححه . [صحيح الجامع الصغير (١/ ١٧٩)، حديث رقم (٤٥٣)] . والحديث سنده ضعيف ؛ لجهالة حال معبد بن هرمز ، وللحديث شاهد عن جابر تقدَّم في حديث (١٠٥)، وراجع الحكم على الحديث المذكور .

(٣) في الهامش عنوان نصه: «كراهية النوم قبل العشاء ، والحديث بعدها» .

(٤) تصحف في الأصل «عن» إلى: «بن» .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٨٠)، ورواه البخاري (٢/ ٨٧) حديث رقم (٥٩٩) . والنسائي في سننه (١/ ٢٦٢ ، ٢٦٥) . وأحمد في مسنده (٤/ ٤٢٠)، والدارمي في سننه (١/ ٢٩٧) . ورواه البيهقي في سننه (١/ ٤٥٠) . ورواه المؤلف في قيام الليل كما في مختصره ، باب كراهية السمر بعد العشاء ، ص (١٠٠) ، والترمذي (١/ ٣١٢)، حديث رقم (١٦٨) ، وأبو داود (٥/ ١٧٧)، حديث رقم (٤٨٤٩) ، وابن ماجه (١/ ٢٢٩)، حديث رقم (٧٠١) ، والبيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٥١) . ورواه مسلم (١/ ٤٤٧)، حديث رقم (٦٤٧) . وأبو داود (١/ ٢٨١)، حديث رقم (٣٩٨) . وأحمد في مسنده (٤/ ٤٢٤) . وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص (١٢٤)، حديث رقم (٩٢٠) . والحديث سنده صحيح .

(٦) (ح) تكتب إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر ، وجمعوا بينهما في متن واحد ، فيكتبونها عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ، وقيل: هي حاء من التحويل من إسناد إلى إسناد ، وقيل: هي حاء من حائل ؛ لأنها تحول بين إسنادين فلا تكون من الحديث ، واختار النووي أن يقول عندها (ح) ويمرّ . [تدريب الراوي (٢/ ٨٨)] .

(٧) «خالد (ح) وثنا»: ساقط من نسخة (ب) .

(٨) رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما يكره من النوم قبل العشاء (٢/ ٤٩)، حديث رقم (٥٦٨) . والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٢١) . والإمام أحمد في مسنده أيضاً (٤/ ٤٢٣)، ومسلم في صحيحه (١/ ٤٤٧)، حديث رقم (٦٤٧) ـ (٢٣٦) . والإمام أحمد أيضاً في مسنده (٤/ ٤٢٤)، ورواه الإمام مالك في الموطأ (١/ ١١٩)، حديث رقم (٦) مرسلاً ، عن سعيد بن المسيب ، وقال المحقق: «هذا الحديث رواه الشيخان عن أبي برزة» . والحديث إسناده صحيح .

١٠٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، ثنا منصور، عن خيثمة، عن رجل من قومه، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «**لا سمر**[١] **بعد العشاء الآخرة، إلا لأحد رجلين: مصل ومسافر**»[٢].

١١٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو عوانة، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « **لا سمر بعد العشاء الآخرة إلا لأحد رجلين: مصل أو مسافر** »[٣].

١١١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا[٤] هشيم، عن عوف، عن سيار بن سلامة، عن أبي برزة قال: كان رسول الله ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء، والسمر بعدها[٥].

٢١/ب قال/ أبو عبد الله: فقال بعض أهل العلم: إنما نهى عن السمر بعد العشاء الآخرة لأن مصلي العشاء الآخرة قد كفرت عنه ذنوبه لصلاته، فنهي أن يسمر في

---

(١) السَّمر: ـ بفتح الميم ـ من المسامرة، وهو: الحديث بالليل، ورواه بعضهم بسكون الميم وجعله المصدر، وأصل السَّمَر: لون ضوء القمر؛ لأنهم كانوا يتحدثُون فيه. [النهاية (٢/ ٨١)].

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده في مواضع، منها: (١/ ٣٧٩)، (١/ ٣٤٤)، (١/ ٤١٢)، (١/ ٤٦٣). وأبو داود الطيالسي في مسنده ص (٤٨)، حديث رقم (٣٦٥). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٢١). والبيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٥٢)، وأيضاً (١/ ٤٥٢). والخطيب البغدادي (١٤/ ٢٨٦). وذكره الترمذي معلقاً في سننه (١/ ٣١٩)، بنحوه. وذكره البغوي معلقاً، باب تعجيل الصلوات (٢/ ١٩٤)، بنحوه.
وجاء التصريح بالرجل المبهم عند البيهقي، فقال في سننه الكبرى (١/ ٤٥٢): رواه حماد عن شعيب عن منصور عن خيثمة عن الأسود عن عبد الله وأخطأ فيه، وقيل: عن عبد الله عن علقمة، وهو خطأ. وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير (١/ ١٩٢) حديث رقم (٧٣٧٥). وصححه أيضاً شعيب الأرناؤوط [شرح السُّنة (٢/ ١٩٤)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح رغم وجود راو مبهم؛ لأنه جاء التصريح به في رواية البيهقي وهو الأسود ابن يزيد، وهو ثقة كما تقدَّم، وهذا يوافقُ ما ذكره أحمد في علله من أن خيثمة لم يرو عن عبد الله بن مسعود، إنَّما عن الأسود عن عبد الله، وقد تابعه أيضاً زياد ابن حدير الأسدي، ـ وهو ثقة كما في الجرح (٣/ ٥٢٩) ـ عند الطبراني في معجمه الكبير (١٠/ ٢٦٨)، حديث رقم (١٠٥١٩). وأبي نعيم في الحلية (٤/ ١٩٨)، والله أعلم.

(٣) رواه المؤلف بسنده هذا في كتابه قيام الليل، كما في مختصره للمقريزي، باب كراهة السَّمر بعد العشاء، ص (١٠٠)، عن يحيى بن يحيى ... به، بلفظه. وتقدَّم تخريجه مستوفى في حديث رقم (١٠٩). وتقدَّم الحكم عليه في حديث رقم (١٠٩).

(٤) في نسخة (ب): «عن هشيم».

(٥) رواه المؤلف بسنده هذا في كتابه قيام الليل، كما في مختصره للمقريزي، باب كراهة السَّمر بعد العشاء، ص (١٠٠)، عن يحيى بن يحيى به، بلفظه. ورواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجه... وغيرهم، عن أبي برزة. كما تقدَّم تخريج ذلك في حديث رقم (١٠٧) وحديث رقم (١٠٨). والحديث سنده صحيح.

الحديث مع الناس خوفا أن يكون له في كلامه[(١)] ما يدنس نفسه بالذنب بعد طهارة، لأن ينام بطهارته[(٢)].

١١٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن ليث، عن طلحة بن مصرف قال: أراه عن عثمان، قال: « جعلت الصلوات كفارات، يصلي الرجل الفجر ثم يحرق نفسه إحراق النار اليبس، فإذا صلى الظهر أطفأها، فعدّ الصلوات على هذا حتى بلغ العشاء الآخرة، قال: فكانوا يكرهون السمر بعدها، ويحبون أن ينام الرجل وهو سالم »[(٣)].

١١٣ ـ حدثنا الفضل بن موسى أبو العباس[(٤)]، ثنا إبراهيم بن بشار، قال سمعت سفيان يقول: « تكلمت بشيء بعد العشاء الآخرة فقلت: ما ينبغي لي أن أنام على هذا، فقمت فتوضأت وصليت ركعتين واستغفرت وما قلت هذا لأزكي نفسي، ولكن ليعمل به بعضكم »[(٥)].

١١٤ ـ حدثنا يحيى، ثنا عباد بن العوام، عن حصين، عن القاسم بن أبي أيوب قال: كان سعيد بن جبير « يصلي بعد العشاء الآخرة أربع ركعات[(٦)]، فأكلمه وأنا معه في البيت فما يراجعني الكلام »[(٧)].

١١٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، قال، ثنا عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن خيثمة، قال: «كانوا يحبون إذا أوتر الرجل أن ينام»[(٨)].

١١٦ ـ حدثنا يحيى، ثنا حفص بن غياث، عن عبد العزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن أبيه أنه كان إذا صلى/ العشاء الآخرة أمر بحوائج الناس، أو قال ٢٢/أ
المسلمين، فإذا أوتر[(٩)] ....

(١) سقطت من نسخة (ب).
(٢) نقل السبكي في طبقاته الكبرى قول أبي عبد الله هذا (٢/ ٢٥٢).
(٣) لم أجد من خرَّجَهُ فيما اطلعتُ عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.
(٤) «الفضل بن موسى»: سقط من نسخة (ب).
(٥) لم أجد من خرَّجَهُ فيما اطلعتُ عليه من مراجع، والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه إبراهيم، وهو صدوق.
(٦) «أربع ركعات»: سقط من نسخة (ب).
(٧) لم أجد من خرَّجَهُ فيما اطلعتُ عليه من مراجع، والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه حصيناً وهو ثقة مختلط.
(٨) ذكره المؤلف في كتابه «قيام الليل» تعليقاً كما في مختصره، ص (١٠٢)، عن خيثمة بلفظه، والأثر سنده صحيح.
(٩) كتب في الهامش عبارة «صلى الوتر»، إلا أنني آثرت العبارة التي في صُلْب المخطوط.

كفّ»[١] .

قال أبو عبد الله: وجعل الله الفرائض كلها لازمة في بعض الأوقات من الزمان، وساقطة في بعضها كالصيام المفترض شهراً من السنة، وعلى من ملك ما تجب فيه الزكاة، والحج على من وجد السبيل إليه في العمر مرة واحدة، وكذلك جميع الفرائض، رفع فرض وجوبها في حال، ولم يوجب فرضه في كل حال إلا الصلاة وحدها، فإن الله تعالى ألزم عباده خمس صلوات في كل يوم وليلة، وإنما منع الحائض من الصلاة تعظيما لقدر الصلاة، لا تقربها إلا وهي طاهرة من الحيض، إلا أنه خفف شطرها عن المسافر رحمة له لما علم من تعب السفر وشدته، وألزمه على كل حال فرض الشطر الباقي، فلم يزل فرضها إذا حضر وقتها في حال من الأحوال إلا في الحال التي تزول فيها العقول، والزائل العقل كالميت الذي لا يلزمه وجوب فرض الله في بدنه من الفرائض كلها، وجعلها واجبة في كل شديدة وسقم أن يؤديها العاقل البالغ قائما إن استطاع، وجالسا إن لم يستطع القيام، ومضطجعا إن لم يقدر على القعود، ومؤميا إن لم يقدر على الركوع والسجود، حتى أوجب فرضها عند المخاطرة بتلف النفوس عند الخوف من المشركين، ولم/ يرفعها الله عن عباده في حال أمن ولا ٢٢/ب
خوف، ولا صحة ولا سقم، فاعقلوا[٢] ما عظم الله قدرها لشدة إيجابه إياها، وإلزامها عباده في كل الأحوال لتعظموها إذ عظمها الله، وتجزعوا أن تضيعوها وتنقصوها، ولتؤدوها بإحضار العقول، وخشوع الأطراف، ثم لم يرخص لأحد إن غلب بنوم أو نسيان أن يدع أن يأتي بها، كما افترضت عليه لو لم يغلب عليها، فقال النبي ﷺ: **«من نام عن صلاته[٣]، فليصلها إذا انتبه لها، ومن نسي صلاة فليصلها إذا**

---

(١) ذكره المؤلف في كتابه قيام الليل، كما في مختصره للمقريزي، ص (٥١) ونصه: «وكان لعمر بن عبد العزيز سمّار، فكان علامة ما بينه وبينهم إذا أحبّ أن يقوموا أن يقول: إذا شئتم، فإذا أوتر لم يكلم أحداً». وروى ابن سعد في طبقاته (٥/ ٣٦٨) عن الفضل بن دُكَين قال: أخبرنا عبد العزيز بن عمر، قال: كان عمر بن عبد العزيز يسمر بعد العشاء الآخرة قبل أن يوتر، فإذا أوتر لم يكلم أحداً. وذكره ابن الجوزي في سيرة ومناقب عمر بن العزيز، الباب الثامن والعشرون، في ذكر تعبده واجتهاده، ص (٢١١) عن محمد بن سعد بسنده السابق. والأثر سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ حفص بن غياث ثقة تغيَّر بِأَخَرَةٍ، وقد تابعه الفضل بن دُكَين عند ابن سعد وهو ثقة كما في التقريب (٢/ ١١٠).

(٢) ورد في الأصل: «فاعقل»، وصححت بالهامش: «فاعقلوا».

(٣) في نسخة (ب): «صلواته».

ذكرها»[١].

ثم جعل جميع الطاعات من الفرض والنفل متقبلة بغير طهارة ولا ينقضها الأحداث، ولا يفسدها إلا الصلاة وحدها لإيجاب حقها، وإعظام قدرها، إلا الطواف بالبيت، فإن السنة أن يؤتى به[٢] على طهارة، لأنه صلاة.

ومن الدليل على أنها[٣] أرفع الأعمال أن الله عز وجل أوجب أن لا تؤتى إلا بطهارة الأطراف، ونظافة الجسد كله واللباس من جميع الأقذار، ونظافة البقاع التي يصلى عليها، ثم زادها تعظيما أنه أمرهم إذا عدموا الماء عند حضور وقت الصلاة أن يضربوا بأيديهم على الصعيد فيمسحوا مكارم وجوههم بالتراب، إعظاما لقدرها أن لا تؤدى إلا بطهارة.

ثم اختلفوا في من لم يجد ماء ولا صعيداً:

٢٣/أ أ ـ فقالت جماعة من العلماء: لا/ يصلي حتى يجد الماء أو الصعيد، ثم يتطهر بأيهما وجد، ثم يقضي ما ترك من الصلوات في حال عدمه للماء والتراب.

ب ـ وقالت جماعة منهم: بل عليه أن يصليها لا محالة إذا حضر وقتها وإن لم يجد ماء ولا صعيدا، ولا يحل له تأخيرها حتى يذهب وقتها، لأن الله عز وجل أوجب إقامة الصلاة في غير موضع من كتابه، ولم يشترط الطهارة وإنما أمر بالطهارة عند الوجود، فإذا لم يجد ما يتطهر به فعليه إقامتها حتى يجد الطهور، كما يجب عليه أن لا يصلي حتى يستر عورته إذا كان واجدا لما يستر به عورته، فإذا لم يجد صلى عريانا، ولم يكن له أن يؤخر الصلاة إلى أن يجد ثوبا يستر به عورته.

جـ ـ وقال بعضهم: عليه إذا عدم الماء والتراب ثم وجد أحدهما تطهر بأيهما وجد، وأعاد ما قد صلى احتياطا، وأخذ بالثقة، ولم يقل أحد إن الفرض عنه ساقط

---

(١) رواه البخاري (٢/ ٧٠)، حديث رقم (٥٩٧). ومسلم (١/ ٤٧٧). والترمذي في سننه (١/ ٣٣٥)، حديث رقم (١٧٨). وأبو داود في سننه (١/ ٢٢٧)، حديثا رقم (٦٩٥)، (٦٩٦). والنسائي (١/ ٢٩٣). والنسائي أيضاً في الموضع السابق (١/ ٢٩٣، ٢٩٤). والدّارمي في سننه (١/ ٢٨٠). وأحمد في مسنده (٣/ ٢١٦، ٢٤٣، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٨٢). والبيهقي في سننه (٢/ ٢١٨). وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٦٣). والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٦٦). وأبو عوانة في مسنده (٢/ ٢٥٢). كلهم بأسانيدهم، عن أنس بن مالك به. وقرن النسائي في طريقه الثاني أنس بن مالك بأبي قتادة.

(٢) في نسخة (ب): «بها».

(٣) في الهامش عنوان نصه: «من أرفعية الصلاة اشتراط النظافة».

لا يجب عليه أن يأتي به في حال عدم الماء والتراب، ولا بعد وجودهما[١].

ومن الدليل على عظم قدرها وفضلها على سائر الأعمال أن كل فريضة افترضها الله فإنما افترضها على بعض الجوارح دون بعض، ثم لم يأمر بإشغال القلب به إلا الصلاة فإنه أمر أن تقام[٢] بجميع الجوارح كلها، وذلك أن ينتصب العبد ببدنه كله، ويشغل قلبه بها ليعلم ما يتلو وما يقول فيها، ولم يفعل ذلك بشيء من الفرائض، لم يمنع أن يشتغل/ العبد في شيء من الفرائض بعمل سواه إلا الصلاة ٢٣/ب
وحدها، فإن الصائم له أن يلتفت وينام ويتكلم بغير ذكر الصوم، ويعمل بجوارحه ويشغلها فيما أحب من منافع الدنيا ولذاتها مما أحل له، والمقاتل في سبيل الله له أن يلتفت ويتكلم، والحاج في قضاء مناسكه قد أبيح له أن يتكلم كذلك فيما بين ذلك، وينام ويشتغل بما أحب من منافع الدنيا المباحة له، وله أن يتكلم في الطواف، وكذلك إعطاء الزكاة، وجميع الطاعات، له أن يعمل فيها ويتفكر في غيرها، ومنع المصلي من الأكل والشرب، وجميع أعمال الدنيا من الالتفات، والأفعال بالجوارح إلا بالصلاة وحدها، ومن التفكر إلا فيما يتلو ويقول، إلا أن العمل في الصلاة بغيرها مختلف في الضرر في الدين، فمنه ما يفسد الصلاة، ومنه ما يلزم به سجود السهو، ومنه ما يكون منقوصا من الثواب على صلاته، إلا أن أهل العلم مجتمعون على أنه إذا شغل جارحة من جوارحه بعمل من غير عمل الصلاة، أو بفكر، وشغل قلبه بالنظر في غير أمر الصلاة، أنه منقوص من ثواب من لم يفعل ذلك تاركا جزءا من تمام صلاته وكمالها، فالمصلي كأنه ليس في الدنيا ولا في شيء منها، إذا كان بجميع قلبه وجميع بدنه في الصلاة، فكأنه ليس في الأرض، إلا أن ثقل بدنه عليها، وذلك أنه يناجي الملك الأكبر/، فلا ينبغي أن يخلط مناجاة الإله العظيم بغيرها، ٢٤/أ
وكيف يفعل ذلك والنبي ﷺ قد أخبر أن الله مقبل عليه بوجهه، فكيف يجوز لمن صدق بأن الله مقبل عليه بوجهه أن يلتفت أو يعبث[٣] أو يتفكر أو يتحرك بغير ما يحب المقبل عليه بوجهه؛ لأن اشتغاله في صلاته بغيرها من الالتفات أو العبث أو التفكر في شيء من الدنيا هو إعراض عمن أقبل عليه، وما يقوى قلب عاقل لبيب أن

---

(١) في الهامش: «بل هو رواية عن مالك».
(٢) في الهامش عنوان نصه: «ومن أرفعيتها وجوب إقامتها بجميع الجوارح».
(٣) في نسخة (أ): «أو يغيب»، وصححت بالهامش: «أو يعبث»، وكذا في نسخة (ب).

يقبل عليه من الخلق من له عنده قدر فيراه يولي عنه بمعنى من المعاني، وكل مقبل سوى الله لا يطلع على ضمير من ولى عنه بضميره، والله تعالى مقبل على المصلي بوجهه، يرى إعراضه بضميره، وبكل جارحة من جوارحه، سوى صلاته التي أقبل عليه بوجهه من أجلها، فكيف يجوز لمؤمن عاقل أن يملها أو يلتفت[١] أو يتشاغل بغير الإقبال على رب العالمين، إذ أخبره النبي ﷺ أن الله مقبل عليه بوجهه، فهل يفعل ذلك من فعله إلا قلة مبالاة بالمقبل عليه، أو كيف يجوز لمن عرف أن الله مقبل عليه وهو مناج له أن يعرض عنه بما قل أو كثر.

١١٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه، فإن الله قبل وجهه إذا صلى**»[٢].

٢٤/ب ١١٨ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا يحيى بن سعيد،/ عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا صلى أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه، فإن الله قبل وجه أحدكم إذا كان في الصلاة**»[٣].

١١٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خالد بن عبد الله، عن حميد، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**أيها الناس، إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنه مناج ربه، وربه فيما بينه وبين القبلة**»[٤].

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «التحذير من الالتفات فيها».

(٢) رواه الإمام مالك في موطئه (١/ ١٩٤)، حديث رقم (٤)، وفيه زيادة: «أن رسول الله ﷺ رأى بصاقاً في جدار القبلة، فحكّه، ثم أقبل على الناس فقال...» الحديث، ورواه مسلم (١/ ٣٣٨)، حديث رقم (٥٤٧)، والبخاري (١/ ٥٠٩)، حديث رقم (٤٠٦). وفي كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به، أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبلة... إلخ (٢/ ٢٣٥)، حديث رقم (٧٥٣)، وحديث رقم (١٢١٣)، وحديث رقم (٦١١١)، وابن ماجه (١/ ٢٥١)، حديث رقم (٧٦٣). وأحمد في مسنده (٢/ ٧٢)، (٢/ ٩٩). وأبو داود الطيالسي في مسنده ص (٢٥٢)، حديث رقم (١٨٤٣)، والحديث سنده صحيح.

(٣) رواه أحمد في مسنده (٢/ ٥٣) و(٢/ ٢٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٦٥). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٤٠٤) من طرق. والحديث سنده صحيح.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة في مواضع، منها: (١/ ٥٠٧، ٥٠٨)، حديث (٤٠٥)، و(١/ ٥١٣)، حديث (٤١٧). ورواه الحميدي في مسنده (٢/ ٥١١)، حديث (١٢١٩). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٨٨)، والدارمي في سننه (١/ ٣٢٤). ورواه مسلم (١/ ٣٩٠)، حديث (٥٥١)، والحديث سنده صحيح.

١٢٠ ـ حدثنا[١] يحيى، ثنا هشيم، عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم في صلاة فلا يبزقن أمامه، فإنه مستقبل ربه»[٢].

١٢١ ـ حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال، ثنا عياض، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «**أيحب أحدكم أن يستقبله رجل فيبزق في وجهه؟ إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه، والملك عن يمينه، فلا يبزق بين يديه، ولا عن يمينه**»[٣].

١٢٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج، ثنا حماد، عن حماد، عن ربعي بن حراش أن شبث[٤] بن ربعي بزق في قبلته، فقال حذيفة: إن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قام أحدكم، أو قال الرجل، في صلاته يقبل الله عليه بوجهه، فلا يبزقن أحدكم في قبلته، ولا يبزق[٥] عن يمينه، فإن كاتب الحسنات عن يمينه، ولكن ليبزق عن يساره**»[٦].

---

(١) كتب فوق حدثنا يحيى: «أخبرنا» في نسخة (أ).

(٢) رواه البيهقي في سننه في كتاب الصلاة، باب من بزق وهو يصلي (٢/ ٢٩٢)، ومسلم في (١/ ٣٨٩)، حديث رقم (٥٥٠). والنسائي (١/ ١٦٣). ورواه ابن ماجه (١/ ٣٢٦)، حديث رقم (١٠٢٢). وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٦٤). وأحمد في مسنده (٢/ ٤١٥). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٤٠٣). والمزي في تهذيب الكمال، في ترجمة القاسم بن مهران (٢/ ١١١٧)، والحديث صحيح أخرجه الشيخان من هذا الطريق.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٤). ورواه الحاكم في مستدركه (١/ ٢٥٧). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٦٣). ورواه أبو يعلى، والضياء المقدسي عن أبي سعيد، كما ذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٤٩٩) حديث رقم (١٩٩٦٠). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح مفسّر في هذا الباب على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». [المستدرك (١/ ٢٥٧)].
قُلْتُ: الحديث سنده حسن؛ لأنَّ محمد بن عجلان: صدوق. لكن للحديث شواهد عن ابن عمر تقدمت في الحديث رقم (١١٧)، والحديث رقم (١١٨)، وكذلك شواهد ستأتي في الحديث رقم (١٢٢) عن حذيفة، والحديث رقم (١٢٣) عن جابر.

(٤) «شبث»: ـ بفتح أوله والموحدة ثم مثلثة ـ بن ربعي التميمي، اليربوعي، أبو عبد القدوس، الكوفي، مخضرم، كان مؤذن سجاح، ثم أسلم. ولي شرطة الكوفة، ومات بها في حدود الثمانين (٨٠ هـ) (و س). [التهذيب (٤/ ٣٠٣)، التقريب (١/ ٣٤٥)].

(٥) في نسخة (ب): «ولا يبزقن».

(٦) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٨/ ٤٥٨)، بسنده عن الحجاج بن المنهال به، بلفظه. **قُلْتُ**: وللحديث متابعة: رواها ابن ماجه (١/ ٣٢٧)، حديث رقم (١٠٢٣) بسنده عن حذيفة أنه رأى شبث ابن ربعي بزق بين يديه وذكر نحو حديث المروزي. وقال البوصـيري: إسناد صحيح رجاله ثقات. =

١٢٣ ـ حدثنا عمرو بن زرارة ، أنا حاتم بن إسماعيل ، عن أبي حزرة[(١)] ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي ، نطلب العلم حتى أتينا جابر/ بن عبد الله في مسجده ، فقال: أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا وفي يده ١/٢٥
عرجون[(٢)] ، فرأى في قبلة المسجد نخامة ، فأقبل عليها فحكها بالعرجون ، ثم أقبل علينا فقال: « **أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟** » ، فخشعنا ، ثم قال: «**أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟**» ، قلنا: لا أينا يا رسول الله ، قال: «**فإن أحدكم إذا قام يصلي فإن الله قبل وجهه، فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه**»[(٣)] .

١٢٤ ـ حدثنا هارون[(٤)] بن عبد الله ، ثنا أبو داود الطيالسي ، ثنا أبان بن يزيد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن الحارث الأشعري أن النبي ﷺ قال: « **إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى (يحيى بن زكريا)** [(٥)] **بخمس كلمات أن يعمل بـهـن، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن، فجمع بني إسرائيل في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد، فقعدوا على الشرفات ثم خطبهم فقال: إن الله أوحى إلي بخمس كلمات أعمل بهن، وآمر بني إسرائيل أن يعملوا بـهـن، أولـهـن أن لا يشركوا بالله شيئاً، فإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا له من خالص ماله بذهب أو ورق ثم أسكنه داره، وقال: اعمل وارفع إليّ، فجعل العبد يعمل**[(٦)] **ويرفع إلى غير سيده،**

= (مصباح الزجاجة ١/ ١٩٧) ، حديث رقم (٣٧٠) . وقال الألباني: إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وحماد الأول ، هو: ابن زيد ، وحماد الراوي عنه هو: ابن أسامة أبو أسامة الكوفي . (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٥١) ، حديث (١٠٦٢) . قُلْتُ: وفيما ذهب إليه الألباني نظر ؛ لأنَّ الخطيب البغدادي نص على أن الحمادين هما: ابن سلمة ، وابن أبي سليمان ، وليس كما ذكر الألباني . (تاريخ بغداد ٨/ ٤٥٨) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه حماد بن زيد: ثقة مختلط ، وله عن حماد بن أبي سليمان تخليط كثير ، وتقدَّمت متابعة قاصرة له عند ابن ماجه وسندها صحيح كما ذكر ذلك البوصيري .

(١) تصحف: «حزره» في نسخة (ب) إلى: «حدره» .

(٢) «العرجون»: هو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق ، وهو فعلون من الانعراج: الانعطاف ، والواو والنون زائدتان ، وجمعه: «عراجين» . (النهاية ٣/ ٧٩) .

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (٤/ ١٦) ، حديث رقم (٢٢٦٢) ، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣٠٣) ، حديث رقم (٣٠٠٨) . وأبو داود في سننه (١/ ٣٢٥) ، حديث رقم (٤٨٥) . والبيهقي في سننه (٢/ ٢٩٤) ، والحديث صحيح ، فقد أخرجه مسلم من هذا الطريق .

(٤) في الهامش عنوان نصه: «قصة زكريا في ترك الالتفات في الصلاة» .

(٥) في نسختي (أ ، ب) سقط: «يحيى بن» ، وجميع الكتب التي خرجت هذا الحديث بلفظ: «أوحى إلى يحيى بن زكريا» ، وكذلك في الأحاديث التي ستأتي بعده من طريق المؤلف .

(٦) سقطت من نسخة (ب) .

فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله خلقكم ورزقكم فلا تشركوا به شيئا، وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا، فإن الله مقبل بوجهه إلى وجه عبده/ ما لم يلتفت » . . . ٢٥/ب
وذكر الحديث[١] .

١٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا معمر بن يعمر الليثي ، ثنا معاوية بن سلام ، أنا زيد[٢] ـ يعني ابن سلام ـ أنه سمع أبا سلام ، حديث[٣] الحارث الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن، فجمع بني إسرائيل في بيت المقدس حتى امتلأ المسجد، فوعظ الناس، ثم قال: إن الله أمرني بخمس كلمات أعمل بهن وآمركم أن تعملوا بهن، أولاهن أن لا تشركوا بالله شيئا، فإن من أشرك بالله مثله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله، ثم قال: هذه داري وعملي، فاعمل لي وأدِّ إليَّ عملك، فجعل يعمل ويؤدي إلى غيره، فأيكم يحب أن يكون له عبد كذلك، يؤدي عمله إلى غير سيده؟ وإن الله خلقكم ثم رزقكم، فلا تشركوا بالله شيئا، وقال: إن الله أمركم بالصلاة، فإذا نصبتم وجوهكم فلا تلتفتوا، فإن الله لا ينصب وجهه لوجه[٤] عبده حتى يصلي له، فلا يصرف عنه وجهه حتى يكون العبد هو الذي يصرف[٥]»**[٦] .

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ص (١٥٩)، حديث رقم (١١٦١). وابن خزيمة في صحيحه، (٣/ ١٩٥)، حديث رقم (١٨٩٥). وفي كتاب التوحيد (١/ ٣٦ ـ ٣٧)، حديث رقم (١٠). والترمذي (٥/ ١٤٩)، حديث رقم (٢٨٦٤). والحاكم (١/ ١١٨). وابن حبان في صحيحه ـ كما في موارد الظمآن ـ ص (٣٧٢)، حديث رقم (١٥٥٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٣٣٩)، حديث (٢٠٧٠٩) بسنده عن يحيى بن كثير مرسلاً ـ بنحوه ، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب ، وأبو سلام الحبشي اسمه: ممطور ، وقد رواه علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير» . وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح وتعقبه الذهبي بقوله: لم يخرجاه ؛ لأنَّ الحارث تفرَّد عنه أبو سلام» . وقال الألباني: «هذا الحديث صحيح الإسناد ، بلا شك» . (صحيح الجامع الصغير ٢/ ١٠٠)، حديث (١٧٢٠) . وقال د. الأعظمي: «إسناده صحيح» . قُلْتُ: الحديث سنده صحيح ، ولا يضر عنعنة يحيى بن أبي كثير ؛ لأنَّ ابن حجر عدَّه من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين ، وعلاوة على ذلك فقد صرَّح بالتحديث عند الحاكم وابن حبان كما تقدَّم .

(٢) تصحفت في نسختي (أ ، ب): (يزيد) .

(٣) في نسخة (أ): كلمة غير مقروءة وفي نسخة (ب): «حديث» ولعلها «قال حدثني» .

(٤) في نسخة (ب): «إلى» .

(٥) الحديث ذكر على هامش لوحة (أ) .

(٦) رواه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٤٤) حديث رقم (٤٨٣) ، و(٢/ ٦٤) حديث رقم (٩٣٠) ، والحاكم في مستدركه (١/ ٢٣٦) . ورواه النسائي في سننه الكبرى ـ كما في تحفة الأشراف ـ (٣/ ٣) حديث رقم (٣٢٧٤) . ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٢٨٢) . وتقدم تخريجه من طريق آخر في حديث (١٢٤)=

١٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا خلف بن موسى، ثنا أبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن الحارث الأشعري أن النبي ﷺ قال: («إن الله[١] **أمر يحيى بن زكريا**»، واقتص الحديث بمثل حديث معمر[٢])[٣].

١٢٧ ـ حدثنا[٤] محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، أن زيدا حدثه، أن أبا سلام حدثه، عن الحارث الأشعري، مثل حديث معمر وخلف[٥].

١٢٨ ـ حدثنا أبو قدامة[٦]، ثنا إسحاق بن سليمان، قال: سمعت إبراهيم أبا إسماعيل الخوزي، عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إن العبد إذا قام في الصلاة فإنما هو بين عيني الرحمن، فإذا التفت قال له الرب تبارك وتعالى: يا ابن آدم أقبل إلي، فإن التفت الثانية قال له الرب: يا ابن آدم أقبل إلي،**

= وسيأتي أيضًا في الحديثين رقم (١٢٦، ١٢٧)، والحديث سنده صحيح لغيره لأن فيه معمراً الليثي وهو ضعيف وقد تابعه أكثر من واحد:

١ ـ فتابعه الربيع بن نافع الحلبي عند ابن خزيمة والحاكم، وهو ثقة كما في [التقريب (١/ ٢٤٦)].

٢ ـ ومحمد بن شعيب بن شابور عند النسائي وهو صدوق كما في [التقريب (٢/ ١٧٠)].

٣ ـ ومروان بن محمد الدمشقي عند البيهقي وهو ثقة كما في [التقريب (٢/ ٢٣٩)].

(١) سقط في نسخة (ب): لفظ الجلالة.

(٢) ورد هذا الحديث في نسختي (أ، ب): وكتب في نسخة (أ): إشارة إلى وجود سقط، وقد ورد هذا الحديث في النسختين، هو والحديث الذي بعده رقم (١٢٧) قبل الحديث الماضي رقم (١٢٥)، ولعله وهم من الناسخ؛ لأن مقتضى السياق يقتضي أن يجيء هذا الحديث قبلهما.

(٣) رواه أحمد في مسنده (٤/ ١٣٠، ٢٠٢) عن عفان، وابن الأثير في أسد الغابة (١/ ٣٢٠، ٣٢١) من طريق المعافي بن عمران كلاهما عن أبي خلف موسى بن خلف به ـ بنحوه، وابن الاثير بلفظه. والحديث سنده صحيح لغيره لأن فيه: موسى بن خلف، وهو صدوق وقد تابعه أبان بن يزيد العطار، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (١٢٤)، وخلف بن موسى، وهو صدوق وقد تابعه عفان بن مسلم الباهلي عند أحمد، وهو ثقة كما في [التقريب (٢/ ٢٥)].

(٤) سند الحديث مع متنه علق على حاشية اللوحة اليمنى (٢٥/ب) من نسخة (أ): ولم يتضح، لكني استطعت إثباته مقارنة برواية الترمذي ولقد تصحف سند الحديث في النسخة الثانية (ب): إلى التالي: «حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى، عن المتعبد، ثنا أبان، عن عيسى بن أبي بشر أن زيد حدثه أن أبا سلام حدثه عن الحارث الأشعري الحديث» انظر لوحة (٤٩) من نسخة (ب).

(٥) رواه الترمذي في سننه (٥/ ١٤٨) حديث رقم (٢٨٦٣). بسنده عن موسى بن إسماعيل به ـ بنحوه من حديث طويل. وابن سعد في طبقاته (٤/ ٣٥٩) عن موسى بن إسماعيل به ـ بلفظه مختصرًا. وتقدم من طرق أخرى برقم (١٢٤ ـ ١٢٦). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح، ويحيى بن أبي كثير مدلس وقد تقدم تصريحه بالتحديث في الحديث رقم (١٢٤).

(٦) في الهامش عنوان نصه: «كلام الرب تعالى لمن يلتفت في الصلاة».

فإن التفت الثالثة أو الرابعة قال له الرب: يا ابن آدم لا حاجة لي فيك»(١) .

١٢٩ ـ حدثنا أبو قدامة ، ثنا إسحاق بن سليمان ، ثنا أبو جعفر ، عن الربيع بن أنس قال: إن العبد إذا التفت في الصلاة قال له الرب: يا ابن آدم ، أقبل إليَّ ، فذكر بمثله .

قال أبو قدامة: هذا الحديث مثل حديث إبراهيم الخوزي(٢) ، وحدثنا بهما جميعاً ، فلا أدري وهم أو سمع منهما جميعا ، هو لفظ واحد(٣) .

١٣٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى ، أنا ابن المبارك: أنا يحيى بن سعيد ، عن محمد ابن إبراهيم التيمي ، عن أبي حازم قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد في رمضان فقال: **«إن المصلي يناجي/ ربه، فلينظر أحدكم ما يناجي به ربه»**(٤) . ٢٦/أ

١٣١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا روح بن عبادة ، قال ، ثنا مالك ، عن يحيى ابن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي حازم التمار ، عن البياضي بهذا الحديث(٥) .

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ٧٠) . والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٢٦٨) حديث رقم (٥٥٣) . وقال العقيلي: هذا أولى من حديث إبراهيم بعد أن ذكر حديثًا موقوفًا على أبي هريرة ، عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت أبا هريرة يقول: بنحوه . [الضعفاء الكبير (١/ ٧١) ، ومصنف عبد الرزاق (٢/ ٢٥٧)] . وقال البزار: رواه طلحة بن عمرو ، عن عطاء ، عن أبي هريرة موقوفًا . (كشف الأستار ١/ ٢٦٨) . وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف . (مجمع الزوائد ٢/ ٨٠) . **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه إبراهيم الخوزي وهو ضعيف ، وقد رجح العقيلي وقفه على أبي هريرة كما تقدم .

(٢) وهو حديث رقم (١٢٨) .

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع . والحديث سنده ضعيف للتالي: أولاً: لإرسال الربيع ابن أنس له . وثانيًا: لأن في سنده أبا جعفر الرازي وروايته عن الربيع بن أنس فيها اضطراب كثير . وثالثاً: في الحديث وهم أو هو مكرر لما قبله ، كما ذكر ذلك أبو قدامة اليشكري .

(٤) رواه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٠٢) حديث رقم (١١٤٤) . والنسائي في سننه الكبرى (١١/ ١٤٥) حديث رقم (١٥٥٦٣) . والحديث سنده ضعيف لإرسال أبي حازم له ، لكن الحديث ورد موصولاً من طريق آخر صحيح كما سيأتي في الحديث الذي يليه .

(٥) رواه الإمام مالك في موطئه (١/ ٨٠) حديث رقم (٢٩) . ورواه من طريق مالك: الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٤٤) ، والبغوي في شرح السنة (٣/ ٨٦) حديث رقم (٦٠٨) . والنسائي في سننه الكبرى (١١/ ١٤٥) حديث رقم (١٥٥٦٣) . وإسحاق بن راهويه في مسنده ـ كما ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٠) . وذكر ابن أبي حاتم الحديث في علله (١/ ٢٢٩) حديث رقم (٦٦٧) وقال: «سمعت أبي سئل عن حديث رواه أبو بكر بن عياض عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد عن أبي حازم قال: اعتكف النبي ﷺ في قصة البياض فلم يذكره في الإسناد ، قال هذا وهم: إنما هو ما روى مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم عن حازم ـ عن أبي البياض عن النبي ﷺ ، قال أبي: غلط أبو =

١٣٢ ـ حدثنا إسحاق: أنا عبدة بن سليمان، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي حازم، مولى هذيل قال: جاورت في مسجد المدينة مع رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من بني بياضة، فبينما نحن في المسجد ورسول الله في قبة له، فأشار إلى من في المسجد أن اجتمعوا، فاجتمعنا، فوعظنا موعظة لم أسمع بمثلها، فقال: «**إن أحدكم إذا قام يصلي فإنه مناج ربه فلينظر بم يناجيه**»[(١)].

١٣٣ ـ حدثنا الحسن بن عيسى: أنا ابن المبارك: أنا ابن لهيعة، قال: حدثني ابن هبيرة، أن أبا هريرة قال: «الصلاة قربان، إنما مثل الصلاة كمثل رجل أراد من إمام حاجة فأهدى له هدية، إذا قام الرجل إلى الصلاة فإنه في مقام عظيم، واقف فيه على الله يناجيه ويرضاه، قائما بين يدي الرحمن، يسمع لقيله، ويرى عمله، ويعلم ما يوسوس به نفسه، فليقبل على الله بقلبه وجسده، ثم يرم ببصره قصد وجهه خاشعا، أو ليخفضه فهو أقل لسهوه، ولا يلتفت ولا يحرك شيئا بيده ولا برجليه، ولا شيء من جوارحه حتى يفرغ من صلاته، وليبشر من فعل هذا، ولا قوة إلا بالله»[(٢)].

١٣٤ ـ حدثنا/ الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، ثنا صفوان بن عمرو[(٣)]، عن ٢٦/ب

= بكر في الحديث فـ**قُلْتُ**: كيف روى فقال: استر ما ستره الله». وقال السخاوي: هو صحيح من حديث البياض في الموطأ وذكر له شواهد (راجع المقاصد الحسنة ص ٣٦١)، **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح.

(١) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ـ كما في النكت الظراف ـ (١١/ ١٤٥) حديث رقم (١٥٥٦٣) عن عبدة بن سيلمان به، وقال: «وفي السياق ما يقتضي أن لأبي حازم صحبة وأنه حضر القصة». وقد تقدم تخريجه في حديث رقم (١٣٠) من غير هذا الطريق. والحديث سنده صحيح، وإن عنعن محمد بن إسحاق فإنه سيأتي تصريحه بالتحديث عن محمد بن إبراهيم في الحديث رقم (١٣٥) وقد تابع محمد بن إسحاق عليه يحيى بن سعيد الأنصاري وهو ثقة كما تقدم عند المؤلف في حديث رقم (١٣١).

(٢) لم أجد من خرجه بهذا اللفظ عن أبي هريرة لكن وجدت شواهد له مخرجة ببعض لفظه، منها: ما روى الحاكم في مستدركه (٤/ ١٢٧) بسنده عن جابر بن عبد الله وفيه: «يا كعب بن عجرة الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة والصلاة قربان أو قال برهان». وابن حبان في صحيحه ـ موارد الظمآن ـ (ص ٨٨) ـ حديث رقم (٢٦١) و (ص ٦٣٣) حديث رقم (٢٥٥٣) عن كعب بن عجرة و (ص ٣٧٨) حديث رقم (١٥٦٩) عن جابر بن عبد الله ـ بلفظ الحاكم. والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٨١) حديث رقم (٢٦٥) بسنده عن علي قول الرسول ﷺ: «**الصلاة قربان كل تقي**». وأبو نعيم في حليته (٣/ ١٩٤) بسنده عن جعفر بن محمد قوله: «الصلاة قربان كل تقي، والحج جهاد كل ضعيف...» الحديث. والحديث سنده حسن؛ لأن ابن لهيعة صدوق اختلط بآخر عمره لكن الراوي عنه أحد العبادلة الذين روايتهم عنه صحيحة وهو عبد الله بن المبارك.

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: (صفوان بن عمر).

ضمرة بن حبيب أن أبا الدرداء قال: «إن من فقه المرء إقباله على حاجته، حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ»[(١)] .

١٣٥ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، ثنا عمي، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث، أن أبا حازم مولى هذيل حدّثه، أن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم من بني بياضة[(٢)] قال: جاورت في مسجد رسول الله ﷺ وهو مجاور فيه، فحدثني أن رسول الله ﷺ كان جاءه وهو في المسجد في قبة، على بابها قطعة من حصير، فكشف رسول الله ﷺ الحصير ثم وعظ رسول الله ﷺ ورغب وحذر، فأبلغ جدا، ثم قال: «**إن المصلي إذا صلى فإنما يناجي ربه، فلينظر عبد بما يناجي ربه**»[(٣)] .

١٣٦ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن هشام، عن ابن سيرين قال: «كانوا يرفعون[(٤)] أبصارهم في الصلاة ويلتفتون يمينا وشمالا (حتى نزلت) [(٥)] هذه الآية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ * ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢]، قال: فلم يلتفتوا يمينا ولا شمالا»[(٦)] .

١٣٧ ـ حدثنا إسحاق: أنا عيسى بن يونس، أنا ابن عون، عن ابن سيرين قال: «كان النبي ﷺ إذا قام في الصلاة نظر هكذا وهكذا.

٢٧/أ قال ابن عون: يعني يمينا وشمالا، حتى نزلت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ */ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢]، فحنى رسول الله ﷺ رأسه إلى صدره»[(٧)] .

---

(١) رواه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٠١ ـ ٤٠٢) حديث رقم (١١٤٢). وذكره البخاري معلقًا (٢/ ١٥٩). وقال ابن حجر في الفتح: وأثر أبي الدرداء وصله ابن المبارك في كتاب الزهد، وأخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة من طريقه. [فتح الباري (٢/ ١٥٩)]. والأثر سنده صحيح.

(٢) البياضي: أبو حازم الأنصاري، صحابي جليل تقدم في حديث رقم (١٣١).

(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٣٢) عن محمد بن إسحاق وكذلك تقدم تخريجه من طريق آخر في حديث رقم (١٣١). والحديث سنده صحيح.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «آية في ترك الالتفات».

(٥) ما بين القوسين ساقط من نسخة (ب).

(٦) رواه الطبري في تفسيره (١٨/ ٢) بسنده عن ابن سيرين بنحوه. ووذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر، وابن أبي حاتم. والأثر سنده ضعيف؛ لأن فيه هشامًا وهو مدلس وقد عنعن.

(٧) رواه أبو داود في مراسيله (ص٨٩) حديث رقم (٨). والبيهقي في سننه (٢/ ٢٨٣). قال البيهقي: وروي ذلك عن أبي زيد سعيد بن أوس، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موصولاً =

١٣٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث، عن مجاهد: «﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، قال: فمن القنوت الركود والخشوع، وغض البصر، وخفض[١] الجناح من رهبة الله عز وجل، كان إذا قام أحدهم يصلي يهاب الرحمن أن يشد بصره إلى شيء، أو يلتفت، أو يقلب الحصى، أو يعبث بشيء، أو يحدث نفسه من شأن الدنيا إلا ناسيا، ما دام في صلاته»[٢].

١٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن الضريس، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن رجل قد سماه، عن عليّ: «﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]، قال: الخشوع خشوع القلب، وأن لا يلتفت يمينا فيها[٣] ولا شمالا»[٤].

١٤٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا المعتمر، عن مسلم، عن الحسن قال: «إذا قمت إلى الصلاة فقم قانتا كما أمرك الله، وإياك[٥] والسهو والالتفات، أن ينظر الله إليك

= والصحيح هو المرسل. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٥٤) حديث رقم (٣٢٦١). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣) وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. والحديث سنده ضعيف لإرسال ابن سيرين له.

(١) في نسخة (أ): وردت «خفظ».

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٧١). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٠٦) وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والأصبهاني في الترغيب والترهيب، والبيهقي في شعب الإيمان. والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه ليثًا وهو ضعيف.

(٣) سقطت من نسخة (ب).

(٤) رواه وكيع بن الجراح في الزهد (٢/ ٥٩٩) حديث رقم (٣٢٨). وابن المبارك في الزهد (ص ٤٠٣) حديث رقم (١١٤٨). والطبري في تفسيره (١٨/ ٢)، كلهم بأسانيدهم عن المسعودي عن أبي سنان عن رجل من قومه به ـ نحوه. وقد جاء التصريح بالرجل المبهم عند الحاكم وهو عبيد الله بن أبي رافع: فرواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٣٩٣) قال: أخبرني أبو سنان، عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي ـ بنحوه. ورواه البيهقي في سننه في كتاب الصلاة ـ جماع أبواب الخشوع في الصلاة والإقبال عليها ـ (٢/ ٢٧٩) عن الحاكم بسنده المتقدم قريباً. وذكره السيوطي في الدر (٥/ ٣) وعزاه لعبد الرزاق والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن علي ـ بنحوه. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». قُلْتُ: الأثر سنده حسن لغيره؛ لأن فيه عمراً الرازي وهو صدوق. وعطاء بن السائب مختلط وروى عنه عمرو بن أبي قيس بعد الاختلاط وقد تابعه ضرار بن مرة الشيباني، أبو سنان عند وكيع، وابن المبارك، والحاكم، والبيهقي وهو ثقة كما في التقريب (١/ ٣٧٤). ولأن فيه رجلا مبهمًا وقد جاء التصريح به عند الحاكم وهو عبيد الله بن أبي رافع وهو ثقة كما في التقريب (١/ ٥٣٢).

(٥) في الهامش عنوان نصه: «تحذير من السهو والالتفات فيها».

وتنظر إلى غيره، وتسأل الله الجنة، وتعوذ به من النار وقلبك ساه ولا تدري ما تقول بلسانك»(١).

١٤١ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر قال: سمعت الزهري في قوله: «﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]، قال: هو السكون في الصلاة»(٢).

١٤٢ ـ حدثنا إسحاق، ثنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج قال: قلت لعطاء: أقبض بكفي اليمنى على عضدي اليسرى، وكفي اليسرى على عضدي(٣) اليمنى؟ فكرهه وقال: «إنما الصلاة خشوع، قال الله: ﴿ٱلَّذِينَ/ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]، ٢٧/ب فقد عرفتم الركوع والسجود والتكبير، ولا يعرف كثير من الناس الخشوع».

قلت لعطاء: أيجعل الرجل يده على أنفه أو ثوبه؟ قال: لا، قلت: من أجل أنه(٤) يناجي ربه؟ قال: نعم، وأحب أن لا يخمر فاه، سمعت أبا هريرة يقول: «إذا صليت فإنك تناجي ربك وربك أمامك، فلا تبزقن أمامك، ولا عن يمينك، قلت لعطاء: فهل يقطع الصلاة الالتفات؟ قال: لا، فقلت أنظر عن يميني وعن شمالي؟ قال: لا، إلا أن تقيم صفا، ولا تطمح ببصرك أمامك، ولا تطمح به هاهنا وهاهنا، إنما الصلاة تَخَشَّع وخشوع لله، قلت: والالتفات أشد من النظر عن اليمين والشمال؟ فقال: نعم ينهى عن الالتفات في الصلاة، بلغنا(٥) أن الرب يقول: إلى أين تلتفت(٦)؟ إليَّ يا ابن آدم، إني خير لك ممن تلتفت إليه»(٧).

١٤٣ ـ حدثنا إسحاق: أنا الثقفي، عن أيوب، عن محمد قال: كانوا يقولون لا يجاوز بصره مصلاه، فإن كان قد استعاد النظر فليغمض(٨).

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده صحيح.

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه في باب رفع الرجل بصره إلى السماء (٢/ ٢٥٤) حديث رقم (٣٢٦٢)، من حديث طويل. والطبري في تفسيره (١٨/ ٢) بلفظ: (سكون المرء في صلاته). والطبري في تفسيره أيضًا (١٨/ ٢) بلفظ (سكون المرء في صلاته). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٨٥) وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم. والأثر سنده صحيح.

(٣) «اليسرى وكفي اليسرى على عضدي»: سقط هذه الجملة من نسخة (ب).

(٤) في نسخة (ب): «أن».

(٥) في الهامش عنوان نصه: «كلام الرب تعالى في ترك الالتفات».

(٦) وردت في نسختي (أ، ب): «إلى أن تلفت»، ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) رواه عبد الرزاق في مصنفه مفرقًا في (١/ ٤٣٠) حديث رقم (١٦٨٠)، وأيضاً (٢/ ٢٥٦) حديث رقم (٣٢٦٦)، وكذلك (٢/ ٢٥٦) حديث رقم(٣٢٦٧)، وكذلك (٢/ ٢٥٧) حديث رقم (٣٢٧٠). وابن أبي شيبه في مصنفه (٢/ ٤١). والأثر سنده صحيح، وابن جريج قد صرح بالتحديث.

(٨) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٥٥) حديث رقم (٣٢٦٤). وابن أبي شيبه في مصنفه (٢/ ٢٦١). والأثر سنده صحيح.

١٤٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال عبد الله قاروا[١] الصلاة.

قال منصور[٢]: وقال مجاهد[٣]: قال: كان ابن الزبير[٤] إذا قام في الصلاة كأنه عود من الخشوع.

قال مجاهد: وحدثت أن أبا بكر كان كذلك[٥].

١٤٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، عن ابن عون، عن ابن سيرين

٢٨/أ قال: «كانوا يستحبون أن / ينظر[٦] الرجل في صلاته إلى موضع سجوده»[٧].

١٤٦ ـ حدثنا إسحاق، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة قال: سألت مسلم بن يسار: أين منتهى النظر في الصلاة؟ قال: موضع السجود حسن[٨].

١٤٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن آدم بن علي قال: سمعت ابن عمر يقول: «يدعى أناس يوم القيامة المنقوصين[٩]، قلت: وما المنقوصون؟ قال:

---

(١) قارّوا الصلاة: أي اسكنوا فيها ولا تتحركوا ولا تعبثوا وهو تفاعل من القرار [النهاية (٣/ ٢٤١)].

(٢) منصور بن المعتمر السلمي، ثقة تقدم في حديث رقم (١).

(٣) مجاهد بن جبر المخزومي، ثقة تقدم في حديث رقم (٥٤).

(٤) عبد الله بن الزبير بن العوام، القرشي الأسدي، أبو بكر، أو أبو خبيب ـ مصغرًا ـ، كان أول مولود في الإسلام في المدينة من المهاجرين، وأمه أسماء بنت أبي بكر، ولد عام الهجرة، وحفظ عن النبي ﷺ وهو صغير، وولي الخلافة تسع سنين بعد موت يزيد بن معاوية، وهو أحد العبادلة، وأحد الشجعان من الصحابة، قتل في سنة (٧٣هـ). (ع). [الاستيعاب (٢/ ٣٠٠)، الإصابة (٢/ ٣٠٩)].

(٥) رواه ابن أبي شيبه في مصنّفه (٢/ ٣٤١). وأيضًا في (٢/ ٣٤١)، وفيه زيادة قال زائدة: قلت لمنصور ما يعني بذلك، قال: التمكن فيها. والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٣١٠) حديث رقم (٩٣٤٣). وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٤٠). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٢٨٠). والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٣١٠) حديث رقم (٩٣٤٤) وفسره بقوله: «اسكنوا واطمئنوا». وعبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٦٥) حديث رقم (٣٣٠٥) وفيه زيادة «اسكنوا اطمئنوا».
تخريج الجزء الثاني: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٤٠). وعبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٦٤) حديث رقم (٣٣٠٢). والبيهقي في سننه (٢/ ٢٨٠). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٢/ ١٣٦). قُلْتُ: والأثر سنده صحيح.

(٦) في الهامش عنوان نصه: «بيان مواضع النظر».

(٧) تقدم تخريجه بنحوه عن ابن سيرين في حديث رقم (١٤٣). والأثر سنده صحيح.

(٨) رواه عبد الرازق في مصنفه (٢/ ٢٥٤) حديث رقم (٣٢٦٠). وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٦٠). والأثر سنده صحيح.

(٩) في الهامش عنوان نصه: «وزر نقص الوضوء».

الذين ينقص أحدهم في وضوئه والتفاته»[(١)].

١٤٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا المعتمر بن سليمان، عن مسلم، عن الحسن قال: «إياك والالتفات في الصلاة، الله ينظر إليك وتنظر إلى غيره؟»[(٢)].

١٤٩ ـ حدثنا إسحاق: أنا المعتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن المغيرة، عن سعيد بن جبير قال: التمطي[(٣)] في الصلاة من الشيطان.

قال سعيد بن جبير: «خمس[(٤)] تنقص من الصلاة: الالتفات، والاحتكاك، وتفقيعك أصابعك في الصلاة، والوسوسة، وتقليب الحصى»[(٥)].

١٥٠ ـ حدثنا إسحاق، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد قال: رأى حذيفة ابن اليمان رجلاً[(٦)] يصلي يعبث بلحيته، فقال: لو خشع قلب هذا سكنت جوارحه[(٧)].

١٥١ ـ حدثنا إسحاق، أنا إسماعيل بن إبراهيم، عن معمر، عن رجل قال: رأى ابن المسيب رجلا يعبث بلحيته في الصلاة فقال: لو خشع قلبه خشعت جوانحه.

قال إسحاق: قيل لابن علية: جوارحه؟ فقال: لا[(٨)].

---

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٣٧١) حديث رقم (٣٧٤٢). والأثر سنده صحيح.

(٢) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. وروى عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٥٨) حديث رقم (٣٢٧٣) بسنده عن الحسن بلفظ: «إن العبد إذا التفت في الصلاة فإنما يلوي عنقه الشيطان». والأثر سنده صحيح.

(٣) التمطي: الاختيال، تفسير ابن كثير (٤/ ٤٥١).

(٤) في الهامش عنوان نصه: «خمس تنقص الصلاة».

(٥) روى ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٣٤٩) عن جرير عن ليث قال: قال سعيد بن جبير: «التمطي ينقص الصلاة». والأثر سنده ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

(٦) في الهامش عنوان نصه: «اللعب باللحية فيها ترك الخشوع».

(٧) لم أجد من خرجه عن حذيفة فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف لما يلي: لأن الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن. ولانقطاعه، فإن ثور بن يزيد من الطبقة السادسة، لم يثبت له لقاء أحد من الصحابة، فثور قد توفي سنة (١٥٥هـ) وحذيفة رضي الله عنه توفي سنة (٣٦هـ).

(٨) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٨٩). وابن المبارك في كتابه ـ الزهد ـ (ص ٤١٩) حديث رقم (١١٨٨). وعبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٢٦٦) حديث رقم (٣٣٠٨). وذكره البيهقي معلقًا في سننه الكبرى (٢/ ٣٨٥) عن سعيد بن المسيِّب به بلفظه. وذكره السيوطي في الجامع الصغير، وعزاه للحكيم الترمذي في النوادر عن أبي هريرة مرفوعًا وحكم عليه بالضعف. وقال المناوي: إنما يعرف هذا عن ابن المسيب رواه ابن أبي شيبة وفيه رجل لم يسم [فيض القدير (٥/ ٣١٩) حديث رقم (٧٤٤٧)]. وقال الألباني: بعد أن عزاه للسيوطي، ونقل قول المناوي: رواه موقوفًا على سعيد عبد الله بن المبارك في الزهد، عن معمر، عن رجل وهذا سند ضعيف لجهالة الرجل. فالحديث موضوع مرفوعًا، ضعيف موقوفًا بل مقطوعًا (سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/ ١٤٣ ـ ١٤٤) حديث رقم (١١٠). قُلْتُ: الأثر سنده ضعيف؛ فيه أبان وهو متروك.

٢٨/ب ١٥٢ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى / بن سعيد، ثنا عبيد الله بن عمر قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، عن أبيه، أن عمار بن ياسر صلى ركعتين، فقال له عبد الرحمن بن الحارث: يا أبا اليقظان، أراك قد خففتهما، فقال[١]: هل انتقصت من حدودها شيئًا؟ فقال: لا، ولكنك خففتهما، قال: إني أبادر[٢] بهما السهو، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرجل ليصلي الصلاة ما يكون له من صلاته إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها**» حتى انتهى إلى آخر العدد[٣].

١٥٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا أبو خالد الأحمر، ثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن عبد الرحمن بن عنمة قال: رأيت عمار بن ياسر صلى صلاة ثم جلس فاحتبى[٤]، فقلت: يا أبا اليقظان، أراك صليت صلاة ما رأيتك صليت قبلها مثلها؟ قال: هل رأيتني نقصت من حدودها شيئًا؟ فقال: لا، فقال: إني بادرت بها سهوة الشيطان، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرجل ليصلي الصلاة وما يكتب له منها إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها**»[٥].

١٥٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا صفوان بن عيسى، قال، ثنا ابن عجلان، فذكر بهذا الإسناد مثله، وقال عبد الله بن غنمة[٦].

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «ضرر السهو من الصلاة».

(٢) في هامش نسخة (أ): وفي أصل (ب): «بادرتهما».

(٣) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٣١٩). والنسائي في سننه الكبرى (٧/ ٤٨٤) حديث رقم (١٠٣٧٣) بنحوه. وابن حبان في صحيحه ـ كما في موارد الظمآن (ص١٣٩) حديث رقم (٥٢١) بلفظ قريب وفيه زيادة. وابن المبارك في الزهد (ص٤٥٩) حديث رقم (١٣٠١)، (ص٤٢) حديث رقم (٧٢). قال العراقي: إسناده صحيح، ورمز له السيوطي بالصحة (فيض القدير ٢/ ٣٣٤).
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ فيه عمر بن أبي بكر وهو مقبول، وسيأتي من طريق حسن في الحديث الذي بعده.

(٤) الاحتباء هو: أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب (النهاية ١/ ١٩٩).

(٥) رواه أبو داود (١/ ٥٠٣) حديث رقم (٧٩٦). والنسائي (٧/ ٤٧٨) حديث رقم (١٠٣٥٩)، وأحمد في مسنده (٤/ ٣٢١). والحميدي في مسنده (ص٧٩ ـ ٨٠) حديث رقم (١٤٥). والبيهقي في سننه (٢/ ٢١٨). والمزي في تهذيب الكمال ـ في ترجمة عبد الله بن عنمة ـ (٢/ ٧١٩). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث (١٥٢). والحديث سنده ضعيف للتالي؛ لأن فيه محمد بن عجلان وهو مدلس وقد عنعن. ولأن فيه عمر بن الحكم وهو صدوق.

(٦) تقدم تخريجه والحكم عليه في حديث (١٥٣).

١٥٥ ـ حدثنا إسحاق قال: قلت لأبي أسامة: أحدثكم به / عبيد الله بن عمر، عن المقبري، عن عمر بن[١] أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه أن عمارا دخل المسجد فصلى . .؟ فذكرت له هذا الحديث فأقر به وقال: نعم[٢] . ٢٩/أ

١٥٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا صفوان بن عيسى قال، ثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن عبد الرحمن أو عبد الله بن عنمة قال: رأيت عمار بن ياسر صلى صلاة فأخفها، فلما خرج قمت إليه فقلت: يا أبا اليقظان، إنك خففت صلاتك؟ قال: رأيتني انتقصت منها شيئا من حدودها؟ قال: لا، قال: فإني بادرت بها سهو الشيطان، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرجل ليصلي الصلاة ثم ينصرف منها ما كتب له منها إلا عشرها، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها**»[٣] .

١٥٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا يحيى بن سليم، عن عثمان بن أبي دهرش قال: بلغني أن رسول الله ﷺ صلى صلاة جهر فيها بالقراءة، فلما فرغ من صلاته قال: «**يا فلان، هل أسقطت من هذه السورة شيئا؟**»، قال: لا أدري يا رسول الله، قال: فسأل آخر فقال: لا أدري يا رسول الله، قال: «**هل فيكم أُبيّ؟**» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «**يا أُبيّ، هل أسقطت من هذه السورة من شيء؟**»، قال: نعم يا رسول الله، آية كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «**ما بال أقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدرون ما يتلى منه / مما ترك؟ هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم، ولا[٤] يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه**»[٥] . ٢٩/ب

١٥٨ حدثنا صدقة بن الفضل، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عثمان بن أبي دهرش عن رجل من آل الحكم بن أبي العاص قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة . . .[٦] وذكر الحديث[٧] .

---

(١) تصحف في النسختين إلى: «عمر بن عبد الرحمن»، والصواب ما أثبته كما تقدم في حديث رقم (١٥٢) .
(٢) تقدم تخريجه والحكم عليه في حديث (١٥٢) .
(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٢١) . وأبو داود، والنسائي، والمزي كما تقدم في حديث (١٥٣) .
(٤) في الهامش عنوان نصه: «لا يقبل عمل لا يشهده القلب» .
(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .والحديث سنده ضعيف؛ لجهالة عثمان بن أبي دهرش ولانقطاعه .
(٦) ورد الحديث على هامش النسخة (أ) .
(٧) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع . والحديث سنده ضعيف لجهالة عثمان وإبهام شيخه .

١٥٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله (بن) [١] القهزاد، ثنا علي بن الحسن، عن عبدالله بن المبارك قال: سألت سفيان الثوري قلت: الرجل إذا قام إلى الصلاة، أي شيء ينوي بقراءته وصلاته؟ قال: «ينوي أنه يناجي ربه»[٢].

١٦٠ ـ حدثنا الفضل بن موسى البصري، ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان، عن عباد بن كثير قال: «للمصلي ثلاث: تحف به الملائكة من قدميه إلى عنان السماء، وتناثر عليه البر من عنان السماء إلى مفرق رأسه، وينادي مناد: لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل»[٣].

قال أبو عبد الله: ثم جاءنا الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ أنه سئل: أي العمل أفضل؟ فقال[٤]: «**الصلاة لوقتها**»[٥]. وقال ﷺ: «**خير عملكم الصلاة**»[٦].

١٦١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الحسن بن عبيد الله، عن أبي عمرو، عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ فقال: «**الصلاة لميقاتها**»[٧].

١٦٢ ـ حدثنا إسحاق: أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، ثنا الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يقول: حدثني صاحب هذه الدار، وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسول الله صلى الله / عليه وسلم: «أي العمل ٣٠/أ
أفضل؟ فقال: «**الصلاة لميقاتها**»[٨].

---

(١) ورد في أصل النسختين: «محمد بن عبد الله القهزاذ»، والصواب ما أثبته راجع ترجمته.

(٢) تقدم تخريج حديث مرفوع إلى النبي ﷺ في حديث رقم (١٣٠، ١٣٢) نحو هذا الأثر. والأثر سنده صحيح.

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف جداً فيه عباد بن كثير، وهو متروك ومع هذا فهو مرسل، وقد روى أحاديث كذباً كما قال أحمد.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «أفضل العمل الصلاة لوقتها».

(٥) سيأتي هذا الحديث من طريق المؤلف مسندًا في حديث رقم (١٦٥).

(٦) رواه ابن ماجه (١/ ١٠٢) حديث رقم (٢٧٩) بلفظ: «وخير أعمالكم الصلاة» وفيه زيادة. والحاكم في مستدركه (١/ ١٨٩). والدارقطني في سننه ـ (١/ ٢٤٧) حديث رقم (٧). وسيأتي نحوه من طريق المؤلف مسندًا في حديث رقم (١٦٧).

(٧) رواه مسلم في كتاب الإيمان (١/ ٩٠) حديث رقم (١٤٠).

(٨) رواه الترمذي في سننه (٤/ ٣١٠) حديث رقم (١٨٩٨). وأحمد في مسنده (١/ ٤٥١). والبخاري (٢/ ٩) حديث رقم (٥٢٧)، (١٠/ ٤٠٠) حديث رقم (٥٩٧٠). ومسلم (١ / ٩٠) حديث رقم (١٣٩). والنسائي (١ / ٢٩٢) حديث رقم (٦١٠). وأحمد في مسنده (١/ ٤٠٩ ـ ٤١٠). =

١٦٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو جناب الكلبي قال: سمعت عون بن عبد الله يقول: سألت الأسود بن يزيد: هل كان ابن مسعود يفضل عملا على عمل؟ فقال: سألت ابن مسعود فقال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل، وأحبها إلى الله، وأقربها من الله؟ قال: «**الصلاة (لميقاتـها)**[(١)]»[(٢)].

١٦٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق: أنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: سألت النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «**الصلوات لوقتهن**»[(٣)].

١٦٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «**الصلاة لوقتها**»[(٤)].

= ورواه البخاري (١٣/ ٥١٠) حديث رقم (٧٥٣٤). وابن أبي شيبة في مصنّفه (١/ ٣١٦). وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص٤٩) حديث رقم (٣٧٢). بلفظ «**الصلاة لوقتها**» وفيه زيادة. ورواه الدارمي في سننه في كتاب الصلاة (١/ ٢٢٣) حديث رقم (١٢٢٨) بلفظ: «**الصلاة على ميقاتها**» وفيه زيادة. ورواه ابن خزيمة (١/ ١٦٩) حديث رقم (٣٢٧). وابن حبان في صحيحه ـ كما في موارد الظمآن ـ (ص ٩٣) حديث رقم (٢٨٠). والحاكم في مستدركه (١/ ١٨٨). والبيهقي في سننه (١/ ٤٣٤). والدارقطني في سننه (١/ ٢٤٦) حديث رقم (٤). وقال ابن حجر في الفتح: وقد أطلق النووي في شرح المهذب أن رواية «**في أول وقتها**» ضعيفة. أ. هـ. ثم تكلم على طرق هذه الرواية. كما تكلم على هذه الرواية بعض العلماء منهم: الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢٤١). وابن حجر في موضعين: فتح الباري كما تقدم في (٢/ ١٠). وتلخيص الحبير (١/ ١٤٥). وأحمد شاكر في تعليقه على سنن الترمذي (١/ ٣٢٦). والحديث سنده صحيح.

(١) سقطت من نسخة (أ، ب): والسياق يقتضيها لدليلين:
أ ـ المؤلف يسوق أحاديث فضل الصلاة في ميقاتها.
ب ـ أن سؤال ابن مسعود لرسول الله ﷺ متقدم في الحديث الذي قبله، والذي بعده.

(٢) تقدم تخريجه في حديث رقم (١٦٢) من طريق آخر وبلفظ أطول، والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه أبا جناب وهو ضعيف، وقد تقدم من طريق صحيح في حديث (١٦٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٤٤٨) عن عبد الرزاق بلفظه. وقد بحثت عنه في مصنف عبد الرزاق في مظانه ولم أجده. والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه أبا إسحاق السبيعي وهو ثقة مختلط وقد عنعن وهو مدلس، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. وقد تقدم من طريق صحيح كما في حديث رقم (١٦٢).

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٤١٨ ـ ٤٤٤)، (١/ ٤٢١). ورواه البخاري، وابن أبي شيبة، وأبو داود الطيالسي، كل بسنده عن الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثني عبد الله ابن مسعود ـ بلفظه وفيه زيادة كما تقدم في حديث رقم (١٦٢). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه أبا إسحاق وهو ثقة اختلط ومدلس وقد عنعن وتقدم من طريق صحيح في حديث رقم (١٦٢).

١٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو شيبة يزيد بن معاوية، ثنا عبد الملك بن عمير، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «**الصلوات لميقاتـــهن**»[١].

١٦٧ ـ حدثنا سريج بن يونس، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن ثوبان قال: حدثني حسان بن عطية، أن أبا كبشة السلولي، حدثه، أنه، سمع ثوبان[٢]، مولى رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «**سددوا وقاربوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة**»[٣].

١٦٨ ـ /حدثنا علي بن الحسن أبو الحسين، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سالم، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «**اعلموا أن أفضل أعمالكم الصلاة**»[٤]. ٣٠/ب

١٦٩ ـ حدثنا علي بن الحسن أبو الحسين، ثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو[٥]، عن النبي ﷺ بمثله[٦].

---

(١) تقدم تخريجه مستوفى في حديث رقم (١٦٢) من طريق آخر. والحديث سنده ضعيف لضعف عبد الملك ابن عمير، وهو مدلس وقد عنعن، وتقدم من طريق صحيح كما في حديث رقم (١٦٢).

(٢) تصحف في النسختين إلى: «ابن ثوبان».

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (ص ٦٩) ـ حديث رقم (١٦٤) بلفظه وفيه زيادة «**ولا يحافظ على الصلاة إلا مؤمن**». وأحمد في مسنده (٥/ ٢٨٢). والطيالسي في مسنده (ص١٣٤) حديث رقم (٩٩٦). والدارمي في سننه (١/ ١٦٨). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ١٠١) حديث رقم (١٤٤٤). وقال البيهقي لما روى حديث سالم بن أبي الجعد (١/ ٤٥٧): تابعه أبو كبشة السلولي عن ثوبان. وقال الألباني: «هذا إسناد متصل بالتحديث ورجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير أن ثوبان وهو عبدالرحمن بن ثابت وهو حسن الحديث». [الإرواء (٢/ ١٣٦)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده حسن؛ لأن فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطىء وقد ورد الحديث من طرق كما تقدم في الأحاديث (١٦٢/ ١٦٦)، وكما سيأتي في الأحاديث (١٦٨ ـ ١٧٤) فأمنا بذلك خطأه.

(٤) سيأتي تخريجه بلفظ أطول في حديث رقم (١٧٠) وكذا الحكم عليه.

(٥) تصحف في النسختين إلى: «عبد الله بن عمر».

(٦) رواه ابن ماجه في سننه (١/ ١٠٢) حديث رقم (٢٧٨). وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٦)، بلفظ «**لن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن**» وتصحف (ابن عمرو) إلى (ابن عمر). وذكره البيهقي في سننه (١/ ٤٥٧)، وقال: ورواه ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو. وقال البوصيري: وهكذا خرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده من هذا الوجه في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وإسناده ضعيف، من أجل ليث بن أبي سليم [مصباح الزجاجة (١/ ٨٩)، حديث رقم (١١٣)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه ليثًا وهو ضعيف لكن للحديث شواهد ستأتي في حديث رقم (١٧٠).

١٧٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أنا جرير، عن منصور والأعمش، ويزيد ابن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة»(١).

١٧١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى: أنا جرير، عن منصور، عن سالم قال: حدثت عن ثوبان، عن النبي ﷺ بمثله(٢).

---

(١) رواه الدارمي في سننه (١/ ١٦٨) بسنده عن منصور والأعمش به ـ بلفظه وفيه زيادة. ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ١٠١ ـ ١٠٢) حديث رقم (٢٧٧). والحاكم في مستدركه (١/ ١٣٠). والعدني في كتابه الإيمان (ص٨٨) حديث رقم (٢٢). والطبراني في معجمه الصغير (٢/ ١٩١) حديث رقم (١٠١١). والخطيب في تاريخه (١/ ٢٩٣). ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ ـ ٢٨٢). وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص١٣٤) حديث رقم (٩٩٦). والحاكم في مستدركه (١/ ١٣٠). والبيهقي في سننه (١/ ٤٥٧). ورواه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ٢٧ ـ ٢٨) حديث رقم (٨). وذكره الإمام مالك بلاغًا في موطئه (١/ ٣٤) حديث رقم (٣٦) وقال محمد فؤاد عبد الباقي: هذا مرسل، وقد قال ابن عبد البر في التقصي: هذا مسند ومتصل من حديث ثوبان عن النبي ﷺ من طرق صحاح، **قُلْتُ:** تقدم هذا في حديث رقم (٦٧). وللحديث متابعات وشواهد. **أما المتابعات:** عن أبي كبشة السلولي أنه سمع ثوبان، تقدم في طريق المؤلف في حديث رقم (١٦٧). وعن عبد الرحمن بن ميسرة عن ثوبان ـ بنحوه: رواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٨٠) عن علي بن عياش وعصام بن خالد قالا: ثنا حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن ميسرة به، وقال الألباني: إسناده صحيح إن شاء الله (الإرواء ٢/ ١٣٧). **والشواهد:** عن أبي أمامة، سيأتي من طريق المؤلف في حديث رقم (١٧٤). وعن جابر بن عبدالله ـ بنحوه رواه الحاكم في مستدركه (١/ ١٣٠) وقال: ووهم فيه أبو بلال وسيأتي كلامه كاملاً في الحكم على الحديث. وعن ربيعة الخرشي ـ بنحوه. قال المنذري: رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن لهيعه، وربيعه مختلف في صحبته (الترغيب والترهيب ١/ ١٦٢). وعن سلمه بن الأكوع ـ بنحوه: رواه الطبراني في معجمه الكبير (٧/ ٢٥ ـ ٢٦) حديث رقم (٦٢٧٠). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن عبادة عن أبيه ولم أجد من ترجمه [المجمع (٢/ ٢٥٠)]. وعن عبد الله بن عمرو ـ بنحوه: تقدم من طريق المؤلف في حديث رقم (١٦٩).

قال البوصيري في زوائده: هذا الحديث رجاله ثقات أثبات، إلا أنه منقطع بين سالم وثوبان فإنه لم يسمع منه بلا خلاف، ثم ذكر طرقًا أخرى له (مصباح الزجاجة ١/ ٨٨) حديث رقم (١١٢). ورمز له السيوطي بالصحة في الجامع الصغير (راجع فيض القدير ١/ ٤٩٧) حديث رقم (٩٩٤). وقال المنذري: رواه ابن ماجه بإسناد صحيح والحاكم (الترغيب والترهيب ١/ ١٦٢). وتعقبه المناوي بقوله: قال الذهبي في المهذب: خرجه ابن ماجه من حديث منصور عن سالم وهو لم يدرك ثوبان (فيض القدير ١/ ٤٩٧) حديث رقم (٩٩٤). وصححه الألباني بمجموع طرقه (الإرواء ٢/ ١٣٥) حديث رقم (٤١٢). وقال عبد القادر الأرناؤوط: وهو صحيح بمجموع طرقه (جامع الأصول ٩/ ٣٩٥) حديث رقم (٧٠٤٩).

قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأن في سنده انقطاعًا بين سالم وثوبان لأن سالمًا لم يلق ثوبان وحديث ثوبان روي موصولاً كما تقدم في المتابعات، فحديث ثوبان صحيح بمجموع طرقه كما تقدم قريبًا.

(٢) تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (١٧٠).

١٧٢ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو صالح قال: حدثني الليث، حدثني ابن عجلان، عن سفيان الكوفي، عن نفر، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ بمثله، ولم يرفعه[١].

١٧٣ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا عبد الله[٢] بن وهب، ثنا حيي بن عبدالله يحدث، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رجلاً[٣] سأل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال فقال: «**الصلاة**» قال: ثم مه؟ قال: «**الصلاة**» قال: ثم مه؟ قال: «**الصلاة**» ثلاث مرات[٤].

١٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، (ثنا ابن أبي مريم، ثنا يحيى)[٥] بن أيوب، قال: حدثني إسحاق بن أسيد، عن أبي حفص الدمشقي، عن أبي أمامة الباهلي يرفع الحديث قال/: «**استقيموا، وخير أعمالكم الصلاة**»[٦]. ١/٣١

١٧٥ ـ حُدّثت عن عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، ومحمد بن سهل بن عسكر قالا، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن قرم، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله[٧]، عن النبي ﷺ قال: «**مفتاح الجنة الصلاة**»[٨].

---

(١) تقدم تخريجه مرفوعًا للنبي ﷺ في الحديث رقم (١٧٠). والحديث سنده ضعيف: لأن محمد بن عجلان مدلس وقد عنعن، ولأن فيه رجلاً مبهمًا. وقد تقدم الحديث مرفوعًا من طرق صحيحه كما في الحديث رقم (١٦٧، ١٧٠).

(٢) في نسخه (ب): تصحف «عبد الله» إلى «حييّ».

(٣) في الهامش: «جاء إلى النبي ﷺ فسأله».

(٤) رواه الإمام أحمد (٢/ ١٧٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٠١) وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعه وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي وبقية رجاله رجال الصحيح وللحديث شاهد: رواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٥٧) بسنده عن أنس بن مالك بنحوه وفيه زيادة وقال: «قد اتفقا على إخراج هذا الحديث»، وتعقبه الذهبي بقوله: «فلماذا أوردته». وتقدم للحديث شواهد تقدمت في الأحاديث السابقة برقم (١٦١ ـ ١٧٢). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه حييّ بن عبد الله وهو صدوق يهم، لكن للحديث شواهد تقدمت في الأحاديث الماضية.

(٥) ما بين القوسين سقط من نسختي (أ ـ ب): وألحقته من سنن ابن ماجه (١/ ١٠٢) حديث رقم (٢٧٩).

(٦) رواه ابن ماجه في سننه (١/ ١٠٢) حديث رقم (٢٧٩). وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه، رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث ثوبان (مصباح الزجاجة ١/ ٨٩) حديث رقم (١١٤). قُلتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه: إسحاق بن أسيد وهو ضعيف، ولجهالة أبي حفص، ولانقطاعه فإن أبا حفص لم يلق أبا أمامة. وقد تقدم أن للحديث شواهد في الحديث رقم (١٧٠).

(٧) في الهامش عنوان نصه: «مفتاح الجنة الصلاة».

(٨) رواه الترمذي (١/ ١٠) حديث رقم (٤). وأحمد في مسنده (٣/ ٣٤٠). والعقيلي في الضعفاء (٢/ ١٣٧)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١١٠٧). كلهم بأسانيدهم عن سليمان بن قرم به ـ بلفظه وفيه=

١٧٦ ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا أبو خالد الأحمر، عن عيسى بن ميسرة، عن أبي الزناد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصلاة**[١] **نور المؤمن**»[٢].

١٧٧ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي[٣]، ثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن عجلان، عن واقد بن سلامة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس ابن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «**الصلاة نور المؤمن**»[٤].

١٧٨ ـ حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا بكر بن خنيس، عن ليث عن زيد بن أرطاة، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «**ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما، وإن البر ليذر على رأس العبد ما دام في صلاته، وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه**» ـ يعني القرآن ـ[٥].

= زيادة (ومفتاح الصلاة الوضوء). ورواه أيضاً البيهقي في شعب الإيمـان، كما عزاه له السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن ـ راجع (فيض القدير ٥/٥٢٦) حديث رقم (٨١٩١). وقال ابن عدي: «ولا أعلم يرويه عن أبي يحيى غير سليمان بن قرم». وحسنه السيوطي في الجامع الصغير كما تقدم. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف لضعف أبي يحيى القتات، ولتعليقه.

(١) في الهامش عنوان نصه: «الصلاة نور المؤمن».

(٢) رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/١١٧ ـ ١١٨) حديث رقم (١٠٠). وابن عدي في الكامل ـ (٥/١٨٥٩ ـ ١٨٨٧). وابن عساكر كما عزاه إليه السيوطي ـ راجع فيض القدير. (٤/٢٤٦) وعزاه أيضًا للقضاعي ورمز إليه بالضعف، وتعقبه المناوي في فيض القدير (٤/٢٤٧) فقال: ورواه أبو يعلى، والديلمي باللفظ المذكور فلو عزاه إليهما لكان أولى.
نقل المناوي في فيض القدير ٤/٢٤٧ عن العامري في شرحه للشهاب أنه قال صحيح وأقره، وتعقب ذلك السلفي بقوله: هذا خطأ فاحش، فإن عيسى بن ميسره متروك كما قال الحافظ في التقريب (مسند الشهاب ١/١١٧). ورمز له السيوطي بالضعف كما تقدم. وقال الألباني: ضعيف جدًا (ضعيف الجامع الصغير وزياداته ٣/٢٢٨) حديث رقم (٣٥٧٧). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف جدًا لأن فيه عيسى بن ميسره وهو متروك.

(٣) في نسخة (ب): الزيادي وهو خطأ من الناسخ.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٧/٢٥٥٤) بسنده عن الليث بن سعد ـ بلفظه وفيه زيادة. ورواه أيضًا القضاعي في مسند الشهاب وغيره من طريق آخر كما تقدم في حديث (١٧٦).
الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه: محمد بن عجلان وهو مدلس وقد عنعن. وواقد بن سلامة، وهو ضعيف. ويزيد بن أبان، وهو ضعيف.

(٥) رواه الترمذي في سننه (٥/١٧٦) حديث رقم (٢٩١١). والطبراني في معجمه الكبير (٨/١٧٧) حديث رقم (٧٦٥٧)، وفيه زيادة (قال أبو النضر: «يعني القرآن»). ورواه أحمد في مسنده (٥/٢٦٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٠) مرفوعًا وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وفيه كلام. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه في آخر أمره، وقد روى هذا الحديث عن زيد بن أرطاة عن جبير بن نفير عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال أبو عبد الله[١]: ومن الدليل على تقدمها على سائر الأعمال: قوله ﷺ: **«أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة، الصلاة»**[٢].

١٧٩ ـ حدثنا سعيد بن يحيى بن أزهر الواسطي، ثنا إسحاق بن يوسف، / ثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء»**[٣]. ٣١/ب

١٨٠ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا يزيد بن هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن علي بن زيد، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: قال لي أبو هريرة: إذا أتيت أهل مصرك فأخبرهم أني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإن أتمها وإلا نظر هل له من تطوع[٤]، فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه، ثم ترفع سائر الأعمال عن ذلك»**[٥].

= قُلْتُ: وذكر الترمذي هذا الحديث بعده وهو حديث رقم (٢٩١٢) [سنن الترمذي (٥/ ١٧٦ ـ ١٧٧)].
وقد رمز السيوطي له في الجامع الصغير بالصحة بعد أن عزاه لأحمد، والترمذي، وتعقبه المناوي بذكر قول الترمذي السابق وزاد عليه: قال الذهبي: «واهٍ». [فتح القدير (٥/ ٤١٦)] حديث رقم (٧٨٠٣).
وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٥/ ٨٠) حديث (٤٩٩٥) وحكم عليه بالضعف.
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف جدًا لأن فيه: بكر بن خنيس وهو ضعيف. وليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(١) في الهامش عنوان نصه: «أول ما يحاسب به العبد الصلاة».

(٢) سيأتي به المؤلف بسنده في حديث رقم (١٨١).

(٣) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٠/ ٢٣٥) حديث رقم (١٠٤٢٥). ورواه النسائي حديث رقم (٣٩٩١). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٥٤) حديث رقم (٢١٣). وروى شطره الأول ابن أبي عاصم النبيل في الأوائل ص (١٦ ـ ١٧) حديث رقم (٣٤) بلفظه، وروى شطره الثاني: ابن ماجه (٢/ ٨٧٣) حديث رقم (٢٦١٧). ورواه البخاري حديث رقم (٦٥٣٣ ـ ٦٨٦٤). ومسلم في حديث رقم (١٦٧٨). وابن حبان في حديث رقم (٧٣٠٠). والترمذي في حديث رقم (١٣٩٦). والنسائي في حديث رقم (٣٩٩٢). والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٨٨ ـ ٤٤٠، ٤٤١). وابن المبارك في الزهد حديث رقم (١٣٥٨). والقضاعي في مسند الشهاب حديث رقم (٢١٢). وشطر الحديث الأول له شواهد: عن أبي هريرة سيأتي من طريق المؤلف في الأحاديث من (١٨١ ـ ١٨٥). وعن تميم الداري سيأتي من طريق المؤلف في حديث (١٩٠). وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ سيأتي من طريق المؤلف في حديث (١٨٦). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه شريكا وهو صدوق سيء الحفظ، لكن شطر الحديث الأول له شواهد، وشطره الثاني خُرّج في الصحيحين وغيرهما كما تقدم في التخريج.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «إكمال الفريضة بالنوافل».

(٥) رواه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٨) حديث رقم (١٤٢٥). وأحمد في مسنده (٢/ ٢٩٠). والبغوي في شرح السنة في كتاب الصلاة ـ باب فضل التطوع ـ (٤/ ١٥٩) حديث رقم (١٠١٩).
كلهم بأسانيدهم عن يزيد بن هارون به ـ بلفظه. ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في الأحاديث (١٨١ ـ ١٨٩). وللحديث شواهد: =

١٨١ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن أنس بن حكيم ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: «**أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة يحاسب بصلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد**

= ١ ـ عن أنس بنحوه وسيأتي من طريق المؤلف حديث رقم (١٩٣) وحديثان آخران يرويان عنه وهما:
أ ـ الأول ونصه: «**أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله**» . رواه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٤٠) رقم (١٨٥٩) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩١ ، ٢٩٢) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه القاسم بن عثمان» قال البخاري: «له أحاديث لا يتابع عليها» ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أخطأ» . ورواه الضياء المقدسي في المختارة من طريق الطبراني كما ذكر ذلك الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٤٣ ، ٣٤٤) حديث رقم (١٣٥٨) .
ب ـ الثاني ونصه: «**أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلاته فإن صلحت فقد أفلح وإن فسدت فقد** خاب وخسر» . ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٩٢ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه خليد بن دعلج ضعفه أحمد ، والنسائي ، والدارقطني» . وقال ابن عدي: «عامة حديثه تابعه عليه غيره» . ورواه أيضًا الضياء المقدسي في المختارة ، عن أنس مرفوعًا .
كما ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٣٤٤ حديث رقم (١٣٥٨) .
٢ ـ وكذلك ما رواه أبو سعيد الخدري مرفوعًا بلفظ: «**وأول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته ، فإن قبلت منه ، قبل سائر عمله ، وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله**» . أخرجه السلفي في الطيوريات عن عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري ، كما ذكر ذلك الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٤٦) حديث رقم (١٣٥٨) .
٣ ـ وكذلك عن تميم الداري ، وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ وتقدما في شواهد الحديث رقم (١٧٩)
وقال البغوي: هذا حديث حسن (شرح السنة ٤/ ١٥٩) .
وقال المزي: أنس بن حكيم الضبي روى عن أبي هريرة (**أول ما يحاسب الناس من أعمالهم الصلاة**) ـ **قُلْتُ**: هو هذا الحديث ـ وروى عنه الحسن البصري ، وعلي بن زيد بن جدعان ، وهو حديث مضطرب ، منهم من رفعه ، ومنهم من شك في رفعه ، ومنهم من وقفه ، ومنهم من قال عن الحسن ، عن رجل من بني سليط عن أبي هريرة ، ومنهم من قال: عن الحسن ، عن أبي هريرة وهو أحد المجهولين . (تهذيب الكمال ١/ ١٢٢) .
وقال ابن حجر: قال ابن المديني: الحديث الذي روياه في الصلاة مضطرب ، **قُلْتُ**: يعني أبا داود ، وابن ماجه ، وهو هذا الحديث ، وسيأتي طريق أبي داود في حديث رقم (١٨٢) . وعقب عليه ابن حجر: اختلف فيه على الحسن فقيل عنه هكذا ، وقيل عنه عن حريث بن قبيصه ، وقيل: عنه عن صعصعه عمّ الأحنف وقيل عنه عن رجل من بني سليط وقيل عنه غير ذلك ـ والله أعلم ـ (التهذيب ١/ ٣٧٤) .
قُلْتُ: ستأتي الطرق في الأحاديث التالية . وقال الألباني ـ بعد أن ذكر قول البغوي المتقدم: وهو كما قال ، فإن أنس بن حكيم هذا مستور كما في التقريب (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٣٤٥) .
وقال عبد القادر الأرناؤوط: هو حديث صحيح بشواهده (جامع الأصول ١٠/ ٤٣٤) حديث رقم (٧٩٦٤) . وقال شعيب الأرناؤوط ، وزهير الشاويش: حديث صحيح (شرح السنة ٤/ ١٥٩) .
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه علي بن زيد وهو ضعيف . وهو حديث مضطرب ، واختلف فيه على الحسن كما ذكره ابن حجر وسيأتي من طريق المؤلف في حديث (١٨١ ، ١٨٢) ، وللحديث شواهد كما تقدم .

خاب وخسر»(١).

١٨٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: قال أبو هريرة: ألا أحدثك حديثا لعل الله أن ينفعك به؟ قلت: بلى، رحمك الله، قال: «إن أول ما يحاسب به الناس من أعمالهم الصلاة، فيقول ربنا للملائكة وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها، فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئا قال: انظروا هل لعبدي من
١/٣٢أ تطوع فإن كان له/ تطوع أتموا لعبدي فريضته من تطوعه، ثم يؤخذ الأعمال على ذاكم»(٢).

١٨٣ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، ثنا ابن المبارك، أنا إسماعيل المكي، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية قال: لقيت أبا هريرة فقال: ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق، فقال: ألا أحدثك حديثا ينفع من بعدك؟ قلت: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، يقول الله لملائكته:**

---

(١) ذكر المزي هذه الرواية فقال: رواه موسى بن إسماعيل أيضًا عن أبان بن يزيد به ـ بلفظه (تحفة الأشراف ٩/ ٢٩٩) حديث رقم (١٢٢٠٠). وذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٢٨٣) حديث رقم (١٨٨٨٨) عن أبي هريرة ـ بنحوه وعزاه لابن عساكر. ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في الأحاديث (١٨٢ ـ ١٨٩). وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن بكار عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة عن أبي هريرة... الحديث، قال أبي: يروي هذا الحديث أبان العطار، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس بن حكيم به. قلت وهو هذا الحديث [علل ابن أبي حاتم (١/ ١٥٢)] حديث رقم (٤٢٦). قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه قتادة وهو مدلس وقد عنعن، وأنس بن حكيم وهو ضعيف. واختلف فيه على الحسن كما تقدم في الحديث الذي قبله. وللحديث شواهد تقدمت أيضًا في حديث رقم (١٨٠).

(٢) رواه أبو داود في سننه (١/ ٥٤٠) حديث رقم (٨٦٤). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٢٥). والحاكم في مستدركه (١/ ٢٦٢). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٨٦). وفيه زيادة قال يونس: وأحسبه ذكره عن النبي ﷺ. وذكره المزي في تحفة الأشراف ٩/ ٢٩٩ حديث رقم (١٢٢٠٠) وقال: رواه عبد الوارث بن سعيد عن يونس بن عبيد، عن الحسن، سمع أنس بن حكيم، سمع أبا هريرة ولم يرفعه. ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في الأحاديث (١٨٣ ـ ١٨٩).
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه حميد بن مسعده وهو صدوق، وأنس بن حكيم وهو مجهول. وللحديث شواهد كما تقدم في حديث رقم (١٨٠).
فائـدة: الحديث ورد مرفوعًا كما تقدم في حديث (١٨١)، وكما سيأتي في (١٨٣)، وقد شك يونس في رفعـه إلى النبي ﷺ، فلعل الوهم صدر من أحد الرواة، ومما يؤيد ما ذهبت إليه قول الشيخ أحمد شاكر: فهذا حديث مرفوع، وإن شك يونس في رفعه؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، ولأنه ورد عن أبي هريرة مرفوعًا بالإسناد الذي عند الترمذي (سنن الترمذي ٢/ ٢٧٢).

انظروا في صلاة عبدي، فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كانت ناقصة قال الله بحلمه وعلمه وفضله: ردوا على عبدي، انظروا هل له من تطوع، فإن كان له تطوع أكملت له به، ثم يؤخذ الأعمال على ذاكم»[١].

١٨٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، عن سالم قال: سمعت الحسن، يقول: أخبرني صعصعة بن معاوية، قال: كنت أجالس أبا هريرة بالمدينة... فذكر الحديث ولم يرفعه[٢].

١٨٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عاصم بن علي، قال، ثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن حريث[٣] بن قبيصة قال: قدمت المدينة فلقيت أبا هريرة فقلت: حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لعل الله أن ينفعني به، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أول ما يحاسب به العبد من عمله يحاسب بصلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، وإن / انتقص من الفريضة شيئا قال:** ٣٢/ب **انظروا هل لعبدي من تطوع، فيكمل به ما انتقص من الفريضة، ثم يكون سائر عمله على نحو ذلك»**[٤].

---

(١) رواه ابن المبارك في مسنده (ص٢٢ ـ ٢٣) حديث رقم (٤٠). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الحديثين (١٨٠ ـ ١٨٢)، وكما سيأتي في الأحاديث (١٨٤ ـ ١٨٩). وقال ابن أبي حاتم: رواه ـ أي هذا الحديث ـ حميد، عن الحسن، عن إسماعيل، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وسئل أبو زرعة عن ذلك فقال: الصحيح، عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة (علل ابن أبي حاتم ١/ ١٥٢) حديث رقم (٤٢٦). **قُلْتُ**: تقدم ذلك في الحديثين الماضيين قبله رقم (١٨١، ١٨٢) والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه إسماعيل المكي وهو ضعيف لكن تقدم للحديث شواهد تقدمت كلها في حديث رقم (١٨٠)

(٢) تقدم تخريجه مرفوعًا في الحديث الذي قبله (١٨٣). وتقدم من طرق أخرى عن أبي هريرة في الحديثين (١٨٠، ١٨١) وسيأتي في حديث (١٨٥). وقد تقدم كلام ابن أبي حاتم في الحديث الذي قبله بأن الصحيح الحسن عن أنس كما تقدم، والحديث هذا سنده ضعيف جدًا لأن رواية عمرو بن أبي سلمة، عن زهير التميمي باطلة، كما ذكر ذلك الإمام أحمد وهو في هذا الحديث روى عنه. لكن تقدم الحديث من طريق آخر وله شواهد تقدمت في حديث (١٨١).

(٣) في نسخة (ب): تصحف «حريث» إلى «حديث».

(٤) رواه النسائي في سننه (١/ ٢٣٢) حديث رقم (٤٦٥) نحوه. والترمذي في سننه (٢/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠) حديث رقم (٤١٣). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (١٨٠ ـ ١٨٤) وكما سيأتي في الأحاديث (١٨٦ ـ ١٨٩). وقال الترمذي: وفي الباب عن تميم الداري.
قُلْتُ: سيأتي من طريق المؤلف في حديث رقم (١٩٠) ـ وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة.
قُلْتُ: وردت تلك الأحاديث من طريق المؤلف في الأحاديث (١٨٣، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٨) ـ وقد روى بعض أصحاب الحسن عن الحسن، عن قبيصة بن حريث غير هذا الحديث، والمشهور هو قبيصة=

١٨٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد، ثنا حماد، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: **«أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فيقول الله للملائكته: انظروا إلى صلاة عبدي، فإن كان أكملها كتبت كاملة، وإن لم يكملها قال: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع، فيكمل بها الفريضة، ثم الزكاة، ثم تؤخذ الأعمال على حساب ذلك»**[(١)].

١٨٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من سليط، عن أبي هريرة، أنه حدثه عن النبي ﷺ بمثل حديث الأزرق بن قيس[(٢)]، أن **«أول ما يحاسب به العبد»**[(٣)].

١٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد السلام بن مطهر، ثنا محمد بن عمرو الأنصاري، عن الحسن بن أبي الحسن، عن ضبة بن محصن أنه خرج إلى عمر فلقي أبو هريرة ضبة بن محصن في المسجد فقال: ألا أحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة بالصلاة، يقول للملائكته: انظروا إلى صلاة عبدي، فإن وجدتموها[(٤)] تامة** ٣٣/أ
اكتبوها[(٥)]، وإن / وجدتموها[(٦)] ناقصة قال للملائكته: انظروا هل له من تطوع فتتموهـــا

= ابن حريث. وروى عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا. (سنن الترمذي ٢/ ٢٧١).
قلتُ: تقدم في الحديثين (١٨١، ١٨٢)، وقد تقدم كلام ابن أبي حاتم في حديث رقم (١٨١). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه قتادة وهو مدلس، وقد عنعن. وللحديث شواهد تقدمت في حديث رقم (١٨٠).

(١) رواه النسائي في سننه (١/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) حديث رقم (٤٦٧). وأحمد في مسنده (٤/ ١٣، ٦٥ و ٥/ ٧٢، ٣٧٧). والحاكم في مستدركه (١/ ٢٦٣). كلهم بأسانيدهم عن حماد بن سلمة، به ـ نحوه. والمؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (١٨٠ ـ ١٨٥)، وكما سيأتي في الأحاديث (١٨٧ ـ ١٨٩). والحديث سنده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضر وقد جاء في رواية النسائي أنه أبو هريرة ﷺ، وعُرِف يحيى بن يعمر بالرواية عنه.

(٢) أي حديث رقم (١٨٦).

(٣) رواه أبو داود في سننه (١/ ٥٤١) حديث رقم (٨٦٥). وابن ماجه (١/ ٤٥٨) حديث رقم (١٤٢٦). وأحمد في مسنده (٤/ ١٠٣). ورواه أحمد في مسنده أيضًا (٤/ ١٠٣). والبيهقي في سننه الكبرى (١/ ٣٨٦). كلهم بأسانيدهم عن حماد بن سلمة، به ـ نحوه. وأحمد في مسنده (٤/ ١٠٣). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه رجلاً مبهما هو شيخ الحسن، وقد تقدم للحديث متابعات وشواهد في الحديث رقم (١٨٠) إلا أنها لم تجبر ضعف هذا السند.

(٤) في هامش نسختي (أ، ب): «وجدوها».

(٥) في هامش نسختي (أ، ب): «كتبوها».

(٦) في هامش نسختي (أ، ب): «وجدوها».

له، ثم تقبض الأعمال على حسب ذلك»[١] .

١٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا سريج بن النعمان ، ثنا محمد بن عمرو ، عن الحسن ، عن ضبة بن محصن أنه خرج إلى عمر بن الخطاب فلقي أبا هريرة في المسجد ثم ذكر بمثله عن النبي ﷺ[٢] .

١٩٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو الوليد ، ثنا حماد ، عن داود بن أبي هند ، عن زرارة بن أوفى ، عن تميم الداري ، عن النبي ﷺ قال: «**أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان أكملها كتبت له كاملة، وإلا قال: انظروا في تطوعه فأكملوا الفريضة، وقال مرة: انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملوا بها الفريضة، ثم الزكاة على ذلك، ثم سائر الأعمال على ذلك**» .

قال أبو الوليد: لم يرفع[٣] هذا الحديث أحد غير حماد بن سلمة[٤] .

١٩١ ـ حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد بن عبد الله ، عن داود بن أبي هند ، عن زرارة بن أوفى ، عن تميم الداري قال: «**أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته المكتوبة...** »، فذكر الحديث وقال فيه: «**فإن لم يكمل الفريضة ولم يكن له تطوع أخذ بطرفيه فقذف**[٥] **به في النار**»[٦] .

---

(١) تقدم تخريج نحوه في الأحاديث السابقة برقم (١٨٥ ـ ١٨٧) . والحديث بهذا السند ضعيف لضعف محمد ابن عمرو الأنصاري ، وللحديث متابعة قاصرة ، وشواهد تقدمت في الحديث رقم (١٨٠) إلا أنها لم تجبر ضعف هذا السند .

(٢) تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (١٨٨) .

(٣) في نسخة (ب): ساقطة .

(٤) رواه الحاكم في مستدركه (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣) . وأبو داود في سننه (١/ ٥٤١) حديث رقم (٨٦٦) . وابن ماجه (١/ ٤٥٨) حديث رقم (١٤٢٦) . وأحمد في مسنده (٤/ ١٠٣) . والدارمي في سننه (١/ ٣١٣) . والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٨٧) . والطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٥١) برقم (١٢٥٥ ، ١٢٥٦) بلفظ «**أول ما يحاسب به العبد الصلاة ثم سائر الأعمال**» . وقال الدرامي: «لا أعلم أحدًا رفعه غير حماد» ، فقيل له: «صح هذا» قال: «أي» [سنن الدرامي (١/ ٣١٣)] . وقال البيهقي: «رفعه حماد بن سلمة ، ووقفه غيره» [سنن البيهقي (٢/ ٣٨٧)] . وقال الشيخ أحمد شاكر: «رواه أبو داود من رواية تميم الداري بإسناد صحيح» [سنن الترمذي (٢/ ٢٧١)] . قُلْتُ: والحديث ضعيف ؛ لأن حماداً تفرد برفع هذا الحديث وغيره يوقفه فهو شاذ والصحيح وقف هذا الحديث .

(٥) في هامش نسخة (أ): وصلب نسخة (ب): «فدفع» .

(٦) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه: (٢/ ٤٠٥) ، (١١/ ٤١ ـ ٤٢) حديث (١٠٤٧١) ، وفي كتابه الإيمان (ص ٤٢ ـ ٤٣) حديث رقم (١١٢) ورقم (١١٣) والبيهقي (٢/ ٣٨٧) . والمؤلف من طريقين آخرين كما تقدم في حديث (١٩٠) ، وكما سيأتي في حديث (١٩٢) . والحديث بهذا السند صحيح .

١٩٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، بهذا الحديث ولم يرفعه[١].

٣٣/ب ١٩٣ ـ حدثني أبو علي البسطامي/، ثنا محمد بن الفضل، عارم، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«أول ما افترض على هذه الأمة من دينهم الصلاة، وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة، وأول ما يحاسبون عليه[٢] الصلاة، يقول الله: انظروا في صلاة عبدي، فإن كانت تامة حسبت له تامة، وإن كانت ناقصة كتبت له ناقصة، وقال: انظروا فإن كان له تطوع زيد في فريضته، ثم تستقر الأعمال»**[٣].

١٩٤ ـ حدثنا أحمد بن منصور، ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب قال: حدثني ابن عجلان، عن عون بن عبد الله[٤] قال: يقال: إن العبد إذا دخل قبره[٥] سئل عن صلاته، أول شيء يسأل عنه، فإن جازت له نظر فيما سوى ذلك من عمله، وإن لم تجز له لم ينظر في شيء من عمله بعد[٦].

قال أبو عبد الله: وأمر الله عباده أن يفزعوا[٧] إلى الصلاة، والاستعانة بالصلاة على كل أمرهم من أمر دنياهم[٨] وآخرتهم، ولم يخص بالاستعانة بها شيئا دون شيء، فقال: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وإنما بدأ بالصبر قبلها لأن الإيمان وجميع الفرائض والنوافل من الصلاة وغيرها لا تتم إلا بالصبر، ثم قال: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، وهم المنكسرة قلوبهم إجلالا لله، ورهبة منه، فشهد لمن حقت عليه أن يقيمها له، إنه من الخاشعين / وكيف لا يفزع المؤمنون ٣٤/أ

(١) تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (١٩١).
(٢) في الهامش: (به).
(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٨٨)، عن أنس ـ بنحوه وفيه زيادة وقال: رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن معين وابن عدي. والحديث سنده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.
(٤) تصحف في نسخة (أ ـ ب): إلى (عون بن عبد الملك).
(٥) في الهامش عنوان نصه: «أول ما يسأل في القبر عن الصلاة».
(٦) لم أجد من خرجه بهذا اللفظ فيما اطلعت عليه من المراجع. والحديث بهذا السند ضعيف لإرسال عون ابن عبد الله له.
(٧) في الهامش عنوان نصه: «الأمر بالفزع إلى الصلاة».
(٨) هكذا وردت في النسختين ولعلها: «على كل أمر من أمور دنياهم».

إلى الصلاة وهي عماد دينهم، كذلك أخبر النبي ﷺ أن الصلاة عمود الدين[١].

١٩٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا المبارك بن سعيد، عن أبيه، عن أيوب بن كريز، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل أن النبيّ ﷺ قال له: «**ألا أخبرك برأس الأمر وعموده؟ أما رأس الأمر فالإسلام، وأما عموده فالصلاة**»[٢].

١٩٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال: «**ألا أخبركم برأس الأمر وعموده؟**»، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «**رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة**»[٣].

١٩٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن الأعمش، عن الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل قال: قلت لرسول الله: أنبئني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار، قال: «**لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة**[٤]**، وتؤدي**[٥] **الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، وإن شئت أنبأتك برأس الأمر**

---

(١) سيأتي الحديث مسندًا في الحديث الذي بعده رقم (١٩٥) وكذا رقم (٢٠٠).

(٢) لم أجد من خرجه من هذا الطريق لكن له طرق أخرى ستأتي في الأحاديث التي بعده (١٩٦ ـ ١٩٩).
والحديث بهذا السند ضعيف؛ لأن فيه مجهولاً هو أيوب بن كريز، وقال ابن رجب: وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة [جامع العلوم والحكم حديث رقم (٢٩) ص (٢٣٧)].

(٣) هذا الحديث مختصر من حديث طويل حول سؤال معاذ بن جبل ﷺ النبي ﷺ عندما كان معه في سفر عن بعض أشياء وهنا سأخرجه من طريقه الذي أورده به المروزي: فرواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٩٤)، حديث رقم (٢٠٣٠٣) عن معمر به ـ وذكره بطوله. وأحمد في مسنده (٥/ ٢٣١). وعبد ابن حميد في مسنده ص (١٦٠ ـ ١٦١)، حديث رقم (١١٢). والترمذي في سننه (٥/ ١١)، حديث رقم (٢٦١٦). وابن ماجه (٢/ ١٣١٤)، حديث رقم (٣٩٧٣). والنسائي في سننه الكبرى (٨/ ٣٩٩) حديث رقم (١١٣١١). قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال المنذري: «أبو وائل أدرك معاذًا بالسن وفي سماعه عندي نظر، وكان أبو وائل بالكوفة ومعاذ بالشام ـ والله أعلم ـ» [الترغيب والترهيب (٣/ ٥٢٩)]. وقال ابن رجب الحنبلي: «إنه لم يثبت سماع أبي وائل من معاذ، وإن كان قد أدركه بالسن، وكان معاذ بالشام وأبو وائل بالكوفة»، إلى أن قال: «يعني أنه لم يصح منه سماع» [جامع العلوم والحكم ص (٢٣٦) حديث رقم (٢٩)]. وقال الألباني: «وقد أعله المنذري وغيره بالانقطاع، وشرح ذلك العلامة ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم، لكن الحديث صحيح بمجموع طرقه». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ١١٤) حديث رقم (١١٢٢)]. وقال عبد القادر الأرناؤوط: «وهو حديث صحيح بطرقه». [جامع الأصول (٩/ ٥٣٥) حديث رقم (٧٢٧٤)].
قُلْتُ: يتبين مما تقدم أن الحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي وائل ومعاذ ﷺ.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «عمود الدين الإسلام».

(٥) في الهامش: «وتؤتي».

وعموده، وذروة السنام منه؟» ، فقلت: أجل يا رسول الله ، فقال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه[١] الجهاد في سبيل الله»[٢] .

١٩٨ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا إسحاق بن محمد الفروي ، ثنا عبد الله بن عمر ، عن نعيم بن وهب ، عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: «وسأنبئك برأس الأمر وعموده،/ رأسه الإسلام، وعموده الصلاة»[٣] . ٣٤/ب

١٩٩ ـ حدثنا المقدمي ، ثنا الفروي ، ثنا عبد الله ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مثل حديث نعيم[٤] .

٢٠٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى: أنا أبو معاوية ، عن العوام بن جويرية[٥] ، عن الحسن ، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله ، ما تقول في الصلاة؟ قال: «عمود الإسلام[٦]»[٧] .

---

(١) في الهامش: «السنام منه» .

(٢) رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٤١٢ ، ٤١٣) . ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٣٧) . وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٦٥) حديث رقم (٦٥٤٩) . وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي» . وقال المنذري: «وميمون هذا كوفي ثقة ، ما أراه سمع من معاذ بل ولا أدركه ، فإن أبا داود قال: لم يدرك ميمون بن أبي شبيب عائشة ، وعائشة تأخرت بعد معاذ من نحو ثلاثين سنة» [الترغيب والترهيب (٣/ ٥٢٩)] . وقال ابن رجب: «وخرجه الإمام أحمد أيضًا من رواية عروة بن النزال بن عروة ، وميمون بن أبي شبيب كلاهما عن معاذ ولم يسمع عروة ولا ميمون من معاذ» . [جامع العلوم والحكم ص (٢٣٧) حديث رقم (٢٩)] . مما يتقدم يتبين أن سند هذا الحديث ضعيف ؛ لأن ميمون بن أبي شبيب مدلس وقد عنعن ولم يثبت لقاؤه بمعاذ ﷺ .

(٣) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه لكن سبق تخريجه من طريقين تقدما في الحديثين رقم (١٩٦ ، ١٩٧) . وقال ابن رجب: «وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة» [جامع العلوم والحكم ص (٢٣٧) حديث رقم (٢٩)] . قُلْتُ: الحديث بهذا السند ضعيف ؛ لأن فيه عبد الله بن عمر وهو ضعيف .

(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع وتقدم الحديث من طريقين في الحديثين رقم (١٩٦ ، ١٩٧) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه سهيلا ، وهو صدوق مختلط .

(٥) في نسخة (أ): «العوام بن جويره» .

(٦) الحديث سقط من نسخة (ب) .

(٧) لم أجد فيما اطلعت عليه من مراجع من خرجه من هذا الطريق . لكن له شاهد: ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير في كتاب الصلاة ـ باب أوقات الصلاة ـ (١/ ١٧٣) حديث رقم (٢٤٢) وقال: «وهو مرسل رجاله ثقات» . وذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٢٨٤) حديث رقم (١٨٨٩٠) بلفظ «الصلاة عمود الدين» وعزاه لأبي نعيم الفضل بن دكين في الصلاة عن عمر . قُلْتُ: وهو الذي ذكرته عنه آنفًا . والحديث بهذا السند ضعيف ؛ لأن فيه العوام بن جويرية وهو ضعيف ولم يثبت لقاء الحسن بأبي ذر .

٢٠١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن خالد بن صفوان، عن زيد بن علي، قال: نعي إلى ابن عباس ابن له وهو في سفر فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، ثم نزل فصلى ركعتين، ثم قال: فعلنا ما أمر الله به، وتلا هذه الآية ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥][١].

٢٠٢ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد، ثنا أبي وعمي، قالا، ثنا أبي[٢]، عن أبيه، عن جده، قال: غشي على عبد الرحمن بن عوف[٣] غشية ظنوا أنه قد فاض فيها حتى قاموا من عنده وجللوه ثوبا، وخرجت أم كلثوم بنت عقبة[٤] إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة[٥].

٢٠٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنه غشي على عبد الرحمن[٦] في مرضه غشية ظنوا أن بها قد فاضت نفسه فيها، حتى قاموا من عنده وجللوه ثوبا، وخرجت أم كلثوم بنت عقبة [٧] ـ امرأته[٨] ـ إلى المسجد تستعين بما أمرت أن تستعين به من

(١) رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٢٦٩، ٢٧٠). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ورواه الطبري في تفسيره (٢/ ١٤)، حديث رقم (٨٥٢). وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٧) وعزاه لسعيد بن منصور، وابن المنذر، والبيهقي في شعب الإيمان. والحديث سنده صحيح؛ لأن هشيماً وإن كان مدلساً، فقد صرح بالسماع في رواية الحاكم كما تقدم. وخالد بن صفوان: وثقه ابن حبان وصحح حديثه الحاكم والذهبي. وزيد بن الحسين: روى عن أبيه عن ابن عباس كما ذكره الحاكم، ولعل أبا زيد سقط من سند المؤلف.

(٢) هكذا ورد في نسختي (أ، ب): والصواب: (ثنا: أبونا).

(٣) عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو محمد، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين اختارهم عمر، أسلم قديمًا، ومناقبه شهيرة، مات سنة (٣٢) هـ. (ع). [الاستيعاب (٢/ ٣٩٣)، الإصابة (٢/ ٤١٦)].

(٤) أم كلثوم بنت عقبه بن أبي معيط، أسلمت قديمًا، وهي أخت عثمان لأمه، صحابية تزوجها عبد الرحمن ابن عوف، ومات عنها، ماتت في خلافة علي. (خ م د ت س). (أسد الغابة ٥/ ٦١٤، الإصابة ٤/ ٤٩١).

(٥) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، وسيأتي تخريجه من طرق أخرى عند المؤلف في الأحاديث التي بعده (٢٠٣ ـ ٢٠٥). والأثر سنده صحيح.

(٦) عبد الرحمن بن عوف، صحابي جليل تقدم في حديث رقم (٢٠٢).

(٧) أم كلثوم بنت عقبه، صحابية جليلة تقدمت في حديث رقم (٢٠٢).

(٨) «امرأته» ـ ساقطة من نسخة (ب).

الصبر والصلاة[١] .

٣٥/أ ٢٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو صالح / قال: حدثني الليث بن سعد ، قال: حدثني يونس ، عن ابن شهاب قال: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، (قال: غشي على عبد الرحمن بن عوف)[٢] في وجعه غشية ظنوا أنه قد فاض فيها ، وذكر الحديث بمثل معناه[٣] .

٢٠٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة وكانت من المهاجرات الأول في قوله: «﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]. قال: غشي على عبدالرحمن بن عوف غشية حتى ظنوا أنه فاضت[٤] نفسه فيها ، فخرجت امرأته أم كلثوم[٥] إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة»[٦] .

قال أبو عبد الله: وما زال مفزع المؤمنين عند كل مهم من أمر الدنيا والآخرة إلى مناجاة ربهم في الصلاة ، حتى آدم فمن دونه من الأنبياء .

٢٠٦ ـ حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو أسامة ، ثنا مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أبي كثير الزبيدي قال: قدمنا على معاوية[٧] أو يزيد[٨] وعنده عبد الله بن عمرو[٩] ، فحدثناه عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول: «الصلاة

---

(١) رواه الآجري في الشريعة ص (٢١٠) بسنده عن الزهري به ـ بلفظه وفيه زيادة ، وستأتي طرق أخرى له في الحديثين اللذين بعده . والأثر سنده صحيح .

(٢) ما بين القوسين سقط في نسخة (ب) ، وعبد الرحمن بن عوف ، صحابي جليل تقدم في حديث رقم (٢٠٢) .

(٣) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله رقم (٢٠٣) . والأثر سنده ضعيف ؛ لأن فيه أبا صالح وهو صدوق كثير الغلط ، وقد جاء الأثر من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (٢٠١ ـ ٢٠٣) .

(٤) في نسخة (أ): «فاض» .

(٥) أم كلثوم: صحابية جليلة تقدمت في حديث رقم (٢٠٢) .

(٦) رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٢٦٩) . وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب القدر (١١/ ١١٢) حديث رقم (٢٠٠٦٥) . وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي [المستدرك (٢/ ٢٦٩)] . والأثر سنده صحيح .

(٧) معاوية بن أبي سفيان ـ صخر بن حرب بن أمية الأموي ، أبو عبد الرحمن ، أمير المؤمنين ، صحابي جليل ، أسلم قبل الفتح ، وكتب الوحي ، مات في رجب سنة (٦٠) هـ وقد قارب الثمانين . [الاستيعاب (٣/ ٣٩٥) ، أسد الغابة (٤/ ٣٨٥) ، الإصابة ٣/ ٤٣٣)] .

(٨) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الأموي ، أبو خالد ، ولي الخلافة سنة (٦٠) هـ ومات سنة (٦٤) (هـ) ولم يكمل الأربعين . [التقريب (٢/ ٣٧١) ، التهذيب (١١/ ٣٦٠)] .

(٩) عبد الله بن عمرو بن العاص ، صحابي جليل تقدم في حديث رقم (٢٢) .

أو الصلوات الخمس كفارات لما بينهن[(١)]، قال: فحدثنا عبد الله بن عمرو أن آدم ﷺ خرجت به شأفة على إبهام[(٢)] قدمه، فارتفعت إلى أصل قدمه، ثم ارتفعت إلى ركبته، ثم ارتفعت إلى منكبه، ثم ارتفعت إلى أصل عنقه، فقام فصلى صلاة/، فنزلت إلى منكبه، ثم صلى أخرى فنزلت إلى حقوه[(٣)]، ثم صلى أخرى، فنزلت إلى ركبته، ثم صلى أخرى فنزلت إلى أصل قدمه، ثم صلى أخرى فخرجت من رجله»[(٤)]. ٣٥/ب

٢٠٧ ـ حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا سفيان، قال: حدثني عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير[(٥)]، عن ابن عباس قال: «كان سليمان[(٦)] كلما صلى صلاة رأى شجرة نابتة فيقول: ما أنت يا شجرة؟ فتقول: أنا شجرة كذا وكذا لداء كذا وكذا، فيأمر بها فتقطع، ويكتب: شجرة كذا وكذا، لداء كذا وكذا، فصلى ذات يوم فإذا شجرة نابتة فقال لها: ما أنت يا شجرة؟ قالت: أنا الخروبة، قال: لم يكن الله ليخرب هذا المسجد وأنا حي، فتوضأ ولبس ثيابه، وأخذ عصاه، وقام يصلي، فقبض عليها فلبث على عصاه، فدأبوا[(٧)] سنة، وهم يحسبون أنه حي ـ يعني الجن ـ فأكلتها الأرضة[(٨)]، فشكرت الجن الأرضة، فلا تجدها في مكان إلا وجدت عندها ندى»[(٩)].

(١) في الهامش عنوان نصه: «فزع آدم عليه الصلاة والسلام إلى الصلاة حين خرجت به شأفة».
(٢) ساقطة في نسخة (ب).
(٣) حقوه: الحقو: معقد الإزار وجمعه أحق وأحقاء ثم سمي به الإزار للمجاورة. [النهاية (١/ ٢٤٥)].
(٤) تقدم تخريج شاهد له بشطره الأول عن أبي سعيد الخدري، تقدم في حديث رقم (٨٦)، أما تخريج شطره الثاني فلم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده صحيح.
(٥) في الهامش عنوان نصه: «نبات شجرة كلما صلى سليمان عليه السلام».
(٦) سليمان بن داود بن أيشا بن عويد بن عابر بن سلمون بن نحشون بن عميناداب بن أرم بن حصرون ابن فارض بن يهوذا بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، أبو الربيع، نبي الله ابن نبي الله [البداية والنهاية (٢/ ١٩)].
(٧) الدأب: العادة والشأن وقد يحرك وأصله من دأب في العمل إذا جد وتعب إلا أن العرب حولت معناه إلى العادة والشأن [النهاية (٢/ ٩)].
(٨) الأرضة: محركة هي: دُويبة تأكل الخشب. [القاموس المحيط (٢/ ٣٢٣)].
(٩) رواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ (٣/ ١٠٦) حديث رقم (٢٣٥٦). والحاكم في مستدركه (٢/ ٤٢٣). ورواه ابن المبارك في كتابه الزهد (ص ٣٧٨) حديث رقم (١٠٧٢). ورواه ابن مردويه عن ابن عباس، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٣٠). ورواه مرفوعًا: البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ (٣/ ١٠٦) حديث رقم (٢٣٥٥). وابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٧٤). والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٤٥١ ـ ٤٥٢) حديث رقم (١٢٢٨١). ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره كما ذكره ابن كثير والسيوطي (تفسير ابن كثير ٣ / ٥٢٩، الدر ٥/ ٢٣٠) . وابن عساكر كما ذكره ابن كثير =

٢٠٨ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد عن[١] حصين، عن عبد الله بن شداد، قال: قيل لسليمان[٢] صلى الله عليه: إن آية موتك أن ينبت في بيت المقدس شجرة يقال لها الخروبة، فإذا نبتت فهو آية موتك، فبينا هو كذلك إذ خرجت شجرة، فقال لها: ما اسمك؟ قالت: أنا الخروبة، فدخل المحراب فقام على عصاه، فقبض وهو على
عصاه، فخرجت دابة من الأرض فأكلت عصاه فخر، فـ ﴿تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ/ كَانُوا۟ ٣٦/أ
يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤][٣].

٢٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم: أنا أبو أسامة، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى همس، قال: **«أفطنتم لذلك، إني ذكرت نبياً من الأنبياء أعطى جنودا من قومه فقال[٤]: من يكافئ هؤلاء، أو من يقاتل هؤلاء، أو كلمة شبهها، فأوحى الله إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث: أن أسلط عليهم عدوهم، أو الجوع، أو الموت، فاستشار قومه في ذلك فقالوا: نكل ذلك إليك، أنت نبي الله، فقام فصلى، وكانوا إذا فزعوا، فزعوا إلى الصلاة، فقال: يا رب أما الجوع أو العدو فلا، ولكن الموت، فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام فمات منهم سبعون ألفا، فهمسي الذي ترون أني أقول: اللهم بك أقاتل، وبك أصاول[٥]»**،..

= (البداية والنهاية ٢/ ٣٢). وابن المنذر وابن السني في الطب النبوي، وابن مردويه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٣٠). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي [المستدرك (٢/ ٤٢٣)]. وقال البزار: «لا نعلم أسنده إلا إبراهيم، وقد رواه جماعة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفا» [كشف الأستار (٣/ ١٠٧)]. وقال ابن كثير: «وقد ورد في ذلك حديث مرفوع غريب وفي صحته نظر»، ثم ساق الحديث ـ وقال: «وفي رفعه غرابة ونكارة والأقرب أن يكون موقوفا» [تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٩)]. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني والبزار بنحوه مرفوعًا وموقوفًا وفيه عطاء ابن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٨)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح واختلاط عطاء لا يضرّ؛ لأن سفيان عرف بالرواية عنه قبل الاختلاط، لكن متن الحديث في صحته نظر كما ذكر ذلك ابن كثير.

(١) تصحف في نسختي (أ، ب): «عن» إلى: «بن».

(٢) سليمان بن داود نبي الله، تقدم في حديث رقم (٢٠٧).

(٣) تقدم تخريجه من طريق آخر عن ابن عباس بنحوه كما في حديث رقم (٢٠٧). والحديث سنده ضعيف لإرسال عبد الله بن شداد له.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «ضرر التكبر».

(٥) ساقطة من نسخة (ب).

ولا حول ولا قوة إلا بك»[١] .

٢١٠ ـ حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال: «مرَّ إبراهيم[٢] وسارة[٣] بجبار من الجبابرة[٤] ، فأخبر الجبار بهما فأرسل إلى إبراهيم فقال: من هذه معك؟ قال: أختي ، قال أبو هريرة: ولم يكذب إبراهيم قط[٥] إلا ثلاث كذبات ، اثنتين في الله ، وواحدة في امرأة ، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] ، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] ، وقوله للجبار: هذه أختي ، فلما خرج من عند الجبار ودخل على سارة فقال / لها: إن هذا ٣٦/ب
الجبار سألني عنك فأخبرته أنك أختي ، فأرسل إليها ، فلما أدخلت عليه دعت الله أن يكفه عنها ، فضبث[٦] بيده ، فأخذ أخذة شديدة ، فعاهدها: لئن خلي عنه[٧] لا يقربها ، فدعت الله فخلى عنه ، ثم همَّ بها الثانية فأخذَ أخذةً شديدة أشد من الأولى ، فعاهدها أيضا: لئن خلي عنه لا يقربها ، فدعت الله فخلى عنه ، ثم هم بها الثالثة ،

(١) رواه أحمد في مسنده في موضعين: في (٦/ ١٦) نحوه ، وفي (٤/ ٣٣٣) بلفظه . والترمذي (٥/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨) حديث رقم (٣٣٤٠) بنحوه من حديث طويل . وعزاه الألباني لمحمد بن نصر في الصلاة ـ كما في الأحاديث الصحيحة (٣/ ٥٠) حديث رقم (١٠٦١) . وروى الدارمي جزءًا منه في سننه (٢/ ٢١٦) بلفظ: «**أن رسول الله ﷺ كان يدعو أيام حنين اللهم بك أحاول وبك أصاول وبك أقاتل**» . وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب [سنن الترمذي (٥/ ٤٣٩)] . وقال الألباني بعد أن ذكر سند محمد ابن نصر: «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين» ، ولما ذكر رواية الإمام أحمد ، والدارمي قال: وسندهما على شرط مسلم (الأحاديث الصحيحة ٣/ ٥٠) حديث رقم (١٠٦١) . **قُلْتُ**: وهو كما ذكر الشيخ الألباني فسنده صحيح .

(٢) إبراهيم بن آزر واسمه تارح ـ بمثناة وراء مفتوحة وآخره حاء مهملة ـ ابن ناحور ـ بنون ومهملة مضمومة ـ ابن شاروخ ـ بمعجمة وراء مضمومة وآخره خاء معجمة ـ ابن راغوه ـ بغين معجمة ـ ابن فالخ ـ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ـ ابن عبير ويقال ـ عابر ـ وهو بمهملة وموحدة ـ ابن شالخ ـ بمعجمتين ـ ابن أرفخشذ بن سام بن نوح ، لا يختلف جمهور أهل النسب ولا أهل الكتاب في ذلك إلاَّ ببعض النطق ببعض هذه الأسماء [البداية (١/ ١٥٢) ، فتح الباري (٦/ ٣٨٩)] .

(٣) سارة بنت هارون ـ زوجة إبراهيم عليه السلام ، وكانت قد طعنت على قومها دينهم ، فتزوجها إبراهيم ، وهاجرت معه من بابل إلى الديار المقدسة ، وقد رزقها الله بإسحاق من إبراهيم على كبر . [تاريخ الطبري (١/ ١٢٥ ، ١٥٨) ، البداية والنهاية (١/ ١٦٣)] .

(٤) جبّار من الجبابرة ، قيل: اسمه عمرو بن امرئ القيس بن سبأ وكان على مصر ، وقيل: اسمه صادوق وكان على الأردن ، وقيل: سنان بن علوان بن عبيد بن عريج بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح . (فتح الباري ٦/ ٣٩٢) .

(٥) في الهامش عنوان نصه: «قصة كذبات إبراهيم عليه السلام حاشاه» .

(٦) ضبث: الضبثة: القبضة ، يقال ضبثت على الشيء إذا قبضت عليه [النهاية (٣/ ١٠)] .

(٧) «عنه» ساقطة من نسخة (ب) .

فأخذ أخذة هي أشد من الأولين، فعاهدها لئن خلي عنه لا يقربها، فدعت الله فخلى عنه، فقال للذي أدخلها عليه: أخرجها عني، فإنك أدخلت علي شيطانا، ولم تدخل علي إنسانا، وأخدمها هاجر[١]، فرجعت إلى إبراهيم وهو يصلي ويدعو الله، فقالت: أبشر، فقد كف الله يد الفاجر، وأخدم هاجر، ثم صارت هاجر لإبراهيم بعد، فولدت له إسماعيل[٢]، قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء، كانت أمة لأم إسحاق[٣]»[٤].

٢١١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا ابن أبي الزناد، ثنا عبدالرحمن ابن عبد الله بن أبي ربيعة، قال: أخبرني عمر بن الحكم، قال: «كانت عند آبائي ورقة[٥] يتوارثونها، فلما كان النبي ﷺ جاءوا بها إليه فقرؤوها[٦] عليه، فإذا

(١) هاجر القبطية المصرية وهي أمة لسارة زوجة إبراهيم عليه السلام، وقد أخدمها لها الجبار الذي دخلت عليه وهو المذكور بهذا الحديث وقد وهبتها لإبراهيم، فدخل بها، وحملت، وولدت لإبراهيم إسماعيل عليه السلام، وقد هاجر بها نبي الله إبراهيم عليه السلام هي وولدها إسماعيل إلى جبال فاران وهي أرض مكة، وكان لها القصة المعروفة. [البداية والنهاية (١/ ١٦٧، ١٦٨)].

(٢) إسماعيل بن إبراهيم بن آزر، وقد هاجر به وأمه إبراهيم عليه السلام إلى مكة وكانت له ولأمه القصة المعروفة، ولما صار شابًا، رأى إبراهيم عليه السلام في المنام أنه يؤمر بذبحه... إلخ القصة المشهورة والتي ذكرتها كتب التفسير والسير. [البداية والنهاية (١/ ١٦٨، ١٧١)].

(٣) أم إسحاق هي: سارة، زوجة نبي الله إبراهيم.

(٤) رواه البخاري في صحيحه (٦/ ٣٨٨) حديث رقم (٣٣٥٨) بسنده عن أيوب به ـ نحوه موقوفًا، ورواه في مواضع أخرى مرفوعًا. ورواه مسلم في صحيحه (٤/ ١٨٤٠) حديث رقم (٢٣٧١) بنحوه مرفوعًا. وابن حبان في صحيحه (٧/ ٤٩٥) حديث رقم (٥٧٠٧) بنحوه مرفوعًا وقال: «كل من كان من ولد هاجر يقال له: ولد ماء السماء؛ لأن إسماعيل من هاجر وقد ربي بماء زمزم، وهو ماء السماء، الذي أكرم الله به إسماعيل حيث ولدته أمه هاجر، فأولادها أولاد ماء السماء». والنسائي في سننه الكبرى ـ كما في تحفة الأشراف (١٠/ ٣٤٣) حديث رقم (١٤٤٧٥). والبزار في مسنده ـ كما في البداية والنهاية (١/ ١٦٤)، وقال: «لا يعلم أسنده عن محمد عن أبي هريرة إلا هشام ورواه موقوفًا غيره». وابن جرير الطبري في تاريخه (١/ ١٢٥). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٠٣، ٤٠٤). وقال ابن كثير: «تفرد به أحمد من هذا الوجه وهو على شرط الصحيح». [البداية والنهاية (١/ ١٦٥)]. وقال ابن حجر: «قد أورده المصنف من وجهين عن أيوب وساقه على لفظ حماد بن زيد عن أيوب ولم يقع التصريح برفعه في روايته، وقد رواه في النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر غير مرفوع ـ قُلْتُ: هو هذا الحديث ـ والحديث في الأصل مرفوع كما في رواية جرير بن حازم وكما في رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عند النسائي والبزار وابن حبان، وكذا تقدم في البيوع من رواية الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا لكن ابن سيرين غالباً لا يصرح برفع كثير من حديثه». (فتح الباري ٦/ ٣٩١). قُلْتُ: الحديث سنده صحيح.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «ورقة باقية من قبل المبعث فيها حلية هذه الأمة».

(٦) في نسخة (أ): كتب علامة تخريج وكتبت بالهامش وفي صلب نسخة (ب).

فيه: بسم الله، وقوله الحق، وقول الظالمين في تباب، هذا الأمر لأمة تأتي في آخر الزمان، يغسلون أطرافهم، ويأتزرون على أوساطهم، ويخوضون البحور إلى أعدائهم، فيهم صلاة لو كانت في قوم نوح/ ما أهلكوا بالطوفان، أو في عاد ما ٣٧/أ أهلكوا بالريح، أو في ثمود ما أهلكوا بالصيحة، قال: فأعجب النبي ﷺ ذلك»[(١)].

قال أبو عبد الله[(٢)]: ولقد ذكر أن النبي ﷺ كان إذا رأى بأهله شدة أو ضيقا أمرهم بالصلاة، وتلا هذه الآية: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ الآية [طه: ١٣٢].

وأمر الله عباده أن يأتموا بمحمد ﷺ، وأمرهم محمد إذا رأوا الآيات التي يخافون فيها العذاب أن يفزعوا إلى الصلاة فقال: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، فإذا انكسفت فافزعوا إلى الصلاة**»[(٣)]، وفزع هو إلى الصلاة، ولا نعلم طاعة يدفع الله بها العذاب مثل الصلاة، فصلى عند الكسوف بزيادة في الركوع، وبكى في سجوده، وتضرع، وقد كتبنا الأخبار المروية في هذا الباب في كتاب الكسوف، فلذلك تركنا كتابتها هنا.

٢١٢ ـ وقد حدثنا سهل بن عثمان أبو مسعود العسكري، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: قال عكرمة بن عمار: قال محمد بن الدؤلي: قال عبد العزيز: قال حذيفة: «رجعت إلى النبي ﷺ ليلة[(٤)] الأحزاب وهو مشتمل في شملة يصلي، وكان رسول الله ﷺ إذا حَزَبَهُ أمرٌ صلى»[(٥)].

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف لإرسال عمر بن الحكم له.

(٢) في الهامش عنوان نصه: «فزعه عليه الصلاة والسلام عن الشدائد إلى الصلاة».

(٣) الحديث رُوي عن جمع من الصحابة، فرواه البخاري (٢/ ٥٢٦) الأحاديث من رقم (١٠٤١ ـ ١٠٤٣) بسنده. ومسلم (٢/ ٦٢٨) الأحاديث من رقم (٩١١ ـ ٩١٤). وابن حبان في صحيحه (٤/ ٢١١) الأحاديث من رقم (٢٨١٦ ـ ٢٨١٨). والنسائي (٣/ ١٢٤) حديث رقم (١٤٥٩). وابن ماجه (١/ ٤٠٠) حديث رقم (١٢٦١). وأحمد في مسنده (٥/ ٦٠). والحاكم في مستدركه (١/ ٣٣١) بنحوه وفيه زيادة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٢٠) بنحوه وفيه زيادة. والدارقطني في سننه (٢/ ٦٤) حديث رقم (٨). والدارمي في سننه (١/ ٣٥٩).

(٤) في الهامش عنوان نصه: «فمنها فزعه ليلة الأحزاب».

(٥) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٣) بلفظه من حديث طويل. وأبو داود في سننه (٢/ ٧٨) حديث رقم (١٣١٩) وأحمد في مسنده (٥/ ٣٨٨). وابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ١٢) حديث رقم (٨٥٠) به شطره الثاني وهو «إذا حَزَبَهُ أمر صلى». بنحوه ـ مختصرًا. ورواه ابن جرير أيضًا بنحوه في تفسيره (٢/ ١٢) حديث رقم (٨٤٩). وذكره البخاري في تاريخه الكبير (١/ ١٧٢) في ترجمة محمد بن =

٢١٣ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع حارثة بن مضرّب / ، سمع علياً يقول: «لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إلا نائم غير رسول الله ﷺ، يصلي ويدعو حتى أصبح»[(١)]. ٣٧/ ب

٢١٤ ـ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن[(٢)]، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال: حدثني إسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه محمد بن عمر، عن علي بن أبي طالب قال: «لما كان يوم بدر قاتلت شيئا من قتال ثم جئت مسرعاً إلى النبي ﷺ لأنظر ما فعل، فجئت فإذا هو ساجد يقول: « **يا حي يا قيوم** » لا

= عبيد ترجمة رقم (٥١٥) عن النضر عن عكرمة شطره الثاني. وذكره ابن حبان في ثقاته (٥/ ١٢٤) شطره الثاني. وذكره ابن حجر في التهذيب (٦/ ٢٦٤) ترجمة رقم (٦٩٤)، وذكر أنه روى هذا الحديث عن حذيفة: «**إذ حزبه أمرٌ صلّى**». وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٨٧)، بقوله: وقال محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة . . . وساقه بسنده، ولفظه.

وللحديث شواهد:

١ ـ فقد روى أبو داود الطيالسي في مسنده، ص (٢٤٣)، حديث رقم (١٧٦٩) عن جابر ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: لما أصابه الكرب يوم الأحزاب، ألقى رداءه وقام متجرداً ورفع يديه مداً ودعا ولم يصلِّ، ثم أتانا ففعل مثل ذلك وصلّى.

٢ ـ ما أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول عند الكرب إذا نزل به، ص (٤١٤)، حديث رقم (٦٥٢)، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا حزبه أمر قال: «**لا إله إلا الله الحليم العظيم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم**»، ثم يدعو.

٣ ـ ما رواه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس: أنه نُعي إليه أخوه قثم وهو في سفر، ثم تنحى عن الطريق فأناخ وصلّى ركعتين . . . إلخ، وقد تقدم في تخريج حديث رقم (٢٠١).

وقال الألباني في مشكاة المصابيح، كتاب الصلاة، باب صلاة التطوع (١/ ٤١٦)، حديث رقم (١٣٢٥): إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن عبد الله الدؤلي عن عبد العزيز أخي حذيفة، وهما مجهولان.

وقال عبد القادر الأرناؤوط في جامع الأصول (٩/ ٣٩٥)، حديث رقم (٧٠٥٠): إسناده ضعيف.

قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه محمد بن عبد الله بن أبي قدامة، وهو مقبول، لكن للحديث شواهد، تقدمت في التخريج.

(١) رواه النسائي في سننه (٧/ ٣٥٧) حديث رقم (١٠٠٦١)، وأحمد في مسنده (١/ ١٢٥، ١٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ١٣) حديث رقم (٢٢٥٤)، وأبو داود الطيالسي في مسنده ـ ص١٨ ـ حديث رقم (١١٦)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٩). ورواه ابن حبان في صحيحه (٧/ ١٢٧) حديث رقم (٤٧٣٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤١٤ ـ ٩/ ٢٥). وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٨٧). وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناد أحمد صحيح. (٢/ ٢٢٢/ ٢٧١) حديثي رقم (١١٦١، ١٠٢٣)، والحديث سنده صحيح، ولا يضر اختلاط أبي إسحاق؛ لأن شعبة سمع منه قبل الاختلاط.

(٢) في الهامش عنوان نصه «وفزعه يوم بدر».

يزيد على ذلك، ثم رجعت إلى القتال، ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال ثم رجعت وهو ساجد يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال ثم رجعت وهو ساجد يقول ذلك، ففتح الله عليه»[(١)].

٢١٥ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال فتى من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان: يا أبا عبد الله، رأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه؟ قال: نعم يا ابن أخي قال: فكيف كنتم تصنعون؟ قال: «والله لقد كنا نجهده قال: والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض، ولحملناه على أعناقنا، فقال حذيفة: يا ابن أخي، لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ[(٢)] بالخندق، وصلى رسول الله ﷺ من الليل هوياً[(٣)]، ثم التفت إلينا فقال: «**من رجل يقوم فينظر لنا/ ما فعل القوم، ثم يرجع**»، ٣٨/أ
يشترط له رسول الله ﷺ أن يرجع، وأن الله يدخله الجنة، فما قام منا رجل ثم صلى هوياً من الليل، ثم التفت إلينا فقال: «**من رجل يقوم فينظر ما فعل القوم، ثم يرجع؟**»، يشترط له رسول الله ﷺ الرجعة، وأن الله يدخله الجنة، فما قام منا رجل ثم صلى هويا من الليل ثم التفت إلينا فقال: « **من رجل يقوم فينظر ما فعل القوم ثم يرجع** »،

---

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٧) حديث رقم (٦١١). والحاكم في مستدركه (١/ ٢٢٢). والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٤٩). وابن سعد في طبقاته الكبرى (٢/ ٢٩). وأبو يعلى في مسنده ـ مسند علي بن أبي طالب ـ (٢/ ٨٥٣) حديث رقم (٢٧١) مسند علي (٥٢٦) رقم العام، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه تحقيق د/ فالح الصغير. والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ في كتاب الأدعية ـ باب الاستنصار بالدعاء ـ (٤/ ٣٦) حديث رقم (٣١٣٣). كلهم بأسانيدهم عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي به ـ بلفظه. ودعاء النبي ﷺ يوم بدر ورد عن عدد من الصحابة بألفاظ مختلفة: فرواه البخاري (٧/ ٢٨٧) حديث رقم (٣٩٥٣). ومسلم (٣/ ١٣٨٣) حديث رقم (١٧٦٣). والترمذي (٥/ ٢٦٩) حديث رقم (٣٠٨١). ورواه غيرهم. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وليس في إسناده مذكور بجرح، وتعقبه الذهبي بقوله: القزاز كذبه أبو داود، وأما ابن وهب فاختلف قولهم، وإسماعيل فيه جهالة. (المستدرك ١/ ٢٢٢). وقال البزار: لا نعلمه يروى عن علي مرفوعًا إلا بهذا الإسناد. (كشف الأستار ٤/ ٣٦). وقال الهيثمي: رواه البزار، وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه كذلك. (مجمع الزوائد ١٠/ ١٤٧). وقال أحمد باوزير مؤلف كتاب مرويات غزوة بدر ـ بعد أن ذكر هذا الحديث: «وهذه الرواية مع ضعف سندها لا تختلف مع غيرها من الثابت في دعائه ﷺ ولكنها في المرتبة الحديثية ضعيفة والله أعلم». (مرويات غزوة بدر ص (١٩٧). **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف لأن فيه عبيد الله بن عبد الرحمن وهو ضعيف، وفيه إسماعيل بن عون وهو مقبول، وقد تقدم أن للحديث شواهد صحيحة عن ابن عباس، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما كما تقدم في التخريج.

(٢) في الهامش عنوان نصه: «فزعه عليه السلام ليلة الأحزاب».

(٣) هويًا: من الهويّ بالفتح وهو الحين الطويل من الزمان، وقيل هو مختص بالليل، **قُلْتُ**: وهو ما يؤيده سياق الحديث. (النهاية ٤/ ٢٥٩).

فيشترط له رسول الله ﷺ الرجعة ، «**أسأل الله أن يكون رفيقي في الجنة**» فما قام رجل من القوم من شدة الخوف وشدة الجوع وشدة البرد ، فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله ﷺ ، فلم يكن لي بد من القيام حين دعاني ، فقال: «**يا حذيفة اذهب فادخل في القوم فانظر ماذا يفعلون، ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني**» ، فذهبت فدخلت في القوم ، والريح وجنود الله يفعل بهم ما يفعل ، ما يقر لهم قدرٌ ، ولا نارٌ ، ولا بناء ، فقام أبو سفيان بن حرب[١] فقال: يا معشر قريش ، لينظر امرؤ من جليسه .

فقال حذيفة: فأخذت بيد الرجل الذي كنت إلى جنبه فقلت: من أنت؟ فقال ، أنا فلان بن فلان .

فقال أبو سفيان: يا معشر قريش ، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ، لقد هلك الكراع والخف ، وأخلفتنا بنو قريظة ، وبلغنا عنهم الذي نكره ، ولقينا من هذه الريح ما ترون ، والله ما تطمئن لنا قدر ، ولا تقوم لنا نار ، ولا يستمسك لنا بناء ، فارتحلوا فإني مرتحل ، ثم قام إلى جمله وهو معقول فجلس عليه ، ثم ضربه فوثب على ثلاث ،
٣٨/ب فما أطلق من عقاله إلا وهو قائم ، ولولا عهد رسول الله ﷺ / إليَّ أن لا تحدث شيئا حتى تأتيني ، ثم شئت لقتلته بسهم .

قال حذيفة: فرجعت إلى النبي ﷺ وهو قائم يصلي في مرط[٢] لبعض نسائه مرحل[٣] ، فلما رآني أدخلني إلى رحليه ، وطرح علي طرف المرط ، ثم ركع وسجد ، وإني لفيه ، فلما سلم أخبرته الخبر وسمعت غطفان بما صنعت قريش فاستمروا[٤] راجعين إلى بلادهم»[٥] .

---

(١) أبو سفيان بن حرب هو: صخر بن حرب بن أمية الأموي ، صحابي شهير ، أسلم عام الفتح ، وهذه القصة في غزوة الخندق وهي غزوة الأحزاب قبل إسلامه . مات سنة (٣٢هـ) . (التقريب ١/ ٣٦٥) .

(٢) مرط: الجمع مروط وهي أكسية نسائه ﷺ ويكون من صوف وربما كان من خز أو غيره . (النهاية ٤/ ٩٠) .

(٣) مرحل: إزار خز فيه علم وسُمِّي مرحلا لما عليه من تصاوير رحل وما ضاهاه . (لسان العرب ١١/ ٢٧٨) .

(٤) هكذا في الأصل ، وفي مسند الإمام أحمد «وانشمروا إلى بلادهم» .

(٥) رواه أحمد في مسنده (٥/ ٣٩٢ ، ٣٩٣) به ـ بلفظه ما عدا «فاستمروا راجعين إلى بلادهم» فإنها في مسند أحمد «وانشمروا إلى بلادهم» . وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٣/ ١٣٩) عن يزيد بن زياد به بلفظه . وذكره الواقدي في مغازيه (٢/ ٤٨٨ ـ ٤٩٠) . وذكره ابن سعد في طبقاته (٢/ ٦٩ ـ ٧٠) . =

قال أبو عبد الله: فالصلاة[١] مفزع كل مريد عند الشدائد وعند حوادث عظيم النعم شكراً لله، فإذا لم تكن الصلاة، فالسجود له عند حوادث النعم، وذلك لما عرفهم من عظم قدر الصلاة عنده، حتى إن الملائكة في السماوات السبع إذا رعبوا فأصابهم هول اعتصموا بالسجود.

٢١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد الله بن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أراد الله أن يوحي بأمره تكلم بالوحي، فإذا تكلم أخذت السماوات منه رجفة، أو قال: رعدة[٢] شديدة خوفاً من الله، فإذا سمع بذلك أهل السماوات صعقوا[٣] وخروا لله سجودا، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، فيمضي به جبريل على الملائكة، كلما مر بسماء سماء[٤] سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، فيقولون كلهم كما قال جبريل، فينتهي جبريل / بالوحي حيث أمره الله من** ١/٣٩
السماء والأرض»[٥].

= ونقله عن ابن إسحاق: السهيلي في الروض الأنف (٦/ ٢٨٠، ٢٨١). وابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ١٢٨، ١٢٩). وابن سيد الناس في عيون الأثر (٢/ ٦٤، ٦٥). وغيرهم من أصحاب السير.
وللحديث متابعات أخرى هي: **أولاً**: متابعة إبراهيم التيمي عن أبيه عن حذيفة. رواه مسلم (٣/ ١٤١٤) حديث رقم (١٧٨٨) بنحوه مختصرًا، وأبو نعيم في دلائل النبوة ص (٤٣٣) ـ نحوه مختصرًا. **ثانياً**: متابعة موسى بن أبي المختار عن بلال بن يحيى العبسي عن حذيفة: رواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٣١) بنحوه مختصرًا وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٢/ ٣٣٥) حديث رقم (١٨٠٩) بنحوه مختصرًا وقال: لا نعلمه عن بلال عن حذيفة إلا بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٣٦) عن حذيفة وقال: رواه البزار ورجاله ثقات، وفي الصحيح لحذيفة حديث بغير هذا السياق. **ثالثاً**: متابعة زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن حذيفة: رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٤٥٤) ـ بنحوه. **رابعاً**: متابعة عبد العزيز بن أخي حذيفة عن حذيفة: وتقدم تخريج هذا الحديث من هذا الطريق مختصرًا كما سبق برقم (٢١٢).
قال الألباني: هذه القصة صحيحة (فقه السيرة للغزالي ص ٣٣٣). **قُلْتُ**: الحديث سنده حسن؛ لأن فيه زياد بن عبد الله وهو صدوق ثبت في المغازي خاصة عن ابن إسحاق، وفيه أيضًا ابن إسحاق مدلس وقد صرح بالسماع. وللحديث متابعات صحيحة تقدمت في التخريج.

(١) في الهامش عنوان نصه «فزع الملائكة بالسجود».
(٢) رعدة: هي التي تكون من الخوف أو البرد (النهاية ٢/ ٨٧).
(٣) الصعق: أن يغشى على الإنسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه (النهاية ٢/ ٤٦٤).
(٤) هكذا ورد في نسختي (أ، ب) ولعلها زائدة.
(٥) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٢٦، ٢٢٧) حديث رقم (٥١٥). وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٣٤٨، ٣٤٩) حديث رقم (٢٠٦). والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٢٦٣، ٢٦٤). وابن =

٢١٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله قال: «إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماوات للسماوات صلصلة[1] كصلصلة السلسلة على الصفوان[2]، فيخرون سجدا، ثم يرفعون رؤوسهم فيقولون: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣]؟ فيقال: قال: ﴿ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]»[3].

= جرير الطبري في تفسيره (٢٢/ ٩١). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٥٢، ١٥٣). وابن أبي حاتم في تفسيره ـ كما ذكره ابن كثير في تفسيره (٣/ ٥٣٧) كلهم بأسانيدهم عن نعيم بن حماد به بلفظه. ورواه الطبراني في معجمه ـ كما في مجمع الزوائد ـ (٧/ ٩٤، ٩٥). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٣٦). وقال الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة (١/ ٢٢٧) بعد ذكر الحديث: إسناده ضعيف، نعيم بن حماد سيء الحفظ خرج له البخاري مقرونًا بغيره، واتهمه الأزدي، وقال الحافظ في التقريب: «صدوق يخطيء كثيرًا». والوليد بن مسلم ثقة، لكنه كان يدلس تدليس التسوية وسائر رجاله ثقات. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف لأن فيه نعيم بن حماد وهو صدوق سيء الحفظ، والوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعن، لكن للحديث شواهد ستأتي في الأحاديث التي بعده، تجدها مفصلة في حديث رقم (٢١٩).

(١) الصلصلة: صوت الحديد إذا حركه. (لسان العرب ١١/ ٣٨٢).

(٢) الصفوان: الحجر الأملس وجمعه صفي وقيل هو جمع، واحده صفوانة. (النهاية ٢/ ٢٦٩).

(٣) رواه الدارمي في الرد على الجهمية ص٩١. والبخاري في صحيحه تعليقًا (١٣/ ٤٥٢)، وقال مسروق عن ابن مسعود مختصرًا. ووصله البيهقي في الأسماء والصفات (ص٢٦٢) في موضعين بسنده. وقال ابن حجر في الفتح (١٣/ ٤٥٦): وقد وصله البيهقي في الأسماء والصفات من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق. وقد ذكر الحافظ ابن حجر في التغليق (٥/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤) من وصله فذكر رواية البخاري في خلق أفعال العباد، ورواية ابن حبان، وأبي داود، وابن خزيمة، ستأتي روايته قريبًا. ورواه البخاري في خلق أفعال العباد (ص١٥١) حديث رقم (٤٦٥) عن عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش به ـ بنحوه مختصرًا. ورواه بن حبان في صحيحه (١/ ١٢٣) حديث رقم (٧٣) وأبو داود في سننه (٥/ ١٠٥، ١٠٦) حديث رقم (٤٧٣٨) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٣٥)، حديث رقم (٥٤٨). كلهم بأسانيدهم عن الأعمش به ـ بنحوه مرفوعًا. ورواه عبد الله بن أحمد في كتاب السنة (١/ ٢٨١)، حديث رقم (٥٣٦). وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٣٥٠ ـ ٣٥٤) الأحاديث من رقم (٢٠٧ ـ ٢١١) بنحوه مرفوعًا وموقوفًا. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٣٦) وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ في العظمة، وابن مردويه. وللحديث متابعات وشواهد:
أما المتابعات: فقد تابع الأعمش عليه منصور بن المعتمر وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٦٦) عن أبي الضحى، به. ورواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٣٥٣) حديث رقم (٢٠٩) ـ ٤ ـ. وابن جرير في تفسيره سورة سبأ (٢٢/ ٩٠). كلاهما بسنده عن منصور، عن أبي الضحى به ـ نحوه.
أما الشواهد فله شاهدان:
١ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير ـ باب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ الآية (٨/ ٥٣٧) ـ حديث رقم (٤٨٠٠) عن الحميدي: حدثنا سفيان: حدثنا عمرو قال: سمعت عكرمة =

٢١٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله بن موسى: حدثنا إسرائيل، عن السدي[١]، عن أبي مالك، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود قال: إن الله إذا ألقى الوحي سمع له أهل السماوات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان، فيخرون له سجداً، حتى إذا رفعوا رؤوسهم قالوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣][٢].

٢١٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس قال: «إن الله إذا تكلم بالوحي سمع له أهل السماوات صوتا كصوت الحديدة إذا وقعت على الصفا، فيخرون سجدا، فإذا فزع[٣] عن قلوبهم قالوا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، ثم يهبط به الشيطان إلى الأرض فيزيد فيه سبعين كذبة»[٤].

= يقول سمعت أبا هريرة يقول: (إن نبي الله ﷺ قال: **إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا، لقوله كأنه سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض . . . الحديث**).

ورواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة سبأ (٥/ ٣٦٢)، حديث رقم (٣٢٢٣) عن ابن أبي عمر، بلفظ البخاري مختصرًا، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ورواه أيضًا أبو داود (٤/ ٢٨٨) حديث رقم (٣٩٨٩). وابن ماجه (١/ ٣٨) حديث رقم (١٨٢).

٢ـ عن ابن عباس: وسيأتي عند المؤلف في حديث رقم (٢١٩).

والحديث سنده صحيح، فإن الأعمش وإن دلس فإن تدليسه محتمل لإمامته وقلة تدليسه لأنه من الطبقة الثانية، وقد تابعه منصور بن المعتمر وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٦٦). وللحديث شواهد، منها ما رواه البخاري في الصحيح كما تقدم في التخريج. وقد تكلم ابن حجر على طرق هذا الحديث في الفتح (١٣/ ٤٥٦).

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى (السري).

(٢) تقدم تخريجه مستوفى في حديث رقم (٢١٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأن السدي صدوق يهم، وقد تقدم الحديث من طريق صحيح كما تقدم في الحديث الذي قبله (٢١٧).

(٣) فزع عن قلوبهم، أي كشف عنها الفزع (النهاية ٣/ ٢٠٠).

(٤) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة (١/ ٢٨٢) حديث رقم (٥٣٨). والدارمي في الرد على الجهمية (ص٩١). كلاهما بسنده عن جرير به ـ بلفظ مقارب.

وللحديث متابعات وشواهد:

فمن متابعاته: ما رواه مسلم (٤/ ١٧٥٠) حديث رقم (٢٢٢٩) بسنده عن عبد الله بن عباس قال: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار: أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رمي بنجم فاستنار . . . الحديث ـ بنحوه وفيه زيادة. والترمذي في سننه (٥/ ٣٦٢) حديث رقم(٣٢٢٤) بنحوه وفيه زيادة وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد (١/ ٢١٨) بنحوه . . . ورواه غيرهم. =

٢٢٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن شداد ابن الهاد في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾[سبأ: ٢٣] قال: إذا قضى الله في السماوات أمرا كان وقعه كالحديد على الصفوان، فلا يبقى ملك إلا خر ساجدا ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣] وذهب الروع عنهم قال: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ / ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] قضى كذا وكذا، فيأخذها الشيطان وهي صدق فينزل بها إلى الأرض، فينزل معه سبعين كذبة قال: فهي صدق والسبعون كذب[1]. ٣٩/ب

٢٢١ ـ حدثنا أبو قدامة، حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن موسى قال: حدثني نافع، أن ابن عمر كان يقول: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣] قال: جلي عن قلوب القوم[2].

٢٢٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الصمد: حدثنا يحيى بن موسى القتبي، حدثني نافع، عن ابن عمر، أنه كان يقرأ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣] قال: عن قلوب القوم[3].

قال أبو عبد الله: وأما الصلاة والسجود عند حوادث النعم شكراً لله عز وجل، فمن ذلك: أن الله لما[4] أنعم على نبيه ﷺ بفتح مكة اغتسل، وصلَّى ثماني ركعات شكراً لله عز وجل[5]. ومن ذلك أيضاً:

= أما الشواهد: فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول (**إن الملائكة تنزل في العنان ـ وهو السحاب ـ فتذكر الأمر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه إلى الكهان فيكذبون منها مائة كذبة من عند أنفسهم**). رواه البخاري (٦/ ٣٠٤) حديث رقم (٣٢١٠).
وعن أبي هريرة: وقد تقدم ذكره في شواهد حديث رقم (٢١٧). وعن النواس بن سمعان: وتقدم في حديث رقم (٢١٦). وعن عبد الله بن مسعود: وتقدم في حديث رقم (٢١٧، ٢١٨).
والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، لكن له متابعات وشواهد رويت في الصحيحين كما تقدم.

(١) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، وتقدم للحديث شواهد برقم (٢١٧، ٢١٩). والحديث بهذا السند ضعيف؛ لإرسال عبد الله بن شداد له، ولضعف يزيد بن أبي زياد.

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره (٣/٥٣٦)، وعزا هذا التفسير لابن عباس، وابن عمر، وأبي عبد الرحمن السلمي، والشعبي، وإبراهيم النخعي، والضحاك، والحسن وقتادة. والأثر سنده صحيح.

(٣) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله رقم (٢٢١). والأثر سنده صحيح لغيره، لأن عبد الصمد بن عبد الوارث صدوق، وقد توبع يحيى بن سعيد القطان، وهو ثقة، كما تقدم في الحديث الذي قبله.

(٤) سقطت من نسخة (ب).

(٥) رواه البخاري (٨/ ١٩) حديث رقم (٤٢٩٢) وفي مواضع أخرى. ومسلم (١ / ٤٩٧) حديث رقم =

٢٢٣ ـ ما حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري قالا: ثنا أبو عوانة، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة قال: قام ﷺ حتى انتفخت قدماه، فقيل له: تكلف هذا وقد غفر الله لك؟ قال: «ألا أكون عبدا شكوراً[(١)]»[(٢)].

٢٢٤ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد، حدثنا عمي، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني مسعر بن كدام، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة قال: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم فيما يتنفل به من صلاته حتى ترم قدماه، فقيل له: يا

= (٣٣٦). وأبو داود في سننه (٢/ ٦٣) حديث رقم (١٢٩٠). والترمذي (٢/ ٣٣٨) حديث رقم (٤٧٤). والنسائي في سننه الكبرى (١٢/ ٤٥٤) حديث رقم (١٨٠٠٧). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٣٤) حديث رقم (٥٣٩).

(١) في الهامش عنوان نصه: (انتفخت قدماه دما ليكون عبدًا شكورًا).

(٢) رواه الإمام مسلم (٤/ ٢١٧١) حديث رقم (٢٨١٩). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠٠، ٢٠١) حديث رقم (١١٨٢). والترمذي (٢/ ٢٦٨) حديث رقم (٤١٢). ورواه أيضًا في شمائله (ص٢٢٣) حديث رقم (٢٤٨). والنسائي في سننه الكبرى (٨/ ٤٧٦) حديث رقم (١١٤٩٨). والطيالسي في مسنده (ص٩٥) حديث رقم (٦٩٣). وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (ص١٠٠) حديث رقم (٧٢). وأبو نعيم في كتابه ذكر أخبار أصفهان (٢/ ٣٤١). ورواه البغوي في شرح السنة (٤/ ٤٤، ٤٥) حديث رقم (٩٣١) كلهم بأسانيدهم عن أبي عوانة به بنحوه.

ورواه البخاري (٨/ ٥٨٤) حديث رقم (٤٨٣٦). ومسلم (٤/ ٢١٧١، ٢١٧٢) حديث رقم (٢٨١٩ ـ ٨٠). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٦٤) حديث رقم (٣١١). والنسائي في سننه (٣/ ٢١٩) حديث رقم (١٦٤٤)، و(٨/ ٤٧٦) حديث رقم (١١٤٩٨). وابن ماجه (١/ ٤٥٦) حديث رقم (١٤١٩). وأحمد في مسنده (٤/ ٢٥١، ٢٥٥). والحميدي في مسنده (٢/ ٣٣٥). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠١) حديث رقم (١١٨٣). ورواه البيهقي في سننه (٣/ ١٦)، وفي دلائل النبوة (١/ ٣٥٤). وعبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٠) حديث رقم (٩٧٤٦). وابن المبارك في كتابه الزهد (ص٣٥)، حديث رقم (١٠٧). ووكيع في كتابه الزهد (١/ ٣٨٥) حديث رقم (١٤٨). والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص٤٨) حديث رقم (٥٠). كلهم بأسانيدهم عن سفيان بن عيينه عن زياد بن علاقة به ـ بعضهم بلفظ مقارب وبعضهم بنحوه. وروي من طريق مسعر ابن كدام عن زياد بن علاقة به: سيأتي في الحديث الذي يليه وهو حديث رقم (٢٢٤).

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة منهم: عن أنس بن مالك بنحوه: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعبد الله ابن مسعود بنحوه: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) وقال: رواه الطبراني في الصغير، والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عثمان وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان. والنعمان بن بشير بنحوه: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن الحكم وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ وروى عنه النفيلي وكان يزعم أنه ثقة. وأبو جحيفة ـ وهب بن عبد الله السوائي بنحوه: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو قتاده الحراني، وثقه أحمد، وابن معين في رواية، وضعفه جماعة. وأبو هريرة: وسيأتي في حديث رقم (٢٢٦). وعائشة: وسيأتي في حديث رقم (٢٢٥). والحديث سنده صحيح.

رسول الله، لم تجهد نفسك هذا الجهد، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
١/٤٠ تأخر؟ قال: «**أفلا أكون عبدا/ شكوراً**»[١].

٢٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد، وابن وهب قالا: ثنا أبو صخر، عن ابن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «كان النبي ﷺ إذا صلى قام حتى تنفطر قدماه، فقالت عائشة: يا رسول الله، أتصنع هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «**يا عائشة، أفلا أكون عبدا شكوراً**»[٢].

٢٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ كان يصلي حتى انتفخت قدماه، فقيل له: أتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: «**أفلا أكون عبدا شكوراً**»[٣].

---

(١) رواه البخاري (٣/ ١٤) حديث رقم (١١٣٠)، و(١١/ ٣٠٣) حديث رقم (٦٤٧١). وأحمد في مسنده (٤/ ٢٥٥). وابن سعد (١/ ٣٨٤)، و(٢/ ٢٠٩). والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص ٤٩) حديث رقم (٥١). والبيهقي في سننه (٧/ ٣٩). ووكيع في كتابه الزهد (١/ ٣٨٥) حديث رقم (١٤٨). وقد تقدم من طريق آخر في حديث رقم (٢٢٣). والحديث سنده صحيح، وقد تابع ابن إسحاق أكثر من واحد منهم: الفضل بن دكين عند البخاري كما تقدم في التخريج وهو ثقة (التقريب ٢/ ١١٠) وخلاد بن يحيى عند البخاري في التخريج وهو صدوق رمي بالإرجاء من كبار شيوخ البخاري كما في التقريب (١/ ٢٣٠)

(٢) رواه مسلم (٤/ ٢١٧٢) حديث رقم (٢٨٢٠). والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١١٥). والبيهقي في سننه (٧/ ٣٩). والبخاري (٨/ ٥٨٤) حديث رقم (٤٨٣٧). والبيهقي في سننه (٢/ ٤٩٧). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٨٩). كلاهما بسنده عن عطاء، عن عائشة ـ بنحوه. والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص ٤٩) حديث رقم (٥٢) بسنده عن عائشة ـ بلفظه مختصرًا وفيه زيادة. وأخرج مسلم هذا الحديث من طريق أبي صخر.

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٨٦) بلفظه. وقال: مشهور بأبي حذيفة عن الثوري، ورواه الفريابي عنه وهو عزيز. ورواه الترمذي في الشمائل (ص ٢٢٤) حديث رقم (٢٥٠). وأبو نعيم أيضًا في الحلية (٧/ ٢٠٥) بسنده عن شعبة عن الأعمش به ـ بنحوه، وقال: هذه الأحاديث ـ يعني هذا الحديث والأحاديث التي سبقته ـ كلها من مشاهير حديث شعبة وأصحابه. وابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٦) حديث رقم (١٤٢٠) بلفظه. وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته، رواه الترمذي في الشمائل، ورواه أصحاب الكتب الستة من حديث المغيرة بن شعبة. (مصباح الزجاجة ١/ ٢٥٤) حديث رقم (٥٠٨). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠١) حديث رقم (١١٨٤). والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص ٤٩) حديث رقم (٥٣) بسنده عن أبي هريرة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) عن أبي هريرة وقال: (روى النسائي بعضه، ورواه البزار بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح). وقد تقدم الحديث من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (٢٢٣ـ٢٢٥). =

٢٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا محاضر ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أو عن رجل ، من أصحاب محمد ﷺ بهذا الخبر(١) .

٢٢٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محمد بن الصلت قال: سمعت شريكا يقول: عن السدي ، إن شاء الله في قوله: « ﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ﴾ [سبأ: ١٣] قال: لم يكن ينفك منهم مصل»(٢) .

٢٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا محمد بن الصلت ، ثنا بشر يعني ابن عمارة ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس «(﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ﴾ [سبأ: ١٣])(٣) قال: اعملوا آل داود شكراً على ما أنعم الله عليكم»(٤) .

٢٣٠ ـ حدثنا حامد بن عمرو بن حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي بكرة قال: حدثني أبو بكرة بن عبد العزيز بن أبي بكرة صاحب / رسول الله ﷺ ، عن أبيه ، عن ٤٠/ب

= والحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه أبا حذيفة وهو صدوق سيء الحفظ ، لكن تقدم للحديث متابعات كما في التخريج ، وشواهد كما تقدم في الحديث رقم (٢٢٣) وقد صحح البوصيري سند ابن ماجه كما تقدم .

(١) رواه وكيع بن الجراح في الزهد (١/ ٣٨٤) حديث رقم (١٤٧) . وفي نسخته عن الأعمش (ص ٩٤) حديث رقم (٣٧) ، عن الأعمش به ـ بلفظه . وأحمد في كتاب الزهد (ص ٣٥) حديث رقم (٩٢) عن وكيع: حدثنا الأعمش عن أبي صالح مرسلاً . وعبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٠) حديث رقم (٤٧٤٧) عن الثوري ، عن الأعمش ، عن بعض أصحابه مرسلاً ـ بلفظه . وقد تقدم الحديث من طرق أخرى في الأحاديث (٢٢٣ ـ ٢٢٦) . والحديث سنده صحيح لغيره ؛ لأن فيه محاضرًا ، وهو صدوق له أوهام وقد ذكر ابن عدي أن أحاديثه مستقيمة عن الأعمش ، وقد تابعه سفيان الثوري وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٢٢٦) ، والأعمش مدلس محتمل تدليسه ، وتقدم أن للحديث متابعات وشواهد في الأحاديث الماضية (٢٢٣ ـ ٢٢٦) . وجهالة الصحابي لا تضر لعدالتهم جميعًا ، وقد قال ابن حجر أيضًا في التقريب: أبو صالح السمان ، عن رجل من أسلم ، لم يسم ، وعن بعض الصحابة بثلاثة أحاديث ، هو أبو هريرة . (٢/ ٥٨٧) .

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٩) عن السدي ـ بلفظه وعزاه لابن المنذر ، وجاء نحو تفسير السدي: **أولاً**: عن ابن مسعود: ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٩) بلفظ: «لما قيل لهم اعملوا آل داود شكرًا لم يأت على القوم ساعة إلا ومنهم يصلي» ، وعزاه لابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان . **ثانياً**: عن ثابت البناني ، تقدم في حديث رقم (٢٤) . **ثالثاً**: عن مسعر بن كدام . رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (ص ١٠٠ ـ ١٠١) حديث رقم (٧٣) بنحوه . والأثر سنده ضعيف ؛ لإرسال السدي له .

(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب) .

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٨) عن ابن عباس ، وعزاه لابن أبي حاتم . والأثر سنده ضعيف لضعف بشر بن عمارة .

جده ، «أن رسول الله ﷺ أتاه فتح فسجد[1]»[2] .

٢٣١ ـ حدثنا يوسف بن موسى القطان ، ومحمد بن يحيى قالا: حدثنا أبو عاصم النبيل[3] ، عن بكـار بن عبد العزيز ، عن أبيـه ، عن أبي بكرة قال: «**كان رسول الله ﷺ إذا جاءه الشيء مما يسر به أو سرور خر ساجداً شكرا لله**»[4] .

٢٣٢ ـ حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن بن بكار بن عبد الملك بن الوليد بن بسر بن أبي أرطاة القرشي العامري ، ثنا الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس

---

(١) في الهامش عنوان نصه «سجدة الشكر» .

(٢) لم أجد من خرجه بلفظه وسيأتي بنحوه في الحديث الذي يليه . والحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه بكارًا وهو صدوق يهم ، وجاء الحديث من طريق آخر في الحديث الذي يليه .

(٣) في هامش نسخة (أ) «هو الضحاك بن مخلد الشيباني» .

(٤) رواه أبو داود في سننه (٣/ ٢١٦) حديث رقم (٢٧٧٤) . والترمذي (٤/ ١٤١) حديث رقم (١٥٧٨) . وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (١/ ٤٤٥) حديث رقم (١٣٩٤) . والحاكم في مستدركه (١/ ٢٧٦) . والدارقطني في سننه في موضعين: (١/ ٤١٠) الحديثان رقم (٢ ـ ٣) . و(٤/ ١٤٧ ـ ١٤٨) حديث رقم (١٧) . والبيهقي في سننه (٢/ ٣٧٠) . والخطيب في تاريخه (٢/ ١٢٤) و(٤/ ١٥٧) . وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (ص ١٣٢) حديث رقم (١٣٢) . والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص ٥٤) حديث رقم (٦٢) . وابن عدي في كامله (٢/ ٤٧٥) . كلهم بأسانيدهم عن أبي عاصم به ـ بلفظ قريب منه . والبغوي معلقًا في شرح السنة (٣/ ٣١٦) عن أبي بكرة ـ بلفظه . وورد الحديث بلفظ أطول من طريق بكار بن عبد العزيز قال: سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة: أنه شهد النبي ﷺ أتاه بشير بظفر جند له على عدوهم ، ورأسه في حجر عائشة رضي الله عنها ، فقام فخر ساجدًا ، ثم أنشأ يسائل البشير ، فأخبره فيما أخبره أنه ولي أمرهم امرأة ، فقال النبي ﷺ «**الآن هلكت الرجال إذا أطاعت النساء ، هلكت الرجال إذا أطاعت النساء ثلاثًا**» . رواه أحمد في مسنده (٥/ ٤٥) . والحاكم في مستدركه (٤/ ٢٩١) ، وقال الحاكم: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وتعقبه الألباني بقوله: هذا ذهول منه عما ذكره في ترجمة بكار هذا من الميزان ، ثم ذكر أن لهذا الحديث أصلاً في صحيح البخاري وأورده ، ثم قال: فالحديث بهذا اللفظ ضعيف ؛ لضعف راويه وخطئه فيه (سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥) حديث رقم (٤٣٦) . وابن عدي في كامله (٢/ ٤٧٥) .

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «**أن النبي ﷺ بشر بحاجة ، فخر ساجدًا**» . رواه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٤٥) حديث رقم (١٣٩٢) . وقال البوصيري في الزوائد: إسناده ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة (مصباح الزجاجة ١/ ٢٤٨) حديث رقم (٤٩٦) .

٢ ـ عن البراء بن عازب قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه ، ثم إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب وأمره أن يقفل خالدًا ومن كان معه إلا رجل ممن كان مع خالد أحب أن يعقب مع علي رضي الله عنه فليعقب معه ، قال البراء: فكنت ممن عقب معه ، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا فصلى بنا علي رضي الله عنه وصفنا صفًا واحدًا ثم تقدم =

عن سجدة الإمام عند قدوم الفتح عليه؟ فلم يعرفها، وسألت أبا عمرو عن ذلك فعرفه، وأخبرني، عن يحيى بن أبي كثير: «أن الله أنعم على رسوله بنعمة فسجد رسول الله ﷺ سجدة الشكر»[1].

٢٣٣ ـ حدثنا أبو الوليد، حدثنا الوليد قال: وسألت عبد الله بن زيد بن أسلم عن ذلك، فحدثني، عن أبيه زيد بن أسلم أنه حدثه، عن جده أسلم قال: سمعت

= بين أيدينا فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعًا، فكتب علي رضي الله عنه إلى الرسول ﷺ بإسلامهم فلما قرأ رسول الله ﷺ الكتاب خر ساجدًا، ثم رفع رأسه، فقال: **السلام على همدان السلام على همدان**»، رواه البيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٦٩). وقال: وسجود الشكر في تمام الحديث صحيح على شرطه.

٣ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى: أن رسول الله ﷺ صلى يوم بشر برأس أبي جهل ركعتين.: رواه ابن ماجه (١/ ٤٤٥) حديث رقم (١٣٩١). قال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، شعثاء بنت عبد الله لم أر من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق، وسلمة بن رجاء لينه ابن معين وقال ابن عدي: حدث بأحاديث لا يتابع عليها، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ينفرد عن الثقات بأحاديث، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. أ.هـ. (مصباح الزجاجة ١/ ٢٤٨) حديث رقم (٤٩٥). ورواه الدارمي (١/ ٢٨١) حديث رقم (١٤٧٠). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ (١/ ٣٥٧) حديث رقم (٧٤٨).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٨) ـ بلفظ أطول وقال: «روى له ابن ماجه الصلاة حين بشر برأس أبي جهل فقط ـ رواه البزار، والطبراني في الكبير ببعضه، وفيه شعثاء ولم أجد من وثقها، ولا جرحها».

٤ ـ عن أبي جحيفة: «أن النبي ﷺ جاءه بشير فخرّ ساجدًا». رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٥٧).

٥ ـ عن سعد بن أبي وقاص: سيأتي عند المؤلف في حديث رقم (٢٣٤).

٦ ـ عن عبد الرحمن بن عوف: سيأتي عند المؤلف في حديث رقم (٢٣٦، ٢٣٧).

٧ ـ عن معاذ بن جبل: سيأتي عند المؤلف في حديث رقم (٢٣٥).

وعمل جمعٌ من الصحابة رضي الله عنهم بهذا، أي سجدة الشكر شكرًا لله، منهم: أبو بكر الصديق: فقد روى أبو عون عن رجل «أن أبا بكر رضي الله عنه لما أتاه فتح اليمامة سجد» رواه البيهقي (٢/ ٣٧١). وعمر بن الخطاب: سيأتي عند المؤلف في الأحاديث من رقم (٢٣٣، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥). وعلي بن أبي طالب: سيأتي عند المؤلف في الحديثين رقم (٢٤٦، ٢٤٧). وكعب بن مالك: سيأتي عن المؤلف في الحديثين رقم (٢٣٨، ٢٤٢).

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بكار بن عبد العزيز، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سجدة الشكر، وبكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة مقارب الحديث (سنن الترمذي ٤/ ١٤١)، حديث رقم (١٥٧٨). وحسنه الألباني (إرواء الغليل ٢/ ٢٢٦) حديث رقم (٤٧٤). وحسنه كذلك شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش (شرح السنة للبغوي ٣/ ٣١٧). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه بكارًا وهو صدوق يهم، وللحديث شواهد تقدمت في التخريج.

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع، وقد تقدم نحوه في الحديث الذي قبله. والحديث سنده ضعيف لإرسال يحيى بن أبي كثير له.

عمر بن الخطاب، بالمدينة يقول والمسلمون يقاتلون الروم باليرموك، وذكر اهتمامه بحربهم وأمرهم، وقال: «والله إني لأقوم إلى الصلاة لا أدري من أول السورة أنا أم من آخرها؛ ولأن تفتح قرية من الشام أحب إلي من أن يهلك أحد من المسلمين/ ١/٤١أ بضيعة، قال أسلم: فبينما أنا ذات يوم مما يلي البنية[١] بالمدينة إذ أشرف منه ركبة[٢] من المسلمين، فقام إليهم من يليهم من المسلمين فاستخبروهم فأسمعهم يقولون: أبشروا معشر المسلمين بفتح الله ونصره، قال أسلم: فانطلقت أسعىٰ حتى أتيت عمر ابن الخطاب فقلت: أبشر أمير المؤمنين بفتح الله ونصره، فخر عمر ساجداً»[٣].

قال الوليد: فذاكرت عبد الله بن المبارك[٤] سجدة الفتح وحدثته هذا الحديث.

فقال لي عبد الله: حدثك بهذا عبد الله بن زيد؟ فقلت: نعم، فقال: ما سمعت في سجدة الشكر والفتح بحديث أثبت منْ هذا، قال الوليد: وأقول: إن أحسن ما سمعت من شكر الإمام بفتح الله ونصره ما كان من هدي رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، وغسله وصلاته في بيت أم هانئ ثماني ركعات، وتواضعه عند دخوله مكة[٥].

قال: وأخبرني مرزوق بن أبي الهذيل، عن ابن شهاب الزهري، عن عبدالرحمن ابن عبد الله، عن عمّه عبيد الله بن كعب، عن أبيه كعب بن مالك: **«أن النبي ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب نزع لأمته[٦] واغتسل واستجمر»**[٧].

---

(١) البنية: قال ياقوت: من أسماء مكة حرسها الله تعالى (معجم البلدان ١/٥٠٢) فأراد بقوله ذلك أنه بالمدينة مما يلي مكة.

(٢) هكذا وردت في نسختي (أ، ب) ولعلها «ركب».

(٣) روى ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٨٣) به بلفظ «أن عمر أتاه فتح من قبل اليمامة فسجد». وذكره البيهقي في سننه (٢/ ٣٧١) قال: قال محمد بن عبيد الله: «أن أبا بكر ﷺ أتاه فتح فسجد، وأن عمر ﷺ أتاه فتح أو أبصر رجلا به زمانة فسجد». والأثر سنده حسن؛ لأن فيه عبد الله بن زيد بن أسلم وهو صدوق.

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي، ثقة تقدم في حديث رقم (٩).

(٥) تقدم تخريجه قبل حديث (٢٢٣).

(٦) اللأمة: الدرع وجمعها لؤم، وهو على غير قياس، وسميت لأمة لالتئامها، واستلأم الرجل إذا لبس لأمة (معجم مقاييس اللغة ٥/٢٢٦).

(٧) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٩/٧٩ ـ ٨٠) حديث رقم (١٦٠) بسنده عن الوليد بن مسلم، به ـ بلفظه وفيه زيادة. والعقيلي في الضعفاء (٤/٢٠٩) بسنده عن الوليد بن مسلم، به ـ بلفظه إلا أنه لم يذكر لفظة « واستجمر ». وابن عدي في كامله (٦/٢٤٣٨) بسنده عن الوليد بن مسلم ، به ـ مرسلاً =

٢٣٤ ـ حدثني محمد بن إسماعيل، ثنا عبد الرحمن بن شيبة، حدثني ابن أبي فديك، حدثني موسى بن يعقوب[1]، عن يحيى بن الحسن بن عثمان، عن الأشعث ابن إسحاق بن سعد، عن عمه عامر بن سعد، عن أبيه أن النبي ﷺ خرج من مكة فتناسرت[2] به ناقته القصوى حتى تركت الطريق وأبعدت به، ثم نزل فرفع يده قدر
٤١/ب ما يقرأ الإنسان/ سورة ذكرها، ثم خرَّ ساجداً، فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه مرة أخرى قدر ما يقرأ الإنسان سورة هود، ثم خر ساجدا فمكث طويلاً، ثم قام فرفع يديه مثل المرة الأولى، ثم خر ساجداً، فمكث طويلا ثم قام فقال: «**سألت ربي ورغبت إليه فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجدا لربي شكراً، ثم رفعت فسألت فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجداً شكراً، ثم سألته الثلث الآخر فأعطاني الثلث الآخر فخررت ساجداً**[3]»[4].

٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقية، عن صفوان ابن عمرو قال: حدثني الحجاج بن عثمان السكسكي، عن معاذ بن جبل قال: أقبلت إلى النبي ﷺ فإذا به قائم يصلي، وسجد سجدة ظننت أن نفسه قبضت فيها، فقلت: رأيتك يا رسول الله سجدت سجدة فظننت أن نفسك قد قبضت فيها قال: «**إني صليت ما كتب لي ربي، فقال لي: يا محمد، ما أفعل بأمتك؟ قلت: يا رب أنت أعلم قال:**

= عن عبيد الله بن كعب ـ بلفظه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ١٤٠) بلفظه وفيه زيادة عن كعب بن مالك وقال: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وله شاهد عن عائشة رضي الله عنها: قالت: «**لما رجع النبي ﷺ من الخندق، ووضع السلاح واغتسل، أتاه جبريل ﷺ فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعناه، فاخرج إليهم قال: فإلى أين؟ قال: ها هنا وأشار إلى قريظة فخرج النبي ﷺ إليهم**». رواه البخاري (٧/ ٤٠٧) حديث رقم (٤١١٧). قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن أبي الهذيل وهو ثقة. **قُلْتُ**: بل هو ضعيف. والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه مرزوق بن أبي الهذيل وهو ضعيف، لكن له شاهد صحيح عند البخاري عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ تقدم في التخريج.

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى «موسى بن يعقوب بن حسين عثمان» والصواب ما أثبته.

(٢) هكذا وردت في نسختي (أ، ب).

(٣) في الهامش عنوان نصه «سجدته ﷺ حين أعطي له أمته».

(٤) رواه أبو داود في سننه (٣/ ٢١٧) حديث رقم (٢٧٧٥). والبيهقي في سننه (٢/ ٣٧٠). والبخاري في تاريخه الكبير (١/ ٤٢٧) مختصرًا. وذكره المزي في تهذيب الكمال ـ في ترجمة أشعث بن إسحاق ـ (١/ ١١٤، ١١٥) وقال: روى عن عمه عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعد ـ مختصرًا. قال الشيخ الألباني: وهذا سند ضعيف، يحيى هذا مجهول، وشيخه الأشعث مجهول الحال، لم يوثقه غير ابن حبان (الإرواء ٢/ ٢٢٨). **قُلْتُ**: وهما كما قال الشيخ الألباني، لكن تقدم للحديث شواهد في حديث رقم (٢٣١).

إني لن أخزيك في أمتك يا محمد، فسجدت لربي بها، وربك شاكر يحب الشاكرين»[١].

٢٣٦ - حدثني محمد بن معاذ بن يوسف، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان ابن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف أن
٤٢/أ النبي ﷺ قال له: «إني لقيت جبريل/ فبشرني وقال: إن الله يقول لك: من[٢] صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه، فسجدت لله شكراً»[٣].

---

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٢٠/ ١٠٢) حديث رقم (١٩٩) بلفظه. وله شاهد: عن أبي قتادة قال: خرج معاذ بن جبل يطلب رسول الله ﷺ فلم يجده فطلبه في بيوته، فلم يجده، فاتبعه في سكة حتى دلّ عليه في جبل ثواب فخرج حتى رقي جبل ثواب فنظر يمينًا وشمالاً فبصر به في الكهف الذي اتخذ الناس إليه طريقًا إلى مسجد الفتح، قال معاذ فإذا هو ساجد، فلم يرفع رأسه حتى أسأت به الظن، فظننت أن قد قبضت روحه، فقال: «جاءني جبريل ﷺ بهذا الموضع، فقال: إن الله تبارك وتعالى يقرئك السلام ويقول لك: ما تحب أن أصنع بأمتك، قُلْتُ: الله أعلم، فذهب ثم جاء إلي فقال: إنه يقول لك لا أسوءك في أمتك، فسجدت، فأفضل ما تقرب به إلى الله عز وجل السجود». ورواه الطبراني في معجمه الصغير (٢/ ٢٤٠ - ٢٤١) حديث رقم (١٠٩٧). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٨٨)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه إسحاق بن إبراهيم المدني مولى بني مزينة وضعفه أبو زرعة وغيره. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، عن حجاج بن عثمان السكسكي، عن معاذ، ولم يدرك معاذاً، فقد ذكره ابن حبان في أتباع التابعين، وهو من طريق بقية وقد عنعنه (المجمع ٢/ ٢٨٨).
قُلْتُ: والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه انقطاعًا بين الحجاج بن عثمان السكسكي ومعاذ، فإنه لم يلقه، وبقية مدلس وقد عنعن، وللحديث شواهد تقدمت في الحديث رقم (٢٢٣).

(٢) في الهامش عنوان نصه: «سجدته شكرًا لصلاته تعالى على من صلى عليه، ﷺ».

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (ص ١٣٣ - ١٣٤) حديث رقم (١٣٥). وأحمد في مسنده (١/ ١٩١). والحاكم في مستدركه (١/ ٥٥٠). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٧١). وأحمد أيضًا في مسنده (١/ ١٩١). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٧٠- ٣٧١). والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٣٥٨) حديث رقم (٧٤٩). وذكره ابن القيم في جلاء الأفهام (ص ٣٣) وعزاه للمخلص في الفوائد المنتقاة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٨٢، ٢٨٣)، وقال: رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الصلوات، باب في سجدة الشكر (٢/ ٤٨٤) بنحوه مختصرًا. وقال الحاكم بعد أن ساق الحديث: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (المستدرك ١/ ٥٥٠). وتعقبه الألباني بقوله: بل هذا إسناد ضعيف وفيه علتان: الأولى: جهالة حال عبد الواحد هذا، فقد أورده ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وسبقه إلى ذلك البخاري. والثانية: الاختلاف فيه على عمرو بن أبي عمرو وهو مع صدقه يهم. ثم وجدت له طريقًا أخرى، عن عبد الرحمن بن عوف، عند ابن أبي شيبة بسند ضعيف، فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ومن طريقه رواه ابن أبي الدنيا وأبو يعلى، فالحديث بالطريقين حسن (الإرواء ٢/ ٢٢٩).
وقال ابن أبي حاتم في علله (١/ ١٩٦)، حديث رقم (٥٦٢): سمعت أبي وذكر حديثاً، رواه عمرو بن علي الصيرفي، عن علي بن نصر، عن عبيد الله المدني، عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف سمع أبا سعيد الخدري، وذكر نحو الحديث. ثم قال: ورواه عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن=

٢٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا علي بن بحر القطان، حدثنا عبد العزيز الدراوردي، أنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده، بهذا الحديث[1].

٢٣٨ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري ثم السلمي أن أباه عبد الله ابن كعب ـ وكان قائد أبيه كعب حين أصيب بصره ـ حدَّثه قال: سمعت أبي كعب ابن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك[2] وحديث صاحبيه قال: «كمل لنا خمسون يوما من حين نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا، ثم صليت الصبح صبح خمسين على ظهر بيت من بيوتنا على الحال التي ذكر الله منا، قد ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وضاقت علي نفسي، إذ سمعت صوت صارخ فأوفى على سلع[3] يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر، فخررت ساجداً[4]، وعلمت أن قد جاء الفرج، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت ثوبي فكسوتهما إياه لبشارته، والله ما أملك غيرهما، واستعرت ثوبين فلبستهما»[5].

= عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ، فسمعت أبي يقول حديث أبي سعيد وهم، والصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف وذكره أيضًا في الجرح (٧/ ٣١٦). وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ٢/ ٢٨٧). قُلْتُ: الحديث في سنده محمد بن معاذ ولم أجد له ترجمة.

(١) تقدم في الحديث الذي قبله رقم (٢٣٦). والحديث سنده ضعيف لجهالة محمد بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) غزوة تبوك وقعت في شهر رجب سنة تسع للهجرة، وفيها خرج النبي ﷺ من المدينة لقتال الروم. (النهاية ٥/ ٣).

(٣) سلع: ـ بفتح أوله وسكون ثانيه ـ جبل بسوق المدينة، وقال الأزهري موضع بقرب المدينة (معجم البلدان ٣/ ٢٣٦) وسيأتي بيان الرجل في الحديث الذي بعده.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «سجدة كعب عند قبول توبته».

(٥) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٦٢) عن ابن حميد مختصرًا. والطبري في معجمه الكبير (١٩/ ٤٦ ـ ٥٢) حديث رقم (٩١) بلفظ طويل. وورد الحديث من طريق يونس عن الزهري، به: فرواه البخاري في صحيحه في مواضع منها: (٦/ ١١٣) حديث رقم (٢٩٤٨). و(٨/ ٣٤١ ـ ٣٤٢)، حديث رقم (٤٦٧٩) ـ مختصرًا. و(١١/ ٥٧٢) حديث رقم (٦٦٩٠) ـ مختصرًا. ورواه مسلم (٤/ ٢١٢٠ ـ ٢١٢٨) حديث رقم (٢٧٦٩) مطولاً. وأبو داود (٢/ ٦٥٢ ـ ٦٥٣) حديث رقم (٢٢٠٢) مختصرًا، والترمذي (٥/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣). قال الترمذي بعد أن ذكر حديث رقم (٣١٠٢): وروى يونس هذا الحديث عن الزهري، به ـ بنحوه. والنسائي في سننه (٦/ ١٥٢) حديث رقم (٣٤٢٢) مختصرًا. وأحمد في مسنده (٣/ ٤٥٦ ـ ٤٥٩) مطولاً. =

٢٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن ابن كعب بن مالك، عن أبيه قال: «لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزوة غزاها حتى/ ٤٢/ب كانت غزوة تبوك إلا بدراً، وكانت آخر غزوة غزاها، فلما قضى النبي ﷺ غزوة تبوك وقفل جعل يأتيه من تخلف فيحلفون له ويعتذرون إليه ويستغفر لهم، يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله، فجئت فجلست بين يديه فقلت: والله ما كنت قط أيسر ولا أخف حاذاً[1] مني حين تخلفت عن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **«أما هذا فقد صدقكم، قم حتى يقضي الله فيك أمره»**، فقمت وقام في أثري ناس من قومي يؤنبونني، فما زالوا يؤنبونني حتى هممت أن أرجع فأكذب نفسي، فقلت: هل قال هذا القول أحد قبلي؟ فقالوا: قاله هلال بن أمية[2]، ومرارة بن ربيعة[3]، فذكروا رجلين صالحين قد شهدا بدرا لي[4] فيهما أسوة، ونهى رسول الله ﷺ الناس عن كلامنا أيها الثلاثة، فلما تمت[5] أربعون ليلة إذا رسول من النبي ﷺ قد أتاني فقال: اعتزل امرأتك، فقلت: أطلقها؟ قال: لا، ولكن لا تقربها، حتى إذا مضت خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ الناس عن كلامنا صليت على ظهر بيت لنا صلاة الصبح ثم جلست وأنا في المنزلة التي قال الله ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وضاقت علينا أنفسنا؛ إذ سمعت نداء من ذروة ....

= والحديث سنده صحيح لغيره لأن فيه زيادًا وهو صدوقٌ ثبتٌ في المغازي خاصة عن محمد بن إسحاق، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن، وتابعه يونس بن يزيد وهو ثقة، وفي روايته عن الزهري وهم قليل، كما في التهذيب (٢/ ٣٨٦) وقد ورد من طريق الشيخين.

(١) أخف حاذا: أصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال، والمعنى: أني أقدر شيء على تحمل مؤنة العيال. (النهاية ١/ ٢٦٩، حاشية مصنف عبد الرزاق ٥/ ٣٩٨).

(٢) هلال بن أمية بن عامر بن قيس بن عبد الأعلم بن عامر بن كعب بن واقف الأنصاري الواقفي، شهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وتيب عليهم كما في هذا الحديث. (الإصابة ٣/ ٦٠٦).

(٣) مرارة بن ربيعة ـ أو الربيع ـ الأنصاري الأوسي من بني عمرو بن عوف، ويقال أصله من قضاعة، صحابي مشهور، شهد بدرًا على الصحيح، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، وتيب عليهم كما في هذا الحديث. (الإصابة ٣/ ٢٩٦).

(٤) في نسخة (ب) «إلي» بدل من «لي».

(٥) في هامش نسخة (أ) «مضت».

سلع[١] أن أبشر كعب بن مالك ، فخررت ساجدا وعرفت أن الله قد جاء بالفرج ، ثم جاء رجل يركض على فرس يبشرني ،/ فكان الصوت أسرع من فرسه ، فأعطيته ثوبي بشارة ، ولبست ثوبين آخرين . ٤٣/أ

قيل لعبد الرزاق: رواه معمر عن غير عبد الرحمن بن كعب؟ قال: نعم ، رواه مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب ، ومرة عن عبد الرحمن بن كعب[٢] .

٢٤٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه[٣] .

٢٤١ ـ وحدثنا محمد بن يحيى: حدثنا أبو صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل ، عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن عبد الله بن كعب بن مالك ، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال: سمعت كعب ابن مالك ، يحدث حديثه[٤] .

---

(١) ذروة سلع: الذروة ـ بكسر الذال ـ أعلى الشيء (النهاية ٢/ ٤٥) ، وسلع: تقدم التعريف به في حديث (٢٣٨) . قال ابن حجر في الفتح: لم أقف على اسم الرجل ويحتمل أن يكون هو حمزة بن عمرو الأسلمي ، وقال: وعند الواقدي الذي أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح: قد تاب الله على كعب ، والذي خرج على فرسه الزبير بن العوام قال: وكان الذي بشرني فنزعت له ثوبي حمزة بن عمرو الأسلمي . (فتح الباري ٨/ ١٢٢) .

(٢) الحديث: رواه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٣٩٧ ـ ٤٠٥) حديث رقم (٩٧٤٤) عن معمر ، به ـ بلفظ أطول منه . والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٤٢ ـ ٤٣) حديث رقم (٩٠) . والترمذي (٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٢) حديث رقم (٣١٠٢) . والخرائطي في فضيلة الشكر لله على نعمته (ص ٥٤) حديث رقم (٦١) عن أحمد بن منصور الرمادي قال: حدثنا عبد الرزاق ، به ـ بلفظ مختصر جدًا . ورواه البخاري (٦/ ١١٣) حديث رقم (٢٩٥٠) مختصر جدًا ، ولفظه «أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك ، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس» وهو مذكور في مصنف عبد الرزاق . ورواه النسائي في سننه (٦/ ١٥٤) حديث رقم (٣٤٢٦) مختصرًا . وأحمد في مسنده (٦/ ٣٨٧ ـ ٣٩٠) . وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٦٢) . والحديث سنده صحيح .

(٣) رواه ابن ماجة (١/ ٤٤٦) حديث رقم (١٣٩٣) . وقد تقدم تخريجه مستوفى في الحديث الذي قبله رقم (٢٣٩) . وقال البوصيري في زوائده: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهو موقوف (مصباح الزجاجة ١/ ٢٤٨) حديث رقم (٤٩٧) . قُلْتُ: وقد تقدم وصله في الحديث الذي قبله فالحديث سنده صحيح .

(٤) رواه ابن جرير في تفسيره (١١/ ٦٢) عن المثنى قال ، ثنا أبو صالح ، به ـ بنحوه . والبخاري في صحيحه في مواضع منها: (٥/ ٣٨٦) حديث رقم (٢٧٥٧) . و(٦/ ١١٢) حديث رقم (٢٩٤٧) . و(٦/ ٥٦٥) حديث رقم (٣٥٥٦) . و (٧/ ٢٨٥) حديث رقم (٣٩٥١) . و (٨/ ٣٤٣) حديث رقم (٤٦٧٨) ، و(١١/ ٤٠) حديث رقم (٦٢٥٥) . و(١٣/ ٢١٦) حديث رقم (٧٢٢٥) في جميع المواضع السابقة عن يحيى بن بكير . و(٨/ ١١٣ ـ ١١٦) حديث رقم (٤٤١٨) . =

٢٤٢ ـ قال محمد بن يحيى: وحدثنا أحمد بن أبي شعيب الجزري، حدثنا موسى ابن أعين، حدثني إسحاق بن راشد، أن الزهري، حدثه قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: سمعت أبي كعب بن مالك، واقتصوا الحديث وبعضهم، يزيد على بعض، وهذا حديث عبد الرزاق، فذكر نحوه(١).

٢٤٣ ـ حدثنا سعدان بن نصر: حدثنا موسى(٢) بن داود، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه أن حذيفة، قدم بفتح حمص قال: «فدخلت على عمر فبشرته فسجد»(٣).

٢٤٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا حفص بن غياث، عن موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: «أن عمر بن الخطاب، جاءه فتح من قبل الشام فسجد سجدة الشكر»(٤).

= ورواه مسلم (٤/٢١٢٨) حديث رقم (٢٧٦٩). والنسائي في سننه (٦/ ١٥٣) حديث رقم (٣٤٢٤) وقد تصحف في النسائي إلى الليث بن سعيد ـ مختصرًا. وأحمد في مسنده (٣/ ٤٥٩) عن حجاج قال، ثنا ليث بن سعد، به ـ بنحوه. والبيهقي في سننه في موضعين: (٢/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠). و (٩/ ٣٣ ـ ٣٦).
والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأن عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط، وقد توبع بيحي بن بكير عند البخاري، وحجين بن المثنى عند مسلم كما تقدم في التخريج.
فائدة: قال ابن حجر في الفتح: (عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب) كذا عند الأكثر، ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي حدث به عنه هنا، وفي رواية عبد الله بن كعب نفسه، قال أحمد بن صالح فيما أخرجه ابن مردويه: كان الزهري سمع هذا القدر من عبد الله بن كعب نفسه، وسمع هذا الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، وعنه أيضًا رواية عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب، عن عمه عبيد الله بالتصغير، ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في أول الحديث بغير إسناد. (فتح الباري ٨/ ١١٦ ـ ١١٧).

(١) رواه البخاري (٨/ ٣٤٢) حديث رقم (٤٦٧٧). والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٥٨) حديث رقم (١٠٢). والنسائي في سننه (٦/ ١٥٣) حديث رقم (٣٤٢٣). والحديث سنده صحيح فقد أخرجه البخاري من هذا الطريق.

(٢) سقط من نسخة (ب).

(٣) لم أجد من خرج هذا الأثر فيما اطلعت عليه من مراجع، وسيأتي من طريق آخر في الحديث الذي بعده. والأثر سنده ضعيف لأن فيه عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف، وزيد بن أسلم عنعن وهو مدلس.

(٤) روى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصلوات ـ باب في سجدة الشكر (٢/ ٤٨٣) بلفظ (أن عمر أتاه فتح من قبل اليمامة فسجد). وذكر البيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٣٧١) عن محمد بن عبيد الله: (أن أبا بكر ﷺ أتاه فتح فسجد، وأن عمر ﷺ أتاه فتح أو أبصر رجلا به زمانة فسجد). والأثر سنده ضعيف؛ لأن فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وزيد بن أسلم مدلس وقد عنعن.

٢٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، حدثني السري بن يحيى، حدثني الحسن بن أبي/ الحسن قال: «قدم على عمر بن الخطاب دهاقين[١] فارس، فخرج على حمار فاستقبلهم، فلما قيل لهم: هذا أمير المؤمنين، نزلوا عن دوابهم وخروا له سجداً، فمضى حتى إذا كان من ورائهم، نزل فخر لله ساجداً[٢]»[٣]. ٤٣/ب

٢٤٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على شريك، عن محمد بن قيس، عن رجل يكنى أبا موسى قال: «رأيت[٤] علياً سجد سجدة الشكر حين وجد المخدج[٥]، فقال: والله ما كذبت، ولا كذبت»[٦].

---

(١) دهاقين: مفرده دهقان ـ بكسر الدال وضمها ـ رئيس القرية أي من رؤسائهم. (النهاية ٢/ ٣٧).

(٢) في الهامش عنوان نصه: (سجدة عمر ﷺ عند نزول الدهاقين).

(٣) لم أجد من خرجه بهذا اللفظ فيما اطلعت عليه من مراجع. وروى الخرائطي في كتابه ـ فضيلة الشكر لله على نعمته ص٥٦ حديث (٦٧) بسند آخر سجود عمر في قصة أخرى. والأثر سنده ضعيف؛ للانقطاع بين الحسن وعمر بن الخطاب.

(٤) في الهامش (سجدة عليّ ﷺ عندما وجد المخدج في القتلى).

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى (المجدح). والمخدج: رجل أسود من الخوارج ناقص اليد كان يقاتل علياً معهم، يقال رجل مخدج اليد: ناقصها. (القاموس المحيط ١/ ١٨٤).

(٦) رواه علي بي الجعد في مسنده (٢/ ٨٤١) حديث رقم (٢٣٢٣) عن شريك، به ـ بلفظ قريب. وابن أبي شيبة في المصنّف (٢/ ٤٨٣) عن شريك، به ـ بلفظه مختصرًا. وعبد الله ابن أحمد في السنة (٢/ ٦٢٨) حديث رقم (١٤٩٧). والبغوي في شرح السنة (٣/ ٣١٦) كلاهما بسنده عن شريك، به ـ بلفظ قريب.
وفي سند البغوي: عن أبي موسى مالك بن عبد الله، أو عبد الله بن مالك، والصواب ـ والله أعلم ـ أنه مالك بن الحارث كما ذكر ذلك ابن حجر في التهذيب، وكما ذكره أيضًا البيهقي في سننه كما سيأتي.
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤٨٣). وعبد الله ابن أحمد في السنة (٢/ ٦٣٨) حديث رقم (١٥٢٣). والبيهقي في سننه (٢/ ٣٧١). والهيثم بن عدي في كتاب الخوارج ـ كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٣١٦). والخرائطي في كتابه ـ فضيلة الشكر لله على نعمته ـ (ص ٥٥)، حديث رقم (٦٥). كلهم بأسانيدهم عن سفيان الثوري، عن محمد بن قيس الهمداني، به ـ ولفظ ابن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد والهيثم بن عدي مختصرٌ، والبيهقي والخرائطي ـ بلفظ قريب منه.
وللحديث متابعات، وهي: عن زبان بن صبرة الحنفي عن علي ﷺ: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصلوات (٢/ ٤٨٣). والهيثم بن عدي في كتابه الخوارج كما ذكره ـ ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٣١٦). وعن أبي المؤمن الوائلي عن علي رضي الله عنه: رواه ابن أبي شيبة في مصنّفه (٢/ ٤٨٣). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٤٧) حديث رقم (٩١٩) ـ بنحوه. وعن طارق بن زياد عن علي رضي الله عنه: سيأتي من طريق المؤلف في الحديث رقم (٢٤٧).
أما أصل القصة فهي عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك وغيرهما:
فرواها البخاري (٨/ ٦٧) حديث رقم (٤٣٥١). ومسلم (٢/ ٧٤٧ ـ ٧٤٩) الأحاديث رقم (١٥٥ ـ ١٥٧). وأبو داود في سننه (٥/ ١٢١ ـ ١٢٣) ـ حديث رقم (٤٧٦٤) و (٤٧٦٥). والنسائي في سننه (٥/ ٨٧) حديث رقم (٢٥٧٨) عن أبي سعيد، والنسائي أيضًا في كتابه خصائص أمير المؤمنين علي ـ باب ذكر ما خص به أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه من قتال المارقين (ص٧٨ ـ ٨٧) عن أبي سعيد وغيره. وابن ماجه في سننه (١/ ٥٩) حديث رقم (١٦٧). وأحمد في مسنده (٣/ ٦٥) عن أبي سعيد. =

٢٤٧ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن طارق بن زياد قال: خرجنا مع علي إلى الخوارج نقتلهم، ثم قال: اطلبوا، فإن نبي الله ﷺ قال: «**سيخرج قوم يتكلمون بالحق لا يجاوز حلوقهم، سيماهم أن فيهم رجلا أسود مخدج**[١] **اليد، في يده شعيرات سود، إن كان فيهم فقد قتلتم شر الناس، وإن لم يكن فيهم فقد قتلتم خير الناس**»، فبكينا، ثم قال: «**اطلبوا**»، فطلبنا، فوجدنا المخدج[٢]، فخررنا سجوداً، وخر عليٌّ رضي الله عنه معنا ساجداً»[٣].

قال أبو عبد الله رحمه الله: ويروى أن الله تبارك وتعالى إذا نزل إلى السماء الدنيا نادى مناد: ألا نزل الخالق العليم فيسجد أهل السماء[٤]، فلا يمر بأهل سماء إلا وهم سجود[٥].

وعن النبي ﷺ أنه قال: «**ما منها أربع أصابع إلا عليه ملك ساجد**»[٦] يخبرك أن جميع أهل السماوات ليس شيء عندهم أعظم من السجود، إذا علموا أن الله تعالى قد تجلى للسماوات اعتصموا بالسجود تعظيما وإجلالا له.

= وابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤) حديث رقم (١٩٧٢٧) عن عبيدة عن علي. وأبو يعلي في مسنده ـ مسند علي ـ (٢/ ٥٨٦) حديث رقم (٣٣٢). وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢/ ٤٤٩) حديث رقم (٩٢٣) عن أبي سعيد، قال الألباني: إسناده جيد. ورواها غيرهم. وقال الألباني على الحديث بالحُسن. (إرواء الغليل ٢/ ٢٣٠) حديث رقم (٤٧٦). وكذلك زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط حكما عليه بالحُسن. (شرح السنة ٣/ ٣١٦) حديث رقم (٧٧٢).
قُلْتُ: الحديث صحيح لغيره؛ لأن في سنده شريكًا وهو صدوق يخطئ كثيرًا، وتابعه سفيان الثوري عند ابن أبي شيبة والبيهقي، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٢٥) ومالك بن الحارث، ومحمد بن قيس، وهما مقبولان، وللحديث متابعات وشواهد في الصحيح، تقدمت في التخريج.

(١) في نسختي (أ، ب): (مجدح).

(٢) في نسخة (أ): (المجدع)، وفي نسخة (ب): (المجدح).

(٣) رواه النسائي في كتابه خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ـ باب ذكر ما خص به أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من قتال المارقين ـ (ص٨٢).
ورواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ١٠٧ ـ ١٠٨، ١٤٧).
الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه طارق بن زياد وهو مجهول، وللحديث متابعات وشواهد تقدمت في الحديث (٢٤٦).

(٤) في الهامش عنوان نصه: (سجود أهل السماء).

(٥) سيأتي هذا الحديث مسندًا من طريق المؤلف في حديث رقم (٢٤٨).

(٦) سيأتي هذا الحديث مسندًا من طريق المؤلف في حديث رقم (٢٥١).

٢٤٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه قال: أخبرني عبيد بن السباق أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «**ينزل ربنا من آخر الليل فينادي مناد من السماء العليا: ألا نزل الخالق العليم فيسجد أهل السماوات، ثم ينادي فيهم مناد بذلك، فلا يمر بأهل سماء إلا وهم سجود**»[1].

٢٤٩ ـ /حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن ٤٤/أ
يحيى بن أبي كثير قال: حدثني عبد الرحمن بن البيلماني قال: بلغني أنه «ما من ليلة إلا وينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فلا يمر بأهل سماء إلا سجدوا له، فلا يرفعون رؤوسهم حتى يرجع، فإذا نزل إلى سماء الدنيا تأطت ورعدت من خشية الله تعالى، فإذا بقي ثلث الليل نادى: ألا من سائل فأعطيه، ألا من مستغفر فأغفر له، ألا من داع فأجيبه، حتى ينفجر الصبح»[2].

٢٥٠ ـ حدثنا عمرو بن زرارة قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن صفوان بن محرز، عن حكيم بن حزام ﷺ قال: بينما رسول الله ﷺ مع أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ إذ قال لهم: «**هل تسمعون ما أسمع؟**»، قالوا: ما نسمع من شيء، قال نبي الله ﷺ: «**إني لأسمع أطيط السماء**[3] **وما تلام أن تئط، وما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم**»[4].

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/ ٢٢١) حديث رقم (٥٠٦) بلفظه. قال الألباني: والحديث بهذا السياق منكر، فيه زيادات منكرة لم ترد في شيء من الطرق المتقدمة والآتية ـ أي في كتاب السنة ـ فإن لم يكن الوهم فيها من ابن أخي الزهري فالعلة الإرسال (ظلال الجنة في تخريج السنة (١/ ٢٢١)، حديث رقم (٥٠٦). **قلتُ**: الحديث سنده ضعيف لإرسال عبيد بن السباق له.

(٢) رواه الآجري في الشريعة (ص٣١١) بسنده عن عبد الرزاق، به ـ بلفظ قريب. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال عبد الرحمن البيلماني له، ولضعفه.

(٣) الأطيط: صوت الأقتاب وأطيط الإبل أصواتها وحنينها، أي أن كثرة ما في السماء من الملائكة قد أثقلها حتى أطت. (النهاية ١/ ٣٤، ٣٥).

(٤) رواه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٣). والطبراني في معجمه الكبير (٣/ ٢٠١) حديث رقم (٣١٢٢). وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٨٦) حديث رقم (٥٠٩). وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٤٥) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وذكره الهندي في موضعين: (١٠/ ٣٦٤) حديث رقم (٢٩٨٣٠) وعزاه للطبراني، والضياء المقدسي عن حكيم بن حزام. و (١٠/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨) حديث رقم (٢٩٨٤١) وعزاه لابن أبي حاتم في التفسير، وأبي الشيخ في العظمة ـ عن حكيم بن حزام. وذكره السيوطي في الدر (٥/ ٢٩٣). والألباني في موضعين في كتابه سلسلة الأحاديث الصحيحة: (٢/ ٥٣١) حديث رقم (٨٥٢) وعزاه للطحاوي، والطبراني. و(٣/ ٤٩) حديث رقم (١٠٦٠) وعزاه لمحمد بن نصر ـ وهو الحديث الذي معنا. =

٢٥١ ـ حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا إسرائيل ،
٤٤/ب عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، عن مُورِّق ، / عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطت السماء وحق لها أن تئط، ما فيها موضع أربع أصابع، إلا وملك واضع جبهته ساجدا لله، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا»**[(١)] .

٢٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا إسرائيل بهذا الإسناد مثله[(٢)] .

= وللحديث شواهد من حديث أنس بن مالك: عن النبي ﷺ قال: **«أطت السماء، وحق لها أن تئط ما منها موضع قدم إلا وبه ملك ساجد، أو راكع، أو قائم»** . رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩٦) ، وحكم الألباني على سنده بالضعف (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٥٣٢) ، ومن طريق المؤلف في الأحاديث من ٢٥١ إلى ٢٥٩ . قال الألباني: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وفي ابن عطاء كلام لا يضر (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٥٣١ ـ ٥٣٢) حديث رقم (٨٥٢) . وقال في موضع آخر: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٤٩) حديث رقم (١٠٦٠) . **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف لأن عبد الوهاب صدوق مدلس وقتادة ثقة مدلس وقد عنعنا لكن للحديث شواهد تقدم ذكرها في التخريج .

(١) رواه الترمذي (٤/ ٥٥٦) حديث رقم (٢٣١٢) عن أحمد بن منيع ، به ـ بلفظه وفيه زيادة: **«وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله، لوددت أني كنت شجرة تعضد»** . قال أبو عيسى: ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال: لوددت أني كنت شجرة تعضد . وفي الباب: عن أبي هريرة ، وعائشة ، وابن عباس ، وأنس . ورواه أحمد في مسنده (١/ ١٧٣) وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٨٢ ـ ٩٨٣) حديث رقم (٥٠٧) . كلاهما بسنده عن إسرائيل ، به ـ بلفظه وزيادة الترمذي . وذكره الهندي في كنز العمال (١٠/ ٣٦٧) حديث رقم (٢٩٨٣٨) بلفظه وفيه زيادة وعزاه لابن منيع ، وأبي الشيخ في العظمة ، والحاكم ، وسعيد بن منصور . وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٩٣) وعزاه لابن مردويه . ورواه المؤلف من طريق آخر في الحديث الذي يليه . والحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه إبراهيم بن المهاجر وهو صدوق لين الحفظ ، وللحديث شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٥٠)

(٢) رواه البغوي في شرح السنة (١٤/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠) حديث رقم (٤١٧٢) وفيه زيادة: **«وما تلذذتم بالنساء على الفرشات، ولصعدتم إلى الصعدات تجأرون: ربنا»** ، قال أبو ذر: يا ليتني كنت شجرة تعضد . ورواه ابن ماجه (٢/ ١٤٠٢) حديث رقم (٤١٩٠) . والحاكم في مستدركه في ثلاثة مواضع: (٢/ ٥١٠) ، و(٤/ ٥٤٤) ، و(٤/ ٥٧٩) . والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٤٤) . وأبو نعيم في موضعين: في الحلية (٢/ ٢٣٦) . وفي دلائل النبوة (ص ٣٧٩) . كلهم بأسانيدهم عن عبيد الله بن موسى ، به ـ بلفظه وفيه زيادة . وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي **(المستدرك ٤/ ٥٤٤)**. **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه إبراهيم بن المهاجر وهو صدوق لين الحفظ ، وللحديث شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٥٠) .

٢٥٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن القهزاذ قال: حدثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي قال: حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال: سمعت الضحاك بن مزاحم، يحدث عن مسروق بن الأجدع، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ما في السماء الدنيا موضع قدم إلا عليه ملك ساجد أو قائم، وذلك قول الملائكة:** ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعۡلُومٌ * وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ * وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلۡمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٤ ـ ١٦٦]» (١).

٢٥٤ ـ حدثني محمود بن آدم قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح أبو الضحى (٢)، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «إن من السماوات سماء ما فيها موضع شبر إلا وعليه جبهة ملك أو قدماه قائما، ثم قرأ: ﴿وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلۡمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٦]» (٣).

١/٤٥ ٢٥٥ ـ حدثني أحمد بن سيار قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن خالد الدمشقي/ المعروف بابن أمه قال: حدثني المغيرة بن عثمان بن عطية، من بني عمرو بن عوف قال: حدثني سليمان بن أيوب من بني سالم بن عوف قال: حدثني عطاء بن يزيد بن مسعود، من بني الحبلى قال: حدثني سليمان بن عمرو بن الربيع من بني سالم قال: حدثني عبد الرحمن بن العلاء من بني ساعدة، عن أبيه العلاء بن سعد ـ وقد شهد الفتح وما بعده ـ أن النبي ﷺ قال يوماً لجلسائه: «**هل تسمعون ما أسمع؟**» قالوا: وما

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٣/ ١١٢). وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٨٤) حديث رقم (٥٠٨). وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٤٥) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣) وعزاه لمحمد بن نصر المروزي، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن عائشة. وقال ابن كثير: هذا مرفوع غريب جدًا (تفسير ابن كثير ٤/ ٤٤٥). وقال الألباني: هذا إسناد حسن في الشواهد، رجاله ثقات غير الفضل هذا (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٤٩) حديث رقم (١٠٥٩).
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لجهالة النحوي وللحديث شواهد تقدم ذكرها في حديث رقم (٢٥٠).

(٢) في نسختي (أ، ب) تصحف إلى: «عن أبي الضحى».

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣/ ١١٢) عن أبي السائب. ورواه أيضًا في تفسيره (٢٣/ ١١٢) عن ابن بشار بنحوه مختصرًا. ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣). وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٤٥) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٩٣) وعزاه لعبد الرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد ابن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود. وقال الألباني: هو في حكم المرفوع وإسناده صحيح (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٤٩) حديث رقم (١٠٥٩). قُلْتُ: الحديث سنده حسن؛ لأن فيه محمود بن آدم وهو صدوق وله شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٥٠).

تسمع يا رسول الله؟ قال: «أطت السماء وحق لها أن تئط، إنه ليس منها موضع قدم إلا وعليه ملك قائم أو راكع أو ساجد، وقالت الملائكة: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلْمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٥، ١٦٦]»[١].

٢٥٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفروي قال: حدثنا عبد الملك بن قدامة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب ﷺ جاء والصلاة قائمة، ونفر ثلاثة جلوس، أحدهم أبو جحش الليثي[٢] فقال[٣]: قوموا فصلوا مع رسول الله ﷺ، فقام اثنان، وأبى أبو جحش أن يقوم، فقال له عمر ﷺ: صل يا أبا جحش مع النبي ﷺ، فقال: لا أقوم حتى يأتي رجل هو أقوى مني ذراعين، أو أشد مني بطشا فيصرعني، ثم[٤] يدس وجهي في التراب، قال عمر ﷺ: فقمت إليه فكنت أشد منه ذراعين وأقوى بطشاً، فصرعته ثم دسست وجهه في التراب، فأتى علي عثمان بن عفان ﷺ فحجزني عنه، فخرج عمر بن الخطاب ﷺ مغضبا حتى انتهى إلى النبي ﷺ، فلما رآه النبي ﷺ قال: «ما رابك[٥] يا أبا/ حفص»، فقال: يا رسول الله، أتيت ٤٥/ب

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره سورة المدثر (٤/ ٤٤٥) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه، وفي سنده تصحف أحمد بن سيار إلى «بشار» والمغيرة بن عثمان إلى «ابن عمر» وعطاء بن يزيد إلى «زيد». وذكره ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمة العلاء بن سعد (٤/ ٨) فقال: روى عطاء بن يزيد بن مسعود من بني الحبلى، عن سليمان بن عمرو بن الربيع بن سالم، عن عبد الرحمن بن العلاء من بني ساعدة، عن أبيه العلاء بن سعد وذكر الحديث، وعزاه لابن منده، وأبي نعيم. وذكره ابن كثير في تفسيره أيضًا (٤/ ٢٣) فقال: وقال ابن عساكر في ترجمته لمحمد بن خالد بسنده إلى عبد الرحمن بن العلاء بن سعد عن أبيه وذكر الحديث. وذكره ابن حجر في الإصابة في ترجمة العلاء بن سعد (٢/ ٤٩٨)، وقال: روى ابن منده من طريق عطاء ابن يزيد بن مسعود، به ـ وذكر الحديث. وذكره السيوطي في تفسيره الدر (٥/ ٢٩٣) وعزاه لمحمد بن نصر، وابن عساكر عن العلاء بن سعد. وذكره الهندي في كنز العمال في موضعين: (١٠/ ٣٦٨) حديث رقم (٢٩٨٤٢) بلفظه مختصرًا، (١٠/ ٣٧٤) حديث رقم (٢٩٨٦٥) ـ بلفظه. قال ابن كثير: هذا إسناد غريب جدًا (تفسير ابن كثير ٤/ ٤٤٥). قُلْتُ: الحديث سنده واه؛ لأن فيه محمد بن خالد الدمشقي كذاب، وفيه من لم أجد له ترجمة، وقد تقدم له شواهد في حديث رقم (٢٥٠).

(٢) في الهامش عنوان نصه: «قصة عمر في صرع أبي جحش». وأبو جحش الليثي: صحابي جليل، ذكر ابن الأثير وابن حجر هذا الحديث في ترجمته. (أسد الغابة ٥/ ١٥٦ ـ ١٥٧)، (الإصابة ٤/ ٣١ ـ ٣٢). قُلْتُ: فلعل هذا كان قبل إسلامه، وعلى كل فالحديث سنده ضعيف.

(٣) في نسخة (ب): «قال».

(٤) في نسخة (ب): «لم».

(٥) كذا في نسختي (أ، ب)، وعند الحاكم، وعند أبي الشيخ: «ما أرى بك».

على نفر جلوس على باب المسجد، فقص القصة إلى قوله: فأتى علي عثمان فحجزني عنه، ما ذاك إلا أنه ضافه ليلة فأحب أن يشكرها له، فسمع ذلك عثمان فقال: يا رسول الله، ألا تسمع ما يقول لنا عمر عندك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إن رضا عمر رحمة، والله على ذاك لوددت أنك كنت جئتني برأس الخبيث**»، فقام عمر فوجه[1]، فلما أبعد شيئاً ناداه فقال: «**اجلس حتى أخبرك بغنى الرب عن صلاة أبي جحش، إن لله في السماء الدنيا[2] ملائكة خشوعا لا يرفعون رؤوسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤوسهم ثم قالوا: ربنا ما عبدناك حق عبادتك، وإن لله في السماء الثانية ملائكة[3] سجوداً لا يرفعون رؤوسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤوسهم ثم قالوا: ربنا ما عبدناك حق عبادتك، وإن لله في السماء الثالثة[4] ملائكة ركوعاً لا يرفعون رؤوسهم حتى تقوم الساعة، فإذا قامت الساعة رفعوا رؤوسهم وقالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك**»، فقال له عمر: وما يقولون يا رسول الله؟ قال: «**أما أهل سماء الدنيا فيقولون: سبحان ذي الملك والملكوت، وأما أهل[5] السماء الثانية فيقولون: سبحان ذي العز[6] والجبروت، وأما أهل السماء الثالثة فيقولون: سبحان الحي الذي لا يموت، فقلها يا عمر في صلاتك**»، فقال عمر: يا رسول الله،/ ٤٦/أ
فكيف بالذي كنت علمتني وأمرتني أن أقوله في صلاتي، قال: «**قل هذه مرة، وهذه مرة**»، وكان الذي أمره به أن قال: «**قل أعوذ بعفوك من عقابك، وأعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بك منك جل وجهك**»[7].

---

(١) كذا في نسختي (أ، ب)، وتفسير ابن كثير، وعند أبي الشيخ: «توجه».
(٢) في الهامش عنوان نصه: «خشوع ملائكة سماء الدنيا».
(٣) في الهامش عنوان نصه: «سجود ملائكة السماء الثانية».
(٤) في الهامش عنوان نصه: «سجود ملائكة السماء الثالثة».
(٥) في الهامش عنوان نصه: «تسبيح ملائكة السموات لله».
(٦) في نسخة (ب): «العزة» وكذا في تفسير ابن كثير والعظمة لأبي الشيخ.
(٧) رواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٨٧ ـ ٨٨). وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ١٠١٤ ـ ١٠١٦) حديث رقم (٥٣٤). وابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ١٥٦ ـ ١٥٧) بلفظه مختصرًا وقال: أخرجه أبو موسى وقال: أورده أبو نعيم، وأبو زكريا. ولم أجده فيما بين يديّ من كتاب أبي نعيم في معرفة الصحابة ـ والله أعلم. وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه وتصحف (إسماعيل الفروي) إلى (العدوي). وذكره ابن حجر في الإصابة ـ ترجمة أبي جحش الليثي ـ (٤/ ٣١ ـ ٣٢). وذكره الهندي في كنز العمال (١٠/ ٣٦٥) حديث رقم (٢٩٨٣٤) عن ابن عمر، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: منكر غريب وما هو على شرط البخاري، عبد الملك ضعيف تفرد به. (المستدرك ٣/ ٢٢). وقال ابن =

٢٥٧ ـ حدثنا أحمد بن سيار: حدثنا سليمان بن داود العتكي: حدثنا يعقوب القمي، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، قال: كان رسول الله ﷺ قائما يصلي، فمر رجل من المسلمين على رجل من المنافقين فقال له: النبي ﷺ يصلي وأنت جالس؟ قال: مر إلى عملك، قال: ما أظن إلا سيمر عليك من ينكر عليك، فمر عليه عمر بن الخطاب فقال: هذا[1] النبي ﷺ يصلي وأنت جالس؟ فقال له: مر إلى عملك إن كان لك عمل، قال: هذا من عملي فوثب عليه فضربه حتى انبهر، ثم دخل فصلى مع النبي ﷺ، فلما انفتل قام إليه عمر فقال: يا رسول الله، إني مررت على فلان آنفا وأنت تصلي فقلت: النبي يصلي وأنت جالس؟ فقال: مر إلى عملك إن كان لك عمل، قال: **«فهلا ضربت عنقه؟»** فقام عمر مسرعا ليضرب عنقه، فقال: **«يا عمر ارجع، فإن غضبك عز، ورضاك حكم»**، ثم قال له: **«إن لله في السماوات السبع ملائكة يصلون غنى عن صلاة فلان»**، فقال عمر: يا رسول الله، وما صلاتـهم؟ فلم يرد عليه شيئا، حتى جاءه جبريل فقال: يا محمد، أو يا نبي الله، سألك عمر عن صلوات أهل السماوات؟ قال: **«نعم»**، قال:/ أقرئ عمر السلام وأخبره أن أهل السماء الدنيا ٤٦/ب سجود إلى يوم القيامة يقولون: سبحان ذي الملك والملكوت، وأهل السماء الثانية ركوع إلى يوم القيامة يقولون: سبحان ذي العز والجبروت، وأهل السماء الثالثة قيام إلى قيام الساعة يقولون: سبحان الحي الذي لا يموت»[2].

= كثير: هذا حديث غريب جدًا بل منكر نكارة شديدة، ثم قال: والعجب من الإمام محمد بن نصر كيف رواه ولم يتكلم عليه، ولا عرف بحاله، ولا تعرض لضعف بعض رجاله، غير أنه رواه من وجه آخر عن سعيد بن جبير مرسلا بنحوه ـ قُلْتُ: سيأتي في الحديث (٢٥٧) ـ ومن طريق أخرى عن الحسن البصري قريبًا منه ـ قُلْتُ: سيأتي في حديث (٢٥٨). (تفسير ابن كثير ٤/٤٤٦). وقال ابن حجر: بعد أن ذكر كلام الحاكم والذهبي: وليس في سنده إلا عبد الملك بن قدامه الجمحي وهو مختلف فيه وثقه ابن معين، والعجلي، وضعفه أبو حاتم، والنسائي، وقال البخاري: يعرف وينكر. (الإصابة ٤/٣٢).
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف كما قال الذهبي وابن كثير؛ لأن في سنده عبد الملك، وهو ضعيف، وفي حديثه عن عبد الله بن دينار مناكير.

(١) في نسختي (أ، ب): «ها» ولعل ما أثبتُّهُ يناسب السياق.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية ـ ترجمة سعيد بن جبير ـ (٤/٢٧٧، ٢٧٨). وذكره الهندي في كنز العمال (١٠/٣٦٥ ـ ٣٦٦) حديث رقم (٢٩٨٣٥)، وعزاه لابن جرير في تهذيب الآثار. ورواه أبو الشيخ في العظمة (٣/٩٨١ ـ ٩٨٢) حديث رقم (٥٠٦) بسنده عن سعيد بن جبير ـ بنحوه مختصرًا. والحديث ضعفه ابن كثير كما في تفسيره (٤/٤٤٦). وهو كما قال فسنده ضعيف؛ لإرساله، ولأن يعقوب وجعفر صدوقان يهمان، وجعفر القميّ ليس بالقوي في سعيد كما ذكر ذلك ابن منده في ترجمة جعفر القميّ. (التهذيب ٢/١٠٨).

٢٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن كثير، عن عمر بن المغيرة، عن هشام، عن الحسن قال: جاء عمر والناس مجتمعون على أبي جحش[١] يقولون له: صل، فقال: والله لا أفعل حتى يأخذني رجل هو أشد مني ذراعا فيلوثني[٢] في الأرض، فقال عمر، أنا أشد منك ذراعا، فأخذه فلاثه بالأرض لوثا، ثم أتى النبي ﷺ وقد أتعبه فقال: خل عنه، فخلى سبيله، ثم قال النبي ﷺ: **«هلم أخبرك بغنى الله عن صلاة أبي جحش، إن لله ملائكة في السماء الدنيا قياما من يوم خلق الله السماوات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو قيس بينهم بشعرة ما انقاست، فإذا كان يوم القيامة قالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، وإن لله ملائكة في السماء الثانية ركوعا من يوم خلق الله السماوات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو قيس بينهم بشعرة ما انقاست، فإذا كان يوم القيامة قالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، وإن لله ملائكة في السماء الثالثة سجود من يوم خلق السماوات والأرض إلى أن تقوم الساعة، لو/ قيس بينهم** ٤٧/أ **بشعرة ما انقاست، فإذا كان يوم القيامة قالوا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، فهذا غنى الله عن صلاة أبي جحش، ولأبي جحش في النار مثوى[٣]»**، فقال عمر: يا رسول الله فما يقول أهل السماء الدنيا وأهل السماء الثانية وأهل السماء الثالثة؟ قال: **«لا أدري»**، فأتاه جبريل فقال: **يقول أهل السماء الدنيا: سبحان ذي الملك والملكوت، ويقول أهل السماء الثانية: سبحان ذي العزة والجبروت، ويقول أهل السماء الثالثة: سبحان الحي الذي لا يموت»**[٤].

٢٥٩ ـ حدثنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبيد الله ابن عمرو، عن عبد الكريم، عن عطاء، عن جابر قال: **«ما في السماوات السبع موضع شبر إلا وعليه ملك قائم أو راكع أو ساجد»**[٥].

---

(١) أبو جحش: صحابي جليل تقدم التعريف به في حديث رقم (٢٥٦).

(٢) يلوثني: من التلوث وهو التلطخ، يقال: لاثه في التراب ولوثه. (النهاية ٤/ ٦٩).

(٣) في نسخة (ب): «شوى». **قُلْتُ:** قد تقدم أن أبا جحش صحابي جليل في حديث رقم (٢٥٦) فلعل هذا قبل إسلامه، وعلى كل فالحديث سنده ضعيف.

(٤) ذكر الهندي في كنز العمال نحوه مختصرًا (١٠/ ٣٦٦، ٣٦٧) حديث رقم (٢٩٨٣٧) عن ابن عمر وعزاه للديلمي. والحديث سنده ضعيف لإرسال الحسن عن عمر، لكن ذكر الهندي نحوه مختصرًا عن ابن عمر، والحسن معروف بالرواية عن ابن عمر فلعله رواه عنه عن عمر، ولا ينجبر ضعف السند بهذا؛ لأن فيه عمر بن المغيرة ضعيف، ومحمد بن كثير، كثير الغلط، وهشام بن حسان مرسل عن الحسن.

(٥) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ١٨٤) حديث رقم (١٧٥١) عن خير بن عرفة المصري بلفظه وفيه زيادة: (فإذا كان يوم القيامة قالوا جميعًا: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك، إلا أنا لم نشرك بك شيئًا) =

٢٦٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن القهزاذ، أنا النضر، أنا عباد بن منصور قال: سمعت عدي بن أرطاة وهو يخطبنا على منبر المدائن[1] قال: سمعت رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ ما بيني وبين رسول الله ﷺ غيره يحدثني، عن رسول الله ﷺ قال: «**إن لله ملائكة ترعد فرائصهم من خيفته، ما منهم ملك يقطر دمعة من عينه إلا وقعت ملكا قائما يصلي، وإن منهم ملائكة سجودا منذ خلق الله السماوات والأرض لم يرفعوا رؤوسهم، لا يرفعونـــهـــا إلى يوم القيامة، وإن منهم ركوعا لم يرفعوا رؤوسهم منذ خلق الله السماوات والأرض، فلا يرفعونها إلى يوم القيامة، فإذا رفعوا رؤوسهم ونظروا إلى / وجه الله قالوا: سبحانك ما عبدناك كما ينبغي لك**»[2]. ٤٧/ب

قال أبو عبد الله: فلا عمل بعد توحيد الله أفضل من الصلاة لله، لأنه افتتحها بالتوحيد والتعظيم لله بالتكبير، ثم الثناء على الله، وهي قراءة فاتحة الكتاب، وهي حمد لله وثناء عليه، وتمجيد له ودعاء، وكذلك التسبيح في الركوع والسجود والتكبيرات عند كل خفض ورفع، كل ذلك توحيد لله وتعظيم له، وختمها بالشهادة له بالتوحيد، ولرسوله بالرسالة، وركوعها وسجودها خضوعاً له وتواضعاً، ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع، ورفع الرأس تعظيما لله وإجلالا له، ووضع اليمين على الشمال بالانتصاب لله تذللا له، وإذعانا بالعبودية.

ثم النبي ﷺ يبتهج ويخبر أمته تعظيم نعمة الله عليه، مما يخصه به يوم القيامة

= وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عروة بن مروان. (مجمع الزوائد ١/ ٥٢). ورواه الطبراني في معجمه الأوسط (٤/ ٤٤) رقم (٣٥٦٨) بالسند الماضي. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عروة بن مروان، قال الدارقطني: ليس بقوي في الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٠/ ٣٥٨). وذكره الهندي في كنز العمال (١٠/ ٣٦٧) حديث رقم (٢٩٨٣٩) بالزيادة التي ذكرت آنفًا، وعزاه لأبي نعيم، وسعيد بن منصور في سننه. والحديث سنده صحيح.

(١) المدائن: قال ياقوت: المسمى بهذا الاسم، بليدة شبيهة بالقرية، بينها وبين بغداد ستة فراسخ، وكان فتحها على يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة (١٦هـ) في أيام عمر بن الخطاب. (معجم البلدان ٥/ ٧٤ ـ ٧٥).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه ـ في ترجمة عدي بن أرطاة ـ (١٢/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧) بلفظ قريب وفيه زيادة. وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤٤٦) عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وذكره الهندي في كنز العمال (١٠/ ٣٦٦) حديث رقم (٢٩٨٣٦) عن رجل من الصحابة، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان والسنن ـ ولم أجده ـ وأبي الشيخ في العظمة، والخطيب، وابن عساكر. وقال بن كثير: هذا إسناد لا بأس به (تفسير بن كثير ٤/ ٤٤٦). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه عباد بن منصور وهو ضعيف مختلط، وقد عنعن وهو مدلس من الطبقة الرابعة.

بأن[1] يجعله أول مأذون له بالسجود يوم القيامة ، وأخبر أنه إذا قصد إلى الله عز وجل ليشفع لأهل التوحيد خر ساجدا بين يدي الله عز وجل ، فلا يزال كذلك حتى يؤمر برفع رأسه ، ويجاب إلى ما سأل .

٢٦١ ـ حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ، حدثنا ابن المبارك ، أنا ابن لهيعة ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه سمع أبا ذر ، وأبا الدرداء قالا: قال رسول الله ﷺ: «**أنا**[2] **أول من يؤذن له**[3] **في السجود يوم القيامة، وأول من يؤذن له برفع رأسه، فأنظر بين يدي فأعرف أمتي من بين الأمم، فأنظر عن يميني فأعرف/** ٤٨/أ
أمتي من بين الأمم، فأنظر عن شمالي فأعرف أمتي من بين الأمم» ، فقال رجل: كيف تعرف أمتك من بين الأمم؟ قال: «**غر محجلون**[4] **من آثار الطهور، ولا يكون أحد من الأمم كذلك غيرهم، وأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم، وأعرفهم بسيماهم في وجوههم من أثر السجود، وأعرفهم بنورهم يسعى بين أيديهم**»[5] .

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «افتخاره ﷺ بأنه أول مأذون للسجود» .

(٢) في الهامش عنوان نصه: «حديث الشفاعة إلى تسعة أوراق» .

(٣) في هامش نسخة (أ): «لي» .

(٤) غر محجلون: من آثار الوضوء ، والغر: جمع الأغر بياض الوجه ، يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة . (النهاية ٣/ ١٥٥) .

(٥) رواه ابن المبارك في مسنده (ص٦٤) حديث رقم (١٠٣) . وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣) . وورواه أحمد في مسنده (٥/ ١٩٩) بنحوه . والحاكم في مستدركه (٢/ ٤٧٨) بنحوه . والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٤/ ١٦٤) حديث رقم (٣٤٥٧) . . . فذكر نحوه مختصرًا وفيه زيادة: «**وذراريهم نور بين أيديهم**» . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في مواضع: (١٠/ ٣٤٤) عن أبي ذر وأبي الدرداء وقال: رواه أحمد ، والبزار باختصار عنه إلا أنه قال: «**وذراريهم نور بين أيديهم**» ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق ، و(١/ ٢٢٥) عن أبي الدرداء وقال: رواه أحمد ، والطبراني في الكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، و(٢/ ٢٥٠) عن أبي الدرداء وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات . وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي . وقد تقدم كلام الهيثمي . **قُلْتُ:** الحديث سنده حسن ؛ لأن فيه ابن لهيعة وهو صدوق مختلط ، وينجبر ذلك بأن رواية عبد الله بن المبارك عنه أعدل الروايات ، وقد توبع أيضًا ، تابعه الليث بن سعد الفهمي عند الحاكم ، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (١٧٢) . وفي السند أيضًا يزيد بن أبي حبيب وهو ثقة يرسل ، وقد وصله البزار ، ففي سنده بين يزيد بن أبي حبيب ، وعبد الرحمن بن جبير: سعيد بن مسعود التجيبي ، وهو غير معروف كما ذكر ذلك البزار في كشف الأستار (٤/ ١٦٥) . وللحديث شواهد ستأتي في الأحاديث التي بعده (٢٦٢ ـ ٢٧٤) .

٢٦٢ ـ حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: «**يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك ويقولون: لو استشفعنا إلى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبو الخلق، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لست هناكم، فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها، ولكن ائتوا نوحا أول رسول بعثه الله، فيأتون نوحا فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها، ولكن ائتوا إبراهيم الذي اتخذه الله خليلا، فيأتون إبراهيم فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيي ربه منها، ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله، فيأتون موسى فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، فيستحيي ربه، ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته، فيأتون عيسى فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما / تأخر**». قال رسول الله ﷺ: ٤٨/ب
«**فيأتوني فأستأذن على ربي فيأذن**(١) **لي، فإذا أنا رأيته وقعت له ساجداً، فيدعني ما شاء ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك، قل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فيحد لي حدا فأخرجهم من النار فأدخلهم الجنة، ثم أعود فأقع ساجدا فيدعني ما شاء أن يدعني، ثم يقال لي: ارفع يا محمد رأسك، قل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد علمنيه، ثم أشفع، فيحد لي حدا فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة**، قال: فلا أدري أقال في الثالثة أم الرابعة: **فأقول: يا رب، ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن، أي وجب عليه الخلود**»(٢).

٢٦٣ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يجمع المؤمنون يوم القيامة**»، وذكر الحديث(٣).

---

(١) في هامش نسخة (أ) وصلب (ب): «فيؤذن لي».

(٢) رواه مسلم في صحيحه (١/ ١٨٠) حديث رقم (٣٢٢). وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٢/ ٣٧٦) حديث رقم (٨٠٦). وابن منده في الإيمان (٣/ ٨١٣ ـ ٨١٤) حديث رقم (٨٦٤)، وابن حبان في صحيحه (٨/ ١٢٨ ـ ١٢٩) حديث رقم (٦٤٣٠)، والبخاري في صحيحه (١١/ ٤١٧) حديث رقم (٦٥٦٥)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٦٠٣) حديث رقم (٣٥٢). والحديث سنده صحيح فقد أخرجه الشيخان من هذا الطريق.

(٣) رواه مسلم في صحيحه (١/ ١٨١) حديث رقم (٣٢٣). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨) حديث رقم (٨٠٨). وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٦٠٧) حديث رقم (٣٥٤). والبخاري في صحيحه (٨/ ١٦٠). وابن ماجه في كتاب الزهد (٢/ ١٤٤٢) حديث رقم (٤٣١٢). وأحمد في مسنده (٣/ ١١٦). وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٨٠). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٣٧) حديث رقم =

٢٦٤ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ نحوه[1].

٢٦٥ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن الجنيد، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**إنه لم يكن نبي إلا له دعوة يتنجزها[2] في الدنيا، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وآدم فمن دونه تحت لوائي، فيطول يوم القيامة على الناس حتى يقول بعضهم لبعض:**
٤٩/أ **انطلقوا بنا إلى آدم / أبي البشر فيشفع لنا إلى ربنا، فليقض بيننا، فيأتون آدم فيقولون: يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني أخرجت من الجنة بخطيئتي، وإنه لا يهمني إلا نفسي، ولكن ائتوا نوحا رأس النبيين، فيأتون نوحا فيقولون: يا نوح اشفع لنا إلى ربك (فليقض بيننا)** [3]، **فيقول: إني لست هناكم، إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، وإني لا يهمني إلا نفسي، ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم فيقولون: اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني كذبت في الإسلام ثلاث كذبات، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي**، فقال رسول الله ﷺ: **وإن حاول بهن إلا عن دين الله: قوله:** ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، **وقوله:** ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾[الأنبياء: ٦٣]، **وقوله لامرأته: إنـــها أختي، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا موسى الذي اصطفاه الله برسالته وبكلامه، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت**

= (٨٠٧). كلهم بأسانيدهم عن سعيد بن أبي عروبة، به ـ بعضهم بلفظه وبعضهم بنحوه. والحديث سنده صحيح لإخراج الشيخين له من هذا الطريق.

(١) رواه مسلم في صحيحه (١/ ١٨١) حديث رقم (٣٢٤). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٧٨) حديث رقم (٨٠٩). كلاهما بسنده عن محمد بن المثنى، به ـ ابن أبي عاصم بلفظه ومسلم بنحوه. ورواه البخاري في (٨/ ١٦٠) حديث رقم (٤٤٧٦)، و (١٣/ ٤٤٧) حديث رقم (٧٥١٦) في الموضعين عن مسلم بن إبراهيم: حدثنا هشام، به ـ بنحوه، و (١٣/ ٣٩٢) حديث رقم (٧٤١٠). ورواه البغوي في شرح السنة (١٥/ ١٦٠) حديث رقم (٤٣٣٤). والحديث أخرجه مسلم من هذا الطريق ولا يضرُّ وَهْمُ معاذ بن هشام؛ لأن مسلماً أخرجه من طريقه، فدل على أنه لم يهم فيه، وعلاوة على ذلك فقد تابع معاذاً مسلم بن إبراهيم عند البخاري وهو ثقة كما تقدم في التخريج.

(٢) على هامش نسخة (أ): «ينجزها في» ثم صوابه: «يتنجزها».

(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

الذي اصطفاك (الله)[1] برسالته وبكلامه، فاشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: إني لست (هناك)[2]، وإني قتلت نفسا بغير نفس، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته، فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى، أنت روح الله وكلمته اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فيقول: إني لست هناكم، إني اتخذت إلها من دون الله، وإني لا
٤٩/ب يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن أرأيتم لو كان متاع في وعاء مختوم / عليه، أكان يقدر على ما في الوعاء حتى يفض الخاتم؟ فيقولون: لا، فيقول: إن محمدا خاتم النبيين، وقد حضر اليوم، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال رسول الله ﷺ: فيأتوني فيقولون: يا محمد اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا، فأقول: نعم، أنا لها، حتى يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله أن يصدع بين خلقه نادى مناد: أين أحمد وأمته، فنحن الآخرون الأولون، آخر الأمم وأول من يحاسب، فيفرج لنا الأمم عن طريقنا، فنمضي غرا محجلين[3] من آثار الطهور، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن يكونوا أنبياء كلها، فآتي باب الجنة فآخذ بحلقة الباب فأقرع الباب فيقال: من أنت؟ فأقول محمد، فيفتح لي، فأرى ربي وهو على سريره أو كرسيه فأخر ساجدا، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد قبلي، ولن يحمده بها أحد بعدي، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أي رب، أمتي أمتي، فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة، فأخرجهم ثم أعود فأخر ساجدا، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد قبلي، ولن يحمده بها أحد بعدي، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أي رب، أمتي أمتي، فيقال: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال برة، ثم أعود فأخر ساجدا، فأحمده بمثل ذلك، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع
٥٠/أ لك، وسل / تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب أمتي، فيقال: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة»[4].

٢٦٦ ـ حدثنا محمد بن الجنيد البغدادي ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا حماد ،

---

(١) مابين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٢) في نسخة (ب): تصحفت «هناك» إلى: «هناكم».
(٣) تقدم شرحها في الحديث (٢٦١).
(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٩٦). وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٦١٤ ـ ٦١٦) حديث رقم (٣٥٨)، و(٢/ ٦١٣) حديث رقم (٣٥٧). والحديث سنده حسن؛ لأن فيه محمد ابن أحمد بن الجنيد وعمرو بن عاصم وهما صدوقان.

عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثله، غير أنه قال: «أخرج من كان في قلبه كذا وكذا»، ولم يحفظ حماد، وفي الثانية كذا وكذا، ولم يحفظ حماد[١].

٢٦٧ ـ حدثنا محمد بن الجنيد، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا حماد، عن يزيد (الرقاشي)[٢]، عن أنس، عن النبي ﷺ بمثل حديث ثابت[٣].

٢٦٨ ـ حدثنا علي بن سعيد النسوي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس ابن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«إني لأول الناس تنشق الأرض عن جمجمتي يوم القيامة ولا فخر، وأعطى لواء الحمد ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر، آتي باب الجنة فآخذ بحلقها فيقولون: من هذا؟ فأقول: محمد، فيفتحون لي فأدخل فأجد الجبار تبارك وتعالى مستقبلي، فأسجد له فيقول: ارفع رأسك يا محمد، وتكلم أسمع منك، وقل يقبل منك، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي أمتي يا رب، فيقول: اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة، فأقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فأدخلهم الجنة، فأرى/ الجبار مستقبلي، فأسجد له فيقول: ارفع رأسك يا محمد، وتكلم أسمع منك، وقل يقبل، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي أمتي يا رب، فيقول: اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال نصف حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة، فأذهب فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك أدخلتهم الجنة، فأجد الجبار مستقبلي، فأسجد له فيقول: ارفع رأسك يا محمد، وتكلم يسمع منك، وقل يقبل منك، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي أمتي يا رب، فيقول: اذهب إلى أمتك، فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان فأدخله الجنة، فمن وجدت في قلبه ذلك أدخلتهم الجنة، وفرغ من حساب الناس،** ٥٠/ ب

---

(١) رواه أحمد في مسنده (١/ ٢٨١ ـ ٢٩٥). والترمذي في سننه (٥/ ٥٨٧) حديث رقم (٣٦١٥) بنحوه وقال: وفي الحديث قصة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلي وأحمد وفيه علي بن زيد وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهما رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٠/ ٣٧٢ ـ ٢٧٣). **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

(٢) مابين القوسين ساقط في نسخة (ب): وزاد (بن عبد الله بن يزيد بن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو) فاختلط عليه بالحديث الذي بعده.

(٣) تقدم تخريجه من طريق ثابت عن أنس في حديث رقم (٢٦٥). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وتابعه ثابت البناني وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٢٦٥) لكنه لم ينجبر؛ لأن فيه حماد بن سلمة وهو ثقة مختلط.

وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار، فيقول أهل النار: ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله[١] لا تشركون به شيئا، فيقول الجبار: بعزتي لأعتقنهم من النار[٢]، فيرسل إليهم فيخرجون من النار قد امتحشوا، فيدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل، يكتب بين أعينهم: هؤلاء عتقاء الله، فيذهب بهم فيدخلون الجنة، فيقول لهم أهل الجنة: هؤلاء الجهنميون، فيقول الجبار: هؤلاء عتقاء الجبار»[٣].

٢٦٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى: حدثنا ابن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان ابن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك، أن النبي
ﷺ قال: «أنا أول من تنفلق / الأرض عن جمجمته ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة ٥١/أ
ولا فخر، وأنا أول من يفتح له الجنة ولا فخر، فآخذ بحلقة الجنة فأستفتح فيقال: من هذا؟ فأقول: محمد، فيفتح لي، فيستقبلني وجه الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يا محمد، قل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: اذهب فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير إيمانا فأدخله الجنة، فأذهب فأدخل من شاء الله برحمته، ثم أدخل الجنة فيستقبلني الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يا محمد، قل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، فيقول: اذهب فمن وجدت في قلبه نصف مثقال حبة من شعير إيمانا فأدخله الجنة، فأذهب، فأدخل من شاء الله (برحمته أن يدخل)[٤]، ثم أدخل فيستقبلني الجبار تبارك وتعالى، فأخر له ساجدا، فيقول: يا محمد، قل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: اذهب فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأدخله الجنة، فأذهب فأميز وأدخل من شاء الله أن يدخل برحمته، وآخذ من شاء بذنبه[٥] فأدخله النار، فقال ناس كانوا يشركون بالله لناس لم يشركوا أدخلهم الله النار بذنوبهم:

---

(١) لفظ الجلالة ليس في نسخة (ب).

(٢) سقطت من نسخة (ب).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٤٤) عن يونس، به ـ بلفظه، وتصحّف في المطبوع: (عمرو بن أبي عمرو، عن أنس) إلى: (عمرو بن أنس). ورواه الدارمي في سننه (١/ ٢٧ ـ ٢٨). والنسائي في سننه الكبرى (١/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦) حديث رقم (١١١٩). وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢/ ٧١٠ ـ ٧١١) حديث رقم (٤٥٤) بسنده عن الليث، به ـ بنحوه. والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأن عمرو بن أبي عمرو ثقة ربما وهم، وقد تابعه ثابت وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٢٦٥). وله شاهدان عن أبي ذر، وأبي الدرداء في حديث (٢٦١) وابن عباس كما في حديث (٢٦٦).

(٤) في نسخة (ب): الجملة ما بين القوسين: «أن يدخل برحمته».

(٥) سقط من نسخة (ب).

ما أغنى عنكم إسلامكم، فيقول الله تبارك وتعالى: بعزتي وجبروتي وعلو مكاني لأخرجنهم منها، فيخرجون/ فيلقون في نـهـر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل[(١)] ٥١/ب السيل[(٢)]، أولم تروا ما يلي الشمس منها أخضر، وما يلي الظل أصفر؟ قالوا: يا رسول الله، لقد كنت دعيت، فيقولون: هؤلاء الجهنميون، فيقول الرحمن: لا تقولوا الجهنميون، ولكن قولوا: هؤلاء عتقاء الرحمن[(٣)]»[(٤)].

٢٧٠ ـ حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا أبو حيان التيمي قال: حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: أتي رسول الله ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع[(٥)]، وكانت تعجبه، فنهس[(٦)] منها نهسة فقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون لم ذاك؟ قال: يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيسمعهم الداعي، وينفذهم[(٧)] البصر، وتدنو الشمس، فيبلغ الناس من الكرب والغم ما لا يطيقون ولا يحملون، فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون إلى ما أنتم فيه؟ ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس: آدم، فيأتون آدم فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وعلمك أسماء كل شيء، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول آدم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي نفسي، أربع مرات، اذهبوا / إلى نوح، فيأتون ٥٢/أ نوحا فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وسماك الله عبدا شكورا، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم نوح: إن

---

(١) ورد في أصل نسخة (أ): «خمار» وكتب فوقها: «حيل».

(٢) الحبة في حميل السيل ـ بكسر الحاء وتشديد الباء قيل: الحبة هو اسم جامع لحبوب البقل التي تنتشر إذا هاجت الريح، فإذا أمطرت من قابل نبتت، وهي الحبوب التي يحملها السيل فإذا خرجت إلى طين الشط غرزت عروقها فيه لحينها ونبتت بسرعة، والمراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته. (مشارق الأنوار ٢/ ٣، حاشية صحيح مسلم ١/ ١٦٥).

(٣) في هامش نسخة (أ): «الله».

(٤) رواه ابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٧١٢ ـ ٧١٣) حديث رقم (٤٥٥) بسنده عن أنس ـ بنحوه. والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه زياداً النميري وهو ضعيف، وابن أبي أويس وهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ولا يحتج بشيء من حديثه سوى ما في الصحيح كما ذكر ذلك ابن حجر في التهذيب (١/ ٣١٠) و(٣/ ٣٧٨). وللحديث شواهد تقدمت في الأحاديث التي قبله.

(٥) الذراع: هو الساعد. (النهاية ٢/ ٤٤).

(٦) نهس: النهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والنهش الأخذ بجميعها. (النهاية ٤/ ١٨٦).

(٧) نفذني بصره: إذا بلغني وجاوزني. (النهاية ٤/ ١٦٢).

ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيم، أنت نبي الله، وخليله من أهل الأرض، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى، أنت رسول الله الذي اصطفاك الله برسالته وبكلمته على الناس، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم موسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، إني قتلت نفسا لم أؤمر بقتلها، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى عيسى، فيقولون: يا عيسى، أنت رسول الله، وكلمة منه ألقاها إلى مريم، وروح منه، وكلمت الناس في المهد، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن / يغضب بعده مثله، ولم يذكر له ٥٢/ب
ذنبا، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى محمد، فيأتون فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فأقوم فآتي تحت العرش، فأقع ساجدا لربي، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبلي، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي، يا رب أمتي أمتي، يا رب أمتي أمتي، فيقول: يا محمد، أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، والذي نفس محمد بيده، لما بين مصراعين من مصاريع الجنة، لكما بين مكة[١] وهجر[٢]، أو كما بين مكة وبصرى[٣]»[٤].

---

(١) مكة: هي بيت الله الحرام، ويقال: إنما سميت مكة لازدحام الناس بها من قولهم: قد امتك الفصيل ضرع أمه، إذا مصه مصًا شديدًا، وسميت بكة لازدحام الناس بها، ويقال: مكة اسم المدينة، وبكة اسم البيت. (معجم البلدان ٥/ ١٨١).

(٢) هجر: مدينة وهي قاعدة البحرين، وربما قيل الهجر، وقيل ناحية البحرين كلها هجر، وهو الصواب، وقال ابن الكلبي، عن الشرقي: إنما سميت عين هجر، بهجر بنت المكفف. (معجم البلدان ٥/ ٣٩٣).

(٣) بصرى: بضم أولها وسكون ثانيها تطلق على موضعين:
أ ـ بالشام من أعمال دمشق، وهي قصبة كورة حوران، مشهورة عند العرب قديمًا وحديثًا.
ب ـ من قرى بغداد، قرب عكبراء. (معجم البلدان ١/ ٤٤١).

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦). ورواه ابن المبارك في زيادات نعيم بن حماد في زياداته على كتاب الزهد لابن المبارك (ص ١١٠) حديث رقم (٣٧٣). ورواه من طريق عبد الله بن المبارك: =

٢٧١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة[1] من ثريد، فتناول الذراع وكان أحب الشاة إلى رسول الله ﷺ، فنهس[2] نهسة فقال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة**»، ثم نهس أخرى فقال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة**»، ثم نهس أخرى فقال: «**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة**»، فلما رأى أن أصحابه لا يسألونه قال: «**ألا / تقولون كيف هو؟**»، قالوا: يا رسول الله، كيف هو؟ ١/٥٣
قال: «**يقوم الناس لرب العالمين، فيسمعهم الداعي، وينفذهم البصر، وتدنو الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم حرها، قال فينطلقون من الضجر والجزع فيأتون آدم...**»، وذكر الحديث بمثل معناه[3].

٢٧٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، قال: أتي رسول الله ﷺ بلحم وعنده نفر من أصحابه، فتناول الذراع وكان أحب الشاة إليه، فنهس نهسة، وذكر مثل حديث عمارة[4].

٢٧٣ ـ (حدثنا يحيى بن يحيى الحنظلي)[5]: حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي: حدثنا إسماعيل بن رافع المديني، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن كعب

= البخاري في صحيحه (٨/ ٣٩٥) حديث رقم (٤٧١٢). والترمذي في سننه (٤/ ٦٢٢ ـ ٦٢٤) حديث رقم (٢٤٣٤). والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٥٢ ـ ١٥٦) حديث رقم (٤٣٣٢). ورواه من طريق أبي حيان: البخاري (٦/ ٣٧١) حديث رقم (٣٣٤٠) ـ مختصرًا، و(٦/ ٣٩٥) حديث رقم (٣٩٥) مختصرًا جدًا. وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٤٤ ـ ٤٤٧) حديث رقم (١١٧٢٠) ـ بلفظه. ومسلم في صحيحه (١/ ١٨٤ ـ ١٨٦) حديث رقم (٣٢٧) ـ بلفظه. وابن ماجه في سننه في كتاب الأطعمة ـ باب أطايب اللحم ـ (٢/ ١٠٩٩) حديث رقم (٣٣٠٧) مختصرًا جدًا اقتصر فيه على إيراد الشاهد للترجمة. وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٧٠ ـ ١٧٣) ـ بلفظه. وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٥٩٣ ـ ٥٩٦) حديث رقم (٣٤٧) ـ بلفظه. وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٧٩ ـ ٣٨١) حديث رقم (٨١١) ـ بلفظه. وابن منده في الإيمان (٣/ ٨٢٦ ـ ٨٢٨) حديث رقم (٨٧٩) ـ بلفظه. والحديث سنده صحيح.

(١) القصعة: الضخمة تشبع العشرة، والجمع قصاع، وقصع. (لسان العرب ٨/ ٢٧٤).

(٢) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٠).

(٣) رواه ابن منده في الإيمان (٣/ ٨٣٠ ـ ٨٣٢) حديث رقم (٨٨٢). ورواه مسلم في صحيحه (١/ ١٨٦) حديث رقم (٣٢٨). وابن حبان في صحيحه (٨/ ١٢٩ ـ ١٣١) حديث رقم (٦٤٣١). والحديث سنده صحيح.

(٤) تقدم تخريجه مستوفى في حديثي رقم (٢٧٠، ٢٧١). والحديث سنده صحيح.

(٥) عبدة بن سليمان الكلابي، مات سنة (١٨٧هـ) والمروزي ولد سنة (٢٠٢هـ) وقد روى عنه في حديث (١١٥) بواسطة يحيى بن يحيى الحنظلي، فلعله سقط من السند هنا، فأثبته في بداية السند.

القرظي، عن رجل، من الأنصار، عن أبي هريرة، قال: حدثنا رسول الله ﷺ قال: «**إن الله لما خلق السماوات والأرض خلق الصور فأعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه، شاخص بصره إلى العرش، ينتظر متى يؤمر**».

قال أبو هريرة: فقلت: يا رسول الله، ما الصور؟ قال: «**القرن يأمر الله إسرافيل أن ينفخ فيه ثلاث نفخات، الأولى نفخة الفزع، والثانية نفخة الصعق، والثالثة نفخة القيام لرب العالمين، فإذا نفخ نفخة البعث خرجت الأرواح كأنها النحل قد ملأت ما بين السماء والأرض، فيقول الجبار: وعزتي وجلالي ليرجعن كل روح إلى جسده، فتدخل الأرواح في الأرض على / الأجساد، ثم تمشي في الخياشم[(١)]، ثم تنشق عنهم الأرض، وأنا** ٥٣/ب **أول من تنشق عنه الأرض، فيخرجون سراعا إلى ربكم، ينسلون مهطعين إلى الداع، يوقفون في موقف واحد مقدار سبعين عاما، حفاة عراة غلفا[(٢)] غرلاً[(٣)]، لا ينظر إليكم ولا يقضي بينكم، ثم يضجرون فيقولون: من يشفع لنا إلى ربنا ليقضي بيننا؟ فيقولون: ومن أحق بذلك من أبيكم آدم؟ فيؤتى آدم فيطلب ذلك إليه فيأبى، فيستقرؤون الأنبياء نبيا نبيا، كلما جاؤوا نبيا أبى، قال رسول الله ﷺ: حتى يأتوني، وإذا جاءوني انطلقت حتى آتي الفحص[(٤)]، فأخر ساجدا، فيبعث إلي ربي ملكا فيأخذ بعضدي ويرفعني**».

قال أبو هريرة: فقلت: يا رسول الله، وما الفحص؟ قال: «**قدام العرش فأقول: يا رب وعدتني الشفاعة، فشفعني في خلقك فاقض بينهم، فيقول الله عز وجل، أنا آتيكم فأقضي بينكم**»، قال رسول الله ﷺ: «**فأرجع فأقف مع الناس، فبينما نحن كذلك وقوفا إذ سمعنا حسا من السماء شديدا، فهالنا، فيترل أهل السماء الدنيا بمثلي (من في)[(٥)] الأرض من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض فأشرقت الأرض لنورهم، وأخذوا مصافهم، فقالوا: أفيكم ربنا؟ قالوا لا: وهو آت علينا ثم، يترل أهل السماء الثانية بمثلي من نزل من الملائكة، وبمثلي من فيها من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض**

---

(١) الخياشم: جمع خيشوم، وهي غضاريف في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ. (لسان العرب ١٢/ ١٧٨).

(٢) غلفا: الغلفة ـ بالضم ـ القلفة. (القاموس المحيط ٣/ ١٨١).

(٣) غرلاً: الغرل، جمع الأغرل وهو الأقلف والغرلة القلفة، والمراد به: أنهم غير مختونين. (النهاية ٣/ ١٥٩).

(٤) الفحص: أي قدّام العرش، هكذا فسر في الحديث، ولعله من الفحص: البسط والكشف. (النهاية ٣/ ١٨٦).

(٥) في نسخة (ب): بدل العبارة التي بين القوسين «من فيها من».

أشرقت/ الأرض لنورهم، وأخذوا مصافهم، فقالوا: أفيكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت ٥٤/أ
علينا، ثم ينزل أهل السماوات أهل سماء سماء، على قدر ذلك من التضعيف، حتى ينزل الجبار تبارك وتعالى في ظلل من الغمام، والملائكة تحمل عرشه ثمانية وهم اليوم أربعة، أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرضون والسماوات على حجزهم، والعرش على مناكبهم، لهم زجل[1] من التسبيح، ثم يضع الله عرشه حيث يشاء من الأرض فيقول: وعزتي وجلالي لا يجاوزني أحد اليوم بظلم، ثم ينادي نداء يسمع الخلق كلهم فيقول: إني أنصت لكم منذ خلقتكم، أبصر أعمالكم، وأسمع قولكم، فأنصتوا لي فإنما هي صحفكم وأعمالكم تقرأ عليكم، فمن وجد منكم خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه، فيقضي الله تعالى بين خلقه غير الثقلين الجن والإنس، يقيد بعضهم من بعض، حتى إنه لتقيد الجماء من ذات القرن، فإذا لم يبق تبعة لواحدة عند أخرى قال الله لها: كوني تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: يا ليتني كنت تراباً، ثم يقضي الله بين الثقلين، الإنس والجن، حتى إنه ليكلف شائب اللبن بالماء ثم يبيعه أن يخلص الماء من اللبن، حتى إذا لم يبق لأحد عند أحد تبعة نادى مناد أسمع الخلائق كلهم: ألا ليلحق كل قوم بآلهتهم،
وما كانوا يعبدون من دون الله فلا يبقى أحد عبد دون الله شيئا إلا مثلت له الآلهة بين / ٥٤/ب
يديه ثم يقودهم إلى النار، وهي التي يقول الله: ﴿لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً مَّا وَرَدُوهَا﴾ [الأنبياء: ٩٩]، ثم يقول الله تعالى لسائر الناس: الحقوا بإلهكم وما كنتم تعبدون، فيقولون: ما لنا إله إلا الله، وما كنا نعبد غيره، فيقول: وهل بينكم وبين ربكم من آية تعرفونها؟ فيكشف عن ساق، فيتجلى لهم من عظمة الله ما يعرفون أنه ربهم، فيخرون سجدا، ويجعل الله أصلاب المنافقين كصياصي[2] البقر، فيخرون على أقفيتهم ثم يأذن الله أن يرفعوا رؤوسهم، ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم كقد الشعرة، أو كحد السيف، له كلاليب[3] وخطاطيف[4] وحسك[5] كحسك السعدان، دونه جسر دحض[6] مزلّة،

(١) زجل: زجل من التسبيح، أي صوت رفيع عال. (النهاية ٢/ ١٢٢).
(٢) صياصي البقر: أي قرونها، واحدتها ـ صيصة ـ بالتخفيف. (النهاية ٣/ ٩).
(٣) كلاليب: جمع كلوب وهي حديدة عقفاء الرأس. (معجم مقاييس اللغة ٥/ ١٣٤ حاشية صحيح مسلم ١/ ١٦٥).
(٤) خطاطيف: جمع خطاف وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء. (النهاية ١/ ٣٠٤).
(٥) حسك: جمع حسكة وهي: شوكة صلبة معروفة، ومنه حسك السعدان وهو ثمرة وهو خشن يعلق بأصواف الغنم، وسمي بذلك لخشونته وما عليه من شوك. (النهاية ١/ ٢٢٨، معجم مقاييس اللغة ٢/ ٥٦).
(٦) دحض: الدحض أي الزلق. (النهاية ٢/ ١٥).

فيمرون كطرف العين، وكلمح البرق، وكمر الريح، وكأجاويد الخيل، وكأجاويد الركاب، وكأجاويد الرجال، فناج سالم، وناج مخدوش ومكدوش[١] على وجهه، فيقع في جهنم خلق من خلق الله أوبقتهم أعمالهم، فمنهم من تأخذ النار قدميه لا تجاوز ذلك، ومنهم من تأخذ إلى نصف ساقيه، ومنهم من تأخذ إلى حقويه[٢]، ومنهم تأخذ كل جسده، إلا صورهم حرمها الله على النار، فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة، وأهل النار إلى النار، قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا فيدخلنا الجنة؟ فيقولون: ومن أحق بذلك من أبيكم آدم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وكلمه قبلا، فيؤتى آدم فيطلب ذلك إليه فيأبى
١/٥٥ ويقول: / عليكم بنوح، ثم ذكر رسولا رسولا، كلهم يأبى، فيأتوني ولي عند ربي ثلاث شفاعات وعدني بهن، فآتي باب الجنة فأستفتح فيؤذن لي، فأدخل الجنة فإذا دخلتها نظرت إلى ربي على عرشه فخررت ساجدا، فأسجد ما شاء الله أن أسجد، فيأذن لي من حمده وتمجيده بشيء ما أذن به لأحد من خلقه، فيقول: «ارفع رأسك يا محمد، واشفع تشفع وسل تعطه»، فأقول: يا رب من وقع في النار من أمتي، فيقول الله عز وجل: «اذهبوا فمن عرفتم صورته فأخرجوه من النار»، فيخرجوا أولئك ثم يقول: «اذهبوا فمن كان في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه من النار»، ثم يقول: «ثلثي دينار»، ثم يقول: «نصف دينار»، ثم يقول: «ثلث دينار»، ثم يقول: «قيراطا»، ثم يقول: «من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»، قال: «فيخرجون أولئك فيدخلون الجنة»[٣].

٢٧٤ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد بن هلال قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك في رهط من أهل البصرة[٤] ....

---

(١) مكدوش: كدشه يكدشه أي: دفعه دفعًا عنيفًا. (القاموس المحيط ٢/ ٢٨٥).

(٢) حقويه: الأصل في الحقو: معقد الإزار وجمعه: أحق وأحقاء، ثم سمي به الإزار للمجاورة. (النهاية ١/ ٢٤٥).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ١٤٧) ترجمة رقم (١٧١٤). وابن عدي في كامله ـ في ترجمة محمد بن يزيد ابن أبي زياد (٦/ ٢٢٧٠). كلاهما بسنده عن إسماعيل بن رافع، به ـ بلفظه. وقال البخاري في تاريخه (١/ ٢٦٠) في ترجمة محمد بن يزيد بن أبي زياد: روى عنه إسماعيل بن رافع حديث الصور مرسل، ولم يصح. وقال الخلال: سئل أحمد عن حديث الصور فقال: رجاله لا يعرفون. (التهذيب ٩/ ٥٢٤).
قلتُ: الحديث سنده ضعيف جدًا؛ لأمور: إسماعيل بن رافع، ضعيف، ومحمد بن يزيد بن أبي زياد، مجهول، وفي سنده رجل مبهم. وتضعيف العلماء له كما ذكرته آنفًا.

(٤) البصرة: اسم لمدينتين، العظمى بالعراق، والأخرى بالمغرب، والتي بالعراق مشهورة إلى اليوم، وأما المغربية فبينها وبين فاس أربعة أيام وقد خربت، ولا يعرف بهذا الاسم اليوم إلا البصرة الموجودة بالعراق. (معجم البلدان ١/ ٤٣٠، ٤٤٠).

لم يعلمنا[١] إلا هذا الحديث، وتشفعنا بثابت[٢] فانتهينا إليه، وإذا هو يصلي الضحى، فاستأذن ثابت فأذن لنا، فدخلنا عليه، فجلس ثابت معه على سريره أو على فراشه فقلت لأصحابنا: لا تسألوه عن (شيء)[٣] أول من هذا الحديث، فإنا خرجنا له، قال ثابت: يا أبا حمزة، إن إخوانك من أهل البصرة جاءوا يسألونك عن حديث
٥٥/ب رسول الله ﷺ في الشفاعة، قال: / نعم، حدثنا رسول الله ﷺ، قال: «**إذا كان يوم القيامة صار الناس بعضهم في بعض، فيؤتى آدم فيقال له: يا آدم اشفع لنا إلى ربك، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم فهو خليل الله، فيؤتى إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى، فإنه كليم الله، فيؤتى موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى فهو روح الله وكلمته، فيؤتى عيسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد، فأوتى فأقول، أنا لها، فأنطلق فأستأذن على ربي فيؤذن لي عليه، فأقوم بين يديه ويعلمني محامد لا أقدر عليها الآن، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقول لي: محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أمتي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال برة، وإما قال: شعيرة من إيمان، فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل ذلك، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال لي: محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد فأخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: أي رب، أمتي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى/ من** ٥٦/أ
ثلثي مثقال من خردل فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل».

هذا حديث أنس الذي أنبأنا، حتى إذا كنا بظهر (الجبان)[٤] قلنا: لو ملنا إلى الحسن[٥] وهو مستخف في منزل أبي خليفة[٦]، فأتيناه فدخلنا عليه فقلنا: يا أبا سعيد، جئنا من عند أخيك أبي حمزة، فلم نسمع بمثل حديث حدثنا في الشفاعة،

---

(١) هكذا وردت في نسختي (أ)، (ب) وفي الإيمان لابن منده (لم يعطنا إلا هذا الحديث).
(٢) ثابت بن أسلم البناني، تابعي إمام حجة، صحب أنسًا أربعين سنة تقدم في حديث رقم (١٤).
(٣) بهذه الزيادة تستقيم العبارة، وهي من البخاري.
(٤) في نسخة (ب): «الحنان»، والجَبَّان: والجبانة: الصحراء، وتسمى بها المقابر لأنها تكون في الصحراء تسمية للشيء بموضعه. (النهاية ١/ ١٤٢).
(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري، ثقة، يكنى أبا سعيد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).
(٦) أبو خليفة هو: الحجاج بن عتاب العبدي، البصري، والد عمر بن أبي خليفة. (التاريخ الكبير ٢/ ٣٧٧، فتح الباري ١٣/ ٤٧٦).

فقال: هاتوا كيف حدثكم، فحدثناه حتى إذا فرغنا قال: هيه، فقلنا: ما زادنا على هذا، فقال الحسن: والله لقد حدثني بهذا الحديث منذ عشرين سنة وهو جميع[1] فما أدري أنسي الشيخ أم كره أن يحدثكم فتتكلوا؟ فقلنا: يا أبا سعيد، حدثنا، فضحك وقال: خلق الإنسان عجولا، إني لم أذكر هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه، حدثني كما حدثكم منذ عشرين سنة قال: «**ثم أقوم الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأقول: أي رب، ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقال لي: ليس ذلك لك، ولكن وعزتي وجبريائي وكبريائي[2] وعظمتي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله**»، فأشهد تحدثنا بهذا يوم سمعنا أنساً[3]»[4].

قال أبو عبد الله: ومن فضل الصلاة على سائر الأعمال أن من دخل النار من المؤمنين لم يجدوا شيئا من الأعمال التي عملوها بجوارحهم تمنع شيئا من أجسامهم من الاحتراق[5] إلا السجود له في الدنيا، فإن النار لم تصب مواضع السجود من المصلين خاصة، كذلك أخبر النبي ﷺ.

٢٧٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري في قوله: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا﴾ [الجاثية: ٢٨]، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة قال: قال الناس: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «**هل تضارون[6] في رؤية الشمس ليس دونها سحاب؟**»، قالوا: لا يا رسول الله،

---

(١) «جميع»: أي مجتمع العقل والقوة والحفظ، إشارة إلى أن أنس رضي الله عنه لم يدخل في الكبر في ذلك الوقت. (فتح الباري ١٣/ ٤٧٦).

(٢) في هامش المخطوطة عبارة نصها: «المعروف وجلالي».

(٣) في صحيح مسلم (١/ ١٨٤) وردت العبارة التالية «قال: فأشهد على الحسن أنه حدثنا أنه سمع أنس بن مالك، أراه قال قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميعٌ».

(٤) رواه ابن منده في الإيمان (٣/ ٨٢٠ ـ ٨٢٢) حديث رقم (٨٧٣). والبخاري (١٣/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤) حديث رقم (٧٥١٠). ومسلم (١/ ١٨٢ ـ ١٨٤) حديث رقم (٣٢٦). وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢/ ٧١٤ ـ ٧١٦) حديث رقم (٤٥٧). والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٥٧ ـ ١٦٠) حديث رقم (٤٣٣٣). والحديث سنده صحيح.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «موضع السجود لا تأكله النار».

(٦) تضارّون: يُروَى بالتشديد والتخفيف، فالتشديد بمعنى: لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره، يقال: ضاره يضارّه مثل ضرّه يضره، قال الجوهري: يقال أضرني فلان إذا دنا مني دنوًا شديدًا، فأراد بالمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر إليه، وأما بالتخفيف فهو من الضير لغة في الضرّ، والمعنى فيه كالأول. (النهاية ٣/ ١٦).

فقال: «هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟» ، فقالوا: لا يا رسول الله ، «فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك، يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول: من كان يعبد شيئا فليتبعه، من كان يعبد القمر القمر، ومن كان يعبد الشمس الشمس ، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، ويبقى هذه الأمة منها منافقوها، فيأتيهم الله فيقول، أنا ربكم فيعرفونه فيتبعونه، ويضرب جسر على جهنم» ، قال النبي ﷺ: «فأكون أول من يجوزه، ودعوى الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم، وبها كلاليب[1] كشوك السعدان، هل تعرفون شوك السعدان؟[2]» ، قالوا: نعم يا رسول الله ، قال: «فإنها مثل شوك السعدان، غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله، فتخطف الناس بأعمالهم، فمنهم الموبق[3] بعمله، ومنهم المخردل[4]، ثم ينجوا حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يرحم ممن كان شهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار / السجود، وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم ٥٧/أ
أثر السجود، فيخرجونهم قد امتحشوا، فيصب عليه ماء يقال له ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل[5]»[6] .

قال أبو عبد الله: وأحدهما يزيد على الآخر الشيء والمعنى واحد .

---

(١) كلاليب: تقدم التعريف بها في حديث رقم (٢٧٣) .

(٢) شوك السعدان: تقدم التعريف به في حديث رقم (٢٧٣) .

(٣) الموبق: الموبق بذنوبه أي المهلك ، يقال: وبق ، يبق ، ووبق ، يوبق فهو وبق إذا هلك . (النهاية ٤/ ١٩١) .

(٤) المخردل هو: المرمي المصروع ، وقيل المقطع تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار ، يقال: خردلت اللحم ـ بالدال والذال ـ أي فصلت أعضاءه وقطعته . (النهاية ١/ ٢٨٧) .

(٥) حميل السيل: تقدم التعريف به في حديث رقم (٢٦٩) .

(٦) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٤٠٧ ـ ٤٠٩) حديث رقم (٢٠٨٥٦) . والآجري في الشريعة (ص ٢٥٩) . ولفظ الآجري مختصر . وأحمد في مسنده (٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ ، ٥٣٣ ـ ٥٣٤) . وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩) حديث رقم (٤٣٤) . وابن أبي عاصم في السنة في موضعين: (١/ ١٩٨) حديث رقم (٤٥٥) ، و (١/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩) حديث رقم (٢٧٦) . وابن حبان في صحيحه (٩/ ٢٥٨ ـ ٢٦٠) حديث رقم (٧٣٨٦) . وابن منده في الإيمان (٣/ ٧٦٦ ـ ٧٦٧) حديث رقم (٨٠٥) . والآجري في الشريعة (ص ٢٥٩) . والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٧٣ ـ ١٧٦) حديث رقم (٣٣٤٦) . كل بسنده إلى عبد الرزاق ، به ـ بعضهم بلفظه وبعضهم بنحوه مختصرًا . ورواه البخاري في موضعين: (١١/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) حديث رقم (٦٥٧٣) ، و (١٣/ ٤١٩ ـ ٤٢٠) حديث رقم (٧٤٣٧) . ومسلم (١/ ١٦٣ ـ ١٦٦) حديث رقم (٢٩٩) . والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤) . والدارمي في الرد على الجهمية (ص ٥٥ ـ ٥٦) . كل بسنده إلى الزهري ، به ـ بلفظه وفيه زيادة . ورواه البيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤١ ـ ٤٢) . والحديث سنده صحيح .

٢٧٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «**إذا خلص المؤمنون من النار وأمنوا، فما مجادلة أحدكم لصاحبه بالحق يكون له في الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم في إخوانهم الذين أدخلوا النار، يقولون: ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا، ويصومون معنا، ويحجون معنا، أدخلتهم النار؟ فيقول الله: اذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم، فيعرفونهم بصورهم، لا تأكل النار صورهم، فمنهم من أخذته النار إلى نصف ساقيه، ومنهم من أخذته إلى كعبيه**[1]**، فيخرجون بهم، ثم يقول الله: أخرجوا من النار من كان في قلبه وزن دينار من إيمان، ثم يقول: من كان في قلبه وزن نصف دينار من إيمان، حتى يقول: من في قلبه مثقال ذرة من إيمان**».

قال أبو سعيد: فمن لم يصدق بهذا فليقرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٤٠]، فيقولون: ربنا، أخرجنا من أمرتنا فلم يبق أحد في النار فيه خير، فيقول الله: «**شفعت الملائكة، وشفعت الأنبياء، وشفع المؤمنون وبقي أرحم الراحمين**»، فيخرج الله/ قبضة أو قبضتين من النار، ٥٧/ب ناسا لم يعرفوا لله خيراً قط، وقد احترقوا حتى صاروا حمماً، فيؤتى بهم إلى ماء يقال له ماء الحياة، فينبتون كما ينبت الحبة في حميل السيل[2]، فيخرجون من أجسادهم مثل اللؤلؤ في أعناقهم الخاتم: (عتقاء الله)[3]، فيقول لهم: «**ما تمنيتم، أو ما رأيتم من شيء فهو لكم**»، فيقولون: ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين، فيقول: «**إن لكم عندي فضلا أعطيكموه**»، فيقولون: ربنا وما أفضل مما أعطيتنا، فيقول: «**رضاي عنكم، فلا أسخط عليكم بعده أبداً**»[4].

---

(١) في نسخة (ب): «كعبه».

(٢) حميل السيل: تقدم شرحها في حديث رقم (٢٦٩).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «عتقاء الله».

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٤٠٩ ـ ٤١١) حديث رقم (٢٠٨٥٧). ورواه النسائي في سننه في كتاب الإيمان وشرائعه ـ باب زيادة الإيمان ـ (٨/ ١١٢ ـ ١١٣) حديث رقم (٥٠١٠). وابن ماجه في سننه (١/ ٢٣) حديث رقم (٦٠). وأحمد في مسنده (٣/ ٩٤ ـ ٩٥). وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٠٨) حديث رقم (٤٧٦). وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٨٣). والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٨١ ـ ١٨٢) حديث رقم (٤٣٤٨). كل بسنده إلى عبد الرزاق، به ـ بلفظه. والحديث سنده صحيح.

قال أبو عبد الله: ومن ذلك أن المنافقين ميزوا يوم القيامة[١] من المؤمنين بالسجود، قال الله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ * خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣]؛ وذلك أن المؤمنين لما نظروا إلى ربهم خروا له سجدا، ودعي المنافقون فأرادوه فلم يستطيعوا، حيل بينهم وبين ذلك عقوبة لتركهم السجود لله في الدنيا، قال الله: ﴿وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ﴾ [القلم: ٤٣]؛ يعني في الدنيا، ﴿وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٤٣]؛ يعني مما حدث في ظهورهم، مما حال بينهم وبين السجود.

٢٧٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا جعفر بن عون، أنا هشام بن سعد، ثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «**هل تضارون[٢] من رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليست في/ سحاب؟**» قلنا: لا يا رسول الله، قال: «**فهل تضارون في رؤية القمر في ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب؟**»، قالوا: لا، قال: «**ما تضارون من رؤيته يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، إذا كان يوم القيامة نادى مناد: ألا تلحق ـ لعله قال: ـ كل أمة بما كانت تعبد، فلا يبقى أحد كان يعبد صنماً ولا وثناً ولا صورة إلا ذهبوا حتى يتساقطوا في النار، ويبقى من كان يعبد الله وحده، من بر وفاجر، ثم يتبدى الله لنا فيقول: أيها[٣] الناس، لحقت كل أمة بما كانت تعبد وبقيتم، فلا تكلمه يومئذ إلا الأنبياء، لحقت كل أمة بما كانت تعبد ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد، فيقول: هل بينكم وبين الله من آية تعرفونها؟، فيقولون: نعم، فيكشف عن ساق، فنخر سجدا أجمعون، فلا يبقى أحد كان يسجد في الدنيا سمعة ولا رياء ولا نفاقا إلا على ظهره طبق واحد، كلما أراد أن يسجد خر على قفاه، قال: ثم يرفع برينا ومسيئنا فيقول: أنا ربكم، فيقول: نعم أنت ربنا، ثلاث مرات، ثم يضرب الجسر على جهنم**» وذكر الحديث بطوله[٤]»[٥]. ٥٨/أ

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «امتياز المنافقين (عن المؤمنين) يوم القيامة بالسجود».
(٢) تضارُّون: تقدم بيان شرحها في حديث رقم (٢٧٥).
(٣) في نسخة (ب) كررت: «أيها» مرتين.
(٤) سقطت من نسخة (ب).
(٥) رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤) حديث رقم (٢٤٧) عن محمد بن يحيى، به ـ بلفظه. ورواه مسلم في صحيحه (١/ ١٧١) حديث رقم (٣٠٣). والحاكم في مستدركه (٤/ ٥٨٢ ـ ٥٨٤). وعبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل في كتاب السنة (١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧) حديث رقم (٤٢٩). وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٦٦ ـ ١٦٧). وابن منده في كتاب الإيمان (٣/ ٧٧٦ ـ ٧٧٩) حديث رقم (٨١٦). كلهم بأسانيدهم عن جعفر بن عون، به ـ بعضهم بلفظه، وبعضهم بنحوه. ورواه البخاري =

٢٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، ثنا عبد السلام ابن حرب النهدي، قال: ثنا يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، ثنا المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود قال: **«يجمع الله الناس يوم القيامة وينزل الله في ظلل من الغمام، فينادي مناد: يا أيها الناس، ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم / وصوركم ورزقكم أن يولي كل إنسان منكم (ما كان يعبد)**[1] **في الدنيا و(يتولى)**[2]**؟ أليس ذلكم من ربكم عدل؟ قالوا: بلى، قال: فلينطلق كل إنسان منكم إلى ما كان يتولى في الدنيا، قال: ويمثل لهم ما كانوا يعبدون في الدنيا، قال: ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى، ويمثل لمن كان يعبد عزيرًا شيطان عزير، حتى يمثل لهم الشجرة والعود والحجر، ويبقى أهل الإسلام جثوما**[3]**، فيقول لهم الرب تبارك وتعالى: ما لكم لا تنطلقون كما انطلق الناس؟ فيقولون: إن لنا ربا ما رأيناه بعد، فيقول: فبم تعرفون ربكم إن رأيتموه؟ قالوا: بيننا وبينه علامة إن رأيناها عرفناه، قال: فيكشف عند ذلك عن ساق، قال: فيخر كل من كان بظهره الطبق**[4] **ساجداً، ويبقى قوم ظهورهم كصياصي**[5] **البقر، يريدون السجود فلا يستطيعون، ثم يؤمرون فيرفعون رءوسهم فيعطون نورهم على قدر أعمالهم، قال: فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم** ٥٨/ ب

= (١٣/ ٤٢٠ ـ ٤٢٢) حديث رقم (٧٤٣٩)، و(٨/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠) حديث رقم (٤٥٨١). وابن حبان في صحيحه (٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٦) حديث رقم (٧٣٣٣). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٦ ـ ١٧). وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٢٨٩ ـ ٢٩٠). وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١/ ١٩٩) حديث رقم (٤٥٨). وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٨١ ـ ١٨٢). والآجري في الشريعة (ص ٢٦٠ ـ ٢٦١). كلهم بأسانيدهم عن زيد بن أسلم، به ـ بعضهم بلفظه وبعضهم بنحوه. ورواه الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٥٦). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وتعقبه الذهبي بقوله: روى مسلم أكثره من حديث معمر عن زيد بن أسلم. وقال الألباني: إسناده حسن صحيح وهو على شرط مسلم، وهشام بن سعد فيه ضعف من قبل حفظه، فحديثه حسن، وإنما صححته لأنه قد توبع. (ظلال الجنة في تخريج السنة ١/ ١٩٩).

قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لإخراج مسلم له من هذا الطريق، وقد تابع هشام بن سعد، أكثر من واحد، منهم سعيد بن أبي هلال عند البخاري وابن حبان، وهو صدوق كما في التقريب (١/ ٣٠٧)، وحفص بن ميسرة كما عند البخاري، وهو ثقة ربما وهم كما في التقريب (١/ ١٨٩)، وتابعه غيرهم.

(١) في نسخة (ب): «إلى ما كان يعبد».

(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٣) جثومًا: مفردها جاث، وهو: الذي يجلس على ركبتيه (النهاية ١/ ١٤٤).

(٤) الطبق: فقار الظهر، واحدتها طبقة (النهاية ٣/ ٣٢).

(٥) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٣).

من يعطى نوره فوق ذلك، ومنهم يعطى نوره مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى نوره دون ذلك، حتى يكون آخر من يعطى نوره على إبهام قدمه يضيء مرة ويطفئ مرة، فإذا أضاء قدم قدمه، وإذا طفئ قام، قال: فيمر ويمرون على الصراط، والصراط كحد السيف، دحض[1] مزلة، قال: فيقول لهم: انجوا على قدر نوركم، فمنهم من يمر كانقضاض الكواكب/ ، ومنهم من يمر كالطرف، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر
٥٩/أ كشد الرجل، ويرملون رملا، فيمرون على قدر أعمالهم، حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه، قال: تخر يد وتعلق يد، وتخر رجل، وتعلق أخرى، وتصيب جوانبه النار، فإذا خلصوا قالوا: الحمد لله الذي نجانا منك بعد الذي أراناك، لقد أعطانا الله ما لم يعط أحداً، قال: فينطلقون إلى ضحضاح[2] عند باب الجنة فيغتسلون، فيعود إليهم ريح أهل الجنة وألوانهم، ويرون من خلل باب الجنة وهو مصفق منزلا في أدنى الجنة فيقولون: ربنا أعطنا ذلك المنزل، فيقول لهم: أتسألوني الجنة وقد نجيتكم من النار؟ فيقولون: ربنا أعطناه، اجعل بيننا وبين النار هذا الباب، لا نسمع حسيسها، فيقول: لعلكم إن أعطيتكموه أن تسألوا غيره، فيقولون: لا وعزتك لا نسألك غيره، وأي منزل يكون أحسن منه؟ فيدخلون الجنة ويرفع لهم منزل أمام ذلك كان الذي رأوه قبل ذلك حلما عنده، فيقولون: ربنا أعطنا ذلك المنزل، فيقول لهم: لعلكم إن أعطيتكموه أن تسألوا غيره، فيقولون: لا وعزتك، لا نسألك غيره، وأي منزل أحسن منه؟ فيعطونه ثم يرفع لهم منزل أمام ذلك كان الذي أعطوه قبل ذلك كان حلما عند الذي رأوا، فيقولون: ربنا
٥٩/ ب أعطنا ذلك المنزل، فيقول: لعلكم إن أعطيتموه تسألوا غيره، فيقولون: لا وعزتك/ ، لا نسألك غيره، وأي منزل أحسن منه؟ ثم يسكتون فيقال لهم: ما لكم لا تسألون؟، فيقولون: ربنا قد سألناك حتى استحيينا، فيقول لهم الرب تبارك وتعالى: ألا ترضون أن أعطيكم مثل الدنيا منذ خلقتها إلى يوم أفنيتها وعشرة أضعافها؟ فيقولون: أتستهزئ بنا وأنت رب العالمين؟

قال مسروق: فما بلغ عبد الله هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحك .

فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن ، لقد حدثت هذا الحديث مرارا فما بلغت هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحكت؟

---

(١) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٣) .
(٢) ضحضاح: الضحضاح في الأصل: ما رق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين (النهاية ٣/ ١٣) .

فقال عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يحدثه مراراً، فما بلغ هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحك حتى تبدو لهواته[١]، لقول الإنسان: أتستهزئ بنا وأنت رب العالمين؟ فيقول: لا، ولكني على ذلك قادر فسلوني، فقالوا: ربنا ألحقنا الناس، فيقال لهم: الحقوا الناس، فينطلقون يرملون[٢] في الجنة، حتى يبدو للرجل منهم قصر درة مجوفة، فيخر ساجدا، فيقال له: (ارفع رأسك، فيرفع رأسه، فيقول: رأيت ربي)[٣]، فيقال له: إنما ذلك مترل من منازلك، فينطلق فيستقبله رجل فيتهيأ للسجود فيقال له: (ما لك؟ فيقول)[٤]: رأيت ملكا أو ملكا، شك أبو غسان، فيقال له: إنما ذلك قهرمان[٥] من قهارمتك، عبد من عبيدك فيأتيه فيقول: إنما أنا قهرمان من قهارمتك على هذا القصر تحت يدي ألف/ قهرمان كلهم على ما أنا عليه، فينطلق عند ذلك فيفتح له القصر وهو ٦٠/أ درة مجوفة سقائفها وأبوابها وأعلاقها ومفاتيحها منها، قال: فيفتح له القصر فيستقبله جوهرة خضراء مبطنة بحمراء سبعين ذراعا فيها ستون بابا، كل باب يفضي إلى جوهرة حمراء مبطنة بخضراء فيها ستون بابا، كل باب يفضي إلى جوهرة على غير لون صاحبتها في كل جوهرة سرر وأزواج ونصائف، أو قال: ووصائف[٦]، هكذا قال في الحديث، فيدخل فإذا هو بحوراء[٧] عيناء عليها سبعون حلة، يرى مخ ساقها من وراء حللها، كبدها مرآته وكبده مرآتها، إذا أعرض عنها إعراضة ازدادت في عينه سبعين ضعفا عما كانت قبل ذلك، فإذا أعرضت عنه إعراضة ازداد في عينها سبعين ضعفا عما كان عليه قبل ذلك، فتقول له: ازددت في عيني سبعين ضعفا، ويقول لها مثل ذلك، فيشرف على ملكه مد بصره مسيرة مائة عام.

فقال عمر بن الخطاب عند ذلك: ألا تسمع يا كعب إلى ما يحدثنا به ابن أم عبد، عن أدنى أهل الجنة ما له، فكيف بأعلاهم؟ فقال: يا أمير المؤمنين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، إن الله كان فوق العرش والماء، فخلق لنفسه دارا بيده فزينها بما

---

(١) لهواته: اللهوات جمع لهاة وهي: اللحمات في سقف أقصى الفم (النهاية ٤/ ٧٢).
(٢) يرملون: يقال: رمل، يرمل، رملاً، ورملانًا: إذا أسرع في المشي وهز منكبية (النهاية ٢/ ١٠٤).
(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٤) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٥) القهرمان: هو الخازن أو الوكيل أو الحافظ لما تحت يده، والقائم بأمور الرجل بلغة الفرس، والمقصود به في هذا الحديث هو العبد كما فسره بالحديث (النهاية ٣/ ٢٨٧).
(٦) وصائف: جمع وصيفة وهي الأمة: والوصيف: العبد. (النهاية ٤/ ٢١٣).
(٧) حوراء: هي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها. (النهاية ١/ ٢٦٩).

شاء، وجعل فيها ما شاء من الثمرات والشراب، ثم أطبقها فلم يرها أحد من خلقه منذ خلقها، جبريل ولا غيره من الملائكة، ثم قرأ كعب: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ / مَّآ أُخْفِيَ لَهُم ٦٠/ ب
مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ [السجدة: ١٧]، الآية، وخلق دون ذلك جنتين فزينهما بما شاء، وجعل فيهما ما ذكر من الحرير والسندس[١] والإستبرق[٢] وأراهما ما شاء من خلقه من الملائكة، فمن كان كتابه في عليين له تلك الدار، فإذا ركب الرجل من أهل عليين في ملكه لم يبق خيمة من خيام الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه حتى إنهم ليستنشون[٣] ريحه يقولون: واها لهذه الريح الطيبة، ويقولون: لقد أشرف علينا اليوم رجل من أهل عليين، فقال عمر: ويحك يا كعب، إن هذه القلوب قد استرخت فاقبضها، (فقال)[٤] كعب: يا أمير المؤمنين، إن لجهنم زفرة ما من ملك مقرب، ولا نبي إلا يخر لركبتيه حتى يقول إبراهيم خليل الله: رب نفسي نفسي، حتى لو كان لك عمل سبعين نبيا إلى عملك لظننت أن (لن)[٥] تنجو منها[٦].

---

(١) السندس: هو ما رق من الديباج ورفع. (النهاية ٢/ ١٨٥).

(٢) الإستبرق هو: ما غلظ من الحرير والإبريسم، وهي لفظة أعجمية معربة أصلها استبره. (النهاية ١/ ٣١).

(٣) هكذا وردت في نسختي (أ، ب).

(٤) في نسخة (ب): «قال».

(٥) في نسخة (ب): «لو».

(٦) رواه الحاكم في مستدركه في موضعين: (٢/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧)، و (٤/ ٥٨٩ ـ ٥٩٢). والطبراني في معجمه الكبير ـ (٩/ ٤١٦ ـ ٤٢١) ـ حديث رقم (٩٧٦٣)، والدارقطني في كتاب الرؤية (رقم ١١٦). كلهم بأسانيدهم عن أبي غسان مالك بن إسماعيل، به ـ بلفظه وفيه زيادة. ورواه الأجري في الشريعة ـ (ص٢٦٤) بسنده إلى المنهال به ـ بلفظه مختصرًا. والذهبي في العلو كما ذكره الألباني في مختصره ـ (ص١١٠) ـ حديث رقم (٦٩) بسنده إلى عبد الله بن مسعود ـ بلفظه مختصرًا. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧) ـ وعزاه لإسحاق بن راهوية في مسنده، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا، وابن مردويه، والبيهقي في البعث. قُلْتُ: سيأتي بقية من خرجه في الأحاديث التي بعده (٢٧٩ ـ ٢٨١). وقال الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٩٢): رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات، غير أنهما لم يخرجا أبا خالد الدالاني في الصحيحين لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة. فأما الأئمة المتقدمون فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان، والحديث صحيح ولم يخرجاه، وأبو خالد ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة. وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: ما أنكره حديثًا على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٤٣): رواه كله الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني وهو ثقة. وقال الذهبي في مختصر العلو (ص١١٠ ـ ١١١): وإسناده حسن، ووافقه الألباني بقوله: هو كما قال أو أعلى. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره، لأن فيه أبا خالد الدالاني وهو صدوق يخطئ كثيرًا وتابعه الأعمش، وهو ثقة كما سيأتي في حديث رقم (٢٧٩). وزيد بن أبي أنيسة وهو ثقة، كما سيأتي في حديث رقم (٢٨٠).

٢٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن المنهال، عن قيس بن السكن وأبي عبيدة، عن عبد الله قال: **إذا حشر الناس قاموا أربعين عاما شاخصة أبصارهم إلى السماء، لا يكلمهم بشر، الشمس على رءوسهم حتى يلجمهم العرق، كل بر منهم وفاجر، ثم ينادي مناد من السماء: أيها الناس أليس ذلك عدلا من ربكم الذي خلقكم وصوركم ورزقكم، ثم توليتم غيره أن**
٦١/أ **يولي كل عبد منكم ما تولى؟ قال: يقولون: بلى، ثم يناديهم بمثل ذلك / ثلاث مرات.**
وساق الحديث بنحو حديث أبي غسان، ولم يستوعب الحديث استيعابه، ولم يرفعه[1].

٢٨٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي قال: وثبتنيه بعض أصحابه، عن يزيد يعني أباه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن منهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن (مسعود)[2]، قال: **إذا جمع[3] الله الأولين والآخرين، قال: ويأتي الله في ظلل من الغمام ثم يناديهم فيقول: ألم أحسن إليكم وأرزقكم وأنعم عليكم؟ فيقولون: بلى ربنا، فيقول: أليس ذلك عدلاً أن أولي كل قوم ما كانوا يعبدون؟ فيقولون: بلى ربنا، فيرفع لهم شيطان في تمثال عيسى، ويرفع لهم شيطان في تمثال عزير، ويرفع لهم تمثال كل صنم، وتمثال كل وثن، ويتبع من كان يعبد الشمس الشمس، حتى يتبع كل قوم ما كانوا يعبدون**، قال رسول الله ﷺ: **«فأبقى أنا وأمتي فيقال: ما هؤلاء لا يتحركون؟ فيقول: ربنا، نادى مناد أن يتبع كل قوم ما كانوا يعبدون، نحن كنا نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا، وكان رسولنا قد جاءنا بعلامة** ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ﴾ [القلم: ٤٢]، قال: **فيكشف عن ساق ونخر له سجدا، فيصير ظهور أقوام يومئذ مثل صياصي[4] البقر، فلا يستطيعون سجودا، ثم**
٦١/ب **يؤمر من سجد فيرفع رأسه ويعطى نوره، فيعطى/ الرجل يومئذ نوره مثل الجبل العظيم حتى يعطى أدناهم نوره على إبهام قدمه، فيطفىء مرة، ويضيء أخرى، فيمرون بجهنم عليها**

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٤٢١) حديث رقم (٩٧٦٤) بسنده إلى أبي عبيدة، به ـ بنحوه. وتقدم تخريجه من طريق آخر في الحديث الذي قبله رقم (٢٧٩). والحديث سنده صحيح. ولا يضر عدم سماع أبي عبيدة من أبيه؛ لأنه قُرن في الإسناد بقيس بن السكن، وهو ثقة من أصحاب ابن مسعود.
(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٣) في نسخة (أ): «إذا الجمع»، والصواب ما أثبته.
(٤) تقدم التعريف بها في حديث رقم (٢٧٣).

جسر مثل حد السيف دحضا، مزلة[١]، فيمر بها أقوام مثل البرق، وآخرون مثل الريح، وآخرون، حتى يجيء الذي نوره على إبهام قدمه فيمر على الجسر يحبو حبوا، تزل رجل مرة، وتثبت أخرى، (وتزل يد مرة، وتثبت أخرى) [٢]، حتى يجوز الجسر، فيقول: الحمد لله الذي نجاني منك، لقد أعطاني الله من الخير ما لم يعط أحدا إذ نجاني من جهنم، فينطلق به إلى غدير عند باب الجنة، فيغتسل فيصير لونه مثل ألوان أهل الجنة، فيغتسل فيه فيصير ريحه مثل رائحتهم، ثم يقول: رب كما نجيتني من جهنم، فأدخلني الجنة، فيقول له: فلعلك تسأل سوى ذلك؟ فيقول: لا وعزتك . . . ثم ذكر الحديث نحو حديث أبي غسان[٣] .

٢٨١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا جرير ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، حدثنا قيس بن السكن ، وأبو عبيدة بن عبد الله أن عبد الله حدّث عمر بن الخطاب هذا الحديث قال: «إذا حشر الناس يوم القيامة قاموا أربعين عاما على رؤوسهم الشمس، شاخصة أبصارهم إلى السماء، ينتظرون الفصل، كل بر منهم وفاجر، لا يتكلم منهم بشر، ثم ينادي مناد من السماء: أليس عدلا من ربكم الذي خلقكم وصوركم، ثم رزقكم، ثم عبدتم غيره أن يولي كل قوم ما تولوا؟ / فيقولون: بلى، قال: فينادي بذلك ملك ثلاثا، ثم تمثل لكل قوم آلهتهم التي كانوا يعبدون، قال فيتبعونها حتى توردهم النار، قال: ويبقى المسلمون والمنافقون، قال: فيقال لهم: ما شأنكم، قد ذهب الناس وبقيتم؟ قال: فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، قال: فيقال لهم: هل تعرفونه إذا رأيتموه؟ قال: فيقولون: إذا تعرف إلينا عرفناه، قال: فيكشف عن ساق، قال: فيخر المؤمنون سجدا، قال: ويدمج أصلاب المنافقين، فتكون عظما واحدا، كأنها صياصي البقر[٤]، ثم يقال: ارفعوا رؤوسكم إلى نوركم بقدر أعمالكم، قال: فيرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل الجبل، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل القصر، ويرفع الرجل رأسه ٦٢/أ

(١) تقدم التعريف به في حديث رقم (٢٧٣) .

(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب) .

(٣) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٢/ ٥٢٠ ـ ٥٢٤) حديث رقم (١٢٠٣) . والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٤١٦ ـ ٤٢١) حديث رقم (٩٧٦٣) ، والدارقطني في كتاب الرؤية (رقم ١١٧) . كلٌ بسنده عن زيد بن أبي أنيسة ، به ـ بلفظه . والبيهقي في البعث والنشور (ص٢٥٢ ـ ٢٥٤) حديث رقم (٤٣٤) بسنده إلى زيد بن أنيسه ، به ـ بنحوه . والحديث سنده ضعيف ، فيه محمد بن يزيد الجزري ويزيد بن سنان الجزري وهما ضعيفان .

(٤) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٣) .

ونوره بين يديه مثل البيت، حتى ذكر: مثل الشجرة، ثم يمضون على الصراط كالبرق وكالريح، وكحضر[١] الفرس، وكاشتداد الرجل، حتى يبقى آخر الناس نوره على إبهام رجله مثل السراج، فأحيانا يضيء له فيمضي، وأحيانا يخفى عليه فتشعث منه النار، فلا يزال كذلك حتى يخرج فيقول: ما يدري أحد ما نجى منه غيري، ولا أصاب أحد مثل ما أصبت، إنما أصابني حرها، ونجوت منها، ثم يفتح له باب من الجنة، فيقول: يا رب أدخلني هذا، فيقول: لعلك إن أدخلتك تسألني غيره، قال: يقول: وعزتك لئن أدخلتني
٦٢/ب لا أسألك غيرها، قال: فيدخله، فبينما هو معجب/ بما هو فيه إذ فتح له باب آخر، فيحقر في عينه الذي هو فيه، فيقول: بعزتك أدخلني في هذا، فيقول: أولم تزعم أنك لا تسألني غيره؟ قال: يقول: وعزتك لئن أدخلتنيه لا أسألك غيره، قال: فيدخله حتى يدخل أربعة أبواب، كلها يسألها، قال ثم يستقبله رجل عليه النور، فإذا هو رآه هوى ليسجد له، قال: يقول: ما شأنك؟ قال: يقول: ألست ربي؟ قال: يقول: أنا قهرمان لك في ألف قهرمان[٢] على ألف قصر، يرى أقصاها كما يرى أدناها، قال ثم يفتح له باب من زمردة خضراء، فيها سبعون بابا، في كل باب منها أزواج وسرر، ومناصف[٣]، قال: فيقعد مع زوجته، قال: فتناوله الكأس فيقول: لأنت منذ ناولتك الكأس أحسن منك قبل ذلك سبعين ضعفا، (قال: وتقول: وأنت منذ ناولتني الكأس أحسن منك قبل ذلك سبعين ضعفا، قال)[٤]: وعليها سبعون حلة ألوانـــها شتى، يرى منها مخ ساقها، قال: ويلبس ثيابه على كبدها، وكبدها مرآته»[٥].

٢٨٢ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا سفيان قال: حدثني سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله بن مسعود قال: «تقوم الساعة

---

(١) حضر الفرس: الحضر ـ بالضم ـ العدو، وأحضر يحضره فهو محضر إذا عدا. (النهاية١/ ٣٩٥).
(٢) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٨).
(٣) المنصف: هي الأمة كما تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٨).
(٤) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٥) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده ـ كما في المطالب العالية ـ (٤/ ٣٦٥ ـ ٣٦٧) حديث رقم (٤٦١١) عن جرير به بلفظه. وتقدم للحديث طريقين آخرين وهما حديثي (٢٧٨، ٢٨٠). وقال الحافظ ابن حجر: هذا إسناد صحيح متصل رجاله ثقات. (المطالب٤/ ٣٦٧). وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٨/ ٥٧ رقم ٧٦٨٤): رواه إسحاق بسند صحيح. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح، وأبو عبيدة وإن لم يدرك أباه فقد تابعه قيس بن السكن وهو ثقة كما تقدم.

على شرار الناس، ثم يقوم ملك بالصور[١] بين السماء والأرض، فينفخ، فلا يبقى خلق لله في السماوات والأرض إلا مات، إلا من شاء ربك، ثم يكون ما بين النفختين ما شاء الله، ثم يقوم ملك بالصور بين السماء/ والأرض، فينفخ فيه فينطلق كل نفس إلى جسدها، ٦٣/أ
تدخل فيه، فيقومون فيحيون بحياة رجل واحد، قياما لرب العالمين، ثم يلقاهم الله تبارك وتعالى حين يلقى المسلمين، فيقول: من تعبدون؟ فيقولون: نعبد الله لا نشرك به شيئا، فينتهرهم مرتين أو ثلاثا: من تعبدون؟ فيقولون: نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئا، فيقول: هل تعرفون ربكم؟ فيقولون: سبحانه، إذا اعترف لنا عرفناه، فعند ذلك يكشف عن ساق فلا يبقى مؤمن إلا خر لله ساجداً، ويبقى المنافقون ظهورهم طبقاً[٢] واحداً، كأنما فيها السفافيد[٣]، فيقولون: ربنا، فيقول: قد كنتم تدعون إلى السجود وأنتم سالمون، ثم يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم، فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً[٤] زمراً، أوائلهم كلمح البرق، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، ثم كمر البهائم، حتى يمر الرجل سعيا، وحتى يمر الرجل مشيا، حتى يجيء آخرهم يتلبط[٥] على بطنه، فيقول: يا رب، لم بطأت[٦] بي؟ فيقول: إني لم أبطئ بك، إنما أبطأ بك عملك، ثم يأذن الله في الشفاعة»[٧].

٢٨٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «يؤذن للمؤمنين في السجود يوم القيامة، قال: فيسجد المؤمنون وبين كل مؤمنين منافق، فيقسو ظهره عن السجود،

---

(١) الصور هي: القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر، وقال بعضهم: إن الصور جمع صورة، يريد صور الموتى ينفخ فيها الأرواح، والصحيح الأول. (النهاية٣/ ٥).

(٢) تقدم شرحها في حديث رقم (٢٧٨).

(٣) السفافيد: جمع سفود ـ بالتشديد وضم السين وفتحها ـ حديدة ذات شعب معقفة يشوى بها اللحم. (لسان العرب ٣/ ٢١٨).

(٤) زمرا: الزمرة ـ بالضم ـ الفوج والجماعة. (القاموس٢/ ٤٠).

(٥) في نسخة (ب): «تبليط». يتلبط: لبط به الأرض: ضرب، ولبط به، أي سقط من قيام. (القاموس٢/ ٣٨٢).

(٦) هكذا وردت في نسختي (أ، ب): ولعلها «أبطأت».

(٧) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٧٨). وقال الذهبي بعد ما ذكر الحديث المتقدم برقم (٢٧٨): وروى سفيان الثوري وغيره، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود وفيه: (فيتمثل الله للخلق، ثم يأتيهم في صورته). (مختصر العلو للذهبي للألباني) ص١١١ حديث رقم (٧٠). والحديث سنده صحيح.

٦٣/ب ويجعل سجود المؤمنين على المنافقين توبيخاً وصغاراً، وذلا وندامة/ وحسرة، ﴿وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٤٣]» [١].

٢٨٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن عبيد، حدثني سلمة، عن الضحاك بن مزاحم، قال: **«إن جهنم لتزفر زفرة لا يبقى ملك مقرب، ولا نبي مرسل، إلا خرَّ ساجداً، يقول: رب نفسي نفسي»** [٢].

٢٨٥ ـ حدثنا هدبة، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة القرشي، عن أبي بردة[٣] قال: وفدت إلى الوليد بن عبد الملك[٤]، وكان الذي يعمل في حوائجي عمر بن عبد العزيز[٥]، فلما قضيت حوائجي أتيته فودعته، وسلمت عليه ثم مضيت، فذكرت حديثا حدثني به أبي، سمعه من رسول الله ﷺ، فأحببت أن أحدثه لما أولاني في قضاء حوائجي، فرجعت إليه، فلما رآني قال: لقد رد الشيخ حاجة، فلما قربت منه قال: ما ردك، أليس قد قضيت حوائجك؟ قلت: بلى، ولكن حديث سمعته من أبي، سمعه من رسول الله ﷺ، فأحببت أن أحدثك به لما أوليتني، قال: وما هو؟ قلت: حدثني أبي قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: **«إذا كان يوم القيامة مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا، فذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون في الدنيا، ويبقى أهل التوحيد، فيقال لهم: ما ينتظرون وقد ذهب الناس؟ فيقولون: إن لنا ربا كنا نعبده في الدنيا، لما نراه، قال: وتعرفونه إذا رأيتموه؟ فيقولون: نعم، فيقال لهم:**
٦٤/أ **وكيف تعرفونه ولم تروه؟ قالوا: إنه لا شبه/ له، فيكشف لهم عن الحجاب، فينظرون إلى**

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٥٥) وعزاه لعبد بن حميد، وتقدم تخريجه من طرق أخرى بنحوه في الأحاديث الماضية (٢٧٨ ـ ٢٨٢). والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال قتادة، وعبد الوهاب بن عطاء مدلس وقد عنعن.

(٢) هذا جزء من حديث طويل تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٧٨). ورواه الإمام هناد بن السري في كتابه الزهد (١/ ١٧٦) حديث رقم (٢٥٤) عن محمد بن عبيد، به ـ بلفظه. وذكره ابن رجب الحنبلي في التخويف من النار (ص٩٨) عن الضحاك ـ بلفظه. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال الضحاك بن مزاحم.

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب): إلى «أبي برزة».

(٤) الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو العباس الأموي، بويع له بالخلافة بعد أبيه بعهد منه في شوال سنة ٨٦هـ، وكان أكبر ولده والولي من بعده وكانت مدة خلافته عشر سنين، ومات في سنة ٩٦هـ وصلى عليه عمر بن عبد العزيز. [البداية والنهاية (٩/ ١٨٠)].

(٥) أمير المؤمنين، وخامس الخلفاء الراشدين. تقدم في حديث (٤٠).

الله تبارك وتعالى، فيخرون له سجدا، وتبقى أقوام في ظهورهم مثل صياصي(١) **البقر، فيريدون السجود فلا يستطيعون، فيقول الله: عبادي ارفعوا رؤوسكم فقد جعلت بدل كل رجل منكم رجلا من اليهود والنصارى في النار»** ، فقال عمر بن عبد العزيز: والله الذي لا إله إلا هو لحدثك أبوك هذا الحديث سمعه من رسول الله ﷺ؟ فحلف له ثلاثة أيمان على ذلك ، فقال عمر بن عبد العزيز: ما سمعت في أهل التوحيد بحديث هو أحب(٢) إليّ من هذا(٣) .

٢٨٦ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: كنت في حلقة بالمدينة ، فإذا رجل قائم يصلي ، يركع ويسجد لا يقعد فيها ، فقلت: ما أرى هذا يدري ، أينصرف على شفع أو وتر ، فقالوا: ألا تقول له؟ فلما صلى قلت له ذلك فقال: لكن الله يدري ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من سجد**(٤) **لله رفع الله له بها درجة، وكتب له بها حسنة، أو حط عنه بـــها خطيئة»** .

قلت: من أنت؟ فقال: أبو ذر ، فرجعت إلى أصحابي فقلت: لا أعلم جلساء أشر منكم ، أمرتموني أن آتي رجلا من أصحاب النبي ﷺ فأعلمه»(٥) .

---

(١) صياصي البقر: أي قرونها ، واحدتها صيصة ـ بالتخفيف ـ . (النهاية٣/ ٩) .

(٢) لفظة «أحب»: سقطت من نسخة (ب) .

(٣) رواه الدارمي في الرد على الجهمية (ص٩٢) حديث رقم (٨٠) عن موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد يعني ابن سلمة ، به ـ بلفظ قريب مختصر . ورواه ابن الجوزي في سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز (ص٢٩) بسنده ، عن علي بن زيد ، به ـ بلفظه وفيه زيادة . ورواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦٣) بسنده عن ثابت البناني عن عمر ، عن أبي برده ، به ـ بنحوه . والحديث سنده ضعيف ؛ لأن فيه علي بن زيد وعمارة القرشي ، وهما ضعيفان ، وحماد بن سلمة ثقة مختلط ، وتقدم للحديث شواهد في الأحاديث الماضية (٢٧٧ ـ ٢٨٤) .

(٤) في الهامش عنوان نصه: «سجدة ترفع بها درجة وتكتب حسنة وتحط خطيئة» .

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٤٨) عن حماد بن سلمة ، به ـ بلفظه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩) ، وقال: رواه كله أحمد والبزار بنحوه بأسانيد وبعضها رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط . **قُلْتُ:** سيأتي طريق البزار عند المؤلف في حديث رقم (٢٨٨) . وللحديث شواهد: عن أبي أمامة: سيأتي من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٣٠١ ، ٣٠٢) . وعن أبي فاطمة الأزدي: سيأتي من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢) . وعن ثوبان: سيأتي من طريق المؤلف في حديثي رقم (٢٨٩ ، ٣٠٠) . وعن عبد الله بن عمر: سيأتي من طريق المؤلف في حديثي رقم (٢٩٣ ، ٢٩٤) . وعن أبي هريرة: سيأتي من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧) . وعن أبي الدرداء: رواه مسلم في صحيحه (١/ ٣٥٣) . والنسائي في سننه (٢/ ٢٢٨) . والترمذي في سننه (٢/ ٢٣١) . وابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٧) . وابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٧) . وأحمد في مسنده (٥/ ٢٧٦) . والبيهقي في سننه (٢/ ٤٨٥) . وعن ربيعة بن كعب الأسلمي : رواه =

٦٤/ب ٢٨٧ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير أبو خيثمة/ ، عن أبي إسحاق، عن المخارق، قال: خرجنا حجاجا فأتينا أبا ذر بالربذة[1]، فإذا هو يصلي يكثر الركوع والسجود، ولا يطيل القيام، فقلت له، (فقال) [2]: ما ألوت أن أحسن، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من ركع[3] ركعة أو سجد سجدة رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة**»[4].

٢٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا[5] الأوزاعي، ثنا هارون بن رئاب، عن الأحنف بن قيس قال: دخلت مسجد دمشق[6]، فإذا أنا برجل يصلي، يكثر الركوع والسجود، فقلت: لا أنتهي حتى أنظر أيدري على شفع ينصرف أم على وتر، فلما انصرف قلت له: أتدري على شفع تنصرف أم على وتر؟ قال: إن لم أدر فإن الله هو يدري، حدثني خليلي أبو القاسم ﷺ، (ثم بكى، ثم قال: حدثني خليلي أبو القاسم، ثم بكى، ثم قال: حدثني خليلي أبو القاسم ﷺ)[7]، قال: «**ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها سيئة**» فتقاصرت

= مسلم في صحيحه (١/ ٣٥٣) وأبو داود في سننه (٢/ ٧٨). والنسائي في سننه (٢/ ٢٢٧). وأحمد في مسنده (٤/ ٩٥). والبيهقي في سننه (٢/ ٤٨٦). والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٤٩). وعن عبادة بن الصامت: رواه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٧) وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٣٠). والحديث سنده ضعيف؛ فيه علي ابن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وللحديث شواهد تقدمت في التخريج.

(١) الربذة: قرية من قرى المدينة على ثلاثة أيام قريبة من ذات عرق، وبهذا الموضع قبر أبي ذر الغفاري رضي الله عنه. (معجم البلدان٣/ ٢٤).

(٢) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «والركوع قبل السجود في ذلك».

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٤٧) عن يحيي بن آدم، به ـ بلفظه. ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ١٠) بسنده عن أبي إسحاق، به ـ بنحوه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٤٨) عن أبي ذر وقال: رواه كله أحمد، والبزار بنحوه بأسانيد وبعضها رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط. **قُلْتُ:** سيأتي طريق البزار عند المؤلف في حديث رقم (٢٨٨). وذكره البخاري في التاريخ الكبير ـ ترجمة مخارق ـ (٧/ ٤٣٠) عن مخارق، به ـ نحوه. وذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٣٠٧) حديث رقم (١٩٠٠٨) وعزاه للروياني والطحاوي. والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه أبا المخارق: وهو مجهول، وقد تابعه الأحنف بن قيس وهو ثقة كما في الحديث الآتي (٢٨٨). وأبا إسحاق السبيعي: مختلط ومدلس وقد عنعن. وزهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وللحديث طريق صحيح سيأتي في الحديث الذي بعده، وتقدم له شواهد صحيحة في حديث رقم (٢٨٦).

(٥) سقطت لفظة: «حدثنا» من نسخة (ب).

(٦) دمشق: تقدم التعريف بها في حديث رقم (١٥).

(٧) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

إلي نفسي، قال الفريابي: هو أبو ذر(١).

٢٨٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثني الأوزاعي، حدثني الوليد بن هشام، عن معدان بن أبي طلحة قال: سألت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، قلت: حدثني حديثا ينفعني الله به، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة»**(٢).

١/٦٥ ٢٩٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا ابن لهيعة قال:/ حدثني الحارث بن يزيد قال: حدثني كثير الأعرج قال: كنا بذي الصوارى(٣) ومعنا أبو فاطمة الأزدي، وكان قد اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود، فقال لنا ذات يوم: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا أبا فاطمة، أكثر السجود، فإنه ليس من عبد مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة»**(٤).

---

(١) رواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦) حديث رقم (٧١٨) بلفظه ولم يذكر القصة. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٧٣) حديث رقم (٤٨٤٧). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٦٤). والدارمي في سننه (١/ ٣٤١). وأبو نعيم في الحلية ـ في ترجمة هارون بن رئاب ـ (٣/ ٥٦). والبيهقي في سننه (٢/ ٤٨٩). كلهم بأسانيدهم عن الأوزاعي، به ـ بعضهم بلفظه وبعضهم لم يذكر القصة. وقال البزار: لا نعلمه عن أبي ذر بأحسن من هذا الإسناد. (كشف الأستار١/ ٣٤٦). وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. (إرواء الغليل٢/ ٢٠٩، ٢١٠). **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح.

(٢) رواه البغوي في شرح السنة (٣/ ١٤٨) حديث رقم (٦٥٤) بسنده عن محمد بن يوسف، به ـ بلفظه. ومسلم في صحيحه (١/ ٣٥٣) حديث رقم (٤٤٨). والترمذي في سننه (٢/ ٢٣٠) حديث رقم (٣٨٨). والنسائي (٢/ ٢٢٨) حديث رقم (١١٣٩). وابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٧) حديث رقم (١٤٢٣). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٧٦). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٧) حديث رقم (١٧٣٢). وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٨٠). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٤٨٥). كلهم بأسانيدهم عن الأوزاعي، به ـ بلفظه وبعضهم بنحوه. ورواه المؤلف من طريق آخر كما في حديث رقم (٣٠٠). وقال الترمذي: حديث ثوبان وأبي الدرداء في كثرة الركوع والسجود حديث حسن صحيح. (الترمذي٢/ ٢٣٢). وقال البغوي: هذا حديث صحيح. (شرح السنة٣/ ١٤٨). **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح.

(٣) ورد في نسختي (أ، ب): «الضواري» وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن المبارك والزهد له أيضاً وهي: صوارى ـ بفتح أوله والثاني والثالث ـ موضع أو ماء قرب المدينة. (معجم البلدان٣/ ٤٣٢).

(٤) رواه ابن المبارك في مسنده (ص٣٩ ـ ٤٠) حديث رقم (٦٩). ورواه أيضًا في كتابه الزهد (ص٤٥٧) حديث رقم (١٢٩٦). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٢٨). وابن سعد في طبقاته ـ ترجمة: أبو فاطمة الأزدي (٧/ ٥٠٨). والدولابي في الكنى والأسماء ـ ترجمة: أبو فاطمة الأزدي (ص٤٨). وابن عبد البر في الاستيعاب ـ ترجمة: أبو فاطمة الأزدي ـ (٤/ ١٥٥). كلهم بأسانيدهم عن ابن لهيعة، به ـ بلفظه. ورواه المؤلف من طريق آخر كما في الحديث الذي بعده رقم (٢٩١). ورواه أيضًا من طريق آخر في الحديث رقم (٢٩٢). =

٢٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج الصدفي قال: سمعت أبا فاطمة، وهو معنا بالصواري[1] يقول: قال رسول الله ﷺ: **«يا أبا فاطمة، أكثر من السجود، فإنه ليس من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة»**[2].

٢٩٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أنا ابن لهيعة، حدثني يزيد ابن عمرو المعافري قال: سمعت أبا عبد الرحمن الحبلي يخبر أنه سمع أبا فاطمة الأزدي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة»**[3].

٢٩٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، حدثنا ثور بن يزيد، عن أبي المنيب قال: رأى ابن عمر فتى قد أطال الصلاة وأطنب، فقال: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا أعرفه، فقال: أما إني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن العبد إذا قام إلى الصلاة أتي بذنوبه كلها فوضعت على عاتقيه، فكلما ركع أو سجد تساقطت[4] عنه»**[5].

= وللحديث متابعة: عن الوليد بن مسلم، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير بن مرة: أن أبا فاطمة حدثه ... الحديث نحوه. فرواها ابن ماجه في سننه (١/ ٤٥٧) حديث رقم (١٤٢٢) بسنده عن الوليد ـ بنحوه. وحكم الألباني على سند ابن ماجه بالحسن. [إرواء الغليل (٢/ ٢١٠)]. ورواه ابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ٢٧١) بسنده عن الوليد بن مسلم ـ بنحوه. والحديث سنده حسن لغيره؛ لأن فيه: ابن لهيعة وهو صدوق مختلط، لكن روى عنه هنا ابن المبارك وروايته عنه صحيحه. وكثير الأعرج وهو مقبول، وتابعه أبو عبد الرحمن الحبلي كما في حديث رقم (٢٩٢) وهو ثقة كما في التقريب (١/ ٤٦٢). وتقدم للحديث متابعة في التخريج وله شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٨٦).

(١) تقدم التعريف بها في الحديث الذي قبله رقم (٢٩٠).

(٢) رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص١١٠) عن أبي الأسود نصر بن عبد الجبار وسعيد بن أبي مريم كلاهما عن ابن لهيعة، به ـ بلفظه. وقد تقدم تخريجه مطولا من طريق آخر عند المؤلف في حديث رقم (٢٩٠). وتقدم الحكم عليه في الحديث رقم (٢٩٠).

(٣) رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٣٠٨ ـ ٣٠٩) عن سعيد بن أبي مريم، به ـ بلفظه. ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٤٢٨) عن موسى بن داود، ثنا ابن لهيعة به بنحوه، وقال في سنده: عن أبي فاطمة الأزدي أو الأسدي. ورواه الدولابي في الكنى والأسماء (ص٤٨). بسنده عن يزيد بن عمر المعافري، به ـ بنحوه. وتقدم تخريجه من طريق آخر عند المؤلف في حديث رقم (٢٩٠). والحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه ابن لهيعة وهو صدوق مختلط، وللحديث شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٨٦).

(٤) في الهامش عنوان نصه: «تساقط الذنوب بالركوع والسجود».

(٥) رواه المروزي في كتاب قيام الليل ـ كما في مختصره للمقريزي (ص٥٦) عن إسحاق، به ـ بلفظه. ورواه أبو نعيم في الحلية ـ ترجمة ثور بن يزيد ـ (٦/ ٩٩ ـ ١٠٠). وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي =

٢٩٤ ـ /حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن العلاء[١] بن الحارث، عن زيد بن أرطأة، عن جبير بن نفير أن عبد الله بن عمر رأى فتى وهو قائم يصلي قد أطال صلاته وأطنب فيها، فقال: من يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا، فقال عبد الله بن عمر: لو كنت أعرفه لأمرته أن يطيل الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن العبد إذا قام يصلي أتيَ بذنوبه فجعلت على رأسه وعاتقه، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه**»[٢]. ٦٥/ب

٢٩٥ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنا ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال[٣]: «**إن أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد، فأكثروا الدعاء**»[٤].

= المنيب وثور، لم نكتبه إلا من حديث عيسى بن يونس. (الحلية٦/ ١٠٠). وقال الألباني: هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. (سلسلة الأحاديث الصحيحه٣/ ٣٨٧).

(١) تصحف في نسختي (أ، ب): إلى «أبي العلاء».

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٦ ـ ١١٧) حديث رقم (١٧٣١). والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٤٩ ـ ١٥٠) حديث رقم (٦٥٦). والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ١٠) كل بسنده عن معاوية بن صالح، به ـ بلفظه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٢) عن زيد بن جبير به، وعزاه للطبراني في الكبير. وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨) حديث رقم (١٣٩٨) وعزاه للبيهقي في سننه. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك ابن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الجماعة أحمد وغيره. (مجمع الزوائد٢/ ١٢٣). وقال الألباني: ورجاله ثقات غير أبي صالح، واسمه عبد الله بن صالح وفيه ضعف لكن تابعه ابن وهب: حدثني معاوية بن صالح به، فهو سند جيد لولا أن العلاء كان اختلط. (سلسلة الأحاديث الصحيحه٣/ ٣٨٨). وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن صالح كاتب الليث. (شرح السنة (٣/ ١٥٠). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأن فيه: العلاء بن الحارث وهو صدوق مختلط. لكن للحديث متابعة رجالها ثقات تقدمت في حديث رقم (٢٩٣)، وله شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٨٦).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «إكثار الدعاء في السجدة».

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١٩٥) حديث رقم (١٩٢٥). عن أبي يعلى: حدثنا أحمد بن عيسى المصري: حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عمار بن غزية، به ـ بلفظه. ورواه مسلم (١/ ٣٥٠) حديث رقم (٤٨٢). والنسائي في سننه (٢/ ٢٢٦) حديث رقم (١١٣٧). وأبو داود في سننه (١/ ٥٤٥) حديث رقم (٨٧٥). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٢١). والبيهقي في سننه (٢/ ١١٠). والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٥١) حديث رقم (٥٥٨). وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٨٠). كلهم بأسانيدهم عن ابن وهب: أخبرنا عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، به بلفظه. وذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٣٠٦) حديث رقم (١٩٠٠٧) وعزاه لابن حبان. وقال البغوي: هذا حديث صحيح. (شرح السنة٣/ ١٥٢). والحديث سنده صحيح لغيره لأن يحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ وتابعه عمرو بن الحارث عند مسلم وابن حبان وغيرهما كما تقدم في التخريج وهو ثقة كما =

٢٩٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[١].

٢٩٧ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا الليث بن سعد قال: حدثني عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «**إن أقرب ما يكون العبد إلى الله إذا كان ساجدا، فأكثروا الدعاء عند ذلك**»[٢].

٦٦/أ ٢٩٨ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا المبارك/ بن فضالة، عن الحسن قال: أنبئت أن ربنا تبارك وتعالى يقول: «إذا[٣] نام العبد وهو ساجد: انظروا إلى عبدي، روحه عندي، وجسده في طاعتي»[٤].

٢٩٩ ـ حدثنا الدورقي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا سلام يعني ابن مسكين قال: سمعت الحسن يقول: «إذا نام الرجل في سجوده باهى الله به الملائكة، يقول: انظروا إلى عبدي يعبدني وروحه عندي»[٥].

٣٠٠ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن عمرو ابن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان مولى النبي ﷺ قال: «**ما من عبد مؤمن، يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بـها درجة، وحط عنه بـها خطية**»[٦].

= تقدم في الحديث رقم (٦٧). وبقية رجاله رجال مسلم فقد خرجه من هذا الطريق كما تقدم في التخريج. وله شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٨٦).

(١) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله وهو رقم (٢٩٥). والحديث سنده حسن؛ لأن فيه أبا صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط، ويحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ، ولكن تابعه عمرو بن الحارث عند مسلم وابن حبان كما تقدم في تخريج حديث رقم (٢٩٥). وقد أخرجه مسلم عن عمارة بن غزية به وله شواهد تقدمت في حديث رقم (٢٨٦).

(٢) رواه ابن المبارك في كتابه الزهد (ص٤٥٥ ـ ٤٥٦) حديث رقم (١٢٨٨) عن الليث بن سعد، به ـ بلفظه. وتقدم تخريجه مستوفى من طريق آخر في حديث رقم (٢٩٥). والحديث سنده ضعيف؛ لوقف ابن المبارك له وتقدم مرفوعًا في حديث (٢٩٥).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «مباهاته تعالى ملائكته بسجود عباده».

(٤) رواه ابن المبارك في كتابه الزهد (ص٤٢٧) حديث رقم (١٢١٣) عن المبارك بن فضالة، به ـ بلفظه. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال الحسن البصري له، ومبارك بن فضالة مدلس وقد عنعن.

(٥) تقدم تخريجه بنحوه في حديث رقم (٢٩٨). والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال الحسن البصري له.

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٧٦ ـ ٢٨٣) عن محمد بن جعفر، ثنا شعبه، به ـ بلفظه وفيه زيادة. =

٣٠١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وهب بن جرير، حدثني أبي قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: مرني بأمر أنتفع به، قال: «**اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة**»[1].

٣٠٢ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام بن حسان، عن واصل و[2] مهدي بن ميمون، عن محمد بن أبي يعقوب الضبي، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال له: «**اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة**»[3].

قال أبو عبد الله: وقد اختلفت الناس في طول القيام[4] في/ الصلاة وكثرة الركوع والسجود، أيهما أفضل. ٦٦/ب

٣٠٣ ـ فحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله قال: «**أفضل الصلاة الركوع والسجود**»[5].

= وتقدم تخريجه مستوفى من طريق معدان بن أبي طلحة في حديث رقم (٢٨٩). وقال الألباني: رجاله ثقات لكنه منقطع فإن سالماً لم يلق ثوبان. (الإرواء٢/٢٠٨). **قُلْتُ**: وهو كما قال فإن سنده ضعيف؛ لانقطاعه، كما قال الإمام أحمد: إن الأحاديث التي ترد عن طريق سالم عن ثوبان ليست بصحيحه، لكنه تقدم من طريق صحيح في حديث رقم (٢٨٩).

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٧٧) كلاهما بسنده، عن محمد ابن أبي يعقوب، به ـ بلفظه من حديث طويل. وذكره الهندي في كنز العمال (٧/ ٢٨٥) حديث رقم (١٨٨٩٩) وعزاه لأبي يعلى، وابن حبان، والطبراني. وسيأتي من الطريق الذي أورده المؤلف في الحديث الذي يليه رقم (٣٠٢)، وهو عند ابن حبان (٥/ ١٧٩) رقم (٣٤١٦) كما ذكره الهندي في كنز العمال، لكن اقتصر فيه على ذكر الصيام فقط. والحديث سنده صحيح.

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب): إلى (بن) والصواب (عن واصل ومهدي بن ميمون) لأن هشامًا يرويه عن واصل ومهدي كلاهما عن محمد بن أبي يعقوب، وهما من تلاميذه كما في (تهذيب الكمال ٣/ ١٢٢٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده في مواضع: (٥/ ٢٤٩)، و (٥/ ٢٥٥)، و (٥/ ٢٥٨). والطبراني في معجمه الكبير (٨/ ١٠٧) حديث رقم (٧٤٦٣). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٧٤). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٨١ ـ ١٨٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح. [مجمع الزوائد (٣/ ١٨٢)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده حسن، لأن فيه واصلاً مولى أبي عيينة وهو صدوق، وتابعه مهدي بن ميمون وهو ثقة كما في ترجمته من التهذيب (١٠/ ٣٧٠)، فيرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «كثرة الركوع والسجود أفضل؟ أم طول القيام؟».

(٥) رواه مسلم (١/ ٥٦٣)، حديث رقم (٨٢٢) حديث طويل. والحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ إبراهيم لم يلق ابن مسعود، لكن متن الحديث صحيح؛ لأنَّ مسلمًا رواه في صحيحه كما تقدَّم في التخريج.

٣٠٤ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، أخبرني ابن لهيعة قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عمران بن عوف الغافقي، عن إسماعيل بن عبيد الأعور قال: قلت لابن عمر: أطول الركوع (في الصلاة)[١] أفضل في القيام أم طول السجود؟ قال: «يا ابن أخي، إن خطايا الإنسان في رأسه، وإن السجود يحط الخطايا»[٢].

٣٠٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى القطان، حدثني الحجاج بن حسان قال: سألت أبا مجلز: أيهما أحب إليك: طول القيام أم الركوع والسجود؟ قال: «طول القيام»[٣].

٣٠٦ ـ حدثنا حسين بن الأسود، حدثنا يحيى بن آدم قال: سمعت شريكا، يقول: كان يقال: طول القنوت بالليل، وكثرة الركوع والسجود بالنهار، وهو قول يحيى بن آدم[٤].

قال أبو عبد الله: في الأخبار المروية في صفة صلاة النبي ﷺ بالليل دليل على اختياره طول القيام وتطويل الركوع والسجود، لا على كثرة الركوع والسجود، وذلك أن[٥] أكثر ما صح عن النبي ﷺ أنه صلى من الليل ثلاث عشرة ركعة بالوتر[٦]، وقد صلى إحدى عشرة ركعة[٧]، وتسع ركعات[٨]، وسبعاً[٩]، فطول فيها القراءة والركوع والسجود جميعاً، فذلك دليل على تفضيل / التطويل على كثرة الركوع والسجود، وقد روي عنه ﷺ أنه سئل: أي الصلاة أفضل؟ فقال: «طول ٦٧/أ

---

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٢) رواه ابن المبارك في كتابه الزهد ص ٤٥٧ حديث رقم (١٢٩٥) عن ابن لهيعة، به. بلفظه. ورواه البغوي معلقاً في شرح السنة (٣/ ١٥٢)، عن ابن عمر. بلفظه. والحديث سنده ضعيفٌ؛ لإرساله.

(٣) ذكره المؤلف في قيام الليل ـ كما في مختصره للمقريزي ـ ص ٥٦، عن الحجاج بن حسان، به. بلفظه. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه الحجاج وهو صدوق.

(٤) ذكره المروزي في قيام الليل ـ كما في مختصره ـ ص ٥٦، عن شريك، بلفظه. وسيأتي الحديث مسنداً في الأحاديث رقم (٣٠٨ ـ ٣١١). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الحسين بن علي وشريكاً، وهما صدوقان يخطئان كثيراً.

(٥) سقطت من نسخة (ب).

(٦) رواه البخاري (٢/ ٤٧٧)، حديث رقم (٩٩٢)، عن ابن عباس. ومسلم (١/ ٥٠٨)، حديث رقم (٧٣٧) عن عائشة. ورواه غيرهم.

(٧) رواه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٧٨)، حديث رقم (٩٩٤) عن عائشة. ومسلم (١/ ٥٠٨)، حديث رقم (٧٣٦) عن عائشة.

(٨) رواه النسائي في سننه (٣/ ٢٣٧)، حديث رقم (١٧٠٨)، عن أم سلمة.

(٩) رواه النسائي (٣/ ٢٣٨)، حديث رقم (١٧٠٩) عن عائشة. ورواه الترمذي في سننه (٢/ ٣١٩ ـ ٣٢٠)، حديث رقم (٤٥٧) عن أم سلمة.

القيام»[١].

٣٠٧ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا الحجاج، عن ابن جريج قال: حدثني عثمان بن أبي سليمان، عن علي الأزدي، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الصلاة أفضل؟ فقال: «طول القيام»[٢].

٣٠٨ ـ حدثنا علي بن حجر، أنا خلف بن خليفة، عن حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة، أن رجلا، أتى النبي ﷺ فقال: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت[٣]»[٤].

٣٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عيسى بن يونس، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ سئل: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت[٥]»[٦].

---

(١) سيأتي الحديث مسنداً من طريق المؤلف في حديث رقم (٣٠٧)، ومن أول كلام أبي عبد الله إلى هنا ذكره بنصه في كتابه قيام الليل، كما في مختصره للمقريزي، ص ٥٦ .

(٢) رواه المؤلف في قيام الليل ـ كما في مختصره للمقريزي ص ٥٥ عن أحمد بن إبراهيم، به ـ بلفظه. ورواه أبو داود في سننه (٢/ ٨٠)، حديث رقم (١٣٢٥)، و(٢/ ١٤٦)، حديث رقم (١٤٤٩). والدارمي في سننه (١/ ٣٣١). والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٩). كلهم بأسانيدهم عن الحجاج بن محمد، به ـ بلفظه وفيه زيادة. قلتُ: ذكر ابن حجر في الإصابة أن الصحابي الجليل عبد الله الخثعمي له حديث واحد عند أحمد، والنسائي، وأبي داود، والدارمي، وقد ذكرت في تخريج الحديث أبا داود والدارمي؛ لأنهما أخرجا الحديث بسنده ولفظه، أمَّا الإمام أحمد والنسائي فقد أخرجا الحديث بسنده وليس بلفظه، فأحببتُ أن أنبّه لذلك. ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٤١١ ـ ٤١٢) عن حجاج. والنسائي في سننه (٥/ ٥٨)، حديث رقم (٢٥٢٦) عن عبد الوهاب بن الحكم، كلاهما عن حجاج، به ـ بلفظ: «طول القنوت». وللحديث شاهد عن جابر ﷺ: رواه الحميدي في مسنده (٢/ ٥٣٦)، حديث رقم (١٢٧٦) بلفظه، وفيه زيادة. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عليا الأزديّ، وهو صدوق ربما أخطأ، وله شاهد صحيح من طريق جابر كما في الحديثين (٣٠٩، ٣١١).

(٣) قال النووي: المراد بالقنوت هنا: القيام باتفاق العلماء، وفيما علمت. [صحيح مسلم بشرح النووي (٦/ ٣٥ ـ ٣٦)].

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٨٥) بسنده عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة ـ بلفظه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٥٤، ٦٠) عن عمرو بن عبسة ـ بلفظه من حديث طويل، وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: في إسناده شهر بن حوشب وقد وثق على ضعف فيه، ولم أجده في معجم الطبراني الكبير ولعلّه ضمن المفقود منه. وأعاده المؤلف بالسند نفسه وبلفظ أطول كما سيأتي في حديث رقم (٦٤٤). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن ذكوان وهو ضعيف، وللحديث شاهد صحيح عن جابر كما في الأحاديث (٣٠٩ ـ ٣١١).

(٥) حديث رقم (٣٠٩) سقط من نسخة (ب).

(٦) رواه أحمد (٣/ ٣٠٢)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٢٦)، حديث رقم (١٧٥٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٨). جميعهم من طرق عن الأعمش به ـ بلفظه وفيه زيادة. وقال الترمذي: حديث جابر بن عبد الله حديث حسن صحيح. [سنن الترمذي (٢/ ٢٢٩)]. والحديث سنده صحيح؛ لإخراج مسلم له في صحيحه من طريق أبي سفيان، كما في الحديث الذي بعده.

٣١٠ ـ حدثنا إسحاق ، أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد مثله[1] .

٣١١ ـ حدثنا علي بن حجر ، أنا يزيد بن هارون ، عن الحجاج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ سُئل: أي الصلاة أفضل؟ قال: «**طول القنوت**»[2] .

٣١٢ ـ حدثنا إسحاق ، أنا جرير ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد بن أحنف ، عن صلة بن زفر قال: قال حذيفة: «صليت ليلة مع رسول الله ﷺ فافتتح سورة البقرة فقرأ ، (فقلت: يقرأ)[3] مائة آية ، ثم يركع ، فمضى ، فقلت:/ ٦٧/ب يقرأها في ركعتين فمضى ، فقلت: يختمها ثم يركع ، فمضى ، ثم قرأ سورة النساء ، ثم قرأ سورة آل عمران ثم ركع نحوا من قيامه ، يقول: «**سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم**» «ثم رفع[4] رأسه فقال: «**سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد**» ، فأطال القيام ثم سجد ، فأطال السجود وهو يقول: «**سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى**» ، فأطال السجود ، وكان لا يمر بآية فيها تخويف أو تعظيم لله إلا كرره»[5] .

٣١٣ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ قال: حدثني أبي ، حدثنا شعبة ، عن عمرو قال: سمعت أبا حمزة مولي الأنصار يحدث عن رجل من بني عبس ، عن حذيفة أنه صلى

---

(١) رواه مسلم (١/ ٥٢٠) ، حديث رقم (٧٥٦) . والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣١٤) . والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٩) . والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٥٣) ، حديث رقم (٦٦٠) . كلهم بأسانيدهم إلى أبي معاوية ، به بلفظه . والحديث أخرجه مسلم من هذا الطريق .

(٢) رواه الترمذي (٢/ ٢٢٩) ، حديث رقم (٣٨٧) ، وابن ماجه (١/ ٤٥٦) ، حديث رقم (١٤٢١) ، والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٥٢) ، حديث رقم (٥٥٩) ، وعلي بن الجعد في مسنده (٢/ ٨٩٥ ، ٨٩٦) ، حديث رقم (٢٥٥٢) . كلهم بأسانيدهم إلى أبي الزبير ، به ـ بلفظه . ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٩١) . ومسلم في صحيحه (١/ ٥٢٠) ، حديث رقم (٧٥٦) بلفظ: «أفضل الصلاة طول القنوت» . والبيهقي في سننه (٣/ ٨) بسنده إلى أبي الزبير ، به ـ بلفظ مسلم . وأعاده المؤلف بنفس السند وبلفظ أطول ، كما سيأتي في حديث رقم (٦٤٦) . والحديث بهذا السند ضعيف ؛ لأنَّ فيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وقد عنعن . لكن تقدم من طريق مسلم كما تقدم في التخريج ، وكذلك في الحديثين رقمي (٣٠٩ ، ٣١٠) ، وله شاهد عن عمرو بن عبسة كما في الحديث (٣٠٨) ، وعن عبد الله بن حبشي كما في الحديث (٣٠٧) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من نسخة (ب) .

(٤) في نسخة (ب): «يرفع» .

(٥) رواه مسلم (١/ ٥٣٦) ، حديث رقم (٧٧٢) بنحوه . ورواه النسائي في سننه (٢/ ٢٢٤) ، حديث رقم (١١٣٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، به ـ بلفظ قريب منه . ورواه المؤلف في قيام الليل ـ كما في مختصره للمقريزي ـ ص ٥٥ . والنسائي أيضاً (٣/ ٢٢٥) ، حديث رقم (١٦٦٤) . كلاهما بسنده عن الأعمش ، به ـ بنحوه . وذكره البغوي معلقاً في شرح السنة (٤/ ٢١) ، عن صلة بن زفر ، به ـ بنحوه . ورواه المؤلف بسنده عن شعبة عن الأعمش به ، كما سيأتي في حديث رقم (٣١٤) . والحديث سنده صحيح .

مع النبي ﷺ فقام إلى جنبه، فسمعه حين افتتح الصلاة قال: «**الله أكبر ذو الملكوت**(١) **والجبروت**(٢) **والكبرياء**(٣) **والعظمة**»، وقرأ بالبقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام في أربع ركعات، وكان يقول في ركوعه: «**سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم**»، وكان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: «**لربي الحمد، لربي الحمد**»، وفي سجوده: «**سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى**» وبين السجدتين: «**رب اغفر لي، رب اغفر لي**» وكان ركوعه، وإذا رفع(٤) رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدتين، نحوا من قيامه»(٥).

٣١٤ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، حدثني أبي، حدثنا شعبة، عن الأعمش مثل ذلك، وزاد فيه(٦): «وما مر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا بآية/ عذاب إلا تعوذ»(٧). ٦٨/أ

قال الأعمش: حدثنيه سعد بن عبيدة، عن مستورد، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، عن النبي ﷺ بمثله(٨).

---

(١) الملكوت: ـ من الملك ـ العزّة والغلبة. [جامع الأصول (٦/ ٧٩)].

(٢) الجبروت: الكبر والسطوة والقدرة. وزيدت التاء فيها كما زيدت في رهبوت ورحموت من الرهبة والرحمة. [جامع الأصول (٦/ ٧٩)].

(٣) الكبرياء: الكبر والاعتلاء. [جامع الأصول (٦/ ٧٩)].

(٤) سقط من نسخة (ب).

(٥) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٥٦، حديث رقم (٤١٦)، عن شعبة، به ـ بنحوه، وقال أبو داود: شعبة يرى أن الرجل الذي من عبس هو صلة بن زفر. ورواه علي بن الجعد في مسنده (١/ ٢٨٧)، حديث رقم (٨٩). وأبو داود في سننه (١/ ٥٤٤)، حديث رقم (٨٧٤). والنسائي في سننه (٢/ ١٩٩)، حديث رقم (١٠٦٩). وأحمد في مسنده (٥/ ٣٩٨). والبغوي في شرح السنة (٤/ ١٩، ٢٠)، حديث رقم (٩١٠). كلهم بأسانيدهم عن شعبة، به ـ بنحوه. ورواه الترمذي في الشمائل ـ كما في مختصره للألباني ـ ص ١٤٩، ١٥٠، حديث رقم (٢٣٢) عن حذيفة ـ بنحوه. ورواه الحاكم في مستدركه (١/ ٣٢١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. **قُلْتُ**: بل هو منقطع؛ فإنَّ طلحة بن يزيد يرسل عن حذيفة. وقال الألباني: الحديث صحيح كما في مختصر الشمائل، ص ١٤٩. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح، ورجاله كلهم ثقات، والمبهم فيه هو: صلة بن زفر، وهو ثقة.

(٦) في الهامش عنوان نصه: «السؤال عند آية الرحمة، والتعوذ عند آية العذاب».

(٧) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٥٦، حديث رقم (٤١٥) عن شعبة به ـ بنحوه مختصراً. ورواه أبو داود في سننه (١/ ٥٤٣)، حديث رقم (٨٧١)، والترمذي (٢/ ٤٨)، حديث رقم (٢٦٢)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ١٣١)، حديث رقم (٢٥٩٥)، كلهم بأسانيدهم عن شعبة به ـ بنحوه مختصراً. وتقدم من طريق آخر في حديث رقم (٣١٢). والحديث سنده صحيح.

(٨) تقدم هذا الحديث برقم (٣١٢).

٣١٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير وأبو معاوية، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن أحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: «صليت مع النبي ﷺ ليلة فكان إذا مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية عذاب تعوذ، وإذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح»[1].

٣١٦ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قرأ[2] ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ويقول: ويل له، أمر ابن آدم بالسجود فسجد، فله الجنة، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار»**[3].

٣١٧ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، أنا ابن المبارك، حدثنا معمر، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: «إن الشيطان إذا رأى ابن آدم ساجداً صاح ورن، وقال: له الويل، أمر ابن آدم بالسجود فأطاع فله الجنة، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار»[4].

٣١٨ ـ حدثنا أبو زرعة، حدثنا عمرو بن رافع البجلي، حدثنا كنانة بن جبلة،

---

(١) رواه النسائي في سننه (٢/ ١٩٠)، حديث رقم (١٠٤٦). ورواه ابن ماجه (١/ ٤٢٩)، حديث رقم (١٣٥١). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢١١). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٨٥)، حديث رقم (١٨٩٤). كلاهما بسنده عن أبي معاوية به ـ بنحوه. وتقدم من طرق أخرى في الأحاديث (٣١٢ ـ ٣١٤). والحديث سنده صحيح.

(٢) في الهامش عنوان نصه: «اعتزال الشيطان عند السجدة».

(٣) رواه مسلم في صحيحه (١/ ٨٧)، حديث رقم (٨١). وابن ماجه في سننه (١/ ٣٣٤)، حديث رقم (١٠٥٢). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٤٣)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ١٨٧ رقم ٢٧٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦٠)، والخطيب البغدادي في تاريخه (٧/ ٣٢٤)، والبيهقي في سننه في كتاب الصلاة، باب فضل سجود التلاوة (٢/ ٣١٢). والبغوي في شرح السنة، باب فضل السجود (٣/ ١٤٧)، حديث رقم (٦٥٣). كل بسنده إلى الأعمش، به ـ بعضهم بلفظه، وبعضهم بلفظ قريب منه. والحديث سنده صحيح.

(٤) رواه ابن المبارك في كتابه الزهد والرقائق، ص ٤٥٥، حديث رقم (١٢٨٦)، عن معمر، به ـ بلفظه. ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٣٣٦)، حديث رقم (٩٤٦٣)، بسنده عن معمر، به بلفظ قريب ولم يذكر أبا عبيدة في سنده. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا إسحاق لم يسمع من ابن مسعود. [مجمع الزوائد (٢/ ٢٨٤)]. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ أبا إسحاق مدلس، وقد عنعن، ولأن أبا عبيدة لا يصح له سماع من أبيه، فهو منقطع. وتقدَّم الحديث من طريق صحيح كما في الحديث الذي قبله.

عن سهيل[1] بن أبي حزم، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله أمر آدم بالسجود فسجد فقال: لك الجنة ولمن سجد من ولدك، وأمر إبليس بالسجود فأبى أن يسجد، فقال: لك النار ولمن أبى من ولدك أن يسجد»**[2].

٣١٩ ـ حدثنا/ الحسن، أنا ابن المبارك، حدثنا حسين بن علي، حدثتني فاطمة بنت الحسين أن رجلا قال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني من أهل شفاعتك قال: **«أعني بكثرة السجود»**[3]. ٦٨/ب

قال أبو عبد الله: وقال النبي ﷺ لأبي ذر: **«أتدري أين تغرب الشمس؟ تذهب حتى تسجد[4] تحت العرش»**[5].

٣٢٠ ـ حدثنا بذلك إسحاق بن إبراهيم، أنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس ابن عبيد، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ قال: **«أتدري أين تذهب هذه الشمس؟»** فقالوا: الله ورسوله أعلم قال: **«فإنها تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش، فتخر ساجدة، فلا يزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي ارجعي من حيث جئت طالعة، فترجع فتطلع من مطلعها، ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئا، حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فيقال لها: ارتفعي فاطلعي من مغربك، فتطلع**

---

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «سهل».

(٢) رواه ابن عدي في كامله ـ في ترجمة كنانة بن جبلة (٦/ ٢٠٩٥) بسنده عن كنانة بن جبلة به ـ بنحوه. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه كنانة بن جبلة، وهو ضعيف جداً، ولأن فيه سهيل بن أبي حزم، وهو ضعيف. وتقدَّم الحديث من طريق صحيح كما في الحديث الذي قبله رقم (٣١٦).

(٣) رواه ابن المبارك في كتابه الزهد، ص ٤٥٥، حديث رقم (١٢٨٧)، عن حسين بن علي، به ـ بلفظه. وللحديث شواهد: عن ربيعة بن كعب الأسلمي: رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٤٨٩)، وأبو داود في سننه رقم (١٣٢٠)، والنسائي في سننه رقم (١٣٣٨)، وأحمد في مسنده (٤/ ٥٩) بلفظ طويل، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٢)، ورواه غيرهم. وعن جابر بن سَمُرَة. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٤٩). وعن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم عن خادم النبي ﷺ رجل أو امرأة. رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٥٠٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٤٩). وعن عبد الملك بن عمير، عن أبي مصعب أنه أتى النبي ﷺ. ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٩٩)، وفيه قصة. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال فاطمة بنت الحسين له، لكن للحديث شاهد صحيح عن ربيعة بن كعب: رواه مسلم وغيره، وله شواهد أخرى كما تقدَّم في التخريج.

(٤) في الهامش حوران نصه: «سجود الشمس».

(٥) سيأتي الحديث مسنداً من طريق المؤلف كما في الحديث الذي بعده وهو حديث رقم (٣٢٠).

من مغربها» قال رسول الله ﷺ: «أتدرون متى ذاكم؟ ذلك حين ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]»(١).

قال أبو عبد الله: ولو لم يستدل المؤمن على أن الصلاة أحب الأعمال إلى الله إلا بما ألزم قلب حبيبه المصطفى محمد ﷺ من حب الصلاة، وجعل قرة عينه فيها دون
٦٩/أ سائر الأعمال كلها، وإن كان ﷺ محبا لجميع/ الطاعات، ولكنه خص الصلاة فأخبر أن قرة(٢) عينه، جعل في الصلاة لربه، لكفاه بذلك دليلاً(٣).

٣٢١ ـ حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا هقل، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قام من الليل وامرأة تصلي بصلاته، فلما أحس التفت إليها فقال لها: «**اضطجعي إن شئت**»، قالت: إني أجد نشاطاً قال: «**إنك لست مثلي، إنما جعل قرة عيني في الصلاة**»(٤).

---

(١) رواه مسلم (١/ ١٣٨)، حديث رقم (٢٥٠). ورواه ابن حبان في صحيحه (٨/٨، ٩)، حديث رقم (٦١٢٠). ورواه الطبري في تفسيره (٨/ ٩٧) بسنده عن يونس ، به ـ بلفظه. ورواه البخاري في صحيحه (٦/ ٢٩٧)، حديث رقم (٣١٩٩)، و(٨/ ٥٤١)، حديث رقم (٤٨٠٢)، و(١٣/ ٤٠٤)، حديث رقم (٧٤٢٤)، (١٣/ ٤١٦)، حديث رقم (٧٤٣٣). والترمذي (٥/ ٣٦٤)، حديث رقم (٣٢٢٧). وأبو داود في سننه (٤/ ٢٩٤)، حديث رقم (٤٠٠٢). والبغوي في شرح السُنة، حديث رقم (٤٢٩٢). كلهم بأسانيدهم عن إبراهيم التيمي، به ـ مختصراً. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٥٧، ٥٨)، عن أبي ذر بنحوه مختصراً، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي. والحديث سنده صحيح. وأمَّا عنعنة إبراهيم فهي محمولة على الاتصال بأمرين: لأنه ذُكِرَ في سند مسلم ما نصه: «عن إبراهيم بن يزيد التيمي ـ سمعه فيما أعلم ـ عن أبيه»، ولإخراج الشيخين له من هذا الطريق.

(٢) في الهامش عنوانه نصه: «الصلاة قرة عينه ﷺ».

(٣) سيأتي الحديث مسنداً عن طريق المؤلف في حديثي رقم (٣٢١، ٣٢٢).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه، ترجمة يحيى بن عثمان الحربي (١٤/ ١٩٠) بلفظه. ورواه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/ ٤٢٠) بلفظ: «**جعلت قرة عيني في الصلاة**». وقال: هذا يرويه سلام الطويل، عن ثابت، عن أنس، وسلام فيه لين، وقال أيضاً: يحيى بن عثمان لا يتابع على حديثه، عن هقل، عن الأوزاعي. [الضعفاء الكبير (٤/ ٤٢٠)]. وقال الخطيب: تفرَّد برواية هذا الحديث هكذا موصولاً هقل ابن زياد، عن الأوزاعي، ولم أره إلا من رواية يحيى بن عثمان، عن هقل، وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن الأوزاعي، عن إسحاق، عن النبي ﷺ مرسلاً، لم يذكر فيه أنساً. [تاريخ بغداد (١٤/ ١٩٠)]. **قُلْتُ:** فالحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ يحيى بن عثمان لا يُتابع على حديثه عن هقل عن الأوزاعي، والمحفوظ روايته مرسلاً كما ذكر ذلك العقيلي والخطيب. وسيأتي الحديث من طريق صحيح في الحديث الذي بعده رقم (٣٢٢).

٣٢٢ ـ حدثنا عبد الواحد بن غياث[(١)] أبو بحر، حدثنا سلام أبو المنذر القارئ، حدثنا ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنما حبب إلي من دنياكم النساء، والطيب، وجعل[(٢)] قرة عيني في الصلاة»**[(٣)].

٣٢٣ ـ حدثنا إبراهيم بن الحسن[(٤)] العلاف، حدثنا سلام أبو المنذر القارئ، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك[(٥)]، عن النبي ﷺ مثله[(٦)].

قال أبو عبد الله: ثم لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه فصار إلى الحال التي انكسر فيها لسانه، لم يكن له وصية أكثر من الصلاة[(٧)].

٣٢٤ ـ كما حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا جرير، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كانت آخر[(٨)] وصية رسول الله ﷺ وهو يغرغر[(٩)] بها في صدره فلا يكاد يفيض بها لسانه[(١٠)]: **«الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما**

---

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عتاب».

(٢) سقط من نسخة (ب).

(٣) رواه البيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٧٨) بلفظه إلا «الدنيا» فهي عنده «دنياكم». والنسائي في سننه (٧/ ٦١)، حديث رقم (٣٩٣٩) بلفظه إلا أنه لم يذكر «إنما». وأحمد في مسنده (٣/ ١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥) بلفظ النسائي. والحاكم في مستدركه (٢/ ١٦٠) بلفظ النسائي. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي. وقال البيهقي بعد أن ساق الحديث: تابعه سيار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت، والله أعلم. وحكم عليه الألباني بالصحة. [صحيح الجامع الصغير (٣/ ٨٧)، حديث رقم (٣١١٩)]. وقال عبد القادر الأرناؤوط: إسناده حسن. [جامع الأصول (٤/ ٧٦٦)، حديث رقم (٢٩١٣)، (٩/ ٣٩٦) حديث رقم (٧٠٥١)]. **قُلْتُ:** الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأمرين: **أولهما:** أن فيه عبد الواحد بن غياث، وهو صدوق. وتابعه إبراهيم بن الحسن العلاف، وهو ثقة كما في حديث رقم (٣٢٣). **وثانيهما:** أن فيه أيضاً سلاماً أبا المنذر وهو صدوق يهم، وتابعه عند الحاكم جعفر بن سليمان الضبعي، كما تقدم في التخريج، وهو صدوق؛ فانتفى بذلك وهمه، كما تقدّم عندي في حديث رقم (١٤).

(٤) في نسخة (أ): «إبراهيم ... العلاف»، وكذا نسخة (ب). [راجع: تهذيب الكمال (١/ ٥٦٣)].

(٥) سقط من نسخة (ب).

(٦) تقدّم تخريجه في الحديث الذي قبله رقم (٣٢٢). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه سلاماً المزني، وهو صدوق يهم لكن تابعه جعفر بن سليمان الضبعي عند الحاكم وهو صدوق؛ فانتفى بذلك وهمه، كما تقدّم في تخريج حديث رقم (٣٢٢).

(٧) سيأتي تخريجه مسنداً من طريق المؤلف في حديث رقم (٣٢٤).

(٨) في الهامش عنوان نصه: «آخر وصيته عليه السلام: الصلاة».

(٩) يغرغر: أي بلغت روحه ﷺ صدره، والغرغرة: أن يجعل المشروب في الفم، ويرد إلى أصل الحلق ولا يُبلع. [النهاية (٣/ ١٥٨)].

(١٠) أي: ما يقدر على الإفصاح بها. [النهاية (٣/ ٢٢١)].

ملكت أيمانكم»[١] .

٦٩/ب ٣٢٥ ـ حدثنا يوسف بن موسى/ ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن المغيرة ، عن أم موسى ، عن علي ، أنه كان آخر كلام رسول الله ﷺ: «الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم»[٢] .

قال أبو عبد الله: وفضل الله[٣] ساعات الصلوات على سائر الساعات ، اختارها ليناجيه عباده فيها لصلاتهم .

٣٢٦ ـ كذلك حدثنا وهب بن بقية ، أنا خالد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن السلولي ، عن كعب قال: «اختار الله البلاد فأحب البلاد إلى الله البلد الحرام ، واختار الزمان فأحب الزمان إلى الله الأشهر الحرم ، وأحب الأشهر الحرم إلى الله ذو الحجة ، وأحب ذي الحجة إلى الله العشر الأول[٤] ، واختار الله الأيام فأحب الأيام إلى الله يوم الجمعة ، واختار الليالي فأحب الليالي إلى الله ليلة القدر ، واختار الله الساعات

---

(١) رواه النسائي في سننه الكبرى (١/ ٣١٩) ، حديث رقم (١٢٢٩) . وابن حبان في صحيحه (٨/ ٢٠٥) ، حديث رقم (٦٥٧١) . كلاهما بسنده عن جرير ، به ـ بلفظه . ورواه ابن ماجة في سننه (٢/ ٩٠٠ ، ٩٠١) ، حديث رقم (٢٦٩٧) . والحاكم في مستدركه (٣/ ٥٧) . كلاهما بسنده عن سليمان التيمي ، به ـ بلفظ قريب منه .

وللحديث شاهدان:

١ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها: رواه ابن ماجة في سننه (١/ ٥١٩) ، حديث رقم (١٦٢٥) . وقال البوصيري: إسناده صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته . [مصباح الزجاجة (١/ ٢٩١) ، حديث رقم (٥٩٧)] . ورواه الإمام أحمد في مسنده في مواضع ، منها: (٦/ ٢٩٠ ، ٣١١، ٣١٥، ٣٢١) .

٢ ـ عن علي ﷺ: سيأتي عن طريق المؤلف في الحديث الذي بعده رقم (٣٢٥) . وقال الحافظ ابن حجر: قال البزار: لا أعلم أحداً تابع التيمي ، وإنما رواه غيره عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن سفينة عن أم سلمة . [النكت الظراف (١/ ٣٢٠) ، حديث رقم (١٢٢٩)] . وقال الحاكم: قد اتفقا على إخراج هذا الحديث ، وعلى إخراج حديث عائشة (آخر كلمة تكلَّم بها الرفيق الأعلى) ، وتعقبه الذهبي بقوله: فلماذا أوردته؟ (المستدرك (٣/ ٥٧) . قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه قتادة بن دعامة السدوسي ، وهو مدلس وقد عنعن ، لكن للحديث شاهد صحيح عن أم سلمة كما تقدم في الشواهد .

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٧٨) . ورواه أبو داود في سننه (٥/ ٣٥٩) ، حديث رقم (٥١٥٦) . ورواه ابن ماجه في سننه (٢/ ٩٠١) ، حديث رقم (٢٦٩٨) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه المغيرة ابن مقسم ، وهو ثقة مدلس وقد عنعن ، وأم موسى وهي ضعيفة . وله شاهد صحيح من حديث أم سلمة كما تقدَّم في الحديث الذي قبله رقم (٣٢٤) .

(٣) في الهامش عنوان نصه: «ساعات الصلاة أفضل من غيرها» .

(٤) في نسخة (أ) غير واضح ، وفي نسخة (ب) بياض ، ولعلها ـ والله أعلم: «العشر الأول» .

فأحب ساعات الليل والنهار إلى الله ساعات الصلوات المكتوبات، واختار الله الكلام فأحب الكلام إلى الله: لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله»[١].

قال أبو عبد الله: ثم جعل البقعة التي يصلي عليها المؤمن هي الباكية عليه دون سائر البقاع.

٣٢٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيب، عن علي قال: «إذا مات المؤمن بكى[٢] عليه مصلاه من الأرض، وبابه من السماء»[٣].

٣٢٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن منصور، عن/ المنهال بن عمرو، ١/٧٠ عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس: أتبكي السماء والأرض على أحد؟ قال: «نعم، إنه ليس من الخلائق أحد إلا له باب من السماء أو باب في السماء، يصعد فيه عمله وينزل فيه رزقه، فإذا مات المؤمن بكت عليه معادنه[٤] من الأرض التي كان يذكر الله فيها ويصلي فيها، وبكى عليه بابه الذي كان يصعد فيه عمله، وأما قوم فرعون فلم يكن لهم في الأرض آثار صالحة، ولم يكن يصعد إلى الله منهم خير، فلم تبك عليهم السماء والأرض»[٥].

قال أبو عبد الله: يريد قوله: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]: حدثناه يحيى بن محمد[٦].

قال أبو عبد الله: وقد بعث النبي ﷺ أبا بكر يقتل رجلا، فرآه مصليا، فعلم أن

---

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه سهيلاً، وهو صدوق.

(٢) في الهامش عنوان نصه: «مصلى المؤمن يبكي عليه عند موته».

(٣) رواه ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ١١٤، حديث رقم (٣٣٦) بنحوه. وذكره السيوطي في الدر(٦/ ٣١)، من طريق المسيب بن رافع، عن علي ﷺ، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا وابن المنذر. وذكر الطبري في تفسيره (٢٥/ ١٢٥، ١٢٦) عن ابن عباس، وقتادة نحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ المسيب لم يلقَ علياً ﷺ.

(٤) كذا في نسختي (أ، ب). وعند الطبري: «مكانه»، ولعلها أولى.

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٢٥/ ١٢٦)، عن ابن حميد، قال: ثنا جرير، به ـ بلفظه. وذكره السيوطي في الدر (٦/ ٣٠)، عن ابن عباس، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، والبيهقي في شعب الإيمان. والحديث سنده صحيح.

(٦) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي، النيسابوري، أبو عبد الله. ثقة، حافظ جليل، شيخ الإسلام وحافظ نيسابور. مات سنة (٢٥٨هـ). [الجرح (٨/ ١٢٥)، التهذيب (٩/ ٥١١)، التقريب (٢/ ٢١٧)].

للصلاة عند الله منزلة أعظم من سائر الطاعات فأمسك عنه.

٣٢٩ ـ حدثنا محمد بن حرب الواسطي، حدثنا يزيد بن هارون، أنا العوام بن حوشب، حدثني أبو سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله قال: «مر رجل على رسول الله ﷺ فقالوا فيه، وأثنوا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «**من يقتله**»؟ فقال أبو بكر[1]: أنا يا رسول الله، فانطلق فإذا هو قد خط على نفسه وهو قائم يصلي فيها، فلما رآه على حاله ذلك رجع ولم يقتله، فقال رسول الله ﷺ: «**من يقتله**»؟ «فقال عمر: أنا، فذهب فإذا هو قائم يصلي في خطته، فرجع ولم يقتله،/ فقال النبي ﷺ: «**من له، من يقتله؟**»، قال علي: أنا له قال: «**أنت، ولا أراك تدركه**» قال: فانطلق فلم يدركه»[2]. ٧٠/ب

٣٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا سعيد بن محمد الجرمي، حدثنا أبو تميلة، حدثنا موسى بن عبيدة، عن هود بن عطاء، عن أنس بن مالك قال: كان في عهد رسول الله ﷺ رجل يعجبنا تعبده واجتهاده، فذكرنا لرسول الله ﷺ اسمه فلم يعرفه، فوصفناه بصفته فلم يعرفه، فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل فقلنا: هو هذا يا رسول الله، فقال: «**إنكم لتخبروني[3] عن رجل إن على وجهه لسفعة[4] من الشيطان**» قال: فأقبل حتى وقف على المجلس، فقال له رسول الله ﷺ: «أنشدك الله، هل قلت حين وقفت على المجلس: ما في القوم أحد أفضل مني، أو خير مني؟»، فقال: اللهم نعم، ثم دخل يصلي، فقال رسول الله ﷺ: «**من يقتل الرجل؟**»، «فقال أبو بكر: أنا،

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «إباء الخلفاء الثلاثة عن قتل مصل أمر عليه بقتله».

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده (٤/ ١٥٠)، حديث رقم (٢٢١٥). ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٥٥، ١٥٦)، حديث رقم (١٨٦٧٤) بسنده إلى يزيد الرقاشي، به ـ بنحوه. وللحديث شواهد، منها:

١ ـ عن أبي بكرة ﷺ بنحوه: رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٢). وذكره الهيثمي (٦/ ٢٢٥) وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح. ورواه ابن أبي عاصم في السُّنة (٢/ ٤٥٧)، حديث رقم (٩٣٨)، وقال الألباني: «إسناده صحيح».

٢ ـ عن أبي سعيد الخدري ﷺ: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٥٥)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

٣ ـ عن أنس بن مالك ﷺ: سيأتي من طريق المؤلف في الحديث الذي بعده رقم (٣٣٠). وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. [مجمع الزوائد (٦/ ٢٢٧)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ طلحة بن نافع مدلس وقد عنعن، لكن للحديث شواهد صحيحة كما تقدَّم في التخريج.

(٣) كتب عليها علامة تصحيح وكتب بالهامش: «لتحدثوني».

(٤) السفعة: نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل: هو سواد من لون آخر، جعل ما به من العجب مساً من الجنون. [النهاية (٢/ ١٦٦)].

فدخل فوجده يصلي، فقال: سبحان الله، أقتل رجلا يصلي، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين؟ فخرج فقال له رسول الله ﷺ: «مه؟» قال: وجدته ـ بأبي وأمي أنت ـ يصلي، وقد نهيتنا[1] عن ضرب المصلين قال: «من يقتل الرجل؟»، قال عمر: أنا، فدخل فوجده ساجداً قال: أقتل واضعا وجهه لله؟، لقد رجع أبو بكر وهو أفضل مني، فخرج، فقال له رسول الله ﷺ: «مه؟» قال: يا رسول الله ـ / بأبي أنت وأمي ـ وجدته ساجداً فكرهت أن أقتله وهو واضع وجهه لله قال: «**من يقتل الرجل؟**»، قال عليّ: أنا قال: «**أنت إن أدركته**»، فوجده عليّ قد خرج قال: وجدته ـ بأبي وأمي أنت ـ قد خرج قال: «**لو قتل لما اختلف في أمتي رجلان، كان[2] آخرهم وأولهم**»[3]. ١/٧١أ

قال: وسمعت محمد بن كعب القرظي يقول: وهو الذي قتله علي ﷺ ذو الثدية[4]، حدثنا محمد بن يحيى.

قال أبو عبد الله: وقد روي في بعض الحديث: أن الله تبارك وتعالى قد خص أهل جواره بخاصة اللطف في جنته من الهدايا ثوابا لهم على صلاتهم من بين سائر الأعمال، فجعل هداياه[5] إلى أوليائه في جنته بمقادير صلواتهم[6] في الأوقات التي كانوا يصلونها، وكذلك جعل تسليم ملائكته عليهم بمقادير أوقات صلواتهم من بين

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «مطلب ما يستدل به لتقديم المحرَّم عند التعارض».

(٢) في الهامش: «لكان هذا من أولهم»، وكتب عليها علامة تصحيح (خ)، وورد في الهامش أيضاً كلمة: «بلغ».

(٣) رواه الدارقطني في سننه (٢/ ٥٤)، حديث رقم (٧). والآجُرِّيّ في الشريعة، ص ٣٠. وأبو يعلى في مسنده في مواضع، منها: (١/ ٨٨)، حديث رقم (٨٨)، (١/ ٨٩)، حديث رقم (٨٩)، (١/ ٩٠، ٩١)، حديث رقم (٩٠). كلهم بأسانيدهم إلى موسى بن عبيدة، به ـ بلفظ قريب. ورواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (٤/ ١٢٠)، حديث رقم (٣٣٤١) بسنده إلى موسى بن عبيدة، به ـ بنحوه، مختصراً. وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك. [مجمع الزوائد (٦/ ٢٢٧)]. وقال البزار: لا نعلم روى عن هود غير موسى بن عبيدة، وموسى تشاغل بالعبادة عن الحديث. [كشف الأستار (٤/ ١٢٠)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأمرين: لأنَّ فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. ولأنَّ فيه أيضاً هود بن عطاء، وهو منكر الرواية، ويروي عن أنس ما لا يشبه كما ذكر ذلك ابن حبان. وللحديث شواهد صحيحة كما تقدم في تخريج حديث رقم (٣٢٩).

(٤) ذو الثُّدية: هو تصغير الثدي، وإنَّما أدخل فيها الهاء، وإن كان الثدي مذكراً، كأنه أراد قطعة من ثدي، وقيل: هو تصغير الثندوة؛ لأنَّها من تركيب الثدي، ويُروى ذو اليُدَيَّة: تصغير اليدي. [النهاية (١/ ١٢٦)].

(٥) في الهامش عنوان نصه: «الهدايا في الجنة بمقادير الصلاة».

(٦) سيأتي أثر بذلك من طريق المؤلف مسندة، كما في حديث رقم (٣٣٣).

جميع الطاعات وأوقاتها، فكفى بالصلاة فضلا وحسن عاقبة في الآخرة. قال بعض أهل العلم: إن كان متواضعا في الدنيا في صلاته، خاشعا، يأخذ يده اليسرى باليمنى[١]، حشر على إخباته في صلاته، ثوابا لخشوعه في صلاته، علامة له من بين الخلائق، أنه هكذا كان لله في الدنيا، متذللا إذا قام بين يديه يناجيه.

٣٣١ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو سعيد[٢] المؤدب، عن سفيان الثوري، عن أبي مالك، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: «يحشر[٣] الناس يوم القيامة على قدر صنيعهم في الصلاة»، وقبض أبو النضر شماله بيمينه، وانحنى هكذا[٤].

٣٣٢ ـ حدثنا أبو قدامة، حدثنا/ عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان قال: يبعث الناس يوم القيامة هكذا، ووضع إحدى يديه على الأخرى، ووضع عبد الرحمن يمينه على يساره[٥]. ٧١/ب

٣٣٣ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل ابن علية، حدثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: قال كعب: لو أن أحدكم رأى ثواب[٦] ركعتين من التطوع لرأى أعظم من الجبال الرواسي، فأما المكتوبة فهي أعظم أن يقال فيها، أو كما قال[٧].

٣٣٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن بعض أشياخه أن عمر بن الخطاب قال: «لا تنتظروا بالصلاة أن ينادى بها، ولكن تأهبوا قبل ذلك وتيسروا[٨]، فإذا نودي بها فأتوها وعليكم السكينة والوقار»[٩].

---

(١) سيأتي أثر بذلك من طريق المؤلف كما في حديثي رقم (٣٣١، ٣٣٢).
(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «سعيد».
(٣) في الهامش عنوان نصه: «حشر الناس على قدر صنيعهم في الصلاة».
(٤) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده صحيح.
(٥) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لإرسال ذكوان له.
(٦) في الهامش عنوان نصه: «ثواب الفريضة والنافلة».
(٧) لم أجد من خرَّجه بهذا اللفظ فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: لإرسال كعب الأحبار له. ولضعف علي بن زيد بن جدعان
(٨) في نسخة (ب): «وتسيروا».
(٩) لم أجد من خرَّجه بهذا اللفظ فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه هشيماً، وهو كثير التدليس والإرسال الخفي وقد عنعن. ولأنَّ شيخ هشيم مبهمٌ.

٣٣٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا سفيان بن عيينة، عن شيخ من طيئ أن عدي ابن حاتم قال: «ما دخل وقت صلاة قط حتى أشتاق إليها»[(١)].

قال أبو عبد الله: وشهد[(٢)] الله بالإيمان لمن أقام الصلاة لربه فقال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [التوبة: ١٨].

٣٣٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أنا ابن لهيعة قال: حدثني أبو السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان، قال الله:** ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [التوبة: ١٨][(٣)]»[(٤)].

٣٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى[(٥)]، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا محمد بن جعفر المدائني، حدثنا حمزة الزيات، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي/ سعيد قال: ٧٢/أ
قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان الصلاة[(٦)]، فمن فرّغ لها قلبه، وحافظ عليها بحدها ووقتها وسنتها، فهو مؤمن»**[(٧)].

---

(١) رواه ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ٤٦٠، حديث رقم (١٣٠٢). وذكره ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٣٩٣)، . والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ في سنده رجلاً مبهمًا جاء إيضاحه من طريق ابن المبارك كما تقدَّم في التخريج وهو ثقة.

(٢) في الهامش عنوان نصه: «شهادة الله لمن أقام الصلاة بالإيمان».

(٣) الحديث سقط بكامله من نسخة (ب).

(٤) رواه الترمذي في سننه (٥/ ١٢)، حديث رقم (٢٦١٧). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٦٨). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١١٠)، حديث رقم (١٧١٨). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٩٧)، حديث رقم (١٥٠٢). والحاكم في مستدركه (١/ ٣١٢، ٣١٣). والدارمي في مسنده (١/ ٢٧٨). والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٦٦). وابن عدي في كامله، ترجمة دراج (٣/ ٩٨١). وأبو نعيم في الحلية، ترجمة عبد الله بن وهب (٨/ ٣٢٧). والخطيب البغدادي في تاريخه، ترجمة محمد بن عبد الله المروزي (٥/ ٤٥٩). ورواه ابن ماجة في سننه (١/ ٢٦٢)، حديث رقم (٨٠٢). وقال الترمذي: هذا حديث غريب حسن. [سنن الترمذي (٥/ ١٢)]. وقال الحاكم: هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها، وصدق رواتها، غير أن شَيْخَيْ الصحيح لم يخرجاه. [المستدرك (١/ ٢١٣)]. وتعقبه الذهبي بقوله: دراج كثير المناكير. [التلخيص (١/ ٢١٢)]. وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير (١/ ١٨٤). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: عبد الله بن لهيعة: وهو صدوق مختلط. ودراجاً: روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ضعيفة، وهذا الحديث رواه من هذا الطريق.

(٥) سقط من نسخة (ب).

(٦) في الهامش عنوان نصه: «شهادته ﷺ للمصلي بالإيمان».

(٧) ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ٩٥)، حديث رقم (٤٢٣)، عن أبي سعيد ـ بلفظه وعزاه لابن النجار. ورواه ابن عدي في كامله، في ترجمة طريف بن شهاب (٤/ ١٤٣٧)، عن علي بن أحمد بن مروان: ثنا عباس بن محمد: حدَّثنا محمد بن جعفر المدائني، به ـ بلفظ: «عَلَمُ الإِسْلامِ: الصلاة فمن فرغ لها قلبه»=

قال أبو عبد الله: وسماها الله[(١)] إيماناً وإسلاماً وديناً، فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

٣٣٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: كيف بمن مات من إخواننا قبل ذلك؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣][(٢)].

٣٣٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا الملائي، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: «كنا لا ندري ما نقول في الذين ماتوا وهم يصلون إلى البيت المقدّس قبل تحويل القبلة، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]»[(٣)].

٣٤٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو الوليد، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء في قوله: «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم إلى بيت المقدس»[(٤)].

= وجاد عليها بجدها ووقتها وسنتها، فهو مؤمنٌ». قُلْتُ: ولعل لفظة: «وجاد عليها» عند ابن عدي مُصفَّحة، وصحتها ـ والله أعلم: «وحافظ عليها»، كما ورد عن المؤلف ـ محمد بن نصر والهندي. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه طريف بن شهاب، وهو ضعيف.

(١) في الهامش عنوان نصه: «سمى الله سبحانه الصلاة إيماناً».

(٢) رواه الترمذي في سننه (٥/ ٢٠٨)، حديث رقم (٢٩٦٤). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٠٨، ١٠٩)، حديث رقم (١٧١٤). والطبري في تفسيره (٢/ ١٧). كلهم بأسانيدهم، إلى وكيع، به ـ بلفظه وفيه زيادة. ورواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٤١)، و(٤/ ٢٧٥)، و(٤/ ٤٣٨). والحاكم في مستدركه (٢/ ٢٦٩). كلاهما بسنده إلى إسرائيل، به ـ بلفظه وفيه زيادة. ورواه أبو داود في سننه (٥/ ٥٩، ٦٠)، حديث رقم (٤٦٨٠). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٣٤٩، حديث رقم (٢٦٧٣). كلاهما بسنده إلى سماك، به ـ بلفظه وفيه زيادة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. [سنن الترمذي (٥/ ٢٠٨)]. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص. [المستدرك (٢/ ٢٦٩)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سماكاً: مختلط، وروايته عن عكرمة مضطربة، وسيأتي من طريق صحيح كما في الحديث الذي بعده (٣٣٩).

(٣) رواه البخاري (١/ ٩٥)، حديث رقم (٤٠). وابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ١٧). كلاهما بسنده عن زهير، به ـ بلفظه، والحديث سنده صحيح؛ لإخراج البخاري له من هذا الطريق. وزهير سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، لكن تابعه عليه إسرائيل عند البخاري (١٣/ ٢٣٣)، حديث رقم (٢٧٥٢)، وتابعه أيضاً سفيان الثوري عند البخاري (٨/ ١٧٤ رقم ٤٤٩٢) وهو من رواة أبي إسحاق قبل الاختلاط وهو أثبت الناس فيه، وفيه تصريح أبي إسحاق بالسماع من البراء.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٢/ ١٧) عن إسماعيل بن موسى قال: أخبرنا شريك، به ـ بلفظه. ورواه أيضاً الطبري في تفسيره (٢/ ١٧) عن أحمد بن إسحاق الأهوازي نحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور، =

٣٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا إبراهيم بن الحكم قال: حدثني أبي ، عن عكرمة ، أن رسول الله ﷺ «صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً ، ثم إن الله ولى وجهه إلى البيت العتيق ، فقال له المسلمون: فما كانت صلاتنا ستة عشر شهراً نحو بيت المقدس؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣] ؛ يعني: صلاتكم إلى بيت المقدس»[(١)].

٧٢/ب ٣٤٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا المؤمل بن/ إسماعيل ، حدثنا سفيان الثوري ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب في قول الله عز وجل «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣] ؛ قال: صلاتكم نحو بيت المقدس»[(٢)].

٣٤٣ ـ حدثنا إسحاق ، حدثنا عمرو ، عن أسباط ، عن السدي «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣] ؛ قال: صلواتكم قبل بيت المقدس ، يقول: إن تلك كانت طاعة وهذه طاعة»[(٣)].

٣٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا أحمد بن يوسف قال: قال سفيان في قول الله «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣] قال: صلاتكم إلى بيت المقدس»[(٤)].

قال أبو عبد الله: وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩] ، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] ، وقال: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾ [البقرة: ١٣٢] ، الذي ارتضاه واصطفاه هو الإسلام ، ثم قال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[آل عمران: ٨٥] ، فدلّ

= (١/١٤٦) عن البراء ـ بلفظه ، وعزاه لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم . والأثر سنده ضعيف ؛ لأمرين: لأنَّ شريكاً صدوق يخطئ كثيراً . ولأن أبا إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعن ، وهو مختلط . وتقدم الحديث من طريق صحيح كما تقدّم برقم (٣٢٩) .

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع . والحديث سنده ضعيف ؛ لأمرين: لإرسال عكرمة له . ولضعف إبراهيم بن الحكم العدني . وقد تقدّم للحديث شاهد صحيح عن البراء برقم (٣٣٩) .

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٨/٢) . والأثر سنده ضعيف ، لأمرين: لإرسال سعيد بن المسيب له . ولضعف المؤمّل بن إسماعيل .

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٧/٢) . والأثر سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه أسباط بن نصر ، وهو صدوق كثير الخطأ ويغرب .

(٤) رواه الثوري في تفسيره ص ٥٢ ، حديث رقم (٤٥) ، بنحوه ـ وفيه زيادة . والأثر سنده ضعيف ؛ للانقطاع بين أحمد بن يوسف ، وسفيان الثوري .

بذلك أن الإيمان المقبول الذي وعد الله عليه الثواب هو الإسلام ؛ لأنه لو كان غير الإسلام لكان من دان الله بالإيمان غير مقبول منه إياه ؛ لقوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، فلما اجتمعت الأمة[١] على أن من دان الله بالإيمان فجائز أن يقبل منه ثبت بذلك أن الإيمان هو الإسلام ، وهو الدين المرتضى ، وثبت بذلك أيضا أن الصلاة والزكاة وسائر ما يدان الله به إسلام وإيمان ؛ لأنها لو لم
٧٣/أ تكن إيماناً وإسلاماً لم يجز أن/ يقبل ممن دان الله بها لقوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، فلما كانت الصلاة والزكاة وسائر الفرائض مقبولة من المسلمين إذا دانوا الله بها عند جميع الأمة ، ثبت أنها كلها من الإسلام والإيمان ، لا غيره ؛ لأنها لو كانت غير الإسلام لم تجز أن تقبل من أحد دان الله بها ؛ لقوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥] .

ثم أبان الله عز وجل أن الطاعات كلها دين[٢] ؛ لقوله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥] ، ومعقول في اللغة وعند العلماء أن عبادة الله هي التقرب إليه بطاعته ، والاجتهاد في ذلك ، ألا ترى إلى ما روينا عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن لله ملائكة سجودا إلى أن تقوم الساعة، فإذا رفعوا رءوسهم قالوا: ربنا ما عبدناك حق عبادتك**»[٣] ، وقال الله: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ * يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾[الأنبياء: ١٩] .

٣٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا أبو صالح كاتب الليث ، عن ابن لهيعة ، عن عطاء بن دينار الهذلي أن عبد الملك بن مروان[٤] ، كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن هذه المسائل ، فأجابه فيها: «سألت[٥] عن الإيمان ، قال: فالإيمان هو التصديق ، أن

(١) في نسخة (ب): «الآيات» .
(٢) في الهامش عنوان نصه: «الطاعات كلها دين» .
(٣) تقدم تخريجه في حديث رقم (٢٥٦) .
(٤) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، أبو الوليد الأموي المدني ، ثم الدمشقي ، أمير المؤمنين ، كان طالب علم قبل الخلافة ، ثم اشتغل بها ، بويع له بالخلافة سنة (٦٥هـ) في حياة أبيه في خلافة ابن الزبير ، وبقي على الشام ومصر ، مدة سبع سنين ، وابن الزبير على باقي البلاد ، ثم استقل على سائر البلاد والأقاليم بعد مقتل ابن الزبير ، وذلك في سنة (٧٣هـ) ، إلى أن مات سنة (٨٦هـ) ، وقد جاوز الستين . [البداية والنهاية (٩/ ٦٧) ، التقريب (١/ ٥٢٣)] .
(٥) في الهامش عنوان لم أستطع قراءته .

يصدق العبد بالله وملائكته وما أنزل من كتاب، وما أرسل من رسول، وباليوم
الآخر، وتسأل عن التصديق،/ والتصديق: أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن، ٧٣/ ب
وما ضعف عن شيء منه وفرط فيه عرف أنه ذنب، واستغفر الله، وتاب منه ولم يصر عليه، فذلك هو التصديق، وتسأل عن الدين، والدين: العبادة، فإنك لن تجد رجلا من أهل دين يترك عبادة أهل دينه، ثم لا يدخل في دين آخر إلا صار لا دين له، وتسأل عن العبادة، والعبادة: هي الطاعة، وذلك أنه من أطاع الله فيما أمره به وفيما نهاه عنه فقد أتم عبادة الله، ومن أطاع الشيطان في دينه وعمله فقد عبد الشيطان، ألم تر أن الله قال للذين فرطوا: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [يس: ٦٠]، وإنما كانت عبادتهم الشيطان أنهم أطاعوه في دينهم، فمنهم من أمرهم فاتخذوا أوثاناً أو شمساً أو قمراً أو بشراً أو ملكاً يسجدون له من دون الله، ولم يظهر الشيطان لأحد منهم، فيتعبد له، أو يسجد له، ولكنهم أطاعوه فاتخذوها آلهة من دون الله، فلما جمعوا جميعا يوم القيامة في النار قال لهم الشيطان: ﴿إِنِّى كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾[الأنبياء: ٩٨]، فعبد عيسى والملائكة من دون الله فلم يجعلهم الله في النار، فليس للشمس والقمر ذنب، وذلك يصير إلى طاعة الشيطان، فيجعل معهم، فذلك قوله حين تقربوا منهم: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء:
٩٧، ٩٨]،/ وقالت الملائكة حين سألهم الله: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ * قَالُوا۟ ٧٤/ أ
سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١] قال: أفلا ترى إلى عبادتهم الجن إنما هي أنهم أطاعوه في عبادة غير الله، فتصير العبادة إلى أنها طاعة»[1].

٣٤٦ ـ حدثني الحسين بن عيسى البسطامي، حدثنا ابن حرب، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا عطاء بن دينار الهذلي أن عبد الملك[2] ....

---

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأمور: فيه أبو صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط، لكن تابعه محمد بن حرب وهو صدوق كما سيأتي في الحديث الذي بعده رقم (٣٤٦). وكذلك ابن لهيعة، وهو صدوق اختلط. وكذلك عطاء بن دينار وهو صدوق، إلا أن روايته عن سعيد في تفسير القرآن ـ الذي كتبه لعبد الملك بن مروان ـ من صحيفته.

(٢) في نسختي (أ، ب) تصحف إلى: «عبد الله».

ابن مروان[١] كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن هذه المسائل، فأجابه فيها سألت عن الإيمان... فذكر بمثله[٢].

٣٤٧ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد الجريري، عن أبي الورد، عن أبي محمد الحضرمي قال: قال كعب: «والذي نفس كعب بيده ﴿إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٦] إنها لفي الصلاة»[٣].

٣٤٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا خارجة، عن الجريري، عن أبي الورد، عن أبي محمد الحضرمي، عن كعب في قوله: «﴿إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغًا لِّقَوْمٍ عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٦] قال: هم أهل الصلوات الخمس»[٤].

٣٤٩ ـ حدثنا يحيى، حدثنا عطاف بن خالد المخزومي، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول: «من حافظ على الصلوات الخمس فقد ملأ اليدين والنحر من عبادة الله»[٥].

قال أبو عبد الله: فلما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، كانت الطاعات كلها اللاتي يتقرب بها إلى الله داخلة في عبادته، ثم خصَّ/ الصلاة والزكاة من بينها فأعاد ذكرهما تأكيدا لأمرهما، وتعظيما ٧٤/ب
لشأنهما، كما قال: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، والوسطى داخلة في الصلوات، إلا أنه أعاد ذكرها فخصها بالأمر بالمحافظة عليها خاصةً تأكيدا لأمرها، وقال الله عز وجل: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ

---

(١) تقدمت ترجمته في حديث رقم (٣٤٥).

(٢) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: فيه ابن لهيعة، وهو صدوق اختلط. وعطاء بن دينار، وهو صدوق إلا أن روايته عن سعيد في تفسير القرآن ـ الذي كتبه لعبد الملك بن مروان ـ من صحيفته.

(٣) رواه الطبري في تفسيره ـ تفسير سورة الأنبياء (١٧/ ١٠٥)، بسنده عن كعب، به ـ نحوه بلفظ أطول. والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: فيه أبو الورد، وهو مقبول. وأبو محمد الحضرمي، وهو مجهول.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٧/ ١٠٥) بسنده عن الجريري، به ـ بلفظه وفيه زيادة. والأثر سنده ضعيف جداً؛ فيه خارجة وهو متروك ومدلس وقد عنعن، وتابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وهو ثقة في حديث رقم (٣٤٧)، وأبو الورد، وهو مقبول، وأبو محمد الحضرمي، مجهول.

(٥) رواه الطبري في تفسيره (١٧/ ١٠٥)، بسنده عن كعب الأحبار، نحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ عطافاً صدوق يهم. وعبد الرحمن صدوق ربما أخطأ.

نِعۡمَتِي(١) وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣]، فأخبر الله تبارك وتعالى أنه أكمل للمؤمنين دينهم في ذلك اليوم، ولو كان قبل ذلك اليوم مكملا تاما لم يكن لإكمال ما أكمل وتم معنى، ويروى أنها نزلت في حجة النبي ﷺ يوم عرفة والنبي ﷺ واقف بعرفات(٢).

٣٥٠ ـ كذلك حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: «قال يهودي لعمر: لو علينا معشر يهود نزلت لاتخذناه عيدا ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣]، فقال عمر: قد علمت اليوم الذي نزلت فيه، نزلت يوم الجمعة، ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفات(٣)»(٤).

٣٥١ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: قالت اليهود لعمر: إنكم لتقرؤون آية لو نزلت فينا لاتخذناه عيداً، فقال عمر: «إني لأعلم حين أنزلت، وأين أنزلت، أنزلت يوم عرفة، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة.

٧٥/أ قال سفيان:/ وأشك قال: يوم الجمعة أم لا؟ ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣]»(٥).

---

(١) «وأتممت عليكم نعمتي»: سقطت من نسخة (ب).

(٢) سيأتي الحديث من طريق المؤلف مسنداً في حديث رقم (٣٥٠) وما بعده.

(٣) عرفات: جمع عرفة، وهي قرية فيها مزارع، وخضر، ومباطح، وبها دور حسنة لأهل مكة، ينزلونها يوم عرفة، وحدها من الجبل المشرف على بطن عُرَنة إلى جبال عرفة، وقيل: سبب تسميتها بعرفة أن جبريل عليه السلام عرَّف إبراهيم عليه السلام المناسك، فلما وقفه بعرفة قال: عرفت ثم قال: نعم، فسميت عرفة، وقيل: سميت بذلك؛ لأنَّ آدم وحواء تعارفا بها بعد نزولهما من الجنة، وقيل: إنَّ الناس يعترفون بذنوبهم في ذلك الموقف، وقيل: غير ذلك. [معجم البلدان (٤/ ١٠٤)].

(٤) رواه النسائي في سننه (٥/ ٢٥١)، حديث رقم (٣٠٠٢). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٤)، حديث رقم (١٨٥). كلاهما بسنده عن إسحاق بن إبراهيم، به ـ بلفظه. ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٣)، حديث رقم (٣٠١٧). والبيهقي في سننه (٥/ ١١٨). كلاهما بسنده عن عبد الله بن إدريس، به ـ بنحوه. ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٨٦). والبخاري (١/ ١٠٥)، حديث رقم (٤٥). والحديث سنده صحيح.

(٥) رواه البخاري (٨/ ٢٧٠)، حديث رقم (٤٦٠٦)، عن محمد بن بشار، به ـ بلفظه. ورواه الطبري في تفسيره (٤/ ٨٢). ومسلم في صحيحه (٤/ ١٣١٢)، حديث رقم (٣٠١٧). كلاهما بسنده عن عبد الرحمن، به ـ بلفظه. ورواه أبو عبيد في الإيمان، ص ١٦، حديث رقم (٥١)، عن عبد الرحمن، به ـ بنحوه. ورواه البخاري (٨/ ١٠٨)، حديث رقم (٤٤٠٧) بلفظه مختصراً. ورواه الحميدي في مسنده =

٣٥٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ قالوا: كنا عند عمر بن الخطاب فذكر هذه الآية، فقال رجل[1] من أهل الكتاب: لو نعلم، فذكر نحوه، وقال: يوم عرفة، واليوم الثاني النحر، فأكمل الله لنا الأمر، فعرفنا أن الأمر بعد ذلك في انتقاص[2].

٣٥٣ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي ومحمد بن يحيى قالا: حدثنا عبد الله ابن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

قال: بعث الله نبيه رسول الله ﷺ بشهادة أن لا إله إلا الله، فلما صدق بها المؤمنون زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها زادهم الصيام، فلما صدقوا به زادهم الزكاة، فلما صدقوا بها زادهم الحج، فلما صدقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل الله لهم دينهم فقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣][3].

٣٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا حجاج، حدثنا حماد بن سلمة[4]، عن عمار

= (١/ ١٩)، حديث رقم (٣٠). والبخاري (١٣/ ٢٤٥)، حديث رقم (٧٢٦٨)، عن الحميدي، به ـ بلفظه مختصراً. والترمذي في سننه (٥/ ٢٥٠)، حديث رقم (٣٠٤٣). ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٣)، حديث رقم (٣٠١٧) (٥). والنسائي في سننه (٨/ ١١٤)، حديث رقم (٥٠١٢). والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٨). وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٧٨)، حديث رقم (٣٠). والطبري في تفسيره (٦/ ٨٢). والبيهقي في سننه الكبرى (٥/ ١١٨). وفي دلائل النبوة (٥/ ٤٤٥). كلهم بأسانيدهم إلى جعفر بن عون، عن أبي العميس، عن قيس بن مسلم، به ـ بلفظه مختصراً. وذكره الثوري في تفسيره ص ٩٩، حديث رقم (٢٣٤) مختصراً. والحديث سنده صحيح.

(١) سقط من نسخة (ب).

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٨)، وعزاه لإسحاق بن راهويه في مسنده، وعبد بن حميد عن أبي العالية، به ـ بلفظه. والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: لأنَّ فيه أبا جعفر الرازي، وهو صدوق سيئ الحفظ، وروايته عن الربيع فيها اضطراب كثير، ولإرسال أبي العالية له. وتقدَّم من طريق صحيح، في الحديث الذي قبله.

(٣) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ٢٥٥)، حديث رقم (١٣٠٢٨) بنحوه وفيه زيادة. ورواه الطبري في تفسيره (٢٦/ ٧٢). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٧١). وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن صالح، قيل فيه: ثقة مأمون وقد ضعف. [المجمع (٧/ ١٠٧)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه انقطاعاً، فعلي بن أبي طلحة لم يلق ابن عباس.

(٤) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «حماد بن زيد».

ابن أبي عمار قال: كنا عند ابن عباس وعنده يهودي فقرأ: «﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فقال اليهودي: لو أنزلت هذه علينا لاتخذنا يومها عيدا، فقال ابن عباس: «فإنها نزلت في عيدين اثنين: يوم جمعة ويوم عرفة»[١].

٣٥٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمرو بن محمد، عن أسباط، عن/ السُّدِّي، ٧٥/ب «﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾[المائدة: ٣] قال: يئسوا أن ترجعوا إليهم ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]، لا تخشوا أن أردكم إليهم، قال الله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] قال: نزلت بعرفات يوم عرفة، ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام، ورجع رسول الله ﷺ فمات صلوات الله عليه[٢]»[٣].

٣٥٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، «﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] قال: أخلص الله لهم دينهم، ونفى المشركين عن البيت، وبلغنا أنها نزلت في يوم عرفة، ووافق يوم جمعة»[٤].

---

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٤٤٦)، بسنده إلى الحجاج بن المنهال، به ـ بلفظه، وتصحف حماد بن سلمة إلى: أحمد بن سلمة. ورواه الترمذي في سننه (٥/ ٢٥٠)، حديث رقم (٣٠٤٤). والطبري في تفسيره (٦/ ٨٢). وأبو عبيد في الإيمان، ص ١٦، حديث رقم (٦). والطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ١٨٤)، حديث رقم (١٢٨٣٥). كلهم بأسانيدهم إلى حماد بن سلمة، به ـ بلفظه. ورواه الطيالسي في مسنده، ص ٣٥٣، حديث رقم (٢٧٠٩). وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس وهو صحيح. [سنن الترمذي (٥/ ٢٥٠)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عمار بن أبي عمار وهو صدوق ربما أخطأ، وحماد بن سلمة ثقة مختلط. وله شاهد صحيح عن عمر تقدَّم في حديثي رقم (٣٥٠، ٣٥١).

(٢) في نسخة (ب): «وسلامه».

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٧٩، ٨٠) بسنده عن أسباط، به ـ بلفظه وفيه زيادة. والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: لإرسال السدي له، ولضعف أسباط بن نصر. وللحديث شاهد صحيح عن عمر تقدَّم برقم (٣٥٠، ٣٥١).

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٧)، عن قتادة ـ بلفظه. وعزاه لعبد الرزاق، وعبد ابن حميد. ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٨٣) بلفظه الشطر الثاني. ورواه أيضاً في تفسيره (٦/ ٨١) بسنده عن قتادة ـ بنحوه. ورواه أيضاً في تفسيره (٦/ ٨٠) بلفظ الشطر الأول. والأثر سنده ضعيف؛ لإرسال قتادة له. وله شاهد من طريق صحيح عن عمر ﷺ تقدم برقم (٣٥٠، ٣٥١).

٣٥٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، «﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة: ٣]، ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣]، هذا حين فعلت»[١].

٣٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا إسرائيل، حدثنا ثوير[٢] بن أبي فاختة، عن محمد بن علي، في قوله «﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣] قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر»[٣].

٣٥٩ ـ حدثنا (محمد بن عبد الله بن قهزاذ) [٤]، حدثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي، حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال: سمعت الضحاك بن مزاحم، يقول في قوله: «﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣]: ذلك حين نفى المشركين عن المسجد الحرام، وخلص الحج للمسلمين»[٥].

٣٦٠ ـ حدثنا محمد بن عبدة، حدثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، حدثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: «﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة: ٣] نزلت على النبي ﷺ وهو بعرفات يوم عرفة، يقول: قد يئسوا أن تعود الجاهلية/ ٧٦/أ
﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ﴾، فإن الجاهلية لا تعود أبداً، ﴿وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾، ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] وذلك حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام، وأتم الله الحج للمسلمين فلم يخالطهم مشرك، ودخل الناس أفواجا في دين الله»[٦].

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٧٩). وذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة المائدة (٢/ ٢٥٧). والأثر سنده ضعيف؛ للانقطاع بين ابن أبي نجيح، ومجاهد. وكذلك ابن أبي نجيح مدلس وقد عنعن.
(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «ثور».
(٣) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ثويراً وهو ضعيف.
(٤) في نسختي (أ، ب) بياض في الأصل، وفي هامشيهما: «لعله محمد بن عبد الله بن قهزاذ، وقد تقدَّم ثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ: ثنا الفضل بن خالد). قُلْتُ: تقدم ذلك في حديث رقم (٢٥٣).
(٥) لم أجد من رواه عن الضحاك بن مزاحم، وإنَّما روي نحوه، عن قتادة، كما تقدَّم في حديث رقم (٣٥٦). وروى ابن جرير في تفسيره (٦/ ٨٠) نحوه، عن سعيد بن جبير. والأثر سنده ضعيف؛ لجهالة الفضل بن خالد.
(٦) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال قتادة، وجهالة محمد ابن عبدة، وله شاهد صحيح عن عمر ﷺ تقدم برقم (٣٥٠، ٣٥١).

قال: وروى أبو عبيد[١]، عن الحجاج[٢]، عن ابن جريج[٣] أن النبي ﷺ لم يبق بعد هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة[٤].

قال أبو عبد الله: قال أبو عبيد[٥]: فأخبر الله عز وجل أنه إنما أكمل الدين الآن في آخر الإسلام في حجة النبي ﷺ، وزعم هؤلاء أنه كان كاملا قبل ذلك بعشرين سنة في أول ما نزل عليه الوحي بمكة حين دعا الناس إلى الإقرار به، ولو كان ذلك كذلك ما كان لذكر الإكمال معنى، وكيف يكمل ما قد استقصي من عند آخره وفرغ منه؟ هذا قول غير مقبول، حتى لقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة إلى أن قال: إن الإيمان ليس بجميع الدين، ولكن الدين ثلاثة أجزاء، فالإيمان جزء، والفرائض جزء، والنوافل جزء.

وقال أبو عبيد: وهذا غير ما نطق به الكتاب، ألم تسمع إلى قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فأخبر أن الإسلام هو الدين برمته، وزعم هؤلاء أنه ثلث الدين فصيروا ما سمى الله ديناً كاملاً ثلث الدين.

٣٦١ ـ حدثنا/ محمد بن يحيى، وعلي بن سعيد قالا: حدثنا هوذة بن خليفة البكراوي، عن عوف[٦]، عن علقمة بن عبد الله المزني قال: حدثني فلان أنه شهد عمر بن الخطاب يقول لرجل من جلسائه: يا فلان، كيف سمعت رسول الله ﷺ ينعت الإسلام؟ فقال: سمعته يقول: «**إن الإسلام بدأ جذعاً**[٧]، .... ٧٦/ ب

(١) أبو عبيد: القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد، الإمام المشهور، ثقة، فاضل مصنف، قال ابن حجر: لم أر له في الكتب حديثاً مسنداً، بل من أقواله في شرح الغريب، مات سنة (٢٢٤هـ). [التهذيب (٨/ ٣١٥)، التقريب ((٢/ ١١٧)].

(٢) الحجاج بن محمد الأعور، ثقة، تقدم في حديث رقم (٤٨).

(٣) ابن جريج: ثقة، كان يدلس ويرسل، تقدّم في حديث رقم (٤٨).

(٤) رواه أبو عبيد في الإيمان، ص ١٦، حديث رقم (٨). ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٨٠). والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال ابن جريج له.

(٥) ذكر أبو عبيد نحوه مختصراً في كتابه الإيمان، ص ١٦.

(٦) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عون».

(٧) جذعا: الجذع: الشاب، وأصل الجذع من أسنان الدواب هو: ما كان منها شاباً فتياً فهو من الإبل: ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز: ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن: ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها. [النهاية (١/ ١٥٠)].

ثم ثنياً[1]، ثم رباعياً[2]، ثم سداسياً[3]، ثم بازلاً»[4]، فقال عمر: وما بعد البزول إلا النقصان[5].

قال أبو عبد الله[6]: ووصف الله عز وجل المؤمنين بالأعمال ثم ألزمهم حقيقة الإيمان، ووصفهم بها بعد قيامهم[7] بالأعمال، من الصلاة والزكاة وغيرهما فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۞ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٢، ٣]، ثم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، فوصفهم بحقيقة الإيمان بعد قيامهم بالأعمال التي ذكرها، فليس لأحد أن يعارض خبر الله بالرد، ويقلب وصفه ويبدله فيقول: إن المؤمنين الذين إذا ذكر الله لم تجل قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته لم تزدهم إيماناً، ولا يتكلون على ربهم، ولا يقيمون الصلاة، ولا يؤتون الزكاة، أولئك هم المؤمنون حقا، فيبدل وصف الله، ويقلب حكمه، فيثبت أول الآية ويثبت آخرها بالحقيقة لمن آمن بالله، ويلغي ما بين أولها وآخرها من العمل فيسمي المؤمن مؤمنا حقا بإلغاء ما بين أول الآية وآخرها من العمل،/ فيكون قد عارض حكم الله بالرد، ولو كان كل ٧٧/أ
مؤمن مؤمناً حقاً لما كان لقول الله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ بعد الأعمال التي وصفهم بها معنى، إذ كان من عمل تلك الأعمال ومن لم يعملها مؤمنا حقا، ألا

---

(١) ثنيا: الثنية من الغنم: ما دخل في السنة الثالثة، ومن البقر كذلك، ومن الإبل: السادسة. [النهاية (١/ ١٣٦)].

(٢) رباعيا: يُقال للذكر من الإبل إذا طلعت رباعيته رباع، والأنثى رباعية وذلك إذا دخلا في السنة السابعة. [النهاية (٢/ ٦١)].

(٣) سداسياً: السديس من الإبل: ما دخل في السنة الثامنة، وذلك إذا ألقى السن التي بعد الرباعية. [النهاية (٢/ ١٥٤)].

(٤) بازلاً: البازل من الإبل: الذي أتـمَّ ثماني سنين ودخل في التاسعة، وحينئذٍ يطلع نابه، وتكمل قوته، ثم يُقال له بعد ذلك: بازل عام وبازل عامين، أي: يكون حينئذٍ مستجمع الشباب مستكمل القوة. [النهاية (١/ ٧٧)].

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٦٣)، (٥/ ٥٢). وأبو يعلي في مسنده (١/ ١٧١)، حديث رقم (١٩٣). كلاهما بسنده عن عوف، به ـ بلفظه، وقال الهيثمي: فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٣٦)، حديث رقم (١٤١٢). **قُلْتُ:** مما سبق يتبيَّن أن سند هذا الحديث ضعيف؛ لجهالة الرجل المبهم. وللحديث شاهد عن العلاء بن الحضرمي، ذكره ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٥٤).

(٦) في الهامش عنوان نصه: «آيات دالة على أن كمال الإيمان بالصلاة وسائر الطاعات».

(٧) سقط من نسخة (ب).

ترى أنه لا يجوز أن يقال: هذا إنسان حقا لأنه لا يكون إنسان باطلاً، ويجوز أن يقال: هذا إنسان حقا، ليميز بينه وبين الإنسان الباطل الذي ليس بإنسان حقا، وكذلك لا يجوز أن يقال: مؤمن حقا لو كان ليس للإيمان خصوص وعموم، كما ليس للإنسان خصوص وعموم، كما يقول القائل: فلان رجل حقا، لا يريد أنه ذكر حقا ليس بأنثى؛ لأنه لا جائز أن يكون ذكراً باطلاً، ولكنه يريد بقوله: رجلاً حقاً؛ أي كاملا في قوته وبصره وحسن تدبيره، فجاز ذلك على هذا المعنى، فكذلك قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗا﴾ إبانة عن استكمال الإيمان، وفي ذلك دلالة على أن من المؤمنين من ليس بمؤمن حقا من طريق الكمال، إلا أنه لا يكون مؤمنا باطلا إذ لم يكن مؤمنا حقا؛ لأنه لا يجوز أن يكون مؤمنا باطلا، فلما لم يجز أن يكون مؤمنا باطلا ثبت أن قول الله عز وجل: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗا﴾ خصوصية خص هؤلاء بها دون سائر المؤمنين، كما يقول القائل: هذا رجل عربي؛ لأن من الرجال من ليس بعربي، ولو كان كل رجل عربيا، ولا يكون رجل غير عربي لكان قول القائل: هذا/ رجل ٧٧/ ب
عربي، لا معنى له، وذلك كما يقول القائل: هذا رجل بصير؛ لأن في الناس من ليس ببصير، ولو كانوا كلهم بصراء ما كان لقولك: هذا رجل بصير معنى، ولكان[(١)] قولك كقول القائل: هذا إنسان آدمي بشري، ولا معنى لهذا التكرار، إلا العيّ[(٢)]، ولو قلت: هذا إنسان قوي، لجاز في اللغة والمعقول، إذ كان في الناس من هو ضعيف ليس بالقوي، ولولا أن من المؤمنين من ليس بمؤمن كامل من قبل الحقيقة والكمال[(٣)]، لما قال الله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗا﴾ يمدحهم بذلك دون غيرهم من المؤمنين، إلا ولا جائز أن يكون مؤمناً باطلاً، ولو جاز أن يكون مؤمنا من باطل لجاز أن يقال: مؤمنا حقا، يريد أنه مقر ليعلم عباده أنه ليس كمن آمن باطلا، فإذا لم يجز أن يكون مؤمنا باطلا لم يكن لقوله: حقاً معنى إلا حقيقة الكمال والتمام؛ لأنه قد يكون مؤمن مقصر عن الحقيقة، وآخر قد بلغ الحقيقة[(٤)]، فلذلك قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗا﴾ ولو لم يكن ذلك كذلك لم يكن لخصوصية الرب قوماً وصفهم بالحقيقة

---

(١) ورد في نسختي (أ، ب): «ولو كان». وفي هامش نسخة (أ): «صوابه ولكان».
(٢) العي: بمعنى الجهل، ومنه شفاء العي السؤال، وبمعنى العجز. [راجع: النهاية ٣/ ١٤٦)].
(٣) ورد في نسختي (أ، ب): «للكمال». وفي هامش نسخة (أ): «لعله والكمال».
(٤) ورد في نسختي (أ، ب): «بالغ». وفي هامش نسخة (أ): «صوابه بلغ».

دون غيرهم معنى يصح، وهذا لا يجوز أن يوصف به بعض أهل العقل والبصر باللغة من المسلمين، فكيف بالله تبارك وتعالى؟ ومما يدل ويحقق ذلك ما ذكرنا أن من الرجال من قد يجوز أن يسمى بالإيمان ويوصف به، ولَمَّا يبلغ حقيقته واستكماله الخبر المروي عن النبي ﷺ الذي:

٣٦٢ - / حدثنا محمد بن مقاتل المروزي، حدثنا يوسف بن عطية، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ يمشي إذ استقبله شاب من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «**كيف أصبحت يا حارث**[1]؟» قال: أصبحت مؤمنا بالله حقاً قال: «**انظر ما تقول، إن لكل قول حقيقة، فما حقيقة قولك؟**» قال: يا رسول الله، عزفت[2] نفسي عن الدنيا، فأسهرت ليلي، وأظمأت نهاري، وكأني بعرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة كيف يتزاورون فيها، وكأني أنظر إلى أهل النار كيف يتعاوون[3] فيها قال: «**أبصرت فالزم، عبد نور الله الإيمان في قلبه**» فقال: يا رسول الله، ادع الله لي بالشهادة، فدعا رسول الله ﷺ له بالشهادة، فنودي يوماً في الخيل فكان أول فارس ركب، وأول فارس استشهد، فبلغ أمه فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، أخبرني عن ابني، إن يك في الجنة لم أبك ولم أحزن، وإن يك غير ذلك بكيته ما عشت في الدنيا قال: «**يا أم حارث، إنها ليست بجنة واحدة ولكنها جنة في جنان، فالحارث في الفردوس الأعلى**»، فرجعت وهي تضحك وتقول: بخ بخ[4] لك يا حارث»[5]. ٧٨/أ

---

(١) هو الحارث بن مالك الأنصاري، صحابي جليل، ذكر ابن حجر هذا الحديث في ترجمته. الإصابة (١/ ٢٨٩).

(٢) في هامش نسخة (أ) وفي أصل نسخة (ب): «منعت».

(٣) عواء أهل النار: أي صياحهم، والعواء: صوت السباع، وكأنه بالذئب والكلب أخص. النهاية (٣/ ١٤٠).

(٤) بخ بخ: هي كلمة تُقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكرر للمبالغة، وهي مبنية على السكون، فإن وصلت جررت ونوّنت وربما شدّدت، وبخبخت الرجل: إذا قلت له ذلك، ومعناها: تعظيم الأمر وتفخيمه. النهاية (١/ ٦٣).

(٥) ذكره الهندي في كنز العمال (١٣/ ٣٥٣، ٣٥٤)، حديث رقم (٣٦٩٩١) عن أنس - بلفظه. وعزاه لابن النجار. ورواه البزار في مسنده - كما في كشف الأستار (١/ ٢٦)، حديث رقم (٣٢). ورواه البيهقي في شعب الإيمان، من طريق يوسف بن عطية، به - كما في الإصابة (١/ ٢٨٩). ورواه ابن المبارك في كتابه الزهد ص ١٠٦، حديث رقم (٣١٤)، بسنده عن صالح بن مسمار أن رسول الله ﷺ... فذكره بنحوه مختصراً. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٢٩)، حديث رقم (٢٠١١٤)... فذكره بنحوه مختصراً. ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٢)، حديث رقم (١٠٤٧٢)، أن رسول الله ﷺ لقي =

قال أبو عبد الله: أفلا ترى أن النبي ﷺ أنكر قوله: أصبحت مؤمنا حقا، حتى سأله عن حقيقة إيمانه ما هي، فلما أخبره بالعلامات التي تدل على حقائق الإيمان واستكماله أجاز ذلك له حينئذ، وقال:/ «**عبد نور الله الإيمان في قلبه**»، فحقيقة الإيمان واستكماله لا يجوز إلا بأداء الأعمال المفترضة، واجتناب المحارم، فأما اسم الإيمان وحكمه فإنه يلزم بالدخول في الإيمان، وإن لم يكن يستكمله، وكذلك جميع الأعمال إذا دخل الناس فيها استحقوا اسمها عند ابتدائها والدخول فيها، ثم يتفاضلون في استكمالها بالازدياد في الأعمال، فمن ذلك القوم يصلون، فمن بين مستفتح للصلاة قائم وراكع وساجد وجالس، فيقال لهم جميعا: مصلون، قد لزمهم الاسم بالدخول في الصلاة، وإن لم يستكملوها، وكذلك الصيام والحج وسائر الأعمال، لو أن نفرا أمروا أن يدخلوا دارا فدخلها أحدهم، فلما تغيب الباب أقام مكانه، وجاوزه الثاني بخطى، ومضى الثالث إلى وسطها، والرابع إلى منتهاها، لقيل لهم جميعا: داخلون، وإن كان بعضهم أكثر دخولا من بعض، وهذا لا يدفعه أحد يعرف كلام العرب، فكذلك الإيمان الدخول فيه في سائر الأعمال. قال الله جل وعز: ﴿ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وقال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ * وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا﴾ [النصر: ١، ٢]. ٧٨/ ب

قال أبو عبد الله: وقال الله عز وجل: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ﴾ [الحجرات: ٧].

= عوف بن مالك ـ بنحوه مختصراً. فلعله تصحف «الحارث» إلى: «عوف». ورواه أيضاً في (١١/ ٤٢)، حديث رقم (١٠٤٧٤) بسنده عن زبيد قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره ـ بنحوه مختصراً. ورواه أيضاً في كتاب الإيمان، ص ٤٣، حديث رقم (١١٥) بسنده السابق. وذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٥٣)، حديث رقم (٢٨٥٧) ـ بنحوه. وعزاه لعبد بن حميد في مسنده. وقال ابن حجر أيضاً: رواه ابن المبارك في الزهد وهو معضل. [الإصابة (١/ ٢٨٩)] وقال ابن حجر أيضاً: قال ابن صاعد ـ بعد أن خرجه عن الحسين بن الحسن المروزي، عن ابن المبارك ـ: لا أعلم صالح بن مسمار أسند إلا حديثاً واحداً وهذا الحديث لا يثبت موصولاً. [الإصابة (١/ ٢٩٠)]. وقال الألباني في الحكم على سند ابن أبي شيبة في كتابه الإيمان: الحديث معضل، فإن زبيداً من الطبقة السادسة التي لم تلق أحداً من الصحابة عند الحافظ في التقريب. (الإيمان، ص ٤٣). **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك. وجميع طرقه ضعيفة كما تقدَّم. وقد روى هذا الحديث أبو نعيم بسنده إلى أنس إلا أنه ذكر معاذ بن جبل بدلاً من الحارث بن مالك، كما في الحلية (١/ ٢٤٢).

قال أبو عبد الله: لما كانت المعاصي بعضها كفراً وبعضها ليس بكفر، فرق بينهما فجعلها ثلاثة أنواع:

نوع/ منها كفر. ٧٩/أ

ونوع فسق وليس بكفر.

ونوع عصيان وليس بكفر ولا فسوق.

وأخبر أنه كرهها كلها إلى المؤمنين، ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان، وليس شيء منها خارجا منه، لم يفرق بينهما فيقول: حبب الإيمان والفرائض وسائر الطاعات، بل أجمل ذلك فقال: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ﴾ فدخل في ذلك جميع الطاعات؛ لأنه قد حبب إلى المؤمنين الصلاة والزكاة وسائر الطاعات، حب تدين لأن الله أخبر أنه حبب ذلك إليهم، وزينه في قلوبهم لقوله: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ﴾، ويكرهون جميع المعاصي منها، والفسوق وسائر المعاصي كراهة تدين؛ لأن الله أخبر أنه كره ذلك إليهم لقوله: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ ومن ذلك قول رسول الله ﷺ: «**من سرته حسنته، وساءته سيئته، فهو مؤمن**»(١)؛ لأن الله حبب إلى المؤمنين الحسنات، وكره إليهم السيئات(٢).

قال أبو عبد الله: قد ذكرنا بعض ما حضرنا من الآيات المنزلات الدالات على أن الصلاة والزكاة وسائر الطاعات كلها إيمان وإسلام ودين لله عز وجل، وأمسكنا عن كثير منها اختصارا، وكراهة للتطويل، واستغنينا بما ذكرناه عما لم نذكره، ثم نبتدئ الآن بذكر الأخبار المروية عن المصطفى رسول رب العالمين ﷺ، الدالة على
٧٩/ب مثل ما دل عليه كتاب الله./

---

(١) رواه الحاكم في مستدركه (١/ ١٤) عن أبي أمامة بلفظه. ورواه الترمذي (٤/ ٤٦٥، ٤٦٦)، حديث رقم (٢١٦٥). وأحمد في مسنده (١/ ١٨)، كلاهما من حديث عمر ـ بلفظه من حديث طويل، ورواه غيرهم. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. [الترمذي (٤/ ٤٦٦)]. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح متصل على شرط الشيخين. [المستدرك (١/ ١٤)]. وقال الألباني: رواه الحاكم وغيره وهو حديث صحيح. (الإيمان لابن تيمية، ص ٣٩). **قُلْتُ**: فالحديث صحيح. وقد نقل من أول قول أبي عبد الله: «لما كانت المعاصي» إلى آخر هذا الحديث. [الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٥)]

(٢) من أول مبتدأ كلام أبي عبد الله، إلى هنا: نقله ابن تيمية في كتابه الإيمان، وعزاه له ص٣٩.

باب
ذكر الأخبار المفسرة
بأن الإيمان والإسلام تصديق وخضوع بالقلب
واللسان وعمل بسائر الجوارح وتصديق لما في القلب

٣٦٣ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت كهمسا يُحدّث عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال بالبصرة في القدر[1] معبد الجهني[2]، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين فقلنا: لو لقينا بعض أصحاب[3] رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء القوم في القدر، فوافقنا عبد الله بن عمر وهو يدخل المسجد فاكتنفناه[4] أنا وصاحبي، أحدنا عن

---

(١) القدر: مصدر قدر يقدر، وقد تسكن داله، وهو: ما قضاه الله تعالى وحكم به من الأمور. [جامع الأصول (١/ ٢١٢)].
والقدرية: الذين قالوا: إن العبد مستقل بعمله في الإرادة، والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر. والرد عليهم بالشرع والعقل:
أ ـ أمَّا الشرع: فإنَّ الله ـ تعالى ـ خالق كل شيء، وكل شيء كائن بمشيئته. وقد بيَّن الله ـ تعالى ـ في كتابه أن أفعال العباد تقع بمشيئته، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣].
ب ـ أمَّا العقل: فإن الكون كله مملوك لله تعالى، والإنسان من هذا الكون فهو مملوك لله تعالى ولا يمكن للمملوك أن يتصرف في ملك المالك إلا بإذنه ومشيئته. انظر: رسائل في العقيدة للشيخ محمد العثيمين، ص ٤٠، ٤١.

(٢) معبد بن خالد الجهني البصري: يُقال: إنَّه ابن عبد الله بن عكيم، ويُقال: اسم جده عويمر، قال الذهبي: سن سنة سيئة، قال الأوزاعي: أول من نطق في القدر رجل من أهل العراق، يُقال له سنسويه أو سيسويه، كان نصرانياً فأسلم ثم تنصَّر، فأخذ عنه معبد الجهني. وقال الجوزجاني: كان رأس القدرية، وقال ابن حجر: وهو أول من أظهر القدر بالبصرة، وهو صدوق مبتدع. قال ابن حجر: أرسل عن حذيفة بن اليمان، وعمر، وعثمان، والصعب بن جثامة، ويُقال: عن عمران بن حصين، قتله الحجاج سنة ٨٠هـ (تمييز). [أحوال الرجال، للجوزجاني، ص ١٨٢، التهذيب (١٠/ ٢٢٥)، التقريب (٢/ ٢٦٢)، الإيمان لابن تيمية، ص ٣٦٨)].

(٣) سقط من نسخة (ب).

(٤) اكتنفناه: كنفت الرجل واكتنفته؛ أي: صرت مما يليه، وكذلك إذا قمت بأمره. [جامع الأصول (١/ ٢١٢)].

يمينه، والآخر عن شماله، وظننت أن صاحبي سيكل[١] الكلام إليّ فقلنا: يا أبا عبدالرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون[٢] العلم، وإنهم يزعمون أنه لا قدر[٣]، إنما الأمر أنف[٤]، قال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم براء مني، فوالذي يحلف به عبد الله بن عمر لو كان لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: أخبرني عمر بن الخطاب قال: « بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب،
٨٠/أ شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى رسول الله ﷺ، فوضع ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على/ فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، ما الإسلام؟ قال: **«أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»**، قال: صدقت، فعجبنا له، يسأله ويصدقه، ثم قال: أخبرني عن الإيمان، قال: **«الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر كله خيره وشره»**، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان[٥]، ما الإحسان؟ قال: **«أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: **«ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل»**، قال: فأخبرني عن أماراتها[٦]، قال: **«أن تلد الأمة ربتها[٧]، وأن ترى الحفاة العراة العالة[٨] رعاء الشاء[٩] يتطاولون في البنيان»**، ثم

---

(١) سيكل: وكلت الأمر إليه أكله: إذا رددته إليه واعتمدت فيه عليه واستكفيته إياه. [جامع الأصول (١/ ٢١٢)].

(٢) يتقفرون العلم: أي يتطلبونه. [النهاية (٣/ ٢٦٧)].

(٣) في الهامش عنوان نصه: «حديث القدر والإيمان والإسلام والإحسان إلى تسعة أوراق».

(٤) أنف، أي: استأنف استئنافاً من غير أن يكون سبق به سابق قضاء وتقدير، وإنما هو على اختيارك ودخول فيه. [النهاية (١/ ٤٧)].

(٥) الإحسان: معناه هنا: الإخلاص، وقال أبو سليمان الخطابي: معنى الإحسان هاهنا: الإخلاص، وهو شرط في صحة الإيمان والإسلام معاً. [معالم السنن (٤/ ٣٢١)].

(٦) أمارتها: أي علامتها. [النهاية (١/ ٤٢)].

(٧) أن تلد الأمة ربتها: معناه أن يتسع الإسلام ويكثر السبي ويستولد الناس أمهات الأولاد فتكون ابنة الرجل من أمته في معنى السيدة إذا كانت مملوكة لأبيها وملك الأب راجع في التقدير إلى الولد. [معالم السنن (٤/ ٣٢٢)].

(٨) العالة: الفقراء، جمع عائل، يُقال: عال الرجل يعيل: إذا افتقر، وأعال الرجل يعيل: إذا كثر عياله. [معالم السنن (٤/ ٣٢٢)].

(٩) رعاء الشاء: الرعاء: جمع راع، والشاء: جمع شياه. [جامع الأصول (١/ ٢١٣)].

انطلق، قال عمر: فلبثت ملياً[1]، ثم قال رسول الله ﷺ: «يا عمر، أتدري من السائل؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»[2].

٣٦٤ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا كهمس بن الحسن التميمي[3]، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال بالقدر[4] بالبصرة معبد الجهني[5]، وذكر الحديث بطوله نحو حديث المعتمر[6][7].

٣٦٥ ـ حدثنا إسحاق[8]، أنا وكيع، حدثنا كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر قال: « **جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته،/ وكتبه، ورسله، واليوم الآخر»**، ٨٠/ب
قال: صدقت »[9].

٣٦٦ ـ حدثنا أبو كامل فضيل بن الحسين الجحدري، ثنا حماد بن زيد، عن مطر

---

(١) ملياً: ورد في نسخة (أ): «ثلاثاً» وعليها علامة تصحيح، وفي الهامش: «لعله ملياً». وفي نسخة (ب): «ثلاثاً»، وفي هامشه: «ملياً». والملي: طائفة من الزمان طويلة، يُقال: مضى ملي من النهار؛ أي: ساعة طويلة منه. [جامع الأصول (١/ ٢١٣)].

(٢) رواه الآجريّ في كتابه الشريعة ص ٢٠٥. ومسلم (١/ ٣٦)، حديث رقم (٨). وأبو داود (٥/ ٦٩، ٧٠). وابن منده في الإيمان (١/ ١١٦)، حديث (١)، وفي (١/ ١٢٠، ١٢١)، حديث رقم (٢). والبغوي في شرح السنة (١/ ٧)، حديث رقم (٢). ورواه البيهقي في سننه (١٠/ ٢٠٣). كلهم بأسانيدهم من طرق عن كهمس، به ـ بلفظه. ورواه البيهقي أيضاً في سننه (٤/ ٣٤٩) به ـ بلفظه مختصراً. وأحمد في مسنده (١/ ٥١). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٢٣، ١٢٤)، حديث رقم (٣). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٤٥، ٢٤٦). كلهم بأسانيدهم من طرق عن كهمس، به ـ بنحوه. ورواه اللالكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤/ ٥٨٥)، حديث رقم (١٠٣٧) بنحوه وفيه زيادة. والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه يحيى بن خلف وهو صدوق، وتابعه محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عند الآجري وهو ثقة كما في (التقريب ٢/ ١٨٢).

(٣) في نسخة (أ) تصحف إلى: «القيسي».

(٤) في الهامش عنوان نصه: «أول من قال بالقدر».

(٥) معبد الجهني: تقدم التعريف به في حديث رقم (٣٦٣).

(٦) الحديث سقط من نسخة (ب).

(٧) رواه الآجريّ في كتابه الشريعة ص ١٨٩، ٢٠٥، ٢٠٧، عن الفريابي. ورواه النسائي في سننه (٨/ ٩٧)، حديث رقم (٤٩٩٠). والحديث سنده صحيح.

(٨) سقط من نسخة (ب).

(٩) رواه مسلم (١/ ٣٦، ٣٨)، حديث رقم (٨)، وأحمد في مسنده (١/ ٢٨). ورواه الترمذي في سننه (٥/ ٦)، حديث رقم (٢٦١٠). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٢٦، ١٢٨)، حديث رقم (٥). ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٢٤)، حديث رقم (٦٣) بنحوه بلفظ أطول. وأحمد في مسنده (١/ ٥١). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٤٥). والحديث سنده صحيح.

الوراق، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: « لما تكلم معبد[1] بما تكلم به في شأن القدر أنكرنا ذلك، قال: فحججت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري، فلما قضينا نسكنا قال لي: لو ملت بنا إلى المدينة، فلقينا من بقي بها من أصحاب محمد ﷺ فسألناه عما جاء به معبد، فقدمنا المدينة فدخلنا المسجد نؤم[2] عبد الله بن عمر، وأبا سعيد الخدري، فإذا عبد الله بن عمر قاعد فاكتنفناه، وقدمني حميد للمنطق[3]، وكنت أجرأ على المنطق منه، فقلت: أبا عبد الرحمن، إن قوماً نشؤوا بالعراق عندنا قرؤوا القرآن وفقهوا في الإسلام، يقولون: لا قدر؟ قال: فإذا أنت لقيتهم فأخبرهم أن عبد الله بن عمر منكم بريء، وأنتم منه براء، والله لو أنفقوا جبال الأرض ذهباً ما قبله الله منهم حتى يؤمنوا بالقدر، قال: وحدثني عمر، أن آدم وموسى[4] اختصما إلى الله في ذلك، فقال له موسى: أنت آدم الذي أشقيت الناس وأخرجتهم من الجنة، فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، وأنزل عليك التوراة، قال: نعم، قال: فوجدته قدره علي قبل أن يخلقني؟ قال: نعم، قال: فحج آدم موسى، قال: وحدثني عمر قال: «بينا نحن مع رسول الله ﷺ / إذ جاءه رجل هيئته هيئة مسافر،
٢/٨١ ثيابه ثياب مقيم، أو قال: هيئته هيئة مقيم، وثيابه ثياب مسافر، قال: يا رسول الله، ادنو منك؟ قال: «نعم»، فدنا منه حتى وضع يديه على ركبتيه، فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: **«أن تسلم وجهك لله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»** قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: **«نعم»**، قال: صدقت، قال: قلنا: انظروا كيف يسأله وكيف يصدقه، فقال: يا رسول الله، ما الإحسان؟ قال: **«أن تخشى الله أو تعبد الله كأنك تراه، فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك»**، قال: صدقت، قال: قلنا: انظروا كيف يسأله وكيف يصدقه، فقال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: **« الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالموت والبعث، والجنة والنار، وبالقدر كله»**، قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟ قال: **« نعم »** قال: صدقت، قال: قلنا: انظروا كيف يسأله وكيف يصدقه.

---

(١) معبد الجهني: تقدم التعريف به في حديث رقم (٣٦٣).
(٢) ورد في أصل نسخة (أ): «نام»، وفي هامشها ونسخة (ب): «نؤم».
(٣) المنطق: أي الكلام.
(٤) في الهامش عنوان نصه: «محاجة آدم وموسى».

قال مطر[١]: وحدثني شهر[٢]، عن أبي هريرة: «**وبالقدر كله خيره وشره**» ثم قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: « **ما المسئول عنها بأعلم من السائل** » ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: « **علي الرجل** » فطلب فما وجدوه، فقال: « **هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم** »[٣].

٣٦٧ ـ حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا زهير بن معاوية، حدثنا عبد الله بن عطاء قال: حدثني عبد الله بن بريدة أن يحيى بن يعمر حدَّثه أنه حجَّ فلقي عبد الله/ بن عمر قال: كنت إذا لقيته أعجبته وصافحني وسألني ٨١/ب عن أهلي وعن حاجتي، ثم سألني عن الناس، وأني أخبرته أن الناس قد كثر قراء القرآن منهم، وأنهم يزعمون أنهم يستأنفون العمل استئنافا، قال يحيى: فأرخى يده من يدي ثم قال: إذا جئتهم فقل: إن عبد الله بن عمر يقول: إنكم براء مني، وأنا بريء منكم، ثلاث مرات قالها، والذي نفسي بيده، لو أن لكل إنسان منكم مثل أحد ذهبا أنفقه في سبيل الله ما يقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر كله، وحدثني عمر بن الخطاب أنه كان جالسا مع رسول الله ﷺ في قوم، فأقبل رجل شاب عليه ثياب بياض، لا يلوح في وجهه سفر، ولا يعرف، حتى قام على القوم فسلم، فقال: يا محمد، أدنو منك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**نعم، ادن مني**»، فدنا منه حتى وضع ركبتيه على ركبتي رسول الله ﷺ، ويديه على فخذي رسول الله ﷺ، ثم قال بصوت عال: يا محمد أسألك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**نعم**»[٤] يجيبه بمثل صوته بالارتفاع، فقال: يا محمد، ما الإسلام؟ قال: «**أن تشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وتصلي الخمس، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت**»، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: «**نعم**»، فقال عمر: فعجبنا من مسألته[٥] رسول الله

---

(١) مطر: هو الورَّاق.

(٢) هو: ابن حوشب: صدوق كثير الإرسال.

(٣) رواه مسلم (١/ ٣٨)، حديث رقم (٨). والآجري في الشريعة ص ٢٠٤، ٢٠٥. وابن منده في كتاب الإيمان (١/ ١٤٠، ١٤١)، حديث رقم (١٠). ورواه البخاري في خلق أفعال العباد، ص ٦١، حديث رقم (١٩٠) بنحوه مختصراً. والحديث جزؤه الأول أخرجه مسلم من هذا الطريق، أمَّا الثاني فهو حسن؛ لأنَّ فيه شهر بن حوشب، وهو صدوق.

(٤) سقطت من نسخة (ب).

(٥) في نسخة (أ، ب): «مسألة»، ولعل الصواب ما أثبته.

٨٢/أ ﷺ، ولا يعرفه أحد منا، ثم قال له: ما الإيمان/ يا محمد؟ فقال: «**الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والجنة والنار، والميزان، والقدر كله خيره وشره**»، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: «**نعم**»، قال: يا محمد، فما الإحسان؟ قال: «**الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإنك (إن)**[١] **لا تراه فإنه يراك**» قال: فإذا فعلت فأنا محسن؟ قال: « **نعم** » قال: محمد، فمتى قيام الساعة؟ قال: «**والذي نفسي بيده ما المسئول عنها بأعلم من السائل**»، قال: صدقت، فتعجبنا من تصديقه رسول الله ولا يعرفه، قال: « **إنها فيما استثنى الله**[٢] ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ [لقمان: ٣٤]، **ولكن من أشراطها: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الصم البكم العمي الحفاة رعاء الشاة يتطاولون في البناء ملوك الناس** » فقام فانطلق، فقلنا: يا رسول الله، من هؤلاء الذين نعت؟ قال: « **هم العريب**»، قال: حتى إذا كان بعد ثالثة قال عمر بن الخطاب: لقيني رسول الله ﷺ فقال: «**يا ابن الخطاب، هل تدري من السائل؟**»، قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**ذاك جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم**»[٣].

٣٦٨ ـ قال أبو عبد الله: ورواه يحيى بن سعيد القطان، عن عثمان بن غياث قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن أنهما لقيا
٨٢/ب عبد الله بن عمر، فذكر القصة عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله / عليه وسلم بنحو ذلك، في الإسلام والإيمان والإحسان[٤].

قال أبو عبد الله : وقد روى جماعة من الرواة هذا الخبر ، عن ابن عمر ، أنه كان

---

(١) ورد في أصل المخطوط: «فإنك لا تراه»، ولعل «إن» سقطت من المخطوط، وهي قد وردت بهذا اللفظ المثبت في النص من طريق ابن منده (١/ ١٤٦)، حديث رقم (١٣). وورد من طريق المؤلف في حديث رقم (٣٦٣) بلفظ: «**فإن لم تره فإنه يراك**».

(٢) ورد في أصل نسخة (أ): «بالله»، وفي الهامش لعله «الله»، وكذا في نسخة (ب).

(٣) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (١/ ١٣٩، ١٤٠)، حديث رقم (٩). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه عبد الله بن عطاء، وهو صدوق يخطئ، وتابعه كهمس بن الحسن في حديث رقم (٣٦٣) وهو ثقة.

(٤) رواه مسلم (١/ ٣٨)، حديث رقم (٨). وأبو داود في سننه (٥/ ٧٣)، حديث رقم (٤٦٩٦). وأحمد في مسنده (١/ ٢٧). وابن منده في كتاب الإيمان (١/ ١٣٧، ١٣٩)، حديث رقم (٩). والحديث سنده صحيح.

حاضرا للنبي ﷺ حين جاءه جبريل وسأله عن هذه المسائل، وأسقطوا ذكر عمر فيما بينه وبين النبي ﷺ، وزادوا ونقصوا من متن الحديث، وغيروا بعض ألفاظه، فمن ذلك:

٣٦٩ ـ ما حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: سألت ابن عمر أو سأله رجل(١) فقلت: إنا نسير في هذه الأرض، فتلقانا أقوام يقولون: لا قدر؟ فقال ابن عمر: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أن عبد الله بن عمر منهم بريء، وهم منه براء، قالها ثلاث مرات، ثم أنشأ يحدثنا قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله أدنو؟ قال: «**ادن**»، فدنا رتوة(٢) حتى كادت ركبته تمس ركبة رسول الله ﷺ، قال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن بالله وملائكته، وبكتابه**(٣)**، وبرسله، وباليوم الآخر، وتؤمن بالقدر**، قال: أراه قال: **خيره وشره**»، قال: صدقت، قال: فما الإسلام؟ قال: «**إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة**» كل ذلك يقول له: صدقت، ونحن نقول: ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله/ ﷺ من هذا، كأنه يعلم رسول الله، ٨٣/أ
فلما استبعد قال: «**التمسوا الرجل**»، فالتمسوه فلم يوجد، قال رسول الله ﷺ: «**هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم، لم يأت في صورة إلا عرفته غير هذه الصورة**»(٤).

---

(١) الرجل هو: حميد بن عبد الرحمن الحميري كما جاء في حديث رقم (٣٦٣)، وكما جاء من طريق أبي نعيم، فقد صرَّح بذكره.

(٢) الرتوة: الخطوة. [النهاية (٢/ ٦٥)].

(٣) في نسخة (ب): «بكتبه».

(٤) رواه أحمد في مسنده (١/ ٥٣). وأبو داود في كتاب السنة، باب في القدر (٥/ ٧٤)، حديث رقم (٤٦٩٧). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٠٢) بسنده إلى علقمة بن مرثد، به ـ بلفظه. وفيه تصريح يحيى ابن يعمر بأنه وحميد بن عبد الرحمن سألا عبد الله بن عمر. والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ في سنده أبا أحمد الزبيري وهو ثقة قد يخطئ في حديث الثوري، لكن تابعه أبو نعيم الفضل بن دكين في حديث رقم (٣٧٠) وهو ثقة.

ملحوظة: قال النسائي في السنن الكبرى: المحفوظ حديث عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر. [تحفة الأشراف (٥/ ٤٤٤)، حديث رقم (٧١٢٠)]. قال الترمذي: وقد رُوي هذا الحديث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ والصحيح هو ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ. [سنن الترمذي (٥/ ٨)]. وقال الشيخ أحمد شاكر: «اختلف الأخوان سليمان، وعبد الله في الذي حضر سؤالات جبريل هو ابن عمر، أم عمر، فروى عنه ابنه عبد الله بن عمر، ولا يحتمل أن يكونا حضراه معاً، وأن ابن عمر كان يحكيه مرة عن نفسه، ومرة عن أبيه؛ لأنَّ مخرج الحديث واحد، وأن يحيى بن يعمر سأل ابن عمر عن القدر فحدَّثه الحديث، فلا يعقل أن يسأله مرتين فيحدثه إياه مرتين، والراجح=

٣٧٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن ابن يعمر قال: قلت لابن عمر: إنا نسافر فنلقى أقواماً يقولون: لا قدر، فذكر الحديث بمثل معناه[١].

٣٧١ ـ حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي، ومحمد بن يحيى قالا: حدثنا يزيد ابن هارون، أنا[٢] شريك، عن الركين بن الربيع، عن يحيى بن يعمر[٣]، وعن عطاء ابن السائب، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: حججنا أو اعتمرنا، ثم قدمنا المدينة فأتينا ابن عمر، فسألناه فقلنا: يا أبا عبد الرحمن، إنا نغزو هذه الأرض فنلقى أقواما يقولون: لا قدر؟ فأعرض بوجهه عنا ثم قال: «إذا لقيت أولئك فأعلمهم أن ابن عمر بريء منهم، وأنهم منه براء، ثم قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل رجل حسن الوجه، حسن[٤] الشارة[٥]، وطيب الريح، فتعجبنا لحسن وجهه وشارته وطيب ريحه، فسلم على رسول الله ﷺ ثم قام فقال: أدنو يا رسول الله؟ قال: «**نعم**»، فدنا ثم قام[٦]، فتعجبنا لتوقيره رسول الله، ثم قال: أدنو يا رسول الله؟ قال: «**نعم**»، فدنا حتى وضع فخذه على فخذ رسول الله ﷺ، ثم قال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن/ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والبعث، والحساب، والقدر خيره وشره، حلوه ومره**»، قال: صدقت، فتعجبنا لقوله ٨٣/ب
لرسول الله[٧] ﷺ: صدقت، ثم قال: ما الإسلام؟ قال: «**أن تشهد أن لا إله إلا الله،**

= عندي: رواية عبد الله بن بريدة، أن عمر هو الذي حضر وحدث ابنه فإنها زيادة ثقة مقبولة، ويكون الوهم في حذف عمر في هذا الإسناد من سليمان بن بريدة، أو من علقمة بن مرثد». [مسند أحمد (١/ ٣١٤)، حديث رقم (٣٧٤)]. قُلْتُ: الذي رجَّحه الشيخ أحمد شاكر هو ما أكده الترمذي، وسواء رواه عبد الله بن عمر، أو أبوه فلا يطعن ذلك في صحة الحديث.

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٥٢)، عن أبي نعيم، به ـ بلفظه. وذكره اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤/ ٥٩٠)، حديث (١٠٣٩)، وقال: «وحديث ابن بريدة روي عن علقمة بن مرثد وغيره عن يحيى بن يعمر». والحديث سنده صحيح.

(٢) في نسخة (ب): «بن».

(٣) أي: شريك عن عطاء كما في النسائي.

(٤) سقط من نسخة (ب).

(٥) الشَّارة: هي الهيئة واللباس الحسن، يُقال: رأيت على فلان شارة حسنة، ورجل صيِّر شيِّر؛ أي: ذو صورة وشارة حسنة. [غريب الحديث، للخطابي (٢/ ٤٨٤، ٤٨٥)].

(٦) سقط من نسخة (ب).

(٧) في نسخة (أ): «فتعجبنا لقول رسول الله»، وفي نسخة (ب): «فتعجبنا لقوله لرسول الله». وهو الذي يوافق السياق وأثبته بالنص.

وأني رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، وتغتسل من الجنابة » قال: صدقت ، قال: فتعجبنا من تصديقه رسول الله ، ثم قال: يا رسول الله ، فما الإحسان؟ قال: « تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال: صدقت ، فتعجبنا من تصديقه رسول الله ، ثم قال: يا رسول الله ، فمتى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل» ، قال: صدقت ، فتعجبنا لتصديقه رسول الله ، ثم انكفى راجعاً ، فقال رسول الله ﷺ: «عليَّ بالرجل» ، فطلبناه فلم نجده ، فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل جاء يعلمكم أمر دينكم، وما أتاني قط في صورة إلا عرفته إلا في صورته هذه[1] »[2].

٣٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا حجاج بن المنهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يحيى بن يعمر ، قال: قلت لابن عمر: إن عندنا رجالا بالعراق يقولون: إن شاءوا عملوا ، وإن شاءوا لم يعملوا ، وإن شاءوا دخلوا الجنة ، وإن شاءوا دخلوا النار ، وإن شاءوا ، وإن شاءوا؟ قال: « أخبرهم أني منهم بريء ، وأنهم مني براء ، ثم قال: إن جبريل أتى النبي ﷺ / فقال: يا محمد ، ما الإسلام؟ قال النبي ﷺ: ٨٤/أ
«تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت» ، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ [قال: «نعم»][3] ، قال: صدقت ، قال: فما الإحسان؟ قال: «تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» ، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا محسن؟ قال: «نعم» ، قال: صدقت ، قال: فما الإيمان؟ قال: «تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث من بعد الموت، والجنة والنار، والقدر كله» ، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: «نعم» ، قال: صدقت»[4].

---

(١) في نسخة (أ): «هذا» ، وفي نسخة (ب): «هذه» . وهو الذي يوافق السياق وأثبته بالنص .

(٢) رواه النسائي في سننه الكبرى (٣/٤٤٦) رقم (٥٨٨٣) . والحديث سنده الأول ضعيف ؛ لأنَّ فيه شريكاً ، وهو صدوق يخطئ كثيراً واختلط . وسنده الثاني كذلك ضعيف ؛ لأنَّ فيه: شريكاً وسبق الكلام عليه ، وعطاء بن السائب ، وهو ثقة مختلط ، وقد تابعه كهمس وهو ثقة ، كما تقدَّم في حديث رقم (٣٦٣) ، ولم يجبر ذلك السند .

(٣) في نسخة (أ): «قال: صدقت» ، والزيادة من نسخة (ب) ، وهو الذي يؤيده السياق .

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢/١٠٧) ، عن حماد بن سلمة ، به ـ بلفظه . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف ، وقد تابعه أكثر من واحد ، منهم: عبد الله بن بريدة ، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٣٦٣) ، وتابعه أيضاً سليمان بن بريدة ، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٣٦٩) ، وتابعه أيضاً الركين بن الربيع ، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٣٧١) . ولكن السند لم ينجبر ؛ لأنَّ فيه حماد بن سلمة وهو ثقة مختلط ولم يُتابع .

٣٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا حجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن سويد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر قال: «جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي[(١)]، فقال: يا محمد، ما الإسلام؟ حتى ذكر هذا الكلام مثله[(٢)]»[(٣)].

٣٧٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الأعلى، ثنا داود بن أبي هند، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر قال: جاء رجل[(٤)] إلى النبي ﷺ فقال: ما الإسلام؟ قال: «**أن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت**[(٥)]»، فقال: فإذا فعلت هذا فقد أسلمت؟ قال: «**نعم**» قال: صدقت، فعجبنا لقوله لرسول الله ﷺ: صدقت، قال: فما الإيمان يا رسول الله؟ قال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت، والجنة والنار، والقدر كله خيره وشره**»، قال: صدقت، قال:/ فعجبنا لقوله ٨٤/ب لرسول الله ﷺ: صدقت، قال: فما الإحسان يا رسول الله؟ قال: «**أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، قال: فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت؟ قال: «**نعم**»، قال: فمتى الساعة؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وهي خمس لا يعلمهن إلا الله** ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

وسأنبيك بأشراطها: «**إذا ولدت الأمة ربها، وإذا تطاولوا في البناء، وإذا رأيت ملوك الناس العراة العالة**»، قلت: من هم؟ قال: «**العريب**»، ثم ولى الرجل، قال رسول الله ﷺ: «**التمسوه**»، فذهبوا فلم يروا شيئا، فقال: «**ذاك جبريل جاءكم يعلمكم دينكم**»[(٦)].

---

(١) دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وقيل: أحد، ولم يشهد بدراً، وكان يُضْرَبُ به المثل في حسن الصورة، وكان جبريل عليه السلام ينزل على صورته، وقد شهد اليرموك، ونزل دمشق، وعاش إلى خلافة معاوية. [الإصابة (١/ ٤٧٣)].
(٢) ورد في نسختي (أ، ب): «قبله».
(٣) رواه أحمد في مسنده (٢/ ١٠٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه حماد بن سلمة وهو ثقة مختلط.
(٤) في نسخة (ب): «جاء جبريل».
(٥) في نسختي (أ، ب) ورد على هامشيهما: «سقط الصيام».
(٦) رواه أبو نعيم موصولاً (٥/ ٢٠٧، ٢٠٨)، بسنده إلى عبد الأعلى: ثنا داود بن أبي هند، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، به ـ بلفظه، وقال: غريب من حديث عطاء وداود ولم يذكر عمر. والحديث صحيح لغيره؛ لأمرين: الأول: لإرسال يحيى بن يعمر، لكن وصله أبو نعيم في الحلية، كما تقدَّم قريباً. والثاني: لأن فيه عطاء، وهو صدوق يهم كثيراً، لكن تابعه أكثر من واحد =

٣٧٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا روح بن عبادة، حدثنا العوام بن حوشب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل أبيض الثياب، طيب الريح، فوضع يده على ركبة رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «**تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتغتسل من الجنابة**»، قال: إذا فعلت هذا فقد أسلمت؟ قال: «**نعم**»، قال: صدقت، فقلنا: انظروا كيف يسأل رسول الله ﷺ ويصدقه، قال: يا رسول الله، فما الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبيين، وتؤمن بالجنة/ والنار، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»، قال: فإذا فعلت هذا فقد آمنت؟ قال: ١/٨٥
«**نعم**»، قال: صدقت، قلنا: انظروا كيف يسأل رسول الله ويصدقه، قال: يا رسول الله، فما الإحسان؟ قال: «**أن تعمل لله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، قال: فإذا فعلت هذا فقد أحسنت؟ قال: «**نعم**»، قال: صدقت، قال: فمتى الساعة؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**»، ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «**ردوا علي الرجل**»، فالتمسوه فلم يجدوه، فقال رسول الله ﷺ: «**ذاك جبريل جاءكم يعلمكم**[1] **أمر دينكم**»[2].

٣٧٦ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل، ثنا عبد الملك بن قدامة الجمحي، ثنا عبد الله بن دينار قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: بينما رسول الله ﷺ ونحن معه إذ أقبل رجل فسلم على رسول الله ﷺ، فرد رسول الله ورد الملأ[3]، فقال: يا رسول الله، أخبرني ما الإيمان؟ قال: «**الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالبعث بعد الموت، والحساب والميزان، والجنة والنار، والقدر خيره وشره**»، قال: فإذا فعلت هذا فقد آمنت؟ قال: «نعم»، قال:

= من الثقات، فتابعه عبد الله بن بريدة في حديث رقم (٣٦٣) وأخوه سليمان بن بريدة في حديث رقم (٣٦٩).

(١) ورد في نسختي (أ، ب): «ليريكم»، وصححت في هامش (أ): «يعلمكم».

(٢) رواه الأجري في الشريعة (ص ١٠٩، ١١٠). ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٥٩٠)، حديث رقم (١٠٣٩) و(٤/ ٥٨٨)، حديث رقم (١٠٣٨). وابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٤٤، حديث رقم (١١٩). وابن طهمان في مشيخته، ص ١٤٢ ـ ١٤٤، حديث رقم (٨٤). والحديث سنده صحيح.

(٣) الملأ: أشراف الناس ورؤساؤهم ومقدموهم الذين يرجع إلى قولهم، وجمعهم أملاء. [النهاية (٤/ ١٠٤)].

صدقت، قال: فعجب أصحاب رسول الله ﷺ من قوله لرسول الله: صدقت، قال: فما الإسلام؟ قال: «أن تقيم وجهك لله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة»، قال: فإذا فعلت ذلك فقد/ أسلمت؟ قال: «نعم»، قال: صدقت، قال: فما الإحسان؟ قال: ٨٥/ب
«أن تخشى الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: صدقت، قال: فمتى الساعة؟ قال: «سبحان الله العظيم، ثلاثاً[1]، ما المسئول عنها بأعلم من السائل، استأثر الله بعلم خمس ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ الآية [لقمان: ٣٤]، قال: ولكن إن شئت أخبرتك بشيء يكون قبلها: إذا ولدت الأمة ربتها، وتطاول أهل البناء في البنيان، وتصير الحفاة العراة على رقاب الناس».

قال: ثم ولى الرجل، فأتبعه رسول الله طرفه إليه طويلاً، ثم رد طرفه عليهم فقال: «هل تدرون من الرجل؟ ذاك جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم أو يتعاهد دينكم»[2].

٣٧٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي أويس، حدثنا عبد الملك بن قدامة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: بينا رسول الله ﷺ في ملأ من أصحابه إذ أقبل رجل، وذكر الحديث بمثل معناه[3].

٣٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي أويس قال: حدثني عبد الملك بن قدامة، عن إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري مثل ذلك[4].

---

(١) سقطت من نسخة (ب).

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير، ترجمة عبد الملك بن قدامة الجمحي (٣/ ٣٠) بسنده عن عبد الملك به ـ بنحوه. وقال: لا يتابع عليه. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عبد الملك بن قدامة الجمحي وهو ضعيف، وله أحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار كما ذكر ذلك العلماء، لكن له متابعات صحيحة عن ابن عمر كما في حديث رقم (٣٦٣) وما بعده.

(٣) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله، رقم (٣٧٦). والحديث سنده ضعيف؛ لأمرين: الأول: لأنَّ فيه ابن أبي أويس، وهو لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيحين كما قال ابن حجر. والثاني: فيه عبد الملك بن قدامة، وهو الذي يروي المناكير عن عبد الله بن دينار، لكن الحديث قد صح من طرق أخرى كما تقدم في حديث رقم (٣٦٣) وما بعده.

(٤) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٣٠) بسنده عن إسحاق بن بكر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ بنحوه، وقال: لا يتابع عليه. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأمور: الأول: أنَّ فيه ابن أبي أويس وهو لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيحين كما قال ابن حجر. والثاني: أنَّ فيه أيضاً عبد الملك بن قدامة، وهو ضعيف. والثالث: وإسحاق بن أبي الفرات، وهو مجهول. والرابع: وسعيد المقبري، وهو ثقة تغير بِأَخَرَةٍ. والحديث ورد من طرق صحيحة، كما تقدَّم في حديث رقم (٣٦٣) وما بعده.

٣٧٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، حدثنا أبو فروة الهمداني، عن أبي زرعة ابن[(١)] عمرو بن جرير، عن أبي هريرة وأبي ذر قالا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهراني[(٢)] أصحابه فيجيء الغريب[(٣)] فلا يعرفه ولا يدري أين هو حتى يسأل، فقلنا: يا رسول الله، لو جعلنا لك/ مجلسا تجلس فيه حتى يعرفك الغريب، فبنينا له دكاناً[(٤)] ٨٦/أ
من طين، فكنا نجلس بجانبيه، فكنا جلوسا ورسول الله ﷺ محتبئ[(٥)] في مجلسه، إذ أقبل أحسن الناس وجها، وأطيب الناس ريحا، وأنقى الناس ثوباً، كأن ثيابه لم يصبها دنس[(٦)]، حتى سلم من عند طرف السماط[(٧)]، فقال: السلام عليك يا محمد، فرد عليه السلام، ثم قال له: أدنو يا محمد؟ قال: «**ادن**»، فما زال يقول: أدنو يا محمد[(٨)]، فيقول محمد: «**ادن**» حتى وضع يديه على ركبتي رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، ما الإسلام؟ قال: «**أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت**»، قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: «**نعم**»، فقال[(٩)]: صدقت، فأنكرنا منه قوله: صدقت، قال: يا محمد، فأخبرني عن الإحسان، قال: «**أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، قال: صدقت، قال: يا محمد، فأخبرني عن الساعة، قال: فنكس[(١٠)] ولم يجبه، ثم عاد فلم يجبه، ثم عاد فلم يجبه، ثم رفع رأسه فحلف بالله أو قال: «**والذي بعث محمدا بالهدى ودين الحق، ما المسئول**

---

(١) في نسختي (أ، ب) تصحف إلى: «عن».
(٢) ظهراني: يُقال: أقام فلان بين أظهر قومه، وظهراني قومه؛ أي أقام بينهم. [جامع الأصول (١/ ٢١٧)].
(٣) الغريب: هو الوحيد الذي لا أهل له عنده. [النهاية (٣/ ١٥٢)].
(٤) الدكان: الدّكة المبنية للجلوس عليها. [النهاية (٢/ ٢٨)].
(٥) محتبئ: اسم فاعل احتبى، والاحتباء هو: أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما مع ظهره ويشده عليهما، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. [النهاية (١/ ١٩٩)، القاموس المحيط (٤/ ٣١٥)، المعجم الوسيط (١/ ١٥٤)].
(٦) دنس: الدنس: الوسخ، وقد تدنس الثوب: اتسخ. [النهاية (٢/ ٣٣)].
(٧) السماط: الجماعة من الناس أو النخل، والمراد به في الحديث: الجماعة الذين كانوا جلوساً على جانبيه، وهذا يدل على أنهم فرشوا للنبي ﷺ بساطاً. [النهاية (٢/ ١٨١)، وحاشية السندي على سنن النسائي (٨/ ١٠١)].
(٨) سقط من نسخة (ب).
(٩) في نسخة (ب): «قال».
(١٠) نكس: طأطأ رأسه إلى الأرض؛ أي: خفضه. [النهاية (٤/ ١٧٥)، وحاشية السندي (٨/ ١٠٢)].

عنها بأعلم من السائل، ولكن لها علامات تعرف بها، إذا رأيت رعاء البهم[(١)] يتطاولون في البنيان، ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض، وإذا ولدت الأمة ربها، في خمس من الغيب لا يعلمها إلا الله»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ / وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾، إلى: ﴿عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ [لقمان: ٣٤]، ثم سطع غبار[(٢)] من السماء، فقال رسول الله ﷺ: «والذي بعث محمدا بالهدى ودين الحق، ما أنا[(٣)] بأعلم به من رجل منكم، وإنه لجبريل جاء ليعلمكم في صورة دحية الكلبي[(٤)]»[(٥)]. ٨٦/ ب

٣٨٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل فقال: يا محمد، ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، وتؤمن بالبعث الآخر»، قال: يا رسول الله، فما الإسلام؟ قال: «لا تشرك بالله شيئا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان»، قال: يا محمد، فما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: يا محمد، فمتى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأحدثك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربتها، وإذا رأيت العراة الحفاة رؤساء الناس، في خمس لا يعلمهن إلا الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤] الآية... ثم انصرف الرجل، فالتمسوه فلم يجدوه، فقال: «ذاك جبريل جاء ليعلم الناس دينهم»[(٦)].

---

(١) البهم: جمع بهمة، وهي: ولد الضأن الذكر والأنثى وجمع البهم: بهام، وهي صغار الغنم، وأولاد المعز: سخال، فإذا اجتمعا، أطلق عليهما: البهم والبهام، وأراد برعاء البهم: الأعراب، وأصحاب البوادي الذين ينتجعون مواقع الغيث ولا تستقر بهم الدار، فتفتح البلاد، فيسكنونها، ويتطاولون بالبنيان. [النهاية (١/ ١٠٢)، جامع الأصول (١/ ٢١٦)].

(٢) في هامش نسخة (أ) لعله: «عنان».

(٣) سقطت من نسخة (ب).

(٤) تقدم التعريف به في حديث رقم (٣٧٣).

(٥) رواه ابن منده في كتابه الإيمان (١/ ٣١٤) حديث رقم (١٦٠). والنسائي (٨/ ١٠١ ـ ١٠٣)، حديث رقم (٤٩٩١). وأبو داود في سننه (٥/ ٧٤)، حديث رقم (٤٦٩٨). والبخاري في خلق أفعال العباد، ص ٦٠، ٦١، حديث رقم (١٨٩). والحديث سنده صحيح.

(٦) رواه البخاري (٨/ ٥١٣)، حديث رقم (٤٧٧٧). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ١٨٨، ١٨٩)، حديث رقم (١٥٩). والبخاري (١/ ١١٤)، حديث رقم (٣٧). ومسلم (١/ ٣٩)، حديث رقم (٩). وأحمد في مسنده (١/ ٤٢٦). وابن ماجه (١/ ٢٥)، حديث رقم (٦٤) و(٢/ ١٣٤٢)، حديث =

٣٨١ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يوما لأصحابه: **«سلوني»**، فهابوا أن يسألوه، فجاء رجل[1] حتى وضع يديه على ركبتيه/، قال: يا محمد، أخبرني عن الإيمان، فذكر نحوه، وزاد: **«وتؤمن بالبعث، وبالقدر كله»**، ويقول في كل ما سأله: صدقت، وقال: **«إذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم[2] ملوك الأرض، ورأيت رعاء البهم يتطاولون في البنيان»**، وقال: **«أن تخشى الله كأنك تراه»**[3]. ٨٧/أ

٣٨٢ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق، ومحمد بن إسماعيل البخاري قالا: ثنا حرمي بن حفص، قال: حدثني الضحاك بن نبراس، ثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ جالس مع أصحابه إذ جاءه رجل عليه ثياب السفر، يتخطى الناس حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ، فوضع يده على ركبة رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: **«شهادة أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر[4] رمضان، وحج البيت ما استطعت إليه سبيلاً»**، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: **«نعم»**، قال: صدقت، قال أصحاب رسول الله: هو يسأله ويصدقه، كأنه أعلم منه، أتعرفون الرجل؟ قالوا: ما نعرفه، ثم قال: يا محمد، ما الإيمان؟ قال: **«الإيمان بالله، واليوم الآخر، وبالملائكة، وبالكتاب، وبالنبيين، وبالموت، وبالبعث، وبالحساب، وبالجنة وبالنار، وبالقدر كله»**، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: **«نعم»**، قال: صدقت، قال: يا محمد، ما الإحسان؟ قال: **«أن تخشى الله كأنك تراه/، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**، ٨٧/ب قال: فإذا فعلت ذلك فأنا محسن؟ قال: **«نعم»**، قال: صدقت، قال: يا محمد، متى تقوم الساعة؟ قال: **«ما المسئول عنها بأعلم من السائل، ولكن لها أشراط»**، ثم قام فذهب، فقال رسول الله ﷺ: **«علي بالرجل»**، فاتبعوه يطلبونه فلم يروا شيئا، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا اتبعنا الرجل فطلبناه فما رأينا

= رقم (٤٤٠٤). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٥١، ١٥٢)، حديث رقم (١٥). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٥)، حديث رقم (١٠٣٥٨). والحديث سنده صحيح.

(١) الرجل: هو جبريل عليه السلام، كما تقدم في الحديث الذي قبله.

(٢) سقطت من نسخة (ب).

(٣) رواه مسلم (١/ ٤٠)، حديث رقم (١٠). والحديث سنده صحيح.

(٤) سقطت من نسخة (ب).

شيئا، فقال رسول الله ﷺ: **«أتدرون من ذاك؟ ذاك جبريل جاءكم[(١)] يعلمكم أمر دينكم، أما إنه لم يأتني على حالة أنكرته قبل اليوم»**[(٢)].

٣٨٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبيد الله بن موسى، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك، قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ في صورة رجل لا نعرفه، وكان قبل ذلك يأتيه في صورة دحية[(٣)]، فدنا منه حتى وضع يديه على ركبتيه أو منكبيه، فقال: ما الإسلام؟ قال: **«أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة»**، قال: فإذا فعلت هذا فقد أسلمت؟ قال: **«نعم»**، قال: فصف الإيمان، قال: **«أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، والجنة والنار، وتؤمن بالبعث بعد الموت»**، قال: فإذا فعلت هذا فقد آمنت؟ قال: **«نعم»**[(٤)]، قال: فما الإحسان؟ قال: **«أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**، قال: فإذا فعلت هذا فقد أحسنت؟ قال: **«نعم»**، قال: فمتى الساعة؟ قال: **«هي في مفاتيح خمس/ من الغيب، لا** ١/٨٨
يعلمهن إلا الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤]، إلى آخر الآية، **ولكن أبين لك من شرائطها: إذا رأيت كذا وكذا فاعلم أن الساعة قد اقتربت»**، ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: **«علي الرجل»**، فاتبعوه فلم يجدوا أحداً، فقال رسول الله ﷺ: **«هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم»**[(٥)].

---

(١) سقطت من نسخة (ب).

(٢) رواه البزار في مسنده، كما في كشف الأستار (١/ ٢٠)، حديث رقم (٢٢) بلفظه إلا شيء يسير. ورواه البخاري في خلق أفعال العباد، ص ٦١، ٦٢، حديث رقم (١٩١). وقال البزار: غريب من حديث أنس، لا نعلمه فيه إلا بهذا الإسناد، والضحاك بن نبراس ليس به بأس، وقد روى عن ثابت غير حديث. [كشف الأستار (١/ ٢١)]. وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه الضحاك بن نبراس، قال البزار: ليس به بأس، وضعفه الجمهور. [مجمع الزوائد (١/ ٤٠)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ فيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف، لكن له شواهد صحيحة، عن عمر، وأبي هريرة، تقدّمت في حديث رقم (٣٦٣) وما بعده.

(٣) تقدّم التعريف به في حديث رقم (٣٧٣).

(٤) سقط من نسخة (ب).

(٥) لم أجد من خرّجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، وقد تقدّم تخريجه من طريق آخر كما تقدّم في الحديث الذي قبله. والحديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه أبا جعفر الرازي، وهو صدوق سيئ الحفظ، وروى عن الربيع بن أنس، وروايته عنه فيها اضطراب كثير، كما ذكر ذلك ابن حبان وله شواهد صحيحة عن عمر وأبي هريرة، تقدمت في حديث رقم (٣٦٣) وما بعده.

قال أبو عبد الله: اختلف الناس في تفسير(١) حديث جبريل عليه السلام هذا، فقال طائفة من أصحابنا: قول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله»(٢)، وما ذكر معه كلام جامع مختصر له غور، وقد أوهمت المرجئة(٣) في تفسيره فتأولوه على غير تأويله، قلة معرفة منهم بلسان العرب، وغور كلام النبي ﷺ، الذي قد أعطي جوامع الكلم وفواتحه، واختصر له الحديث اختصارًا ﷺ.

أما قوله: «**الإيمان أن تؤمن بالله**» أن توحده وتصدق به بالقلب واللسان، وتخضع له ولأمره، بإعطاء العزم للأداء كما أمر، مجانبا للاستنكاف والاستكبار والمعاندة، فإذا فعلت ذلك لزمت محابه، واجتنبت مساخطه.

وأما قوله: «**وملائكته**» فأن تؤمن بمن سمى الله لك منهم في كتابه، وتؤمن بأن لله ملائكة سواهم لا يعرف أساميهم وعددهم إلا الذي خلقهم.

وأما قوله: «**وكتبه**» فأن تؤمن بما سمى الله من كتبه في/ كتابه، من التوراة، ٨٨/ب
والإنجيل، والزبور خاصة، وتؤمن بأن لله سوى ذلك كتبا أنزلها على أنبيائه، لا يعرف أسماءها وعددها إلا الذي أنزلها، وتؤمن بالفرقان، وإيمانك به غير إيمانك

(١) في الهامش عنوان نصه: «تفسير حديث الإسلام».
(٢) تقدم تخريجه في الأحاديث الماضية، من حديث (٣٦٣ ـ ٣٨٣).
(٣) المُرْجِئَة هم الذين يقولون: إنَّ الإيمان إقرار القلب، وزعموا أن إقرار القلب لا يتفاوت، فالفاسق والعدل عندهم سواء في الإيمان.
ويرد عليهم بالشرع والعقل:
أ ـ أمَّا الشرع: قوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]. ففي الآية إثبات زيادة الإيمان.
ب ـ العقل: يرد عليهم بالتالي:
١ ـ تخصيصكم الإيمان بإقرار القلب، مخالفٌ لما دلَّ عليه الكتاب و السُّنة من دخول القول والعمل في الإيمان.
٢ ـ وقولكم إنَّ «إقرار القلب لا يتفاوت»، مخالفٌ للحسّ؛ فإنَّ من المعلوم لكل أحد أن إقرار القلب، إنَّما يتبع العلم، ولا ريب أن العلم يتفاوت بتفاوت طرقه فإنَّ خبر الواحد، لا يفيد ما يفيده خبر الاثنين، وهكذا ما أدركه الإنسان بالخبر، لا يساوي في العلم ما أدركه بالمشاهدة، فاليقين درجات متفاوتة، وتفاوت الناس في اليقين أمر معلوم، بل الإنسان الواحد يجد من نفسه، أن يكون في أوقات وحالات أقوى منه يقيناً في أوقات وحالات أخرى.
ونقول أيضاً: كيف يصح لعاقل أن يحكم بتساوي رجلين في الإيمان أحدهما مثابر على طاعة الله تعالى فرضها ونفلها، متباعد عن محارم الله، وإذا بدرت منه المعصية بادر إلى الإقلاع عنها والتوبة منها.
والثاني: مضيع لما أوجب الله عليه ومنهمك فيما حرَّم الله عليه، غير أنه لم يأت ما يكفره كيف يتساوى هذا وهذا؟! [انظر: فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لشيخ الإسلام ـ تلخيص الشيخ محمد العثيمين، ص ١١٣، ١١٤ . وانظر: لوامع الأنوار البهية، ص ٤٠٦، وشرح الطحاوية، ص ٢٩٤)].

بسائر الكتب، إيمانك بغيره من الكتب إقرارك به بالقلب واللسان، وإيمانك بالفرقان إقرارك به، واتباعك ما فيه.

وأما قوله: «ورسله» فأن تؤمن بمن[١] سمى الله في كتابه من رسله، وتؤمن بأن لله سواهم رسلا وأنبياء، لا يعلم أسماءهم إلا الذي أرسلهم، وتؤمن بمحمد ﷺ، وإيمانك به غير إيمانك بسائر الرسل، إيمانك بسائر الرسل[٢] إقرارك بهم، وإيمانك[٣] بمحمد ﷺ إقرارك به وتصديقك إياه، واتباعك ما جاء به، فإذا اتبعت ما جاء به أديت الفرائض، وأحللت الحلال، وحرمت الحرام، ووقفت عند الشبهات، وسارعت في الخيرات.

وأما قوله: «**واليوم الآخر**»، فأن تؤمن بالبعث بعد الموت، والحساب والميزان، والثواب والعقاب، والجنة والنار، وبكل ما وصف الله به يوم القيامة.

وأما قوله: «**وتؤمن بالقدر كله خيره وشره**»، فأن تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولا تقل: لولا كذا وكذا لكان كذا، ولو كان كذا وكذا لم يكن كذا وكذا.

١/٨٩ قال: فهذا هو الإيمان بالله،/ وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر[٤]، والقدر، واستدلوا على أن الإيمان هو ما ذكروه بالآيات التي تلوناها عند ذكر تسمية الله الصلاة وسائر الطاعات إيماناً وإسلاماً وديناً[٥].

واستدلوا أيضا بما قص الله جل وعز من نبإ إبليس حين عصى ربه في سجدة أمر أن يسجدها لآدم فأباها، ثم قال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]، فهل جحد إبليس ربه وهو يقول: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩]، ويقول: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]، إيماناً منه بالبعث، وإيمانا بنفاذ قدرته في إنظاره إياه إلى يوم

---

(١) في نسخة (ب): «بما».
(٢) «إيمانك بسائر الرسل»: سقطت من نسخة (ب).
(٣) في نسخة (ب): «وإقرارك».
(٤) من مبتدأ كلام المؤلف ص (٢٩٢) إلى هنا، أورده بنصه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٢٩٦ ـ ٢٩٧.
(٥) تقدم في ص (٢٦٩، ٢٧٠).

البعث؟ أو هل جحد أحدا من أنبيائه، وأنكر شيئا من سلطانه وهو يحلف بعزته؟ وهل كان كفره إلا بترك سجدة واحدة أمره بها فأباها؟ واستدلوا أيضا بما قص الله علينا من نبإ ابني آدم: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ [المائدة: ٢٧] إلى قوله: ﴿فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٣٠]، إلا بركوبه ما حرم عليه من قتل أخيه، وهل جحد ربه، وكيف يجحده وهو يقرب له القربان؟ وقالوا: قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [السجدة: ١٥]، إلى/ قوله: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، ولم يقل: إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكروا بها أقروا بها فقط، وقال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١][1]. ٨٩/ ب

٣٨٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبد الأعلى، أنا ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس: «﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، قال: يتبعونه حق اتباعه»[2].

٣٨٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: «﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، قال: يتبعونه حق اتباعه»[3].

٣٨٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن مجاهد قال: «يعملون به حق عمله، أولئك يؤمنون به»[4].

---

(١) وقد نقل ابن تيمية كلام محمد بن نصر من قوله: «واستدلوا أيضاً بما قص... إلخ ص (٢٩٤)، إلى هنا بتصرف، في كتابه الإيمان، ص ٣٠٠، ٣٠١.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥١٩). وابن أبي حاتم في تفسيره، كما في تفسير ابن كثير (١/ ١٦٣). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١١)، وعزاه لأبي عبيد، وابن المنذر، والهروي في فضائله عن ابن عباس ـ بلفظه، وفيه زيادة: «ثم قرأ: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا﴾ [الشمس: ٢] يقول: «اتبعها». والأثر سنده صحيح.

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٢٠). ورواه الثوري في تفسيره، ص ٤٨، حديث رقم (٣١). والأثر سنده صحيح.

(٤) روى ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٢٠) الجزء الأول من الحديث: «يعملون به حق عمله» عن مجاهد من طريقه، وورد في تفسير مجاهد عنه ـ في سورة البقرة، ص ٨٧، من طريق ابن أبي نجيح عنه، جزؤه الأول. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عتاباً وهو صدوق يخطئ، وروى عن خصيف أحاديث منكرة. وكذلك فيه خُصَيف، وهو صدوق سيئ الحفظ، وقد اختلط. وله طريق آخر سيأتي في حديث (٣٨٨).

٣٨٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمرو بن محمد، ثنا أسباط بن نصر الهمداني، عن السُّدِّي، عن أبي مالك، عن ابن عباس في قوله: «﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١]، قال: يحلون حلاله، ويحرمون حرامه، ولا يحرفونه عن مواضعه»[١].

٣٨٨ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى بن ميمون، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد « ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١] يقال: يتبعونه حق اتباعه»[٢].

٣٨٩ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة: «﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٢١]، هؤلاء أصحاب محمد ﷺ، آمنوا بكتاب الله، وصدقوا به، أحلوا حلاله، وحرموا حرامه، وعملوا بما فيه»، ذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: والله إن حق تلاوته أن تحل حلاله، وتحرم حرامه،/ وأن تقرأه: كما أنزله الله، ولا يحرف عن مواضعه[٣]. ٩٠/أ

٣٩٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا وكيع، عن المبارك، عن الحسن «﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١] قال: يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، ويكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه»[٤]. حدثنا محمد بن زرارة[٥].

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥١٩). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١١). ورواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٢٦٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. [المستدرك (٢/ ٢٦٦)]. قُلْتُ: الأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أسباطاً، وهو صدوق كثير الخطأ.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٢٠). والأثر سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين ابن أبي نجيح ومجاهد، وابن أبي نجيح لم يسمع التفسير من مجاهد وهو مدلس وقد عنعن، وتابعه منصور بن المعتمر وهو ثقة كما تقدَّم في حديث رقم (٣٨٥).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٢٠، ٥٢١). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١١). والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه حميداً، وهو صدوق.

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٢٠). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١١). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ المبارك بن فضالة مدلس، وقد عنعن.

(٥) ورد في نسخة (أ) إشارة وكتب على هامشها: «حدثنا محمد بن زرارة». وهو: محمد بن زرارة بن عبدالله بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الخطمي الأوسي، قال أبو حاتم: روى عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، وروى عنه زيد بن حباب، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. [التاريخ الكبير (١/ ٨٦)، الجرح (٧/ ٢٦٠)].

قال أبو عبد الله: قالوا: فإن قيل: فهل مع ما ذكرت من سنة ثابتة تبين أن العمل[1] داخل في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله؟ قيل: نعم، عامة[2] السنن والآثار تنطق بذلك[3]، منها: ما

٣٩١ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي جمرة قال: كنت قاعداً مع ابن عباس على سريره فقال: «إن وفد عبد القيس[4] أتوا النبي ﷺ فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم بالإيمان بالله وحده»، ثم قال: **«هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟»**، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: **«شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من الغنائم الخمس»**[5].

٣٩٢ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا أبي، ثنا قرة بن خالد، عن أبي جمرة قال: قلت لابن عباس: إن جدة لي تنبذ نبيذاً[6] حلواً في جرة[7]، قال: قد وفد

(١) في الهامش عنوان نصه: «دليل على أن الإيمان يدخل معه الأعمال، وذكر خصال الإيمان إلى خمس ورقات».
(٢) سقطت من نسخة (ب).
(٣) نقل ابن تيمية في كتابه الإيمان ص ٣٠١، كلام أبي عبد الله هذا.
(٤) في الهامش عنوان نصه: «أحاديث وفد عبد القيس». والوفد: الجماعة المختارة للتقدم في لقي العظماء، وأحدهم: وافد. ووفد عبد القيس المذكورون كانوا أربعة عشر راكباً كبيرهم الأشج المنذر بن عائذ، وقد تكلم ابن حجر بتفصيل أكثر، فليراجع من أراد المزيد: فتح الباري (١/ ١٣٠). وعبد قيس: قبيلة كبيرة يسكنون البحرين ينسبون إلى عبد القيس بن أفصى بن دُعْمِي ـ بضم ثم سكون المهملة وكسر الميم ـ من جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار، وكان البحرين أول مكان أقيمت فيه الجمعة بعد المدينة. [فتح الباري (٨/ ٨٥)]. قُلْتُ: والبحرين هي المعروفة الآن بالأحساء، وهي منطقة تقع شرق المملكة العربية السعودية.
(٥) رواه البخاري (١/ ١٢٩)، حديث رقم (٥٣). وأيضاً في كتاب أخبار الآحاد (١٣/ ٢٤٢). ومسلم (١/ ٤٧)، حديث (١٧)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٤٣)، حديث رقم (٢٠). (١/ ١٨٣)، حديث رقم (٨٧). وأحمد في مسنده (١/ ٢٢٨). وأبو داود (٥/ ٥٧)، حديث رقم (٤٦٧٧). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٦)، حديث رقم (١٠٣٥٩). ورواه مسلم (١/ ٤٨)، حديث رقم (١٧ : ٢٥). ورواه الترمذي في سننه (٥/ ٨)، حديث رقم (٢٦١١). والنسائي (٨/ ١٢٠)، حديث رقم (٥٠٣١). وابن حبان في صحيحه (١/ ١٨٥)، حديث رقم (١٥٤). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٥٦)، حديث رقم (١٨). وأبو عبيد في كتابه الإيمان، ص ١٣، ١٤. والحديث سنده صحيح.
(٦) النبيذ: هو ما يعمل من الأشربة من التمر، والزبيب، والعسل، والحنطة، والشعير، وغير ذلك. يُقال: نبذت التمر والعنب: إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذاً، فصرف من مفعول إلى فعيل، وانتبذته: اتخذته نبيذاً، وسواء كان مسكراً أو غير مسكر، فإنَّهُ يُقالُ له: نبيذ. [النهاية (٤/ ١٢١)].
(٧) جرة: جمعها جرار، وهو من الخزف، وقيل: ما كان مدهوناً. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

عبدالقيس على رسول الله ﷺ فقال[1]: «مرحبا بالوفد، غير الخزايا[2] ولا الندامى[3]»، قالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك المشركين من مضر، وإنا لا نصل إليك إلا/ في أشهر الحرم، فحدثنا بِجُمَلٍ من الأمر، إن عملنا بها دخلنا الجنة، وندعو بها من وراءنا، قال: «آمركم بالإيمان بالله وحده»، وقال: («هل تدرون ما الإيمان بالله؟») [4]، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، (وأن محمداً رسول الله) [5]، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تعطوا من الغنائم الخمس، وأنهاكم عما ينتبذ في الحنتم[6]، والدباء[7]، والنقير[8]، والمزفت[9]»[10]. ٩٠/ب

قال أبو عبد الله: قالوا: فهذا رسول رب العالمين الذي جاء بالإيمان ودعا إليه، سأله الوفد عن أمر يدخلهم الجنة، وينجيهم من النار، فأمرهم بالإيمان بالله، ثم قال لهم مخافة أن يحملوا ذلك على غير وجهه: «أتدرون ما الإيمان بالله؟»، ثم فسره لهم، فجعله توحيده، والإقرار برسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وإيتاء الخمس من الغنائم، فهذا مما يبين لك أن الإيمان بالله إنما هو توحيده وعبادته.

٣٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه أن النبي ﷺ قال له: «أسلم تسلم»، قال: وما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك لله، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك»، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت» قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»

---

(١) في نسخة (ب): «قال».

(٢) خزايا: جمع خزيان من الخزاية وهي الاستحياء. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

(٣) ندامى: جمع ندمان، وهو فعلان من الندم. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

(٤) ما بين القوسين زيادة من صحيح مسلم (١/ ٤٨).

(٥) ما بين القوسين زيادة من صحيح مسلم (١/ ٤٨).

(٦) الحنتم: جرار خضر كانوا يخزنون فيها الخمر. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

(٧) الدبَّاء: القرع واحدها: دبّاءة. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

(٨) النقير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم ينبذ فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مُسْكِراً. [النهاية (٤/ ١٦٩)].

(٩) المزفّت: الوعاء المطلي بالزفت من الداخل، وكذلك المقير، وهذه الأوعية الأربعة المذكورة آنفاً، تسرع بالشدَّة في الشراب، وتحدث فيه القوة المُسْكِرَة عاجلاً. [جامع الأصول (١/ ٢٢٧)].

(١٠) رواه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨)، حديث رقم (١٧). والبخاري في صحيحه (٨/ ٥٤، ٥٥)، حديث رقم (٤٣٦٨)، و(١٣/ ٥٢٧)، حديث رقم (٧٥٥٦). والنسائي (٨/ ٣٢٢)، حديث رقم (٥٦٩٢). والبيهقي في سننه الكبرى (٤/ ١٩٩)، بسنده إلى قرة بن خالد، به ـ بنحوه. والحديث سنده صحيح.

قال: وما الهجرة؟/ قال: «**أن تهجر السوء**»، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**الجهاد**»، ٩١/أ
قال: وما الجهاد؟ قال: «**أن تجاهد**، أو قال: **تقاتل الكفار إذا لقيتهم، ولا تغل، ولا تجبن**»، ثم قال رسول الله ﷺ بإصبعيه: «**ثم عملان هما أفضل الأعمال، إلا من عمل بمثلهما، قالها ثلاثا، حجة مبرورة، أو عمرة**»[1].

قال أبو عبد الله: أولست ترى أن النبي ﷺ قال له: «**أسلم تسلم**»، فجعل دعاءه إلى الإسلام كلمة واحدة جامعة، أي إنك إذا أسلمت سلمت من كل سوء، فلما سأله: ما الإسلام؟ قال: «**أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك**» فزاده تفسيرا وبيانا، فلما قال له: أي الإسلام أفضل؟ قال: «**الإيمان**»، فجعل الإيمان من الإسلام، فلما قال له: وما الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله**»، وسكت له عن ذكر العمل، فكأن الرجل علم أن العمل قد دخل في ذلك فقال له: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «**الهجرة**»، فجعلها كلمة واحدة جامعة، فلما قال له: فما الهجرة[2]؟ قال: «**أن تهجر السوء**»، فزاده تفسيرا وبيانا، فلما قال له: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**الجهاد في سبيل الله**»، وقد قال له قبل ذلك: «**الهجرة أن تهجر السوء**»؛ أي إنك إذا هجرت السوء رغبت في الخير، ومن خير ما أنت راغب فيه الجهاد في سبيل الله، ثم الحج والعمرة من الإيمان، وقد بدأ قبل ذلك فأخبره: أن/ ٩١/ب
الإيمان إنما هو أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ففي ذلك بيان ما قلنا إن الإيمان بكتاب الله إنما هو اتباع ما فيه، فقد أمر فيه بالهجرة، والحج، والعمرة، والجهاد، واجتناب السوء.

٣٩٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وسعيد بن عثمان أبو عثمان قالا: أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن مرة، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ فقال: «**أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟**»، قالوا: الصلاة، قال: «**إن الصلاة لحسنة وما هي به**»، قالوا: الزكاة، قال: «**إن**

---

(١) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٥٣)، حديث رقم (٢٨٥٧)، عن أبي قلابة، به ـ بلفظه، وعزاه لمسدد في مسنده. وله شاهد عن عمرو بن عبسة ﷺ، بنحوه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٧)، وقال: «رواه أحمد، والطبراني ورجاله رجال الصحيح». وقال الأعظمي: ضعف البوصيري إسناده؛ لجهالة التابعي. [المطالب العالية (٣/ ٥٤)]. قُلْتُ: وهو كما قال، لكن له شاهد سنده صحيح عن عمرو بن عبسة، كما تقدَّم.

(٢) سقطت من نسخة (ب).

الزكاة لحسنة وما هي به»، قالوا: الحج، قال: «إن الحج لحسن وما هو به»، قالوا: الجهاد، قال: «إن الجهاد لحسن وما هو به»، فلما رآهم يذكرون شرائع الإسلام ولا يصيبون قال لهم: «أوثق عرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله»[(١)].

قال أبو عبد الله: قالوا: فجعل ﷺ الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد من الإيمان، وجعل أوثق عرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله، وذلك أن الله أمر بهما، ووكدهما في كتابه فقال في الحب فيه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المائدة: ٥٥]، وقال في البغض
٩٢/أ لله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ / يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا۟ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ﴾ [الممتحنة: ١٣]، وقال النبي ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا»[(٢)].

٣٩٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل العمل الحب في الله والبغض في الله»[(٣)].

٣٩٦ ـ حدثنا هارون بن عبد الله البزاز، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا سعيد ابن أبي أيوب، عن أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١٠١، حديث رقم (٧٤٧). وأحمد في مسنده (٤/ ٢٨٦)، بلفظه، إلا أنه قال: «أوسط» بدل: «أوثق». ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤١)، حديث رقم (١٠٤٦٩) عن ابن فضيل، عن ليث، به بلفظ: «أوثق عرى الإسلام: الحب في الله، والبُغْض في الله». ورواه أيضاً في كتابه الإيمان، ص ٤٢، حديث رقم (١١٠) بلفظ المصنّف، عن ابن فضيل، عن ليث، به. وحسن الألباني حديث ابن مسعود كما في الإيمان لابن أبي شيبة ص ٤٨ رقم ١٣٤. والحديث سنده ضعيف؛ لأنه فيه ليثاً بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٢) رواه مسلم (١/ ٧٤)، حديث رقم (٥٤). وأبو داود (٥/ ٣٧٨)، حديث رقم (٥١٩٣). والترمذي (٥/ ٥٢)، حديث رقم (٢٦٨٨). وابن ماجه في سننه في: (١/ ٢٦)، حديث رقم (٦٨)، و(٢/ ١٢١٧)، حديث رقم (٣٦٩٢). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٤٧، ٥١٢).

(٣) رواه أبو داود في سننه (٥/ ٦، ٧)، حديث رقم (٤٥٩٩). وأحمد في مسنده (٥/ ١٤٦). وذكره الديلمي في الفردوس (١/ ٣٥٥)، حديث رقم (١٤٢٩) عن أبي ذر. والحديث سنده ضعيف؛ لأمور: لضعف يزيد بن أبي زياد، ولانقطاعه، فإنَّ مجاهداً لم يلق أبا ذر. وللحديث شواهد تقدَّمت في حديث رقم (٣٩٤).

الجهني، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**من أعطى لله، ومنع لله، وأنكح لله، وأحب لله، وأبغض لله، فقد استكمل إيمانه**»(١).

٣٩٧ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا يحيى بن زكريا، عن ليث، عن مجاهد، قال: قال لي ابن عباس: «يا مجاهد، أحب في الله، وأبغض في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنما تنال ما عند الله بذلك، ولن يجد عبد حلاوة الإيمان وإن كثر صلاته وصيامه حتى يكون كذلك، وقد صارت مؤاخاة الناس اليوم أو عامتهم للدنيا، وذلك لا يجزئ عن أهله شيئا، ثم قرأ: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، وقرأ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ / يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]»(٢). ٩٢/ب

٣٩٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا عبثر، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن كعب قال: «**من أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فقد استكمل الإيمان**»(٣).

---

(١) رواه الترمذي في سننه (٤/ ٦٧٠)، حديث رقم (٢٥٢١). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٤٠). والحاكم في مستدركه (٢/ ١٦٤). كلهم بأسانيدهم إلى عبد الله بن يزيد المقرئ، به ـ بلفظه. وأحمد في مسنده أيضاً (٣/ ٤٣٨)، من طريق ابن لهيعة بلفظه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. [سنن الترمذي (٤/ ٦٧٠)]. وقال ابن الأثير في جامع الأصول بعد أن ذكره: «أخرجه الترمذي، وقال: هذا حديث منكر». [جامع الأصول (١/ ٢٤٠)]. وورد في تحفة الأحوذي: «هذا حديث منكر». [تحفة الأحوذي (٣/ ٣٢٢)]. وقال المباركفوري: وفي بعض النسخ هذا حديث حسن، ولم يظهر لي وجه كون هذا الحديث منكراً، فقد رواه أبو داود عن أبي أمامة، وفي سنده القاسم بن عبد الرحمن الشامي، قال المنذري: قد تكلم فيه غير واحد. [تحفة الأحوذي (٣/ ٣٢٢، ٣٢٣)]. **قُلْتُ**: وقد تقدم حديث أبي أمامة في الشواهد في حديث رقم (٣٩٤). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي. [المستدرك (٢/ ١٦٤)]. وقال عبد القادر الأرناؤوط: «وفي بعض نسخ الترمذي: هذا حديث حسن دون قوله: «منكر»، ولعلها هي الصواب؛ إذ لا وجه لكون هذا الحديث منكراً، على أن المتقدمين من الأئمة كثيراً ما يطلقون هذا اللفظ على ما تفرد به راويه وإن كانَ من الثقات؛ فيكون حديثه صحيحاً غريباً». [جامع الأصول (١/ ٢٤٠)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده فيه ضعف؛ لأنَّ فيه سهلاً، وهو لين الحديث ولم يتابع.

(٢) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ليثاً بن أبي سليم وهو ضعيف، وللحديث شواهد مرفوعة تقدَّمت في حديث رقم (٣٩٤).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في كتابه الإيمان، ص ٤٧، حديث رقم (١٢٨)، ورواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١). والحديث سنده صحيح. وحسَّن الألباني سند ابن أبي شيبة. [الإيمان، ص ٤٧)].

٣٩٩ ـ حدثني محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا محمد بن الصباح، ثنا الوليد بن أبي ثور، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «**من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وسمع وأطاع، فقد توسط الإيمان، ومن أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فقد استكمل الإيمان**»[١].

٤٠٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا يحيى بن زكريا، عن مالك بن مغول، عن زبيد، عن مجاهد قال: «**إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله، والبغض في الله**»[٢].

٤٠١ ـ حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا معن، ثنا مالك، عن عمّه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله، يقول: «جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل نجد[٣]، ثائر الرأس[٤]، يسمع دوي صوته[٥]، ولا يفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال له رسول الله ﷺ: «**خمس صلوات في اليوم والليلة**»، فقال: فهل علي غيرهن؟ قال: «**لا، إلا أن تطوع**»، قال رسول الله ﷺ: «**وصيام رمضان**»، قال: فهل علي غيره؟ قال: «**لا، إلا أن تطوع**»، وذكر رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: هل علي غيرها؟ قال: «**لا، إلا أن تطوع**»، فأدبر الرجل وهو يقول: لا أزيد على هذا ولا/ أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: «**أفلح إن صدق**»[٦]. ٩٣/أ

---

(١) لم أجد من خرّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الوليد بن أبي ثور وهو ضعيف، وعاصم صدوق له أوهام. وتقدّمت للحديث شواهد مرفوعة في حديث رقم (٣٩٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤١)، حديث رقم (١٠٤٧٠) وفي كتابه الإيمان، ص ٤٢، حديث رقم (١١١). وقال الألباني: إسناده موقوف صحيح، وقد جاء مرفوعاً عن ابن مسعود. [الإيمان، ص ٤٢)]. قُلْتُ: الأثر سنده صحيح. وتقدّم له شواهد مرفوعة في حديث رقم (٣٩٤).

(٣) نَجْد: بفتح أوله وسكون ثانيه ـ قال النضر: النجد قفاف الأرض وصلابها وما غلظ منها وأشرف، وقيل: كل ما ارتفع عن تهامة فهو نجد، وقيل: نجد هي اسم للأرض العريضة التي أعلاها تهامة واليمن وأسفلها العراق والشام، وقيل: هي نجود عدة منها نجد برق: واد باليمامة، ونجد عفر، ونجد مريع، وقيل غير ذلك. [راجع: معجم البلدان (٥/ ٢٦١ ـ ٢٦٦)].

(٤) ثائر الرأس: أي منتشر شعر الرأس قائمه. [النهاية (١/ ١٣٨)].

(٥) دوي صوته: الدويّ: صوت ليس بالعالي كصوت النحل. [النهاية (٢/ ٣٦)].

(٦) رواه الإمام مالك في موطئه (١/ ١٧٥)، حديث رقم (٩٤). ورواه البخاري في صحيحه في موضعين: (١/ ١٠٦)، حديث رقم (٤٦). و(٥/ ٢٨٦)، حديث رقم (٢٦٧٥). ومسلم في صحيحه (١/ ٤٠، ٤١)، حديث رقم (١١). وأبو داود في سننه (١/ ٢٧٢، ٢٧٣)، حديث رقم (٣٩١). والنسائي في سننه في موضعين: (١/ ٢٢٦، ٢٢٧)، حديث رقم (٤٥٨)، و(٨/ ١١٨، ١١٩)، حديث رقم (٥٠٢٨). وأحمد في مسنده (٦/ ١٦٢). وابن حبان في صحيحه (٥/ ١٠٨) رقم (٢٣٥١). والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٤٦٦، ٤٦٧). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ٢٧٨، ٢٧٩)، حديث رقم (١٣٤). والإمام الشافعي في

٤٠٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل، ثنا بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جدّه قال: قلت يا رسول الله، إني حلفت أن لا آتيك ولا آتي دينك وقد جئت أمرا لا أعقل منه شيئا، إلا ما علمني الله منه ورسوله، وإني أسألك بوجه الله: بم بعثك إلينا ربك؟ فقال: «**بالإسلام**»، فقلت: يا رسول الله، وما آيات الإسلام؟ قال: «**أن تقول: أسلمت وجهي لله وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وكل مسلم عن مسلم محرم، أخوان نصيران، لا يقبل الله ممن أشرك بعد إسلامه عملا، ألا إني ممسك بحجزكم عن النار، ألا وإن ربي داعي، وإنه سائلي: هل بلغت عبادي؟ وإني قائل: أي رب قد بلغتهم، فليبلغ شاهدكم غائبكم**»، قال: قلت: يا رسول الله، هذا ديننا؟ فقال: «**هذا دينكم، وأينما تحسن يكفك**»[1].

٤٠٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح بن عبادة، ثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت: يا رسول الله، ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء، وقال بكفه على الأخرى، أن لا آتيك، ولا آتي دينك، فذكر مثله[2].

= الرسالة، ص ١١٦. والبغوي في شرح السنة (١/ ١٨، ١٩)، حديث رقم (٧). ورواه البخاري في صحيحه (٤/ ١٠٢)، حديث رقم (١٨٩١)، و(١٢/ ٣٣٠)، حديث رقم (٦٩٥٦). ومسلم (١/ ٤١)، حديث رقم (١١) ـ ٩. وأبو داود في سننه (١/ ٢٧٣)، حديث رقم (٣٩٢). والنسائي في سننه (٤/ ١٢٠، ١٢١)، حديث رقم (٢٠٩٠). والدارمي في سننه (١/ ٣٧٠، ٣٧١). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ٢٨٠)، حديث رقم (١٣٥). وابن الجارود في المنتقى، ص ٥٧، حديث رقم (١٤٤). والحديث سنده صحيح.

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٤٠٨)، حديث رقم (٩٧٢)، بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، به ـ بلفظه. والنسائي في سننه (٥/ ٤، ٥)، حديث رقم (٢٤٣٦)، (٥/ ٨٢ ـ ٨٤)، حديث رقم (٢٥٦٨). ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٤)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٦٠٠). وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٣٠، ١٣١)، حديث رقم (٢٠١١٥). والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٤٠٧، ٤٠٨)، حديث رقم (٩٦٩). والحسين المروزي في زيادات الزهد لابن المبارك ص ٣٥٠، ٣٥١، حديث رقم (٩٨٧). وابن عبد البر في الاستيعاب (١/ ٣٢٣). والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٥٠)، حديث رقم (٤٣٣٠). ورواه ابن ماجه (٢/ ٨٤٨)، حديث رقم (٢٥٣٦) بسنده إلى بهز، به ـ بلفظ: «**لا يقبل الله من مشرك أشرك بعدما أسلم عملاً، حتى يفارق المشركين إلى المسلمين**». وقال ابن عبد البر بعد أن أورد الحديث من طريقه: «فهذا هو الحديث الصحيح بالإسناد الثابت المعروف». [الاستيعاب (١/ ٣٢٣)]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». [المستدرك (٤/ ٦٠٠، ٦٠١)]. وقال البغوي بعد أن ذكره: «هذا حديث حسن». [شرح السنة (١٥/ ١٥١)].
قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه: بهزاً بن حكيم وهو صدوق، وتابعه أبو قزعة سويد بن حجير: وهو ثقة كما سيأتي في حديثي (٤٠٤، ٤٠٥).

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٤٠٨)، حديث رقم (٩٧٢). وتقدَّم مستوفىً من طريق آخر في الحديث الذي قبله رقم (٤٠٢). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه بهزاً وهو صدوق وقد تابعه أبو قزعة سويد بن حجير وهو ثقة، كما سيأتي في حديثي (٤٠٤، ٤٠٥).

٤٠٤ ـ حدثنا أبو علي البسطامي ، ثنا أبو النعمان ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا أبو قزعة ، عن حكيم بن معاوية ، عن أبيه أنه قال: يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ما/ أتيتك حتى حلفت عدد أصابعي هذه الثلاث ، أن لا آتيك ، فبالذي بعثك بالحق ما بعثك به؟ فقال: «**الإسلام**» ، قال: وما الإسلام؟ قال: «**أن تسلم قلبك لله، وأن توجه وجهك إلى الله، وأن تصلي الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، أخوان نصيران، لا يقبل الله من عبد أشرك بعد إسلامه**»(١) . ٩٣/ب

٤٠٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا محمد بن جحادة ، حدثني الحجاج الباهلي ، ثنا سويد بن حجير ، وهو أبو قزعة ، عن حكيم بن معاوية ، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ ، فقلت: إني حلفت عدد أصابعي هؤلاء وأومأ إلى أصابعه ، وهن عشر ، ألا أتبعك ، ولا أتبع ما جئت به ، فأنشدك الله ما دينك الذي بعثك الله به؟ قال: «**بعثني الله بالإسلام**» ، فقلت: وما الإسلام؟ قال: «**تقول: أسلمت نفسي لله، وخليت وجهي إليه، وتؤتي الزكاة، وتقيم الصلاة، أخوان نصيران، لا يقبل الله في أحد أشرك بعد إسلامه**»(٢) .

٤٠٦ ـ حدثنا محمد بن بشار ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن للإسلام ضوأ(٣)، ومنارا كمنار الطريق، من ذلك أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتسليمك على بني آدم إذا لقيتهم، فإن ردوا عليك ردت عليك وعليهم الملائكة، وإن لم يردوا عليك ردت عليك الملائكة، ولعنتهم أو سكتت عنهم، وتسليمك/ على أهـــل بيتك إذا دخلت عليهم، فمن انتقص منهن شيئا فهو سهم من الإسلام تركه ، ومن تركهن فقد نبذ الإسلام وراء** ٩٤/أ

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣) ، و(٤/ ٤٤٦) . وتقدَّم تخريجه مستوفىً من طريق آخر في حديث رقم (٤٠٢) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه محمد بن الفضل وحماد بن سلمة وكل منهما ثقة مختلط . وقد تقدَّم من طريق صحيح في حديث رقم (٤٠٢) .

(٢) تقدَّم تخريجه مستوفىً في حديثي (٤٠٢ ، ٤٠٤) . والحديث سنده صحيح .

(٣) كذا في نسختي (أ، ب) في مستدرك الحاكم . أمَّا في الإيمان لأبي عبيد والحلية: «صوى» ولعلَّها الصواب . والصوى: الأعلام المنصوبة من الحجارة في المفازة المجهولة يستدل بها على الطريق واحدتها صوة ، كقوة ، أراد أن للإسلام طرائق وأعلاماً يهتدى بها . [النهاية (٣/ ٦)] .

ظهره»[(١)].

٤٠٧ ـ حدثنا يوسف بن موسى القطان، أنا عبيد الله بن موسى العبسي، ثنا أبو حمزة الثمالي، عن أبي اليقظان عثمان بن عمير البجلي، عن زاذان، عن جرير بن عبد الله قال: خرجنا مع النبي ﷺ على رواحلنا وهي آكلة النوى[(٢)] من المدينة، فرفع له شخص، فقال: «**هذا رجل لا عهد له بأنيس**[(٣)] **منذ كذا وكذا، وإياي يريد**»، فأسرع إليه النبي ﷺ وأسرعنا حتى استقبله، فإذا فتى شاب قد انسلقت[(٤)] شفتاه من أكل لحي[(٥)] الشجر، فسأله: «**من أين أقبلت؟**»، فحدثه قال: وأنا أريد يثرب[(٦)] وأريد محمدا ﷺ لأبايعه، قال: «**فأنا محمد رسول الله**»، قال: السلام عليك يا رسول الله، صف لي الإسلام، قال: «**تشهد أن لا إله إلا الله، وتقر بما جاء من عند الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت**»، قال: أقررت، ثم انصرف رسول الله ﷺ، قال جرير: وازدحمنا عليه حين أنشأ يصف الإسلام ننظر إلى أي شيء تنتهي صفته، وكنا نهابه أن نسأله، وجعلنا إذا زحمنا بكره[(٧)] ....

---

(١) رواه أبو نُعَيْم في الحلية (٥/ ٢١٧، ٢١٨)، ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الإيمان، ص ١٤ ـ ١٥، حديث رقم (٣) باختلاف يسير. والحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان، (١/ ٢٠، ٢١) بلفظ: «**إنَّ للإسلام ضوءاً، ومنار كمنار الطريق**». وله شاهد عن أبي الدرداء: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٨)، بنحوه مختصراً وقال: رواه الطبراني في الكبير. وقال أبو نعيم: «غريب من حديث خالد، تفرَّد به ثور، حدَّث به أحمد بن حنبل والكبار عن روح». [الحلية (١/ ٢١٨)]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فأمَّا سماع خالد بن معدان، عن أبي هريرة فغير مُستبعد، فقد حكى الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد عنه أنه قال: لقيت سبعة عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ، ولعلّ متوهماً يتوهم أن هذا متن شاذ، فلينظر في الكتابين ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها إلا إسناد واحد مما يتعجَّب منه، ثم ليقس هذا عليها، ووافقه الذهبي». [المستدرك (١/ ٢٠)]. وصححه الألباني بعد أن أورد له متابعات في سلسلة الأحاديث الصحيحة، حديث رقم (٣٣٣). **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ خالداً لم يسمع أبا هريرة، كما ذكر العلماء ذلك. أمَّا ما أورده الحاكم من أنه لقي سبعة عشر صحابياً، فقد روي عنه أيضاً أنه لقي سبعين صحابياً، واللقاء شيء، والسماع شيء آخر، فقد ذكر العلماء أنه لقي أبا هريرة ولم يسمع منه.

(٢) النواة: عجمة التمرة. [النهاية (٤/ ١٨٤)].

(٣) أنيس: الأنس هو: ضد الوحشة. [النهاية (١/ ٤٧)].

(٤) أي: خرج فيها بثور وهو داء يُقال له: السّلاق. [النهاية (٢/ ١٧٦)].

(٥) لحى الشجر: يُقال: لحوت الشجرة ولحيتها والتحيتها: إذا أخذت لحاءها ـ وهو قشرها. [النهاية (٤/ ٥٤)].

(٦) يثرب: مدينة الرسول ﷺ، وسميت بذلك؛ لأنَّ أول من سكنها عند التفرق يثرب بن قانية بن مهلائيل ابن أرم بن عبيل بن عوض بن أرم بن سام بن نوح عليه السلام، فلما نزلها رسول الله ﷺ سماها طيبة وطابة؛ كراهية للتثريب، وسميت مدينة الرسول ﷺ لنزوله بها. [معجم البلدان (٥/ ٤٣٠)].

(٧) بكرة: البكر ـ بالفتح ـ الفتي من الإبل، بمنزلة الغلام من الناس، والأنثى: بكرة. [النهاية (١/ ٩١)].

رغا[١]، ونخر على أكله نوًى ثم انصرف فانصرفنا معه، وتقع يد بكره في أخافيق[٢] الجرذان، فانثنت عنقه فمات، فقالوا: قد مات، فالتفت رسول الله ﷺ فقال: «**علي الرجل**»، فانحط عمار[٣]/ وحذيفة بن اليمان[٤] فوجداه قد انثنت عنقه فمات، قالوا: ٩٤/ب
قد مات، فأتاه رسول الله ﷺ فنظر إليه، ثم أعرض بوجهه عنه وقال: «**احملوه إلى الماء**»، فأمرنا فغسلناه وكفناه وحنطناه، ثم قال: «**احفروا له، وألحدوا[٥] له، ولا تشقوا، فإن اللحد لنا، والشق لأهل الكتاب**»، وجلس على قبره لا يحدثنا بشيء، ثم قال: «**ألا أحدثكم حديث هذا الرجل؟ هذا ممن عمل قليلاً وأجر كثيراً، هذا ممن قال الله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[الأنعام: ٨٢]، إني أعرضت عنه آنفاً وملكان يدسان في شدقه من ثمار الجنة**» ـ يعرفنا أن الرجل كان جائعاً ـ»[٦].

٤٠٨ ـ حدثنا أبو جعفر عبد الله بن محمد المسندي، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله، عن سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة الباهلي

---

(١) الرغاء: صوت الإبل، يُقال: رغا، يرغو، رغاء، وأرغيته أنا. [النهاية ٢/ ٩٠)].

(٢) أخافيق الجرذان: الأخافيق: شقوق في الأرض كالأخاديد، واحدها: أخفوق، يُقال: خفق في الأرض. [النهاية (١/ ٣٠٩)].

(٣) عمار بن ياسر: صحابي جليل مشهور. تقدم في حديث رقم (١٥٢).

(٤) حذيفة بن اليمان: صحابي جليل، مشهور. تقدم في حديث رقم (١٢٢).

(٥) اللحد: الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت؛ لأنه قد أميل عن وسط القبر إلى جانبه. يُقال: لحدت وألحدت. [النهاية (٤/ ٥٠)].

(٦) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٣١٩)، حديث رقم (٢٣٢٩)،. وأحمد في مسنده (٤/ ٣٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٠٣). وابن عدي في كامله (٥/ ١٨١٤). وللحديث شاهد عن ابن عباس: رواه الترمذي في حديث رقم (١٠٤٥) وقال: وفي الباب عن جرير بن عبد الله ـ هو هذا الحديث ـ وعائشة وابن عمر وجابر. وأبو داود في سننه، حديث رقم (٣٢٠٨). والنسائي في سننه، حديث رقم (٢٠٠٩). وابن ماجه في سننه، حديث رقم (١٥٥٤). والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٤٠٨) ورواه غيرهم. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده أبو جناب وهو مدلس وقد عنعن. [مجمع الزوائد (١/ ٤١)]. **قلتُ**: وأبو جناب في سند أحمد، أمّا الطبراني ففيه غيره. والحديث سنده حسن لغيره؛ للتالي:

١ ـ لأنَّ فيه أبا حمزة، وهو ضعيف وقد تابعه أكثر من واحد، منهم: سفيان الثوري، وهو ثقة كما تقدم في حديث رقم (٢٥).

٢ ـ ولأن فيه أبا اليقظان وهو ضعيف مختلط، وقد تابعه أكثر من واحد، منهم: عمرو بن مرة وهو ثقة كما في تقدم في حديث رقم (٢٠٦). ورواه من طريقه أحمد في مسنده (٤/ ٣٥٧) ـ بلفظه مختصراً. وقال أبو نعيم: رواه عن أبي اليقظان: سفيان الثوري، وعمرو بن قيس الملائي، وحجاج بن أرطاة، وأبو حمزة الثمالي، وقيس بن الربيع. [الحلية (٥/ ٢٠٣)].

٣ ـ ولأنَّ فيه يوسف القطان وزاذان، وهما صدوقان.

قال: قال رسول الله ﷺ: «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، كلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، أولهن نقضا الحكم، وآخرهن الصلاة »[١] .

٤٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عبد الله[٢] بن يزيد المقرئ ، والملائي قالا: ثنا المسعودي ، عن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذر فسأله عن الإيمان ، فقرأ: ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى قوله: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ ، قال الرجل: ليس عن البر سألتك ، فقال: جاء رجل إلى النبي صلى الله / عليه وسلم ، فسأله عن الذي سألتني عنه ، فقرأ عليه الذي قرأت عليك ، فقال له الذي قلت لي ، فلما أبى أن يرضى قال له: «إن المؤمن الذي إذا عمل الحسنة سرته، (ورجا ثوابها)[٣]، وإذا عمل السيئة ساءته وخاف عقابها»[٤] . ١/٩٥

٤١٠ ـ حدثنا إسحاق ، أنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد أن أبا ذر سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقرأ: « ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ [البقرة: ١٧٧] تلا إلى آخر........

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٥١) . والحاكم في مستدركه (٤/ ٩٢) . والطبراني في معجمه الكبير (٨/ ١١٦) ، حديث رقم (٧٤٨٦) . وابن حبان في صحيحه (٨/ ٢٥٢) ، حديث رقم (٦٦٨٠) . وقال الحاكم: والإسناد كله صحيح ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بقوله: عبد العزيز ضعيف . [المستدرك (٤/ ٩٢)] . وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح . [مجمع الزوائد (٧/ ٢٨١)] . قُلْتُ: الحديث سنده حسن ؛ لأنَّ عبد العزيز بن إسماعيل لا بأس به . وله شاهد عن حذيفة رواه الحاكم في مستدركه (٤/ ٤٦٩ ، ٥٢٨)] من طريقين بنحوه . وصححهما الحاكم ، ووافقه الذهبي على الأول ، والثاني قال: منكر .

(٢) تصحف في نسختي (أ ، ب) إلى: «عبيد الله» .

(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب) .

(٤) ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٧٤) ، حديث رقم (٢٩١٦) ، وعزاه لإسحاق بن راهويه في مسنده . وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٦٩) ، وعزاه لإسحاق بن راهويه في مسنده ، وعبد بن حميد ، وابن مردويه ، عن القاسم ، به . وقال ابن حجر: هذا منقطع ، وله طريق أصح منه في التفسير . وقال البوصيري: رواه إسحاق ، ورجاله ثقات . [المطالب العالية (٣/ ٧٤)] . قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف ؛ لانقطاعه ، فإنَّ القاسم أرسل عن أبي ذر ، والمسعودي مختلط . لكن ورد عن أبي ذر من طريق صحيح كما ذكره السيوطي ، فقال: أخرج ابن أبي حاتم وصححه عن أبي ذر أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان ، فتلا: ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٧] حتى إذا فرغ منها ، ثم سأله أيضاً ، فتلاها ، ثم سأله ، فتلاها ، وقال: «إذا عملت حسنة أحبها قلبك ، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك» . [الدر المنثور (١/ ١٦٩)] .

الآية»(١).

٤١١ ـ حدثنا إسحاق، أنا يزيد بن هارون، أنا سفيان بن الحسين، عن أبي علي الرحبي حسين بن قيس ـ قال إسحاق: وكان التيمي(٢) يسميه: حنش ـ عن عكرمة قال: سئل الحسن بن علي بن أبي طالب مقبله من الشام عن الإيمان، فقرأ: « ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] »(٣).

قال أبو عبد الله: قالوا: فقد وصف(٤) رسول الله ﷺ الإسلام بما وصف به الإيمان، ووصف الإيمان بما وصف به الإسلام، من القول والعمل جميعاً، ألا تراه وصفه بالإقرار، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والجهاد في سبيل الله، والأمر والنهي، والنصح لكل مسلم، وأخبر أن الإسلام بني من ذلك وغيره على خمس.

٤١٢ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عاصم بن محمد، قال: سمعت أبي يحدث، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:/ **«بني الإسلام(٥) على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»**(٦). ٩٥/ب

---

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٢٨)، حديث رقم (٢٠١١٠). وذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠١. وقال الألباني: الحديث رجاله ثقات إلا أنه منقطع، فإنَّ مجاهداً لم يدرك أبا ذر. [الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠١]. **قُلْتُ**: وهو كما قال الألباني. والحديث ورد من طريق صحيح عن أبي ذر، كما تقدَّم في الحديث الذي قبله رقم (٤٠٩).

(٢) هو: سليمان التيمي.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٦٩)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن راهويه، وعبد بن حميد. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه أبا علي الرحبي، وهو متروك. وللحديث شاهد صحيح عن أبي ذر، تقدَّم في حديث رقم (٤٠٩).

(٤) في الهامش عنوان نصه: «وصفه ﷺ الإيمان بما وصف به الإسلام، والإسلام بما وصف به الإيمان».

(٥) في الهامش عنوان نصه: «أحاديث بني الإسلام على خمس».

(٦) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (١/ ٣٠٢)، حديث رقم (١٤٩). ومسلم (١/ ٤٥)، حديث رقم (١٩). وأحمد في مسنده (٢/ ١٢٠). والبيهقي في سننه الكبرى (٤/ ٨١). وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٨٤)، حديث رقم (٤١). والآجري في الشريعة ص ١٠٦. ورواه المؤلف من طريق آخر عن عاصم بن محمد، كما سيأتي في حديث رقم (٤١٦). وللحديث طرق أخرى ستأتي عند المؤلف في الأحاديث من رقم (٤١٣ ـ ٤١٩). وذكر الألباني في بعض الطرق زيادة على المؤلف كما في الإرواء (٣/ ٢٤٨، ٢٤٩)، حديث رقم (٧٨١). فليرجع إليها من شاء. والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه حميد بن مسعدة، وهو صدوق، وقد تابعه مسدد بن مسرهد كما في التخريج، وهو ثقة كما تقدَّم في حديث رقم (٨٨).

٤١٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن عطية، مولى لبني عامر، عن يزيد بن بشر السكسكي، قال: بعثني عبد الملك[1] إلى الكعبة بكسوة، فلما قدمت المدينة دخلت على عبد الله بن عمر، فسمعته يقول: «**إن الإيمان بني على خمس: تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان**». كذلك حدثنا رسول الله ﷺ[2].

٤١٤ ـ حدثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا ابن فضيل، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر مثل حديث العلاء[3] إلا أنه قال: «**بني الإسلام على خمس دعائم**»، وقال: كذلك سمعناه من في رسول الله ﷺ»[4].

٤١٥ ـ حدثني أبو علي البسطامي الحسين بن عيسى، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد أن رجلاً[5] قال لابن عمر: ألا تغزو؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا**

---

(١) في نسختي (أ، ب): «بعث». والصواب: «بعثني» كما في حديث رقم (٤١٩). وعبد الملك: هو ابن مروان الأموي، أمير المؤمنين. تقدَّم في حديث رقم (٣٤٥).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٦)، حديث رقم (١٠٣٦٠). ورواه البخاري في تاريخه الكبير، ترجمة يزيد بن بشر السكسكي (٨/ ٣٢٢). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٦). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث رقم (٤١٩). وذكره ابن أبي حاتم في الجرح (٦/ ٣٨٤)، عن عطية بن عامر، به. وذكره ابن حجر في التهذيب (٧/ ٢٢٨)، عن عطية بن عامر، به. وللحديث طرق أخرى ستأتي برقم (٤١٤ ، ٤١٩)، وتقدَّم في حديث رقم (٤١٢). والحديث سنده فيه يزيد بن بشر السكسكي، وهو مجهول، وتابعه أكثر من واحد، منهم: محمد بن يزيد، وهو ثقة، كما تقدَّم في الحديث الذي قبله رقم (٤١٢) فيرتقي سنده إلى الحسن.

(٣) كذا ورد في نسختي (أ، ب)، ولم يمر ذكر للعلاء قبل ذلك.

(٤) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٠)، حديث رقم (١٤٩٠). ومسلم (١/ ٤٥)، حديث رقم (٢٠). وابن منده في كتاب الإيمان (١/ ١٨٦)، حديث رقم (٤٢). كلاهما بسنده عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: ثنا سعد بن طارق أبو مالك الأشجعي، به ـ بنحوه. ورواه مسلم أيضاً في (١/ ٤٥)، حديث رقم (١٩). وابن منده في (١/ ١٨٦ ـ ١٨٧)، حديث رقم (٤٣). والبيهقي في سننه الكبرى (٤/ ١٩٩). وللحديث طرق أخرى في الأحاديث (٤١٢ ـ ٤١٣)، (٤١٥ ـ ٤١٩). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محمد بن فضيل وهو صدوق، وتابعه يحيى بن زكريا عند مسلم، وابن منده كما تقدَّم في التخريج وهو ثقة كما تقدم عندي في حديث (٢١٢)، وتابعه أيضاً أبو خالد الأحمر عند مسلم، وابن منده، والبيهقي كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما تقدم عندي في حديث (١٥٣).

(٥) قال ابن حجر: اسم الرجل السائل: حكيم كما ذكره البيهقي. [فتح الباري (١/ ٤٩)].

الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»[١] .

٤١٦ ـ حدثنا إبراهيم بن راشد الأدمي ، ثنا حجاج بن نصير ، ثنا شعبة ، عن عمر بن محمد بن زيد العمري ، عن أبيه ، أن ابن عمر[٢] ، قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا ، إله إلا الله ،/ وأن محمدا عبده ورسوله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان»[٣] . ٩٦/أ

٤١٧ ـ حدثنا إبراهيم بن راشد ، ثنا حجاج بن نصير ، ثنا شعبة ، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية ، عن الحواري ، عن ابن عمر ، مثل ذلك[٤] .

٤١٨ ـ حدثني فضيل بن عبد الرحمن المروزي ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا سعير بن الخمس التميمي[٥] ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»** .

قال الحميدي: وثنا سفيان مرة واحدة ، عن سعير ومسعر بهذا الإسناد ، ثم لم أسمع سفيان يذكر مسعرا بعد ذلك[٦] .

---

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان ، ص ١٤ ، حديث رقم (٢) بلفظه ، ولم يذكر أن رجلاً سأل ابن عمر . ورواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ٣) ، حديث رقم (١٤٤٣) . والنسائي (٨/ ١٠٧ ، ١٠٨) ، حديث رقم (٥٠٠١) . ورواه مسلم (١/ ٤٥) ، حديث رقم (٢٢) . وأحمد في مسنده (٢/ ١٤٣) . وابن حبان (١/ ١٨٨) ، حديث رقم (١٥٨) . والبيهقي (١/ ٣٥٨) . وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١/ ١٤٦) . وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ٣٠١) ، حديث رقم (١٤٨) . ورواه البخاري (١/ ٤٩) ، حديث رقم (٨) . والترمذي (٥/ ٥ ، ٦) ، حديث رقم (٢٦٠٩) . والبغوي في شرح السنة (١/ ١٧ ، ١٨) ، حديث رقم (٦) . وابن منده في كتابه الإيمان (١/ ١٨٤) ، حديث رقم (٤٠) . والآجري في الشريعة ، ص ١٠٦ . وللحديث طرق أخرى في الأحاديث (٤١٢ ـ ٤١٥) ، و(٤١٧ ـ ٤١٩) . والحديث سنده صحيح .

(٢) تصحف في نسخة (ب): «أن عمر بن العمري» .

(٣) تقدم تخريجه من طريق آخر في حديث رقم (٤١٢) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه الحجاج بن نصر وهو ضعيف ، وتقدم الحديث من طرق صحيحة برقم (٤١٢ ـ ٤١٥) ، وسيأتي له شاهد عن جرير بن عبد الله كما في الأحاديث: (٤٢٠ ـ ٤٢٣) .

(٤) تقدم في حديث رقم (٤١٦) .

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «التيمي» .

(٦) رواه الحميدي في مسنده (٢/ ٣٠٨) برقم (٧٠٣ ـ ٧٠٤) . ورواه البخاري في تاريخه الكبير (٤/ ٢١٣) . ورواه ابن أبي عمر العدني في كتابه الإيمان ، ص ٨٤ ، حديث رقم (١٨) . ورواه من طريق ابن أبي عمر: الترمذي (٥/ ٥) ، حديث رقم (٢٦٠٩) ، عن ابن أبي عمر العدني ، به ـ بلفظه وقال : وفي =

٤١٩ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن عمار الرازي، ثنا عبيد الله بن موسى قال: أنا إسرائيل، عن منصور، عن سالم، عن عطية العامري، عن يزيد بن بشير الجرشي قال: بعثني عبد الملك بن مروان[1] بكسوة الكعبة، فأتيت عبد الله بن عمر فكنت عنده، فأتاه رجل[2] فقال: يا أبا عبد الرحمن، آثرت الحج والعمرة على الجهاد؟ ثلاث مرات، فقال: ويلك، «**إن الإيمان بني على خمس: أن تعبد الله لا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان**»، فقال الرجل: تصوم رمضان، وتحج البيت؟ فقال: لا، بل تحج البيت، وتصوم رمضان، هكذا حدثني رسول الله ﷺ»[3].

٤٢٠ ـ حدثني/ سعيد بن مسعود، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن الشعبي، عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان**»[4]. ٩٦/ب

= الباب عن جرير بن عبد الله. **قُلْتُ**: سيأتي من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٤٢٠ ـ ٤٢٣) وقال: وقد روي من غير وجه عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا. **قُلْتُ**: وردت من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٤١٢ ـ ٤١٩)، والآجري في الشريعة ص ١٠٦، بسنده إلى ابن أبي عمر العدني، به ـ بلفظه. وفي سنده تصحف «سعير بن الخمس» إلى: «سعيد بن الحسن». وروته بيبى بنت عبد الصمد الهروية في جزئها، ص ٦٢، حديث رقم (٧٦)، بسندها إلى سفيان، به ـ بلفظه. وللحديث طرق أخرى كما في الأحاديث (٤١٢ ـ ٤١٧)، و (٤١٩). وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس وقد عنعن. وقد تقدَّم الحديث من طرق صحيحة عند المؤلف في الأحاديث رقم (٤١٢ ـ ٤١٥)، وسيأتي له شاهد من حديث جرير ابن عبد الله في الأحاديث رقم (٤٢٠ ـ ٤٢٣).

(١) عبد الملك بن مروان الأموي، أمير المؤمنين، تقدم في حديث رقم (٣٤٥).

(٢) قال ابن حجر: اسم الرجل: حكيم كما ذكره البيهقي. [فتح الباري (١/ ٤٩)].

(٣) تقدم في حديث رقم (٤١٣).

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٦٣). والمؤلف كما سيأتي برقم (٤٢٣) بلفظه ولم يذكرا: «**وأن محمداً رسول الله**». ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٣٢٧)، حديث رقم (٢٣٦٨). والآجري في الشريعة، ص ١٠٦، إلا أن الطبراني لم يذكر: «**وأن محمداً رسول الله**». ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٣٢٦)، حديث رقم (٢٣٦٣)، وفي معجمه الصغير (٢/ ٦٠، ٦١)، حديث رقم (٧٨٢). وللحديث شاهد عن ابن عمر، تقدَّم في الأحاديث (٤١٢ ـ ٤١٩). وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والصغير، وإسناد أحمد صحيح. [مجمع الزوائد (١/ ٤٧)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه جابرًا الجعفي وهو ضعيف، ولكن تابعه عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عند الطبراني كما تقدَّم في التخريج وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٢٩٩).

٤٢١ ـ حدثنا هارون بن عبد الله البزاز، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا داود بن يزيد الأودي، عن عامر، عن جرير بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان**»[1].

٤٢٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا داود يعني ابن يزيد، عن الشعبي، عن جرير، عن النبي ﷺ بمثله[2].

٤٢٣ ـ حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، ثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان**»[3].

قال أبو عبد الله: فقد دل ذلك من عقل على أن الإسلام كثير؛ لأن البنيان أكثر من الأصل، إنما هو بياض، والبنيان يكون الحيطان والبيوت والعلالي والغرف والأبواب والجذوع والصفائح، وغير ذلك.

٩٧/أ وقد حفظ في بعض هذه الأحاديث من شرائع الإسلام ما/ لم يحفظ في بعض، فيمكن أن يكون الذين قصروا عن حفظها كلها تعلموا الإسلام قبل أن يفرض من شرائعه ما حفظ غيرهم، ويمكن أن يكونوا حفظوه فَأَبْدَوا أساسه وعمده ومعالمه وسكتوا عما يتبع ذلك، غير أن ذلك كله وغير ذلك من شرائع الإسلام التي حفظها غيرهم من الإسلام ليس لأحد أن يقول: ليس الإسلام إلا ما في حديث فلان دون غيره من الأحاديث، حتى تقر بها كلها، وكذلك الإيمان لم يأت مفسرا بكماله في آية ولا آيتين، ولا حديث ولا حديثين، وكذلك الصلاة والزكاة والحج والصوم، لم يأت

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٦٤)، عن مكي، به ـ بلفظه. وتقدَّم من طريق آخر عن المؤلف في الحديث الذي قبله رقم (٤٢٠). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه يزيد الأودي وهو ضعيف، وتابعه عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، وهو ثقة كما تقدَّم في الحكم على الحديث الذي قبله رقم (٤٢٠) فيرتقي إسناده إلى الحسن.

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٣٢٦)، حديث رقم (٢٣٦٤). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٥١). وتقدَّم له طريق آخر عند المؤلف كما في الحديثين (٤٢٠، ٤٢١). وتقدم في الحديث الذي قبله.

(٣) تقدم في حديث رقم (٤٢٠). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سفيان بن وكيع، وجابراً الجعفي، وهما ضعيفان، وقد توبع جابر كما تقدم في حديث رقم (٤٢٠)، وتقدم من طرق صحيحة في الحديثين (٤٢٠، ٤٢٢). وله شاهد عن ابن عمر تقدم في الأحاديث (٤١٢ ـ ٤١٩).

شيء من ذلك بكماله في آية ولا آيتين، ولا حديث ولا حديثين، ألا ترى إلى ما يكتب الناس من الأحاديث في سنن كشريعة منها ووجوهها، فكذلك الأحاديث التي تروى في الإيمان والإسلام، كلها من الإيمان والإسلام، ولا يجوز جحود شيء منها، ولا دفعه؛ لأن الذي يجحد منها ويدفعه إنما هو عن الذي يقبل منه ويأتمنه رسول الله ﷺ، الذي فرض الله عليك طاعته، وأمرك باتباعه، فالإسلام من الإيمان، والإيمان من الإسلام، ويسمى الإسلام إيماناً[1]، والإيمان إسلاماً[2]، وديناً وملة، وبراً وتقوى، وإحساناً وطاعة، كل هذه الأشياء لازمة له.

٤٢٤ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال:/ قال رسول الله ﷺ: ٩٧/ ب
«الإيمان[3] بضع[4] وستون، أو بضع وسبعون، بابا، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى[5] عن الطريق، والحياء شعبة[6] ....

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «الإيمان، وبالعكس، والإيمان، دين، وملة، وبر، وتقوى، وطاعة».

(٢) اختلف العلماء في معنى الإسلام والإيمان على مذهبين:

أ ـ ذهب المصنف، والإمام البخاري، وابن منده، والمزني وغيرهم، إلى أن الإسلام والإيمان اسم لمسمى واحد، وأنهما مترادفان. واستدلُّوا بقول الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الزخرف: ٦٩]، وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦].

وجه استدلالهم: وصف الله ـ سبحانه وتعالى ـ الإيمان بما وصف به الإسلام، فيدلُّ ذلك على عدم الفرق بينهما.

والمؤلف من بعد حديث (٣٤٤) يدلل على ذلك، ويرد على المخالفين إلى آخر لوحة (٢٣٧/ ب).

ب ـ وذهب الإمام أحمد، وقتادة، وعبد الرحمن بن مهدي، وحماد بن زيد، والزهري، إلى أن الإسلام غير الإيمان، وأن بينهما فرقاً. واستدلُّوا بقول الله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤].

هذا ملخص الأقوال في هذه المسألة، ومن أراد الاستزادة، فليراجع: جامع العلوم والحكم، حديث رقم (٢)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٤٢٦)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٢)، الإيمان لابن منده (١/ ٣٢٤) الهامش، الإيمان لابن تيمية، فتح الباري (١/ ٧٩، ١١٤، ١١٥)، وغيرها من كتب العقيدة.

(٣) في الهامش عنوان نصه: «حديث شعب الإيمان».

(٤) البضع: القطعة من الشيء، وهو في العدد ما بين الثلاث إلى التسعة؛ لأنه قطعة من العدد. [جامع الأصول (١/ ٢٣٦)].

(٥) إماطة الأذى: أماط الشيء، إذا أزاله عنه وأذهبه، والأذى في هذا الحديث، نحو الشوك والحجر وما أشبهه. [جامع الأصول (١/ ٢٣٧)].

(٦) الشعبة: الطائفة من كل شيء، والقطعة منه. [جامع الأصول (١/ ٢٣٧)].

من الإيمان[(١)]**»**[(٢)].

٤٢٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون شعبة، فأرفعها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»[(٣)].

٤٢٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله، وقال: ستون أو سبعون أو بضع أحد

---

(١) «الحياء شعبة من الإيمان»: جعل الحياء من الإيمان، وهو اكتساب لأن المستحيي ينقطع باستحيائه عن المعاصي، وإن لم يكن له تقيّة فصار كالإيمان الذي يقطع بينها وبينه، وإنما جعله بعضاً من الإيمان لأن الإيمان بمجموعه ينقسم إلى استئمار بما أمر الله به، وانتهاء عما نهى الله عنه، فإذا حصل الانتهاء بالحياء كان بعضه. [جامع الأصول (١/ ٢٣٦)].

(٢) رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتابه السنة (١/ ٣٣٢)، حديث رقم (٦٨٦). ورواه الآجري في الشريعة ص ١١٠. والبخاري (١/ ٥١)، حديث رقم (٩). ومسلم (١/ ٦٣)، حديث رقم (٥٧). والنسائي (٨/ ١١٠)، حديث رقم (٥٠٠٤). وابن حبان في صحيحه (١/ ١٩٣)، حديث رقم (١٦٧). وابن منده في كتاب الإيمان (١/ ٢٩٤، ٢٩٥)، حديث رقم (١٤٤). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٣١٦، حديث رقم (٢٤٠٢)، بلفظ: «**الإيمان بضع وستون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله**». وروى المؤلف الحديث من طرق أخرى كما سيأتي في الأحاديث (٤٢٥ ـ ٤٣١). وقال أبو حاتم ابن حبان: «اختصر سليمان بن بلال هذا الخبر، فلم يذكر ذكر الأعلى، والأدنى من الشعب، واقتصر على ذكر الستين دون السبعين، والخبر في بضع وسبعين خبر متقصى صحيح، لا ارتياب في ثبوته، وخبر سليمان بن بلال خبر مختصر غير متقصى». [صحيح ابن حبان (١/ ١٩٣)]. **قلتُ:** الحديث سنده صحيح، أخرجه مسلم من هذا الطريق كما سيأتي في الحديث الذي بعده.
فائدة: لخص الحافظ ابن حجر شعب الإيمان وذكرها في فتح الباري (١/ ٥٢)، وقد صنَّف العلماء في ذكر هذه الشُّعب كتباً كثيرة، منها: وصف الإيمان وشعبه، للإمام ابن حبان البُسْتِيّ المتوفى سنة (٣٥٤هـ). والمنهاج في شعب الإيمان، للجرجاني الحليمي المتوفى سنة (٤٠٣هـ)، وهو مطبوع. وشعب الإيمان للبيهقي المتوفى سنة (٤٥٨هـ)، وقد رتب كتاب الجرجاني وزاد عليه، واختصره أبو المعالي عمر بن عبد الرحمن القزويني المتوفى سنة (٦٩٩هـ)، وسمَّاه (مختصر شعب الإيمان)، وهو مطبوع.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (١/ ١٩٢)، حديث رقم (١٦٦). ورواه مسلم (١/ ٦٣)، حديث رقم (٥٨). وابن ماجه (١/ ٢٢)، حديث رقم (٥٧). والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٣، ٣٤)، حديث رقم (١٧). والآجري في الشريعة ص ١١٠ بلفظه، إلا البغوي فإنه لم يذكر: «**بضع وستون**». ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٣٣٣، ٣٣٤)، حديث رقم (٥٣٩١). والبيهقي في الأسماء والصفات، ص ١٢٧، ١٢٨. ورواه المؤلف من طرق أخرى كما في الأحاديث (٤٢٤)، (٤٢٦ ـ ٤٣١). والحديث سنده صحيح. فقد أخرجه مسلم من هذا الطريق، وتابع سهيل بن أبي صالح عليه: محمد بن عجلان، وهو صدوق مدلس، كما سيأتي في حديث رقم (٤٢٦).

العددين[١].

٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث[٢].

قال أبو عبد الله: هو عندي غلط، الحديث حديث أبي خالد[٣].

٤٢٨ ـ حدثني إسحاق، أنا وكيع، ثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأرفعها: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**»[٤].

٤٢٩ ـ حدثني أبو علي البسطامي، ثنا الفضل بن دكين، ثنا سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان، ص ٣٠، حديث رقم (٦٦). ورواه ابن أبي شيبة أيضاً في مصنفه (١١/ ٤٠)، حديث رقم (١٠٤٦٥) بالسند السابق. ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٢٢)، حديث رقم (٥٧). ورواه ابن منده في الإيمان (١/ ٣٣٤)، حديث رقم (١٧١). والنسائي (٨/ ١١٠)، حديث رقم (٥٠٠٦). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما في الأحاديث (٤٢٤ ـ ٤٢٥)، (٤٢٧ ـ ٤٣١). وقال الألباني: حديث صحيح وإسناد جيد. [الإيمان لابن أبي شيبة، ص ٣٠، حديث رقم (٦٦)].
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ محمد بن عجلان مدلس وقد عنعن، وقد تقدم الحديث من طريق صحيح كما تقدم في حديثي (٤٢٤، ٤٢٥).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٤٧). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما في الأحاديث (٤٢٤ ـ ٤٢٦)، وكما سيأتي في الأحاديث (٤٢٨ ـ ٤٣١). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن عجلان، وهو مدلس من الطبقة الثالثة وقد عنعن، واختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. وسعيد المقبري ثقة مختلط. وتقدَّم الحديث من طريق صحيح كما في حديث رقم (٤٢٥).

(٣) أبو خالد الأحمر سليمان، ثقة، تقدم حديثه برقم (٤٢٦).

(٤) رواه الترمذي (٥/ ١٠)، حديث رقم (٢٦١٤). وابن ماجه (١/ ٢٢)، حديث رقم (٥٧). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٤٥). ورواه البخاري في الأدب المفرد ص ١٥٦، حديث (٥٩٨). والنسائي (٨/ ١١٠)، حديث (٥٠٠٥). وعبد الله بن أحمد في كتابه السنة (١/ ٣٣١)، حديث (٦٨٣). وأبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان، ص ١٥، حديث رقم (٤). ورواه وكيع بن الجراح في الزهد، باب في الحياء (٢/ ٦٧٥)، حديث رقم (٣٨٤)، عن سفيان، به ـ بلفظ: «**الحياء شعبة في الإيمان**». ورواه المؤلف من طريق آخر بلفظ أطول كما في الحديث الذي يليه. ورواه من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (٤٢٤ ـ ٤٢٧)، وكما سيأتي في الأحاديث (٤٣٠ ـ ٤٣١). وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. [الإيمان لأبي عبيد، ص ١٥، حديث رقم (٤)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح. فقد أخرجه مسلم من هذا الطريق، كما تقدم في حديث رقم (٤٢٥).

١/٩٨ النبي صلى الله / عليه وسلم قال: **«الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون، أفضلها: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»**(١).

٤٣٠ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان تسعة، أو سبعة، وسبعون شعبة، أعظم ذلك قول: لا إله إلا الله، وأدنى ذلك كف الأذى عن طريق الناس، والحياء شعبة من الإيمان»**(٢).

٤٣١ ـ حدثني أبو علي البسطامي، ثنا المؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة قال: حدثني سهيل بن أبي صالح قال: حدثني عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث(٣).

٤٣٢ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله (ح)(٤)، وحدثنا إسحاق، أنا عبد الأعلى، أنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **«ما ابتلي**(٥) **أحد بهذا الدين فقام به كله غير إبراهيم ﷺ، ابتلي بكلمات فأتمهن، فكتب الله له البراءة، فقال:** ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧]، **فذكر عشر آيات في براءة:** ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢] **وعشر آيات في الأحزاب:** ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ

---

(١) تقدم في الحديث قبله رقم (٤٢٨).

(٢) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (١/ ٢٩٦، ٢٩٧)، حديث رقم (١٤٦) بسنده إلى أبي النضر هاشم بن القاسم، به ـ بلفظه. ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (٤٢٤ ـ ٤٢٩). والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وهو صدوق يخطئ، وتابعه سهيل بن أبي صالح وهو صدوق تغير بأَخَرَةٍ كما تقدم في حديث (٤٢٤)، وتابعه أيضاً محمد بن عجلان وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة كما في حديث (٤٢٦).

(٣) رواه أبو داود (٥/ ٥٥، ٥٦)، حديث رقم (٤٦٧٦). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤١٤). وعبد الله بن الإمام أحمد في كتاب السنة (١/ ٣٣١، ٣٣٢)، حديث رقم (٦٨٤). والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٤، ٣٥)، حديث رقم (٣٨). ورواه المؤلف من طرق أخرى تقدمت في الأحاديث (٤٢٤ ـ ٤٣٠). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه المؤمّل بن إسماعيل وهو صدوق سيء الحفظ، وتابعه عفان بن مسلم الباهلي عند أحمد وابنه عبد الله، وهو ثقة كما في التقريب، ص ٣٩٣. وقد أخرجه مسلم عن سهيل كما تقدم في حديث رقم (٤٢٥).

(٤) الحاء: تكتب إذا كان للحديث إسنادان، وجمع بينهما في متن واحد، فتكتب عند الانتقال من إسناد إلى إسناد؛ لإشعار القارئ بأنه تحوّل إلى إسناد آخر. [انظر: تدريب الراوي (٢/ ٨٨)].

(٥) في الهامش عنوان نصه: «ما ابتلي أحد بهذا الدين، فقام به كله، إلا إبراهيم عليه السلام».

﴿وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾[الأحزاب: ٣٥] الآية، وعشرا في المؤمنين إلى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾[المؤمنون: ٩] ، وعشراً في: ﴿سَأَلَ سَآئِلٌۢ . . .﴾»[١] .

٤٣٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا حماد الأبح أبو بكر ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن جري النهدي ، عن رجل من بني سليم قال:/ عد رسول الله ﷺ في كفه خمسا: ٩٨/ ب «سبحان الله[٢] نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان، والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض، والوضوء نصف الإيمان، والصوم نصف الصبر»[٣] .

٤٣٤ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن جري النهدي[٤] ، عن رجل من بني سليم ، أن النبي ﷺ عقد في يده ، فذكر بمثله[٥] .

٤٣٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو نعيم ، ثنا يونس بن أبي إسحاق قال: سمعت جريا النهدي قال: يا أبا إسحاق[٦] ، لقيت شيخًا من بني سليم بالكناسة[٧] فحدثني أن رسول الله ﷺ عد خمسا في يده ، فقال: «الطهور نصف الإيمان[٨]»[٩] .

٤٣٦ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ، ثنا حبان بن هلال ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ،

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٧/ ٧٣) . ورواه ابن مردويه كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٢٩) . والأثر سنده صحيح .

(٢) في الهامش عنوان نصه: «فضائل سبحان الله ، والحمد لله ، والله أكبر» .

(٣) رواه الترمذي في سننه (٥/ ٥٣٦) ، حديث رقم (٣٥١٩) . وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٢٩٦) ، حديث رقم (٢٠٥٨٢) . ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٦٥) . ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما سيأتي في الحديثين (٤٣٤ ـ ٤٣٥) . وذكره ابن حجر في التهذيب ، ترجمة جري النهدي (٢/ ٧٨) . وقال الترمذي: هذا حديث حسن ، وقد رواه شعبة وسفيان الثوري ، عن أبي إسحاق . قُلْتُ: طريق شعبة سيأتي عند المؤلف في حديث (٤٣٤) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ مدار الحديث على جري النهدي ، وهو مقبول ولم يتابع ، وله شاهد صحيح عن أبي مالك الأشعري .

(٤) في نسخة (ب): «المهندي» .

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٦٠) . والدارمي في سننه (١/ ١٦٧) . ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث رقم (٤٣٣) ، وكما سيأتي في حديث (٤٣٥) . وتقدم في الحديث رقم (٤٣٣) .

(٦) أبو إسحاق السبيعي: ثقة ، مختلط ، مدلس ، تقدم في حديث رقم (٣٥) .

(٧) الكناسة: ـ بالضم ـ هي محلة بالكوفة . [معجم البلدان (٤/ ٤٨١)] .

(٨) ورد في أصل (أ ، ب): «الميزان» . وفي هامشهما: «لعله الإيمان» ، وهو الذي توافقه الروايات . والطهور: ـ بالضم ـ التطهر ، وبالفتح: الماء الذي يتطهر به كالوضوء . [النهاية (٣/ ٤٩)] .

(٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٦٣) ، و(٥/ ٣٧٢) . وابن أبي عمر في كتابه الإيمان ص ١٢٤ ، حديث رقم (٥٨) . ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما تقدم في حديثي (٤٣٣ ، ٤٣٤) . وتقدم الحكم عليه في حديث (٤٣٣) .

أن زيدا، حدّثه أن أبا سلام حدّثه عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر[1] الإيمان»[2].

٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن زيد، عن أبي سلام ـ يعني جده: ممطورا الحبشي ـ عن أبي مالك الأشعري، أن نبي الله ﷺ قال: «الطهور[3] شطر الإيمان»[4].

٤٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن شعيب قال: أخبرني معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام الحبشي، عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك حدّثه أن رسول الله ﷺ قال: «إسباغ[5] الوضوء شطر الإيمان»[6].

---

(١) شطر: الشطر: النصف. [النهاية (٢/ ٢٢٠)].

(٢) رواه مسلم (١/ ٢٠٣)، حديث (٢٢٣). والترمذي في سننه (٥/ ٥٣٥)، حديث رقم (٣٥١٧). ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢١٥، حديث (١٦٨). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٤٢، ٣٤٣). والبيهقي في سننه (١/ ٤٢). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٣٧٤)، حديث رقم (٢١١). وأحمد في مسنده أيضاً (٥/ ٣٤٤). وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٥)، حديث (١٠٤٧٩). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في حديثي (٤٣٧، ٤٣٨). وقال النووي: هذا الإسناد ـ أي إسناد مسلم ـ مما تكلّم فيه الدارقطني وغيره، فقالوا: سقط فيه رجل بين أبي سلام وأبي مالك، والساقط: عبد الرحمن بن غنم، قالوا: والدليل على سقوطه أن معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك. قُلْتُ: سيأتي هذا الطريق عند المؤلف في حديث (٤٣٨)، وهكذا أخرجه النسائي وابن ماجه، ويمكن أن يُجاب لمسلم عن هذا: بأنّ الظاهر من حال مسلم أنّه علم سماع أبي سلام لهذا الحديث من أبي مالك، فيكون أبو سلام سمعه من أبي مالك وسمعه أيضاً من عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك فرواه مرة عنه ومرة عن عبد الرحمن، وكيفما كان فالمتن صحيح لا مطعن فيه، والله أعلم. [صحيح مسلم بشرح النووي (٣/ ٩٩ ـ ١٠٠)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح.

فائدة: ذكر المنذري أنه أفرد لهذا الحديث وطرقه وحكمه وفوائده جزءًا مفرداً. [الترغيب والترهيب (١/ ١٥٧)].

(٣) في الهامش عنوان نصه: «الطهور شطر الإيمان».

(٤) رواه الدارمي في سننه (١/ ١٦٧). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٢٢، ٢٢٣). والبغوي في شرح السنة (١/ ٣١٩)، حديث رقم (١٤٨). والحديث سنده صحيح.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «إسباغ الوضوء شطر الإيمان».

(٦) رواه أبو عوانة في مسنده (١/ ٢٣٣). وابن حبان في صحيحه (٢/ ١٠٣)، حديث رقم (٨٤١). والنسائي في سننه (٥/ ٥، ٦)، حديث رقم (٢٤٣٧)، وفي عمل اليوم والليلة، ص ٢١٦، حديث رقم (١٦٩). وابن ماجه في سننه (١/ ١٠٢، ١٠٣)، حديث رقم (٢٨٠). ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما تقدم في حديثي (٤٣٦، ٤٣٧). وذكره ابن منده في الإيمان، (٢/ ٣٧٥)، معلقاً عن معاوية ابن سلام، به. وقال ابن حجر بعد أن ذكر هذا الحديث: «هذه هي الرواية المعتمدة ـ أي يحيى عن زيد=

٤٣٩ ـ قال أبو عبد الله: قال إسحاق: قال يحيى بن آدم:/ وذكر لأبي حنيفة هذا الحديث: أن النبي ﷺ قال: «**الوضوء نصف الإيمان**»(١) قال: «فليتوضأ مرتين حتى يستكمل الإيمان»(٢) . ٩٩/أ

٤٤٠ ـ قال إسحاق: وقال يحيى بن آدم: الوضوء نصف الإيمان، يعني: نصف الصلاة؛ لأن الله سمى الصلاة إيماناً، قال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ يعني: صلاتكم(٣) .

وقال النبي ﷺ: «**لا تقبل صلاة إلا بطهور**»(٤) . فالطهور نصف الإيمان على هذا المعنى، إذ كانت الصلاة لا تتم إلا به .

٤٤١ ـ قال أبو عبد الله: قال إسحاق: قال يحيى بن آدم: ذكر لأبي حنيفة قول من قال: لا أدري نصف العلم(٥)، قال: فليقل مرتين: لا أدري، حتى يستكمل العلم .

= عن جده، عن أبي مالك ـ وقد تقدمت في حديث (٤٣٦) ـ فإنَّ هدبة بن خالد، عن أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، أن الحارث الأشعري حدثه، أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريقه. أمَّا إدخال عبد الرحمن بن غنم بين أبي سلام وأبي مالك فيحتمل أن يكون الحديث بإسنادين: أحدهما عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك، والآخر: عن الحارث بن الحارث الأشعري، والحارث أيضاً يكنى أبا مالك، لكن أبا مالك شيخ عبد الرحمن بن غنم غيره فيما يظهر لي والله أعلم» . [النكت الظراف (٩/ ٢٨٢، ٢٨٣)، حديث (١٢١٦٣)] . قُلْتُ: تقدم كلام النووي في حديث (٤٣٦)، لكن يرجح كلام ابن حجر؛ لأنَّ الحارث بن الحارث الأشعري أبا مالك تفرَّد بالرواية عنه أبو سلام، فوقع الخلط بينه وبين شيخ عبد الرحمن بن غنم كما تقدم في ترجمة أبي مالك. وعلى كُلٍّ، فالمتن صحيح. والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه هشام بن عمار، وهو صدوق. وقد تقدَّم من طريق صحيح في الحديث (٤٣٦) .

(١) في الهامش عنوان نصه: «الوضوء نصف الإيمان إلى الصلاة» .

(٢) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ يحيى بن آدم لم يذكره المزي فيمن روى عن أبي حنيفة .

(٣) تقدم تخريج أحاديث نحوه عن بعض التابعين كما في الأحاديث (٣٤٠ ـ ٣٤٤) . وذكر ابن جرير نحوه عن بعض الصحابة كما في تفسيره (٢/ ١٧، ١٨) . وذكر السيوطي كذلك نحوه في الدر المنثور (١/ ٤٦) . والأثر سنده صحيح .

(٤) رواه مسلم (١/ ٢٠٤)، حديث (٢٢٤) . والترمذي (١/ ٥)، حديث (١) . والنسائي (١/ ٨٧، ٨٨)، حديث (١٣٩) . وأبو داود (١/ ٤٨، ٤٩)، حديث (٥٩) . وابن ماجه (١/ ١٠٠)، الأحاديث (٢٧١ ـ ٢٧٤) . وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٠٤، ١٠٥)، حديث (١٧٠٢) . ورواه الدارمي في سننه (١/ ١٧٥) . والبيهقي في سننه (٤/ ١٩١) . وعلي بن الجعد في مسنده، حديث (٩٩٦) . والبغوي في شرح السنة، حديث (١٥٧) . والطبراني في معجمه الصغير، حديث (١٠٠) من حديث أسامة بن عمير. [راجع: إرواء الغليل (١/ ١٥٣)، حديث (١٢٠)] .

(٥) في الهامش عنوان نصه: «حكاية قول أبي حنيفة في: لا أدري نصف العلم» .

قال يحيى: وتفسير قوله: لا أدري نصف العلم، أن العلم إنما هو: أدري، ولا أدري، فأحدهما نصف الآخر(١).

٤٤٢ ـ حدثني أبو بكر محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا منصور بن بشير، ثنا أبو معشر المدني، عن يعقوب بن أبي زينب، عن عمر بن شبة قال: دخلوا على أبي سعيد الخدري فقالوا: حدثنا عن رسول الله ﷺ حديثا ليس فيه اختلاف، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ست من كن(٢) فيه بلغ حقيقة الإيمان: ضرب أعداء الله بالسيف، وابتدار الصلاة في اليوم الدجن(٣)، وإسباغ الوضوء عند المكاره، وصيام في الحر، وصبر عند المصائب، وترك المراء وأنت صادق**»(٤).

٤٤٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ/ مر برجل من الأنصار(٥) وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال ٩٩/ب
رسول الله ﷺ: «**دعه فإن الحياء من الإيمان(٦)**»(٧).

---

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. وتقدم في حديث رقم (٤٣٩).
(٢) في الهامش عنوان نصه: «ست من كن فيه بلغ حقيقة الإيمان».
(٣) الدّجن: المطر الكثير، يُقال: أدجن المطر: دام فلم يقلع أياماً. [لسان العرب (١٣/ ١٤٧)].
(٤) ذكره الديلمي في مسند الفردوس (٢/ ٣٢٦، ٣٢٧)، حديث (٣٤٨٥). وذكره الهندي في كنز العمال (١٥/ ٨٩٥) حديث (٤٣٥٣٨) و (١٥/ ٩٠٠) حديث (٤٣٥٥٠)، وعزاه في كلا الموضعين للديلمي.
والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا معشر وهو ضعيف، ويعقوب بن أبي زينب وهو مجهول، ولانقطاعه بين عمر بن شبّة وأبي سعيد، فإنَّ عمر بن شبّة توفي سنة (٢٦٢هـ).
(٥) قال ابن حجر: «لم أعرف اسم هذين الرجلين الواعظ وأخيه». [الفتح (١/ ٧٤)].
(٦) في الهامش عنوان نصه: «الحياء من الإيمان».
(٧) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٤٢)، حديث (٢٠١٤٦). ومسلم (١/ ٦٣)، حديث (٥٩). وابن حبان في صحيحه (٢/ ٤)، حديث (٦٠٩). ورواه أحمد في مسنده (٢/ ١٤٧). وابن منده في كتاب الإيمان (١/ ٣٣٥)، حديث (١٧٥). والبخاري (١٠/ ٥٢١)، حديث (٦١١٨). وابن الجعد في مسنده (٢/ ١٠٢٨)، حديث (٢٩٧٨). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٧١)، حديث (٣٥٩٤). وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١/ ٢٣٠). ورواه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٩٠٥)، حديث (١٠) ورواه من طريق مالك: البخاري في صحيحه (١/ ٧٤)، حديث (٢٤). وفي الأدب المفرد، ص ١٥٦، حديث (٦٠٢). وأبو داود في سننه (٥/ ١٤٧)، حديث (٤٧٩٥). والنسائي (٨/ ١٢١)، حديث (٥٠٣٣). وأحمد في مسنده (٢/ ٥٦). وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٦٢)، حديث (٧٧٩). والبيهقي في الآداب، باب في الحياء والعفاف، ص ١٣٠، حديث (١٩٤). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٤)، حديث (١٥٥). والآجري في الشريعة، ص ١١٥. ومسلم (١/ ٦٣)، حديث (٥٩). والترمذي (٥/ ١١)، حديث (٢٦١٥). وابن ماجه في سننه (١/ ٢٢)، حديث (٥٨). وأحمد في مسنده (٢/ ٩). وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٣٦١)، حديث (٧٧٨). وابن أبي شيبة في مصنَّفه (٨/ ٣٣٤) رقم (٥٣٩٢)، وفي كتاب الإيمان ص (٣١ برقم ٦٧). وابن الجعد في مسنده (٢/ =

٤٤٤ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ رأى رجلا من الأنصار يعظ أخاه في الحياء، فقال: «**دعه فإن الحياء من الإيمان**»(١).

٤٤٥ ـ حدثنا أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن مطرف، عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «**الحياء**(٢) **والعي**(٣) **شعبتان من الإيمان، والبذاء**(٤) **والبيان**(٥) **شعبتان من النفاق**»(٦).

٤٤٦ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار**»(٧).

= ١٠٢٨)، حديث (٢٩٧٩). وابن منده في الإيمان (١/ ٣٣٥)، حديث (١٧٤). والعدني في الإيمان، ص ١١٠، حديث (٤٤). والحميدي في مسنده (٢/ ٢٨١)، حديث (٦٢٥). وهناد في كتاب الزهد (٢/ ٦٢٦)، حديث (١٣٥٠). والحديث سنده صحيح.

(١) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله (٤٤٣). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه عبد الرحمن بن إسحاق وهو صدوق، وتابعه معمر بن راشد، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وكلهم ثقات كما تقدَّم في حديث (٤٤٣).

(٢) في الهامش عنوان نصه: «فضل الحياء والعي، وضرر البذاء والبيان».

(٣) العيّ: قال الترمذي: قلة الكلام. [سنن الترمذي (٤/ ٣٧٥)]. وقال ابن الأثير: القصور في البيان والنطق بما في النفس. [جامع الأصول (٣/ ٦١٨)].

(٤) البذاء: هو الفحش في البيان. [سنن الترمذي (٤/ ٣٧٥)].

(٥) البيان: هو كثرة الكلام، مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون فيوسعون في الكلام ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يُرْضى الله. [الترمذي (٤/ ٣٧٥، ٣٧٦)].

(٦) رواه الترمذي (٤/ ٣٧٥)، حديث (٢٠٢٧). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٤)، حديث (١٠٤٧٧)، وفي الإيمان، ص ٤٤، حديث (١١٨). ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٢٦٩). والحاكم في مستدركه (١/ ٥٢). وعلي بن الجعد في مسنده (٢/ ١٠٥٨، ١٠٥٩)، حديث (٣٠٥٩). ورواه من طريق ابن الجعد: البغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٦٦)، حديث (٣٣٩٤). ورواه الحاكم في مستدركه (١/ ٩). وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي». [المستدرك (١/ ٥٢)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح.

(٧) رواه الترمذي (٤/ ٣٦٥)، حديث (٢٠٠٩). وأحمد في مسنده (٢/ ٥٠١). وابن حبان في صحيحه (٢/ ٣)، حديث (٦٠٧). والحاكم في مستدركه (١/ ٥٢، ٥٣). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٣٥)، حديث (٥٣٩٧). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٧٢)، حديث (٣٥٩٥). وهناد في الزهد (٢/ ٦٢٦)، حديث (١٣٥١). وابن وهب في الجامع، ص ٧٣. وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤/ ٥٥). وذكره البيهقي معلقاً في كتابه الآداب، ص ١٣٠، ١٣١، حديث (١٩٥). ورواه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٤)، حديث (٦٠٨). وقال الحاكم بعد أن ذكر حديث أبي أمامة والذي تقدم برقم (٤٤٥): «وله شاهد على شرط مسلم»، وساق الحديث. [المستدرك (١/ ٥٢)]. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». [سنن الترمذي (٤/ ٣٦٦)]. وقال الهيثمي: «رواه أحمد ـ وفي الصحيح منه: الحياء من =

٤٤٧ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسيّ، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار**»(١).

٤٤٨ ـ حدثنا عباس الدوري(٢)، حدثنا وهب بن بقية، أنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن عمران بن الحصين قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار**»(٣).

٤٤٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يعلى بن عبيد، ثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ/ أنه قال ذات ١٠٠/أ
يوم لأصحابه: «**استحيوا من الله حق الحياء**» قالوا: يا رسول الله، إنا لنستحيي والحمد لله، قال: «**ليس ذاك، ولكن من استحيى(٤) من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما حوى(٥)، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء**»، قال يعلى: كان أبان بن إسحاق في بني أسد، وما رأينا أحدا ذكر إلا خيراً(٦).

= الإيمان ـ ورجاله رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١/ ٩١)]. **قُلْتُ:** الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وهو صدوق له أوهام، وتابعه عند ابن حبان: سعيد بن أبي هلال كما تقدم في التخريج وهو صدوق كما في (التقريب، ص٢٤٢)، وله شاهد عن أبي بكرة كما تقدم في التخريج عند البيهقي، وعن عمران بن الحصين، سيأتي في الحديث (٤٤٨).

(١) تقدم في حديث (٤٤٦).

(٢) ورد على هامش (أ)، وفي صلب (ب).

(٣) رواه ابن الجعد في مسنده (٢/ ١٠٢٨، ١٠٢٩)، حديث (٢٩٨١). ورواه أسلم في تاريخ واسط، ص ١٣٩. والطبراني في معجمه الكبير (١٨/ ١٧٨)، حديث (٤٠٩)، وفي معجمه الصغير (٢/ ٢٣٧)، حديث (٢٣٧). وذكره البيهقي معلقاً في الآداب ص ١٣٠ ـ ١٣١، حديث (١٩٥). وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه محمد بن موسى بن أبي نعيم، وثقه أبو حاتم وجماعة، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح. [مجمع الزوائد (٨/ ٢٦)]. **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه هشيماً وهو مدلس وقد عنعن، وتقدم للحديث شواهد صحيحة عن ابن عمر في الحديث (٤٤٣)، وأبي أمامة في حديث (٤٤٥)، وأبي هريرة (٤٤٦).

(٤) في الهامش عنوان نصه: «تفسير الحياء من الله».

(٥) «**الرأس وما وعى والبطن وما حوى**»: يعني: «بما حوى» من المأكول والمشروب، «وبما وعى» السمع، والبصر، واللسان، والمراد به: الحث على الحلال من الرزق، واستعمال هذه الجوارح فيما يرضي الله تعالى. [جامع الأصول (٣/ ٦١٦)، وراجع كذلك: فيض القدير (١/ ٤٨٧، ٤٨٨)].

(٦) رواه البيهقي في الآداب ص ٥١٠ ـ ٥١١، حديث (١١٥٥). والبغوي في شرح السنة، (١٤/ ٢٣٤)، حديث (٤٠٣٣). والترمذي (٤/ ٦٣٧)، حديث (٢٤٥٨). وأحمد في مسنده (١/ ٣٨٧). والحاكم في مستدركه (٤/ ٣٢٣). ورواه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ٢٩٨) حديث (٤٩٤). وقال الترمذي:=

٤٥٠ ـ حدثنا سعيد بن مسعود، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة قال، ثنا جبلة بن سحيم، عن أبي المثنى العبدي قال: سمعت السدوسي يعني ابن الخصاصية قال: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه، فاشترط علي: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن أصلي الخمس، وأصوم رمضان، وأحج البيت، وأؤدي الزكاة، وأجاهد في سبيل الله، قال: فقلت يا رسول الله، أما اثنتان فما أطيقهما: الجهاد في سبيل الله، فإنهم زعموا أنه من ولى الدبر فقد باء بغضب من الله، وأخشى إن حضرت ذلك خشعت نفسي، وكرهت الموت، والصدقة، فما لي إلا غنيمة وعشر ذود[1] هن رسل أهلي وحمولتهن، قال: فقبض رسول الله ﷺ يده فقال: «**لا جهاد ولا صدقة، فبم تدخل الجنة؟** «**قلت: يا رسول الله، أنا أبايعك**[2]، **فبايعته عليهن كلهن**»[3].

٤٥١ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد، قال، ثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة/ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكمل**[4] **المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم**»[5]. ١٠٠/ب

= «هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد». [سنن الترمذي (٤/ ٦٣٧)]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». وقال المنذري: «أبان بن إسحاق فيه مقال، والصباح مختلف فيه وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث وقالوا: الصواب عن ابن مسعود موقوف، ورواه الطبراني مرفوعاً من حديث عائشة، والله أعلم». [الترغيب والترهيب (٣/ ٤٠٠)، حديث (١٣)]. ورمز له السيوطي بالصحة. [فيض القدير (١/ ٤٨٧)]. وقال الألباني: «حسن». [صحيح الجامع الصغير (١/ ٣١٨)، حديث (٩٤٨)]. **قلتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الصباح بن محمد وهو ضعيف، وقد رجح المنذري أنه موقوف كما تقدم، وهذا يؤيد ما ذهب إليه العقيلي من أنه يرفع الموقوف كما تقدم في ترجمته.

(١) الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر، واللفظة مؤنثة ولا واحد لها من لفظها. [النهاية (٢/ ٥٢)].

(٢) في الهامش عنوان نصه: «مبايعة على الجهاد، والصدقة».

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٢٤)، عن زكريا بن عدي، به ـ بلفظه. ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الجهاد (٢/ ٧٩، ٨٠). والطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٤٤، ٤٥)، حديث (١٢٣٣). ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠/ ٣٠٩) من طرق عن جبلة، به بلفظ قريب. وذكره ابن الأثير في أسد الغابة (١/ ١٩٤). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». وقال الهيثمي: «رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط، واللفظ للطبراني، ورجال أحمد موثقون». [مجمع الزوائد (١/ ٤٢)]. **قلتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا المثنى العبدي، وهو مقبول.

(٤) في الهامش عنوان نصه: «حُسْن الخلق، والتواصي للنساء».

(٥) رواه ابن حبان في صحيحه (٦/ ١٨٨)، حديث (٤١٦٤). ورواه الترمذي (٣/ ٤٦٦)، حديث (١١٦٢). وأحمد في مسنده (٢/ ٢٥٠ ـ ٤٧٢). وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب (٨/ =

٤٥٢ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا**»(١).

٤٥٣ ـ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، حدثني عيسى بن سيلان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم أخلاقا، وإن المرء ليكون مؤمنا وإن في خلقه شيئا فينقص ذلك من إيمانه**»(٢).

٤٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، وعبد الله بن محمد المسندي قالا، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة،

= ٣٢٧)، حديث (٥٣٧٠). والبغوي في شرح السنة (٩/ ١٨٠)، حديث (٢٣٤١)، و(١٣/ ٧٨)، حديث (٣٤٩٥). وهناد في الزهد (٢/ ٥٩٢)، حديث (١٢٥٢). ورواه أبو داود (٥/ ٦٠)، حديث (٤٦٨٢). وابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٢٠، حديث (١٧). والحاكم في مستدركه(١/ ٣). والآجري في الشريعة ص ١١٥ . وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٤٨). وروته بيبى في جزئها، ص ٣٩، حديث (٢٣). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي بعده (٤٥٢). ورواه ابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٢١، حديث (١٨). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو صحيح على شرط مسلم ابن الحجاج». وقال الألباني: «حسن فقط؛ لأن محمد بن عمرو فيه ضعف يسير، وليس هو على شرط مسلم، فإنه أخرج له متابعة». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ١٦٧)، حديث (٢٨٤)]. وقال في موضع آخر: «حديث صحيح وإسناده حسن». [الإيمان لابن أبي شيبة، ص ٢٠، حديث (١٧)]. قُلْتُ: الحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه محمد بن عمرو، وهو صدوق له أوهام. وجاء الحديث من طريق آخر عن أبي هريرة كما في الحديث الذي يليه، فأمنا أوهامه.

(١) رواه أحمد في مسنده (٢/ ٥٢٧). وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٤٨، ٣٤٩)، حديث (٧٤٧). وابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٢١، حديث (٢٠)، وفي مصنفه (٨/ ٣٢٨)، حديث (٥٣٧٣). والدارمي في سننه (٢/ ٣٢٣). والحاكم في مستدركه (١/ ٣). ورواه البيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ١٩٢). وفي كتابه الآداب ص ١٣٥ ـ ١٣٦، حديث (٢٠٤). والطبراني في مكارم الأخلاق، ص ٣٨، حديث (٩). كلاهما بسنده عن محمد بن عجلان، به ـ بلفظه. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح ووافقه الذهبي». وقال الألباني: «هو حسن أيضاً، فإنَّ ابن عجلان أخرج له مسلم متابعة، وفيه بعض الكلام». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ١٦٨)، حديث (٢٨٤)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن عجلان وهو مدلس وقد عنعن. وللحديث شواهد عن عائشة سيأتي في الحديث (٤٥٤)، وجابر سيأتي في حديث (٤٥٥)، وعبد الله بن عمرو سيأتي في حديث (٤٥٦).

(٢) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق وبهذا اللفظ فيما اطلعت عليه من مراجع. وقد تقدَّم حديثان من طريق المؤلف عن أبي هريرة بنحوه مختصراً في (٤٥١، ٤٥٢). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ابن لهيعة وهو صدوق مختلط، وعيسى بن سيلان وهو مقبول. وللحديث شواهد تقدمت في حديث (٤٥٢).

عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أكملكم إيمانا أحسنكم خلقا**»(١).

٤٥٥ ـ حدثنا أحمد بن منصور بن سيار الرمادي، ثنا يونس بن محمد، ثنا أبو أويس، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «**ألا أخبركم بأكملكم إيمانا أحاسنكم أخلاقا، الموطئون(٢) أكنافا، الذين(٣) يألفون ويؤلفون**»(٤).

---

(١) رواه البخاري في تاريخه الكبير (٢/ ٢٧٢). وذكره معلقاً المزيّ في تهذيب الكمال (١/ ٢١٦). وذكره ابن حجر معلقاً في تهذيب التهذيب (٢/ ١٤٨ ـ ١٤٩). ورواه الترمذي (٥/ ٩)، حديث (٢٦١٢). والنسائي في سننه الكبرى (١١/ ٤٤٠)، حديث (١٦١٩٥). وأحمد في مسنده (٦/ ٤٧ ـ ٩٩). والحاكم في مستدركه (١/ ٥٣). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٣٢٧)، حديث (٥٣٧١)، وفي الإيمان، ص ٢١، حديث (١٩). ورواه البيهقي معلقاً في الآداب ص ١٣٦، حديث (٢٠٤)، عن أبي قلابة، عن عائشة. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، والطريق الآخر ضعيف أيضاً؛ لانقطاعه، فإنَّ أبا قلابة لم يسمع من عائشة كما ذكر ذلك الترمذي، والحاكم في مستدركه (١/ ٤)، وكما تقدم عندي في ترجمة أبي قلابة في حديث (١٤٦). وللحديث شواهد عن أبي هريرة كما تقدم في الأحاديث (٤٥١ ـ ٤٥٣)، وجابر كما في حديث (٤٥٥)، وعبد الله بن عمر كما في الحديث (٤٥٦).

(٢) من التوطئة، وهي: التمهيد والتذليل، وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم، والأكناف: الجوانب، أراد الذين جوانبهم وطيئة، يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى. [النهاية (٤/ ٢١٨)].

(٣) في الهامش عنوان نصه: «الذين يألفون ويُؤلَفُون».

(٤) رواه البزار في مسنده، في كشف الأستار (١/ ٢٧)، حديث (٣٤) بلفظ: «**أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً**»، و(٤/ ٢٢٤)، حديث (٣٥٨٥) بلفظ: «**خياركم أحاسنكم أخلاقاً وأطولكم أعماراً**». ورواه الترمذي (٤/ ٣٧٠)، حديث (٢٠١٨). والخطيب في تاريخه (٤/ ٦٣).
وللحديث شواهد:
١ ـ عن أبي هريرة ـ بنحوه: رواه الخطيب في تاريخه (٥/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤). والطبراني في معجمه الصغير (٢/ ٨٩)، حديث (٨٣٥). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف». [مجمع الزوائد (٨/ ٢١)].
٢ ـ عن أبي ثعلبة الخشني ـ بنحوه: رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٩٣). وقال الألباني: «الحديث منقطع، فإنَّ مكحولاً لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٣٩١)، حديث (٧٥١)].
٣ ـ عن عبد الله بن مسعود ـ بنحوه: رواه البزار كما في كشف الأستار (٢/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦)، حديث (١٩٦٩). وقال الهيثمي: «في إسناد البزار صدقة بن موسى وهو ضعيف». [مجمع الزوائد (٨/ ٢١)].
٤ ـ عن أبي سعيد الخدري ـ بنحوه: رواه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ٣٦٢)، حديث (٦٠٥). وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٦٧). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والصغير بنحوه، وفيه يعقوب بن أبي عباد القلزمي ولم أعرفه». [مجمع الزوائد (٨/ ٢١)]. وتعقبه الألباني بقوله: «عرفته»، ونقل كلام ابن أبي حاتم بأن محله الصدق، ثم قال: «فثبت الإسناد والحمد لله». [السلسلة الصحيحة (٢/ ٣٨٩)].
وللحديث شواهد تقدمت في الأحاديث (٤٥١ ـ ٤٥٤)، وسيأتي في حديث (٤٥٦). وراجع: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٣٨٩) حديث (٧٥١)، (٢/ ٤٣٤) حديث (٧٩١). والحديث حسن لغيره؛ لأنَّ فيه ابن أبي أويس وهو صدوق يهم. وللحديث شواهد تقدمت في التخريج فأمن بها وهمه.

٤٥٦ ـ حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي البصري، عن سويد بن حجير، عن العلاء ابن زياد قال: سأل رجل عبد الله بن عمرو/: أي المؤمنين أفضل إيمانا؟ قال: ١٠١/أ «**أحسنهم خلقا**»، قال: أنت قلته يا عبد الله بن عمرو، أم رسول الله؟ قال: بل رسول الله ﷺ قاله[1].

٤٥٧ ـ حدثنا هارون بن عبد الله البزاز ثنا أبو داود، (ثنا)[2] صدقة بن موسى، ثنا مالك بن دينار، عن عبد الله بن غالب الحداني[3]، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال[4]: («**خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل وسوء خلق**»)[5][6].

---

(١) رواه ابن ماجه (٢/ ١٤٢٣)، حديث (٤٢٥٩). ورواه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٣٣). والحاكم في مستدركه (٤/ ٥٤٠). ورواه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٦٧). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». **قُلْتُ:** وطريق الحاكم غير طريق ابن ماجه. وقال البوصيري في الحكم على إسناد ابن ماجه: «هذا إسناد ضعيف، فروة بن قيس مجهول، وكذا الراوي عنه». [مصباح الزجاجة (٢/ ٣٤٨)، حديث (١٥٢٣)]. ورمز له السيوطي: بالصحة. [فيض القدير (٢/ ٤٩)، حديث (١٢٩٣)]. وقال الكتاني: «أخرجه ابن ماجه، والحاكم بسند صحيح عن ابن عمر». [نظم المتناثر، ص ٤٤، حديث (١٥)]. وصححه الألباني. [راجع: صحيح الجامع الصغير (١/ ٣٦٩)، حديث (١١٣٩)، والأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٧٢)، حديث (١٣٨٤)]. **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه؛ لأنَّ العلاء بن زياد لم يرو عن عبد الله بن عمر. وجاء الحديث من طريق آخر صحيح عند ابن ماجه والحاكم، كما تقدَّم قريباً.

(٢) سقطت من نسختي (أ، ب)، وأثبتها من مسند أبي داود الطيالسي.

(٣) وردت على هامش نسخة (أ)، وأشير إليها، ووردت في أصل نسخة (ب)، وتصحفت إلى: «الحراني».

(٤) في الهامش عنوان نصه: «لا يجتمع البخل وسوء الخلق في مؤمن».

(٥) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٦) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٢٩٣، حديث (٢٢٠٨). ورواه من طريق الطيالسي، كل من: الترمذي (٤/ ٣٤٣)، حديث (١٩٦٢). والمزي في تهذيب الكمال (٢/ ٦٠٥، ٧٢٢)، وفيه تصحف: «الحداني» إلى: «الحراني». والدولابي في الكنى (٢/ ١٢٥). ورواه البخاري في الأدب المفرد، باب الشح، ص ٨٠، حديث (٢٨٢). وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٨٩). والمزي في تهذيب الكمال (٢/ ٦٠٥). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢١١)، حديث (٣١٩)، وفيه تصحف «صدقة بن موسى» إلى: «صدقة بن المغيرة». وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ١٠٩) كما ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/ ٢٤٥)، حديث (١١١٩). وعبد بن حميد في المنتخب من المسند، حديث (٩٩٥) كما ذكره السِّلفي في هامش مسند الشهاب (١/ ٢١١). وذكره البيهقي معلقاً في الآداب، ص ٨٧، حديث (١١١). وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٣١٣). وابن حجر في التهذيب (٥/ ٣٥٤). وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى وفي الباب عن أبي هريرة». وقال أبو بكر البزار: «لا نعلمه أسنده غيره ـ أي عبد الله بن غالب الحداني ـ». [التهذيب (٥/ ٣٥٥)]. ورمز له السيوطي بالصحة. [فيض القدير (٣/ ٤٤١)، حديث (٣٩١٥)]. وضعفه الألباني. [ضعيف الجامع الصغير (٣/ ١٢٢)، حديث (٢٨٣٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/ ٢٤٥) (١١١٩)]. **قُلْتُ:** الحديث سنده ضعيف؛ لضعف صدقة بن موسى.

٤٥٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي(١) صالح، عن صفوان، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً»**(٢).

٤٥٩ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان بن أبي يزيد، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«لا يجتمع(٣) غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً»**(٤).

---

(١) سقطت من نسخة (ب).
(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٣٢٢ ـ ٣٢٣، حديث (٢٤٦١) بلفظه بدون: «أبداً». ورواه البيهقي في الآداب معلقاً، ص ٨٧، حديث (١١٠)، بلفظه بدون: «أبداً». ورواه المؤلف من طريق آخر ـ بلفظ أطول كما سيأتي في حديث (٤٥٩). ورواه ابن عدي في كامله، ترجمة عبد الله بن خراش (٤/١٥٢٦)، بلفظ: **«لا يجتمع الشر والإيمان في قلب عبد أبداً»**. وروى ابن عدي عن البخاري قوله: عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، منكر الحديث. [الكامل (٤/١٥٢٥)]. فالحديث منكر. والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: إسماعيل بن عياش، ضعيف في غير الشاميين، وهو في هذا الحديث عن مدني، وسهيلاً صدوق مختلط، وصفوان بن أبي يزيد مقبول، والقعقاع مجهول. وللحديث طريق آخر صحيح كما سيأتي في تخريج الحديث الذي بعده.
(٣) في الهامش عنوان نصه: «لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم».
(٤) رواه ابن حبان في صحيحه (٥/١٠٣)، حديث (٣٢٤٠). ورواه البخاري في الأدب المفرد ص ٨٠، حديث (٢٨١). والنسائي (٦/١٣)، الأحاديث (٣١١٠ ـ ٣١١٢). والحاكم في مستدركه (٢/٧٢). ورواه هناد في الزهد (١/٢٦٩)، حديث (٤٦٧). والمزي في تهذيب الكمال (١/٢٩٩). وذكره ابن حجر في التهذيب (٤/٤٣٢).
وللحديث طريقان آخران عن أبي هريرة:
١ ـ عن محمد بن عجلان، عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة ـ بنحوه: رواه ابن حبان في صحيحه (٧/٦٢ ـ ٦٣)، حديث (٤٥٨٧). والنسائي (٦/١٢ ـ ١٣)، حديث (٣١٠٩). والحاكم في مستدركه (٢/٧٢)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».
٢ ـ عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة ـ بنحوه: رواه ابن حبان في صحيحه (٧/٦٣)، حديث (٤٥٨٨). والحاكم في مستدركه (٤/٢٦٠)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي». ورواه أيضًا الترمذي (٤/١٧١)، حديث (١٦٣٣)، و(٤/٥٥٥)، حديث (٢٣١١)، وقال: «حديث حسن صحيح». والنسائي (٦/١٢)، حديث (٣١٠٨). وابن ماجه في سننه (٢/٩٢٧)، حديث (٢٧٧٤). والإمام أحمد في مسنده (٢/٥٠٥). وله شاهد عن عبادة بن الصامت ـ بنحوه مختصراً: رواه أبو نعيم في الحلية (٥/١٥٢). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨٦)، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن أبي داود الحداني، وهو ضعيف». **قلتُ**: وهو في سند أبي نعيم أيضاً. وصححه الألباني: صحيح الجامع الصغير (٦/٢١٥)، حديث (٧٤٩٢). **قلتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: سهيل بن صالح: صدوق مختلط، وصفوان: مقبول، والقعقاع بن اللجلاج: مجهول. وتقدم للحديث طرق أخرى صحيحة كما تقدَّم في التخريج.

٤٦٠ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا شعبة، عن قتادة أنه سمع أنس بن مالك يحدّث، أن نبي الله ﷺ قال[١]: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[٢].

٤٦١ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا**
١٠١/ب **تؤمنوا حتى تحابوا، أوَلا أدلكم/ على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟**»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «**أفشوا[٣] السلام بينكم**»[٤].

٤٦٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمر بن عبيد وأبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله[٥].

(١) في الهامش عنوان نصه: «حب المؤمنين».
(٢) رواه النسائي في سننه (٨/ ١١٥)، حديث (٥٠١٦). والبخاري (١/ ٥٦ ـ ٥٧)، حديث (١٣). ومسلم (١/ ٦٧)، حديث (٤٥). والترمذي (٤/ ٦٦٧)، حديث (٢٥١٥). والنسائي (٨/ ١١٥)، حديث (٥٠١٦)؛ وابن ماجه (١/ ٢٦)، حديث (٦٦). وأحمد في مسنده (٣/ ١٧٦، ٢٠٧، ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٨). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩)، حديث (٢٣٤). والدارمي في سننه (٢/ ٣٠٧). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٣). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٦٣)، حديث (٨٨٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤٢)، حديث (٢٩٦). ورواه مسلم (١/ ١٨)، حديث (٤٥). والنسائي (٨/ ١١٥)، حديث (٥٠١٧). وأحمد (٣/ ١٧٦، ٢٥١، ٢٧٢). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٢٦٨، حديث (٢٠٠٤). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٣). والطبراني في مكارم الأخلاقص ٦١، حديث (٦٩). وأبو نعيم في أخبار أصفهان (٢/ ١١٤). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٦٣)، حديث (٨٨٨). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤١ ـ ٤٤٢)، الأحاديث (٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٧). ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أنس ـ بلفظه، وفيه زيادة. كما ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ٤١)، حديث (٩٥). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه حميد بن مسعدة، وهو صدوق، وقد تُوبعَ في الصحيحين وغيرهما.
(٣) في الهامش عنوان نصه: «إفشاء السلام».
(٤) رواه ابن منده في كتابه الإيمان (٢/ ٤٦٣)، حديث (٣٣٢). ورواه مسلم (١/ ٧٤)، حديث (٥٤). وأبو داود (٥/ ٣٧٨)، حديث (٥١٩٣). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٩٥). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٩)، حديث (٢٣٦). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣)، الحديثين (٣٢٩، ٣٣٠). ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٩١). وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٧٤). ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما سيأتي برقم (٤٦٢، ٤٦٣). والبخاري في الأدب المفرد: في باب التحاب بين الناس، ص ٧٥ ـ ٧٦، حديث (٢٦٠). وفي باب إفشاء السلام، ص ٢٥٤ ـ ٢٥٥، حديث (٩٨٠). والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ٣٨٦). وابن منده في كتابه الإيمان، باب (٦٧)... إلخ (٢/ ٤٦٤)، الأحاديث (٣٣٣ ـ ٣٣٥). وللحديث شواهد عن بعض الصحابة بنحوه. انظر: إرواء الغليل (٣/ ٢٣٧)، حديث (٧٧٧). والحديث سنده صحيح.
(٥) رواه ابن منده (٢/ ٤٦٣)، برقم (٣٣١، ٣٣٢). ورواه مسلم (١/ ٧٤)، حديث (٥٤). وابن أبي شيبة (١/ ٢٦)، حديث (٦٨). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٩)، حديث (٢٣٦). والترمذي=

٤٦٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن آدم، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[١].

٤٦٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني يعيش بن الوليد، أن مولى لآل الزبير حدّثه أن الزبير بن العوام حدّثه أن رسول الله ﷺ قال: «**دب إليكم داء[٢] الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، البغضاء هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين، والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ما يثبت ذلك؟ أفشوا السلام بينكم**»[٣].

= (٥/ ٥٢)، حديث (٢٦٨٨). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٤٣٦ ـ ٤٣٧)، حديث (٥٧٩٣). وابن ماجه (٢/ ١٢١٧ ـ ١٢١٨)، حديث (٣٦٩٢). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٠). ورواه وكيع في الزهد (٢/ ٦٠٣ ـ ٦٠٤)، حديث (٣٣١)، وفي نسخته عن الأعمش، ص ٦٠، حديث (٧). ورواه من طريق وكيع: أحمد في مسنده (٢/ ٤٤٢، ٤٧٧). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٠). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ٢٣٢)، وفي كتابه الآداب ص ١٥٤ ـ ١٥٥، حديث (٢٤٣). وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢/ ٣٣١). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٥٨)، حديث (٣٣٠٠). ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما تقدم في حديث (٤٦١)، وكما سيأتي في حديث (٤٦٣). والحديث سنده صحيح، ولا يؤثر في السند وجود عمر بن عبيد؛ لأنه توبع من أبي معاوية ووكيع وهما ثقتان.

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٥١٢). ورواه المؤلف من طريقين آخرين كما تقدم في حديثي (٤٦١، ٤٦٢). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه عاصماً وهو صدوق له أوهام، وتابعه جرير وهو ثقة، كما تقدَّم في حديث (٤٦١). ووكيع وأبو معاوية وهما ثقتان كما تقدما في حديث (٤٦٢).

(٢) في الهامش عنوان نصه: «ضرر الحسد والبغض».

(٣) رواه الترمذي في سننه (٤/ ٦٦٤)، حديث (٢٥١٠). والإمام أحمد في مسنده (١/ ١٦٧). وابن وضاح في البدع، ص ٧٨ ـ ٧٩. وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٢٧، حديث (١٩٣). وأحمد في مسنده (١/ ١٦٧). وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ١٤٧)، حديث (٩٧). وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦)، حديث (١٩٤٣٨). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٥٩)، حديث (٣٣٠١). ورواه الضياء المقدسي، كما ذكره السيوطي في الجامع الصغير. [راجع: فيض القدير (٣/ ٥١٦)، حديث (٤١٧٠)]. ورواه البزار في مسنده كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٣٠)، والمناوي في فيض القدير (٣/ ٥١٦)، حديث (٤١٧٠)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥)، حديث (٣). وقال المنذري، والهيثمي: «إسناده جيد». ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي بعده (٤٦٥). وذكره الديلمي في الفردوس (٢/ ٢٢٠)، حديث (٣٠٧١) مختصراً. وللحديث شاهد عن ابن عباس ـ بنحوه: رواه ابن عدي في كامله، في ترجمة عبد الله بن عرادة الشيباني (٤/ ١٥١٥)، وقال ابن عدي: «عبد الله بن عرادة: عامة ما يرويه لا يتابع عليه». ولشطر الحديث الثاني شاهد صحيح عن أبي هريرة، كما تقدم في الأحاديث (٤٦١ ـ ٤٦٣). وقال الترمذي: «هذا حديث قد اختلفوا في روايته عن يحيى بن أبي كثير، فروى بعضهم عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش ابن الوليد، عن مولى الزبير عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن الزبير». وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش مولى ابن الزبير عن الزبير: أن النبي ﷺ... ثم ذكر الحديث. قال أبو زرعة: رواه علي بن المبارك، وشيبان وحرب بن شداد، =

٤٦٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو عامر العقدي، ثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني يعيش بن الوليد[1] أن مولى لآل الزبير حدّثه أن النبي ﷺ حدثه بمثله[2].

٤٦٦ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي بلج، سمع عمرو بن ميمون، سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«من سره أن يجد حلاوة[3] الإيمان فليحب العبد لا يحبه إلا لله»**[4].

١٠٢/أ ٤٦٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا ابن أبي/ مريم، أنا موسى بن يعقوب، حدثني أبو الحويرث، قال: أخبرني نعيم بن عبد الله المجمر، أن أنس بن مالك أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: **«ثلاث من كن فيه فقد ذاق طعم[5] الإيمان: من كان لا شيء أحب**

= عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد بن هشام أن مولى لآل الزبير حدّثه أن الزبير حدّثه عن النبي ﷺ، قال أبو زرعة: الصحيح هذا، وحديث موسى بن خلف وهم». [علل ابن أبي حاتم (٢/ ٣٢٧)، حديث (٢٥٠٠)]. ورمز له السيوطي بالصحة. كما في فيض القدير (٣/ ٥١٦)، حديث (٤١٧٠). وضعفه الألباني. كما في (ضعيف الجامع الصغير (٣/ ١٤٨)، حديث (٢٩٥٧). وكما في (تخريج أحاديث مشكلة الفقر، ص ٢٢، حديث (٢٠)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه مولى لآل الزبير وهو مجهول.

(١) في نسخة (ب): «اليزيد».

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ١٦٧)، عن أبي عامر العقدي، به ـ بلفظه. ورواه المؤلف من طريق آخر، كما تقدم في حديث (٤٦٤). وتقدم الحكم عليه في حديث (٤٦٤).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «حلاوة الإيمان».

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٨، ٥٢٠). وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٣٧١)، حديث (٨٠٤). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٣٢٦، حديث (٢٤٩٥). وعلي بن الجعد في مسنده (٢/ ٧٢١ ـ ٧٢٢)، حديث (١٧٨٣). والحاكم في مستدركه (١/ ٣)، و(٤/ ١٦٨). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٢٧٠ ـ ٢٧١)، حديث (٤٤٠). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٥٣ ـ ١٥٤)، (٧/ ٢٠٤). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ في كتاب الإيمان، باب الحب في الله (١/ ٥٠)، حديث (٦٣)، وفي سنده تصحف «شعبة» إلى: «سعيد». وقال الحاكم: «هذا حديث لم يخرج في الصحيحين، وقد احتجا جميعاً بعمرو بن ميمون عن أبي هريرة، واحتج مسلم بأبي بلج، وهو حديث صحيح لا يحفظ له علّة». وقال الذهبي: «قُلْتُ: لا يحتج بأبي بلج، وقد وثق، وقال البخاري: فيه نظر». [المستدرك (١/ ٣ ـ ٤). وقال الحاكم في موضع آخر: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي». [المستدرك (٤/ ١٦٨)]. وقال البزار ـ بعد أن ذكر طريقاً آخر للحديث ـ: «والصواب عندي حديث أبي بلج عن عمرو، عن أبي هريرة». وقال الهيثمي: «رواه أحمد، والبزار، ورجاله ثقات». [مجمع الزوائد (١/ ٩٠)]. وصححه السيوطي كما في [فيض القدير (٦/ ١٥١)، حديث (٨٧٤٥)]. وصححه الألباني كما في [صحيح الجامع الصغير (٥/ ٣٠٠)، حديث (٦١٦٤)]. قُلْتُ: الحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه أبا بلج وهو صدوق ربما أخطأ.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «طعم الإيمان».

إليه من الله ورسوله، ومن كان لأن يحرق بالنار أحب إليه من أن يرتد عن دينه، ومن كان يحب لله ويبغض في الله»[(١)].

٤٦٨ ـ حدثنا حميد بن زنجويه النسوي، ثنا هشام بن عمار الدمشقي، ثنا صدقة ابن خالد، ثنا عثمان بن أبي عاتكة الأزدي، عن علي بن يزيد الألهاني[(٢)]، عن القاسم، عن أبي أمامة، أن النبي ﷺ كان يقول: «**لا يطعم أحدكم طعم الإيمان حتى أكون أنا أحب إليه من ولده ووالده، ونفسه التي بين جنبيه، ومن الناس أجمعين**»[(٣)].

٤٦٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب بن ربيعة قال: كنت عند النبي ﷺ فجاءه العباس[(٤)] فقال: يا رسول الله، ما بال قريش إذا لقي بعضهم بعضا لقوه بوجوه مشرفة، ويلقوننا بوجوه غير ذلك؟ فقال: «**والذي نفسي بيده لا يدخل قلب أحدهم الإيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي**»، وقال: «**لا تؤذوني في عمي**»[(٥)]،.........................

---

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢)، حديث (٧٢٤). وفي معجمه الصغير (٢/ ٣٢)، حديث (٧٢٨). ورواه سمويه كما ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ٣٨)، حديث (٧٢). وقد روي الحديث من طريق آخر عن أنس ـ بلفظ قريب من هذا الحديث البخاري في صحيحه (١/ ٦٠)، حديث (١٦). ورواه في مواضع أخرى. راجع أطراف الحديث المذكور. ومسلم (١/ ٦٦)، حديث (٤٣). والترمذي (٥/ ١٥)، حديث (٢٦٢٤). والنسائي (٨/ ٩٦)، حديث (٤٩٨٨). وابن ماجه (٢/ ١٣٣٨ـ ١٣٣٩)، حديث (٤٠٣٣). وعبد بن حميد في المنتخب، كما ذكره حمدي السلفي، ورقمه في نسخته الخاصة (١٣٢٣). وابن منده (٢/ ٤٣١)، حديث (٢٨١). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٩ رقم ٢٣٧)، والخطيب في تاريخه (٢/ ١٩٩). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧)، (٢/ ٢٨٨)... ورواه غيرهم، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والصغير، وهو في الصحيح خلا قوله: «ويبغض لله»، وفي إسناده أبو الحويرث: ضعّفه مالك وابن معين، ووثقه ابن حبان. [مجمع الزوائد (١/ ٥٦)]. وضعّفه الألباني كما في ضعيف الجامع الصغير (٣/ ٥٧١)، حديث (٢٥٥١). قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنّ أبا الحويرث ضعيف، لكن جاء الحديث من طريق صحيح عند البخاري ومسلم، كما تقدم في التخريج.

(٢) تصحف في نسخة (أ، ب) إلى: «الهلالي».

(٣) لم أجد من خرّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنّ فيه هشاماً الدمشقي: وهو صدوق مختلط، وعثمان بن أبي العاتكة: ضعيف في روايته عن علي الألهاني، وعلي بن يزيد الألهاني: ضعيف، ولأنّ رواية عثمان بن أبي عاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة لا يتابع عليها كما ذكر ذلك ابن عدي.

(٤) العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة، عم النبي ﷺ، يكنى: أبا الفضل، ولد قبل النبي ﷺ بسنتين، وكانت إليه السقاية والعمارة في الجاهلية، صحابي مشهور، مات سنة (٣٢هـ). (ع). [أسد الغابة (٣/ ١٠٩)، الإصابة (٢/ ٢٧١)].

(٥) في الهامش عنوان نصه: «تحذير من الكلام على قرابته ﷺ».

فإن عم الرجل صنو[1] أبيه»[2].

٤٧٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا يعلى بن عبيد، ثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس قال: قلت: يا رسول الله، إذا لقي قريش بعضهم بعضا لقي بالبشارة[3]/ ويلقونا بوجوه غير ذلك؟ فقال: «**والذي نفسي بيده، لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله**»[4]. ١٠٢/ب

٤٧١ ـ حدثنا إسحاق، أنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن عبد الرحمن ابن أبي شميلة، عن سعيد الصراف[5]، عن إسحاق بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «**الأنصار محنة[6]، حبهم[7] إيمان، وبغضهم نفاق**»[8].

---

(١) صنو أبيه: الصنو: المثل، وأصله: أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي أو مثلي، وجمعه: صنوان. [النهاية (٣/ ٣)].

(٢) رواه أحمد في مسنده (٤/ ١٦٥)، ورواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣). ورواه الترمذي (٥/ ٦٥٢)، حديث (٣٧٥٨). وأحمد في مسنده (٤/ ١٦٥). وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ١١٠ ـ ٣٣١). وذكره المزي في تهذيب الكمال (٢/ ٦٥٩). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». قال الحاكم: «هذا حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، ويزيد ـ وإن لم يخرجاه ـ فإنه أحد أركان الحديث في الكوفيين»، وسكت عنه الذهبي. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف مختلط. وله شاهد عن العباس وهو حسن لغيره، كما سيأتي في الحديث الذي يليه.

(٣) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، وفي مستدرك الحاكم: «بالبشاشة».

(٤) رواه الحاكم في مستدركه (٤/ ٧٥)، و(٣/ ٣٣٣)، و(٤/ ٧٥). وقال الحاكم ـ بعد أن ذكر الحديث الذي رواه عن محمد بن فضيل ـ: «هذا حديث يُعرف من حديث يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث عن العباس، فإذا حصل هذا الشاهد من حديث ابن فضيل عن الأعمش حكمنا له بالصحة» وسكت عنه الذهبي. [المستدرك (٤/ ٧٥)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، ويعلى بن عبيد روى الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، وهو ثقة كما في التقريب (ص ١٠٧). وللحديث طريق آخر عن الأعمش كما تقدم في التخريج.

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «أبي سعيد الصواف».

(٦) المحنة: واحدة المحن التي يُمْتَحَنُ بها الإنسان. [لسان العرب (١٣/ ٤٠١)].

(٧) في الهامش عنوان نصه: «حب الأنصار وبغضهم».

(٨) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٦/ ٢٠)، حديث (٥٣٧٧). ورواه ابن أبي شيبة في مصنّفه (١٢/ ١٥٩)، حديث (١٢٤٠٩). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٨٥)، (٦/ ٧). والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٥٢)، حديث (٦٧). والمزي في تهذيب الكمال، ترجمة سعيد الصراف (١/ ٥٠٩). وذكره البخاري في التاريخ الكبير، ترجمة سعيد الصراف (٣/ ٤٨٤)، بلفظ: «الأنصار محنة». وقال البزار: «وهذا لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه». وقال الهيثمي: «رواه أحمد، والطبراني، والبزار، وفي رجال أحمد راو لم يسم وأسقطه الآخران، ورجالهما وبقية رجال أحمد: ثقات. [مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: عبد الرحمن بن أبي شميلة=

٤٧٢ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يحدّث عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: «**لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله**».

قال شعبة: فقلت لعدي: سمعته من البراء؟ قال: إياي حدث[1].

٤٧٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن عمرو، عن سعد بن المنذر بن[2] أبي حميد الأنصاري، عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري، عن الحارث بن زياد الأنصاري، عن رسول الله ﷺ قال: «**من أحب الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله حتى يوم يلقاه**»[3].

٤٧٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو نعيم، ثنا ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن الحارث بن زياد[4] الأنصاري قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يبايع الناس يوم الخندق على الهجرة، فقلت: بايع هذا؟ قال: «**ومن هذا؟**»، فقلت: ابن عمي، فقال: «**إنكم يا معشر الأنصار لا تهاجرون/ إلى الناس ولكن الناس يهاجرون إليكم، والذي** ١٠٣/أ

= وهو مقبول، وسعيد الصرّاف: وهو مستور، وإسحاق بن سعد: وهو مستور أيضاً. وللحديث شاهد صحيح عن البراء بن عازب، كما سيأتي في حديث (٤٧٢).

(١) رواه مسلم (١/ ٥٨)، حديث (٧٤). ورواه الترمذي (٥/ ٧١٢)، حديث (٣٩٠٠). وابن ماجه في سننه (١/ ٥٧)، حديث (١٦٣). والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٨٣ ـ ٢٩٢)، و(٢/ ٨٠٧ ـ ٨٠٨)، حديث (١٤٥٥). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٩٩، حديث (٧٢٨). ورواه البخاري (٧/ ١١٣)، حديث (٣٧٨٣). وابن الجعد في مسنده (١/ ٣٨٧)، حديث (٤٩٣). وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ١٥٧)، حديث (١٢٤٠٣). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٨٧)، حديث (٥٣٤). والبغوي في شرح السنة (١٤/ ١٦٩)، حديث (٣٩٦٧). ورواه ابن حبان في صحيحه، (٩/ ١٩٥)، حديث (٧٢٢٨). والحديث سنده صحيح.

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عن».

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه (٩/ ١٩٥)، حديث (٧٢٢٩). وأبو داود في فضائل الأنصار، كما ذكره المزي في تهذيب الكمال (١/ ٢١٤). وأحمد في مسنده (٤/ ٢٢١)، و(٢/ ٨٠٧)، حديث (١٤٥٤). وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ١٥٨)، حديث (١٢٤٠٥). والطبراني في معجمه الكبير (٣/ ٢٦٤)، برقم (٣٣٥٧، ٣٣٥٨). والمزي في تهذيب الكمال (١/ ٢١٤). وفي الطبراني تصحف «سعد» إلى: «سعيد». وللحديث شاهد صحيح عن البراء بن عازب، كما تقدم في حديث (٤٧٢). وقال الهيثمي: «رواه أحمد، والطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث». [مجمع الزوائد (١٠/ ٣٨)].

قُلْتُ: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه سعد بن المنذر، وهو مقبول، وتابعه عبد الرحمن بن الغسيل وهو صدوق كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٤٧٤).

(٤) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «أسيد».

نفسي بيده لا يحب الأنصار رجل حتى يلقى الله وهو يحبهم إلا أحبه الله، ولا يبغض الأنصار أحد حتى يلقى الله وهو يبغضهم إلا أبغضه الله»[1].

٤٧٥ ـ حدثنا أحمد بن عمرو، أنا جرير، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»[2].

٤٧٦ ـ حدثنا أبو جعفر[3] بن عمار، ثنا الأصبهاني، عن جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت وعدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله»[4].

٤٧٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي، ثنا يزيد بن هارون، أنا يحيى بن سعيد، عن سعد بن إبراهيم، عن الحكم بن ميناء، أن زيد بن جارية أخبره أنه كان

---

(١) رواه أبو داود في فضائل الأنصار كما ذكره المزي في تهذيب الكمال (١/ ٢١٤). والبخاري في تاريخه الكبير (٢/ ٢٥٩) بلفظ: «أتيت النبي ﷺ يوم الخندق وهو يبايع الناس على الهجرة». وأحمد في مسنده (٤/ ٤٢٩). والطبراني في معجمه الكبير (٣/ ٢٦٤)، حديث (٣٣٥٦)، و(٤/ ٤٦)، حديث (٣٦٠١). وابن عدي في الكامل، ترجمة عبد الرحمن بن الغسيل (٤/ ١٥٩٤). وابن الأثير في أسد الغابة، في ترجمة الحارث بن زياد (١/ ٣٢٩). ورواه أيضاً ابن أبي خيثمة، وأبو يعلى، وأبو عوانة، وابن منيع، والبغوي، والباوردي، وابن قانع، وسعيد بن منصور. كلهم عن الحارث بن زياد ـ بنحوه، وقال البغوي: «لا أعلم له غيره». كما ذكره الهندي في كنز العمال (١٢/ ١٤)، حديث (٣٣٧٤٥). وقال الألباني: «هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال البخاري، وفي ابن الغسيل كلام لا يضره، وقد تابعه على بعضه سعد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي عن حمزة ـ أي الحديث الذي قبله». [السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٣٥)، حديث (١٦٧٢)]. قُلْتُ: الحديث سنده حسن كما قال الألباني.

(٢) رواه النسائي في سننه الكبرى (٤/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩)، حديث (٥٥٦٣). وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ١٦٣)، حديث (١٢٤٢٢). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٤٧٦). وللحديث شاهدان صحيحان عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري بلفظه: رواهما مسلم (١/ ٨٦)، برقم (٧٦، ٧٧). ورواهما غيره. [راجع: الصحيحة للألباني (٣/ ٢٣٦)، حديث (١٢٣٤)]. والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه أحمد بن عمرو وهو صدوق، وتابعه أيضاً نعيم بن حماد عن الطبراني في الحديث الذي يليه وهو صدوق يخطئ كثيراً كما تقدَّم في حديث (٢١٦).

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «جعفر بن عمار». والصواب ما أثبته كما تقدَّم في حديث (٤١٩).

(٤) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ١٧)، حديث (١٢٣٣٩). ورواه الترمذي في سننه (٥/ ٧١٥)، حديث (٣٩٠٦) وأحمد في المسند (١/ ٣٠٩). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث الذي قبله (٤٧٥). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، غير شيخ الطبراني يحيى بن عثمان بن صالح السهمي وهو صدوق وفيه خلاف لا يضر». [مجمع الزوائد (١٠/ ٧٢)]. قُلْتُ: والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ الأصبهاني لم أجد له ترجمة، وقد تابعه شيخ المؤلف أحمد بن عمرو، وهو صدوق كما تقدَّم في حديث (٤٧٥)، وحبيب تابعه عدي وهو ثقة. وللحديث شاهدان صحيحان تقدما في حديث (٤٧٥).

جالساً في نفر من الأنصار، وأن معاوية خرج عليهم فسألهم عن حديثهم، فقالوا: كنا في حديث من حديث الأنصار، فقال معاوية: ألا أزيدكم حديثا سمعته من رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى، يا أمير المؤمنين، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أحب الأنصار أحبه الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله»**(١).

٤٧٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن عبد الله، عن سعيد بن عمير، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله/ عليه وسلم قال: **«لا يبغض الأنصار إلا منافق»**(٢). ١٠٣/ب

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/٩٦ ـ ١٠٠). وفي فضائل الصحابة (٢/ ٨٠٤)، حديث (١٤٤٧). وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١٥٨)، حديث (١٢٤٠٦). والنسائي في سننه الكبرى (٨/ ٤٥٠)، حديث (١١٤٥٠). والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٣١٧ ـ ٣١٨)، حديث (٧١٨). والبخاري في تاريخه الكبير، ترجمة زيد بن جارية (٣/ ٣٨٩)، بلفظ: «من أحب الأنصار أحبه الله». وذكره معلقاً أيضاً في تاريخه الكبير (٢/ ٣٤٣) بلفظه السابق. والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٣٤١)، حديث (٧٨٩) بسنده إلي يحيى بن سعيد، عن النعمان بن مرة الزرقي أنه سمع معاوية بن أبي سفيان... الحديث ـ بلفظ: **«من أحب الأنصار فبحبي أحبهم، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم»**. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير النعمان بن مرة وهو ثقة». [مجمع الزوائد (١٠/ ٣٩)].
وللحديث شواهد: عن أبي هريرة ـ بلفظه: رواه أحمد في مسنده (٢/ ٥٠١، ٥٢٧)، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٧٩٣)، حديث (١٤١٨). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٩)، وقال: «رواه أبو يعلى وإسناده صحيح، ورواه البزار وفيه محمد بن عمرو وهو حسن الحديث». وعن البراء بن عازب ـ بنحوه: تقدَّم في حديث (٤٧٢). وعن الحارث بن زياد الأنصاري ـ بلفظه وفيه زيادة: تقدَّم في الحديثين (٤٧٣، ٤٧٤). وقال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى قال مثله، والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١٠/ ٣٩)].
قُلْتُ: قال الهيثمي: وعن زيد بن ثابت أنه كان جالساً. **قُلْتُ**: الصواب زيد بن جارية، فإنَّ الرواية عن زيد بن جارية ـ كما تقدم في الحديث ـ وكما هو في معجم الطبراني (١٩/ ٣١٨)، حديث (٧١٨)، وقد تنبه لهذا الألباني فذكر نحواً منه، وقال: «هذا إسناد محتمل للتحسين أو حسن لغيره، ثم أورد كلام الهيثمي وعقَّب عليه بقوله: «وليس بصحيح فإن زيد بن جارية هذا لم يرو له من الستة إلا النسائي ووثقه». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٧٢٣ ـ ٧٢٤)، حديث (٩٩١)].
قُلْتُ: وقد روى لابن جارية غير النسائي، فروى له أيضاً أبو داود في فضل الأنصار، كما تقدم في التخريج. والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه زيد بن جارية وهو مقبول، وتابعه عند الطبراني: النعمان بن مرة، وهو ثقة كما تقدم في التخريج، وللحديث شواهد بعضها صحيح كما تقدم أيضاً في التخريج.

(٢) ذكره البخاري ملعقاً في تاريخه الكبير، في ترجمة سعيد بن عمير الحارثي (٣/ ٥٠١). ورواه ابن عدي في كامله، في ترجمة أبي بكر عبد الله بن حكيم الداهري الضبي (٤/ ١٤٥٨) بلفظه وفيه زيادة: «ومن **أبغضنا أهل البيت فهو منافق، ومن أبغض أبا بكر وعمر فهو منافق**». ورواه ابن عساكر كما ذكره الهندي في كنز العمال (١٢/ ١٥)، حديث (٣٣٧٥٣). وللحديث طريق أخرى صحيحة عن أبي سعيد الخدري ـ بنحوه: رواه مسلم (١/ ٨٦)، حديث (٧٧). وللحديث شواهد تقدمت في الأحاديث (٤٧١ ـ ٤٧٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه إسماعيل بن أبي أويس وهو كما قال ابن حجر: «لا يحتج=

٤٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا أفلح الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: **«حب الأنصار إيمان، وبغضهم نفاق»**[1].

٤٨٠ ـ حدثنا محمد بن إدريس أبو حاتم الرازي، ثنا عبد الله بن يزيد بن راشد، ثنا صدقة بن عبد الله، عن عياض بن عبد الله[2]، عن موسى بن عقبة، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قلت لأبي: أراك تصنع بهؤلاء الأنصار شيئا ما تصنعه بغيرهم؟ فقال لي أبي: بني، هل تجد في نفسك من ذلك شيئا؟ قلت: لا، ولكني أعجب من صنيعك إليهم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلاّ منافق»**[3].

٤٨١ ـ حدثنا يحيى بن حبيب، ثنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال المري[4]، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، أنه سمع جدته، تُحدِّث، عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار»**[5].

= بشيء من حديثه غير ما في الصحيحين». ولم ينجبر الحديث بوروده من طريق آخر كما رواه ابن عدي؛ لأنّ سنده ضعيف أيضًا؛ لضعف أبي بكر الداهري.

(١) رواه أحمد في: مسنده (٣/ ٧٠). وفي فضائل الصحابة (٢/ ٧٩٢)، حديث (١٤١٧). عن حسن بن موسى: حدثّنا حماد بن سلمة، به ـ بلفظه. وتقدّم من طريق آخر عن أبي سعيد بنحوه كما تقدّم في حديث (٤٧٨). **وللحديث شاهدان:** عن سعد بن عبادة ـ بلفظ قريب منه، تقدم في حديث (٤٧١). وعن البراء بن عازب ـ بنحوه كما تقدّم في حديث (٤٧٢). وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١٠/ ٢٩)]. **قلْتُ:** الحديث سنده حسن؛ لأنّ فيه أفلح الأنصاري وهو صدوق، لكن للحديث شاهد صحيح عن البراء، كما تقدم في التخريج.

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عبد الرحمن».

(٣) لم أجد من خرّجه من هذا الطريق، وللحديث شاهد صحيح، بلفظه وفيه زيادة، عن البراء بن عازب، تقدّم في حديث (٤٧٢). والحديث سنده ضعيف؛ لأنّ فيه صدقة بن عبد الله الدمشقي: وهو ضعيف، وقال أحمد: «ما كان من حديثه مرفوعاً فهو منكر». وللحديث شاهد صحيح كما تقدّم.

(٤) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «المزني».

(٥) رواه الدارقطني في سننه (١/ ٧٣)، حديث (٧) بلفظه وفيه زيادة: **«لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه»**. ورواه أحمد في مسنده (٤/ ٧٠)، (٥/ ٣٨١)، (٦/ ٣٨٢). والبيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٣). ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة، ذكر أسماء بنت سعيد (٤/ ٦٠) بسنده عن رباح بن عبد الرحمن، به ـ وفيه: أنّ جدته سمعت رسول الله ـ بنحوه، وكذا عند أحمد (٦/ ٣٨٢) عنها. ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٤٨٢). وقد روي الحديث بلفظ: **«لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه»**، وروى بعضهم جزءاً منه،=

٤٨٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي، ثنا حبان، ثنا وهيب[١]، ثنا عبدالرحمن بن حرملة قال: سمعت أبا ثفال قال: حدثني رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان ابن حويطب قال: حدثتني جدتي، أنها سمعت أباها، يقول: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لا يؤمن/ بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار**»[٢]. ١٠٤/أ

٤٨٣ ـ حدثنا البسطامي، ثنا عبد الله بن حمران، قال: ثنا عبد الحميد[٣] بن جعفر، عن عبد الله بن ثعلبة أنه أتى أبا عبد الرحمن[٤] بن كعب بن مالك، قال: فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ قلت: عبد الله بن ثعلبة، قال: هل سمعت أباك يحدث حديثا حدثناه عن رسول[٥] الله ﷺ؟ قلت: ما هو؟ قال: سمعت أباك يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إن البذاذة[٦] من**..........................

= من هؤلاء: الترمذي في سننه (١/ ٣٧)، حديث (٣٥). وراجع للاستفادة: إرواء الغليل (١/ ١٢٢)، حديث (٨١). وقال الترمذي: «قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد» [سنن الترمذي (١/ ٣٨)]. **قُلْتُ**: يقصد ـ باب التسمية في الوضوء ـ. قال أبو حاتم وأبو زرعة عن الحديث: «ليس عندنا بذاك الصحيح؛ أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول». [علل الحديث (١/ ٥٢)، حديث (١٢٩)]. وقال الدارقطني في علله: «والصحيح قول وهيب وبشر بن المفضل ومن تابعهما»، وقد أطال الكلام في ذكر طرق الحديث». [راجع: علل الدارقطني (٤/ ٤٣٣)، حديث (٦٧٨)]. وقال الزيلعي: «وأعله ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام وقال: فيه ثلاثة مجاهيل الأحوال: جَدَّة رباح لا يعرف لها اسم ولا حال، ولا تعرف بغير هذا، ورباح أيضاً مجهول الحال، وأبو ثفال مجهول الحال أيضاً مع أنه أشهرهم». [نصب الراية (١/ ٤)، حديث (٢)]. وقال البزار: «أبو ثفال مشهور، ورباح وجدته لا نعلمهما رويا إلا هذا الحديث، ولا حدث عن رباح إلا أبو ثفال، فالخبر من جهة النقل لا يثبت». [تلخيص الحبير (١/ ٧٤، ٧٥)]. وذكره الهيثمي أيضاً بنحوه وقال: «رواه عبد الله بن أحمد وترجم لهذه المرأة، فلعلها سمعته من النبي ﷺ ومن أبيها مرة هكذا، ومرة هكذا، والله أعلم، وفي إسناده أبو ثفال أيضاً وهو ضعيف». [مجمع الزوائد (١٠/ ٤٠)]. **قُلْتُ**: مما تقدَّم يتبيَّنُ أن الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا ثفال ورباحاً وهما مقبولان ولم يُتَابَعَا.

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «وهب».

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٨٣). وأبو يعلى في معجمه، ص ٢١٢، حديث (٢٥٥). والعقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ١٧٧). والدارقطني في سننه (١/ ٧١)، حديث (٨). والبيهقي في سننه الكبرى (١/ ٤٣). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث (٤٨١). وذكره الذهبي في الميزان، في ترجمة أبو ثفال (٤/ ٥٠٨)، عن وهيب وبشر بن المفضل، به ـ بلفظه السابق. وتقدم في الحديث الذي قبله (٤٨١).

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عبد المجيد».

(٤) كذا في نسختي (أ، ب). وفي الطبراني ومشكل الآثار: «عبد الرحمن بن كعب» بدل «أبا عبد الرحمن بن كعب».

(٥) كتب فوقها في نسخة (أ): «النبي».

(٦) البذاذة: رثاثة الهيئة، يُقال: بذّ الهيئة وباذّ الهيئة: أي رثّ اللبسة، أراد التواضع في اللباس وترك التبجح به. [النهاية (١/ ٦٨)].

الإيمان»(١)؛ يعني: التقشف.

٤٨٤ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا أبو النعمان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا محمد ابن إسحاق، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا تسمعون؟ ألا تسمعون؟ ألا إن البذاذة من الإيمان»**(٢). قال أبو سلمة(٣): البذاذة الهيئة الرثة(٤).

قال أبو عبد الله: هذا قد غلط في قوله: أبو أمامة الباهلي، وليس هو بالباهلي.

٤٨٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا عبد الله بن المنيب بن عبدالله ابن أبي أمامة بن ثعلبة قال: أخبرني أبي قال: انصرفت من المسجد فإذا برجل عليه ثياب بياض(٥)، قميص(٦) ورداء سابغ، وعمامة بغير قلنسوة(٧)، قد أرخى من ورائه

---

(١) رواه الطبراني في «معجمه الكبير» (١/ ٢٧٢) حديث (٧٩١). والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٤٧٨)، وفي (٤/ ١٥١). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في الأحاديث (٤٨٤ ـ ٤٨٨). قال الألباني في هذا الحديث والأحاديث الآتية بعده (٤٨٤ ـ ٤٨٨): «خلاصة القول: أن الرواة اختلفوا على عبد الله ابن أبي أمامة في هذا الحديث، فأسامة بن زيد وصالح بن كيسان قالا: عن أبيه ـ قُلْتُ: كما سيأتي في حديث (٤٨٧) ـ ومحمد بن إسحاق، وعبيد الله بن عبيد بن حكيم، وعبد الحميد بن جعفر قالوا: عنه عن ابن كعب بن مالك عن أبي أمامة ـ قُلْتُ: كما في هذا الحديث، وكما سيأتي في حديث (٤٨٤)، وكما عند الطبراني في معجمه الكبير (٢/ ٢٧٢) حديث (٧٨٩) ـ ويبدو أنَّ هؤلاء الثلاثة أرجح لأنهم أكثر، ولأنَّ معهم زيادة علم ومَنْ عَلِمَ حجة على من لم يعلم، ثم اختلف هؤلاء الثلاثة في تسمية ابن كعب، فالأولان سمياه: عبد الله، وسماه عبد الحميد بن جعفر: عبد الرحمن، ولا شك عندي أنَّ روايته أصح من روايتهما؛ لأنه ثقة احتج به مسلم، وكذلك سائر الرواة، فالاعتماد في تقوية الحديث على هذا الطريق؛ لثقة رواتها وسلامتها من العلل». [سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٥٨، ٥٩)، حديث (٣٤١)]. وقال أيضًا: «رجاله ثقات كلهم». [السلسلة الصحيحة (١/ ٥٧)، حديث (٣٤١)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه عبد الله بن حمران، وعبد الله بن أبي أمامة، وهما صدوقان.

(٢) في الهامش عنوانه نصه: «البذاذة ـ أي: الهيئة الرثّة ـ من الإيمان».

(٣) «أبو سلمة»: هو حماد بن سلمة.

(٤) رواه أبو داود في سننه (٤/ ٣٩٣، ٣٩٤)، حديث (٤١٦١). والبيهقي في الآداب، ص ١٦٥، حديث (٢٦٠). ورواه الحميدي في مسنده (١/ ١٧٣)، حديث (٣٥٧) أن النبي ﷺ قال: «**تعلمن يا هؤلاء أن البذاذة من الإيمان**». ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في حديث (٤٨٣)، وكما سيأتي في الأحاديث (٤٨٥ ـ ٤٨٨). وقال المنذري: «رواه أبو داود وابن ماجه، كلاهما من رواية محمد بن إسحاق، وقد تكلم أبو عمر النمري في هذا الحديث». [الترغيب والترهيب (٣/ ١٠٨)، حديث (٣)]. قُلتُ الحديث سنده ضعيف؛ لأن محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

(٥) هكذا في نسختي (أ، ب). وفي معجم الطبراني: «بيض».

(٦) قميص: هو القميص الذي يلبس وهو معروف، والجمع: اقمصة وقُمُص وقمصان. [لسان العرب (٧/ ٨٢)].

(٧) القلنسوة: من ملابس الرؤوس معروف، وجمع القلنسوة: والقلنسية والقلنساة: قلانس، وقلاس. [لسان العرب (٦/ ١٨١)].

مثل ما بين يديه ، فقال: أخبرني جدك أبو أمامة بن ثعلبة عن رسول الله ﷺ قال: «**إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان**»(١) .

٤٨٦ ـ / حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا إسحاق بن محمد الفروي ، ثنا عبد الله بن منيب ، عن أبيه منيب بن عبد الله أنه لقي رجلا بالسوق عليه ثياب بيض ، فأخذ بيدي فقال: من أنت؟ فقلت: أنا المنيب بن عبد الله بن أبي أمامة ، قال: أخبرني جدك أبو أمامة بن ثعلبة ، عن رسول الله ﷺ يوم زارهم في الرعل(٢) خبرا ، لأن أكون حفظته كله أحب إلي مما أمست البيت تحوز(٣) ، أو ما أمست بنو عبد الأشهل تحوز ، قال: وكان مما حفظت عنه أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان**» ، فقلت: يا عم ، ما أراك متبذذا؟ فغمز يدي غمزة شديدة ، فقال: أكثر الله فينا من أمثالك ، فسألت عنه ، فقيل: هذا محمود بن لبيد الأنصاري من بني عبد الأشهل(٤) . ١٠٤/ب

٤٨٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، أنا أبو حذيفة ، أنا زهير ، عن صالح بن كيسان ، أن عبد الله بن أبي أمامة أخبره عن أبي أمامة ، أن رسول الله ﷺ قال: «**البذاذة من الإيمان**» قالها ثلاث مرار(٥) .

---

(١) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٢٧١) ، حديث (٧٨٨) وفيه زيادة: «**إنَّ البذاذة من الإيمان**» . ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في حديثي (٤٨٣ ، ٤٨٤) ، وكما سيأتي في الأحاديث (٤٨٦ ـ ٤٨٨) . وقال الألباني: «سنده صحيح ، ثم ذكر الحديث ، وقال: والظاهر أن هذا الرجل الذي لم يسم هو: ابن كعب بن مالك ، وعلى هذا فيكون قد حَدَّثَ بهذا الحديث عبد الله بن أمامة على ما سبق في الطرق المتقدمة . **قُلْتُ**: في الحديث (٤٨٣) ـ وابنه المنيب على ما في روايته هذه ، ولكن المنيب هذا مجهول ما روى عنه سوى ابنه عبد الله ، وهو الذي روى هذا الحديث ولذلك فلا يعتمد على روايته» . [الأحاديث الصحيحة (١/ ٥٨)] .

(٢) الرعل: ـ بفتح أوله وسكون ثانيه ـ : موضع . هكذا قال ياقوت . [معجم البلدان (٣/ ٥٣)] .

(٣) معناه: أي مما حوى بيتي .

(٤) ذكر المزيّ هذه الرواية في تحفة الأشراف (٢/ ٩) ، حديث (١٧٤٥) بعد أن ذكر الحديث المتقدّم عند المؤلف برقم (٤٨٤) ، وقال: رواه عبد الله بن المنيب بن عبد الله بن أبي أمامة عن أبيه ، عن محمود بن لبيد ، عن أبي أمامة . **قُلْتُ**: وتقدم عند المؤلف أيضاً في الحديث الذي قبله (٤٨٥) . ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الحديثين (٤٨٣ ، ٤٨٤) ، وكما سيأتي في الحديثين (٤٨٧ ، ٤٨٨) . ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٢٧٢) ، حديث (٧٨٩) . **قُلْتُ**: ولعلَّ هذه الرواية هي التي جعلت الشيخ الألباني يظن أن الرجل المبهم هو عبد الله بن كعب ، كما تقدَّم ذلك عنه في الحديث رقم (٤٨٥) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه المنيب ، وهو ضعيف .

(٥) رواه الإمام أحمد في الزهد ، ص ١٩ ، حديث (٢٩) . والحاكم في مستدركه (١/ ٩) ، وفي سنده صالح ابن أبي صالح بدلاً من صالح بن كيسان . وقال الألباني: إن هذا وهم من بعض الرواة أو من الحاكم=

٤٨٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن عمرو قال: سمعت عبد الله بن أبي أُمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**البذاذة من الإيمان**»[(١)].

٤٨٩ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا أبو مرحوم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله/ ﷺ قال: «**الغيرة**[(٢)] **من الإيمان، والبذاء**[(٣)] **من النفاق**»، قال: قلت: وما البذاء؟ قال: «**الذي لا يغار**»[(٤)]. ١٠٥/أ

= نفسه. [الصحيحة (١/ ٥٦)، حديث (٣٤١)]. والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٥)، حديث (١٥٧). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٢٧٢)، حديث (٧٩٠) بلفظ: «إلا أنه قالها مرتين». ورواه البيهقي في الآداب، ص ١٦٤، حديث (٢٦١) بلفظ: «إلا أنه قالها مرتين». ورواه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٧٩)، حديث (٤١١٨) بلفظ: «**البذاذة من الإيمان**». ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدّم في الأحاديث (٤٨٣ ـ ٤٨٦). وقال الألباني ـ عن سند ابن ماجه: هذا إسناد رجاله ثقات غير أيوب بن سويد، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، ثم قال: لا بأس به في المتابعات، وقد توبع من طريق الطبراني من طريق سعيد بن سلمة. ثم قال: قد اختلف سعيد بن سلمة وزهير بن محمد في نسبة صالح هذا، فالأول قال: «ابن كيسان»، والآخر: «ابن أبي صالح»، وفي كل منهما ضعف من قبل حفظه، لكن سعيداً أحسن حالاً منه. وسواء كانت روايته أرجح، أو رواية زهير، فإنَّ كلا من الصالحين ثقة في الحديث، لا سيما صالح بن كيسان، فإنَّه محتج به في الصحيحين، وإنَّ مما يرجح أنه هو، أنهم ذكروه في الرواة عن عبد الله بن أبي أمامة دون الآخر، والله أعلم. **قُلْتُ**: والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه أبا حذيفة النهدي: وهو صدوق سيئ الحفظ، وقد تابعه عبد الرحمن بن مهدي عند أحمد، والطبراني، والحاكم، وهو ثقة، كما تقدم في حديث رقم (٢٥)، وزهيراً: ثقة يغرب، وتابعه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عند الطبراني، وهو صدوق صحيح الكتاب يخطئ كما في (التقريب، ص ٢٣٦)، وعبد الله بن أبي أمامة: وهو صدوق.

(١) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله (٤٨٧). والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال عبد الله بن أبي أمامة له، وقد تقدّم موصولاً في حديث رقم (٤٨٧).

(٢) في الهامش عنوانه نصه: «الغيرة من الإيمان، وعدمها من النفاق».

(٣) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، وقال أبو عبيد: «لا أرى المحفوظ إلا المذاء». وتفسيره عند الفقهاء: «أن يدخل الرجل الرجال على أهله، ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضاً، يُقال: أمذى الرجل وماذى: إذا قاد على أهله ـ أعاذنا الله من ذلك ـ مأخوذ من المذي». [غريب الحديث (٢/ ٢٦٣)، النهاية (٤/ ٨٦)].

(٤) رواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار(٢/ ١٨٨)، حديث (١٤٩٠) بلفظه إلا كلمة «البذاء» فهي عنده: «المذاء». ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٢٣)، حديث (١٥٤) بلفظه إلا كلمة البذاء» فهي عنده: «المراء». وقال القضاعي: والصحيح: المذاء ـ بالذال المعجمة ـ والمراء: إنَّما هو غلط من الكاتب، وذكر كلام أبي عبيدة المتقدم في الهامش السابق. ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٤١١ رقم ١٠٧٩٨) من طريق أبي مرحوم به بلفظه، وفيه (المذاء) بدل (البذاء). ورواه ابن بطة في الإبانة كما ذكره السلفي في هامش مسند الشهاب (١/ ١٢٣). وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم أحداً يشارك أبا مرحوم عن زيد فيه. [كشف الأستار (٢/ ١٨٨)]. قال الهيثمي: رواه البزار وفيه أبو مرحوم: وثَّقه النسائي، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح. [مجمع=

٤٩٠ ـ حدثنا المسندي، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا أبو مرحوم، عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد مثله، إلا أنه قال: قلت لزيد[١].

٤٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معلى بن أسد، ثنا عبد الرحيم بن كردم بن أبي أرطبان[٢] قال: سمعت زيد بن أسلم يقول، ثنا عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**الغيرة من الإيمان، والبذاء[٣] من النفاق**»، فقال له إنسان: يا أبا أسامة[٤]، أي شيء البذاء؟ فقال: يا عراقي الذي لا يغار[٥].

٤٩٢ ـ حدثنا شيبان بن أبي شيبة الأبلي[٦]، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن أنس قال: قل ما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: «**لا[٧] إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له**»[٨].

= الزوائد (٤/ ٣٢٧)]. **قُلْتُ**: تصحف «أبو مرحوم» إلى: «أبي مرجوم» في المجمع. ورمز له السيوطي: بالحسن في الجامع الصغير، كما في فيض القدير (٤/ ٤١٨)، حديث (٥٨٢٤). وقال الألباني: «رواه البزار وابن بطة في الإبانة عن أبي سعيد مرفوعاً بسند فيه مجهول. [الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام، ص ١٧]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا مرحوم، وهو: مجهول.

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٤١١ رقم ١٠٧٩٧) تقدم في الحديث الذي قبله (٤٨٩).

(٢) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، لكن في التاريخ الكبير، والجرح، والميزان (بن أرطبان)، كما تقدم في حديث رقم (٤٨٩).

(٣) الصحيح: «المذاء»، كما تقدم ذلك في حديث (٤٨٩).

(٤) أبو أسامة، هو: زيد بن أسلم.

(٥) تقدم في الحديث الذي قبله (٤٨٩).

(٦) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «يسار بن أبي شبيب الأيلي»، والصواب ما أثبته كما في كتب التراجم.

(٧) في الهامش عنوان نصه: «الأمانة والعهد».

(٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠). وعبد الله بن الإمام أحمد في السُّنة (١/ ٣٧١)، حديث (٨٠٥). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ في كتاب الإيمان، باب لا إيمان لمن لا أمانة له (١/ ٦٨)، حديث (١٠٠). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٤٣)، حديث (٨٤٩). والبغوي في شرح السنة (١/ ٧٤، ٧٥)، حديث (٣٨). والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٢٨٨)، و(٩/ ٢٣١). ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصبهاني، ص ٤٨، حديث (٧٥). وابن عدي في كامله، في ترجمة محمد بن سليم الراسبي (٦/ ٢٢٢١). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١١)، حديث (١٠٣٦٩)، وفي الإيمان، ص ١٨، حديث (٧). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٤٣)، حديث (٨٥٠). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٤٩٣). ورواه ابن النجار كما ذكره الهندي في كنز العمال (٣/ ٦٧٨)، حديث (٨٤٣٩). ورواه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم (١١٥) في مجمع البحرين بخط يد حمدي السلفي. ورواه أبو يعلى، والضياء، والبيهقي في الشعب كما ذكر ذلك حمدي السلفي في مسند الشهاب (٢/ ٤٣). وذكره الديلمي في الفردوس (٥/ ٢٠٧)، حديث (٧٩٧٢) وللحديث متابعة: رواها البيهقي في سننه (٤/ ٩٧) بلفظ: «**لا إيمان لمن لا أمانة له...**» إلخ الحديث. وللحديث شواهد: =

٤٩٣ ـ حدثنا المسندي أبو جعفر، ثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، أنا المغيرة بن زياد الثقفي، سمع أنسًا، أن رسول الله ﷺ قال: **«لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»**(١).

٤٩٤ ـ حدثنا البسطامي، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب،

= ١ ـ عن أبي أمامة ـ بلفظ الشطر الأول وفيه زيادة: رواه الطبراني في معجمه الكبير (٨/ ٢٣٠)، حديث (٧٧٨٩). وقال في مجمع الزوائد (١/ ٩٦): رواه الطبراني في الكبير، وله في رواية أخرى عنه: **«لا دين لمن لا أمانة له»**، وفيه: القاسم أبو عبد الرحمن، وهو ضعيف عند الأكثرين.

٢ ـ عن ابن مسعود بلفظه: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٩٦)، وقال: فيه حصين بن مذعور، عن قريش التميمي، ولم أر من ذكرهما.

٣ ـ عن عبد الله بن عمر ـ بلفظ الشطر الأول، وفيه زيادة: رواه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ١١٣)، حديث (١٦٢). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٢): رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرّد به الحسين بن الحكم الحبري.

٤ ـ عن عبادة بن الصامت ـ بلفظ الشطر الأول، وفيه زيادة: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٨٣)، وقال: رواه الطبراني في الكبير، وإسناده منقطع لم يسمع إسحاق بن يحيى من جدّه عبادة.

وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا اللفظ مرفوعاً إلا أنس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق، وأبو هلال روى عنه جماعة وكان غير حافظ. [كشف الأستار (١/ ٦٨)، حديث (١٠٠)].

وكلامه فيه نظر؛ لأنّه قد رواه عن أنس مع قتادة مغيرة بن زياد الثقفي عند المصنف في حديث رقم (٤٩٣)، والذي سيأتي بعده. وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، وفيه: أبو هلال: وثّقه ابن معين وغيره، وضعّفه النسائي وغيره. [مجمع الزوائد (١/ ٩٦)]. ورمز له السيوطي بالصحة ـ كما في فيض القدير. وقال المناوي: «قال الذهبي: سنده قوي». [فيض القدير (٦/ ٣٨١)، حديث (٩٧٠٤)]. وقال الألباني: حديث صحيح وإسناده حسن». [الإيمان لابن أبي شيبة، ص ١٨، حديث (٧)]. قُلْتُ: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنّ فيه:

١ ـ شيبان بن أبي شيبة: وهو صدوق يهم، وتابعه الحسن بن موسى الأشيب عند أحمد (٣/ ٢١٠)، وهو ثقة كما في (التقريب ص ١٦٤)، وتابعه غيره كما تقدم في التخريج.

٢ ـ وأبا هلال: وهو صدوق فيه لين، وورد الحديث من طريقين آخرين كما سيأتي في حديث (٤٩٣)، وكما تقدَّم في التخريج عند البيهقي، وللشواهد التي تقدمت.

٣ ـ ولأنّ قتادة بن دعامة: مدلس، وقد عنعن، وتابعه ثابت عند ابن حبان، كما سيأتي في تخريج الحديث (٤٩٣).

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٥١). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٤٣)، حديث (٨٤٨). وذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة، في ترجمة المغيرة بن زياد الثقفي، ص ٤١٠، عن أحمد. ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٨)، حديث (١٩٤). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدَّم في حديث (٤٩٢). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنّ فيه حماد بن سلمة: وهو ثقة، تغيّر بأخْرة، وورد الحديث من طريق آخر جعلنا نأمن تغيره، عند المؤلف، والبيهقي كما تقدَّم في حديث (٤٩٢)، والمغيرة بن زياد الثقفي: وهو مجهول، وتابعه ثابت بن أسلم البناني، كما تقدم في التخريج عند ابن حبان، وثابت: ثقة، كما تقدَّم في حديث (١٤). وللحديث شواهد أيضاً تقدَّمت في الحديث (٤٩٢).

عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين، حدثنا أن «**الأمانة**[١] **نزلت في جذر**[٢] **قلوب الرجال، ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن، وعلموا من السنة، ثم حدثنا عن رفعها، فينام الرجل النومة فتقبض**[٣] **الأمانة من قلبه**[٤]**، فيظل أثرها مثل أثر المجل**[٥] / **، كجمر دحرجته على رجلك فنفط**[٦]**، فتراه منتبراً**[٧] **وليس فيه شيء، ولقد كنت وما أبالي أيكم بايعت، لئن كان مسلما ليردنه علي دينه، ولئن كان نصرانيا ليردنه علي ساعيه**[٨]**، فأما اليوم فلم أكن لأبايع منكم إلا فلانا وفلانا، فيصبح الناس يتبايعون، ما يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال: إن في بني فلان رجلا أمينا، وحتى يقال للرجل: ما أجلده وأظرفه وأعقله، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان**»[٩]. ١٠٥/ب

٤٩٥ ـ حدثنا الحسين بن منصور، ثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال عمر: «**لا يغرنا صلاة امرئ ولا صيامه، من شاء صام وصلى، لا دين لمن لا أمانة له**».

---

(١) الأمانة: ضد الخيانة. [لسان العرب (١٣/ ٢١)]. وجاء تفسيرها في حديث (٤٩٧) بأنها: الفرائض التي ائتمن الله عليها العباد.

(٢) جذر ـ بفتح الجيم وكسرها ـ: أصله. [جامع الأصول (١/ ٣٢١)].

(٣) المراد بقبضها: إذهابها بحيث يكون الأمين معدوماً، أو شبه معدوم. [فتح الباري (١١/ ٣٣٣)].

(٤) في البخاري ومسلم وغيرهما زيادة، هي: «**فيظل أثرها مثل أثر الوكت، ثم ينام النومة فتقبض**»، والوكت: النقطة في الشيء من غير لونه. [جامع الأصول (١/ ٣٢١)].

(٥) المجل: يُقال مجلت يده تمجل مجلاً، ومجلت تمجل مجلاً: إذا ثخن جلدها وتعجر وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة. [النهاية (٤/ ٨٠)].

(٦) النفط ـ بالتحريك ـ المجل، وقد نفطت يده: أي خرجت من العمل، والنفطة بثرة تخرج في اليد من العمل ملأى ماء. [لسان العرب (٧/ ٤١٦، ٤١٧)].

(٧) منتبراً: منتفخاً. [جامع الأصول (١/ ٣٢١)].

(٨) الساعي: واحد السعاة، وهم: الولاة على القوم، وأكثر ما يستعمل الساعي في ولاة الصدقة، ومعناه: فما كنت أبالي من أعامل إن كان مسلماً رده إليَّ بالخروج عن الحق عمله بمقتضى الإسلام، وإن كان غير مسلم أنصفني منه عامله. [جامع الأصول (١/ ٣٢١)، وفتح الباري (١١/ ٣٣٤)].

(٩) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٤٦٥)، حديث (٣٣٦). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٥٢). ورواه البخاري (١١/ ٣٣٣)، حديث (٦٤٩٧)، و(١٣/ ٣٨)، حديث (٧٠٨٦)، و (١٣/ ٢٤٩)، حديث (٧٢٧٦). ومسلم (١/ ١٢٦، ١٢٧)، حديث (١٤٣). والترمذي (٤/ ٤٧٤)، حديث (٢١٧٩). وابن ماجه (٢/ ١٣٤٦)، حديث (٤٠٥٣). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٨٣). وعبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٥٧، ١٥٨)، حديث (٢٠١٩٤). والطيالسي في مسنده، ص ٥٧، حديث (٤٢٤). والحميدي في مسنده، (١/ ٢١١ ـ ٢١٢)، حديث (٤٤٦)، والبيهقي في سننه (١٠/ ١٢٢). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٦٦ ـ ٤٦٨)، حديثي (٣٣٧، ٣٣٨). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٠)، و(٨/ ٢٥٨، ٢٥٩). والحديث سنده صحيح.

قال وكيع: زاد فيه سفيان، عن هشام، عن أبيه قال: «**ما نقصت أمانة عبد إلا نقص من إيمانه**»[١].

٤٩٦ ـ حدثنا محمد بن أبان البلخي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «**ما نقصت أمانة عبد قط إلا نقص من إيمانه**»[٢].

٤٩٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «**قال الله لآدم: يا آدم إني عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال فلم يطقنها، فهل أنت حاملها بما فيها؟ قال: وما فيها يا رب؟ قال: إن حملتها أجرت، وإن ضيعتها عذبت، قال: فأنا أحملها بما فيها، قال: فلم يلبث في الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها**»، قال: «**والأمانة[٣] هي الفرائض التي ائتمن الله عليها العباد**»[٤].

---

(١) ذكره الهندي في كنز العمال (٣/ ٦٧٧)، حديث (٨٤٣٦) ـ بلفظه، وعزاه لعبد الرزاق، ورسته، والخرائطي في مكارم الأخلاق. وذكره البغوي معلقاً في شرح السنة (١/ ٧٥). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١٣)، حديث (١٠٣٧٥)، وفي الإيمان، ص ٢٠، حديث (١٣). وذكره أبو عبيد القاسم ابن سلام في الإيمان، ص ٣٦، قائلاً: قال عمر: «لا إيمان لمن لا أمانة له». وللأثر شاهد مرسل عن النبي ﷺ: رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٥٧)، حديث (٢٠١٩٢). أمَّا الشطر الثاني من الأثر: فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١٢)، حديث (١٠٣٧٢)، وفي الإيمان، ص ١٩، حديث (١٠) بلفظه، وفي آخره: «**إلا بنقص إيمانه**». ورواه المؤلف أيضاً من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي يليه رقم (٤٩٥). وشطر الأثر الأول ـ وهو قول عمر ـ سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن عروة بن الزبير لم يلق عمر، والاختلاف فيه على وكيع فرواه عنه ابن أبي شيبة، من قول عروة، ورواه الحسين بن منصور من قول عمر. أمَّا شطر الأثر الثاني، وهو قول عروة بن الزبير، فسنده صحيح.

(٢) تقدم في الحديث (٤٩٥). والأثر سنده صحيح.

(٣) في الهامش عنوان نصه: «تفسير تلك الأمانة»، وورد كذلك على الهامش: «الأمانة هي الفرائض؛ لأنَّ الصلاة أمانة بين العبد وبين الله تعالى، وكذلك سائر العبادات».

(٤) رواه الحكيم الترمذي، بسنده إلى الضحاك، به ـ بلفظه، كما ذكره القرطبي في تفسيره، سورة الأحزاب (١٤/ ٢٥٣). ورواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٥٤)، ورواه أبو الشيخ من طريق جويبر، به ـ كما ذكره الهندي في كنز العمال (٦/ ١٣٢)، حديث (١٥١٤٢) موقوفاً. ورواه عبد بن حميد من طريق الضحاك، به ـ كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥). وذكره الديلمي في مسند الفردوس (٣/ ١٧٥)، حديث (٤٤٦٩)، عن ابن عباس موقوفاً. ورواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٤٢٢). ورواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٥٤) بنحوه موقوفاً. وقال ابن كثير: «قد روى الضحاك عن ابن عباس قريباً من هذا، وفيه نظر وانقطاع بين الضحاك وبينه، والله أعلم». [تفسير ابن كثير، سورة الأحزاب (٣/ ٥٢٢)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ جويبراً ضعيف جداً، وللانقطاع بين الضحاك، وعبدالله بن عباس.

٤٩٨ ـ / حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، قال: الأمانة الفرائض، عرضها الله على السماوات والأرض والجبال، إن أدوها أثابهم، وإن ضيعوها عذبهم، فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية، ولكن تعظيما لدين الله أن لا يقوموا به، ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ غرا بأمر الله»(١). ١٠٦/أ

٤٩٩ ـ حدثني محمد بن عبد الله بن القهزاذ، ثنا أبو معاذ الفضل بن خالد النحوي، ثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال: سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، قال: كان ابن عباس يقول: قال الله لآدم يوم خلقه: إني عرضت الأمانة على السماوات والأرض والجبال فلم يطقن احتمالها، فهل أنت يا آدم آخذها بما فيها؟ قال آدم: وما فيها يا رب؟ قال: إن أحسنت أجرت، وإن أسأت عوقبت، قال: تحملتها، قال الله: قد حملتكها، فما مكث آدم إلا ما بين الأولى إلى العصر حتى أخرجه إبليس من الجنة، والأمانة الطاعة(٢).

٥٠٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا المخزومي، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو روق عطية ابن الحارث قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، قال: لما خلق الله السماوات والأرض والجبال عرض عليهن الأمانة وهو العمل، إن أحسنتن جزيتن، وإن أسأتن عوقبتن

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/ ٥٤)، وأيضاً في (٢٢/ ٥٧).
وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب الأضداد، عن ابن عباس ـ بلفظه.
كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٤). وذكره ابن كثير معلقاً في تفسيره (٣/ ٥٢٢). وذكره القرطبي معلقاً في تفسيره (١٤/ ٢٥٥) عن علي بن أبي طلحة، بنحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: عبد الله بن صالح: صدوق، كثير الغلط، ومعاوية بن صالح: صدوق، له أوهام، وعلي بن أبي طلحة: صدوق يخطئ؛ ولأنَّ علياً لم يسمع من ابن عباس، فهو منقطع.
(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٥٤، ٥٥)، بنحوه موقوفاً على الضحاك. وتقدَّم تخريجه بنحوه كما تقدَّم في حديث (٤٩٧). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥)، عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لسعيد ابن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب الأضداد، والحاكم وصححه. والحديث سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فإنَّ الضحاك لم يلقَ ابن عباس، والفضل بن خالد: مجهول.

١٠٦/ب ﴿فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا﴾ / فلما خلق الله آدم عرض ذلك عليه فحملها ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ قال: ظالما في خطيئته، جاهلا بما حمل ولده»[(١)].

٥٠١ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: «الأمانة ما أمروا به، وما نهوا عنه ﴿فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، قال أبو العالية في بعض القراءة: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾»[(٢)].

٥٠٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، عن النضر بن عربي، عن مجاهد في قوله: «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، قال: قال آدم: ما هي[(٣)]؟ قال: إن أحسنت أجرت، وإن أسأت عذبت، قال: فقد تحملتها، فما كان بين أن تحملها وبين أن أخرج من الجنة إلا كما بين الظهر والعصر»[(٤)].

٥٠٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا محرز قال: سألت الحسن عن قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، فقال: «هي على العبد في دينه كله»[(٥)].

٥٠٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا النضر بن عربي، عن مجاهد قال: «لَمَّا خلق الله الأمانة عرضها على السماوات والأرض والجبال ﴿فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فلما خلق آدم عرضها عليه قال: يا رب وما هي؟ قال: هي

---

(١) رواه الطبري في تفسيره، سورة الأحزاب (٢٢/ ٥٤)، وأيضًا (٢٢/ ٥٧)، بلفظ: «ظلوماً لنفسه، جهولاً فيما احتمل فيما بينه وبين ربه». والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه عطية بن الحارث، وهو صدوق.

(٢) رواه ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم ـ بنحوه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا جعفر الرازي، وهو صدوق سيئ الحفظ خاصة فيما رواه عن الربيع بن أنس؛ لأنَّ فيه اضطراباً كثيراً.

(٣) في نسخة (ب): «وما هي».

(٤) رواه ابن أبي حاتم، بلفظ قريب منه، عن مجاهد، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥). وذكره القرطبي معلقاً، في تفسيره، سورة الأحزاب (١٤/ ٢٥٤، ٢٥٥)، عن مجاهد، بلفظ قريب منه. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه النضر بن عربي، وهو صدوق.

(٥) لم أجد من خرَّجه بهذا اللفظ عن الحسن، فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه محرز بن عبد الله، وهو صدوق.

إن أحسنت أجرتك وجزيتك، وإن أسأت عذبتك، قال: فقد تحملتها، قال: فما كان بين أن تحملها وبين أن أخرج من الجنة إلا كما بين الظهر والعصر»[١].

٥٠٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا هشام، عن الحسن قال: «لبث آدم/ في الجنة ساعة من نهار، تلك الساعة ثلاثون ومائة سنة من أيام الدنيا»[٢]. ١٠٧/أ

٥٠٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الحسن وقتادة في قوله: «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ قالا: هي فرائض الله التي عرضها ﴿عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، إلى آخر السورة»[٣].

٥٠٧ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، ثنا الحسين بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة، «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، قال: يعني الفرائض التي افترض والحدود ﴿فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ قال: وايم الله، ما بهن[٤] معصية، ولكن قيل لهن: تؤدين حقها؟ فقلن: لا نطيق ذلك ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ﴾ قيل له: أتحملها؟ قال: نعم، قيل له: أتؤدي حقها؟ قال: نعم، قوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ قال: ظلوم بحقها، جهول عن أمرها، ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ هذان اللذان خاناها[٥]، ﴿وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣]، قال: هذان اللذان أديا حقها»[٦].

٥٠٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأمانة الصلاة والصيام والجنابة**»[٧].

---

(١) تقدم تخريجه في حديث (٥٠٢). والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه النضر بن عربي، وهو صدوق.

(٢) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه هشاماً وهو مدلس، وقد عنعن، وروايته عن الحسن منقطعة.

(٣) ذكره القرطبي معلقاً في تفسيره (١٤/ ٢٥٤) فقال: روى معمر عن الحسن ـ بنحوه.
ورواه المؤلف من طريق آخر عن قتادة، كما سيأتي في حديث (٥٠٧). والأثر سنده صحيح.

(٤) في نسخة (ب): «ما بين».

(٥) وردت في نسختي (أ، ب): «خلناها»، والتصحيح من الدر المنثور.

(٦) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٥٥، ٥٦). ورواه الطبري أيضاً في تفسيره (٢٢/ ٥٨) بلفظ: «ظلوماً لها يعني: الأمانة، جهولاً عن حقها». ورواه الطبري أيضاً في تفسيره (٢٢/ ٥٨) بلفظ الجزء الأخير من الحديث. ورواه عبد بن حميد أيضاً، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥). والأثر سنده صحيح.

(٧) رواه عبد الرزاق، وعبد بن حميد كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥، ٢٢٦)، عن زيد بن أسلم بلفظه، وفيه زيادة: «**والغسل من الجنابة**». وذكره ابن كثير في تفسيره (٣/ ٥٢٢)، فقال: قال =

٥٠٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن موسى بن أعين، ثنا أبي، عن مطرف، عن عطية العوفي، «﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فلما أبين عرضها على آدم، قال: وما الأمانة يا رب؟ قال: إن أحسنت أجرت، وإن أسأت عوقبت، فقال: نعم، فقبلها»[١].

١٠٧/ب ٥١٠ ـ حدثنا / محمد بن يحيى، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا يحيى بن حمزة، عن عتبة ابن أبي حكيم قال: حدثني طلحة بن نافع قال: حدثني[٢] أبو أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: **«الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، وأداء الأمانة كفارة ما بينها»** فقلت له: وما أداء الأمانة؟ قال: **«غسل الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة»**[٣].

٥١١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، عن ليث قال: حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن عمرو ابن

= مالك عن زيد بن أسلم بلفظه السابق، موقوفاً على زيد. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال زيد بن أسلم له، وقد ذكره ابن كثير موقوفاً على زيد كما تقدم في التخريج.

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٢) ورد في نسختي (أ، ب) وسنن ابن ماجه ومصباح الزجاجة: «حدثني»، وفي معجم الطبراني: «عن»، وهو الراجح؛ لأنَّ طلحة لم يسمع أبا أيوب كما ذكره الرازي.

(٣) رواه أحمد بن منيع في مسنده، عن الهيثم بن خارجة، به ـ بلفظه، كما ذكره البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٣٨)، حديث (٢٣٦). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (٤/ ١٥٥)، حديث (٣٩٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ١٩ رقم ٢٧٤٨). وابن ماجه (١/ ١٩٦)، حديث (٥٩٨). ورواه الضياء في الأحاديث المختارة كما ذكره السيوطي في زيادة الجامع الصغير. انظر: الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير (٢/ ٢٠٥). وللحديث شاهد عن ابن مسعود ـ بنحوه. ذكره الديلمي في الفردوس (٢/ ٤٠٧)، حديث (٣٨١٢).
وشطر الحديث الأول: تقدم له شاهد عن أبي هريرة: رواه مسلم، والترمذي، وغيرهما كما تقدم في حديث (٨٢). وشطر الحديث الثاني له شاهد أيضاً ـ بنحوه: رواه الترمذي (١/ ١٧٨)، حديث (١٠٦). وابن ماجه (١/ ١٩٦)، حديث (٥٩٧)... ورواه غيرهم. وقال الترمذي: «حديث الحرث ابن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه». ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١/ ٢٦٢)، حديث (١٠٠٢)، مرسلاً عن الحسن. وقال البوصيري: «هذا إسناد فيه مقال، طلحة بن نافع لم يسمع من أبي أيوب. قال ابن أبي حاتم عن أبيه: وفيما قاله نظر، ثم أورد هذا النظر بقوله: فقد صرح بالتحديث هنا، فزالت تهمة التدليس». [مصباح الزجاجة (١/ ١٣٨)، حديث (٢٣٦)]. **قُلْتُ**: التصريح هنا بالتحديث خطأ، ويؤيد ذلك رواية الطبراني المتقدمة. وذكره الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣/ ٢٨٩)، حديث (٢٥٧٨)، ورقم الزيادة (٧٤٠). **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه طلحة بن نافع: لم يلق أبا أيوب، وفيه عتبة بن أبي حكيم: وهو ضعيف. وللحديث شواهد، كما تقدَّم في التخريج.

العاص، قال[(١)]: «**إن أول ما خلق الله من الإنسان أو آدم فرجه، ثم قال: هذه أمانة استودعتكها، فالفرج أمانة، والسمع أمانة، والقلب أمانة، واللسان أمانة، والبصر أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له**»[(٢)].

٥١٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا فضيل بن عياض، عن سليمان، عن مسلم، عن مسروق، عن أبي بن كعب، قال: «**إن من**[(٣)] **الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها**»[(٤)].

٥١٣ ـ حدثنا يحيى، أنا جرير، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن أُبيّ بن كعب مثله[(٥)].

٥١٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو صالح، حدثني يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عطاء في قول الله: «﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩] إن ذلك الصوم والصلاة وغسل الجنابة[(٦)]، وهن السرائر، لو شاء المرء أن يقول: قد صمت، وليس بصائم، وقد صليت، ولم يصل، وقد اغتسلت، ولم يغتسل»[(٧)].

١٠٨/أ ٥١٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى/ بن أبي كثير قال: «السرائر الصوم والصلاة والغسل من الجنابة»[(٨)].

---

(١) سقطت من نسخة (ب).

(٢) ذكره الديلمي في مسند الفردوس (١/ ١٣)، حديث (٥). وذكره القرطبي في تفسيره (١٤/ ٢٥٤). كلاهما بسنديهما، عن عبد الله بن عمرو ـ بلفظه. ورواه ابن أبي الدنيا في الورع، والحكيم الترمذي، كما ذكره في الدر المنثور (٥/ ٢٢٦) ـ بلفظه، ولم يذكر: «لا إيمان لمن لا أمانة له». والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: حفص بن غياث: وهو ثقة تغير بأخرَةٍ، وليث بن أبي سُلَيْم: وهو ضعيف. وعبد الله بن أبي نجيح: وهو مدلس، وقد عنعن.

(٣) كتب على هامش نسخة (أ) وفوقها (خ).

(٤) رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٤٢٢). والطبري في تفسيره، سورة الأحزاب (٢٢/ ٥٥). والبيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٣٧١). ورواه الفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم ـ كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ـ (٥/ ٢٢٦). وذكره ابن كثير في تفسيره، سورة الأحزاب (٣/ ٥٢٢). وذكره القرطبي في تفسيره، سورة الأحزاب (١٤/ ٢٥٤). والأثر سنده صحيح.

(٥) أي: مثل حديث (٥١٢). وقد تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث الذي قبله برقم (٥١٢).

(٦) في الهامش عنوان نصه: «الصوم، والصلاة، وغسل الجنابة، سرائر».

(٧) رواه الطبري في تفسيره (٣٠/ ١٤٦، ١٤٧)،. ورواه ابن المنذر مختصراً بلفظ: «**الصوم، والصلاة، وغسل الجنابة**» ـ كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٣٦). وللأثر شاهد عن أبي الدرداء ـ بنحوه: رواه البيهقي في شعب الإيمان، كما ذكره السيوطي في الدر (٦/ ٣٣٦). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ابن جريج، وهو مدلس، وقد عنعن، وقد ذكر الدارقطني أن تدليسه قبيح، وله أيضاً شاهد حسن عن يحيى بن أبي كثير في الحديث الذي يليه.

(٨) رواه ابن المنذر ـ بلفظه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٣٦). =

٥١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا عثمان بن حكيم، عن محمد ابن كعب القرظي قال: «سمعت بالثلاث التي، يذكر المنافق: إذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، قال: فالتمستها في الكتاب زماناً حتى سقطت عليها بعد حين، وجدت الله يذكر فيه: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧] ووجدت في الأحزاب: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]»[١].

٥١٧ ـ حدثني محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، بلغنا أن الله جل وعز حين خلق خلقه جمع من خلقه من الجن والإنس والسماوات والأرض والجبال، فبدأ بالسماوات فعرض عليهن الأمانة وهي الطاعة فقال لهن[٢]: أتحملن هذه الأمانة ولكن علي الفضل والكرامة والثواب في الجنة؟ فقلن: يا رب، إنا لا نستطيع هذا الأمر، وليس بنا قوة، ولكنا لك مطيعين، ثم عرض الأمانة على الأرضين/ فقال لهن: أتحملن هذه الأمانة وتقبلنها مني، وأعطيكن الفضل والكرامة ١٠٨/ب
في الجنة؟ فقلن: لا صبر لنا على هذا يا رب ولا نطيقه، ولكنا لك سامعين مطيعين، ولا نعصيك في شيء تأمرنا به، ثم قربت الجبال كلها فقلن لها مثل ذلك، ثم قرب آدم فقال له: أتحمل هذه الأمانة وترعاها حق رعايتها؟ فقال عند ذلك آدم: ما لي

= والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن كثير، وهو صدوق كثير الغلط.

(١) رواه الطبري في تفسيره، سورة التوبة (١٠/ ١٩٢)، بسنده إلى عثمان بن حكيم، به ـ بلفظ قريب منه.
ورواه أبو الشيخ، والخرائطي في مكارم الأخلاق ـ بلفظ قريب منه، وفيه زيادة. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٦١). وللأثر شاهدان:
١ ـ عن عبد الله بن عمر ـ بنحوه موقوفاً: رواه الطبري في تفسيره، سورة التوبة (١٠/ ١٩١ ـ ١٩٢).
ورواه ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وأبو الشيخ ـ كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٦١).
٢ ـ عن عبد الله بن مسعود ـ بنحوه موقوفاً: رواه سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبو الشيخ، وابن مردويه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٦١).
والأثر سنده صحيح.

(٢) في نسختي (أ، ب): «لئن»، والتصحيح من سياق الحديث.

عندك؟ قال: يا آدم، إن أحسنت وأطعت ورعيت الأمانة فلك عندي الكرامة والفضل وحسن الثواب في الجنة، وإن عصيت ولم ترعها حق رعايتها، وأسأت فإني معذبك ومعاقبك، وأنزلك النار، فقال: قد رضيت رب وتحملتها، فقال الله عند ذلك: قد حملتكها، فذلك قول الله عز وجل: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ يقول: ظلوما لنفسه في خطيئته، جهولا بعاقبة ما يحمل من الأمانة قوله: ﴿لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣] بما خانوا الأمانة، وكذبوا الرسل، ونقضوا العهد والميثاق الذي أخذ عليهم حين أخرجهم من صلب آدم، ﴿وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ بأنهم أدوا الأمانة، ولم يكذبوا الرسل، ووفوا بالعهد والميثاق(١).

٥١٨ ـ حدثنا حميد بن زنجويه وأحمد بن الأزهر قالا: ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن منصور، عن هلال، عن سلمة بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الإيمان من أربعة: / لا تشركوا بالله شيئا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تزنوا، ولا تسرقوا**». ١٠٩/أ

زاد حميد: فما أنا اليوم بأشح عليهن مني إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ(٢).

* * *

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره (٣/ ٥٢٢)، عن مقاتل ـ بنحوه. وللحديث شاهدان:
١ ـ عن عبد الله بن مسعود ـ بنحوه موقوفاً: ذكره القرطبي في تفسيره (١٤/ ٢٥٧).
٢ ـ عن ابن جريج ـ بنحوه: رواه ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٥). والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال مقاتل بن حيان له، ولأنَّ فيه محمد بن عبدة، وهو مجهول.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٣٩، ٣٤٠)، ومن طريقه: الحاكم في مستدركه (٤/ ٣٥١). والنسائي في سننه الكبرى، في كتاب التفسير، كما ذكره المزيّ في تحفة الأشراف (٤/ ٥١)، حديث (٤٥٥٧). والطبراني في معجمه الكبير (٧/ ٣٨، ٣٩)، برقم (٦٣١٦، ٦٣١٧). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٣٩). وابن أبي عاصم في كتابه السُّنة (٢/ ٤٦٩، ٤٧٠)، حديث (٩٧٠). ولم يذكرا زيادة حميد، وفي السُّنة لابن أبي عاصم تصحف: «سلمة بن قيس» إلى: «سلمة بن نعيم». وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. [مجمع الزوائد (١/ ١٠٤)]. وقال الألباني: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم. [ظلال الجنة في تخريج أحاديث السُّنة (٢/ ٤٧٠)، حديث (٩٧٠)]. وذكره في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٣٧٤)، حديث (٢٦٣٧). وذكره أيضاً في الأحاديث الصحيحة (٤/ ٣٥٤)، حديث (١٧٥٩). قُلْتُ: الحديث سنده صحيح، ولا يضر وجود أحمد بن الأزهر في السَّند مع كونه صدوقاً؛ لمتابعة حميد بن زنجويه له، وهو ثقة.

باب
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن

٥١٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: حدثني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، كلهم يحدثون عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن[١]، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب[٢] نهبة ذات شرف[٣]، يرفع المسلمون إليها أبصارهم وهو مؤمن»**.

فقلت للزهري: ما هذا؟ فقال: على رسول[٤] الله البلاغ، وعلينا التسليم[٥].

---

(١) قيل معناه: لا يزني وهو كامل الإيمان، وقيل: معناه: إنَّ الهوى يغطي الإيمان، فصاحب الهوى لا يرى إلا هواه، ولا ينظر إلى إيمانه الناهي له عن ارتكاب الفاحشة، فكأن الإيمان في تلك الحالة قد عدم، وقيل: هو وعيدٌ يُقْصَدُ به الروع. [النهاية لابن الأثير (١/ ٤٣، ٤٤)، جامع الأصول (١١/ ٧١١)].
وقد تكلَّم الطبري في هذا بإسهاب في: تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٥) وما بعدها، وانظر أيضاً: صحيفة همام، ص ٣٩٧ ـ ٤٠٨، وشرح السُّنة (١/ ٩٠، ٩١)، والإيمان لابن تيمية، ص ٣٥٧، وفتح الباري (١٠/ ٣٤)، وقد تكلَّم المؤلف ـ كما سيأتي قبل حديث (٥٥٩)، إلى حديث (٦٩١).

(٢) في هامش نسخة (أ)، ورد قوله: «نهبة: النهب الغارة، والسلب؛ أي: المختلس شيئاً له قيمة عالية». [نهاية ابن الأثير]. قُلْتُ: هو في النهاية (٤/ ١٨٤).

(٣) أي: ذات قدر وقيمة ورفعة يرفع الناس أبصارهم للنظر إليها ويستشرفونها. [النهاية (٢/ ٢١٤)].

(٤) في نسخة (ب): «على رسوله».

(٥) رواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٥)، حديث (١٨٦). والنسائي (٨/ ٣١٣)، حديث (٥٦٦٠) ولم يذكر قول الزهري. ورواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٤)، حديث (٥١٠) ولم يذكر: «ولا ينتهب...» إلى آخر الحديث، وقول الزهري، ورواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٦٩). ورواه مسلم (١/ ٧٦، ٧٧)، حديث (١٠٢) ولم يذكر قول الزهري. ورواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند عبد الله بن عباس (٢/ ٦١٣)، حديث (٩١١). وأبو عوانة في مسنده (١/ ١٩ ـ ٢٠). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٤)، حديث (٥١٠). والبغوي في شرح السنة (١/ ٨٧ ـ ٨٨)، حديث (٤٦). والدارمي في سننه (٢/ ١١٥). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦)، حديث (٤١٢٤)، و(١١/ ٣٢)، حديث (١٠٤٣٧)، وفي كتابه الإيمان، ص ٢٤، حديث (٣٨). وذكره السيوطي في قطف الأزهار المتناثرة، ص ٣٨، حديث (٦). وصححه الألباني كما في صحيح الجامع الصغير وزياداته (٦/ ٢٣٤، ٢٣٥)، حديثي (٧٥٨٣، ٧٥٨٤). قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعن، وتابعه أبو المغيرة عبد القدوس الخولاني، وهو ثقة، كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٥٢٠)، وتابعه أيضاً عند مسلم: عيسى بن يونس السبيعي، وهو ثقة كما تقدم في حديث (٣٩).

٥٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله[1].

٥٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، ثنا الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»** فذكر مثله[2].

٥٢٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، وابن المسيب، يقولان: قال أبو/ هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»**. ١٠٩/ب
قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر كان يحدثهم[3] هؤلاء، عن أبي هريرة، ثم يقول: كان أبو بكر يلحق معهن: **«ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»**[4].

---

(١) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٤)، حديث (٥١٠). والنسائي (١٠/ ٣٠)، حديث (١٣١٩١)، و(١٠/ ٣٠)، حديث (١٣١٩١). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٤)، حديث (٩١٢). ورواه البخاري (٥/١١٩)، حديث (٢٤٧٥). ومسلم (١/٧٦)، حديث (١٠١). والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه البخاري (٥/ ١١٩)، حديث (٢٤٧٥)، و(١٢/٥٨)، حديث (٦٧٧٢). ورواه البيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ١٨٦). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٥)، حديث (٥١١). ومسلم (١/ ٧٦)، حديث (١٠١). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٥)، حديث (٥١١). والنسائي (٨/ ٣١٣)، حديث (٥٦٥٩). وابن ماجه (٢/ ١٢٨٩، ١٢٩٩)، حديث (٣٩٣٦). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٥)، حديث (٥١١). ورواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٤)، حديث (٩١٣). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه أبا صالح كاتب الليث، وهو صدوق كثير الغلط، وقد تابعه كل من: سعيد بن كثير بن عفير ـ وقد ينسب إلى جده ـ عند البخاري كما تقدم في التخريج وهو صدوق كما في (التقريب، ص ٢٤٠)، ويحيى بن عبد الله بن بكير ـ وقد ينسب إلى جده ـ عند البخاري، والبيهقي، وابن منده كما تقدم في التخريج وهو ثقة في الليث كما في (التقريب، ص ٥٩٢)، وشعيب بن الليث بن سعد الفهمي عند مسلم وابن منده كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٢٦٧)، وعيسى بن حماد التجيبي عند النسائي، وابن ماجه، وابن منده كما تقدم في التخريج وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٤٣٨).

(٣) كذا وردت في نسختي (أ، ب)، والأولَى: «كان يحدث».

(٤) رواه البخاري (١٠/ ٣٠)، حديث (٥٥٧٨). ومسلم (١/ ٧٦)، حديث (٥٧). وابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦)، حديث (٥١٥٠). والطبري في تهذيب الآثار، مسند عبد الله بن عباس=

٥٢٣ ـ حدثنا أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري، ثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن»**(١).

٥٢٤ ـ حدثنا أبو علي البسطامي ومحمد بن يحيى قالا: ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»**(٢).

٥٢٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن

= (٢/ ٦١٤)، حديث (٩١٣). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٥، ٥٧٦)، حديث (٥١٢). ورواه ابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٥، ٥٧٦)، حديث (٥١٢). والحديث سنده صحيح.

(١) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٢/ ١٤٢) بنحوه وفيه زيادة. ورواه المؤلف من طرق أخرى، عن أبي صالح عن أبي هريرة، كما سيأتي في الأحاديث (٥٢٤ ـ ٥٢٨). والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٨)، حديث (٥١٧) ولم يذكر: **«والتوبة معروضة بعد»**. ورواه البخاري (١٢/ ١١٤)، حديث (٦٨١٠). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٠). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٨)، حديث (٥١٧). ورواه مسلم (١/ ٧٧)، حديث (١٠٤). والنسائي في سننه (٨/ ٦٤، ٦٥)، حديث (٤٨٧١). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٨)، حديث (٥١٧)، كلهم بلفظه إلا ابن منده لم يذكر: **«والتوبة معرضة بعد»**. ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٤٧٩). ورواه علي بن الجعد في مسنده (١/ ٤٧٧)، حديث (٧٥٨)، عن شعبة بلفظه، ومن طريقه رواه: الآجري في الشريعة ص ١١٢ ـ ١١٣. وأدخل في سنده «سفيان» بين «شعبة والأعمش»، وهو وهم؛ لأنه لم يرد في مسند علي بن الجعد. وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٨)، حديث (٥١٧). ولم يذكر: **«والتوبة معروضة بعد»**. ورواه الترمذي (٥/ ١٥)، حديث (٢٦٢٥). وأبو داود في سننه (٥/ ٦٤، ٦٥)، حديث (٤٦٨٩). والطبري في تهذيب الآثار، مسند عبد الله بن عباس (٢/ ٦١١)، حديث (٩٠٧). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٥٧). والخطيب البغدادي في تاريخه (١٤/ ٢٩٣). وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة، حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وفي الباب عن ابن عباس ـ **قُلْتُ**: سيأتي في الأحاديث (٥٤٠ ـ ٥٤٣) ـ وعائشة ـ **قُلْتُ**: سيأتي في الأحاديث (٥٤٤ ـ ٥٤٧)، وعبد الله بن أوفى». **قُلْتُ**: سيأتي في الأحاديث (٥٤٨ ـ ٥٥٣). **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه انقطاعاً، فوهب بن جرير لم يسمع من شعبة، وقد تابعه كل من: آدم بن أبي إياس ـ عبد الرحمن العسقلاني ـ عند البخاري وأبي عوانة وابن منده كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٨٦). وابن أبي عدي، وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، عند مسلم والنسائي وابن منده كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما تقدم في حديث (٢٦٣). ومحمد بن جعفر الهذلي ـ غندر ـ عند أحمد كما تقدم في التخريج، وهو ثقة صحيح الكتاب، وأثبت الناس في شعبة كما تقدم في حديث (٣٥). وعلي بن الجعد عنده في مسنده، والآجري، وابن منده كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٣٩٨).

ذكوان، عن أبي هريرة، أراه رفعه بمثله[(١)].

٥٢٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزني/ الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، وينزع الإيمان من قلبه، فإن تاب تاب الله عليه**»[(٢)]. ١١٠/أ

٥٢٧ ـ حدثنا محمد بن عبدة بن الحكم، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبو حمزة محمد بن ميمون السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن**» بمثل حديث شعبة[(٣)][(٤)].

٥٢٨ ـ وحدثني ابن القهزاذ ومحمد بن عبدة قالا: ثنا علي بن الحسن، ثنا أبو حمزة السكري، ثنا عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لا يزني الرجل وهو مؤمن**» بمثله، وقال: «**ينزع منه الإيمان حتى يتوب، فإذا تاب عاد إليه**»[(٥)].

٥٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني وهو**

---

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٦)، حديث (١٣٦٨٦) موقوفًا. ومسلم (١/ ٧٧)، حديث (١٠٥). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٧٦). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٨)، حديث (٥١٨). والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٢)، حديث (٩٠٨). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٤٨، ٢٤٩). والنسائي (٨/ ٦٥)، حديث (٤٨٧٢). ورواه المؤلف من طريق آخر عن عاصم كما سيأتي في حديث (٥٢٨). والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه: حماد بن سلمة البصري، وهو ثقة تغير بأَخَرَةٍ، وتابعه أبان بن يزيد العطار كما عند الطبري كما تقدم في التخريج وهو ثقة كما تقدم في حديث (١٢٤). وتابعه أيضاً شيبان التيمي عند أبي نعيم كما تقدم في التخريج وهو ثقة كما تقدم في حديث (١٨)، وعاصم بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام، وتابعه يزيد بن أبي زياد عند النسائي كما تقدم في التخريج، وهو ضعيف، كما تقدَّم في حديث (١٧٠)، فلم ينفرد به عاصم، فأمنا بذلك من أوهامه.

(٣) وهو الحديث رقم (٥٢٤).

(٤) رواه النسائي (٨/ ٦٤، ٦٥)، حديث (٤٨٧١). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محمد بن عبدة وهو مجهول، وقد تابعه محمد بن عبد الله بن القهزاذ، وهو ثقة كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٥٢٨).

(٥) تقدم تخريجه من طريق عاصم في حديث (٥٢٦). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محمد بن عبدة، وهو مجهول، وتابعه ابن القهزاذ كما في السند وهو ثقة، وعاصم بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام وتابعه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، فأمنا بذلك وهمه كما تقدم في حديث رقم (٥٢٦).

مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ثم التوبة معروضة بعد» .

قال محمد: قال أحمد: هكذا معروضة[(١)] .

٥٣٠ ـ حدثنا أبو علي البسطامي ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن أبي حمزة ، عن الحسن ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر/ وهو مؤمن»** . فقيل: يا رسول الله ، فكيف يصنع من واقع ١١٠/ب
شيئا من ذلك؟ قال: **«إنّ رجع راجعه الإيمان، وإن ثبت لم يكن مؤمنا»**[(٢)] .

٥٣١ ـ حدثنا يحيى بن أبي طالب ، ثنا علي بن عاصم ، ثنا أبو هارون ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن»**[(٣)] .

٥٣٢ ـ وقال[(٤)]: حدثنا علي بن عاصم ، ثنا حبيب بن الشهيد ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ مثل قول أبي هارون ، عن أبي سعيد[(٥)(٦)] .

---

(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار ، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢١) ، حديث (٩٢٥) . والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ في كتاب الإيمان ، باب: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» (١/ ٧٤) ، حديث (١١٤) . الطبري بلفظه ، ولم يذكر: «ولا يسرق . . إلخ» ، والبزار بلفظه ولم يذكر: «ثم التوبة معروضة بعد» . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده ـ كما ذكره ابن حجر في المطالب العالية ـ في كتاب الإيمان والتوحيد ، باب تفسير الكبائر (٣/ ٦٩ ، ٧٠) ، حديث (٢٩٠١) وفيه زيادة . وذكره الديلمي في مسند الفردوس (٥/ ١٤٣) ، حديث (٧٧٦٢) ـ بلفظه وفيه زيادة موقوفاً على أبي سعيد . وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا أبو بكر بن عياش . قُلْتُ: الحديث سنده صحيح .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (١/ ١٧٠ رقم ٥٣٤) . والهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٠ ، ١٠١) ، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط ، والبزار ، وفي إسناد الطبراني محمد بن عمران بن أبي ليلى: وثقه العجلي وضعفه أحمد وغيره ؛ لسوء حفظه» . قُلْتُ: تقدم من طريق البزار في الحديث الذي قبله (٥٢٩) . والحديث سنده ضعيف ؛ للانقطاع بين الحسن وأبي سعيد الخدري ، وتقدم من طريق صحيح كما في حديث (٥٢٩) .

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٥ ، ٤١٦) ، حديث (١٣٦٨٣) . ورواه الطبري في تهذيب الآثار ، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢٠) ، حديث (٩٢٤) . والحديث سنده ضعيف جداً ؛ لأنَّ فيه علي بن عاصم: وهو ضعيف ، وأبا هارون العبدي: وهو متروك . وتقدم الحديث من طريق صحيح في حديث (٥٢٩) .

(٤) أي: يحيى بن أبي طالب .

(٥) في الحديث رقم (٥٣١) .

(٦) رواه ابن أبي شيبة في الإيمان ، ص ٢٩ ، حديث (٦١) . ورواه عبد الله بن أحمد في السُّنة (١/ ٣٥١) ، حديث (٧٥٤) بلفظه موقوفاً على أبي هريرة . ورواه أحمد في مسنده (٢/ ٣٨٦) بلفظه وفيه زيادة . وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٦٤) ، و (٣/ ٣٢٢) . ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٤ ، ٤١٥) ، =

٥٣٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، ثنا معمر، أنا همـام بن منبه قال: ثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني أحدكم حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربـهـا وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع المؤمنون إليه أعينهم حين ينتهبها وهو مؤمن، ولا يغل أحدكم** [(١)] **حين يغل وهو مؤمن، فإياكم إياكم**»[(٢)].

٥٣٤ ـ حدثنا إسحاق، أخبرني بقية بن الوليد[(٣)]، حدثني الأوزاعي، عن مكحول، والزهري قالا: «اقرؤوا أحاديث رسول الله ﷺ وأمروها على ما جاءت»[(٤)].

٥٣٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد قال: حدثني ابن الهاد، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال
١١١/أ رسول الله صلى الله / عليه وسلم: «**إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان، وكان عليه كالظلة، فإذا انقلع رجع إليه الإيمان**»[(٥)].

= حديث (١٣٦٨٠). وقال الألباني: «إسناد صحيح موقوف». [الإيمان، لابن أبي شيبة، ص ٢٩].
قُلْتُ: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه: علي بن عاصم: ضعيف، وتابعه يحيى بن سعيد القطان عند عبد الله بن أحمد كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما تقدم في حديث (١١٨)، وتابعه أبو أسامة حماد بن أسامة القرشي عند ابن أبي شيبة كما تقدم في التخريج، وهو ثقة، كما تقدم في حديث (١٦). ويحيى بن أبي طالب: وهو صدوق. وقد تقدم الحديث من طرق صحيحة كما في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٢٥).

(١) زاد في (أ) في هذا الموضع: «وهو»، ولا وجه لها هنا.

(٢) رواه همام بن منبه في صحيفته، ص ٣٩٦، حديث (٩٠)، عن أبي هريرة، به. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٦)، حديث (١٣٦٨٤). وأحمد في مسنده (٢/ ٣١٧)، عن عبد الرزاق، به. ورواه من طريق عبد الرزاق: مسلم (١/ ٧٧)، حديث (١٠٣)، والبيهقي في الاعتقاد، ص ١٥٤، والبغوي في شرح السنة (١/ ٨٩)، حديث (٤٧)، وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٠)، وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٥٧٦)، حديث (٥١٣). والحديث سنده صحيح.

(٣) ورد في هامش نسختي (أ، ب): «قال أبو عبد الله: كان إسحاق إذا أملى حديث عبد الرزاق، يملي حديث بقية على أثره».

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٦٩) بسنده إلى الأوزاعي، عن الزهري أنه روى عن النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني وهو مؤمن**»، فسألتُ الزهري عنه، ما هذا؟ فقال: من الله العلم، وعلى رسوله البلاغ، وعلينا التسليم، أمروا أحاديث رسول الله ﷺ كما جاءت. وقد تقدَّم قول الزهري في حديث (٥١٩) أيضاً. والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه بقية، وهو صدوق.

(٥) رواه الحاكم في مستدركه (١/ ٢٢). وأبو داود في سننه (٥/ ٦٦)، حديث (٤٦٩٠). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٢)، حديثي (٩٠٩ـ٩١٠). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٩)، حديث (٥١٩). ورواه معلقاً كل من: الترمذي في سننه » (٥/ ١٥)، حديث (٢٦٢٥). والبغوي في شرح السنة (١/ ٩٠). =

٥٣٦ ـ حدثنا أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم، ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري، ثنا سليمان بن بلال، عن عبد العزيز بن المطلب، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار وحميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نـــهبة ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن**»(١).

٥٣٧ ـ حدثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عمرو بن عبد الغفار، ثنا العوام بن حوشب، حدثني علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الإيمان سربال يسربله الله من شاء، فإذا زنى العبد نزع منه سربال الإيمان، فإن تاب رد عليه**»(٢).

٥٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب قال: حدثني

= وذكره الديلمي في الفردوس (١/ ٣١٧)، حديث (١٢٥٤). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا برواته، وسكت عنه الذهبي». وقال ابن حجر: «أخرج أبو داود، والحاكم، بسند صحيح، من طريق سعيد المقبري: أنه سمع أبا هريرة الحديث». [فتح الباري (١٢/ ٦١)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح، ولا يضر اختلاط سعيد المقبري؛ لأنَّه لم يحدث حال اختلاطه كما ذكر السخاوي.

(١) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٥٧٦، ٥٧٧)، حديث (٥١٤). ومسلم في صحيحه (١/ ٧٧)، حديث (١٠٣). والنسائي في سننه الكبرى (١٠/ ٣٠)، حديث (١٣١٩١). والطبري في تهذيب الآثار ـ مسند ابن عباس ـ (٢/ ٦١٤)، حديث (٩١٢). **قُلْتُ**: وقد تقدم طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة في حديث (٥٢٠). والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه البيهقي في الشعب (٤/ ٣٢٥ رقم ٥٣٦٦)، وابن أبي شيبة، في مصنفه (٤/ ٤٠٥) بنحوه موقوفاً. ورواه الآجري في الشريعة، ص ١١٥. وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٧٥١)، حديث (٧٥٣). بنحوه موقوفاً. وذكره الديلمي في الفردوس (١/ ١١١)، حديث (٣٧٦). ورواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٢٢) بنحوه وفيه زيادة. وقال: «غريب من حديث عطاء عن أبي هريرة». ورواه البزار في مسنده كما في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٥) وفيه زيادة. وقال الهيثمي: هو في الصحيح باختصار، رواه البزار وفيه مبارك بن حسان، وثّقه ابن معين وغيره، وضعفه أبو داود وغيره، وبقية رجاله ثقات. وروى الحاكم في مستدركه (١/ ٢٢) نحوه وفيه زيادة. وقال: قد احتج مسلم بعبد الرحمن بن حجيرة وعبد الله بن الوليد، وهما شاميان، ووافقه الذهبي. وقال ابن حجر: «أخرج الطبراني بسند جيد من رواية رجل من الصحابة لم يسم، رفعه: «**من زنى خرج منه الإيمان، فإن تاب، تاب الله عليه**». [فتح الباري (١٢/ ٦١)]. وتقدم نحوه من طريق آخر عن أبي هريرة بسند صحيح كما في حديث (٥٣٥). وقال الألباني: «ضعيف». [ضعيف الجامع الصغير وزياداته (٢/ ٣٨)، حديث (١٤٢١)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف جدًا؛ لأنَّ فيه عمرو بن عبد الغفار، وهو متروك. ولكن له طريق آخر عن يزيد ابن هارون عند ابن أبي شيبة والآجري وعبد الله بن أحمد، كما تقدم في التخريج، وهو ثقة. فالحديث صحيح بمجموع طرقه.

ابن عجلان، أن القعقاع أخبره عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وسُئل عن قوله: **«لا يزني الزاني وهو مؤمن»** فأين يكون الإيمان منه؟

قال أبو هريرة: «سيكون عليه هكذا، وقال بكفه، فإن نزع وتاب رجع إليه الإيمان»[١].

٥٣٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن/ ١١١/ب
جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر قالوا: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني الرجل وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يغل وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف وهو مؤمن»**[٢].

٥٤٠ ـ حدثنا سريج بن يونس[٣]، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن فضيل ابن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو**

---

(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٩)، حديث (٩٠٣). والنسائي (٨/ ٦٤)، حديث (٤٨٧٠). والآجري في الشريعةص ١١٣. وعبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٧)، حديث (١٣٦٨٨). ورواه من طريق عبد الرزاق: الخطيب البغدادي في تاريخه، في ترجمة عبد العزيز بن محمد ابن قماشويه (١٠/ ٤٥٦). والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه محمد بن عجلان، وهو صدوق.

(٢) رواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٧)، حديث (٩٠٠). وذهب محمود شاكر ـ محقق الكتاب ـ إلى أن جابر هو: ابن زيد اليحمدي أبو الشعثاء، وهو وهم منه، إنما هو جابر الْجُعفي. ورواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٧٤)، حديث (١١٥). والخطيب البغدادي في تاريخه، في ترجمة عيسى بن عبد الله رغاث (١١/ ١٧٠). ورواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٨)، حديث (٩٠١). والطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ٣٤٦)، حديث (١٣٣٠٤) بلفظه وفيه زيادة. وقد تابع جابراً الجعفي عليه: فضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس كما سيأتي في حديث (٥٤٠)، وعمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن أبي هريرة. ورواه النسائي في سننه الكبرى (١٠/ ٢٨٢)، حديث (١٤٢٤٨)، (٥/ ١٦١)، حديث (٦١٨٦). ورواه ابن عدي في كامله، في ترجمة محمد بن دينار الطاحي (٦/ ٢٢٠٥). وقال البزار: «ولا نعلم أسند عكرمة عن ابن عمر إلا هذا». [كشف الأستار (١/ ٧٥)]. قُلْتُ: روى عكرمة عن ابن عمر ثلاثة أحاديث غير هذا كما في معجم الطبراني الكبير (١/ ٣٤٦). والحديث سنده حسنٌ لغيره؛ لأنَّ فيه جابراً الجعفي، وهو ضعيف، وتابعه كل من: فضيل بن غزوان، وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٥٤٠)، وعمارة بن أبي حفصة عند النسائي في الكبرى، كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٤٠٨).

(٣) ورد في أصل نسختي (أ، ب): «حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عيسى»، ووضع فوقه في نسخة (أ) حرف (حـ) ممدودة فوقه وهو ما يعرف بالتضبيب ووقع بعد حدثنا إشارة إلى الهامش وكتب «سريج بن يونس» صح، لأجل ذلك أثبته في الأصل، إلا أن سريجاً لم يذكر في شيوخه إسحاق الأزرق كما في [تهذيب الكمال (١/ ٤٦٦)]، وكذا إسحاق لم يذكر في تلاميذه سريج كما في [تهذيب الكمال (١/ ٩٠)].

مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن»[١].

٥٤١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى[٢] بن عبيد، ثنا فضيل، عن عكرمة، عن ابن عباس، بهذا الحديث[٣].

٥٤٢ ـ حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي ومحمد بن يحيى قالا: ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين الملائي، ثنا أبو أسامة يعني زيدا وهو الحجام، حدثني عكرمة، عن ابن عباس قال: «**لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن**»[٤].

٥٤٣ ـ حدثنا الحسين البسطامي، ثنا جنيد الحجام، ثنا زيد أبو أسامة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث[٥].

٥٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو النعمان، وسليمان بن حرب قالا: ثنا حماد ابن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزني العبد حين يزني/ وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن**»[٦]. ١١٢/أ

(١) رواه النسائي في سننه الكبرى (٥/ ١٦٠)، حديث (٦١٨٦)، وفي سننه الصغرى (٨/ ٦٣، ٦٤)، حديث (٤٨٦٩). ورواه البخاري (١٢/ ١١٤)، حديث (٦٨٠٩). والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٣٠٠)، حديث (١١٧٩٩). ورواه البخاري (١٢/ ٨١)، حديث (٦٧٨٢). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٦)، حديث (٨٩٩). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٧٤)، حديث (١١٥). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٢٤٤)، حديث (١١٦٢٣). والحديث سنده صحيح.

(٢) ورد في نسختي (أ، ب): «علي بن عبيد»، وصحح بهامش (أ): «يعلى».

(٣) تقدم في الحديث (٥٤٠). والحديث سنده صحيح.

(٤) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، وسيأتي تخريجه من طريق آخر مرفوعاً عند المؤلف في الحديث الذي يليه (٥٤٣). والحديث سنده صحيح.

(٥) رواه النسائي في سننه الكبرى (٥/ ١٣٥)، حديث (٦٠٩٢). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٠٥)، حديث رقم (٢٤). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٣٦١)، حديث (١١٦٧٩). وقال الطبري: «هذا خبر صحيح سنده». قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه جنيداً الحجام، وهو صدوق يهم، وقد تابعه أبو نعيم الفضل بن دُكين وهو ثقة كما تقدم في الحديث الذي قبله (٥٤٢).

(٦) رواه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٧٣)، حديث (١١٢). والآجري في الشريعة، ص ١١٢. ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١٤)، حديث (١٠٣٨٠)، وفي الإيمان، ص ٣٢، حديث (٧٢). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة حماد بن سلمة (٦/ ٢٥٦). ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان ـ في ترجمة إسماعيل بن خليفة (١/ ٢٠٧). ورواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٧٤)، حديث (١١٣). وقال الألباني: «إسناده صحيح على شرط مسلم». [الإيمان، لابن أبي شيبة، ص ٣٢]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه: =

٥٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محاضر، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «**لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن**»(١).

٥٤٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، ثنا أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبد العزيز بن المطلب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: حفظت هاتين الخصلتين من رسول الله ﷺ، قالت: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن**»(٢).

٥٤٧ ـ حدثني الحسين البسطامي، ثنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: كنا عند عائشة، فمروا على بابها برجل قد ضرب في الخمر، فقالت: أعوذ بالله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يشرب الرجل الخمر حين يشربه وهو مؤمن، ولا يزني(٣) حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن، فإياكم إياكم**»(٤).

= ١ ـ محمد بن الفضل أبا النعمان: وهو ثقة مختلط، وتابعه في السند سليمان بن حرب، وهو ثقة.
٢ ـ حماد بن سلمة: وهو ثقة مختلط، وقد تابعه أكثر من واحد:
أ ـ سفيان الثوري عند أبي نعيم في أخبار أصبهان، كما تقدم في التخريج، وهو ثقة كما تقدم في حديث (٢٥).
ب ـ وعبد العزيز الدراوردي عند البزار في مسنده كما تقدم في التخريج، وهو ثقة يحدِّث من كتب غيره فيخطئ كما تقدم في حديث (٩٢).
جـ ـ ومحاضر الكوفي: وهو صدوق له أوهام، كما سيأتي في حديث (٥٤٥).
د ـ وعبد العزيز بن المطلب المخزومي: وهو صدوق، كما سيأتي في حديث (٥٤٦).

(١) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه ـ في ترجمة أحمد بن يونس الضبي (٥/ ٢٢٣). ورواه الطبراني في معجمه الأوسط (٢/ ٥٥ رقم ١٢٣١)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا محمد». والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محاضراً: وهو صدوق له أوهام، وتابعه أكثر من واحد كما تقدم في الحكم على سند الحديث الذي قبله (٥٤٤).

(٢) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، وتقدم تخريجه من طريقين آخرين عن هشام كما تقدم في حديثي (٥٤٤ ـ ٥٤٥). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه عبد العزيز بن المطلب وهو صدوق، وتابعه أكثر من واحد كما تقدم في الحكم على سند حديث (٥٤٤).

(٣) في نسخة (ب): «ولا يزني الزاني».

(٤) رواه أحمد في مسنده (٦/ ١٣٩). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٦)، حديث (٤٠٢٣)، و(٥/ ٤٠٥)، و(١١/ ٣٢)، حديث (١٠٤٣٨)، وفي الإيمان، ص ٢٤، حديث (٣٩). ورواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٧)، حديث (٩١٩)، ورواه أيضًا في معجمه الأوسط. كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٠). وقال: «رواه أحمد، والبزار ببعضه، والطبراني في الأوسط، =

٥٤٨ ـ حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا يحيى القطان، ثنا شعبة، ثنا فراس، عن
١١٢/ب مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ / قال: **«لا يسرق**[(١)] **حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات سرف**[(٢)] **أو شرف وهو مؤمن»**[(٣)].

٥٤٩ ـ حدثنا هارون بن عبد الله البزاز، ثنا أبي، ثنا أبو داود، عن شعبة، عن الحكم، عن رجل سمع ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ نحوه، وزاد فيه: **«ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن»**[(٤)].

= ورجاله ثقات إلا ابن إسحاق مدلس، ورجال البزار رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١/ ١٠٠)]. **قُلْتُ**: رواية البزار تقدمت في حديث (٥٤٤). وقال الألباني: «حديث صحيح رجاله ثقات، لولا عنعنة ابن إسحاق». [الإيمان، لابن أبي شيبة، ص٢٤]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ ابن إسحاق مدلس وقد عنعن. وتقدم الحديث من طريق صحيح كما تقدم في الأحاديث (٥٤٤ ـ ٥٤٦). وله شاهد صحيح عن أبي هريرة تقدم في حديث (٥٣٣) ـ بلفظه.

(١) كذا في نسختي (أ، ب). وأظنها تصحف عن **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»**؛ بدليل:
١ ـ قول المؤلف نحوه في الحديث الذي يليه وزاد فيه: **«ولا يسرق...»** إلخ.
٢ ـ حديث مدرك عند أحمد والبزار وغيرهما فيه **«لا يزني...»** وليس فيه **«ولا يسرق...»**.
٣ ـ أن المؤلف يسوق أحاديث: **«لا يزني...»**.

(٢) في نسختي (أ، ب): «شرف». والتصحيح من مسند أحمد، وقال محمود شاكر: كأنه مجاز من السرف الذي هو تجاوز الحدّ في الإنفاق وغيره كأنه يقول: هي نهبة قد جاوزت القدر المألوف، فرفع الناس إليها أبصارهم، والله أعلم. [تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٩)].

(٣) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٣٥٢، ٣٥٣) ولم يذكر: **«لا يسرق...»**، وزاد: **«ولا يزني...»**. ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١١٠، حديث (٨٢٣). وابن أبي شيبة في مصنفه، في (٤/ ٤٠٤)، و(١١/ ٣٣)، حديث (١٠٤٤٠)، وفي كتابه الإيمان، ص ٢٥، حديث (٤١). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار ـ كتاب الإيمان، باب: **«لا يزني الزاني وهو مؤمن»** (١/ ٧٣)، حديث (١١١). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٩)، حديث (٩٢٢). والآجري في الشريعة، باب ذكر ما دل على زيادة الإيمان ونقصانه، ص ١١٣ ـ وفيه تصحف «فراس بن يحيى» إلى: «فراس بن حمدان». والطبراني في معجمه الكبير، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٠)، ولم أجده في المطبوع؛ لأنَّه ضمن الأجزاء المفقودة. كلهم بأسانيدهم عن شعبة، به ـ بلفظه. وقال البزار: «لا نعلم له طريقاً عن ابن أبي أوفى غير هذا الطريق». وقال الهيثمي: «رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والبزار، وفيه مدرك بن عمارة، ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١/ ١٠٠)]. وقال أيضاً في موضع آخر: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا مدرك بن عمارة، وهو ثقة». [مجمع الزوائد (٥/ ٧٣)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح.

(٤) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١١٠، حديث (٨٢٣). ورواه علي بن الجعد في مسنده (١/ ٣٣٨)، حديث (٢٦٩). ورواه عبد بن حميد في منتخبه (١/ ٤٦٨)، حديث (٥٢٤). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦١٨)، حديث (٩٢١). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه: عبد الله بن مروان والد هارون البزاز، وهو مجهول، وتابعه أبو داود الطيالسي، ومحمد بن المثنى =

٥٥٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن مدرك بن عمارة، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ قال: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع إليها المسلمون رؤوسهم حين ينتهبها وهو مؤمن»**[١].

٥٥١ ـ حدثنا إسحاق، أنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، أن رجلاً من أسلم حدثه عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، بمثله[٢].

٥٥٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن الحكم، عن رجل، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، نحوه[٣].

٥٥٣ ـ حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبيد الله بن موسى، عن حريث بن أبي مطر، عن مدرك بن عمارة، عن رياح بن الحارث قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول/: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربه وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها أعينهم وهو مؤمن»**[٤]. ١١٣/أ

٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا حسن بن بشر، ثنا قيس بن الربيع، عن أشعث، عن علي بن مدرك، عن زاج العجلي، عن ابن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا**

= العنزي عند الآجري في الشريعة، ص ١١٣، وتقدم في الحديث الذي قبله، وهو ثقة تقدم في حديث (٢٦٣)، والرجل المبهم تابعه رياح بن الحارث، وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٥٥٣).

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/ ٤٠٤)، و(٨/ ٦، ٧)، حديث (٤١٢٥)، و(١١/ ٣٢، ٣٣)، حديث (١٠٤٣٩)، وفي كتاب الإيمان، ص ٢٥، حديث (٤٠). وقال الألباني: «إسناده حسن بالذي بعده». [الإيمان، ص ٢٥]. قُلْتُ: يعني حديث (٥٤٨). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه ليثاً، وهو ضعيف، وتابعه عن مدرك: فراس الخارقي، وهو ثقة كما تقدم في حديث (٥٤٨).

(٢) تقدم تخريجه في حديث (٥٤٩). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه راوياً مبهماً، وتابعه مدرك بن عمارة وهو ثقة كما تقدم في حديث (٥٤٨).

(٣) تقدم تخريجه في حديث (٥٤٩). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه: وهب بن جرير، وهو ثقة لم يرو عن شعبة شيئاً، وتابعه النضر بن شميل وهو ثقة، وهو من أروى الناس عن شعبة كما تقدم في حديث (٥٥١)، والراوي المبهم تابعه مدرك بن عمارة، وهو ثقة كما تقدم في حديث (٥٤٨).

(٤) تقدم تخريجه في حديث (٥٤٨). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ابن أبي مطر، وهو ضعيف. لكن الحديث صح من طرق أخرى كما تقدم.

يشرب الخمر حين يشربــها وهو مؤمن، ولا ينتهب نــهبة تشرف أعين الناس إليه وهو مؤمن»[(١)] .

٥٥٥ ـ حدثنا إسحاق ، أنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد قال: كان ابن عباس يسمي غلمانه[(٢)] أسماء العرب ، وكان يقول لهم: «**تزوجوا فإن الرجل إذا زنى نزع منه نور الإيمان، فإن شاء الله أعطاه بعد، وإن شاء منعه**»[(٣)] .

٥٥٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد قال: كان ابن عباس يعرض على مملوكه الباءة ، ويقول: «**من أراد منكم الباءة**[(٤)] **زوجته، فإنه لا يزني زان إلا نزع الله منه نور الإيمان، فإن شاء أن يرده رده، وإن شاء أن يمنعه منعه**»[(٥)] .

---

(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار ، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢٠) ، حديث (٩٢٣) . ورواه الطبراني في معجمه الكبير ، كما ذكره الهيثمي في [مجمع الزوائد (١/ ١٠٠)] ، ولم أجده في المطبوع ؛ لأنه ضمن الأجزاء المفقودة . وقال: «رواه الطبراني في الكبير ، وفيه قيس بن الربيع ، وثّقه شعبة وغيره ، وضعّفه أحمد ، ويحيى بن معين . [مجمع الزوائد (١/ ١٠٠)] . قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف جداً ؛ لأنَّ في سنده: قيس بن الربيع ، وأشعث بن سوار: وهما ضعيفان ، زاجاً العجلي: وهو مجهول . وللحديث شواهد كما مضى في الأحاديث التي قبله (٥١٩ ـ ٥٥٣) .

(٢) الغلام: الطار الشارب ، وقيل: هو من حين يولد إلى أن يموت ، وقصد به هنا: مماليكه . [لسان العرب (١٢/ ٤٤٠)] .

(٣) رواه الآجري في الشريعة ، ص ١١٤ . ورواه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ٢٢٩ ، ٢٣٠) ، ورواه البخاري (١٢/ ٥٨) ، معلقاً بلفظ: قال ابن عباس: «ينزع منه نور الإيمان في الزنا» . وقال ابن حجر: «وصله أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان ، من طريق عثمان بن أبي صفية قال . . . وذكر الحديث . وقد روي مرفوعاً أخرجه: أبو جعفر الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس . . . وذكر الحديث . وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود» . [فتح الباري (١٢/ ٥٩)] ، وانظر: تغليق التعليق (٥/ ٢٢٨ ـ ٢٣٠)] . قُلْتُ: طريق ابن أبي شيبة سيأتي عند المؤلف في حديث (٥٥٧) ، وطريق الطبري سيأتي عند المؤلف في حديث (٥٥٦) ، وحديث أبي هريرة تقدم عند المؤلف في حديث (٥٣٥) . والحديث سنده صحيح .

(٤) الباءة: يعني النكاح والتزوُّج . [النهاية (١/ ٩٧)] .

(٥) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤١٧) ، حديث (١٣٦٨٧) . ورواه ابن أبي شيبة ، في مصنفه (٤/ ٤٠٤ ، ٤٠٥) ، وفي الإيمان ، ص ٣٩ ، حديث (٩٤) . والإمام أحمد في كتاب الإيمان ، كما ذكره ابن تيمية عنه في كتاب الإيمان ، ص ٣٠ . والآجري في الشريعة ، ص ١١٤ ، ١١٥ . ورواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول كما ذكره ابن حجر في التغليق (٥/ ٢٢٩) ، والسيوطي في الدر المنثور (٤/ ١٨٠) . ورواه الطبري في تهذيب الآثار ، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢١ ، ٦٢٢) ، حديث (٩٢٦) . ورواه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ٢٢٩) ، بسنده إلى الطبري . وقال الألباني: «إسناده حسن موقوف ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين غير إبراهيم بن المهاجر وهو البجلي الكوفي ، فمن رجال مسلم ، وهو صدوق لين الحفظ» . [الإيمان لابن أبي شيبة ، ص ٣٩] . قُلْتُ: الحديث سنده حسن =

٥٥٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا فضيل يعني ابن غزوان، عن عثمان بن أبي صفية، عن ابن عباس أنه كان يقول لغلمانه/: يا فلان أزوجك؟ ١١٣/ب
يا فلان أزوجك؟ فإنه ليس من زان يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان[1].

٥٥٨ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرني سفيان بن عبد الملك، عن ابن المبارك أنه ذكر هذا الحديث: «**لا يزني الزاني وهو مؤمن**»، فقال فيه قائل: ما هذا على معنى الإنكار، فغضب ابن المبارك وقال: يمنعنا هؤلاء الأتيان[2] أن نحدث بحديث رسول الله ﷺ، كلما جهلنا معنى حديث تركناه، لا بل نرويه كما سمعنا، ونلزم الجهل أنفسنا[3].

قال[4] أبو عبد الله: اختلف أصحابنا في تفسير قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[5]:

١ ـ فقالت طائفة منهم: إنما أراد النبي ﷺ إزالة اسم الإيمان من غير أن يخرجه من الإسلام ولا يزيل عنه اسمه وفرقوا بين الإيمان والإسلام[6] وقالوا: إذا زنى فليس بمؤمن، وهو مسلم، واحتجوا[7] لتفريقهم بين الإيمان والإسلام بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فقالوا الإيمان خاص يثبت الاسم به بالعمل بالتوحيد[8]، والإسلام عام يثبت الاسم به

= لغيره؛ لأنَّ فيه إبراهيم بن المهاجر وهو صدوق لين الحفظ، وقد جاء الحديث من طريقين آخرين عن ابن عباس كما تقدم في حديث (٥٥٥)، وكما سيأتي في حديث (٥٥٧) فَأَمِنَّا بذلك لين حفظه.

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ١٤)، حديث (١٠٣٧٩)، وفي الإيمان، ص (٣١، ٣٢)، حديث (٧١). وفي المصنف تصحف: «فضيل عن غزوان». ورواه من طريق ابن أبي شيبة: ابن حجر في تغليق التعليق، من كتاب الحدود (٥/ ٢٢٨). وعبد الله بن الإمام أحمد في السُّنة (١/ ٣٥٢)، حديث (٧٥٥). وقال الألباني: «لم أعرف عثمان بن أبي صفية هذا، لكنه لم يتفرد به، فقد رواه المصنف فيما يأتي». **قُلْتُ:** يعني الحديث الذي قبله حديث (٥٥٦). [الإيمان لابن أبي شيبة، ص ٣١]. **قُلْتُ:** الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه عثمان بن أبي صفية، وهو مجهول ويرسل عن ابن عباس، وقد تابعه مجاهد، وهو ثقة كما تقدَّم في حديثي (٥٥٥، ٥٥٦).

(٢) وردت في نسخة (أ): «الأيتان»، وفي نسخة (ب): «الاتيان»، وهي غير واضحة المعنى.

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. والأثر سنده صحيح.

(٤) في الهامش عنوان كتب بخط عريض، نصه: «مبحث الفرق بين الإسلام والإيمان». ومن أول قول أبي عبد الله ... إلى آخر حديث (٥٥٩)، ذكره شيخ الإسلام في كتابه الإيمان، ص ٣٠١، ٣٠٢.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «تفسير لا يزني الزاني وهو مؤمن» إلى ثلاث أو أربع ورقات.

(٦) تقدمت الإشارة إلى مذاهب العلماء في الإيمان والإسلام، ص (٣١٧).

(٧) في الهامش عنوان نصه: «أدلة القول بأن الإسلام غير الإيمان».

(٨) في الإيمان لابن تيمية: «مع التوحيد».

بالتوحيد والخروج من ملل الكفر واحتجوا بحديث سعد بن أبي وقاص.

٥٥٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم/، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، ١١٤/أ
عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أن رسول الله ﷺ: أعطى رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئا فقلت يا رسول الله أعطيت فلاناً وفلاناً ولم تعط فلاناً وهو مؤمن؟ فقال النبي ﷺ: «أو مسلم؟»، حتى أعادها سعد[1] ثلاثا[2] والنبي يقول: أو مسلم؟»، ثم قال: **«إني أعطي[3] رجالا وأمنع آخرين أحب إلي منهم مخافة أن يكبوا[4] على وجوههم في النار»**.

قال الزهري: فنرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل[5].

٥٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا معتمر، ثنا عبد الرزاق، عن معمر ابن راشد، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، بهذه القصة[6].

---

(١) تصحف في نسختي (أ، ب): «إلى سعيد».
(٢) في الإيمان لابن تيمية: «أو مسلم» ـ أعادها ثلاثاً.
(٣) في الإيمان لابن تيمية: «لأعطي».
(٤) أي يقلبوا، يُقال: كب الشيء يكبّه، وكبكبه: قلبه. [لسان العرب (١/ ٦٩٥)].
(٥) رواه مسلم (٢/ ٧٣٣)، حديث (١٣١). ولم أجده في مصنف عبد الرزاق بعد أن بحثت عنه في مظانه، ولعله في تفسيره؛ لأنَّ ابن جرير رواه في تفسيره كما سيأتي، والله أعلم. ورواه من طريق عبد الرزاق: الإمام أحمد في مسنده (١/ ١٧٦)، وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ١٧٧، ١٧٨)، حديث (١٤٠)، ولم يذكر أحمد قول الزهري. وابن حبان في صحيحه (١/ ١٩٠)، حديث (١٦٣). وأبو داود في سننه (٥/ ٦٢، ٦٣)، حديث (٤٦٨٥). وابن منده في الإيمان (١/ ٣١٥)، حديث (١٦١). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٣)، حديث (١٤٩٥). والخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ١١٩). وابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٣٣، ٣٤). ورواه من طريق معمر عن الزهري: أبو داود في سننه (٥/ ٦٢، ٦٣)، حديث (٤٦٨٥). والنسائي (٨/ ١٠٣، ١٠٤)، حديثي (٤٩٩٢، ٤٩٩٣). والحميدي في مسنده (١/ ٣٧)، حديث (٦٨). والطبري في تفسيره (٢٦/ ١٤١)، وفي تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٨٠)، حديث (١٠٢٤). وابن منده في الإيمان (١/ ٣١٥، ٣١٦)، حديث (١٦١). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٣، ٨١٤)، حديث (١٤٩٦). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٩١). وابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٣٤). ورواه من طريق الزهري عن عامر: البخاري (١/ ٧٩)، حديث (٢٧). وأحمد في مسنده (١/ ١٨٢). والطيالسي في مسنده، ص ٢٧، ٢٨ حديث (١٩٨). وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٣١)، حديث (١٠٤٣٥). والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص، ص ٤٠، حديث (١١). وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٨٣)، حديث (٧٣٣). وذكره ابن تيمية في كتابه الإيمان، ص ٣٠٢، نقلاً عن المؤلف. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٠٠)، وعزاه لابن مردويه، وابن قانع. والحديث سنده صحيح.
(٦) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٣)، حديث (١٤٩٤). **قُلْتُ**: روى محمد بن يحيى مرة بالإسناد العالي عن شيخه عبد الرزاق كما رواه اللالكائي، ومرة بالإسناد النازل عن شيخه مسدد كما رواه المؤلف. ورواه النسائي في سننه الكبرى، في كتاب التفسير، عن موسى =

٥٦١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه بهذا الحديث[(١)].

قال أبو عبد الله[(٢)]: واحتجوا[(٣)] بإنكار عبد الله بن مسعود[(٤)] على من شهد لنفسه بالإيمان فقال: أنا مؤمن من غير استثناء[(٥)]، وكذلك أصحابه من بعده[(٦)]، وجل علماء أهل الكوفة على ذلك، واحتجوا بحديث أبي هريرة: «يخرج منه الإيمان فإن رجع، رجع إليه»[(٧)]، وبما أشبه ذلك من الأخبار[(٨)].

وبما روى الحسن ومحمد بن سيرين أنهما كانا يقولان: «**(مسلم) ويهابان (مؤمن)**»[(٩)]. واحتجوا بقول أبي جعفر الذي

١١٤/ب ٥٦٢ ـ حدثناه إسحاق بن إبراهيم، أنا وهب بن جرير بن/ حازم قال: حدثني أبي، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين أنه سئل عن قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**».

= ابن سعيد، عن مسدد بن مسرهد، به ـ ولم يذكر عبد الرزاق ـ بلفظه مختصراً كما في تحفة الأشراف (٣/ ٢٩٨)، حديث (٣٨٩١). وقال ابن عساكر: في رواية المعتمر عن معمر سقط منه عبد الرزاق. ورواه أبو طاهر المخلص، عن محمد بن عبد الرحمن الذهبي، في الجزء الثاني من حديثه بسنده إلى معتمر، به ـ بنحوه ـ كما ذكره ابن حجر في النكت الظراف (٣/ ٢٢٩)، حديث (٣٨٩١). والحديث سنده صحيح.

(١) رواه مسلم في صحيحه (١/ ١٣٢)، حديث (٢٣٧)، و(٢/ ٧٣٣)، حديث (١٣١). وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٦٩)، حديث (٧١٤). ورواه ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٣٥، ٣٦). ورواه من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب، به: البخاري (٣/ ٣٤٠)، حديث (١٤٧٨). ورواه من طريقه: الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (١/ ٤٣٢). ومسلم (١/ ١٣٣)، حديث (٢٣٧)، و(٢/ ٧٣٢)، حديث (١٣١). وابن منده في الإيمان (١/ ٣١٦)، حديث (١٦٢). والحديث سنده صحيح؛ لإخراج مسلم له من هذا الطريق.

(٢) من أول قول أبي عبد الله... إلى آخر حديث (٥٦٢)، ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣٠٢، نقلاً عنه.

(٣) أي: القائلين بأن الإسلام غير الإيمان.

(٤) عبد الله بن مسعود: صحابي جليل.

(٥) رواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٦٨ ـ ٦٧٠)، الأحاديث من (٩٩٣ ـ ٩٩٩).

(٦) روى ذلك عبد الله بن الإمام أحمد عن: الأزواعي، ومالك بن أنس، وسعيد بن عبد العزيز. [السنة (١/ ٣٤٧)، حديث (٧٤٤)].

(٧) تقدم تخريجه من طريق المؤلف في حديث (٥٣٥).

(٨) روي نحو ذلك عن ابن عباس كما تقدم في الأحاديث (٥٥٥ ـ ٥٥٧).

(٩) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في حديث (٥٦٦).

فقال أبو جعفر: «هذا الإسلام ودوّر دارة واسعة وقال: هذا الإيمان ودوّر دارة صغيرة في وسط الكبيرة قال: فإذا زنى أو سرق خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الكفر بالله»[١].

قال أبو عبد الله: واحتجوا[٢] بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ﴾ [الحجرات: ١٤].

٥٦٣ ـ فحدثنا إسحاق، أنا جرير، عن مغيرة قال: أتيت إبراهيم النخعي فقلت: إن رجلا خاصمني يقال[٣] له: سعيد العنزي، فقال إبراهيم: ليس بالعنزي ولكنه زبيدي[٤]، قوله: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فقالوا: هو الاستسلام، فقال إبراهيم: لا هو الإسلام[٥].

٥٦٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: لا، هو الإسلام[٦].

قال أبو عبد الله[٧]: واحتجوا[٨] بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص**».

---

(١) رواه الآجري في الشريعة ص ١١٣. وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (١/ ٣٤٢)، حديث (٧٢٥)، و(١/ ٣٥٢)، حديث (٧٥٧). والآجري في الشريعةص ١١٣، ١١٤. ورواه البزار في مسنده، في كتاب الإيمان، باب: «لا يزني الزاني وهو مؤمن»، كما في كشف الأستار (١/ ٧٥، ٧٦)، حديث (١١٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (رقم ٩٦٠)، ورواه الترمذي (٥/ ١٦). وذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص (٣٠٢)، نقلاً عن المؤلف. وقال محمد بن نصر المروزي ـ المصنف ـ: «وأما ما روي عن أبي جعفر أنه دور دوارة وأخرى وسطها صغيرة، فإن فضيل بن يسار، الراوي لهذا الحديث، كان رافضياً كذاباً، ليس ممن يحتج به ولا ممن يعتمد بحديثه، ولا نعلمه روى عنه حديث غير هذا». [تعظيم قدر الصلاة، قبل حديث (٦١٥) مباشرةً]. **قُلْتُ**: الأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه فضيل بن يسار، وهو ليس ممن يعتمد على حديثه.

(٢) أي: القائلين بأن الإسلام غير الإيمان.

(٣) في نسخة (ب): «فقال».

(٤) سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي، أبو شيبة الكوفي، قاضي الري، روى عن إبراهيم النخعي، مقبول، مات سنة (١٥٦). [تهذيب التهذيب (٤/ ٥٦)، التقريب ص ٢٣٨].

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٢٦/ ١٤٢)، بلفظ: «قال: هو الإسلام». والأثر سنده صحيح.

(٦) تقدم من طريق آخر في الحديث الذي قبله (٥٦٣). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد بن يوسف أخطأ في شيء من حديثه عن الثوري، وتقدم له طريق صحيح في الأثر الذي قبله.

(٧) كلام أبي عبد الله، والحديث ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠٢، ٣٠٣.

(٨) أي: القائلين بأن الإسلام غير الإيمان.

٥٦٥ ـ حدثنا بذلك يحيى بن يحيى، أنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر الجهني أن النبي ﷺ قال: «**أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص**»(١).

٥٦٦ ـ حدثنا الحسين بن منصور، ثنا أحمد بن حنبل/، ثنا مؤمل، عن حماد بن زيد قال: سمعت هشاماً يقول: كان الحسن ومحمد يقولان: مسلم، ويهابان مؤمن(٢). ١١٥/أ

٥٦٧ ـ حدثنا إسحاق بن منصور، ثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو سلمة الخزاعي(٣)، قال: قال مالك، وشريك، وأبو بكر بن عياش، وعبد العزيز بن أبي سلمة(٤)، وحماد ابن سلمة، وحماد بن زيد: «الإيمان المعرفة، والإقرار، والعمل إلا أن حماد بن زيد

---

(١) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠٢، ٣٠٣. ورواه الترمذي (٥/ ٦٨٧)، حديث (٣٨٤٤). والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٥٥). والروياني في مسنده، كما ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٧٨)، حديث (١٥٥). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١٧/ ٣٠٦، ٣٠٧)، حديث (٨٤٥).
وللحديث شاهدان:
١ ـ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ابنا العاص مؤمنان هشام وعمرو**». رواه الحاكم في مستدركه (١/ ٤٥٢، ٤٥٣). والإمام أحمد (٢/ ٣٥٤). ورواه غيرهم كما ذكره الألباني، وقال: «هذا سند حسن». [السلسلة الصحيحة (٢/ ٨٠)، حديث (١٥٦)].
٢ ـ عن طلحة بن عبيد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن عمرو بن العاص من صالحي قريش». رواه الترمذي بسنده إلى ابن أبي مليكة، عن طلحة (٥/ ٦٨٧)، حديث (٣٨٤٥)، وقال: «وليس إسناده بمتصل، وابن أبي مليكة لم يدرك طلحة»، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان وليس إسناده بالقوي». [سنن الترمذي (٥/ ٦٨٨)]. وقال الألباني: «إسناده حسن عندي». [السلسلة الصحيحة (١/ ٧٩)، حديث (١٥٥)، ومشكاة المصابيح (٣/ ٢٨١)، حديث (٦٢٣٦)]. وقال عبد القادر الأرناؤوط: «هذا إسناد حسن». [جامع الأصول (٩/ ١٠٤)، حديث (٦٦٥٢)]. قُلْتُ: الحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه:
١ ـ ابن لهيعة: وهو صدوق مختلط، وروى عنه أبو عبد الرحمن المقري عند أحمد، وعبد الله بن وهب عند الروياني، وروايتهما من أعدل الروايات عنه.
٢ ـ ومشرح بن هاعان: وهو مقبول، وتابعه أبو عشانة حي بن يؤمن المصري عند الطبراني، وهو ثقة كما في (التقريب ص ١٨٥).

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٣٢٢)، حديث (٦٥٨). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٤/ ٨١٥)، حديث (١٥٠١). وقال محمد بن نصر ـ المصنف: «أما ما روي عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يقولان: مسلم، ويهابان مؤمن، فإن هذا حديث لم يروه عن حماد بن زيد غير المؤمل، وإذا انفرد بحديث، وجب أن يتوقف ويتثبت فيه لأنه كان سيئ الحفظ كثير الغلط». قُلْتُ: سيأتي كلامه هذا قبل حديث (٦١٤) مباشرة. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: المؤمل بن إسماعيل: وهو صدوق سيئ الحفظ، وهشام بن حسان: في روايته عن الحسن مقال.

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «الحراني»، والتصحيح من السنة وشرح أصول اعتقاد أهل السنة.

(٤) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ـ بكسر الجيم ـ نزيل بغداد، مولى آل هدير، ثقة، فقيه، مصنف، مات سنة (١٦٤هـ). [التهذيب (٦/ ٣٤٣)، التقريب ص ٣٥٧].

يفرق بين الإيمان والإسلام يجعل الإيمان خاصا والإسلام عاماً»[١] .

قال أبو عبد الله: قالوا: قلنا[٢] في هؤلاء أسوة، وبهم قدوة مع ما يثبت ذلك من النظر، وذلك أن الله جعل اسم المؤمن اسم ثناء وتزكية ومدحة أوجب عليه الجنة فقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا * تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣، ٤٤]، ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، وقال: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم﴾ [الحديد: ١٢] الآية، وقال: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [التحريم: ٨][٣]، وقال: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٧٢]. وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾[البقرة: ٢٥][٤] .

قال: ثم أوجب الله النار على الكبائر فدل بذلك على أن اسم الإيمان زائل عن من أتى كبيرة[٥] .

١١٥/ب قالوا[٦]: ولم نجد[٧] الله أوجب الجنة باسم الإسلام فثبت أن اسم/ الإسلام له ثابت على حاله، واسم الإيمان زائل عنه .

---

(١) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٣١١)، حديث (٦١٢). ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٨١٤)، حديث (١٤٩٩)، بلفظ: «أن حماد بن زيد كان يفرق بين الإيمان والإسلام . . .» إلخ. ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى، حديث رقم (١٠٨١)، وهي رسالة دكتوراه ـ بالآلة الكاتبة ـ تحقيق: د/رضا معطي. ورواه الخلال في الإيمان (ق ١١٨/ب)، كما ذكره د/ القحطاني في حاشية السُّنة (١/ ٣١١). وذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠٣ ـ بلفظ: «وذكر عن حماد بن زيد . . . إلخ» .
والأثر سنده صحيح .

(٢) من هنا إلى بداية حديث (٥٧٥) نقله ابن تيمية في كتابه الإيمان، ص ٣٠٣ ـ ٣١١ عن المؤلف .

(٣) لم يذكرها ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠٣ .

(٤) هي زيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٣ .

(٥) في نسخة (ب): «كبائر» .

(٦) أي: القائلين بأن الإسلام غير الإيمان، والمؤلف ـ رحمه الله ـ يناقشهم ويرد عليهم في الصفحات الآتية، وسيرد هذا اللفظ كثيراً، لذا لزم التنبيه .

(٧) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٤ : «ولم نجده» .

فإن قيل لهم في قولهم هذا: ليس الإيمان ضد الكفر.

قالوا: الكفر ضد لأصل الإيمان لأن للإيمان أصلا وفرعا، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان الذي هو ضد الكفر.

فإن قيل لهم: فالذي[1] زعمتم أن النبي ﷺ أزال عنه اسم الإيمان، هل فيه من الإيمان شيء؟ قالوا: نعم أصله ثابت، ولولا ذلك لكفر[2]، ألم تسمع إلى ابن مسعود أنكر على الذي شهد أنه مؤمن[3]. ثم قال: لكنا نؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، يخبرك أنه قد آمن من جهة أنه قد صدق، وأنه لا يستحق اسم المؤمن إذ كان يعلم أنه مقصر؛ لأنه لا يستحق هذا الاسم عنده إلا من أدى ما وجب، وانتهى عما حرم عليه من الموجبات للنار التي هي الكبائر.

قالوا: فلما أبان الله أن هذا الاسم يستحقه من قد استحق الجنة، وأن الله قد أوجب الجنة عليه، وعلمنا أنا قد آمنا وصدقنا لأنه لا يخرج من التكذيب إلا بالتصديق ولسنا بشاكين ولا مكذبين، وعلمنا أنا له عاصون[4] مستوجبون للعذاب وهو ضد الثواب الذي حكم الله به للمؤمنين على اسم الإيمان، علمنا أنا قد آمنا وأمسكنا عن الاسم الذي أثبت الله عليه الحكم بالجنة وهو من الله اسم ثناء وتزكية، وقد نهانا الله أن نزكي أنفسنا، وأمرنا بالخوف على أنفسنا، وأوجب لنا العذاب
١١٦/أ بعصياننا/، فعلمنا أنا لسنا بمستحقين بأن نتسمى مؤمنين إذ أوجب الله على اسم الإيمان الثناء، والتزكية[5]، والرحمة، والرأفة، والمغفرة، والجنة، وأوجب على الكبائر النار، وهذان حكمان يتضادان[6].

فإن قيل: فكيف أمسكتم عن اسم الإيمان أن تسموا به، وأنتم تزعمون أن أصل الإيمان في قلوبكم وهو التصديق بأن الله حق، وما قاله صدق؟

قالوا: إن الله ورسوله وجماعة المسلمين سموا الأشياء بما غلب عليها من الأسماء فسموا الزاني فاسقا، والقاذف فاسقاً، وشارب الخمر فاسقا، ولم يسموا واحدا من

---

(١) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٤ : «فالذين».
(٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٤ : «لكفروا».
(٣) رواه الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٦٨ ـ ٦٧٠)، الأحاديث (٩٩٣ ـ ٩٩٩).
(٤) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٤ : «عاصون له».
(٥) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٤ : «البركة والرأفة والرحمة».
(٦) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥ : «متضادان».

هؤلاء متقيا ولا ورعاً، وقد أجمع المسلمون أن فيه أصل التقى والورع، وذلك أنه (يتقي أن يكفر أو يشرك بالله شيئاً، وكذلك يتقي الله أن يترك الغسل من الجنابة أو الصلاة، ويتقي) [١] أن يأتي أمه فهو في جميع ذلك متق، وقد أجمع المسلمون من المخالفين والموافقين[٢] أنهم لا يسمونه متقيا ولا ورعاً (إذا كان يأتي بالفجور، فلما أجمعوا أن أصل التقى والورع ثابت فيه، وأنه قد يزيد فيه فروعا بعد الأصل كتورعه عن إتيان المحارم، ثم لا يسمونه متقيا ولا ورعا) [٣] مع إتيانه بعض الكبائر، وسموه[٤] فاسقاً وفاجراً مع علمهم أنه قد أتى بعض التقى والورع، فمنعهم من ذلك أن اسم التقى اسم ثناء وتزكية، وأن الله (قد) [٥] أوجب عليه المغفرة والجنة.

قالوا: فكذلك[٦] لا نسميه مؤمنا، ونسميه فاسقا زانيا، وإن كان أصل في قلبه اسم الإيمان[٧]؛ (لأن) [٨] الإيمان اسم أثنى الله به على المؤمنين، وزكاهم به فأوجب[٩] عليه الجنة، فمن ثم قلنا: مسلم، ولم نقل: مؤمن.

١١٦/ب قالوا: ولو كان أحد من المسلمين الموحدين يستحق أن لا يكون في قلبه/ إيمان، ولا إسلام [١٠] لكان أحق الناس بذلك أهل النار الذين دخلوها، فلما وجدنا النبي ﷺ يخبر أن الله يقول: «**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**»[١١] ثبت أن شر المسلمين في قلبه إيمان، ولما وجدنا الأمة[١٢] يحكم عليهم بالأحكام التي ألزمها الله المسلمين ولا يكفرونهم، ولا يشهدون لهم بالجنة ثبت أنهم مسلمون؛ إذ[١٣]

(١) ما بين الأقواس زيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥.
(٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «الموافقين والمخالفين».
(٣) ما بين الأقواس زيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥.
(٤) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «بل سموه».
(٥) الزيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٥.
(٦) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «فلذلك».
(٧) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «وإن كان في قلبه أصل اسم الإيمان».
(٨) ما بين القوسين زيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٥.
(٩) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «وأوجب».
(١٠) زاد في (أ)، (ب) هنا: «من الموحدين» والصواب حذفها كما في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٥: «من الموحدين».
(١١) ما بين القوسين زيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٦. والحديث تقدم تخريجه في الأحاديث (٢٦٥-٢٦٩).
(١٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «لأمه تحكم عليه».
(١٣) سقط من نسخة (ب)، ومن الإيمان لابن تيمية ص ٣٠٦.

أجمعوا أن يمضوا عليهم أحكام المسلمين، وأنهم لا يستحقون أن يسموا مؤمنين، إذ كان الإسلام ثابتًا للملة التي يخرج بها المسلم[(١)] من جميع الملل، فتزول عنه أسماء الملل (إلا اسم الإسلام وتثبت أحكام الإسلام عليه، وتزول عنه أحكام جميع الملل)[(٢)].

فإن قال لهم قائل: لمَ لَمْ تقولوا: كافرون[(٣)] إن شاء الله، تريدون به كمال الكفر، كما قلتم: مؤمن إن شاء الله تريدون به كمال الإيمان؟

قالوا: لأن الكافر منكر للحق، والمؤمن أصل الإقرار[(٤)] والإنكار لا أول له ولا آخر فينتظر به الحقائق.

والإيمان أصله التصديق، والإقرار ينتظر به حقائق الأداء لما أقر والتحقيق لما صدق، ومثل ذلك كمثل رجلين عليهما حق لرجل فسأل أحدهما حقه فقال: ليس لك عندي حق فأنكر وجحد فلم تبق له منزلة يحقق بها ما قال إذ جحد وأنكر وسأل الآخر حقه، فقال: نعم، لك علي كذا وكذا، فليس إقراره بالذي يصل إليه بذلك حقه دون أن يوفيه، وهو[(٥)] منتظر له أن يحقق ما قال إلا بأدائه[(٦)]، ويصدق إقراره بالوفاء/، ولو أقر ثم لم يؤد إليه حقه، كان كمن جحده في المعنى، إذا استويا في الترك للأداء فتحقيق ما قال أن يؤدي إليه حقه، فإن أدى جزءاً منه، حقق بعض ما قال ووفى ببعض ما أقر به، وكلما أدى جزءاً، ازداد تحقيقاً لما أقر به، وعلى المؤمن الأداء أبدا لما[(٧)] أقر به حتى يموت، فمن ثم قلنا: مؤمن إن شاء الله، ولم نقل: كافر إن شاء الله. ١١٧/أ

قال أبو عبد الله: وقالت طائفة أخرى[(٨)] أيضاً[(٩)] من أصحاب الحديث بمثل مقالة هؤلاء، إلا أنهم سموه مسلما لخروجه من ملل الكفر، ولإقراره بالله وبما قال، ولم

---

(١) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «الإنسان».
(٢) ما بين القوسين من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٦.
(٣) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «كافر».
(٤) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «والمؤمن أصل إيمانه الإقرار».
(٥) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «فهو».
(٦) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «بالأداء».
(٧) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «بما أقر به».
(٨) في الهامش عنوان نصه: «قول طائفة ثانية في مغايرة الإيمان للإسلام».
(٩) لم تذكر في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٧.

يسموه مؤمنا وزعموا أنه مع تسميتهم إياه بالإسلام كافر لا كافر بالله، ولكن كافر من طريق العمل، وقالوا: كفر لا ينقله عن الملة.

وقالوا: محال أن يقول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[(١)]، والكفر ضد الإيمان فيزيل[(٢)] عنه اسم الإيمان إلا واسم الكفر لازم له لأن الكفر ضد الإيمان إلا أن الكفر كفران: كفر هو جحد بالله وبما قال فذلك ضده الإقرار بالله والتصديق به وبما قال، وكفر هو عمل ضد الإيمان الذي هو عمل.

ألا ترى ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه**»[(٣)]، قالوا: فإذا لم يؤمن فقد كفر، ولا يجوز غير ذلك إلا أنه كفر من جهة العمل (إذ لم يؤمن من جهة العمل)[(٤)]؛ لأنه لا يضيع المفترض عليه[(٥)]، ويركب الكبائر إلا من قلة خوفه، وإنما يقل خوفه من قلة تعظيمه لله، ووعيده فقد ترك/ من الإيمان التعظيم الذي (صدر)[(٦)] عنه الخوف والورع عن الخوف فأقسم النبي ﷺ أنه: «**لا يؤمن إذا لم يأمن جاره بوائقه**»، ثم قد روى جماعة عن النبي ﷺ أنه قال: «**قتال المسلم كفر**»[(٧)]، وأنه (قال)[(٨)]: «**إذا قال المسلم لأخيه يا كافر ولم يكن كذلك فقد باء** ١١٧/ب

---

(١) تقدم تخريجه في الأحاديث السابقة (٥١٩ ـ ٥٥٤).

(٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٦: «فلا يزول».

(٣) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في الأحاديث رقم (٦٢٢ ـ ٦٢٧).

(٤) ما بين الأقواس زيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٧.

(٥) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٧: «ما فرض عليه».

(٦) ما بين الأقواس زيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٧.

(٧) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٧: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**». وسيأتي مسنداً من طريق المؤلف في أكثر من حديث في ذكر الأخبار التي جاءت في أن سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ـ في لوحة (٢٦٧ أ ـ ٢٦٨ ب)، وهو آخر المخطوطة. ورواه النسائي (٧/ ١٢١)، حديث (٤١٠٤). وعبد بن حميد في المنتخب، ص ١٧٦، حديث (١٣٨). ورواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٦٥٠)، حديث (٦٥٥). والمؤلف في لوحة (٢٦٧ أ). ورواه البخاري (١/ ١١٠)، حديث (٤٨)، ورواه في مواضع أخرى. انظر أطرافه. ومسلم (١/ ٨١)، حديث (٦٤). والنسائي في سننه (٧/ ١٢١)، حديثي (٤١٠٥ ـ ٤١٠٦). وابن ماجه في المقدمة (١/ ٢٧)، حديث (٦٩). وأحمد في مسنده (١/ ٤٣٩ ـ ٤٥٤، ٤٥٥). وعبد الله بن الإمام أحمد في السُّنة (١/ ٣١٩)، حديث (٦٤٥). والطيالسي في مسنده، ص ٣٣، حديث (٢٤٨)، ص ٣٤، حديث (٢٥٨). وابن حبان في صحيحه (٧/ ٥٧٢)، حديث (٥٩٠٩). والمؤلف في لوحة (٢٦٧ ب). والبيهقي في الآداب، ص ١١١، ١١٢، حديث (١٥٧). وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٥٠)، حديث (٦٥٦).

(٨) الزيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٧.

بالكفر»[١]، فقد سماه النبي ﷺ بقتاله أخاه كافرا، وبقوله له: يا كافر كافرا وهذه الكلمة دون الزنا والسرقة (وشرب الخمر)[٢].

قالوا: وأما[٣] قول من احتج علينا فزعم أنا إذا سميناه كافرا لزمنا أن نحكم[٤] عليه بحكم الكافرين بالله فنستتيبه ونبطل الحدود عنه؛ لأنه إذا كفر فقد زالت عنه أحكام المؤمنين وحدودهم وفي ذلك إسقاط الحدود وأحكام المؤمنين عن كل من أتى كبيرة فإنا لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا، ولكنا نقول: للإيمان أصل وفرع، وضد الإيمان الكفر في كل معنى فأصل الإيمان الإقرار والتصديق وفرعه إكمال العمل بالقلب والبدن، فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان الكفر بالله وبما قال وترك التصديق به وله، وضد الإيمان الذي هو عمل وليس هو إقرار كفر ليس بكفر بالله (ينقل عن الملة)[٥]، ولكن كفر يضيع العمل كما كان العمل إيمانا، وليس هو الإيمان الذي هو إقرار بالله فكما[٦] كان من ترك الإيمان[٧] الذي هو إقرار بالله كافراً يستتاب ومن ترك الإيمان الذي هو عمل/ مثل الزكاة والحج والصوم أو ترك الورع ١١٨/أ
عن شرب الخمر والزنا فقد[٨] زال عنه بعض الإيمان، ولا يجب أن يستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السنة وأهل البدع ممن قال: إن الإيمان تصديق وعمل إلا الخوارج[٩] وحدها فكذلك لا يجب بقولنا كافر من جهة تضييع العمل أن يستتاب، ولا تزول عنه الحدود وكما[١٠] لم يكن بزوال الإيمان الذي هو عمل استتابته، ولا إزالة الحدود عنه إذ لم يزل أصل الإيمان عنه، فكذلك لا يجب علينا استتابته وإزالة الحدود والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قبل العمل إذ لم يأت بأصل الكفر الذي هو جحد بالله، أو بما قال.

---

(١) رواه البخاري (١٠/ ٥١٤)، حديث (٦١٠٣)، بلفظ: «**إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء به أحدهما**». ورواه في الموضع السابق، حديث (٦١٠٤). ومسلم (١/ ٧٩)، حديث (٦٠). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٤). وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٦١٩ ـ ٦٢٠)، الأحاديث (٥٩٤ ـ ٥٩٧).
(٢) الزيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٨.
(٣) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨: «فأما».
(٤) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨: «يحكم».
(٥) ما بين القوسين زيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٠٩.
(٦) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨: «فلما».
(٧) في هامش نسخة (أ): «الإيمان صح».
(٨) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨: «قد».
(٩) في نسختي (أ، ب): «الجوارح»، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨.
(١٠) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٨: «الحدود كما».

قالوا: ولما كان العلم بالله إيمانا، والجهل به كفرا، وكان العمل بالفرائض إيمانا، والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر وبعد نزولها من لم يعلمها ليس بكفر[١]؛ لأن أصحاب النبي ﷺ قد أقروا بالله في أول ما بعث الله رسوله ﷺ إليهم، ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم ذلك[٢] كفراً، ثم أنزل الله عليهم هذه الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله، ولو لم يأت خبر من الله ما كان بجهلها كافرا، (وبعد مجيء الخبر من
١١٨/ب لم يسمع بالخبر من المسلمين، لم يكن بجهلها كافراً) [٣]، والجهل بالله في كل حال/ كفر قبل الخبر وبعد الخبر.

قالوا: فمن ثم قلنا: إن ترك التصديق[٤] (بالله) [٥] كفر به، وإن ترك الفرائض مع تصديق الله أنه (قد) [٦] أوجبها كفر، ليس بكفر بالله، إنما هو كفر من جهة ترك الحق كما يقول القائل: كفرتني حقي ونعمتي، يريد ضيعت حقي، وضيعت شكر نعمتي.

قالوا: ولنا في هذا قدوة بمن رُوي عنهم من أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعين إذ جعلوا للكفر فروعا دون أصله، لا ينقل صاحبه عن ملة الإسلام، كما ثبتوا للإيمان[٧] من جهة العمل فرعا للأصل لا ينقل تركه[٨] عن ملة الإسلام من ذلك قول ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

٥٦٨ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام يعني ابن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس،: «﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ليس بالكفر الذي تذهبون إليه»[٩].

---

(١) لم يذكر ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٠٩: «وبعد نزولها من لم يعلمها ليس بكفر».
(٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٩: «بذلك».
(٣) جملة: «وبعد مجيء الخبر . . . » إلى هنا: سقطت من نسخة (ب).
(٤) في الهامش عنوان نصه: (الكفر بنعمة الله).
(٥) الزيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٩.
(٦) الزيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٩.
(٧) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٩: «كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعاً للأصل».
(٨) الجملة سقطت من نسخة (ب).
(٩) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣٠٩، ورواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٣١٣). ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره. كما في تفسير ابن كثير، سورة المائدة (٢/ ٦١). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح =

٥٦٩ ـ حدثنا محمد بن رافع، ومحمد بن يحيى قالا: ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: «﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال هي به كفر»[١].

قال ابن طاووس: وليس كمن كفر بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله[٢].

٥٧٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «هو[٣] به كفر[٤]، وليس كمن كفر بالله، وملائكته وكتبه ورسله»[٥].

٥٧١ ـ / حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، ١١٩/أ
عن أبيه قال: قلت لابن عباس: «من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر؟ قال: هو به كفر[٦]، وليس كمن كفر بالله، وملائكته وكتبه، ورسله، واليوم الآخر»[٧].

٥٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن رجل، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «كفر لا ينقل عن الملة»[٨].

٥٧٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن سعيد المكي، عن طاوس، قال: «ليس بكفر ينقل عن الملة»[٩].

= الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي». وقال الألباني: «هذا إسناد صحيح». [الإيمان لابن تيمية، ص ٣٠٩]. **قُلْتُ:** الأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه هشاماً وهو صدوق له أوهام.

(١) في نسختي (أ، ب): «كفره»، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٠.

(٢) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٢٥٦). وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٦١). وقال الألباني: «إسناده صحيح». [الإيمان، ص ٣١٠]. **قُلْتُ:** الأثر سنده صحيح.

(٣) في تفسير الطبري: «هي».

(٤) في نسختي (أ، ب): «كفره»، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٠.

(٥) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه الثوري في تفسيره، ص ١٠١، حديث (٢٤١). ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٥٦). وقال الألباني: «إسناده صحيح». [الإيمان، ص ٣١٠]. **قُلْتُ:** الأثر سنده صحيح.

(٦) في نسختي (أ، ب): «كفره»، والتصحيح من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣١٠.

(٧) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٥٦). وقال الألباني: «إسناده صحيح». [الإيمان، ص ٣١٠]. **قُلْتُ:** الأثر سنده صحيح.

(٨) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه الثوري في تفسيره، سورة المائدة، ص ١٠١، حديث (٢٤٣). ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٥٦). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه رجلاً مبهماً.

(٩) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه الطبري في تفسيره، سورة المائدة (٦/ ٢٥٦). وذكره ابن كثير في تفسيره، سورة المائدة (٢/ ٦١). والأثر سنده صحيح.

٥٧٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء قال: «كفر[١] دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق»[٢].

قال أبو عبد الله: (قالوا)[٣]: وقد صدق عطاء قد يسمى الكافر ظالما، ويسمى العاصي من المسلمين ظالما، فظلم ينقل عن ملة الإسلام، وظلم لا ينقل.

قال الله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وقال: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

٥٧٥ ـ فحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود قال: «لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ قال رسول الله ﷺ: «**ليس بذلك ألا تسمعون إلى قول لقمان: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**[٤] [لقمان: ١٣]»[٥].

٥٧٦ ـ قال إسحاق: أنا أبو معاوية[٦]، ووكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم،

(١) في الهامش عنوان نصه: «تفاوت مراتب الكفر، والظلم، والفسق».
(٢) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٠. ورواه الثوري في تفسيره، ص ١٠١، حديث (٢٤٢). ورواه الطبري في تفسيره (٦/٢٥٦). ورواه أيضاً بسنده إلى أيوب بن أبي تميمة، عن عطاء، به ـ بلفظه، وبنحوه. وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/٦١). ورواه الحاكم في مستدركه (٢/٣١٣). ورواه سعيد بن منصور، والفريابي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٨٦). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ابن جريج، وهو مدلس وقد عنعن.
(٣) الزيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣١٠. ونقل ابن تيمية كلام أبي عبد الله، وذكر الحديث الذي بعده (٥٧٥)، بنحوه بدون سنده.
(٤) في الهامش عنوان نصه: «إن الشرك لظلم عظيم».
(٥) رواه ابن منده في الإيمان (٢/٤١٨)، حديث (٢٦٧)، بسنده عن إسحاق، به ـ بلفظه. ورواه البخاري في صحيحه (٨/٥١٣)، حديث (٤٧٧٦)، و(١٢/٢٦٤)، حديث (٦٩١٨). وابن جرير في تفسيره (٧/٢٥٦). ورواه البخاري في صحيحه (١/٨٧)، حديث (٣٢)، ورواه أيضاً في مواضع أخرى، راجع أطراف الحديث (٣٢). ومسلم (١/١١٥)، حديث (١٩٨). والترمذي (٥/٢٦٢)، حديث (٣٠٦٧). والإمام أحمد في مسنده (١/٤٢٤). وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/٢٥٥). وأبو عوانة في مسنده (١/٧٤، ٧٥). وابن منده في الإيمان (٢/٤١٧)، حديثي (٢٦٥، ٢٦٦)، و(٢/٤١٨)، حديث (٢٦٨). ورواه ابن أبي حاتم، والدارقطني في الأفراد، وأبو الشيخ، وابن مردويه، وابن المنذر، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة الأنعام (٣/٢٦، ٢٧). والحديث سنده صحيح.
(٦) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «معاوية»، والتصحيح من تهذيب الكمال (١/٧٩، ٥٤٧، و٣/١١٩٢)، وصحيح مسلم، ومسند أبي عوانة، والإيمان لابن منده.

عن علقمة، عن عبد الله، بهذا الحديث وقال: إنما / هو الشرك[١]. ١١٩/ب

٥٧٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج بن المنهال، عن حماد يعني ابن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، أن عمر بن الخطاب كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأ، فدخل ذات يوم فقرأ فأتى على هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، إلى آخر الآية، فانتعل وأخذ رداءه[٢] ثم أتى أبي بن كعب، فقال: يا أبا المنذر أتيت قبل على هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ وقد ترى أنا نظلم ونفعل، فقال: يا أمير المؤمنين إن هذا ليس بذلك، يقول الله: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، إنما ذلك الشرك[٣].

٥٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، أن عمر أتى على هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٣]... فذكر الحديث[٤].

قال أبو عبد الله: قالوا[٥]: وكذلك الفسق[٦] فسقان: فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة فيسمى الكافر فاسقاً، والفاسق من المسلمين فاسقا، ذكر الله

---

(١) رواه مسلم (١/ ١١٤، ١١٥)، حديث (١٩٧). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤١٨)، حديث (٢٦٧). ورواه أبو عوانة في (١/ ٧٣). ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره. كما ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٥٣). والبخاري في صحيحه (١٢/ ٣٠٣)، حديث (٦٩٣٧). وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٥٥)، و(٧/ ٢٥٦). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤١٨). والحديث سنده صحيح.

(٢) الرداء: هو الثوب أو البُرد الذي يضعه الإنسان على عاتقيه وبين كتفيه فوق ثيابه. [النهاية (٢/ ٧٧)].

(٣) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣١١.
ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره ـ سورة الأنعام (٧/ ٢٥٧)، عن المثنى قال: حدَّثنا الحجاج بن منهال، به ـ بلفظه. وفي السند تصحف «ابن عباس» إلى «مهران»، وفي المتن تصحف «فانتقل» إلى «فاشتغل». ورواه أيضاً (٧/ ٢٥٧). ورواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٣٠٥). ورواه ابن المنذر، وابن مردويه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة الأنعام (٣/ ٢٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه حماد بن سلمة: وهو ثقة مختلط، وعلي بن زيد بن جدعان: وهو ضعيف، ويوسف بن مهران: وهو لين الحديث. وتقدم الحديث من طريق آخر صحيح كما في حديثي (٥٧٥، ٥٧٦).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٥٧). وتقدم تخريجه من طريق آخر في الحديث الذي قبله (٥٧٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه علي بن زيد، وهو ضعيف.

(٥) من قول أبي عبد الله إلى منتصف حديث (٥٨٢) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١١ ـ ٣١٣ نقلاً عنه. «وقالوا»: لم يذكرها ابن تيمية.

(٦) في الهامش عنوان نصه: «الفسق منه مكفر، ومنه غيره».

إبليس، فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [الكهف: ٥٠]، وكان ذلك الفسق منه كفرا وقال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُواْ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ﴾ [السجدة: ٢٠] يريد الكفار دلَّ على ذلك قوله: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ

١٢٠/أ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠] وسمي القاذف من المسلمين فاسقاً/، ولم يخرجه من الإسلام[1]، قال الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، وقال الله: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

فقالت العلماء في تفسير الفسوق هاهنا: هي المعاصي.

قالوا: فكما كان الظلم ظلمين، والفسوق[2] فسقين، كذلك الكفر كفران: أحدهما: ينقل عن الملة، والآخر: لا ينقل عنها[3] فكذلك الشرك[4] شركان: شرك في التوحيد ينقل عن الملة، وشرك في العمل لا ينقل عن الملة وهو الرياء، قال الله جل وعز: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠]، (يريد بذلك المراءاة بالأعمال الصالحة، وقال النبي ﷺ: «**الطيرة شرك**»)[5].

قال أبو عبد الله: فهذان مذهبان هما في الجملة محكيان عن أحمد بن حنبل[6] في موافقيه من أصحاب الحديث.

٥٧٩ - حكى الشالنجي إسماعيل بن سعيد[7]: أنه سأل أحمد بن حنبل عن المصرّ

---

(١) في نسختي (أ، ب): «النار»، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٢.

(٢) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٢: «والفسق».

(٣) في الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٢: «لا ينقل عن المِلَّة وكذلك».

(٤) في الهامش عنوان نصه: «الشرك منه في التوحيد مكفر، وفي العمل رياء غير مكفر».

(٥) ما بين القوسين زيادة من الإيمان لابن تيمية، ص ٣١٢، والحديث رواه أبو داود (٤/ ٢٣٠)، حديث (٣٩١٠). والترمذي (٤/ ١٦٠، ١٦١)، حديث (١٦١٤). وابن ماجه في سننه (٢/ ١١٧٠)، حديث (٣٥٣٨). وابن حبان في صحيحه (٧/ ٦٤٢)، حديث (٦٠٨٩). وقال الترمذي: وفي الباب: عن أبي هريرة، وحابس التميمي، وعائشة، وابن عمر، وسعد، وهذا حديث حسن صحيح.

(٦) أحمد بن حنبل: ثقة إمام.

(٧) إسماعيل بن سعيد الكسائي الشالنجي الطبري، أبو إسحاق، قال عنه أحمد بن حنبل: كان من الإسلام بمكان، كان من أهل العلم والفضل، مات سنة (٢٣٠هـ). الجرح (٢/ ١٧٣)، تاريخ جرجان، ص ١٤١، المنهج الأحمد (١/ ٣٧٥).

على الكبائر يطلبها[(١)] بجهده، إلا أنه لم يترك الصلاة، والزكاة، والصوم، هل يكون مصرا من كانت هذه حاله؟

قال: هو مصر مثل قوله: «**لا يزني (الزاني)** [(٢)] **حين يزني وهو مؤمن**»[(٣)]، يخرج من الإيمان، ويقع في الإسلام ومن نحو قوله: «**لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن**»[(٤)]، ومن نحو قول ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ / فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، فقلت له: ما هذا الكفر؟ ١٢٠/ب
قال: كفر لا ينقل عن الملة[(٥)] مثل الإيمان بعضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه[(٦)].

٥٨٠ ـ وقال ابن أبي شيبة[(٧)]: «**لا يزني حين يزني وهو مؤمن**»[(٨)]، لا يكون مستكمل الإيمان يكون ناقصا من إيمانه[(٩)].

٥٨١ ـ وقال: وسألت أحمد بن حنبل عن الإسلام والإيمان، فقال: الإيمان قول وعمل، والإسلام إقرار، قال: وبه قال أبو خيثمة[(١٠)].

---

(١) في نسختي (أ، ب): «يطلبه»، والتصحيح من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣١٢.
(٢) الزيادة من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣١٢.
(٣) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٤) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٥) تقدم تخريجه في حديث رقم (٥٧٢).
(٦) ذكره ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٢، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. وذكره أيضاً في كتاب الإيمان، ص ٢٣٩، ٢٤٠، عن الشالنجي، به.
(٧) ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، إبراهيم، بن عثمان الواسطي الأصل، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، مات سنة (٢٣٥هـ). [التهذيب (٦/ ٤)، التقريب ص ٣٢٠].
(٨) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٩) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣١٣. وقال ابن أبي شيبة: «الإيمان عندنا قول وعمل يزيد وينقص». [الإيمان، لابن أبي شيبة، ص ٥٠].
(١٠) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣١٣. وذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٣٥٤، عن إسماعيل بن سعيد الشالنجي، به ـ بلفظه. وروى عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٠٧)، حديث (٥٩٩)، قال: سمعتُ أبي ـ رحمه الله ـ وسئل عن الإرجاء، فقال: نحن نقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، إذا زنى وشرب الخمر نقص إيمانه وكذا في حديث (٦٠٠) بنحو الحديث السابق. وذكر إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري في مسائله للإمام أحمد ص ١٦٢، مسألة رقم (١٩٠٠) بنحوه، ص ١٦٤، حديث (١٩٠٦)، بنحوه. وروى عبد الله بن أحمد في السُّنة (١/ ٣١٤ ـ ٣١٦)، الأحاديث من (٦٢٢ ـ ٦٣٨). وروى ابن أبي عمر العدني في الإيمان، ص ٩٦، حديث (٢٩). وذكر أبو عبيد: «أن جملة من التابعين كانوا يرون أن الإيمان قول وعمل». [الإيمان، لأبي عبيد، ص ٣٥].

٥٨٢ ـ وقال ابن أبي شيبة(١): لا يكون الإسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام(٢)، وإذا كان على المخاطبة فقال: قد قبلت الإيمان فهو داخل في الإسلام، وإذا قال: قد قبلت الإسلام فهو داخل في الإيمان(٣).

٥٨٣ ـ قال: وحكى الميموني عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران(٤): أنه سأل أحمد بن حنبل(٥) عن رأيه، في مؤمن إن شاء الله، فقال: أقول: مؤمن إن شاء الله، وأقول: مسلم، ولا أستثني(٦).

٥٨٤ ـ وقال(٧): قلت لأحمد: يفرق بين الإسلام والإيمان؟ فقال لي: نعم، قلت له: بأي شيء تحتج؟ قال لي: قال الله: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وذكر أشياء(٨).

---

(١) ابن أبي شيبة: ثقة. تقدم في حديث رقم (٥٨٠).

(٢) إلى هنا نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان، ص ٣١٣، كلام المؤلِّف.

(٣) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٢٤٠، عن ابن أبي شيبة ـ بلفظه. وذكره أيضاً في الإيمان، ص ٣١٣، عن محمد بن نصر، به ـ إلى: «ولا إيمان إلا بإسلام».

(٤) عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري ثم الرقي، أبو الحسن الميموني، الحافظ، الفقيه، ثقة، فاضل، لازم أحمد بن حنبل أكثر من عشرين سنة، وكان أحمد يكرمه، مات سنة (٢٤٤هـ). [التهذيب (٦/ ٤٠٠)، التقريب ص ٣٦٣].

(٥) أحمد بن حنبل: ثقة، فقيه، إمام.

(٦) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٢٣٩. وروى الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٧٧)، حديث (١٠١٧)، عن أحمد بن أبي سريج الرازي قال: سألتُ أبا سلمة الخزاعي، فقلْتُ: يا أبا سلمة، إذا سئلت: أمؤمن أنت؟ ما تقول؟ قال: أقول: مؤمن إن شاء الله. قُلْتُ: من أدركت ممن يستثني؟ قال: الناس، إلا من قل، قُلْتُ: سمهم لي. قال: شريك، وأبو بكر بن عياش، وحماد بن زيد، والناس إلا من لا يعبأ به. وقد أورد الطبري عدة آثار قبل هذا وبعده، فمن أراد الاستزادة فليرجع إليه، وكذلك يراجع: باب الاستثناء في الإيمان، في كتاب الإيمان، لأبي عبيد، ص ٢٠.

فائدة: قال الإمام أحمد: «إن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، فاستثنى مخافة واحتياطاً ليس كما يقولون على الشك، إنما يستثني للعمل». [الإيمان، لابن تيمية، ص ٢٤٠، ٢٤١]. وذكر أبو عبيد: «أن سفيان الثوري ومن وافقه، رأوا الاستثناء خشية التزكية والاستكمال عند الله، وأمَّا في أحكام الدنيا فإنهم يسمون أهل الملة جميعاً مؤمنين؛ لأنَّ ولايتهم، وذبائحهم، وشهاداتهم، ومناكحتهم، وجميع سننهم إنَّما هي على الإيمان، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعاً سواء». [الإيمان، لأبي عبيد، ص ٢١].

(٧) أي: الميموني: تقدم في الحديث الذي قبله.

(٨) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الإيمان، ص ٢٣٩. وذكره أيضاً في ص ٣٦٣، عن الميموني. وذكره أيضاً في ص ٣٥٥، عن الميموني، به ـ بلفظه، وفيه زيادة.

٥٨٥ ـ وقال الشالنجي[(١)]: سألت أحمد عن من قال: أنا مؤمن عند نفسي من طريق الأحكام والمواريث ولا أعلم ما أنا عند الله؟ فقال: ليس هذا بمرجئ[(٢)].

٥٨٦ ـ وقال أبو أيوب[(٣)]: الاستثناء / جائز قال: أنا مؤمن، ولم يقل عند الله ولم ١٢١/أ
يستثن فذلك عندي جائز وليس بمرجئ وبه قال أبو خيثمة، وابن أبي شيبة[(٤)].

٥٨٧ ـ وحكى غير هؤلاء أنه سأل أحمد عن قول النبي ﷺ: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»**[(٥)]، فقال: من أتى هذه الأربعة، أو مثلهن، أو فوقهن؛ فهو مسلم، ولا أسميه مؤمناً، ومن أتى دون ذلك يريد دون الكبائر سميته مؤمنا ناقص الإيمان[(٦)].

قال أبو عبد الله[(٧)]: وقالت طائفة ثالثة وهم الجمهور الأعظم من أهل السنة والجماعة وأصحاب الحديث: الإيمان الذي دعا الله العباد إليه، وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله دينا، وارتضاه لعباده ودعاهم إليه، وهو ضد الكفر الذي سخطه فقال: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقال: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٢٢]، فمدح الله الإسلام بمثل ما مدح به الإيمان، وجعله اسم ثناء وتزكية، فأخبر أن من أسلم فهو على نور من ربه وهدى، وأخبر أنه دينه الذي ارتضاه، فقد أحبه وامتدحه، ألا ترى أن أنبياء الله ورسله رغبوا فيه إليه، وسألوه إياه، فقال إبراهيم خليل الرحمن،

(١) الشالنجي: ثقة. تقدم في حديث رقم (٥٧٩).
(٢) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٢٣٩. ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في السُّنة (١/ ٣١١)، حديث (٦٠٩)، بسنده إلى سفيان الثوري، بنحوه.
(٣) أبو أيوب: سليمان بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، أبو أيوب البغدادي، الفقيه، ثقة، جليل، قال الشافعي: ما رأيتُ أعقل من رجلين: أحمد بن حنبل، وسليمان بن داود الهاشمي، وقال أحمد بن حنبل: يصلح للخلافة، مات سنة (٢١٩هـ). [التهذيب (٤/ ١٨٧)، التقريب ص ٢٥١].
(٤) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٢٣٩، عن أبي أيوب سليمان بن داود الهاشمي، به ـ بلفظه.
(٥) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٦) ذكره ابن تيمية في الإيمان، ص ٢٣٩، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه.
(٧) في الهامش عنوان نصه: «قول طائفة ثالثة باتحاد الإيمان والإسلام»، وأورد ابن تيمية كلام المؤلف في كتابه الإيمان من هنا، إلى الآية التي قبل حديث (٥٨٨) من ص (٣٤٧ ـ ٣٤٩).

١٢١/ب وإسماعيل ذبيحه[(١)]: ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ / وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وقال: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ [آل عمران: ٢٠]. وقال في موضع آخر: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ [البقرة: ١٣٦]، إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ * فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ ([البقرة: ١٣٦، ١٣٧]. فحكم الله بأن من أسلم فقد اهتدى، ومن آمن فقد اهتدى فقد[(٢)] سوى بينهما.

قال أبو عبد الله: وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو الإيمان وأنهما لا يفترقان، ولا يتباينان من الكتاب والأخبار الدالة على ذلك[(٣)] في موضع غير هذا[(٤)]، فتركنا إعادته في هذا الموضع كراهية التطويل والتكرير غير أنا سنذكر هاهنا من الحجة في ذلك ما لم نذكره في غير هذا الموضع، ونبين خطأ تأويلهم، والحجج التي احتجوا بها من الكتاب والأخبار التي استدلوا بها على التفرقة بين الإسلام والإيمان[(٥)]. قال

---

(١) في الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٤٨: «فقال: إبراهيم وإسماعيل».

(٢) في الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٤٨: «فسوى».

(٣) في الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٤٨: «ولا يتباينان في موضع غير هذا فكرهنا إعادته».

(٤) تقدم ذلك في ص (٢٦٠).

(٥) من صفحة (٣٥٣) إلى هنا أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الإيمان، ص ٣٤٩، عن المؤلف، ثم أعقبه ببيان مقصوده، ثم بالرد عليه، وبيَّن أن مقصوده هذا لا يعرف عن أحد من السلف، وإن قيل: إنهما متلازمان، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمًّى هذا هو مسمًّى هذا.
ثم استطرد ابن تيمية، إلى أن قال: وإذا قيل: إن الإسلام والإيمان التام متلازمان، لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح، فإنه قائم بالروح ومتصل بالبدن، والإسلام كالبدن، ولا يكون البدن حياً إلا مع الروح، بمعنى أنهما متلازمان، لا أن مسمًّى أحدهما هو مسمى الآخر.
ثم لخص الموضوع بقوله: «والمقصود هنا: أن هنا قولين متطرفين:
قول من يقول: الإسلام مجرد الكلمة، والأعمال الظاهرة ليست داخلة في معنى الاسم.
وقول من يقول: مسمًّى الإسلام والإيمان واحد، وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل، وسائر أحاديث النبي ﷺ، ولهذا لما نصر محمد بن نصر المروزي القول الثاني، لم يكن معه حجّة على صحته».
[انظر: الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٤٩ ـ ٣٦٠].

الله عز وجل: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات: ١٧]، فدلَّ ذلك على أن الإسلام هو الإيمان.

٥٨٨ ـ حدثنا محمد بن رافع، أنا عبد/ الرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٧]، قال: منوا على النبي ﷺ حين جاءوا فقالوا: إنا أسلمنا بغير قتال، لم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان وبنو فلان، وقال الله لنبيه: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات: ١٧][1]. ١٢٢/أ

٥٨٩ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ﴾ [الحجرات: ١٧]، إنهم أعراب بني أسد بن خزيمة، قالوا: يا رسول الله أتيناك بغير قتال، وتركنا العشائر والأموال، وكل قبيلة من الأعراب قاتلتك حتى دخلوا في الإسلام كرها، فلنا بذلك عليك حق فأنزل الله: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات: ١٧]، فله لذلك المن عليكم ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ وفيهم[2] أنزلت: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

ويقال في الكبائر التي ختمت بنار: كل موجبة من ركبها، ومات عليها لم يتب منها[3].

قال أبو عبد الله[4]: وقال الله عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥] الآية وقال: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ [آل عمران: ١٩]، فسمى إقام

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٦/ ١٤٥). وروى عن عبد الله بن أبي أوفى أن أناساً من العرب قالوا: يا رسول الله، أسلمنا ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان، فأنزل الله: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ...﴾ الآية. ورواه ابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه بسند حسن كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٠٠). والأثر سنده صحيح.

(٢) في نسخة (ب): «وفيه».

(٣) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. لكن روي عن ابن عباس نحوه، فقد قال: جاءت بنو أسد إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، أسلمنا وقاتلتك العرب، ولم نقاتلك، فنزلت هذه الآية: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ...﴾ الآية. ورواه النسائي، والبزار، وابن مردويه كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٠٠). وذكر أيضاً عن سعيد بن جبير، والحسن نحوه. وكذا روى الطبري (٢٦/ ١٤٥). والأثر سنده ضعيف؛ لجهالة محمد بن عبدة المروزي.

(٤) أورد ابن تيمية كلام المؤلف في الإيمان، ص ٣٦٠.

الصلاة، وإيتاء الزكاة دينا قيما، وسمى الدين إسلاماً، فمن لم يؤد الزكاة فقد ترك
١٢٢/ب من الدين القيم الذي أخبر الله/ أنه عنده الدين وهو الإسلام بعضا. وقد جامعتنا[١] هذه الطائفة التي فرقت بين الإيمان والإسلام على أن الإيمان قول وعمل، وأن الصلاة والزكاة من الإيمان، وقد سماهما الله دينا وأخبر أن الدين عند الله الإسلام، فقد سمى الله الإسلام بما سمى به الإيمان، وسمى الإيمان[٢] بما سمى به الإسلام، وبمثل ذلك جاءت الأخبار عن النبي ﷺ، فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار، وأن العمل ليس منه فقد خالف الكتاب والسنة، ولا فرق بينه وبين المرجئة إذ زعمت أن الإيمان إقرار بلا[٣] عمل.

فقد بين الله في كتابه، وسنة نبيه ﷺ أن الإسلام والإيمان لا يفترقان فمن صدق الله فقد آمن به، ومن آمن بالله فقد خضع لله، وقد أسلم لله، ومن صام، وصلى، وقام بفرائض الله، وانتهى عما نهى الله عنه فقد استكمل الإيمان والإسلام المفترض عليه، ومن ترك من ذلك شيئا فلن يزول عنه اسم الإيمان، ولا الإسلام إلا أنه أنقص من غيره في الإسلام والإيمان من غير نقصان من الإقرار بأن الله وما قال حق لا باطل، وصدق لا كذب، ولكن ينقص من الإيمان الذي هو تعظيم للقدر خضوع للهيبة والجلال، والطاعة للمصدق به وهو الله ـ عز وجل ـ فمن ذلك يكون النقصان
١٢٣/أ لا من إقرارهم/ بأن الله حق وما قاله صدق.

قالوا: ومما يدلك على تحقيق قولنا أن من فرق بين الإيمان والإسلام قد جامعنا[٤] أن من أتى الكبائر التي استوجب[٥] النار بركوبها لن يزول عنه اسم الإسلام، وشر من الكبائر وأعظمهم ركوباً لها من أدخله الله النار، فهم يروون الحديث عن النبي ﷺ ويثبتونه أن الله يقول: «**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان، ومثقال برة ومثقال شعيرة**»[٦]، فقد أخبر الله تبارك وتعالى أن في قلوبهم إيمانا أُخرجوا

(١) ورد في نسخة (أ): «جامعنا»، والمثبت من (ب). وتحرّف في الإيمان لابن تيمية، ص ٣٦٠: إلى «جاء معينا».

(٢) سقط من الإيمان، لابن تيمية، ص ٣٦٠.

(٣) ورد في نسختي (أ، ب): «بما»، والتصحيح من الإيمان لابن تيمية، ص ٣٦٠. وقد أورد ابن تيمية كلام المؤلف من أول قوله كما تقدم الإشارة إليه، إلى هنا في الإيمان، ص ٣٦٠، ثم تعقبه بالرد عليه وأطال النفس في ذلك. [انظر: الإيمان، ص ٣٦٠، وما بعدها].

(٤) في نسخة (ب): «جامعتنا» وكلاهما سائغ في كلام العرب بمعنى: وافقتنا.

(٥) في نسخة (ب): «استوجبت».

(٦) تقدم التخريج في الأحاديث (٢٦٥ ـ ٢٦٩).

به من النار، وهم أشر أهل التوحيد الذين لا يزول في قولنا وفي[1] قول من خالفنا عنهم اسم الإسلام، ولا جائز أن يكون من في قلبه إيمان يستوجب به الخروج من الإيمان، ودخول الجنة ليس بمؤمن بالله؛ إذ[2] لا جائز أن يفعل الإيمان الذي يثاب عليه بقلبه من ليس بمؤمن، كما لا جائز أن يفعل الكفر بقلبه من ليس بكافر.

وأما[3] ما احتجوا به مما روي في بعض الحديث في الزاني أنه يخرج من الإيمان، وينزع منه الإيمان ونحو ذلك، فقد روينا عن ابن عباس أنه قال: «ينزع منه نور الإيمان»[4]، ونور الإيمان ليس هو كل الإيمان فإنما أراد[5] بقوله: «**ينزع منه الإيمان**» بعض الإيمان لا كل الإيمان، حتى لا يبقى فيه شيء من الإيمان، فلو/ كان كذلك ١٢٣/ب
لكان كافرا إذ زال عنه اسم الإيمان بأسره، فلما قال النبي ﷺ عن الله عز وجل: «**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان**»[6]؛ لأن من دخل النار فقد لقي الله بالكبائر، وقد أخبر النبي ﷺ أن في قلوبهم أجزاء من الإيمان استحقوا بذلك اسم الإيمان، ووجب لهم عليه الثواب لولا ذلك ما دخلوا الجنة لأنه لا يدخل الجنة من البالغين العاقلين من ليس بمؤمن لأن الله عز وجل قال في كتابه: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال ﷺ: «**لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة**»[7]، وفي بعض الحديث: «**لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة**»[8]، وليس ذلك بمتناقض ولا مختلف؛ لأن معناهما واحد، ولما أخبر النبي ﷺ (**أن الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان فيدخله الجنة**)[9]، علمنا أنه لم يدخله الجنة إلا وهو مسلم مؤمن.

---

(١) سقطت من نسخة (ب).
(٢) في نسخة (ب): «أن».
(٣) في الهامش عنوان نصه: «أجوبة أدلة القائلين بتغاير الإيمان والإسلام».
(٤) تقدم التخريج في الأحاديث (٥٥٥ ـ ٥٥٧).
(٥) سقطت الجملة التي قبلها من نسخة (ب).
(٦) تقدم تخريجه في الأحاديث (٢٦٥ ـ ٢٦٩).
(٧) رواه أحمد في مسنده (١/ ٧٩) وفيه زيادة. ورواه غيره. وسيأتي من طريق المؤلف مسنداً وتخريجه مستوفى في الأحاديث (٦٦٤، ٦٦٩، ٦٧٠).
(٨) رواه البخاري (١١/ ٤٩٨، ٤٩٩)، حديث (٦٦٠٦). ورواه غيره، وسيأتي من طريق المؤلف مسنداً وتخريجه مستوفى في الحديثين (٦٦٥، ٦٧٢).
(٩) تقدم في الأحاديث (٢٦٥ ـ ٢٦٩).

قالوا: ومما يدل على بطلان قول من خالفنا ففرق بين الإيمان والإسلام، وتحقيق قولنا: أنا وجدنا الله عز وجل افترض الفرائض، وأحل الحلال، وحرم الحرام، ووضع الأحكام والحدود بين المسلمين على اسم الإيمان لا على اسم الإسلام فزعم
١٢٤/أ هؤلاء أن من أتى كبيرة فهو خارج/ من الإيمان، وليس بمؤمن ثم حكموا عليه وله بأحكام المؤمنين، ولو كان الأمر كما قالوا فيمن أتى كبيرة للزم إسقاط عامة الفرائض والأحكام والحدود التي أوجبها على المؤمنين عن من أتى كبيرة لأن اسم الإيمان قد زال عنه، وفي ذلك خروج من أحكام الكتاب ومما أجمعت عليه الأمة.

فإن قالوا: إنما أجرينا عليه أحكام المؤمنين؛ لأنه مسلم عندنا، وإن لم يكن مؤمناً.

قيل لهم: فإنما أوجب الله عز وجل الفرائض والحلال والحرام على المؤمنين باسم الإيمان لا باسم الإسلام، قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] الآية، وقال: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]. وقال: ﴿قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم: ٣١]. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]. و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] الآية و ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥]. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]. و ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. و ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ
١٢٤/ب ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]. وقال: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ / وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]. ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، وقال: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]. وقال: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

قال أبو عبد الله: فإنما أمرهم بأن يتوبوا من ذنوب أحدثوها ليست بكفر، ولا شرك، ولو كانت الذنوب أخرجتهم من الإيمان لما سماهم الله مؤمنين، ولكن سماهم مؤمنين، وافترض عليهم التوبة من الذنوب فمن زعم أن من أتى كبيرة زال

عنه اسم الإيمان لزمه أن يسقط عنه هذه الفرائض كلها لأن الله إنما أوجبها على المؤمنين باسم الإيمان، وقال الله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١]، ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾، ثم خص المحصنات من أهل الكتاب فأحل نكاحهن وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]، فلو أن مسلمة سرقت أو شربت جرعة من خمر لكان اسم الإيمان قد زال عنها في قول هؤلاء، فوجب تحريم نكاحها عليهم لأن الله إنما أباح نكاح المحصنات[1] من المؤمنات، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب وليست هذه من المؤمنات ولا من أهل الكتاب. / وقال الله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]. فيسألون عن من لا يستطيع طولا لنكاح المحصنة، وخاف العنت[2]، فأراد أن يتزوج أمة مسلمة تصوم وتصلي إلا أنها قد سرقت درهما أيحل له نكاحها؟ فإن أباحوا نكاحها، وليست عندهم بمؤمنة خرجوا من حكم الكتاب، وإن حرموا نكاحها خرجوا من لسان الأمة إلا طائفة من الخوارج[3]. ١٢٥/أ

وقال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢] الآية، فيسألون عن رجل أتى كبيرة فقتله رجل خطأ أعليه عتق رقبة مؤمنة ودية مسلمة؟

فإن قالوا: نعم.

قيل لهم: فمن أين أوجبتم عليه ذلك، وإنما أوجب الله عتق الرقبة والدية على من قتل مؤمنا وهذا المقتول ليس بمؤمن عندكم ولا هو من أهل الكتاب الذين بيننا

---

(١) المحصنات: أصل الإحصان: المنع، والمرأة تكون محصنة بالإسلام وبالعفاف، والحرية، والتزويج، يُقال: أحصنت المرأة فهي محصنة. [النهاية (١/ ٢٣٤)].

(٢) العنت: المشقة، والفساد، والهلاك، والإثم، والغلط، والخطأ، والزنا، كل ذلك قد جاء وأطلق العنت عليه، قُلْتُ: والمراد به هنا الزنا. [النهاية (٣/ ١٣١، ١٣٢)].

(٣) الخوارج: هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ وفارقوه بسبب التحكيم، وكانوا من شيعته الذين اشتركوا معه في موقعة الجمل، وموقعة صفين، وهم يعتقدون إخراج أهل الكبائر من الإيمان، وقالوا: إمَّا أن يوجد كله وإما أن يُعدم كله، ومنعوا من تفاضله، وكفَّروا عثمان، وعليا، ومن تولاهما، ومن لم يكن معهم كان عندهم كافرا، وقاتلهم علي ﷺ في النهروان وهزمهم. [انظر: الملل والنِّحَل، للشهرستاني (١/ ١٥٥)، ولوامع الأنوار البهية (١/ ٨٦)، ومنهاج السُّنة النبوية (٥/ ٢٤٣)، ورسائل في العقيدة، للشيخ محمد العثيمين، ص ١١٣].

وبينهم ميثاق فلا ينبغي أن يكون على قاتله عندكم دية ولا عتق رقبة، وقال الله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ فما تقولون في أمة أو عبد مسلم يصوم ويصلي ويؤدي الفرائض إلا أنها سرقت أو شربت خمرا هل يجوز عتقها عمن[1] عليه عتق رقبة؟

١٢٥/ب فإن أجازوا عتقها فقد أثبتوا لها اسم الإيمان وتركوا قولهم، وإن/ قالوا: ليست بمؤمنة، وعتقها جائز خالفوا حكم الكتاب، وإن زعموا أن عتقها ليس بجائز خرجوا من لسان الأمة، وقد قال النبي ﷺ في الأمة السوداء حين امتحنها بالشهادتين فأقرت: «**أعتقها فإنها مؤمنة**»[2]، ولم يقل إنها مسلمة.

قال أبو عبد الله: ويسألون عن نكاح الوثنيات والمجوسيات هل يحللن؟ فمن قولهم إنهن لا يحللن. ويقال لهم: فإن[3] وثنية دخلت في الإسلام، وتبرأت من دينها فأقرت بجميع ما جاء من عند الله عز وجل وصدقت به غير أنها قد كانت سرقت في شركها سرقة فلم تتب من السرقة غير أنها قد عرفت[4] أن السرقة حرام، وأقرت به هل تكون مؤمنة؟

فإن قالوا: ليست بمؤمنة، ولكنها مسلمة.

قيل: فهل يحل نكاحها للمسلمين وهي تصلي، وتصوم، وتؤدي الفرائض إلا أنها لم تتب من السرقة، أو من شرب الخمر؟ فإن أحلوا نكاحها خالفوا كتاب الله على مذهبهم لأنه قال: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ وهذه أسلمت ولم تؤمن في مذهبهم، وإن حرموا نكاحها خرجوا من قول أهل العلم.

قال: ويقال لهم ما تقولون في يهودية تمجست أيحل نكاحها؟

---

(١) سقطت من نسخة (ب).

(٢) رواه مسلم (١/ ٣٨١، ٣٨٢)، حديث (٥٣٧). وأبو داود (١/ ٥٧٠ ـ ٥٧٣)، حديث (٩٣٠). والنسائي (٣/ ١٤ ـ ١٨)، حديث (١٢١٨). وأحمد في مسنده (٥/ ٤٤٧ ـ ٤٤٩). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١٥٠، حديث (١١٠٥). ورواه ابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٣٥، ٣٦، حديث (٨٤). والدارمي في: الرد على الجهمية ص (٣٧، ٣٨)، حديث (٦٠)، وفي الرد على بشر المريسي ص ٩٥. وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢١٥)، حديث (٤٨٩). وعبد الله بن أحمد (١/ ٣٠٦)، حديث (٥٩٦). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٣٩١، ٣٩٢)، حديث (٦٥٢). والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٥٣٢. وابن قدامة المقدسي في إثبات صفة العلوّ، ص ٤٦، ٤٧، حديث (١٦). والذهبي في العلو ـ كما في مختصره ـ ص ٨١، حديث (١). ورواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٢٧٨ ـ ٢٨٠)، حديث (١٧٨). وفي (١/ ٢٨٤، ٢٨٥)، حديث (١٨٢).

(٣) في نسخة (ب): «إن».

(٤) الجملة من «قد كانت...» إلى «.. قد عرفت»: سقطت من نسخة (ب).

فإن قالوا: لا لأنه[1] قد زال عنها اسم أهل الكتاب.

قيل لهم: فإن شربت مؤمنة خمرا أليس قد خرجت من الإيمان كما خرجت اليهودية/ من أهل الكتاب حين تمجست؟ ١٢٦/أ

فإن قالوا: نعم.

قيل: فهل حرمت على زوجها، أو هل يحل نكاحها إن لم يكن لها زوج؟

فإن قالوا: لا تحرم على زوجها، ولا يحرم نكاحها على المؤمنين.

قيل لهم: وكيف؟ وقد زال عن هذه اسم الإيمان كما زال عن تلك اسم أهل الكتاب، وإنما أباح الله نكاح المحصنات من المؤمنات، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وهذه ليست من واحد من هذين الصنفين ففي إجماع المسلمين على أن نكاح هذه حلال دليل على أن شاربة الخمر والسارقة مؤمنة في الحكم والاسم لا مؤمنة مستكملة الإيمان ومستحقة ثواب المؤمنين لأن الله أحل نكاح[2] تلك على اسم الإيمان لا على اسم الإسلام، وهذه حجة لازمة لهم لا سبيل لهم إلى الخروج منها إلا بالشغب والمكابرة أو الرجوع إلى الحق، والله أعلم.

وقال الله عز وجل: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، فسماهم مؤمنين، وقد اقتتلوا وأمر بالإصلاح بينهم، وجعلهم إخوة في الدين.

وقد[3] ولي[4] علي بن أبي طالب رضي الله عنه قتال أهل البغي، وروى عن النبي ﷺ فيهم ما روي، وسماهم مؤمنين، وحكم فيهم بأحكام المؤمنين، وكذلك عمار بن ياسر.

١٢٦/ب ٥٩٠ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا يحيى بن آدم، ثنا مفضل بن مهلهل/، عن الشيباني، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: «كنت عند علي حين فرغ من قتال أهل النهروان[5]، فقيل له: أمشركون هم؟ قال: «من الشرك فروا»،

(١) في نسخة (ب): «فإنه».
(٢) سقط من نسخة (ب).
(٣) من هنا ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٢)، إلى آخر حديث (٥٩٩).
(٤) سقط من نسخة (ب).
(٥) النهروان: ـ بكسر النون ـ وهي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، وكان بها وقعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب مع الخوارج وهم أهل النهروان. [انظر: معجم البلدان (٥/ ٣٢٤، ٣٢٥)، والبداية والنهاية (٧/ ٣١١ ـ ٣١٧)]. وفي اللباب (٣/ ٣٣٧): ـ بفتح النون وسكون الهاء وضم الراء ـ.

فقيل: منافقون؟ قال: «المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا»، قيل: فما هم؟ قال: «قوم بغوا[١] علينا فقاتلناهم»[٢].

٥٩١ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، عن مسعر، عن عامر بن شقيق[٣]، عن أبي وائل قال رجل: «من دعا إلى البغلة الشهباء[٤] يوم قتل المشركين؟ فقال علي: «من الشرك فروا»، (قال: المنافقون؟)[٥]، قال: «إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا»، قال: فما هم؟ قال: قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم»[٦].

٥٩٢ ـ و(حدثنا إسحاق)[٧]، حدثنا وكيع، ثنا ابن أبي خالد[٨]، عن حكيم بن جابر قال: قالوا لعلي حين قتل أهل النهروان[٩]: أمشركون هم؟ قال: «من الشرك فروا»، قيل: فمنافقون؟ قال: «المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا»، قيل: فما هم؟ قال: «قوم حاربونا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم»[١٠].

٥٩٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: سمع عليّ (يوم)[١١] الجمل[١٢] ....

---

(١) بغي: أصل البغيّ: مجاوزة الحدّ. [النهاية (١/ ٨٨)].
(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٢). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ٣٣٢)، حديث (١٩٧٨٨)، وتصحف «مفضل» إلى: «معضل». ورواه ابن أبي شيبة أيضاً (١٥/ ٢٥٦)، حديث (١٩٦٠٩). والبيهقي في سننه الكبرى (٨/ ١٧٣) ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٥٠)، حديث (١٨٦٥٦). ورواه الهيثم بن عدي في كتاب الخوارج، كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٣١٧). والأثر سنده صحيح.
(٣) في منهاج السنة (٥/ ٢٤٢) تصحف إلى: «سفيان».
(٤) البغلة الشهباء: هي بغلة النبي ﷺ كما جاء أثر بذلك عند ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ٢٩٢)، حديث (١٩٦٩٣)، عن أبي القعقاع قال: «رأيتُ علياً على بغلة النبي ﷺ الشهباء يطوف بين القتلى».
(٥) الزيادة من منهاج السنة (٥/ ٢٤٢).
(٦) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٢). ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٨/ ١٧٤). وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ٢٩٢)، حديث (١٩٦٩٤). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عامر بن شقيق وهو ضعيف، وتقدم بنحوه من طريق صحيح بالحديث الذي قبله (٥٩٠).
(٧) الزيادة من منهاج السنة (٥/ ٢٤٢)، وسقط من نسختي (أ، ب).
(٨) تصحف في منهاج السنة إلى: «أبي خالدة».
(٩) تقدم التعريف به في حديث رقم (٥٩٠).
(١٠) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٢). ثم علَّق على الآثار الثلاثة الماضية والتي أوردها عن محمد بن نصر. وتقدم عند المؤلف نحوه من طريقين آخرين في حديثي (٥٩٠، ٥٩١). والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه بين حكيم بن جابر وعليّ.
(١١) الزيادة من منهاج السنة (٥/ ٢٤٤).
(١٢) يوم الجمل: معركة وقعت بين عائشة أم المؤمنين، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام من طرف، وبين عليّ بن أبي طالب من طرف آخر سنة (٣٦هـ). وسبب إشعال هذه الحرب: السبئية، أتباع =

أو يوم صفين[1] رجلا يغلو في القول، فقال: «لا تقولوا (إلا خيراً)[2] إنما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم، وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم».

فذكر لأبي جعفر أنه أخذ منهم السلاح، فقال: ما كان أغناه عن ذلك»[3].

٥٩٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد، ثنا محمد بن راشد، عن مكحول أن أصحاب عليّ سألوه عن من قتل/ من أصحاب معاوية ما هم؟ قال: «هم المؤمنون»[4]. ١٢٧/أ

٥٩٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون[5] قال: مر علي وهو متكئ على الأشتر[6] على قتلى صفين[7]، فإذا حابس اليماني[8] مقتول، فقال الأشتر: إنا لله وإنا إليه راجعون، (هذا)[9] حابس اليماني معهم يا أمير المؤمنين، عليه علامة معاوية، أما والله لقد عهدته مؤمنا، فقال علي: «والآن هو مؤمن»، قال: وكان حابس رجلا من أهل اليمن من أهل العبادة والاجتهاد[10].

٥٩٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا مختار[11] بن نافع، عن أبي

= عبد الله بن سبأ ـ قبّحَهُ الله ـ وكانت عائشة تُحْمَلُ في هودج على جمل اسمه عسكر، فسميت المعركة باسم هذا الجمل نسبة له. [راجع لتفصيل أكثر: البداية والنهاية (٧/ ٢٥٠)].

(١) يوم صِفّين: معركة وقعت بين علي وأصحابه أهل العراق، وبين معاوية وأصحابه أهل الشام ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ سنة (٣٧هـ). [راجع لتفصيل أكثر: البداية والنهاية (٧/٢٧٦)].

(٢) الزيادة من منهاج السنة (٥/ ٢٤٥).

(٣) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥). وتقدم من طرق أخرى عند المؤلف بنحوه في الأحاديث (٥٩٠ ـ ٥٩٢). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين محمد بن عليّ، وعليّ ابن أبي طالب.

(٤) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٥)، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه؛ لأنَّ فيه مكحولاً لم يرو عن عليّ.

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عبد الواحد بن عون».

(٦) الأشتر، هو: مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن سلمة النخعي، الملقب بالأشتر، مخضرم، نزل الكوفة، بعد أن شهد اليرموك وغيرها، وولاه عليّ مصر فمات قبل أن يدخلها سنة (٣٧هـ). [التقريب ص ٥١٦].

(٧) تقدم التعريف بها في حديث رقم (٥٩٣).

(٨) حابس بن سعد الطائي اليماني، مخضرم، ويُقال له صحبة، قُتِلَ بصفين. (ق). [التقريب ص ١٤٤].

(٩) الزيادة من منهاج السنة (٥/ ٢٤٥).

(١٠) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٥). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الجمل (١٥/ ٢٩٢)، حديث (١٩٦٩٢). والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه؛ لأنَّ عبد الواحد لم يلقَ علياً.

(١١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عمار». والتصحيح من منهاج السنة (٥/ ٢٤٥).

مطر قال: قال عليّ: «متى ينبعث أشقاها؟» قيل: من أشقاها؟ قال: الذي يقتلني، فضربه ابن ملجم[(١)] بالسيف فوقع برأس علي، وهم المسلمون بقتله، قال: لا تقتلوا الرجل فإن برئت فالجروح قصاص، وإن مت فاقتلوه، فقال: إنك ميت، قال: وما يدريك؟ قال: كان سيفي مسموما»[(٢)].

٥٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن ـ وهو ابن الحكم النخعي ـ، عن رياح بن الحارث قال: إنا لبوادي الظبي[(٣)]، وإن ركبتي لتكاد تمس ركبة عمار بن ياسر فأتى رجل فقال: كفر والله أهل الشام، فقال عمار: «لا تقل ذلك قبلتنا واحدة، ونبينا واحد، ولكنهم قوم مفتونون فحق علينا قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق»[(٤)].

١٢٧/ب ٥٩٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن الحسن بن الحكم/، عن رياح بن الحارث، عن عمار بن ياسر قال: «ديننا واحد، وقبلتنا واحدة، ودعوتنا واحدة، ولكن قوم بغوا علينا فقاتلناهم»[(٥)].

٥٩٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن عبد الله بن رباح، عن رياح بن الحارث[(٦)] قال: قال عمار بن ياسر: «لا تقولوا كفر أهل الشام، قولوا: فسقوا، قولوا: ظلموا»[(١)].

---

(١) عبد الرحمن بن عمرو، المعروف بـ«ابن ملجم» الحميري، ثم الكندي، حليف بني حنيفة، من كندة المصري، من الخوارج، قتل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب في رمضان سنة (٤٠هـ)، وقُتِلَ بعد ذلك. [البداية والنهاية (٧/ ٣٥٦)].

(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٥). ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ١٠٥) حديث (١٦٩). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد، وهو ضعيف». [المجمع (٩/ ١٣٨)]. وروى الطبري في تاريخه (٦/ ٨٣)]. والطبراني في معجمه الكبير (١/ ٩٧)، حديث (١٦٨). وذكرها ابن كثير في تاريخه (٧/ ٣٥٦). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: مختار بن نافع: وهو ضعيف، وأبا مطر: وهو مجهول.

(٣) وادي الظبي: ـ بفتح أوله، وسكون ثانيه: اسم لأكثر من موضع، ولعلَّ أقربها أنه موضع بين الكوفة والشام. [معجم البلدان (٤/ ٥٨، ٥٩)].

(٤) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٦). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمل (١٥/ ٢٩٠)، حديث (١٩٦٨٧). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الحسن: وهو صدوق يخطئ.

(٥) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٦). وتقدم عند المؤلف من طريق آخر في حديث (٥٩٧) بنحوه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: الحسن بن الحكم: وهو صدوق يخطئ. وقبيصة: وهو صدوق، إلا في حديثه عن الثوري، وهو هنا روي عن الثوري.

(٦) رياح بن الحارث: ورد في سند الحديث في نسختي (أ، ب)، وفي منهاج السنة (٥/ ٢٤٦). لكن روى الحديث ابن أبي شيبة، والبيهقي ولم يذكراه في سنديهما، وعلاوة على ذلك: فإنَّ عبد الله بن رباح معروف بالرواية عن عمار بن ياسر؛ مما يؤيد أن ذكر رياح بن الحارث وَهْمٌ من الناسخ، خاصة وأنه ذكر في سند الحديثين قبله (٥٩٧ ـ ٥٩٨).

قال أبو عبد الله[٢]: وهذا يدل على أن الخبر الذي رُوي عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان (بن عفان)[٣]: هو كافر، خبر باطل لا يصح، لأنه إذا أنكر كفر أصحاب معاوية وهم إنما كانوا يظهرون أنهم يقاتلون عن[٤] دم عثمان فهو لتكفير عثمان أشد إنكاراً[٥].

٦٠٠ ـ حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا محمد بن عبيد، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل قال: سألت أبا جعفر عن أصحاب الجمل، فقال: مؤمنون أو قال: ليسوا كفاراً[٦].

٦٠١ـ حدثنا هارون، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل، عن أبي جعفر نحوه[٧].

٦٠٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى، ثنا مسعر، عن ثابت بن أبي الهذيل قال: سألت أبا جعفر عن أصحاب الجمل، فقال: «مؤمنون وليسوا بكفار»[٨].

قال أبو عبد الله: وقال الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨]، فأوجب بينهم القصاص باسم الإيمان، والقصاص لا يجب إلا على من قتل متعمدا، ثم قال: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ / فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾، فجعل القاتل أخا المقتول في الإيمان، فدلَّ على أنهما جميعا مؤمنان في الاسم والحكم. ١٢٨/أ

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السُّنة (٥/ ٢٤٦). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ٢٩٠)، حديث (١٩٦٨٩). ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٨/ ١٧٤)، بلفظه، ولم يذكرا في سنده: «رياح بن الحارث». والأثر سنده صحيح.

(٢) ذكره ابن تيمية في منهاج السنة (٥/ ٢٤٦).

(٣) الزيادة من منهاج السنة.

(٤) في منهاج السنة: «في».

(٥) عقَّب ابن تيمية على قول محمد بن نصر بقوله: «والمروي في حديث عمار: أنه لما قال ذلك، أنكر عليه عليٌّ ﷺ، وقال: أتكفر برب آمن به عثمان؟ وحدَّثه بما يبين بطلان ذلك القول، فيكون عمار: إن كان قال ذلك متأوّلاً، فقد رجع عنه حين بيَّن له عليٌّ ﷺ أنه قول باطل». [منهاج السنة (٥/ ٢٤٦، ٢٤٧).

(٦) تقدم بلفظه عن علي بن أبي طالب ﷺ في حديث (٥٩٤). وفيه ثابت بن أبي الهذيل، لم أجد له ترجمة.

(٧) تقدم في الحديث السابق (٦٠٠).

(٨) تقدم في الحديث (٦٠٠).

٦٠٣ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨] قال: كان أهل الجاهلية فيهم بغي وطاعة للشيطان، فكان الحي منهم إذا كان فيهم عدة ومنعة فقتل عبد قوم آخرين عبدا لهم، قالوا: لا نقتل به إلا حرا تعززا بفضلهم على غيرهم في أنفسهم، فإذا قتلت لهم امرأة قتلتها امرأة قوم آخرين، قالوا: لا نقتل بها إلا رجلا، فأنزل الله هذه الآية: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨] ونهاهم عن البغي(١)، ثم أنزل الله في سورة المائدة بعد ذلك: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥](٢).

قوله: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]، يقول: من قتل عمدا فعفي عنه، وقبلت منه الدية، يقول: ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ فأمر المتبع أن يتبع بمعروف وأمر المؤدي أن يؤدي بإحسان، والعمد قود اليد قصاص(٣)، لا عقل فيه، إلا أن يرضوا بذلك(٤).

١٢٨/ب قوله: ﴿تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وإنما هي رحمة/ رحم الله بها هذه الأمة، أطعمهم الدية وأحلها لهم، ولم تحل لأحد قبلهم، فكان في التوراة إنما هو قصاص أو عفو ليس بينهما أرش(٥)، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمروا به، وجعل الله لهذه الأمة العفو، أو القود، أو الدية إن شاءوا، وأحلها لهم ولم تكن لأمة قبلهم(٦).

---

(١) البغي: مجاوزة الحد. [النهاية (١/٨٨)].

(٢) روى هذا الجزء: الطبري في تفسيره، سورة البقرة (٢/١٠٣). ورواه البيهقي في سننه الكبرى (٨/٢٦). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/١٧٣) بلفظه، وعزاه لعبد بن حميد، وأبي داود في ناسخه، وأبي القاسم الزجاجي في أماليه، والبيهقي في سننه.

(٣) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، وفي تفسير الطبري: «والعمد قَوَدٌ إليه قصاص».

(٤) روى هذا الجزء: الطبري في تفسيره (٢/١٠٨)، عن بشر، عن يزيد، به ـ بلفظه.

(٥) الأرش: هو الذي يأخذه المشتري من البائع إذا اطلع على عيب في المبيع؛ لأنه جابر له عما حصل فيه من النقص. [النهاية (١/٢٥)].

(٦) روى هذا الجزء: الطبري في تفسيره (٢/١١١). ورواه البيهقي في سننه (٨/٢٦). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/١٧٣).

«﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، يقول: من اعتدى بعد أخذه الدية فقتل ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]»(١).

قوله: «﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩]، جعل الله هذا القصاص حياة، ونكالا، وعظة لأهل السفه والجهل، كم من رجل قد هم بداهية لولا مخافة القصاص لوقع بها، ولكن الله تبارك وتعالى حجز بالقصاص بعضهم عن بعض، وما أمر الله بأمر قط إلا وهو أمر صلاح في الدنيا والآخرة، ولا نهى الله ـ عز وجل ـ عن أمر إلا وهو أمر فساد في الدنيا وفي الدين، والله أعلم بالذي يصلح خلقه»(٢)(٣).

٦٠٤ ـ حدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالا: ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة(٤)، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس عامة؟ قال: لا، إلا ما كان في كتابي هذا، فأخرج كتابا من قراب(٥) سيفه، فإذا فيه: **«المؤمنون تكافأ / دماؤهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده»**(٦). ١٢٩/أ

(١) روى هذا الجزء: الطبري في تفسيره (٢/ ١١٢). وذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة البقرة (١/ ١٧٣).

(٢) في هامش نسخة (أ): «آخر كلام قتادة في». وروى هذا الجزء: الطبري في تفسيره (٢/ ١١٤). وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٧٣، ١٧٤).

(٣) تقدم مجزءًا في الهامش. والحديث سنده ضعيف؛ لإرسال قتادة له.

(٤) في نسخة (ب): «عبيد الله بن سعيد بن أبي عمرويه» وهو تحريف.

(٥) قراب السيف: غمده وحمالته. [لسان العرب (١/ ٦٦٧)].

(٦) رواه النسائي في سننه (٨/ ١٩، ٢٠)، حديث (٤٧٣٤). وأحمد في مسنده (١/ ١٢٢). وأبو داود في سننه (٤/ ٦٦٦)، حديث (٤٥٣٠). والحاكم في مستدركه (٢/ ٤١). وأبو يعلى في مسنده (١/ ٤٦٢)، حديث (٥٦٢). والطحاوي في موضعين: مشكل الآثار (٢/ ٩٠)، وفي شرح معاني الآثار (٣/ ١٩٢). والبيهقي في سننه (٧/ ١٣٣ ـ ١٣٤). ورواه أبو يعلى في مسنده (١/ ٢٨٢)، حديث (٣٣٨). والبيهقي في سننه (٨/ ٢٩). وللحديث طرق أخرى:

١ ـ عن أبي جحيفة عن علي ـ بلفظ قريب: رواه البخاري (١/ ٢٠٤)، حديث (٢٠٤). والنسائي (٨/ ٢٣)، حديث (٤٧٤٤). والترمذي (٤/ ٢٤، ٢٥)، حديث (١٤١٢). وابن ماجه في سننه (٢/ ٨٨٧)، حديث (٢٦٥٨). وأحمد في مسنده (١/ ٧٩). والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٩٢). ورواه غيرهم. [راجع: إرواء الغليل (٧/ ٢٦٦)، حديث (٢٢٠٩)].

٢ ـ عن قتادة عن أبي حسان عن عليّ ـ بلفظ قريب: رواه أحمد (١/ ١١٩). وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١/ ١٢٢). والنسائي في سننه (٨/ ٢٤)، حديث (٤٧٤٥). وقال الألباني: «رواه النسائي مختصراً بسند صحيح على شرط مسلم، وأبو حسان هو: الأعرج، اسمه مسلم بن عبد الله». [إرواء الغليل (٤/ ٢٥١)، حديث (١٠٥٨)]. =

٦٠٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد أنه دخل هو والأشتر علَى عليّ زمن الجمل فذكر مثله[(١)].

قال أبو عبد الله: فيقال لهؤلاء: ما تقولون في مسلم شرب خمرا أو سرق عشرة دراهم فقتله مسلم متعمدا أهل يقتص له منه؟ فإن زعموا أنه يقتص له منه فيقتل به فقد جعلوا القصاص بين غير المؤمنين، وجعلوا دم من ليس بمؤمن كحقن دم المؤمن، وخالفوا الكتاب والسنة، وإن قالوا: لا يقتص منهما لأنهما ليسا بمتكافئين لأن النبي ﷺ قال: «**المؤمنون تتكافأ دماؤهم**»[(٢)]، وهذان أحدهما مؤمن، والآخر غير مؤمن خرجوا من قول أهل العلم.

قال أبو عبد الله: وهذه الحجج التي كتبناها هي داخلة على المعتزلة[(٣)]؛ وذلك أنها زعمت أن كل من أتى كبيرة فقد خرج من الإيمان، وإذا خرج من الإيمان فقد خرج من الإسلام، لأن الإيمان والإسلام عندهم واحد فهو عندهم غير مؤمن ولا مسلم، ولكنه موحد زان فاسق غير مسلم ولا كافر واحتجوا بنحو ما حكينا عن

= ٣ ـ عن أبي حسان الأعرج عن الأشتر عن علي ـ بلفظ قريب: رواه إبراهيم بن طهمان في مشيخته، ص ١٠٤، حديث (٥١). ورواه من طريق إبراهيم بن طهمان: النسائي في سننه (٨/ ٢٤)، حديث (٤٧٤٦).

٤ ـ عن إبراهيم التيمي عن عليّ ـ بنحوه: رواه البخاري حديث (١٨٧٠). ومسلم (٢/ ٩٩٤)، حديث (١٣٧٠). وأبو داود (٢/ ٥٢٩)، حديث (٢٠٣٤). وأحمد في مسنده (١/ ٨١، ١٢٦ ـ ١٥١). ورواه غيرهم. [راجع: إرواء الغليل (٤/ ٢٥٠)، حديث (١٠٥٨)]. وللحديث شواهد: عن ابن عباس، ومعقل بن يسار، وعمرو بن العاص: رواها ابن ماجه في سننه (٢/ ٨٩٥)، الأحاديث (٢٦٨٣ ـ ٢٦٨٥). وله شواهد أيضاً عن عدد من الصحابة. [راجع: مشيخة ابن طهمان، ص ١٠٧]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي. [المستدرك (٢/ ١٤١)]. وقال الألباني: «رجاله ثقات رجال الشيخين». [إرواء الغليل (٤/ ٢٦٧)، حديث (٢٢٠٩)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه قتادة، وهو مدلس وقد عنعن. وتقدم له طريق عند البخاري كما تقدم في التخريج.

(١) تقدم في الحديث الذي قبله (٦٠٤).

(٢) تقدم تخريجه مسنداً من طريق المؤلف في الحديث (٦٠٤).

(٣) في الهامش عنوان نصه: «قول طائفة المعتزلة في تلك المسألة».

والمعتزلة: رئيسهم واصل بن عطاء، وهو أول من سُمِّيَ معتزلياً، وكان يجلس إلى الحسن البصري ـ رحمه الله ـ فلما ظهر الاختلاف، فقالت الخوارج بتكفير مرتكبي الكبيرة، وقالت الجماعة بأنهم مؤمنون وإن فسقوا بالكبائر. فخرج واصل بن عطاء بين الفريقين، وقال: إنَّ الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن، ولا كافر، بمنزلة بين المنزلتين، فطرده الحسن عن مجلسه فاعتزل عنه، وجلس إليه عمرو بن عبيد، فقيل لهما ولأتباعهما: معتزلون، فهذا سبب تسميتهم المعتزلة. [الْفَرْقُ بين الْفِرَقِ، ص ٢٠، ٢١، لوامع الأنوار البهية (١/ ١٤)].

والمعتزلة ينقسمون إلى عشرين فرقة. انظرها مفصلة في لوامع الأنوار البهية (١/ ٧٦ ـ ٨٠).

هؤلاء من الحجج، وقالوا: قال الله: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، فوصف نبيه بالرأفة والرحمة بالمؤمنين، فقال: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ / رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقال في الزانيين: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٢]، قالوا: فلو كانا مؤمنين لما أمر بترك الرأفة بهما، وكيف يصف رسول الله ﷺ بالرأفة بالمؤمنين، ويأمره أن لا يأخذه رأفة بالزانيين لولا أن الزانيين ليسا بمؤمنين لأنهما لو كانا مؤمنين لكان الذي وصفه به من الذي نهاه عنه، وغير جائز أن يصفه بصفة وينهاه عنها لأن ذلك يتضاد ويختلف، قالوا: فدل ما وصفنا على أن الزانيين ليسا بمؤمنين. ١٢٩/ب

وقالت الرافضة(١) بمثل قول المعتزلة إلا طائفة منها ذهبت إلى ما روي عن محمد ابن علي أبي جعفر(٢) أنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام(٣)، وأجمع هؤلاء كلهم على أن أحكام المؤمنين جائزة عليهم مع نفيهم اسم الإيمان عنهم، وفي هذا من التناقض واختلاف القول ما قد بيناه(٤).

وأما احتجاجهم بقول الله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وبحديث سعد بن أبي وقاص أنه قال لرجل: أراه مؤمنا، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم» (٥) فإن ذلك ليس بخلاف مذهبنا، وذلك أنا نقول: إن الرجل قد يسمى مسلما على وجهين:

أحدهما: أن يخضع لله بالإيمان والطاعة تدينا بذلك يريد الله بإخلاص ونية/ . ١٣٠/أ

والجهة الأخرى: أن يخضع ويستسلم للرسول وللمؤمنين خوفا من القتل والسبي

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «حكاية قول الرافضة فيها».
والرافضة هم: إحدى الفرق الشيعية الذين غلوا في علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وفضلوه على جميع الصحابة، وسمُّوا بذلك؛ لرفضهم إمامة الشيخين أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ، وعبد الله ابن سبأ أول من ابتدع الرفض وكان منافقاً زنديقاً، أراد فساد دين الإسلام، وقد انقسموا إلى اثنتين وعشرين فرقة. [انظر أسماء فرقهم ومذاهبهم في: الفَرْقُ بين الفِرَقِ، ص ٢١ ـ ٢٤، ولوامع الأنوار البهية (١/ ٨٠ ـ ٨٦)].
(٢) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر. تقدم في حديث رقم (٣٥٨).
(٣) تقدم تخريج الأثر مسنداً من طريق المؤلف في حديث رقم (٥٦٢).
(٤) تقدم ذلك في ص (٤٠٨).
(٥) تقدم تخريجه مسنداً من طريق المؤلف في حديث رقم (٥٥٩).

فيقال: قد أسلم أي خضع خوفا وتقية، ولم يسلم لله، وليس هذا بالإسلام الذي اصطفاه الله وارتضاه الذي هو الإيمان الذي دعا الله العباد إليه، والدليل على ذلك قوله: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، يريد ولم يدخل الإيمان في قلوبكم، نظير ذلك قوله: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]، يريد: لم يلحقوا بهم، وغير جائز أن يخبر الله عن من أتى بالإسلام الذي هو دين الله الذي لا يقبل دينا غيره، ولا يقبل عملا إلا به أن الإيمان لم يدخل قلبه لأن من لم يدخل الإيمان في قلبه وهو كافر بالله فكيف يكون كافرا بالله مسلما لله؟ هذا من المحال الذي لا يجوز أن يكون فثبت بما ذكرناه أن قوله: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ إنما هو استسلمنا للناس مخافة السبي والقتل.

٦٠٦ ـ وكذلك حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن مجاهد في قوله: «﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] قال: «استسلمنا خوف السبي والقتل»[١].

قال أبو عبد الله: فإذا ثبت بالدليل الذي ذكرنا أن الله لم يأمرهم أن يقولوا: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ يريد الإسلام الذي اصطفاه وارتضاه الذي هو خضوع لله بالطاعة/ ١٣٠/ب
تصديقاً به، وإخلاصا له، فكذلك قول النبي ﷺ لسعد: «أومسلم»[٢]، إنما يريد الإسلام الذي هو استسلام من مخافة النبي ﷺ، والمسلمين، وذلك إسلام المنافقين وليس بإسلام المؤمنين. فإن قال قائل: فهل كان قول هؤلاء: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ طاعة لله؟ قيل له: إن الله لم[٣] يخبرنا عن هؤلاء أنهم قالوا: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ بعد أن قال الله تبارك وتعالى لهم: ﴿قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ ولو قالوا: غير مخلصين له ولا مؤمنين به لم يكونوا

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٢٦/ ١٤٢)، بلفظ: «استسلمنا». ورواه سفيان الثوري في تفسيره ص ٢٧٩، حديث (٩٠٢). ورواه ابن جرير أيضاً في تفسيره (٢٦/ ١٤٢)، ورواه عبد بن حميد وابن المنذر، عن مجاهد ـ بلفظه. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٩٩، ١٠٠). وقال ابن كثير: وقد رُوي عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وابن زيد أنهم قالوا: في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ أي: استسلمنا خوف القتل والسبي. [تفسير ابن كثير، سورة الحجرات (٤/ ٢١٩)]. وتقدم بنحوه من طريق المؤلف، عن إبراهيم النخعي ـ بنحوه في حديث (٥٦٤). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين الثوري ومجاهد، ولأنَّ محمد بن يوسف أخطأ في بعض أحاديث الثوري.

(٢) تقدم تخريجه مسنداً من طريق المؤلف في حديث رقم (٥٥٩).

(٣) سقطت من نسخة (ب).

مطيعين ؛ لأن الطاعة لا تكون طاعة إلا بالتقرب إلى الله والإخلاص له ، وقد أخبر الله عز وجل عن هؤلاء أن الإيمان لم يدخل قلوبهم ، وغير جائز أن يتقرب إلى الله بالطاعة من لم يؤمن به ، وقد قالوا: آمنا ، ولم يكن ذلك منهم طاعة لأنهم لم يكونوا آمنوا ، والقول لا يكون طاعة ولا إيمانا ولا إسلاما إلا من المؤمنين ، قال الله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] ، وقال الله تعالى: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] ، فهؤلاء قوم مؤمنون مسلمون قد آمنوا بالله بقلوبهم وأسلموا له ، فأمرهم الله أن يعبروا/ عن إيمانهم وإسلامهم بألسنتهم أمر تعبد تعبدهم به ، فكانت تلك العبادة ١٣١/أ منهم طاعة لله ، ألا تراه كيف أمرهم في آخر ما أمرهم أن يقولوا: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ ؛ ليدل على أن الإسلام المخلص لله الذي هو الإيمان ، ولم يقل لأولئك الأعراب: قولوا: أسلمنا لله ، وذلك أنهم لم يكونوا أسلموا لله ، وإنما أسلموا للناس ، فكانوا منافقين غير مؤمنين بالله ولا مسلمين له .

وقد قال بعض أهل النظر: ليس قوله لهؤلاء: ﴿قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ أمر تعبد يكونون(١) مطيعين به لو قالوه ، إنما هو نظير قوله في المنافقين: ﴿وَلَـٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦] .

قال أبو عبد الله: والأمر من الله ورسوله قد يتجه على وجوه(٢):

فوجه منه أمر تكوين للشيء: قال الله: ﴿وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] ، فهذا أمر التكوين الذي لا يأمر الله به إلا مرة واحدة حتى يكون المأمور به كما أراد الله من غير إباء ولا امتناع ؛ لأن الله يتولى تكونه بقدرته ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] . ومن ذلك قوله للذين اعتدوا: ﴿كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥] ، فكانوا قردة ولم يكن لهم في كونهم قردة نية ، ولا إرادة ، ولا كانوا مطيعين طاعة يستوجبون بها ثوابا ، ومن/ ذلك قوله: ١٣١/ب

---

(١) في نسختي (أ ، ب): «يكونوا» .
(٢) في الهامش عنوان نصه: «الأمر من الله على انحاء أمر تكويني» .

﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ * ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ﴾ [آل عمران: ٥٩ ، ٦٠] ، فكان آدم كما أمره الله من غير أن يكون بذلك مطيعاً طاعة يستوجب بها ثواباً ؛ لأنه لم يكن منه في كونه كما أراد الله نية ولا إرادة .

ومنه أمر التعبد[(١)]: قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ [النساء: ١٣٥] ، فهذا الأمر بخلاف الأمر الأول ، هذا أمر تعبد يكون المأمور به بين أمرين إن عمل بما أمره الله بنية وإرادة كان مطيعا لله عاملا له ، وإن ترك أمره قاصدا لذلك كان عاصيا لله ، وذلك بتقدير العزيز العليم ، والأمر الأول هو أمر التكوين لا يجوز أن يكون من المأمور به خلاف ما أمر به ، والمأمورون بأمر التعبد يختلف أفعالهم فيطيع بعضهم ويعصي بعض ، وأمر التعبد يعيده مرة بعد أخرى ، ويكرره ويعد على العمل به ، ويوعد على ترك العمل به ، وأمر التكوين لا يكون إلا مرة واحدة ، ولا وعد فيه ولا وعيد ، ثم أمر التعبد يكون على وجهين[(٢)]:

أ ـ أمر افتراض وإيجاب ، وأمر ندب واختيار ، فأمر الإيجاب نحو قوله: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾[النساء: ١٣٦] ، ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ . . . وما أشبه ذلك .

والدليل على إيجاب هذه وافتراضها تأكيد الله إياها بإعلامه[(٣)] افتراضها ، وتغليظه/ على تاركيها بالوعيد . ١٣٢/أ

ب ـ وأمر الندب والاختيار نحو قوله: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾ [ق: ٤٠] ، ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ * وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ ﴾[الطور: ٤٨ ، ٤٩] . فقال رجل من أهل العلم بالتفسير: أدبار السجود الركعات بعد المغرب ، وأدبار النجوم الركعات قبل الفجر[(٤)] ....

(١) في الهامش عنوان نصه: «أمر التعبد» .

(٢) في الهامش عنوان نصه: «أمر التعبد . . . » لم أستطع قراءته .

(٣) سقطت من نسخة (ب) .

(٤) روى ذلك ابن جرير عن إبراهيم التيمي في تفسيره (٢٦/ ١٨١) بلفظ: «الركعتان قبل الصبح ، والركعتان بعد المغرب» . وروى ابن جرير عن علي ، والحسن بن علي ، والشعبي ، والحسن ، ومجاهد . . . وغيرهم: أنها الركعتان بعد المغرب . [انظر: تفسير ابن جرير (٢٦/ ١٨٠ ـ ١٨٢)] . وقال ابن كثير: والقول الثاني: أن المراد بقوله: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾: هما الركعتان بعد المغرب ، وروي ذلك عن عمر ، وعلي ، وابنه الحسن ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وأبي أمامة ـ رضي الله عنهم ـ وبه يقول مجاهد ، وعكرمة ، والشعبي ، والحسن ، وقتادة وغيرهم . [تفسير ابن كثير ، سورة ق (٤/ ٢٣٠)] .

وقال بعضهم: هو التسبيح في أدبار الصلوات[1]، وكل ذلك تطوع، وقال الله: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء: ٧٩]، فأمره به وأعلمه أنه نافلة.

ووجه ثالث من الأمر مخرجه ولفظه لفظ الأمر، وهو في المعنى إباحة[2] وإحلال، من ذلك قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ﴾ [المائدة: ٢]؛ ذلك أن الله حظر الصيد على المؤمنين ما داموا حرما، ثم أطلقه لهم بعد الإحلال.

ومنه قوله: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠]، وذلك أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة إتيان الجمعة، وحظر عليهم البيع بقوله: ﴿وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ [الجمعة: ٩][3]، ثم أطلق لهم إذا هم[4] قضوا الصلاة ما كان حظر عليهم قبل ذلك فهذه أربعة وجوه (له؛ لأن الأوامر واحدة)[5] ومعانيها مختلفة.

ونوع خامس: لفظه لفظ الأمر (وصورته صورة الأمر)[6] ومعناه معنى الدعاء، من ذلك دعاء العبد ربه فيقول: رب اغفر لي (وارحمني، فهذا لفظه)[7] لفظ الأمر، وإنما هو دعاء ومسألة.

١٣٢/ب ونوع سادس: لفظه لفظ الأمر ومعناه/ معنى السؤال[8]، ولا يسمى دعاء، من ذلك سؤال الرجل أخاه الشيء فيقول: أعطني كذا، تصدق علي بكذا، هب لي كذا، فهذا لفظه لفظ أمر، وإنما هو مسألة، ومن ذلك سؤال الرجل أخاه عن حاله فيقول: أنا بخير، فيقول: كن بخير جعلك الله بخير، فقوله: كن بخير لفظه لفظ الأمر، ومعناه الدعاء له.

ونوع آخر لفظه لفظ الأمر، ومعناه الخبر[9] من ذلك حديث النبي ﷺ: « **إن مما**

---

(١) روى ذلك ابن جرير عن ابن عباس في تفسيره، سورة ق (٢٦/ ١٨٢).
(٢) في الهامش عنوان نصه: «أمر إباحة».
(٣) سقطت الآية من نسخة (ب).
(٤) سقطت من نسخة (ب).
(٥) في نسخة (أ) بياض، والمثبت بين القوسين من نسخة (ب).
(٦) في نسخة (أ) غير واضح، والمثبت بين القوسين من نسخة (ب). وكلمة: «أمر» أضفتها لمقتضى السياق.
وفي الهامش عنوان نصه: «أمر دعاء».
(٧) في نسخة (أ) غير واضح، والمثبت بين القوسين من نسخة (ب).
(٨) في الهامش عنوان نصه: «أمر السؤال».
(٩) في الهامش عنوان نصه: «أمر معناه الخبر».

أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»[(١)] .

قال أبو عبد الله: إنما هو من لم يستحي صنع ما شاء على جهة[(٢)] الذم لترك الحياء ، ولم يرد بقوله: «**فاصنع ما شئت**» أن يأمره بذلك أمرا ، ولكنه أمر بمعنى الخبر ، ألم تسمع حديث النبي ﷺ: «**من كذب علي متعمدا فليتبوأ[(٣)] مقعده من النار**»[(٤)] ، ليس وجهه أنه أمره بذلك ، إنما معناه من كذب علي متعمدا تبوأ مقعده من النار ، إنما لفظه أمر على معنى الخبر ، وتأويل الجزاء ، ومنه قوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٩] [(٥)] ، فقوله: ﴿فَأْذَنُواْ﴾ هو في اللفظ على مخرج الأمر ، وتأويله: فإن لم تفعلوا فأذنتم الحرب[(٦)] ؛ أي كنتم أهل حرب .

قال أبو عبد الله: ونوع (آخر لفظه لفظ أمر) [(٧)] على معنى الاستثناء وليس هو

---

(١) رواه البخاري (٦/ ٥١٥)، حديث (٣٤٨٤)، و(١٠/ ٥٢٣)، حديث (٦١٢٠). وأبو داود (٥/ ١٤٨)، حديث (٤٧٩٧) . وابن ماجه (٣/ ١٤٠٠) . وأحمد في مسنده (٤/ ١٢١ ، ١٢٢)، (٥/ ٢٧٣) . وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٨٦، حديث (٦٢١). والبخاري في الأدب المفرد، ص ٣٣٦، حديث (١٣١٦) . وابن حبان في صحيحه (٢/ ٣)، حديث (٦٠٦) . وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٧٠) . والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٨٦ ـ ١٨٨)، الأحاديث (١١٥٣ ـ ١١٥٦). والبيهقي في سننه (١٠/ ١٩٢) . والخطيب في تاريخه (١٠/ ٣٠٤) . والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٧٣ ، ١٧٤)، حديث (٣٥٩٧) . ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٣٨٣ ، ٤٠٥) .

(٢) في نسخة (ب): «وجه» .

(٣) التبوّء: اتخاذ المباءة، وهي: المنزل . [جامع الأصول (١/ ٣٧٨)] .

(٤) رواه البخاري (١/ ٢٠٢)، حديث (١١٠) . وذكره ابن الأثير في جامع الأصول، عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وعبد الله بن مسعود، والمغيرة بن شعبة، والزبير بن العوام . [انظر: فهرس جامع الأصول (٢/ ١٢٠٧)] . وقال ابن دحية الكلبي: «روي عن نحو تسعين صحابياً، وخرج عن نحو أربعمائة طريق» . [الكشف الحثيث، ص ٢٠ ، لقط اللآلئ المتناثرة للزبيدي، ص ٢٦١] . قُلْتُ: فهو حديث متواتر . وراجع لتخريجه وطرقه: الموضوعات لابن الجوزي، الباب الثاني، حديث: «من كذب عليَّ متعمداً» (١/ ٥٥) . والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، للحلبي، ص ٢٨ . وقطف الأزها المتناثرة في الأخبار المتواترة، للسيوطي، ص ٢٣، حديث (١) . وفيض القدير، للمناوي (٦/ ٢١٤)، حديث (٨٩٩٣) . ولقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، للزبيدي، ص ٢٦١ ، حديث (٦١) . ونظم المتناثر من الحديث المتواتر، للكتاني، ص ٢٨، حديث (٢) .

(٥) الخط غير واضح في نسخة (أ)، والمثبت من نسخة (ب) .

(٦) في نسخة (أ) الخط غير واضح، وفي نسخة (ب) بياض، وقال الناسخ بالهامش: محو بالأصل . والمثبت هو ما استطعتُ قراءته من نسخة (أ) .

(٧) في نسخة (أ) الخط غير واضح، والمثبت من نسخة (ب) . وفي الهامش عنوان نصه: «أمر معناه الاستثناء» .

١٣٣/أ بأمر تعبد فمن ذلك قوله: ﴿لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلَّذِى فَطَرَنَا فَٱقْضِ / مَآ أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَآ﴾ [طه: ٧٢]، فلم يكن أمرهم إياه بأن يقضي ما هو قاض على معنى التكذيب، ولا على الإباحة لأن يفعل بهم ما قد تواعدهم ولكنهم أعلموه أنهم قد استعدوا له بالصبر على ما حل بهم من عذابه، وأنهم غير تاركين لدينهم جزعا مما تواعدهم به فليفعل ما هو فاعل، فإنهم يستقلون ذلك في جنب ما يتوقعونه من ثواب الله عز وجل، وما يرجون أن يصرفه الله عنهم من عذابه ثواباً على بذلهم أنفسهم.

قال أبو عبد الله: ووجه آخر[١] من الأمر مخرجه مخرج أمر التعبد وليس به، وذلك كقول نوح لقومه: ﴿إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾ [يونس: ٧١]، فهذا ظاهره أمر وهو في المعنى نهي، لأنهم لو فعلوا ما أمرهم به كانوا عاصين لله، وله، ولم يأمرهم بذلك ليطيعوه ولكن أخبرهم بهوانهم[٢] عليه، وصغر قدرهم[٣] عنده، وأنهم لا يقدرون على ضره، ولا إيذائه إلا بأمر ربه، وذلك لقوة توكله على ربه، وفي ذلك دليل على تفاضل المؤمنين والصالحين من الأنبياء وغيرهم في التوكل ألا ترى إلى قول لوط لما أراده قومه وقصدوا له بالأذى: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، قيل في التفسير: إلى جمع وعشيرة[٤]، روي عن النبي ﷺ أنه ١٣٣/ب
قال: **«صلوات الله على أخي لوط/ إن كان ليأوي إلى ركن شديد»**[٥]، وقد كان معه جبريل والملائكة وهو[٦] لا يشعر ولو لم يكونوا معه لكان في كون الله معه كفاية وقد كان بالله واثقا عليه متوكلا ولكنها حالات يخص الله عباده العارفين بما يشاء من

---

(١) في الهامش عنوان نصه: «وجه آخر من الأمر».
(٢) في نسخة (ب): «بهواهم».
(٣) في نسخة (أ): «قدرتهم».
(٤) روى ابن جرير نحو هذا عن السدي وقتادة والحسن وابن جريج وابن إسحاق. [تفسير الطبري (١٢/ ٨٧)]. وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ قال: عشيرة. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، (٣/ ٣٤٣).
(٥) رواه البخاري (٦/ ٤١٠)، حديث (٣٣٧٢). ومسلم (١/ ١٣٣)، حديث (٢٣٨). والطبري في تفسيره (١٢/ ٨٨). والبغوي في شرح السنة (١/ ١١٤)، حديث (٦٣).
(٦) في نسخة (ب): «هؤلاء».

تأييده، ولقد كان باين قومه غضبا لله أن يعصى، ويخالف أمره توكلا على الله غير أن الذي حكى الله عن نوح وهود يدل على فضل توكلهما وقوتهما، وحكى عن نوح ما قد ذكرناه[١]، وعن هود أنه قال لقومه وهم يريدونه قد باينوه بالعداوة، فقال لهم: ﴿إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * مِن دُونِهِ﴾ [هود: ٥٤، ٥٥]؛ ثم أخبرهم بهوانهم عليه، كما فعله نوح فقال: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾ [هود: ٥٥]؛ أي اعجلوا علي، ثم أخبرهم بالذي حمله على هذا القول، وقوّاه عليهم، وهون[٢] شأنهم عنده حتى سألهم أن يجتمعوا له، ولا ينظروه، وذلك موجود في كلام العرب، ومخاطباتهم إذا هان القوم على القوم، قالوا لهم: اجتمعوا واجتهدوا ولا تحرّوا[٣] ما تريدون، فأخبرهم ما الذي شجع قلبه، وهون عليه كيدهم، فقال على إثر قوله هذا: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم﴾ [هود: ٥٦]؛ ثم أخبر بالذي أورث قلبه التوكل وثبته عليه، فقال: ﴿مَّا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٦]، فلم يخبر أنه شجع قلبه قوة
١٣٤/أ بدنه، ولا ناصر من الخلق يرجو نصره، ولكن توكلا على ربه، وأن الذي/ بعثه على التوكل معرفته بربه، وأن النواصي[٤] كلها بيده، وأنه لا يكون شيء إلا بإرادته، ونحو ذلك قول موسى للسحرة: ﴿أَلْقُوا مَا أَنتُم مُّلْقُونَ﴾ [يونس: ٨٠]؛ أي العاقبة تكون لي، وعليكم تكون الدائرة ثقة منه بربه وتوكلا عليه.

ووجه آخر لفظه لفظ الأمر، والمراد به التهديد والوعيد[٥]، من ذلك قوله: ﴿قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي * فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ﴾ [الزمر: ١٤، ١٥]. وقوله: ﴿قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤]، وقوله لإبليس: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٤]. وقوله: ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف:

(١) سقطت من نسخة (ب).
(٢) في نسخة (ب): «وهو شانهم».
(٣) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، ولعلها: «ولا تأخروا».
(٤) الناصية: واحدة النواصي، والناصية والناصاة: قصاص الشعر في مقدم الرأس. [لسان العرب (٣٢٧/١٥)].
(٥) في الهامش عنوان نصه: «أمر التهديد والوعيد».

٢٩] كل هذا على الوعيد، والتغليظ تحذيراً وتهديداً لا على أمر التعبد، ولا على الإباحة ومنه حديث المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ: **«من باع الخمر فليشقص الخنازير»**(١).

٦٠٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا وكيع، ثنا طعمة الجعفري، عن عمر بن بيان التغلبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: **«من باع الخمر فليشقص الخنازير»**(٢).

قال وكيع: يقصبها(٣).

قال أبو عبد الله: قوله فليشقص الخنازير ظاهره أمر، وباطنه نهي، فكذلك قوله: ﴿قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، ليس هو أمر تعبد لهم بأن يقولوا أسلمنا لغير الله، ولو قالوه ما كانوا مطيعين وكانوا كالذين قال: ﴿وَلَٰكِن / كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ ١٣٤/ب
فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦]، فقعدوا ولم يكونوا مطيعين بالقعود لأن قعودهم لم يكن لله، وكذلك أولئك لم يكن إسلامهم لله، ولو كانوا أسلموا لله مخلصين له دينهم، ثم قالوا: أسلمنا لكانوا مطيعين لله مؤمنين به، لأن الإيمان بالله والإسلام لله لا يفترقان.

٦٠٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، عن ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار الهذلي أن عبد الملك بن مروان(٤) كتب إلى سعيد بن جبير فأجابه: «سألت عن الإسلام، فالإسلام الإخلاص، قال تبارك وتعالى لإبراهيم: ﴿أَسْلِمْ﴾ [البقرة: ١١٢]،

---

(١) سيأتي الحديث مسنداً من طريق المؤلف قريباً في الحديث (٦٠٧).

(٢) فليشقص: قال ابن الأثير: «أي فليقطعها أعضاء ويفصلها أعضاء، كما تفصل الشاة إذا بيع لحمها يُقال: شقصه يشقصه، وبه سمي القصاب مشقصاً، المعنى: من استحل بيع الخمر فليستحل بيع الخنزير فإنهما في التحريم سواء، وهذا لفظ أمر، معناه النهي تقديره: من باع الخمر، فليكن للخنازير قصاباً». [النهاية (٢/ ٢٣٠، وانظر: جامع الأصول (١/ ٤٥٢)].

(٣) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٥٣). والحميدي في مسنده (٢/ ٣٣٥)، حديث (٧٦٠). وأبو داود في سننه (٣/ ٧٥٨، ٧٥٩)، حديث (٣٤٨٩). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٩٦، حديث (٧٠٠). والدارمي في سننه (٢/ ١١٤)، وفي سنده تصحف «طعمة» إلى «طلحة». والطبراني في معجمه الكبير (٢٠/ ٣٧٩)، حديث (٨٨٤). والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ١٢). والمزيّ في تهذيب الكمال، ترجمة طعمة بن عمرو (٢/ ٦٢٦). وقال الألباني: «ضعيف». [ضعيف الجامع الصغير (٥/ ١٨٠)، حديث (٥٥٠٨)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عمر بن بيان التغلبي، وهو مقبول ولم يتابع.

(٤) عبد الملك بن مروان: أمير المؤمنين، تقدم في حديث (٣٤٥).

يقول: أخلص ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١١٢] يقول: من أخلص دينه لله، وتسأل عن الإخلاص؟ فالإخلاص أن يخلص العبد دينه وعمله لله فلا يرائي بعمله أحدا، ويكون ذلك في سبيل الحق كله فذلك الإخلاص»[١].

٦٠٩ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا محمد بن حرب المكي، ثنا ابن لهيعة، عن عطاء بن دينار الهذلي بمثله[٢].

٦١٠ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة قال: «﴿لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، قال[٣]: لم يعن بهذه الأعراب إن ﴿مِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٩٩]، ولكنها لطوائف من الأعراب»[٤].

قال أبو عبد الله: وأما احتجاجهم[٥] بأن الله جعل اسم مؤمن اسم ثناء وتزكية، ١٣٥/أ وأوجب عليه الجنة ثم أوجب النار/ على الكبائر فدل بذلك على أن اسم الإيمان زائل عن كل من أتى كبيرة، فإنا نقول: إن اسم المؤمن قد يطلق على وجهين:

١ ـ اسم بالخروج من ملل الكفر والدخول في الإسلام وبه تجب الفرائض التي أوجبها الله على المؤمنين ويجري عليه الأحكام والحدود التي جعلها الله بين المؤمنين.

٢ ـ واسم يلزم بكمال الإيمان وهو اسم ثناء وتزكية يجب به دخول الجنة والفوز من النار، فالمؤمنون الذين خاطبهم الله بالفرائض والحلال والحرام والأحكام والحدود الذين لزمهم الاسم بالدخول في الإسلام بالإقرار والتصديق والخروج من ملل الكفر، والمؤمنون الذين زكاهم وأثنى عليهم، ووعدهم الجنة هم الذين أكملوا إيمانهم باجتناب كل المعاصي واجتناب الكبائر دل على ذلك في آيات كثيرة نعت فيها

---

(١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: أبا صالح كاتب الليث: وهو صدوق كثير الغلط، وتابعه محمد بن حرب: وهو صدوق كما سيأتي في الحديث الذي بعده (٦١٠)، وابن لهيعة: وهو صدوق اختلط. وعطاء بن دينار: وروايته عن سعيد تفسير القرآن الذي كتبه لعبد الملك من صحيفته.

(٢) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: ابن لهيعة: وهو صدوق اختلط. وعطاء بن دينار: وهو صدوق، غير أن وروايته عن سعيد تفسير القرآن ـ الذي كتبه لعبد الملك ـ من صحيفته.

(٣) في نسخة (ب) بدلاً من «قال»: «يعني».

(٤) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٦/ ١٤٢). ورواه عبد الرزاق وابن المنذر، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة الحجرات (٦/ ١٠٠). والأثر سنده صحيح.

(٥) في الهامش عنوان نصه: «بقية الجواب عن القائلين بتغاير الإيمان والإسلام».

المؤمنين ثم وعدهم الجنة على تلك النعوت، قال الله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ (١) وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٧١]. ثم قال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ﴾ [التوبة: ٧٢]، يريد هؤلاء الذين نعتهم بهذه النعوت.

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ
١٣٥/ب إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَمِمَّا / رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤]، فوصفهم بالأعمال الصالحة ثم أوجب لهم الجنة، وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢] إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْوَٰرِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠، ١١]، فأوجب لهم الجنة بعدما وصفهم بالأعمال التي بها يكمل الإيمان، وقال: ﴿وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا * مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدًا﴾ [الكهف: ٢، ٣]. وقال: ﴿وَمَن يَأْتِهِۦ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّٰلِحَٰتِ فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَٰتُ الْعُلَىٰ﴾ [طه: ٧٥].

٦١١ ـ يروى عن الحسن في قوله: ﴿وَمَن يَأْتِهِۦ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّٰلِحَٰتِ﴾ [طه: ٧٥] قد أكمل إيمانه(٢).

قال أبو عبد الله: فكل آية وعد الله المؤمنين فيها الجنة وبشرهم بها، فإنما أراد المؤمنين الذين عملوا الصالحات استدلالا بهذه الآيات، ولو لم يكن ذلك كذلك للزمنا أن نثبت الشهادة بالجنة لكل من لزمه اسم الإيمان وجرت عليه الأحكام التي أجراها الله على المؤمنين على أي حال مات من تضييع الفرائض وارتكاب المحارم بعد أن لا يكفر بالله.

فأما تفرقتهم بين قول الرجل: أنا مؤمن، وبين قوله: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله.

فقالوا: لا يجوز أن يقول: أنا مؤمن حتى يستثنى.

---

(١) سقطت من نسخة (ب).
(٢) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لأنه معلَّق.

فإنه إن قال: أنا مؤمن بلا استثناء لزمه أن يشهد أنه في الجنة، ولكنه يقول: آمنت
١٣٦/أ بالله/ وملائكته وكتبه ورسله.

قلنا: لم نجد بين قوله: أنا مؤمن وبين قوله: آمنت بالله فرقا في المعنى سواء عليه قال: آمنت بالله أو أنا مؤمن بالله لأن معنى آمنت فعلت الإيمان، وأنا مؤمن أنا فاعل الإيمان فهو مؤمن.

فإن قالوا: من قال: أنا مؤمن لزمه أن يقول: إني في الجنة لأن الله وعد المؤمنين الجنة.

قيل: وكذلك من قال: آمنت بالله ورسله لزمه أن يقول: إني في الجنة؛ لأن الله وعد الذين آمنوا بالله ورسله الجنة (كما وعد المؤمنين الجنة)[1]، قال الله: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال: ﴿يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم﴾ [الحديد: ١٢]، وقال: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ﴾ [التحريم: ٨]. وقال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]. وقال في موضع آخر: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ﴾ [يونس: ٢]، فبشر الذين آمنوا كما بشر المؤمنين، ووعد الله الذين آمنوا بالله ورسله كما وعد المؤمنين لا فرق بين الأمرين في كتاب، ولا سنة، ولا لغة، ولا معقول.

فإن قالوا: فإن الله لم يرد بإيجابه الجنة للذين آمنوا بالله ورسله كل من لزمه هذا الاسم.

قيل لهم: قد أطلق الله لهم الوعد على هذا الاسم فمن ثبت له هذا الاسم بوجه من الوجوه لزمكم أن توجبوا له الجنة على ظاهر دعواكم في المؤمنين.

١٣٦/ب فإن قلتم/: إنما عنى الله من لم يأت بكبيرة من الذين آمنوا بالله ورسله.

قيل لهم: وكذلك عنى بقوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣] و﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [النور: ٥٥] بورعهم عن الكبائر، وقيامهم بواجب حق الله فكمل لهم الإيمان بذلك فوجبت لهم الجنة.

---

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

قال أبو عبد الله: وأما احتجاج من احتج بأن الله وصف النبي ﷺ بالرأفة والرحمة للمؤمنين، ثم قال[(١)]: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٢]، فإن الله عز وجل أوجب على الزانيين الحد وأمر بإقامته عليهما، ونهاهم أن تأخذهم بهما رأفة فيعطلوا عنهما الحد (الذي أوجبه الله عليهما رأفة منهم بهما[(٢)]، فالرأفة على وجهين: رأفة تدعو إلى تعطيل الحد)[(٣)] وهي المنهي عنها، ورأفة تدعو إلى إقامة الحد عليهما شفقة عليهما من عذاب الآخرة فهذه غير منهي عنها، فالنبي ﷺ قد كان بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً، وكانت رأفته بهم لا تحمله على تعطيل الحدود عنهم، فالرأفة التي تدعو إلى تعطيل الحد منهي عنها[(٤)] النبي ﷺ، والرأفة التي وجبت للمؤمنين بالإيمان هو موصوف بها ألا تراه كان يقيم الحدود عليهم مع ظهور شدة ذلك ومشقته عليه، ولولا رحمته ورأفته لما شق عليه.

٦١٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا جرير، عن يحيى بن عبد الله[(٥)]، عن أبي ماجد قال: قال عبد الله: إن الله عفو يحب العفو/، ولا ينبغي لوال أن يؤتى بحد إلا ١٣٧/أ أقامه، ثم أنشأ يحدث قال: إن أول رجل جيء به رسول الله ﷺ في المسلمين أو قال في الإسلام لرجل أتي به رسول الله ﷺ فقيل: سرق هذا، قال: فقال[(٦)]: «**اذهبوا به فاقطعوه**». قال: وكأنما سف[(٧)] في وجه رسول الله ﷺ رماد، فقال له بعض جلسائه: كأن هذا قد شق عليك يا رسول الله؟ قال: «**وما يمنعني أن تكونوا أعوان الشيطان إنه لا ينبغي لوالٍ أن يؤتى بحد إلا أقامه والله عفو يحب العفو ثم قرأ:** ﴿وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢]»[(٨)].

---

(١) سقط من نسخة (ب).
(٢) في نسخة (أ): «بها»، ولعل ما أثبته يناسب السياق.
(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).
(٤) في نسخة (أ، ب): «منهية عن»، ولعل ما أثبته هو الذي يوافق السياق.
(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «يحيى بن عبيد الله».
(٦) في نسخة (أ): «يُقال».
(٧) سف: تغير كمداً كأنما ذر عليه شيء من غيره مأخوذ من قولهم: سففت الدواء، أسفه، وأسففته غيري. [النهاية (٢/ ١٦٦، ١٦٧)].
(٨) رواه أحمد في مسنده (١/ ٤١٩، ٤٣٨). وعبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٣٧٠ ـ ٣٧٢)، حديث (١٣٥١٩). والحميدي في مسنده (١/ ٤٨ ـ ٥٠)، حديث (٨٩). والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ١١٤ ـ ١١٥)، حديث (٨٥٧٢). والبيهقي في سننه الكبرى (٨/ ٣٣١). والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٤١٠). وابن عدي في كامله، في ترجمة يحيى بن عبد الله (٧/ ٢٦٥٩). وأبو يعلى في مسنده، كما=

٦١٣ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا النضر يعني ابن شميل، ثنا شعبة، ثنا يحيى، عن رجل من التيم قال: سمعت أبا ماجد رجلاً من أصحاب عبد الله يقول: كنت عند ابن مسعود فجاء رجل بابن أخيه، فذكر نحوه[١].

قال أبو عبد الله: أفلا ترى إلى مشقة هذا على رسول الله ﷺ حتى ظهر ذلك في لونه، ولولا رأفته به ورحمته إياه لما شق ذلك عليه، قد كان النبي ﷺ رؤوفاً رحيماً، ولم يكن يرحمهم الرحمة التي تدعوه إلى تعطيل الحدود، وذلك الذي نهي عنه، والله أعلم.

قال أبو عبد الله: وأما ما احتجوا به مما روي عن بعض أصحابه[٢] والتابعين[٣]،

١٣٧/ب أنه ينزع منه الإيمان/ ويتنحى عنه الإيمان (وما أشبه ذلك، فإنه يجوز أن يكونوا عنوا بقولهم: تنحى عنه الإيمان)[٤]؛ أي الإيمان[٥] الذي هو عمل بالقلب والبدن زيادة على التصديق والإقرار بل غير جائز أن يكونوا أرادوا الإيمان بأسره لأن في ذلك إبطال الأحكام وحدوده عنهم على ما بينا، ولو زال عنهم الإيمان بأسره لوجب استتابتهم أو القتل لقول النبي ﷺ: **«من بدل دينه فاقتلوه»**[٦]، ومن ترك الإيمان بأسره

= في كنز العمال (٥/ ٣٠٦، ٤٠١، ٤٠٢)، رقم (١٢٩٦٠، ١٣٤٢٦). ومجمع الزوائد (٦/ ٢٧٥): أبو يعلى في مسنده، وابن أبي الدنيا في ذم الغضب، وابن أبي حاتم، وابن مردويه ـ بنحوه إلى ابن مسعود. وقال الهيثمي: «رواه كله أحمد، وأبو يعلى باختصار، وأبو ماجد الحنفي: ضعيف». [مجمع الزوائد (٦/ ٢٧٥)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه يحيى بن عبد الله وهو ضعيف، وأبا ماجد وهو منكر الحديث.

(١) رواه الحاكم في مستدركه (٤/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣). وأحمد في مسنده (١/ ٤٣٨). والخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في المنتقى منه للأصبهاني، ص ١٠٠، ١٠١، حديث (٢٢٥). ورواه المؤلف من طريق آخر، كما تقدم في حديث رقم (٦١٢). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: يحيى بن عبد الله، وهو ضعيف، ورجلاً مبهماً، وأبا ماجد، وهو منكر الحديث.

(٢) تقدم ذلك عن ابن عباس في الآثار (٥٥٥ ـ ٥٥٧).

(٣) تقدم ذلك عن محمد بن علي بن الحسين في الأثر (٥٦٢).

(٤) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٥) في نسختي (أ، ب): «إيمان»، وما أثبته يناسب السياق.

(٦) رواه البخاري في صحيحه (٦/ ١٤٩)، حديث (٣٠١٧)، و(١٢/ ٣٦٧)، حديث (٦٩٢٢). وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٢٣)، حديث (٤٥٨)، و(٧/ ٤٤٩)، حديث (٥٥٧٧). والحاكم في مستدركه (٣/ ٥٣٨، ٥٣٩). وأبو داود في سننه (٤/ ٥٢٠)، حديث (٤٣٥١). والترمذي (٤/ ٥٩)، حديث (١٤٥٨). والنسائي (٧/ ١٠٤، ١٠٥)، الأحاديث (٤٠٥٩ ـ ٤٠٦٥). وابن ماجه في سننه (٢/ ٨٤٨)، حديث (٢٥٣٥). وأحمد في مسنده (١/ ٢١٧، ٢٨٢، ٢٨٣). والدارقطني في سننه =

فقد بدَّل دينه ، وذلك يوجب مخالفة الكتاب ، والخروج من قول العلماء ، فمعناهم[١] عندنا في هذا القول موافق لقول ابن عباس: ينزع منه نور الإيمان[٢] ، إلا أنه حين يزني ويسرق ويشرب الخمر فلن يفعل ذلك إلا من قلة خوفه من الله ، ولو كان لله مطيعاً مجلاً ، ولعقابه معظماً لخاف الله أن يركب معاصيه ، أو يأتي ما يوجب غضبه فإذا أتى ذلك كان تاركًا للخوف والورع اللذين هما من الإيمان فجائز أن يكونوا عنوا به منه هذا الإيمان الذي هو زيادة على الإقرار ، ولا جائز أن يظن بهم غير ذلك ، ومن نسبهم إلى غير ذلك فقد نسبهم إلى أنهم خالفوا أحكام الله في كتابه ، وخرجوا من قول جميع العلماء .

١٣٨/أ وأما ما روي عن الحسن[٣] وابن سيرين[٤] أنهما/ كانا يقولان: مسلم ويهابان مؤمن[٥] ، فإن هذا حديث لم يروه عن حماد بن زيد[٦] غير المؤمل[٧] ، وإذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف[٨] ، ويتثبت فيه ؛ لأنه كان سيئ الحفظ ، كثير الغلط[٩] .

٦١٤ ـ وقد حدثنا الدورقي أحمد بن إبراهيم ، ثنا ابن[١٠] السري ، ثنا سفيان ، عن أبي موسى قال: سمعت الحسن يقول: «الإسلام ، وما الإسلام السر والعلانية فيه مستوية ، وأن تسلم قلبك لله ، ويسلم منك كل مسلم وذي عهد»[١١] .

= (٣/ ١٠٨) ، حديث (٩٠) ، و(٣/ ١١٣) ، حديث (١٠٨) . والبيهقي في سننه (٨/ ١٩٥) ، (٨/ ٢٠٢) ، و(٩/ ٧١) . والبغوي في شرح السُّنة (١/ ٢٣٧ ، ٢٣٨) ، حديثي رقم (٢٥٦٠ ، ٢٥٦١) .

(١) هكذا وردت في نسختي (أ ، ب) ، ولعلها: «فمرادهم» .

(٢) تقدم قول ابن عباس في الآثار (٥٥٥ ـ ٥٥٧) .

(٣) الحسن البصري ، تقدمت ترجمته في الحديث (٦) .

(٤) محمد بن سيرين الأنصاري ، مولاهم ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٦) .

(٥) تقدم هذا الأثر برقم (٥٦٦) ، وقد نقلت هناك كلام المؤلف التالي في الحكم على سنده .

(٦) حماد بن زيد البصري ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣) .

(٧) المؤمل بن إسماعيل العدوي ، مولى آل الخطاب ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٤٢) .

(٨) في نسختي (أ ، ب): «توقف» ، والتصحيح من [التهذيب (١٠/ ٣٨١)] .

(٩) نقل كلام المؤلف في (المؤمل) ابن حجر في [تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٨١)] .

(١٠) تصحف في نسخة (أ) ، (ب) إلى: «أبو السري» والتصويب من كتب التراجم .

(١١) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع . وروى أنس عن النبي ﷺ بنحو الجزء الأول ، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يقول: **الإسلام علانية ، والإيمان في القلب ، ثم يشير إلى صدره ثلاث مرات**» ، ثم يقول: «**التقوى ها هنا**» ، واللفظ لأحمد . ورواه أحمد في مسنده (٣/ ١٣٤ ـ ١٣٥) . وابن أبي شيبة في الإيمان ، ص ١٨ ، حديث (٦) ، وقال الألباني في تعليقه على كتاب الإيمان لابن أبي شيبة: ضعيف السند من أجل علي بن مسعدة ، وقال عبد الحق الأشبيلي في أحكامه: حديث غير محفوظ . وذكره ابن حجر في المطالب العالية ، باب تعريف الإيمان والإسلام (٣/ ٥٥) ، حديث (٢٨٦١) ، وعزاه لأبي يعلى . وجزؤه الثاني تقدم بنحوه في حديث رقم (٣٩٣) . والأثر سنده صحيح .

قال أبو عبد الله: وهل يوصف الإيمان بأكثر مما وصَفَ به الحسنُ الإسلامَ مع أخبارٍ سوى هذا قد رويت عنه، تحقق هذا، قد ذكرناها في موضع غير هذا[١].

وأما ما روي[٢] عن أبي جعفر[٣] أنه دور دوارة وأخرى في وسطها[٤] صغيرة فإن فضيل بن يسار الراوي لهذا الحديث كان رافضيا كذابا ليس ممن يحتج به، ولا ممن يعتمد بحديثه[٥] ولا نعلمه روي عنه حديث غير هذا.

٦١٥ ـ حدثني أحمد بن منصور الرمادي، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي[٦] قال: «كان فضيل بن يسار هذا الذي روى عنه جرير بن حازم[٧] رجل سوء، كان يقول: عمر بن عبد العزيز خير من أبي بكر وعمر، وكان يقول: إن نبيلاً[٨] خير من عمر بن عبد العزيز»[٩].

فالذي صح عندنا في معنى قول النبي ﷺ: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»**[١٠]، وما روي عنه من الأخبار مما يشبه هذا أن معنى/ ذلك كله أن من فعل ١٣٨/ب
تلك الأفعال لا يكون مؤمناً مستكمل الإيمان؛ لأنه قد ترك بعض الإيمان نفى عنه الإيمان، يريد به الإيمان الكامل ولا جائز أن يكون معناه غير ذا. قلنا: لأن في إزالة الإيمان بأسره عنه حتى لا يبقى فيه منه شيء، إزالة لاسم الإيمان عنه، وفي إزالة اسم الإيمان عنه إسقاط الفرائض والأحكام التي أوجبها الله تبارك وتعالى وإسقاط الحدود عنه. وفي اتفاق أهل العلم على وجوب الفرائض التي أوجبها الله على المؤمنين، وإحلال الحلال وتحريم الحرام الذي أحله الله وحرمه على المؤمنين عليه وله، وإقامة الحدود عليه دليل على أن الإيمان لم يزل كله عنه ولا اسمه، ولولا ذلك لوجب استتابته وقتله، وسقطت عنه الحدود، وإذا زال عنه الإيمان (وهو) من المدركين

---

(١) تقدم ذلك في ص (٢٦٠) وما بعدها.
(٢) في هامش نسخة (أ): «قف وتأمّل هذا المحل فإنه مهم».
(٣) أبو جعفر الباقر، هو محمد بن علي بن الحسين.
(٤) تقدم الأثر في الحديث رقم (٥٦٢).
(٥) نقل كلام المؤلف في فضيل بن يسار: ابن حجر في [لسان الميزان (٤/ ٤٥٤)].
(٦) في نسخة (ب): «التبوذي».
(٧) ذكر ابن حجر في لسان الميزان (٤/ ٤٥٤) بأنه روى عن فضيل بن يسار.
(٨) نبيل: لم أعرف من هو.
(٩) ذكره ابن حجر في لسان الميزان، في ترجمة الفضيل بن يسار (٤/ ٤٥٤)، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه إلى قوله: «رجل سوء». والأثر سنده صحيح.
(١٠) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).

العاقلين فهو كافر؛ لأنه ليس بين الإيمان والكفر منزلة ثالثة. فإن قال قائل: فالمنافق ما هو؟

قيل له: المنافق الذي ينافق في التوحيد هو كافر عند الله في كتابه لا اختلاف بين الأمة في ذلك.

وهكذا فسر أبو عبد الله[1] ـ رحمه الله ـ هذه الأخبار في كتابه المنسوب إليه في الإيمان.

قال أبو عبد الله[2]: والذي عندنا أن المعاصي لا تزيل الإيمان، ولا توجب
١٣٩/أ الكفر، ولكنها تنفي حقائق الإيمان الذي نعت الله تبارك وتعالى/ بها أهله في مواضع من كتابه منها قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤]، وقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾ [التوبة: ١١١] الآية.

قال[3]: فهذه الآيات التي شرحت الإيمان، وأبانت سبله التي وصف الله أهله بها، ونفى عنه المعاصي التي نزهه الإيمان عنها، فلما[4] خالطت ذلك الإيمان المنعوت عند الله عز وجل، وعند رسوله ﷺ بالبعد من الأدناس والذنوب والمعاصي قيل لأهله: ليست هذه الخلال من الشرائط التي نعت الله بها المؤمنين، ولا الأمارات التي يعرف بها أهلها فنفت عنهم حقيقته، ولم يزايلهم اسمه.

فإن قيل: كيف يقال: ليس بمؤمن واسم الإيمان لازم له؟

قيل: هذا كلام العرب المستفيض عنها غير المستنكر عندها وقد وجدناه في الآثار وغيرها.

---

(١) يعني به: الإمام أحمد بن حنبل.
(٢) من هنا يبدأ نقل المؤلف عن الإيمان لأبي عبيد، ص ٤٠ بتصرف.
(٣) القائل: أبو عبيد.
(٤) في نسخة (ب): «فما».

من ذلك: قول النبي ﷺ للذي لم يتم صلاته: «ارجع فصل فإنك لم تصل»[١]، فأخبره أنه لم يصل، وقد رآه يصليها ولكنه لما لم يكملها جعله غير مصل.

وكذلك حين سئل عن من صام الدهر؟ فقال: «ما صام ولا أفطر»[٢]، فجعله غير صائم، وقد زاد على صيام الناس، ولكنه[٣] لما أخطأ به موضعه جعله غير صائم.

١٣٩/ب قال[٤]/: وكذلك كلام العرب ألا تراهم يقولون للصانع إذا كان غير حاذق بعمله ولا متقن له: فلان ليس بصانع، وهم يعلمون أنه يعالج ذلك العلاج، وأنه من أهله غير أنهم إنما نفوا عنه تجويد العمل لا الصناعة برمتها، وكذلك يقول الرجل لصاحبه إذا عمل عملاً بغير إحكام، أو تكلم بكلام لم يقم فيه بحجته: ما صنعت شيئا، ولو سئلوا عنه، أكان تاركا للعمل أو الكلام؟ لقالوا: لا ولكنه ترك موضع الإصابة فيه، فكثر هذا في ألفاظهم حتى تكلموا بهذه المعاني فيما هو أعجب مما ذكرنا.

قال أبو عبد الله: وذلك مثل قولهم للرجل يعق والديه ويدخل عليهم الأذى، ويجرم عليهما الجرائم: ليس ذاك بولد إنما هو عدو، وكذلك يقول الرجل لمملوكه إذا كان مضارا له: ما أنت بعبد، وهم يعلمون أن ذلك ابن هذا لصلبه، وأن هذا ملك يمينه، ولكنه لما كان أكبر من الحقوق[٥] الواجبة على الولد، وكان على المملوك الطاعة، أزال ذلك عنهم أمكنهم أن يصفوهما بزوال البنوة والعبودية في المنطق، فإذا

---

(١) رواه البخاري (٢/ ٢٣٧)، حديث (٧٥٧)، ورواه في مواضع أخرى [راجع أطرافه]. ومسلم (١/ ٢٩٨)، حديث (٣٩٧). وأبو داود (١/ ٥٣٤)، حديث (٨٥٦). والترمذي (٢/ ١٠٣)، حديث (٣٠٣). وأحمد في مسنده (٢/ ٤٣٧). وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٨٣)، حديث (١٨٨٧). وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٣٤)، حديث (٤٦١). كلهم بأسانيدهم عن أبي هريرة. ورواه غيرهم. [راجع: موسوعة أطراف الأحاديث النبوية (٢/ ٢٦٠، ٢٦١)، حديث (٩٠٩٦)].

(٢) رواه البخاري (٤/ ٢٢١)، حديث (١٩٧٧). ومسلم (٢/ ٨١٥)، حديث (١١٥٩). والنسائي (٤/ ٢٠٦)، حديث (٢٣٧٧)، وحديث (٢٣٧٩). وابن حبان في صحيحه (٥/ ٢٣٧)، حديث (٣٥٧٣)، وحديث (٣٥٧٤). والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٢٦). ورواه مسلم (٢/ ٨١٩)، حديث (١١٦٢). وأبو داود (٢/ ٨٠٧)، حديث (٢٤٢٥). والترمذي في سننه (٣/ ١٣٨)، حديث (٧٦٧). والنسائي (٤/ ٢٠٧)، حديثي (٢٣٨٢، ٢٣٨٣). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٩٧، ٣١١). وابن حبان (٥/ ٢٦٠)، حديث (٣٦٣٤).

(٣) في نسخة (أ): «ولكنها».

(٤) في هامش نسخة (أ): «خامس عشر».

(٥) هكذا وردت في نسختي (أ، ب).

صارا في الأحكام ردت الأشياء إلى أصولها فجرت بينهم الموارثة في النسب وغيره، وكذلك العتق والبيع ونحوه في المملوك، فكذلك هذه الذنوب التي ينفي بها أهلها من الإيمان، فقيل: ليس بمؤمن من فعل كذا/ إنما أحبطت الذنوب عندنا حقائق الإيمان، ١٤٠/أ
ونفت اسم استكماله التي نعت الله بها أهله فهم في الأسماء والأحكام مؤمنون، وهم في الحقائق على غير ذلك كالذي مثلت لك في الصانع والولد والمملوك.

قال[1]: وقد وجدنا لمذهبنا بيانا في التنزيل والسنة، قال عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

٦١٦ ـ قال الشعبي: أما إنه كان بين أيديهم ولكنهم نبذوا العمل به[2].

فجعلهم في الحقيقة نابذين له ثم قد أحل لنا ذبائحهم، ونكاح نسائهم إذ كانوا بالألسنة له منتحلين وبه مقرين، وفي الحقيقة للكتاب مفارقين، وهم بالأحكام والأسماء[3] فيه داخلون.

قال[4]: وأما السنة فحديثه في صلاة المرأة العاصية لزوجها، والعبد الآبق[5] والمصلي بالقوم الكارهين له أنها غير مقبولة[6].

---

(١) القائل: أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه: الإيمان، ص ٤١.

(٢) رواه أبو عبيد في الإيمان، ص ٤٢، حديث (٢٥). والطبري في تفسيره (٤/ ٢٠٤). وابن المنذر، وابن أبي حاتم ـ كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٨). والأثر سنده ضعيف؛ للانقطاع بين محمد بن نصر، والشعبي.

(٣) سقطت من نسخة (ب).

(٤) القائل: أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه: الإيمان، ص ٤٢.

(٥) أبق العبد يأبق ويأبق إباقاً: إذا هرب، وتأبق: إذا استتر، وقيل: احتبس. [النهاية (١/ ١١)].

(٦) رواه الترمذي (٢/ ١٩٣)، حديث (٣٦٠) بسنده عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون»**. وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وقال أحمد شاكر: «بل هو حديث صحيح»، وهذا الحديث مما انفرد به الترمذي، فلم أجده في غيره. وروى ابن حبان بسنده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة: إمام قوم وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان، وأخوان متضاربان»**. رواه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١٢٦)، حديث (١٧٥٤). وابن ماجه في سننه (١/ ٣١١)، حديث (٩٧١). والترمذي (٢/ ١٩١)، حديث (٣٥٨) بلفظ فيه زيادة، وحديث (٣٥٩) ـ بلفظه مختصراً. ورواه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٧٠)، حديث (٥٣٣١) عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يرفع لهم إلى السماء حسنة: العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه فيضع يده في أيديهم، والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى، والسكران حتى يصحو»**. ورواه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الآبق كافراً (١/ ٨٣)، حديث (٧٠)، =

ومنه حديثه في شارب الخمر أن صلاته غير مقبولة[١].

وقول عليّ: «**لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد**»[٢].

وقول عمر: «**من قدم ثقله[٣] ليلة النفر فلا حج له**»[٤].

فكل هذه الأحاديث إنما معناها عندنا على إبطال الحقائق والاستكمال، فأما الأسماء والأحكام فإن لهم في ذلك مثلما لغيرهم. إلى هاهنا (انتهى) كلام أبي عبيد[٥].

١٤٠/ب قال أبو عبد الله: ونظير ما ذكرنا من الأخبار قول النبي/ ﷺ: «**ليس الصيام من الطعام والشراب فقط ولكن الصيام من اللغو[٦] والرفث[٧]**»[٨].

يقول: الصيام التام الكامل المتقبل الإمساك عن هذه المعاني، كما قال في حديث آخر: «**من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[١]؛

= عن جرير ابن عبد الله: أنَّ النبي ﷺ قال: «**إذا أبق العبد، لم تُقْبَلْ له صلاة**». ورواه غيرهم. [راجع: مفتاح كنوز السُّنة، ص ٣٣١].

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٧٠)، حديث (٥٣٣١)، عن جابر بن عبد الله بلفظ: «**ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة...**» إلى أن قال: «**والسكران حتى يصحو**». وتقدم الحديث قريباً في تخريج الفقرة التي قبله. ورواه ابن حبان أيضاً في صحيحه (٧/ ٣٧٠، ٣٧١)، حديث (٥٣٣٣). والحاكم في مستدركه (٤/ ١٤٥، ١٤٦). وابن ماجه (١/ ١١٢٠، ١١٢١)، حديث (٣٣٧٧). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٨٩). ورواه الترمذي في سننه (٤/ ٢٩٠)، حديث (١٨٦٢). والإمام أحمد (٢/ ٣٥).

(٢) رواه البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٥٧)، عن علي ـ بلفظه. ورواه أيضاً في مواضع أُخَر. [انظر: (٣/ ١١١، ١٧٤)]. والدارقطني في كتاب الصلاة (١/ ٤٢٠)، حديث (٣)، عن عليّ ـ بنحوه. قال الألباني: «لا يصح هذا عن عليّ». [الإيمان لأبي عبيد، ص ٤٢]. وقال في موضع آخر: «إسناده ضعيف». [إرواء الغليل (٢/ ٢٥٤)، حديث (٤٩١)]. ورُوي الحديث مرفوعاً: رواه الحاكم في المستدرك (١/ ٢٤٦). والدارقطني في سننه (١/ ٤٢٠)، حديث (٢). والبيهقي في سننه (٣/ ٥٧). وروي أيضاً مرفوعاً عن جابر بن عبد الله وعائشة. والحديث ضعيفٌ مرفوعاً وموقوفاً. [راجع: إرواء الغليل (٢/ ٢٥١)، حديث (٤٩١)، وهامش الفردوس (٥/ ١٩٢)، حديث (٧٩٢٩)].

(٣) الثقل: متاع المسافر. [النهاية (١/ ١٣١)].

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/ ٤١).

(٥) هذا نهاية ما نقله المؤلف بتصرف من الإيمان لأبي عبيد، ص ٤٣.

(٦) لغا الإنسان، يلغو، ولغى يلغي: إذا تكلَّم بالمطرح من القول. [النهاية (٤/ ٦١)].

(٧) الرفث: كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة. [النهاية (١/ ٩١)].

(٨) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٣٤٢)، حديث (١٩٩٦). وقال الأعظمي: «إسناده صحيح». والحاكم في مستدركه (١/ ٤٣٠، ٤٣١). والبيهقي في سننه في (٤/ ٢٧٠). ورواه ابن حبان في صحيحه (٥/ ١٩٨)، حديث (٣٤٧٠). ورمز له السيوطي بالصحة في الجامع الصغير. [راجع: فيض القدير (٥/ ٣٥٨)، حديث (٧٥٧٨)].

لأن الله قد عفا عن هذه الأشياء فإذا ارتكب في صومه بعض ما نهي عنه كان تاركا لبعض الصيام، وإذا ترك بعض الصيام جاز أن يقال: ليس بصائم يراد ليس بصائم صوما كاملا، وذلك تأويل قوله: «**ما صام من ظل يأكل لحوم الناس**»[٢].

يقول: لم يصم صياما كاملا. ومما يشبه ذلك قوله: «**ليس المسكين بالطوّاف الذي ترده اللقمة واللقمتان، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس، ولا يتفطن له فيتصدق عليه**»[٣]، لا يريد أن من كان ذا مال كثير ليس بغني النفس لا يسمى غنياً في اللغة، ولا يجب عليه ما أوجب الله على الأغنياء في أموالهم من الزكوات[٤] وغير ذلك، ولا أن الذي ترده اللقمة واللقمتان لا يجوز أن يسمى مسكينا في اللغة ولا يجوز أن يحكم له بحكم المساكين في التصدق عليه من الزكوات[٣] وكفارات الأيمان وغير ذلك، ولكنه يريد أن الغنى الممدوح والمسكنة الممدوحة المرغوب فيهما ليسا بهذين ولكنهما اللذان/ وصفهما. ١٤١/أ

ومن ذلك: قول بعض أصحاب النبي ﷺ لبعضهم: (لا جمعة لك؛ لأنه تكلم والنبي ﷺ يخطب فأخبر بذلك النبي ﷺ فقال: صدق)[٥]، ولم يأمره بأن يصلي

---

(١) رواه البخاري (٤/ ١١٦)، حديث (١٩٠٣). وأبو داود (٢/ ٧٦٧)، حديث (٢٣٦٢). والترمذي (٣/ ٨٧)، حديث (٧٠٧). والنسائي في سننه الكبرى (٩/ ٤٨٧)، حديث (١٣٠١٨). وابن ماجه (١/ ٥٣٩)، حديث (١٦٨٩). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٥٢، ٤٥٣ ـ ٥٠٥). وابن المبارك في مسنده، ص ٤٣، حديث (٧٤). وابن خزيمة (٢/ ٢٤١)، حديث (١٩٩٥). وابن حبان (٥/ ١٩٩)، حديث (٣٤٧١). والبغوي في شرح السُّنة (٦/ ٣٧٢، ٣٧٣)، حديث (١٧٤٦).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤) بسنده عن أنس. وذكره الديلمي في الفردوس، ص ٧٧، حديث (٦٢٣٨). ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده، عن أنس ـ بلفظه وفيه زيادة: «**إذا اغتاب فقط أفطر**» ـ كما ذكره الزيلعي في (نصب الراية ٢/ ٤٨). والحديث ضعيف كما قال الزيلعي: وورد في ذلك ـ أي أن الغيبة تفطر الصائم ـ أحاديث كلها مدخولة، ثم ذكر هذا الحديث، وأحاديث أُخَر بمعناه. [نصب الراية (٢/ ٤٨٢)].

(٣) رواه البخاري (٣/ ٣٤١)، حديث (١٤٧٩). ورواه في مواضع أُخَر [راجع: حديث (١٤٧٦)]. ومسلم (٢/ ٧١٩)، حديث (١٠٣٩). وأبو داود في سننه (٢/ ٢٨٣ ـ ٢٨٥)، حديثي (١٦٣١، ١٦٣٢). والنسائي (٥/ ٨٥)، حديث (٢٥٧٢). وهمام بن منبه في صحيفته، ص ٣٢٢، حديث (٧٥). ومالك في الموطأ (٢/ ٩٢٣)، حديث (٧). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣١٦ ـ ٤٦٩). وابن حبّان في صحيحه (٥/ ١٤٦) رقم (٣٣٤١). والطيالسي في مسنده، ص ٣١٢، حديث (٢٣٧١). والدارمي في سننه (١/ ٣٧٩). والبيهقي في سننه (٧/ ١١). والبغوي في شرح السنة (٦/ ٨٦، ٨٧)، حديثي (١٦٠٢، ١٦٠٣).

(٤) في نسخة (ب): «الزكاة».

(٥) روى أبو يعلى عن جابر بن عبد الله قال: دخل عبد الله بن مسعود المسجد والنبي ﷺ يخطب، فجلس إلى جنب أبيّ بن كعب فسأله عن شيء ـ أو كلّمَهُ عن شيء ـ فلم يرد عليه أُبيّ، فظنَّ ابن مسعود أنها=

الظهر، (وقد اتفق أهل العلم أن صلاته جائزة، وليس عليه أن يصلي الظهر)[١].

٦١٧ ـ حدثنا الحسن[٢] بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا محمد بن علاثة قال: سألت الزهري عن الرجل يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة قال: «**لا جمعة له**»، قلت: فيصلي ظهرا أربعا أو يقتدي بالإمام؟ قال: «**يقتدي بالإمام ويستغفر ربه**»[٣].

٦١٨ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء قال: «**إن تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين ولا حظ له في أجر الجمعة**»[٤].

٦١٩ ـ حدثنا الحسن[٥] بن عيسى، أنا ابن المبارك، أنا المبارك بن فضالة، عن الحسن في الرجل يتكلم والإمام يخطب قال: «**لا جمعة له ويصلي الجمعة مع الإمام**»[٦].

قال أبو عبد الله: ونظير ذلك قوله: «**من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما**»[٧]، فلو أن رجلا شرب الخمر ثم جاء يستفتي لم يجز أن يقال له: دع الصلاة أربعين يوما، فإنك إن صليت لم تقبل منك، بل قد أجمعوا أن عليه أن يصلي، وأنه إذا صلى فصلاته جائزة وليس له أن يعيد/ صلاة أربعين يوما، وتأول قوله: «**لا تقبل** ١٤١/ب
له صلاة»؛ أي لا يثاب على صلاته أربعين يوما عقوبة لشربه الخمر، كما قالوا في

= موجدة، فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته، قال ابن مسعود: يا أُبيّ، ما منعك أن تردّ عليّ؟ قال: إنّكَ لم تحضر معنا الجمعة، قال: لِمَ؟ قال: تكلّمتَ والنبي ﷺ يخطب، فقام ابن مسعود، فدخل على النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «صدق أُبيّ، أطع أُبياً». رواه أبو يعلى في مسنده (٣/ ٣٣٥) رقم (١٧٩٩). ورواه من طريقه: ابن حبان في صحيحه (٤/ ٢٠٠)، حديث (٢٧٨٢). ورواه ابن خزيمة في صحيحه (٣/ ١٥٤)، حديث (١٨٠٧). ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٣٥٢، ٣٥٤)، حديث (١١١١). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٤٣). [انظر: مجمع الزوائد (٢/ ١٨٤ ـ ١٨٦)].

(١) ما بين القوسين سقط من نسخة (ب).

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «الحسين».

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ١٢٧، ١٢٨)، عن عبد الله بن المبارك، عن الحسن وابن علاثة، به ـ بلفظ: في الذي يتكلّم والإمام يخطب يوم الجمعة، قالوا: يصلي ركعتين. والأثر سنده ضعيف؛ لأنّ فيه محمد بن علاثة، وهو صدوق يخطئ.

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٢٢٤)، حديث (٥٤٢٣). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ١٢٧، ١٢٨). والأثر سنده ضعيف؛ لأنّ فيه: المؤمل: وهو صدوق سيئ الحفظ، كثير الغلط، وابن جريج: وهو مدلس وقد عنعن.

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «حسين».

(٦) لم أجد من خرَّجه فيما اطلعت عليه من مراجع. وتقدم نحوه في الحديثين (٦١٧، ٦١٨). والأثر سنده ضعيف؛ لأنّ فيه المبارك بن فضالة، وهو مدلس وقد عنعن.

(٧) تقدم تخريج الحديث في ص (٤٤٥).

المتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب: (أنه يصلي الجمعة ولا جمعة له)(١)؛ يعنون أنه لا يعطى ثواب الجمعة عقوبة لذنبه، ومثل ذلك قوله ﷺ: **«لا تؤمنوا حتى تحابوا»**(٢)، **«ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**(٣).

٦٢٠ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر بن المفضل، ثنا شعبة(٤)، عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك يُحدّث أن النبي ﷺ قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**(٥).

٦٢١ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح بن عبادة، ثنا حسين المعلم، عن قتادة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»**(٦).

قال أبو عبد الله: يريد لا يؤمن الإيمان كله، وكذلك قوله: **«لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»**(٧)، وقوله: **«ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»**(٨)، يقول: ليس بمؤمن كامل الإيمان، وقوله(٩): **«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**،

---

(١) تقدم تخريجه قريباً في حديث (٦١٧).

(٢) تقدم تخريجه في حديث (٤٦١).

(٣) تقدم تخريجه في حديث (٤٦٠)، وسيأتي في حديث (٦٢٠).

(٤) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «سعيد». والتصحيح من حديث (٤٦٠).

(٥) تقدم هذا الحديث بسنده، ولفظه في حديث (٤٦٠).

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٠٦)، عن روح، به ـ بلفظه، وفيه زيادة: «من الخير». ورواه أبو عوانة في مسنده (١/ ٣٣). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤١)، حديث (٢٩٤). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٦٣)، حديث (٨٨٨). والإسماعيلي في مستخرجه، كما في عمدة القاري (١/ ١٤١)، وفتح الباري (١/ ٥٧). ورواه البخاري (١/ ٥٦، ٥٧)، حديث (١٣). ومسلم (١/ ٦٨)، حديث (٤٥). والنسائي (٨/ ١١٥)، حديث (٥٠١٧). والطبراني في مكارم الأخلاق ص ٦١، حديث (٦٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤١)، حديث (٢٩٥). وأبو نعيم في مستخرجه، كما في عمدة القاري (١/ ١٤١)، وفتح الباري (١/ ٥٧). ورواه المؤلف من طريق شعبة، عن قتادة، كما تقدم في حديث (٤٦٠). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٩)، حديث (٢٣٥) بلفظ: **«لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير»**. وقد تكلّم على زيادة: «من الخير»: ابن حجر في فتح الباري (١/ ٥٧)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ١١٤)، حديث (٧٣)، فارجع إليهما إن شئت. والحديث سنده صحيح، ولا تضر عنعنة قتادة؛ لأنه صرّح بالسماع كما تقدم عند المؤلف في حديثي (٤٦٠، ٦٢٠).

(٧) تقدم تخريجه في حديثي (٤٩٢، ٤٩٣).

(٨) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في حديث (٦٢٥).

(٩) من هنا بدأ نقل المؤلف عن ابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥٢) إلى قوله: «لا يُلْدَغ المؤمن».

والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم»[(١)]، يقول: المسلم المكمل لإسلامه المحسن
١٤٢/أ فيه من كان كذلك ألا تراه قال في حديث آخر: «أفضل المسلمين إسلاما من سلم / المسلمون من لسانه ويده»[(٢)]، وقوله: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»[(٣)]؛ يريد: المؤمن الكيس المتيقظ المتعاهد لإيمانه.

وسنذكر الأخبار المروية على هذا المثال في كتاب الإيمان خاصة، من ذلك ما:

٦٢٢ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قال: وما ذاك؟ قال: «جار لا يأمن جاره بوائقه[(٤)]»[(٥)].

٦٢٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه»[(٦)].

---

(١) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في حديث (٦٣٤) وما بعده.

(٢) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في حديث (٦٤٦).

(٣) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في الأحاديث (٦٥١ ـ ٦٥٤).

(٤) بوائقه: أي غوائله وشروره، واحدها: بائقة، وهي: الداهية. [النهاية (١/ ٩٨)].

(٥) رواه الحاكم في مستدركه (١/ ١٠)، و(٤/ ١٦٥) بلفظه وفيه زيادة: «قالوا: وما بوائقه؟ قال: شره». ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٦) بلفظه، وفيه الزيادة المتقدمة عند الحاكم. ورواه من طريق أحمد: ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ٩١). ورواه البخاري معلقاً في صحيحه (١٠/ ٤٤٣)، وقد تقدم وصل ابن حجر له. وتابع سعيد المقبري عليه: عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، عن أبي هريرة، ورواه مسلم (١/ ٦٨)، حديث (٤٦). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤٥، ٤٤٦)، الأحاديث (٣٠٤ ـ ٣٠٦). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٧٢، ٣٧٣). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٥٦)، حديث (٨٧٥). ورواه غيرهم. وللحديث شاهد عن أبي شريح: رواه البخاري في صحيحه (١٠/ ٤٤٣)، حديث (٦٠١٦). والحاكم في مستدركه (٤/ ١٦٥). والطيالسي في مسنده ص ١٩٠ ـ ١٩١، حديث (١٣٤٠). [راجع لذلك: صحيح الجامع الصغير (٦/ ١٠٦)، حديث (٦٩٧٩)]. وقال أحمد بن حنبل: «الحديث صحيح». [انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٣٨)، حديث (٢٢٠٣)]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «في الصحيحين نحوه للأعرج». قُلْتُ: الحديث سنده صحيح، ولا يضرّ اختلاط سعيد المقبري؛ لأنّ ابن أبي ذئب من أثبت الناس فيه، وكذلك تابعه عبد الرحمن الجهني عند مسلم وغيره.

(٦) رواه ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤٥، حديث (٧٠٢). وهناد في الزهد، باب حق الجار (٢/ ٥٠٢)، حديث (١٠٣٣). والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنّ فيه يحيى بن عبيد الله، وهو متروك، وتقدم الحديث عن أبي هريرة من طريق صحيح في الحديث الذي قبله (٦٢٢).

٦٢٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا يعلى بن عبيد، ثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مرة، عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يؤمن قلبه ولا يؤمن قلبه حتى يأمن جاره بوائقه»** قيل: يا رسول الله ما بوائقه؟ قال: **«غشه وظلمه»**[1].

٦٢٥ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: **«ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله»**[2].

٦٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن خالد الواهبي، ثنا ابن إسحاق، عن/ ١٤٢/ب
يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يؤمن من لا يأمن جاره غوائله»**[3].

---

(١) رواه أبو نعيم في ذكر أخبار أصفهان (٢/ ٣٢٤). ورواه الحاكم في مستدركه (٤/ ١٦٥)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي». قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه الصباح ابن محمد، وهو ضعيف. وتقدم للحديث شاهد صحيح عن أبي هريرة في حديث (٦٢٢).

(٢) رواه الحاكم في مستدركه في كتاب البر والصِّلَة (٤/ ١٦٥) بلفظه.
وقد تُوبع سنان بن سعد بـ:
١ ـ علي بن زيد، ويونس بن عبيد، وحميد عن أنس، بنحوه وفيه زيادة. رواه من هذا الطريق: ابن حبان في صحيحه (١/ ٣٦٤)، حديث (٥١٠). والحاكم في مستدركه (١/ ١١). وأحمد في مسنده (٣/ ١٥٤). وابن أبي الدنيا في الصمت وحفظ اللسان، ص ٤٤، حديث (٢٨). والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ١٩)، حديث (٢١). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٥٦)، حديث (٨٧٤).
٢ ـ وقتادة عن أنس ـ بنحوه وفيه زيادة، رواه من هذا الطريق: أحمد في مسنده (٣/ ١٩٨). وله شواهد:
أ ـ عن طلق بن علي، عن النبي ﷺ ـ بلفظه. رواه الطبراني في معجمه الكبير (٨/ ٤٠١)، حديث (٨٢٥٠). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أيوب بن عتبة: ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ. [مجمع الزوائد (٨/ ١٦٩)].
ب ـ عن أبي هريرة: تقدم في حديث رقم (٦٢٢).
جـ ـ عن عبد الله بن مسعود: تقدم في حديث رقم (٦٢٤).
والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه سنان بن سعد وهو صدوق له أفراد واختلط، وتابعه علي بن زيد وهو ضعيف كما تقدم عندي في حديث (٢٣)، ويونس بن عبيد لا يعرف بالرواية عن أنس كما في [التهذيب (١١/ ٤٤٢)]، وحميد الطويل وهو مدلس وقد عنعن كما تقدم عندي في حديث (٩)، وقتادة مدلس وقد عنعن كما تقدم عندي في حديث (١٢).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٣٥٩)، حديث (٥٤٧٤). ورواه أبو يعلى في مسنده (٧/ ٢٤٥) رقم (٤٢٥٢). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث الذي قبله (٦٢٥). وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس». [مجمع الزوائد (٨/ ١٦٩)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ =

٦٢٧ ـ حدثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «**ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله**»(١).

٦٢٨ ـ حدثنا علي بن حجر، أنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير قال: دخل ابن عباس على ابن الزبير(٢) فقال له ابن الزبير: أنت الذي تؤنبني وتبخلني؟ قال ابن عباس: نعم، إن رسول الله ﷺ قال: «**إن المسلم الذي**(٣) **يشبع ويجوع جاره ليس بمؤمن**»(٤).

٦٢٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا عمر(٥) بن عبيد، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن المساور(٦) أنه سمع ابن عباس وهو يبخل ابن الزبير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس المسلم من شبع وجاره جائع إلى جنبه**»(٧).

= لأنَّ فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعن، وتابعه ابن أبي ذئب، كما في الحديث الذي قبله (٦٢٥).

(١) تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه قريباً في حديث رقم (٦٢٥)، ولعل تكراره يرجع إلى خطأ من الناسخ.

(٢) يعني: عبد الله بن الزبير.

(٣) في نسخة (أ): «إن المسلم ليس الذي»، و«ليس» هنا زائدة، وهي وهم من الناسخ. وفي نسخة (ب): «ليس يشبع»، وسقط منها: «الذي».

(٤) رواه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حكيم بن جبير (٢/ ٦٣٧)، بسنده عن علي بن مسهر، به ـ بلفظ: «**ما آمن بي من بات شبعان، وجاره طاوٍ إلى جنبه**». ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي بعده رقم (٦٢٩). والحديث سندُه ضعيف؛ لأنَّ فيه حكيم بن جبير، وهو ضعيف. وللحديث متابعة في الحديث الذي يليه (٦٢٩).

(٥) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عمرو».

(٦) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عبد الله بن أبي المساور».

(٧) رواه البخاري في الأدب المفرد ص ٣٩، حديث (١١٢). والحاكم في مستدركه (٤/ ١٦٧). وهناد في الزهد (٢/ ٥٠٧)، حديث (١٠٤٤). وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٥٨٩)، حديث (٦٩٣). والطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ١٥٤)، حديث (١٢٧٤١). والخطيب في تاريخه (١٠/ ٣٩١، ٣٩٢). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ٣). وابن عساكر في تاريخه (٢٨/ ٢١٦). ورواه ابن أبي شيبة في الإيمان، ص ٣٩، ٤٠، حديث (١٠٠). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث الذي قبله (٦٢٨). ورواه أبو يعلى في مسنده ـ كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٦٧). وللحديث متابعة: فتابع عبد الله بن المساور: سعيد بن جبير، كما تقدم في الحديث الذي قبله (٦٢٨).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أنس ـ بنحوه: رواه الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٢٥٩)، حديث (٧٥١). والبزار في مسنده، كما في كشف الأستار (١/ ٧٦)، حديث (١١٩)، والخطيب في تاريخه (٥/ ٣٠٦). قال الهيثمي: «رواه الطبراني، والبزار، وإسناد البزار حسن». [مجمع الزوائد (٨/ ١٦٧)]. =

٦٣٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه**»(1).

٦٣١ ـ حدثنا يحيى، أنا أبو معاوية، عن داود، عن الشعبي قال: سمعت عبدالله/ بن عمرو يقول: ورب هذه البنية(2) لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «**المهاجر** ١٤٣/أ

= ٢ ـ عن عائشة ـ بنحوه: رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ١٢)، وسكت عنه، وقال الذهبي: «عبد العزيز ليس بثقة».
٣ ـ عن عباية بن رفاعة عن عمر بن الخطاب بمعناه: رواه الإمام أحمد في الزهد، ص ١٧٥، حديث (٦١٨). وأبو يعلى في مسنده، كما ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٧)، حديث (٢٧٢١). والحاكم في مستدركه (٤/ ١٦٧)، وسكت عنه، وقال الذهبي: «سنده جيد». قال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح؛ إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر». [مجمع الزوائد (٨/ ١٦٧، ١٦٨)].

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وقال الألباني: «رجاله ثقات غير ابن المساور فهو مجهول، كما قاله الذهبي». [سلسلة الأحاديث الصحيحة، المجلد الأول، الجزء الثاني، ص ٦٩، حديث (١٤٩)]. وقال في موضع آخر: «والحديث صحيح بمجموع طرقه». [الإيمان لابن أبي شيبة، ص ٤٠، حديث (١٠٠)]. وقد تكلم على بعض طرق الحديث: ابن أبي حاتم في علل الحديث (٢/ ٣٢٩)، حديث (٢٥٠٧). قُلْتُ: الحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ عبد الله بن المساور مقبول، وقد تابعه سعيد بن جبير وهو ثقة. كما تقدَّم في الحديث الذي قبله (٢٦٨)، وقد تقدم للحديث شواهد أيضاً.

(1) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥٠)، حديث (٣١١). ورواه البخاري (١١/ ٣١٦)، حديث (٦٤٨٤). والإمام أحمد (٢/ ٢١٢، ٢٢٤). والدارمي (٢/ ٣٠٠). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤٩)، حديث (٣٠٨). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٣٣). والبغوي في شرح السنة (١/ ٢٦، ٢٧)، حديث (١٢). ورواه البخاري (١/ ٥٣)، حديث (١٠). والإمام أحمد (٢/ ٢٠٥، ٢١٢). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤٩)، حديث (٣٠٩). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٣١)، حديث (١٦٦). والبيهقي في الآداب ص ٢٣٥ ـ ٢٣٦، حديث (٤٠٢)، وفي سننه الكبرى (١٠/ ١٨٧). والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٤١٥، ٤١٦). ورواه البخاري في الأدب المفرد ص ٢٩٣ ـ ٢٩٤، حديث (١١٤٤). وأبو داود في سننه في كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت؟ (٣/ ٩)، حديث (٢٤٨١). والنسائي في سننه في كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المسلم (٨/ ١٠٥)، حديث (٤٩٩٦). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٦٣، ١٩٢). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥٠)، حديث (٣١٠). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٢٧)، حديث (٢٣٠). وابن أبي الدنيا في الصمت وحفظ اللسان، ص ٤٣، حديث (٢٥). ورواه مسلم (١/ ٦٥)، حديث (٤٠). وابن حبان في صحيحه (١/ ٣٠٨، ٣٠٩)، حديث (٤٠٠) والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٨٧). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥٣)، حديث (٣١٦). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٩٥، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢١٥). ورواه المؤلف من طرق أُخَر عن عبدالله بن عمرو، كما سيأتي في الأحاديث (٦٣١ ـ ٦٣٦). والحديث سنده صحيح.

(2) ورد عند ابن حبان وغيره: «البنية: يعني الكعبة». [صحيح ابن حبان (١/ ٢٠٩)].

من هجر السيئات، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»(١) .

٦٣٢ ـ حدثنا إسحاق ، أنا جرير ، عن المغيرة ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً قال له: ما نحن من أحاديثك في شيء ، لا تحدثنا إلا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، فوجم لها ساعة ثم قال: ها ورب الكعبة لا أحدثك إلا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: **«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء»** وربما قال: **«من هجر ما نهى الله عنه»**(٢) .

٦٣٣ ـ حدثنا إسحاق ، أنا النضر بن شميل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن الشعبي ، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمرو: حدثني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»**(٣) .

٦٣٤ ـ حدثنا إسحاق ، أنا المقرئ ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبدالله ابن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: من المسلم؟ قال: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»** قال: فمن المؤمن؟ قال: **«من أمنه الناس على أنفسهم وأموالهم»** قال: فمن المهاجر؟ قال: **«من هجر السيئات»** قال: فمن المجاهد؟ قال: **«من**

---

(١) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥١) ، حديث (٣١٣) . ورواه ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٢٦ ، ٢٧) . ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٩) ، حديث (١٩٦) ، و(١/ ٣٠٨) ، حديث (٣٩٩) . وهناد في الزهد (٢/ ٥٤٧) ، حديث (١١٣٢) . وإسحاق بن راهويه في مسنده ـ كما ذكره ابن حجر في التغليق (٢/ ٢٧) ، والفتح (١/ ٥٤) . ورواه البخاري في صحيحه معلقاً (١/ ٥٣) . ورواه الحميدي في مسنده (٢/ ٢٧١) ، حديث (٥٩٥) . وابن أبي عمر العدني في الإيمان ص ١٣١ ، حديث (٦٨) . ورواه ابن عساكر بسنده عن عبد الله بن عمرو ـ بلفظه ، كما ذكره ابن حجر في فتح الباري (١/ ٥٤) ، والهندي في كنز العمال (١٦/ ٥٦-) ، حديث (٤٦٢٦١) . والحديث سنده صحيح لغيره ؛ لأنَّ فيه أبا معاوية الضرير ، وقد يهم في روايته عن غير الأعمش ، وقد تابعه سفيان الثوري عند ابن أبي عمر ، والحميدي . وسفيان ثقة كما تقدَّم عندي في حديث (٢٥) .

(٢) رواه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ٢٨٠) ، حديث (٤٦٠) . ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في حديث رقم (٦٣٠) . والحديث سنده صحيح لغيره ؛ لأنَّ فيه المغيرة بن مقسم ، وهو مدلس وقد عنعن ، وتابعه زكريا بن أبي زائدة وإسماعيل بن خالد وهما ثقتان ، كما تقدم في حديث (٦٣٠) ، وداود بن أبي هند وهو ثقة كما تقدم في حديث (٦٣١) ، وتابعه أيضاً غيرهم كما سيأتي في الأحاديث التي بعده .

(٣) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع . ورواه المؤلف من طرق أُخرى كما تقدم في حديث (٦٣٠) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه حماد بن سلمة ، وهو ثقة مختلط ؛ وعاصم بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام . وتقدم الحديث من طريق صحيح في حديث (٦٣٠) .

جاهد نفسه لله»[(١)] .

٦٣٥ ـ / حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن أبي عدي وأبو داود قالا: ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث ـ وكان معلمًا ـ عن أبي كثير الزبيدي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إياكم والظلم**[(٢)]، **فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش**[(٣)]، **فإن الله لا يحب الفحش والتفحش، وإياكم والشح**[(٤)]، **فإنه أهلك من قبلكم أمرهم بالقطيعة فقطعوا أرحامهم، وأمرهم بالفجور ففجروا وأمرهم بالبخل فبخلوا** ـ فقال رجل[(٥)]: يا رسول الله أي المسلمين أفضل أو قال أي الإسلام أفضل؟ قال: «**أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك**»، قالوا: يا رسول الله فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**أن تهجر ما كره الله**» قال: وقال رسول الله ﷺ: «**الهجرة هجرتان هجرة البادي**[(٦)] **وهجرة الحاضر**[(٧)] **أما البادي فيجيب إذا دعي ويطيع إذا أمر فأما الحاضر فهو أعظمها بلية وأعظمها أجراً**»[(٨)] . ١٤٣/ب

---

(١) رواه ابن أبي عمر في الإيمان ص ٩٢ ، ٩٣ ، حديث (٢٧) . وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٩٩)، حديث (٣٣٦) . ورواه هناد في الزهد (٢/ ٥٤٧ ، ٥٤٨) ، حديث (١١٣٣) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه عبد الرحمن بن زياد ، وهو ضعيف . وتقدم الحديث من طريق صحيح في حديث (٦٣٠) .

(٢) الظلم: الجور ومجاوزة الحدّ . [النهاية (٣/ ٥٦)] .

(٣) الفحش: التعدي في القول والجواب ، لا الفحش الذي هو: من قذع الكلام ورديئه ، والتفاحش تفاعل منه ، وقد يكون الفحش بمعنى الزيادة والكثرة . [النهاية (٣/ ١٨٥)] .

(٤) الشح: أشد البخل ، وهو أبلغ في المنع من البخل ، وقيل: البخل بالمال والشح بالمال والمعروف ، وقيل غير ذلك . [النهاية (٢/ ٢٠٦ ، ٢٠٧)] .

(٥) سقط من نسخة (ب) .

(٦) البادي: هو الذي يكون في البادية ومسكنه المضارب والخيام ، وهو غير مقيم في موضعه . [النهاية (١/ ٦٨)] .

(٧) الحاضر: المقيم في المدن والقرى . [النهاية (١/ ٢٣٥)] .

(٨) رواه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٠٧) ، حديث (٥١٥٤) . ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٥٩ ، ١٦٠) . وقال الألباني: «إسناده صحيح» . [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٥٣٩) ، حديث (٨٥٨)] . ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده ، ص ٣٠٠ ، حديث (٢٢٧٢) ، عن شعبة ، به . ورواه من طريق أبي داود الطيالسي: البيهقي في سننه (١٠/ ٢٤٣) ، والمزي في تهذيب الكمال ، ترجمة أبو كثير الزبيدي (٣/ ١٦٤٠) . ورواه الحاكم في مستدركه ، في كتاب الإيمان (١/ ١١) . والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٩٥) . ورواه الدارمي في سننه (٢/ ٢٤٠) بلفظ: «**إياك والظلم ، فإنَّ الظلم ظلمات يوم القيامة**» . ورواه الحاكم في مستدركه (١/ ٤١٥) ، بسنده إلى أبي داود الطيالسي ، به ـ بلفظ: «**إياكم والشح . . .**» إلى قوله: «**ففجروا**» . ورواه أبو داود في سننه (٢/ ٣٢٤) ، حديث (١٦٩٨) . والبيهقي في سننه (٤/ ١٨٧) بلفظ: «**إياكم والشح . . .**» إلى قوله: «**ففجروا**» . ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٦٤ ، ٦٥) بلفظ: « **قام رجل فقال: يا رسول الله ، أي الإسلام أفضل ؟ قال : أن يسلم المسلمون من يدك** =

٦٣٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا الملائي، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ نحوه في المعنى[(١)].

٦٣٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مريم، أنا الليث، ثنا ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «**المسلم من**
١٤٤/أ **سلم المسلمون / من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**»[(٢)].

= **ولسانك**». ورواه النسائي في سننه (٧/ ١٤٤)، حديث (٤١٦٥). ورواه الحاكم في مستدركه (١/ ١١). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٦٣٦). وللحديث شواهد عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة. [راجع لتخريجها: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٥٣٨)، حديث (٨٥٨)]. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو كثير الزبيدي من كبار التابعين»، ووافقه الذهبي. [المستدرك (١/ ٤١٥)]. قال الألباني: «صحيح». [صحيح الجامع الصغير (٢/ ٣٨٤)، حديث (٢٦٧٥)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح.

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٩١). والطيالسي في مسنده، ص ٣٠٠، حديث (٢٢٧٣). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ٢٤٣). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث رقم (٦٣٥). والحديث سنده صحيح، ولا يضر اختلاط المسعودي؛ لأنَّ أبا نعيم روى عنه قبل الاختلاط.

(٢) رواه الترمذي في سننه (٥/ ١٧)، حديث (٢٦٢٧). والنسائي في سننه (٨/ ١٠٤، ١٠٥)، حديث (٤٩٩٥). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٧٩). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٢)، حديث (١٨٠). والحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان (١/ ١٠). ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١١٠) بلفظ: «**المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**». ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٦٣٨). وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي موسى الأشعري، قال: **قُلْتُ**: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»: رواه البخاري (١/ ٥٤)، حديث (١١). ومسلم (١/ ٦٦)، حديث (٤٢). والترمذي في سننه (٥/ ١٧)، حديث (٢٦٢٨). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٤٨، ٤٤٩)، حديثي (٣٠٧، ٣٠٨). ورواه غيرهم.

٢ ـ عن أنس بن مالك ـ بنحوه، وفيه زيادة: رواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٣٦٤)، حديث (٥١٠). والحاكم في مستدركه (١/ ١١). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٥٤). ورواه غيرهم.

٣ ـ عن بلال بن الحارث المزني ـ بلفظ: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»: رواه الحاكم في مستدركه، في كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٥١٧).

٤ ـ عن معاذ بن أنس الجهني ـ بلفظ: «**إنَّ السالم من سلم الناس من يده ولسانه**»: رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٤٠).

٥ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ بلفظه وفيه زيادة: تقدَّم من طريق المؤلف في الأحاديث (٦٣٠ ـ ٦٣٦).

وسيأتي من طريق المؤلف في الحديثين: (٦٤٠، ٦٤١)، (٦٤٦، ٦٤٧)، (٦٤٢)، (٦٤٤). عن فضالة ابن عبيد، وجابر بن عبد الله، وكعب بن عاصم الأشعري، وعمرو بن بن عبسة. وقال الحاكم: «قد اتفقا على إخراج طرف حديث «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، ولم يخرجا هذه الزيادة وهي صحيحة على شرط مسلم. وقال الذهبي: لم يخرج مسلم نصفه الثاني». [المستدرك (١/ ١٠)]. وقال =

٦٣٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أي الإسلام أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»**[(١)].

٦٣٩ ـ حدثنا أحمد[(٢)] بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان (عن الحجاج بن الحجاج الباهلي)[(٣)]، عن سويد بن حجير، عن العلاء بن زياد قال: سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال: أي المؤمنين أفضل إسلاما؟ قال: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»**، قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: **«من جاهد نفسه في ذات الله»** قال: فأي المهاجرين أفضل؟ قال: **«من جاهد نفسه[(٤)]، وهواه في ذات الله»** قال: أنت قلته يا عبد الله بن عمرو أو رسول الله ﷺ؟ قال: قال: «بل رسول الله ﷺ قاله»[(٥)].

٦٤٠ ـ حدثنا أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثني عمي قال: حدثني أبو هانئ، عن عمرو بن مالك أن فضالة بن عبيد حدثه عن رسول الله ﷺ أنه قال في حجة الوداع: **«سأخبركم من المسلم: من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب، والمجاهد من**

= الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن جابر، وأبي موسى، وعبد الله بن عمرو».
قُلْتُ: الحديث سنده صحيح، ولا يضر وجود ابن عجلان، وهو صدوق مدلس، واختلطت عليه أحاديث سعيد عن أبي هريرة وهو هنا لم يرو عنه. وللحديث شواهد صحيحة كما تقدَّم في التخريج.

(١) رواه هناد في الزهد (٢/٥٤٨)، حديث (١١٣٤). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث الذي قبله (٦٣٧). والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه يحيى بن عبيد الله وهو متروك. وتقدم للحديث شواهد صحيحة في تخريج الحديث الذي قبله (٦٣٧).

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «محمد بن حفص»، والصواب ما أثبته؛ لأنَّ حفص بن عبد الله لم يعرف بالرواية عنه إلا ابنه أحمد كما في (تهذيب الكمال ١/٣٠٣)، وأيضاً قد روى المؤلف من هذا الطريق حديثاً آخر كما تقدم في حديث (٤٥٦).

(٣) سقطت من نسختي (أ، ب)؛ لأنَّ المؤلف روى حديثاً من هذا الطريق كما تقدَّم في حديث (٤٥٦)، وفيه الحجاج الباهلي. وعلاوة على ذلك، فإنَّ إبراهيم بن طهمان لم يعرف بالرواية عن سويد بن حجير كما في (تهذيب الكمال ١/٥٦)، ولم يُذْكَر أيضاً في تلاميذ سويد بن حجير كما في (تهذيب الكمال أيضاً ١/٥٥٩).

(٤) كذا وردت في نسختي (أ، ب). والصواب ما أثبته كما سيأتي في الحديث التالي.

(٥) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع، ولم أجده في مشيخة ابن طهمان المطبوع. وقد رُوي الحديث بنحوه عن ابن عمر كما تقدم في الأحاديث (٦٣٠ ـ ٦٣٤). وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٤٧٨)، حديث (١٤٩١)، وعزاه للمؤلف فقط، وقال: «إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات». قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف لانقطاعه؛ لأنَّ العلاء بن زياد لم يرو عن عبد الله بن عمرو، وورد الحديث من طرق صحيحة كما تقدَّم في حديث (٦٣٠)، وما بعده.

جاهد نفسه وهواه في طاعة الله»(١).

١٤٤/ب ٦٤١ ـ / حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني أبو هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنبي، عن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «**ألا أخبركم بالمؤمن؟ من أمنه الناس على أنفسهم وأموالهم، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب**»(٢).

٦٤٢ ـ حدثنا عبد الله بن شبيب وأبو حاتم الرازي قالا: ثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم الجدعاني، عن أبيه، عن جده قال: سمعت أبا مالك كعب بن عاصم الأشعري يقول: إن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع في أوسط أيام الأضحى: «**أليس هذا يومًا حرامًا؟**»(٣) قالوا: بلى يا رسول الله قال: «**فإن حرمتكم بينكم إلى يوم القيامة كحرمة هذا اليوم، ثم**

---

(١) رواه ابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٤٥٢)، حديث (٣١٥). ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٠٩)، حديث (١٣١) بلفظه ولم يذكر: «**سأخبركم مَن المسلم: من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، (١/ ١٣٩)، حديث (١٨٣) بلفظ: «**والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل**». ورواه البزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (٢/ ٣٥)، حديث (١١٤٣). ورواه ابن ماجه (٢/ ١٢٩٨)، حديث (٣٩٣٤). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٦٤١). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٢). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٢). والطبراني في معجمه الكبير (١٨/ ٣٠٩)، حديث (٧٩٧). والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٤٠)، حديث (١٨٤). وقال ابن تيمية: «إسناده جيد». [الإيمان، لابن تيمية، ص ٣]. وقال الهيثمي: «رواه البزار، والطبراني في الكبير باختصار، ورجال البزار ثقات». [مجمع الزوائد (٣/ ٢٦٨)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه أحمد بن عبد الرحمن وهو صدوق مختلط، وتابعه أحمد بن عمرو بن السرح المصري عند ابن ماجه، كما تقدَّم في التخريج، وهو ثقة كما في (التقريب، ص ٨٣). وللحديث شواهد تقدمت في حديث (٦٣٧).

(٢) رواه الحاكم في مستدركه (١/ ١٠، ١١). والطبراني في معجمه الكبير (١٨/ ٣٠٩)، حديث (٧٩٦). ورواه عبد الله بن المبارك في الزهد، ص ٢٨٤، حديث (٨٢٦). ورواه من طريقه: ابن حبان في صحيحه (٧/ ١٧٧، ١٧٨)، حديث (٤٨٤٢). والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢١). والبغوي في شرح السُّنة (١/ ٢٨، ٢٩)، حديث (١٤). ورواه المؤلف من طريق آخر، كما تقدم في الحديث الذي قبله (٦٤٠). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن إن شاء الله» [مجمع الزوائد (١/ ٥٦)]. وقال الألباني: «هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات»، يعني: سند الإمام أحمد. [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٨٢)، حديث (٥٤٩)، والإيمان لابن تيمية، ص ٣]. وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث حسن». [شرح السُّنة (١/ ٢٩)]. قُلْتُ: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه أبا صالح وهو صدوق كثير الغلط. وتابعه عبد الله بن المبارك في كتابه الزهد، وهو ثقة كما تقدم عندي في حديث (٩).

(٣) في نسخة (أ، ب): «يومٌ حرامٌ». والصواب ما أثبته كما تقتضيه قواعد اللغة العربية.

أنبئكم من المسلم، من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأنبئكم من المؤمن من أمنه المؤمنون على أنفسهم، وأنبئكم من المهاجر من هجر السيئات وهجر ما حرم الله عليه، والمؤمن حرام على المؤمن كحرمة هذا اليوم لحمه عليه حرام أن يأكله أو يغتابه بالغيب، وعرضه عليه حرام أن يخرقه[1]، ووجهه عليه حرام أن يلطمه، ودمه عليه حرام أن يسفكه، وحرام عليه أن يدفعه دفعة بغيّته[2]»[3].

٦٤٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى/ ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه عبيد بن عمير أن رسول الله ﷺ قيل له: ما الإسلام؟ قال: «**إطعام الطعام وطيب الكلام**»، قيل: فما الإيمان؟ قال: «**السماحة والصبر**»، قيل: فمن أفضل المسلمين إسلاما؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، قيل: فمن أفضل المؤمنين إيمانا؟ قال: «**أحسنهم خلقا**»، قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: **من هجر ما حرم الله عليه**»[4]. ١٤٥/أ

٦٤٤ ـ حدثنا علي بن حجر، ثنا خلف بن خليفة، عن حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: ما الإسلام؟ قال: «**طيب الكلام، وإطعام الطعام**» قال: فما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» قال: أي الصلاة أفضل؟ قال: «**طول** ....

---

(١) الخرق: ما انخرق من الشيء وبان منه. [النهاية (١/ ٢٩٠)]. فكأن المسلم إذا وقع في عِرْضِ أخيه، خرقه وأبانهُ للناس.

(٢) كذا في (أ)، (ب)، ولعل الصواب (تُعَنِّيه) من العناء كما في مجمع الزوائد (٣/ ٢٦٩)، وفي المعجم الكبير للطبراني (٣/ ٢٩٩): (تُعنِّتُه)، ومعناها قريب من الأول.

(٣) قال ابن حجر: وقد اعتمدت في كنيته على حديث إسماعيل بن عبد الله بن خالد عن أبيه عن جده قال: سمعتُ أبا مالك الأشعري كعب بن عاصم يقول... فذكر حديثاً. [الإصابة (٣/ ٢٩٧)]. **قُلْتُ**: وهو هذا الحديث. ورواه البغوي، وقال: غريب، وابن السكن. كما ذكره ابن حجر في الإصابة (٣/ ٢٩٧). **قُلْتُ**: ولم أجده في شرح السُّنة. ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ١٧٥، ١٧٦)، حديث (٤٠٠) بلفظ قريب. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه كرامة بنت الحسين، ولم أجد من ذكرها». [مجمع الزوائد (٣/ ٢٧٢)]. والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه: إسماعيل بن أبي أويس، ولا يحتج بشيء من حديثه سوى ما في الصحيحين، كما ذكر ابن حجر ذلك. [هدي الساري شرح صحيح البخاري ص (٣٩١)]، وعبد الله بن خالد، وهو مستور، وخالد بن سعيد، وهو مقبول. وللحديث شواهد صحيحة، كما تقدم في حديث (٦٣٧).

(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وقد وصله المؤلف كما سيأتي في حديث (٦٤٥). وقال الألباني: «هذا إسناد مرسل صحيح». [السلسلة الصحيحة (٣/ ٤٧٩)، حديث (١٤٩١)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لإرسال عبيد بن عمير له.

القنوت»[١]، قال: أي الصدقة أفضل؟ قال: «**جهد من مقل**»[٢]، قال: أي الهجرة أفضل؟ قال: «**أن تهجر ما كره الله**» قال: أي الجهاد أفضل؟ قال: «**أن تجاهد بمالك ونفسك فيعقر**[٣] **جوادك ويهراق دمك**» قال: أي الساعات أفضل؟ قال: «**جوف الليل**[٤] **الغابر**[٥]»[٦].

٦٤٥ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، ثنا حبان بن هلال، ثنا سويد أبو حاتم قال: حدثني عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال/: «**إطعـــام الطعـــام، ولـــين الكلام**»، قال: ١٤٥/ب

---

(١) قال النووي: «المراد بالقنوت هنا: القيام باتفاق العلماء فيما علمت». [صحيح مسلم بشرح النووي (٦/ ٣٥، ٣٦)].

(٢) جهد المقل: أي قدر ما يحتمله حال القليل المال. [النهاية (١/ ١٩٠)].

(٣) العقر: أصل العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، ويُقال: عقرتُ به: إذا قتلت مركوبه، وجعلته راجلاً. [النهاية (٣/ ١١٤)].

(٤) جوف الليل الآخر: أي ثلثه الآخر، وهو الجزء الخامس من أسداس الليل. [النهاية (١/ ١٨٨)].

(٥) الغابر: قال غير واحد من الأئمة: أنه يكون بمعنى: الماضي. [النهاية (٣/ ١٤٧)].

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٨٥). ورواه الطبراني في مكارم الأخلاق ص ٩٥ ـ ٩٦، حديث (١٥٥)، بسنده، عن عمرو بن عبسة ـ بلفظ: (أتيتُ النبي ﷺ فقُلْتُ: ما الإسلام؟ قال: «**إطعام الطعام، ولين الكلام**»، **قُلْتُ**: فما الإيمان؟ قال: «**الصبر والسماحة**»). ورواه الطبراني في معجمه الكبير، بسنده المتقدم قريباً ـ بلفظه مختصراً. كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٦١)، ولم أجده في المطبوع، ولعله ضمن المفقود منه. وقال الألباني: «هذا إسناد ضعيف ـ أي سند أحمد ـ محمد بن ذكوان، وشهر: ضعيفان، لكن الحديث ثبت غالبه من طرق أخرى». [السلسلة الصحيحة (٢/ ٨٤)، حديث (٥٥١)]. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١٢٧)، حديث (٢٠١٠٧). ورواه من طريق عبد الرزاق: أحمد في مسنده (٤/ ١١٤). وقال الألباني: «ورجال إسناده ـ أي أحمد ـ ثقات رجال الشيخين فهو صحيح إن كان أبو قلابة ـ واسمه: عبد الله بن زيد ـ سمعه من عمرو، فإنَّه مدلس». [الصحيحة (١/ ٨٥)، حديث (٥٥١)]. ورواه المؤلف بنفس السند ـ بلفظ مختصر كما تقدم في حديث (٣٠٨). ورواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ١١١، ١١٣ ـ ١١٤). وابن ماجه في سننه (١/ ٤٣٤)، حديث (١٣٦٤). وقال البوصيري: «هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن البيلماني، قال صالح جزرة: لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرّق، وقال ابن حبان: يروي المراسيل». [مصباح الزجاجة (١/ ٢٤٣)، حديث (٤٨٣)]. وقال الألباني: «ابن البيلماني: ضعيف، وابن طلق: مجهول». [الصحيحة (٢/ ٨٤)، حديث (٥٥١)]. وللحديث شواهد: عن عمير بن قتادة ـ بلفظ قريب. سيأتي عند المؤلف في حديث (٦٤٥)، وعن جابر بن عبد الله ـ بنحوه. سيأتي عند المؤلف في حديثي (٦٤٦، ٦٤٧)، وعن عبد الله بن حبشي الخثعمي ـ بنحوه. كما سيأتي في تخريج حديث (٦٤٥). وقال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه ورجاله ثقات. [مجمع الزوائد (١/ ٥٩)]. وقال الهندي: «رجاله ثقات». [كنز العمال (١/ ٢٧)، حديث (١٧)]. **قُلْتُ**: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه محمد ابن ذكوان وهو ضعيف. وللحديث شواهد تقدمت في التخريج.

يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: «**السماحة والصبر**» قال: يا رسول الله فأي الإسلام أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، قال: يا رسول الله أي المؤمنين أكمل إيمانا؟ قال: «**أحسنهم خلقا**»، قال: يا رسول الله أي القتل أشرف؟ قال: «**من أريق دمه وعقر**[1] **جواده**»، قال: يا رسول الله فأي الجهاد أفضل؟ قال: «**الذين جاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله**»، قال: يا رسول الله فأي الصدقة أفضل؟ قال: «**جهد المقــل**»[2]، قال: يا رسول الله فأي الصلاة أفضل؟ قال: «**طــول القنوت**»[3]، قال: يا رسول الله فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**من هجر السوء**»[4].

٦٤٦ ـ حدثنا علي بن حجر، ثنا يزيد بن هارون، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قيل: يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، قيل: فأي الصلاة أفضل؟ قال: «**طول القنوت**»، قيل: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «**من عقر جواده وأهريق دمه**»، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**أن تهجر ما كره ربك**»[5].

---

(١) تقدم تفسيرها في الحديث الذي قبله (٦٤٤).
(٢) تقدم تفسيرها في الحديث الذي قبله (٦٤٤).
(٣) تقدم تفسيرها في الحديث الذي قبله (٦٤٤).
(٤) رواه أبو يعلى في معجمه، ص ١٢٤، حديث (١٢٩). والطبراني في معجمه الكبير (١٧/٤٨)، حديث (١٠٣). والطبراني أيضاً في معجمه الأوسط، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٥٨). ورواه الحاكم في مستدركه (٣/٦٢٦). والطبراني في معجمه الكبير (١٧/٤٩)، حديث (١٠٥) بلفظ أطول. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني، وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف». [مجمع الزوائد (٥/ ٢٣١)]. ورواه المؤلف مرسلاً، عن عبيد بن عمير كما تقدَّم في حديث (٦٤٣).
وللحديث شواهد:
١ ـ عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن حبشي الخثعمي ـ بلفظ قريب: رواه النسائي في سننه في كتاب الزكاة، باب جهد المقل (٥/٥٨)، حديث (٢٥٢٦). والإمام أحمد في مسنده (٣/٤١١، ٤١٢). والدارمي في سننه (١/ ٣٣١)، وتصحف فيه «عبيد بن عمير» إلى: «عبيد الله بن عمير». ورواه غيرهم، كما تقدم عند المؤلف في حديث (٣٠٧).
٢ ـ عن عمرو بن عبسة وجابر بن عبد الله، كما تقدم في تخريج حديث (٦٤٤). وقال الذهبي: «أورد له الحاكم حديثاً ضعيفاً ـ أي عمير بن قتادة الليثي ـ». [المستدرك (٣/٦٢٦)]. قُلْتُ: لم يذكر له الحاكم سوى هذا الحديث. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سويد أبو حاتم: اختلف في ثقته وضعفه». [مجمع الزوائد (١/٥٨)]. وقال الألباني: «سويد هذا ضعيف، فالصواب المرسل». [الصحيحة (٣/٤٧٩)، حديث (١٤٩١)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سويداً، وهو ضعيف. وللحديث شواهد كما تقدم في التخريج.
(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٩١). ورواه الطيالسي في مسنده، ص ٢٤٦، حديث (١٧٧٧). والطبراني في معجمه الصغير (٢/ ٢٤، ٢٥)، حديث (٧١٣). والبغوي في شرح السُّنة (١/ ٢٩، =

٦٤٧ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قيل يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، قيل: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «**الصبر والسماحة**» قيل: فأي المؤمنين أكمل/ إيمانا؟ قال: «**أحسنهم خلقا**»، قيل: فأي الصلاة أفضل؟ ١٤٦/أ
قال: «**طول القنوت**»، قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «**جهد المقل**»، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «**أن تهجر ما حرم الله عليك**»(١).

٦٤٨ ـ حدثنا حميد بن زنجويه، ثنا عثمان بن صالح، ثنا ابن لهيعة، حدثني دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «**المؤمنون في الدنيا على ثلاثة أجزاء: الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم**

= ٣٠)، حديث (١٥) بلفظه ولم يذكروا الهجرة. وقال الهيثمي: «روى مسلم بعض هذا، ورجال أبي يعلى والصغير رجال الصحيح ورواه أحمد بنحوه». [مجمع الزوائد (٥/ ٢٩١)]. ورواه مسلم (١/ ٦٥)، حديث (٤١). والحاكم في مستدركه (١/ ١٠). وابن أبي الدنيا في الصمت وحفظ اللسان، ص ٤٤، حديث (٢٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٥١، ٤٥٢) حديث (٣١٤). والخطيب في تاريخه (١٠/ ٢٣). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ١٨٧). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٩، ٢١٠)، حديث (١٩٧). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٦٤)، حديث (٦٥٤٧). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٧٢). والدارميّ في سننه (٢/ ٢٩٩). ورواه المؤلف بالسند نفسه ـ بلفظ: «أي الصلاة أفضل؟ قال: «**طول القنوت**». كما تقدم في الحديث (٣١١)، وبأسانيد أخرى كما في حديثي (٣٠٩، ٣١٠). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجهاد (٥/ ٢٩٠، ٢٩١) بلفظ: (قالوا: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟ قال: «**من عُقِرَ جواده وأهريق دمه**»). ورواه المؤلف من طريق آخر، كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٦٤٧). وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة كما تقدم في حديثي (٦٣٧، ٦٤٤). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: حجاجاً، وهو صدوق يخطئ كثيراً. وأبا الزبير، وهو مدلس وقد عنعن. وقد تقدَّم بعضه من طريق مسلم في التخريج. وللحديث شواهد أيضاً.

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٧٦) رقم (٣٠٣٩٣) مختصرًا، وفي الإيمان، ص ٢٥، حديث (٤٣)، عن حسين بن علي، به ـ بلفظ: (قيل: يا رسول الله، أي الإيمان أفضل؟... إلى قوله: «**أحسنهم خلقاً**»). ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على الزهد لأبيه، ص ٢٥، حديث (٥٣) بسنده عن هشام عن الحسن: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أي الإيمان أفضل؟ قال: «**الصبر والسماحة**». ورواه الطبراني في مكارم الأخلاق، ص ٤٧، حديث (٣١). وابن عدي في كامله (٧/ ٢٦١٢).
قُلْتُ: في سنده يوسف بن محمد بن المنكدر، وهو ضعيف كما في الكامل. ورواه البزار في مسنده ـ بلفظ: «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً**»، كما في مجمع الزوائد (١/ ٥٨)، وقال الهيثمي: «رواه البزار وفيه أيوب عن محمد بن المنكدر ولا أعرفه». ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث (٦٤٦). وقال الألباني: «حديث صحيح رجاله ثقات لولا عنعنة الحسن». [الإيمان، لابن أبي شيبة، ص ٢٥].
قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: هشاماً: وهو مدلس وقد عنعن، وفي روايته عن الحسن مقال، والحسن: وهو مدلس وقد عنعن. وللحديث شواهد كما تقدم في حديثي (٦٣٧، ٦٤٤).

في سبيل الله، ثم الذي يأمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، ثم الذي أشرف على طمع تركه»[١] .

٦٤٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو عامر العقدي، ثنا عكرمة بن عمار[٢]، عن طيسلة[٣] بن علي أبي مدرك قال: أتيت ابن عمر بعرفة فسأله رجل من أهل العراق: من المؤمن؟ قال: **«المؤمن الذي إذا حدث صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا ائتمن أدى وما من آمن أمسى بعقوبة بوائقه من عارف أو منكر»**[٤] .

٦٥٠ ـ حدثنا الحسن بن عيسى، ثنا ابن المبارك، أنا سعيد بن أبي أيوب الخزاعي، ثنا عبد الله بن الوليد، عن أبي سليمان الليثي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: **«مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل الفرس في آخيته[٥] يجول ثم يرجع (إلى آخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى)** [٦] **الإيمان فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا**[٧]**/ معروفكم المؤمنين»**[٨] . ١٤٦/ب

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٨) . ورواه الحكيم الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري ـ بلفظه . كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٠٠) . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه: عبد الله بن لهيعة: وهو صدوق مختلط، ودراجاً: وروايته عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد: ضعيفة، وهذا الحديث رواه من هذا الطريق .

(٢) في نسخة (أ) تصحف إلى: «عكرمة بن علي» ؛ لأنَّ أبا عامر العقدي معروف بالرواية عن عكرمة بن عمار كما في (تهذيب الكمال ٢/ ٨٥٨)، وسقط في نسخة (ب) .

(٣) في نسختي (أ، ب): «مسلمة»، والتصحيح من (تهذيب الكمال ٢/ ٩٤٩) .

(٤) قال المزيّ في ترجمة طيسلة: «روى له أبو داود حديثاً واحداً موقوفاً على ابن عمر» . [تهذيب الكمال (٢/ ٦٣٣)، وكذا قال ابن حجر في التهذيب (٥/ ٣٦)] . والحديث سنده ضعيف ؛ لأنَّ فيه طيسلة، وهو مقبول، ولم يُتَابَع .

(٥) آخيتِهِ: الآخية ـ بالمد والتشديد ـ حبل أو عويد يعرضٍ في الحائط، ويدفن طرفان فيه، ويصير وسطه كالعروة، وتشد فيها الدابة، وجمعها: الأواخي ـ مشدداً ـ، والأخايا على غير قياس، ومعنى الحديث: أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت . [النهاية (١/ ٢٠)]، وانظر: أمثال الحديث، للرامهرمزي، ص ١٢٦) .

(٦) ما بين القوسين من الزهد لابن المبارك، ص ٢٤، وابن حبان، ومسند أبي يعلى، وغيرهم .

(٧) في نسختي (أ، ب): «وولوا»، والتصحيح من الزهد لابن المبارك وغيره .

(٨) رواه ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤، حديث (٧٣) . ورواه من طريق عبد الله بن المبارك: ابن حبان في صحيحه (٢/ ٧)، حديث (٦١٥) . وأحمد في مسنده (٣/ ٥٥) . وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٧٩) . ورواه أبو يعلى في مسنده (٤/ ١٦١٥)، حديث (١١٠٥)، و(٤/ ١٨٧٢)، حديث (١٣٣٤)، تحقيق: د/ فالح الصغير . وأبو الشيخ في كتاب الأمثال، ص ٢٣٨، ٢٣٩، حديث (٣٥٢) . ورواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٨) بلفظه ما عدا: «**فأطعموا طعامكم**...» إلخ الحديث . وذكره الديلمي في الفردوس (٤/ ١٣١)، حديث (٦٤٠٥) . ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤١٤، ٤١٥)، حديثي (٧١٣، ٧١٤) بلفظ: «**أطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين**» . وفي سند حديث (٧١٣) سقط: =

٦٥١ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، ثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**(١)»(٢).

٦٥٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا معلى بن منصور الرازي، ثنا ليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول

= «سعيد بن أبي أيوب». ورواه البخاري في تاريخه، ترجمة أبي سليمان الليثي (٨/ ٣٧). وذكره ابن حجر بلفظ القضاعي في لسان الميزان (٧/ ٥٨)، وتعجيل المنفعة ص ٤٩٢. وللحديث شاهد عن ابن عمر ـ بلفظه: رواه الرامهرمزيّ في أمثال الحديث، ص ١٢٦، حديث (٣٩). وقال الهندي: «سنده صحيح». [كنز العمال (١/ ٢٦٥)، حديث (١٣٣٢)]. وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح، غير أبي سليمان الليثي، وعبد الله بن الوليد التميمي وكلاهما ثقة». [مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠١)]. قُلْتُ: تصحف «التجيبي» إلى: «التميمي»، وأيضاً لم يوثقهما غير ابن حبان كما تقدم. وقال ابن حجر: «قال أبو الفضل ابن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب: حديثه غريب لا يذكر إلا بهذا الإسناد». [تعجيل المنفعة، ص ٤٩٢)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: عبد الله بن الوليد: وهو لين الحديث، وأبا سليمان الليثي: وهو مجهول. وللحديث شاهد سنده صحيح عن ابن عمر، كما تقدم في التخريج.

(١) **معنى الحديث**: أن المؤمن الممدوح هو الكيِّس الحازم الذي لا يُؤْتَى من ناحية الغفلة مرة بعد أخرى وهو لا يشعر، وقيل: أراد به الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، وهو بالرفع على معنى الخبر، ويروى بكسر الغين على معنى النهي: لا يخدعنَّ المؤمن، وليكن متيقظاً حذراً حتى لا يقع في مكروه، وهو لا يشعر، وقال عمر ﷺ: «لا تأمن عدوك، واحذر صديقك إلا الأمين، والأمين إلا من خشي الله عز وجل». [شرح السُّنة (١٣/ ٨٨)].

(٢) رواه مسلم (٤/ ٢٢٩٥)، حديث (٢٩٩٨). ورواه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٢٨، ٢٩)، حديث (٦٦٠). ورواه ابن عدي في كامله، ترجمة سهل مولى المغيرة بن أبي الغيث (٣/ ١٢٨١). والبيهقي في سننه (٦/ ٣٢٠). وقال البيهقي: «هذا إسناد فيه ضعف، وهو مشهور عند أهل المغازي». ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصبهاني، ص ١٣١، حديث (٢٩٦). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة سعيد بن عبد العزيز (٦/ ١٢٧) بلفظ: «**لا يلسع المؤمن من جحر مرتين**»، وفيه قصة. ورواه ابن عساكر، والعسكري في الأمثال، عن أبي هريرة ـ بلفظ: «**لا يلسع المؤمن من جحر مرتين**»، كما في كنز العمال (١/ ١٦٦)، حديث (٨٣١). ورواه المؤلف من طرق أخرى عن الزهري، به ـ كما سيأتي في الأحاديث (٦٥٢ ـ ٦٥٤). ورواه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣١٨)، حديث (٣٩٨٣). وأحمد في مسنده (٢/ ١١٥). والطيالسي في مسنده، ص ٢٥٠، حديث (١٨١٣). والخرائطي في مكارم الأخلاق كما في منتقاه، ص ٢١٩، حديث (٥٢٣). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٣٤)، حديثي (٨٢٧، ٨٢٨). وابن عدي في كامله، ترجمة زمعة بن صالح (٣/ ١٠٨٥). ورواه الطبراني في الكبير والأوسط، عن عمرو بن عوف المزني ـ بلفظ حديث أبي هريرة كما ذكره الهيثمي (٨/ ٩٠)، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن كثير بن عبد الله وهما ضعيفان وقد وثِّقا». والحديث سنده صحيح؛ لإيراد مسلم له من هذا الطريق، وأيضاً فقد تُوبع ابن أخي ابن شهاب، فتابعه عقيل بن خالد الأيلي، وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٦٥٢)، ويونس بن يزيد الأيلي، وهو ثقة كما سيأتي في حديث (٦٥٣).

الله ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»[(١)].

٦٥٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يلدغ المسلم من جحر مرتين»[(٢)].

٦٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا عبد الله[(٣)] بن موسى، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»[(٤)].

قال أبو عبد الله: ومما يدل على أن تأويل هذه الأخبار التي فيها نفي الإيمان عن من ارتكب المعاصي المذكورة فيها، إليه ما ذهبنا من أن المراد بها نفي استكمال الإيمان لا نفي الإيمان كله بأسره حتى لا يبقى منه شيء ما.

٦٥٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا ابن عيينة، عن الزهري/، عن أبي إدريس الخولاني ١٤٧/أ
عائذ الله بن عبد الله، عن عبادة بن الصامت قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: «تبايعوني[(٥)] على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، وتلا سفيان:

---

(١) رواه البخاري (١٠/ ٥٢٩)، حديث (٦١٣٣). ومسلم (٤/ ٢٢٩٥)، حديث (٢٩٩٨). وأبو داود (٥/ ١٨٥)، حديث (٤٨٦٢). وابن ماجه في سننه (٢/ ١٣١٨)، حديث (٣٩٨٣). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٧٩). والدارميّ في سننه (٢/ ٣١٩، ٣٢٠). والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٩٧). والخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصفهاني، ص ٢١٩ ـ ٢٢٠، حديث (٥٢٥). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ١٢٩)، وفي الآداب، باب الحذر، ص ٢٧٨، حديث (٥٨٢). والخطيب البغدادي في تاريخه، ترجمة أحمد بن يوسف التغلبي (٥/ ٢١٨ ـ ٢١٩). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ٨٧، ٨٨، حديث (٣٥٠٧). والحديث سنده صحيح.

(٢) رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصفهاني، ص ٢٢٠، حديث (٥٢٦) قال: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين». وقد رواه مرفوعاً كل من: مسلم (٤/ ٢٢٩٥)، حديث (٢٩٩٨). والبخاري في الأدب المفرد ص ٣٢٨، حديث (١٢٧٨). والخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصفهاني، ص ٢١٩ ـ ٢٢٠، حديث (٥٢٥). والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٩٧). والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ سعيد بن المسيب أرسله، ووصله مسلم وغيره كما تقدم في التخريج.

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «عبيد الله بن موسى»، والصواب ما أثبته كما في تهذيب الكمال (٣/ ١٥٤٩)، وكما في مكارم الأخلاق للخرائطي، ص ٢١٩.

(٤) رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصفهاني، ص ٢١٩، حديث (٥٢٤). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في الأحاديث (٦٥١ ـ ٦٥٣). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: يعقوب بن حميد: وهو صدوق ربما وهم، وعبد الله بن موسى: وهو صدوق كثير الخطأ، وأسامة بن زيد: وهو صدوق يهم. وقد تقدَّم الحديث من طرق صحيحة عند المؤلف كما تقدم في التخريج.

(٥) البيعة: المعاقدة على الإسلام، والإمامة، والإمارة، والمعاهدة على كل ما يقع عليه اتفاق، والمراد به في الحديث: المعاقدة على الإسلام وإعطاء العهود به. [جامع الأصول (١/ ٢٥٢)].

﴿يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾ [الممتحنة: ١٢] الآية كلها، ثم قال: **«من وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»**[(١)].

٦٥٦ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة بن الصامت قال: بايع رسول الله ﷺ نفرا[(٢)] أنا فيهم، وتلا آية النساء[(٣)] فذكر مثله[(٤)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (٨/ ٦٣٧، ٦٣٨)، حديث (٤٨٩٤)، و(١٢/ ٨٤)، حديث (٦٧٨٤). ومسلم في صحيحه (٣/ ١٣٣٣)، حديث (١٧٠٩). والترمذي في سننه (٤/ ٤٥)، حديث (١٤٣٩). والنسائي (٨/ ١٠٨، ١٠٩)، حديث (٥٠٠٢). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣١٤). والحميدي في مسنده (١/ ١٩١). والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٤٩، ٥٠). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٥٧)، حديث (٤٨٧). والبيهقي في سننه الكبرى (٨/ ٣٢٨). ورواه البخاري في صحيحه (١/ ٦٤)، حديث (١١)، و(٧/ ٢١٩)، حديث (٣٨٩٢). والنسائي في سننه (٧/ ١٤١، ١٤٢)، حديث (٤١٦١). والبغوي في شرح السنة (١/ ٦٠)، حديث (٢٩). ورواه البخاري (٧/ ٣١٤)، حديث (٣٩٩٩). ورواه الدارقطني في سننه (٣/ ٢١٥)، حديث (٤٠٢). ورواه عبد بن حميد، وابن مردويه، وابن المنذر ـ بلفظه. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٠٩). ورواه الروياني، وابن جرير، وابن عساكر ـ بلفظ قريب، كما ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ٣٢٥)، حديث (١٥٢٠). ورواه المؤلف من طرق أخرى عن عبادة بن الصامت، كما سيأتي في الأحاديث (٦٥٦ ـ ٦٦٢). وروي بنحوه عن عدد من الصحابة، منهم: أبو إدريس الخولاني ﷺ ـ بنحوه. ذكره ابن الأثير في جامع الأصول (١/ ٢٥٤)، حديث (٤٥). وأميمة بنت رقيقة رضي الله عنها ـ بلفظ قريب. ذكره ابن الأثير في جامع الأصول (١/ ٢٥٥)، حديث (٤٦). والحديث سنده صحيح.

فائدة: قال الترمذي: «قال الشافعي: لم أسمع في هذا الباب أن الحدود تكون كفارة لأهلها شيئاً أحسن من هذا الحديث، وأحب لمن أصاب ذنباً فستره الله عليه أن يستر على نفسه، ويتوب فيما بينه وبين ربه. وكذلك روي عن أبي بكر، وعمر أنهما أمرا رجلاً أن يستر على نفسه». [سنن الترمذي (٤/ ٤٦)].

(٢) نفر: اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا واحد له من لفظه. [النهاية (٤/ ١٦٣)].

(٣) أي التي نزلت في امتحان النساء، وهي التي في سورة الممتحنة: ١٢.

(٤) رواه البخاري (٨/ ٦٣٨) ـ معلقاً عن عبد الرزاق، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٤/ ٣٣٩). ومسلم في صحيحه (٣/ ١٣٣٣)، حديث (٤٢) وفيه زيادة: «فتلا علينا آية النساء: ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [الممتحنة: ١٢]. ورواه البخاري في صحيحه (١٢/ ١٠٨)، حديث (٦٨٠١)، و(١٣/ ٤٤٦)، حديث (٧٤٦٨). والنسائي في سننه (٧/ ١٤٨)، حديث (٤١٧٨). والدارقطني في سننه (٣/ ٢١٥)، حديث (٤٠١). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٥٧، ٥٥٨)، حديث (٤٨٨). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث (٦٥٥). والحديث سنده صحيح.

٦٥٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت قال: «أخذ علينا رسول الله ﷺ ستاً كما أخذ على النساء مثله، وزاد، وقال: لا يعضه بعضكم بعضا، ولا تعصوني في معروف[١] آمركم به.

قال إسحاق: لا يعضه بعضكم بعضا لا يبهت[٢] بعضكم بعضا»[٣].

٦٥٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا سفيان، عن خالد الحذاء بهذا الإسناد نحوه[٤].

٦٥٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ لنا في مجلس: «**تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا/ تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا** ١٤٧/ب
ببهتان[٥] تفترونه[٦] بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله في الدنيا فأمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه» قال: فبايعناه على ذلك[٧].

٦٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو سفيان سعيد بن يحيى الواسطي، ثنا سفيان

---

(١) المعروف: كل ما ندب إليه الشرع، أو نهى عنه من المحسنات والمقبحات. [جامع الأصول (١/ ٢٥٢)].

(٢) البهت: الكذب والافتراء. [النهاية (١/ ١٠٠)].

(٣) رواه ابن ماجه (٢/ ٨٦٨)، حديث (٢٦٠٣). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٥٩)، حديث (٤٩١). ومسلم (٣/ ١٣٣٣)، حديث (٤٣). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٧٩، حديث (٥٧٩). وابن منده في الإيمان (٥٥٨)، حديثي (٤٨٩، ٤٩٠). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٧٩، حديث (٥٨٠) بلفظ: (أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يعضه بعضكم بعضاً**»). ورواه المؤلف من طرق أخرى، كما تقدم في حديث (٦٥٥). والحديث سنده صحيح. ولا يضر اختلاط عبد الوهاب الثقفي؛ لأنَّهُ حجب حال اختلاطه، وقد تابعه أيضاً سفيان الثوري، وهو ثقة كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٦٥٨).

(٤) تقدم في الحديث الذي قبله. والحديث سنده صحيح.

(٥) البهتان: هو الباطل الذي يتحيَّر منه، وهو من البهت: التحيّر، والألف والنون زائدتان، يُقال: بهته يبهته، والمعنى: لا يأتين بولد من غير أزواجهن فينسبنه إليهم، والبهت: الكذب والافتراء. [النهاية (١/ ١٠٠)].

(٦) الافتراء: الكذب. [جامع الأصول (١/ ٢٥٢)].

(٧) رواه الدارمي في سننه (٢/ ٢٢٠). ورواه الدارقطني في سننه (٣/ ٢١٤، ٢١٥)، حديث (٤٠٠). ورواه البخاري معلقًا في صحيحه (١٣/ ٢٠٣)، حديث (٧٢١٢). وقد وصله البخاري كما تقدم في حديث (٦٥٥)، من طرق أخرى عن الزهري، به. ووصله أيضاً الدارمي، والدارقطني كما تقدم. وقال ابن حجر في تغليق التعليق: «قال الزهري في الزهريات: حدثنا عبد الله بن صالح: ثنا الليث، به». [تغليق التعليق (٥/ ٣١٣)]. والحديث سنده صحيح.

ابن حسين، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «**من يبايعني على هؤلاء الآيات الثلاث**: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]؟ . . . حتى انتهى إلى آخرهن، ثم قال: «**من وفاهن فأجره على الله، ومن انتقص منهن شيئا فعوقب في الدنيا كان كفارته**[١] **في الآخرة، ومن لم يعاقب في الدنيا فأمره إلى الله إن شاء أخذ، وإن شاء ترك**»[٢].

٦٦١ ـ حدثنا عباس النرسي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ستاً[٣]، وقال: «**من أصاب منكم منهن فعجلت عقوبته فهو كفارة، ومن أخر عنه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء رحمه**»[٤].

٦٦٢ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا زياد، عن ابن إسحاق قال: ثنا ابن شهاب الزهري، عن عائذ الله بن عبد الله/ الخولاني أبي إدريس، أن عبادة بن الصامت ١٤٨/أ
حَدَّث قال: بايعنا رسول الله ﷺ ليلة العقبة الأولى على: «**أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتيه ببهتان**[٥] **نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصه في معروف فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئا فأخذتم**[٦] **بحده في**

---

(١) الكفَّارة: الفعلة التي من شأنها أن تُكَفِّرَ الخطيئة، أي: تسترها. [جامع الأصول (١/ ٢٥٣)].

(٢) رواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٣١٨). ورواه عبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه ـ بلفظه. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة الأنعام (٣/ ٥٤). ورواه المؤلف من طرق أخرى، كما تقدم في حديث (٦٥٥). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنَّما اتفقا جميعاً على حديث الزهري عن أبي إدريس عن عبادة: «**بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً**»، وقد روى سفيان بن حسين الواسطي كلا الحديثين عن الزهري، فلا ينبغي أن ينسب إلى الوهم في أحد الحديثين إذا جمع بينهما، والله أعلم». ووافقه الذهبي. **قُلْتُ**: الحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه: سعيداً الواسطي: وهو صدوق، وتابعه يزيد بن هارون عند الحاكم، وهو ثقة كما تقدم عندي في حديث (١٩). وسفيان الواسطي: وهو ثقة في غير الزهري، وروايته هنا عن الزهري ولكن تابعه أكثر من واحد وهم: سفيان بن عيينة: وهو ثقة، ومعمر بن راشد: وهو ثقة، ويونس الأيلي: وهو ثقة.

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «سرا».

(٤) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٥٥٩)، حديث (٤٩١). ورواه أحمد في مسنده (٥/ ٣١٣). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في حديث (٦٥٥). والحديث سنده صحيح.

(٥) تقدم شرحها قريباً في حديث (٦٥٩).

(٦) أخذ به فلان، يعني: بذنبه؛ أي: عُوقِبَ به وجوزي عليه. [جامع الأصول (١/ ٢٥٣)].

الدنيا فهو كفارة له، وإن سترتم عليه إلى يوم القيامة فأمركم إلى الله إن شاء عذب وإن شاء غفر»[١].

٦٦٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قالوا: يا رسول الله على ما تبايعنا؟ قال: «**على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تسرقوا، ولا تزنوا فمن أصاب من ذلك شيئا فأقيم عليه الحد فالحد كفارة له، ومن أتى من ذلك شيئا فستره الله عليه فحسابه على الله، ومن لم يأت من ذلك شيئا ضمنت له الجنة**»[٢].

قال أبو عبد الله: ففي هذا الحديث دلالتان على أن السارق والزاني ومن ذكر في هذا الحديث غير خارجين من الإيمان بأسره، إحداهما قوله: «**فمن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له**»[٣]، والحدود لا تكون كفارات إلا للمؤمنين، ألا ترى قوله: «**من/ ستر الله عليه فأمره إلى الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه**»[٤]، ١٤٨/ب
فإذا غفر له أدخله الجنة، ولا يدخل الجنة من البالغين المكلفين إلا مؤمن.

وقوله ﷺ: «**إن شاء غفر له وإن شاء عذبه**»، هو نظير قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، فحكم بأن الشرك غير مغفور للمشرك يعني إذا مات غير تائب منه لقوله: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] مع آيات غير هذه تدل على أن التائب من الشرك مغفور له شركه، فثبت بذلك أن الشرك الذي أخبر الله أنه لا يغفره هو الشرك الذي لم يتب منه، وأن التائب مغفور له شركه، وأخبر أنه يغفر ما دون الشرك لمن يشاء يعني لمن أتى ما دون الشرك فلقي الله غير تائب منه؛ لأنه لو

---

(١) ذكره ابن هشام في السيرة النبوية، باب بيعة العقبة الأولى (٢/٥٧). ورواه ابن إسحاق، وابن جرير، وابن عساكر. عن عبادة بن الصامت ـ بلفظه وفيه زيادة. كما ذكره الهندي في كنز العمال، ص ٣٢٤ ـ ٣٢٥، حديث (١٥١٨). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما تقدم في حديث (٦٥٥). والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه زياد بن عبد الله، وهو صدوق.

(٢) رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه. كما ذكره ابن حجر في فتح الباري (١/٦٧) وقال: «رجاله ثقات». ورواه ابن جرير في تفسيره، سورة الممتحنة (٢٨/٧٩). والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه: ليث بن أبي سليم: وهو ضعيف، وتابعه عند ابن أبي خيثمة: أيوب السختياني، كما تقدم في التخريج. وهو ثقة، كما تقدم عندي في حديث (١٤٣)، وعمرو بن شعيب وأباه: صدوقان. وتقدَّم الحديث من طرق صحيحة عن عبادة بن الصامت في حديث (٦٥٥).

(٣) تقدم تخريجه في الحديث (٦٦١).

(٤) تقدم تخريجه في الحديث (٦٥٥).

أراد أن يغفر ما دون الشرك للتائب دون من لم يتب لكان قد سوّى بين الشرك وما دونه، ولو كان كذلك لم يكن لفصله بين الشرك وما دونه معنى، ففصله بينهما دليل على أن الشرك لا يغفره لو مات وهو غير تائب منه، وأن يغفر ما دون ذلك الشرك لمن يشاء ممن مات وهو غير تائب، ولا جائز أن يغفر له ويدخله الجنة إلا وهو
١٤٩/أ مؤمن، كذلك/ أخبر المصطفى رسول رب العالمين ﷺ أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن[(١)].

٦٦٤ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بشر بن سحيم أن رسول الله ﷺ أمرَ منادياً فنادى: **«إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مؤمنة»** [(٢)].

٦٦٥ ـ حدثنا إسحاق، ومحمد بن يحيى قالا: أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً[(٣)] فنادى: **«إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»**[(٤)].

---

(١) سيأتي تخريجه مسنداً من طريق المؤلف في الأحاديث (٦٦٧، ٦٦٨، ٦٧١، ٦٧٣).

(٢)) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١٨٣ ـ ١٨٤، حديث (١٢٩٩) وفيه صرَّح حبيب بالسَّماع من نافع ـ بلفظه، إلا أن بدل «مؤمنة»: «مسلمة» ـ وفيه زيادة. ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٤١٥). والبيهقي في سننه (٤/ ٢٩٨). ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٥٤٨)، حديث (١٧٢٠). وأحمد في مسنده (٣/ ٤١٥، ٤/ ٣٣٥). ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٤١٥، ٤/ ٣٣٥). وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٣١٣)، حديث (٢٩٦٠). والنسائي (٧/ ١٠٤)، حديث (٤٩٩٤). والدارمي في سننه (٢/ ٢٣، ٢٤). ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٤٩)، بسنده إلى أبي الزبير، قال: سألتُ جابراً عن القتيل الذي قُتِلَ فأذن فيه سحيم، قال: كان بحنين فأمر النبي ﷺ سحيماً أن يؤذن في الناس... الحديث ـ بلفظه. ورواه المؤلف بلفظه، عن بعض الصحابة كما سيأتي في الأحاديث التي بعده. والحديث سنده صحيح. ولا تضر عنعنة حبيب بن أبي ثابت؛ لأنَّه صرَّح بالسماع عند أحمد، وأبي داود الطيالسي كما تقدم في التخريج.

(٣) بلال بن رباح الحبشي، وهو ابن حمامة، وهي أمه، مؤذن رسول الله ﷺ، مولى أبي بكر، من السابقين الأولين، وشهد بدراً والمشاهد، مات بالشام سنة (١٧هـ). [الإصابة (١/ ١٦٥)، التقريب، ص ١٢٩].

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٢٧٠) رقم (٩٥٧٣) عن معمر به بلفظه. ورواه البخاري (٦/ ١٧٩)، حديث (٣٠٦٢). ومسلم (١/ ١٠٥، ١٠٦)، حديث (١١١). وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٥ ـ ٢٧)، حديث (٤٥٠٢). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٠٩). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٤٦). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٥٩، ١٦٠)، حديث (١٠٩٧). ورواه البخاري (١١/ ٤٩٨)، حديث (٦٦٠٦). ورواه البغوي في شرح السُّنة (١٠/ ١٥٦)، حديث (٢٥٢٦) من طريق البخاري. والحديث سنده صحيح.

٦٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو اليمان، أنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه[(١)].

٦٦٧ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو عامر العقدي، وأبو النضر هاشم بن القاسم قالا: ثنا عكرمة، وهو ابن عمار اليمامي[(٢)]، عن أبي زميل سماك الحنفي، عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر[(٣)] قتل ناس من أصحاب النبي ﷺ فجعلوا يقولون قتل فلان شهيدا، وفلان شهيدا، حتى ذكروا رجلا، فقال رسول الله ﷺ: «**اخرج يا ابن الخطاب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن**» فخرجت فناديت[(٤)].

٦٦٨ ـ / حدثنا يحيى بن يحيى، أنا هشيم، عن مغيرة، عن عامر، عن المحرر بن أبي هريرة، عن أبيه قال: كنت مع علي بن أبي طالب حيث نادى ببراءة[(٥)]، فكان ينادي بها فإذا صحل[(٦)] صوته أمرني فناديت، فقلت: يا أبة! ما كنتم تنادون به؟ قال: كنا ننادي أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان[(٧)]. ١٤٩/ب

(١) رواه البخاري (٦/ ١٧٩)، حديث (٣٠٦٢). و(٧/ ٤٧١)، حديث (٤٢٠٣). ورواه أبو عوانة في مسنده (١/ ٤٦). ورواه الدارمي في سننه (٢/ ٢٤٠، ٢٤١) بلفظ: «**إنَّ الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**». ورواه المؤلف من طريق آخر، كما تقدَّم في الحديث (٦٦٥). والحديث سنده صحيح.

(٢) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «اليماني».

(٣) يوم خيبر: سنة سبع من الهجرة. [راجع لتفصيل أكثر: البداية والنهاية (٤/ ٢٠٤)].

(٤) رواه مسلم (١/ ١٠٧، ١٠٨)، حديث (١١٤). والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٠). ورواه الترمذي في سننه (٤/ ١٣٩)، حديث (١٥٧٤). وأحمد في مسنده (١/ ٤٧). والدارمي في مسنده (٢/ ٢٣٠، ٢٣١). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٤٧، ٤٨). والحديث سنده صحيح.

(٥) أي: سورة التوبة ـ براءة ـ كما ذكر الطبري في تفسيره (١٠/ ٦١).

(٦) في نسختي (أ، ب): «صهل»، والتصحيح من المستدرك والنسائي وأحمد وغيرهم، كما سيأتي في التخريج. والصّحل في الصوت: البحَّة. [النهاية (٢/ ٢٥٤)].

(٧) رواه الحاكم في مستدركه (٤/ ١٧٩)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. والنسائي في سننه (٥/ ٢٣٤)، حديث (٢٩٥٨). وأحمد في مسنده (٢/ ٢٩٩). والدارمي في سننه (١/ ٣٣٢، ٣٣٣)، و(٢/ ٢٣٧). والطبري في تفسيره (١٠/ ٦٣، ٦٤). والبيهقي في سننه (٩/ ٢٢٥). ورواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٦٣). ورواه الحاكم في مستدركه (٢/ ٣٣١)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٩/ ٢٢٦) رقم (٣٥٩٣)، من طريق المحرر، به بلفظه. ورواه البخاري (١/ ٤٧٧)، حديث (٣٦٩). ورواه مسلم (٢/ ٩٨٢)، حديث (١٣٤٧). وأبو داود (٢/ ٤٨٣)، حديث (١٩٤٦). والنسائي في سننه (٥/ =

٦٦٩ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق، عن زيد ابن أثيع: سألنا عليًا بأي شيء بعثت(١)؟ قال: «بأربع لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فأجله إلى مدته، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا»(٢).

٦٧٠ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أثيع: سألنا عليا بأي شيء بعثت؟ قال سفيان: حين بعثه إلى مكة حين حج بالناس أبو بكر قال: بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة وذكر الحديث بطوله(٣).

٦٧١ ـ حدثنا محمد بن عمار الرازي، ومحمد بن عبد الرحيم البزاز، ثنا سعيد ابن سليمان، ثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الحكم بن عتيبة، عن

= ٢٣٤)، حديث (٢٩٥٧). والبيهقي في سننه (٥/ ٨٧، ٨٨)، ورواه غيرهم. [راجع: إرواء الغليل (٤/ ٣٠٠)، حديث (١١٠١)].

والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه:

١ ـ هشيم بن بشير: وهو مدلس وقد عنعن، وتابعه شعبة بن الحجاج عند الحاكم، والنسائي، وأحمد، وغيرهم كما تقدم في التخريج. وشعبة: ثقة كما تقدم عندي في حديث (٤).

٢ ـ ومغيرة بن مقسم: وهو مدلس وقد عنعن، وتابعه سليمان الشيباني عند الحاكم، والطبري كما تقدم في التخريج، وسليمان: ثقة كما تقدم عندي في حديث (٥٩٠).

٣ ـ والمحرر: وهو مقبول، وتابعه حميد بن عبد الرحمن بن عوف عند البخاري ومسلم وغيرهما كما تقدم في التخريج، وحميد: ثقة كما تقدم عندي في حديث (٢٠٥).

(١) يعني: لما بعث إلى مكة حين حج بالناس أبو بكر كما قاله سفيان في حديث (٦٧٠).

(٢) رواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٥٧). والترمذي في سننه (٣/ ٢٢٢)، حديث (٨٧١)، و(٥/ ٢٧٦)، حديث (٣٠٩٢). وأحمد في مسنده (١/ ٧٩). والحميدي في مسنده (١/ ٢٦، ٢٧)، حديث (٤٨). والدارمي في سننه (١/ ٦٨). وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٧٤٠)، حديث (٤٤٨)، تحقيق: د/ فالح الصغير. ورواه أحمد في مسنده (١/ ٣). والطبري في تفسيره (١٠/ ٦٤). وسعيد بن منصور في سننه، و النسائي كما ذكره ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٣١٩). قُلْتُ: ولم أجده في سنن النسائي الصغرى ولا الكبرى كما في تحفة الأشراف؛ لأنَّ حديث زيد بن يُثيع ـ ويقال: أثيع ـ لم يذكر المزيّ من خرَّج حديثه سوى الترمذي. [راجع: التحفة (٧/ ٣٧٥)، حديث (١٠١٠١)]. وأيضاً لم أجده في الجزء المطبوع من سنن سعيد بن منصور. ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث الذي يليه (٦٦٩). وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». [سنن الترمذي (٥/ ٢٧٦)]. وقال عبدالقادر الأرناؤوط: «إسناده قوي» ـ أي الترمذي ـ. [جامع الأصول (٢/ ١٥٦)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سفيان بن عيينة، وأبا إسحاق، وهُمَا ثِقَتَان مختلطان، وأيضاً فيه أبو إسحاق: مدلس وقد عنعن.

(٣) تقدم في الحديث الذي قبله (٦٦٩).

مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر[١]، ثم أتبعه علياً[٢] فدفع إليه كتاب رسول الله صلى الله / عليه وسلم، فأمّره على الموسم، وأمر علياً[٣] أن ننادي ١٥٠/أ
بهؤلاء الكلمات فانطلقنا فحججنا فقام علي أيام التشريق فنادى: «**ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا مؤمن**»، وكان علي ينادي بهذا فإذا بح، قام أبو هريرة فينادي بهن[٤].

٦٧٢ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر ببراءة ثم أتبعه عليا فكان الذي بعث به علي أربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدته[٥].

---

(١) أبو بكر الصديق: أول الخلفاء الراشدين.

(٢) علي بن أبي طالب: رابع الخلفاء الراشدين.

(٣) في نسخة (أ): «علينا».

(٤) رواه الترمذي في سننه (٥/ ٢٧٥، ٢٧٦)، حديث (٣٠٩١). والبيهقي في سننه (٩/ ٢٢٤) وعند الترمذي: «وكان عليّ ينادي بهن فإذا عيي قام أبو بكر فنادى بها». ورواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٥١، ٥٢). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث (٦٧٢). وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس». وقال الألباني: «ورجاله كلهم ثقات، رجال البخاري، فهو صحيح الإسناد، فلا أدري لم اقتصر الترمذي على تحسينه، وله شاهد مرسل من حديث أبي جعفر محمد بن علي ـ رضي الله عنهم ـ بنحوه، رواه ابن إسحاق في السيرة بسند حسن مرسل». [إرواء الغليل (٤/ ٣٠٣، ٣٠٤)، حديث (١١٠١)]. قُلتُ: الحديث سنده صحيح.

فائدة: قال الطحاوي في مشكل الآثار (٩/ ٢٢٥، ٢٢٦): «هذا مشكل؛ لأنَّ الأخبار في هذه القصة تدلُّ على أنَّ النبي ﷺ كان بعث أبا بكر بذلك، ثم أتبعه علياً فأمره أن يؤذن، فكيف يبعث أبو بكر أبا هريرة ومن معه بالتأذين مع صرف الأمر عنه في ذلك إلى عليّ؟!». ثم أجاب بما حاصله: «أنَّ أبا بكر كان الأمير على الناس في تلك الحجة بلا خلاف، وكان عليّ هو المأمور بالتأذين بذلك، وكان علياً لم يطق التأذين بذلك وحده، واحتاج إلى من يعينه على ذلك، فأرسل معه أبو بكر أبا هريرة وغيره ليساعدوه على ذلك».

(٥) رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٦٤). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث (٦٧١). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه سليمان بن قرم، وهو صدوق سيئ الحفظ. وقد تقدم الحديث من طريق صحيح في الحديث الذي قبله.

٦٧٣ ـ حدثنا سعيد بن مسعود، ثنا محمد بن سابق، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه حدثه أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان في أيام التشريق[1] فناديا: «**ألا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أيام أكل وشرب**»[2].

قال أبو عبد الله: فثبت بما ذكرنا أن المصر على ما دون الشرك حتى يموت مؤمن
١٥٠/ب غير/ كافر ولا مشرك، وهو بين خوف ورجاء: يخاف أن يعاقبه الله على معصيته إياه بما استحق من العقوبة، ونرجو أن يتفضل الله عليه فيعفو عنه ويغفر له ذنبه[3].

قال أبو عبد الله: وقد غلت في تأويل هذه الأخبار التي جاءت في نفي الإيمان عن من ارتكب الكبائر طوائف من أهل الأهواء والبدع منهم الخوارج[4]، والمعتزلة[5]، والرافضة[6].

فأما الخوارج فتأولتها على إكفار المسلمين بالمعاصي، وسفك دمائهم.

قالوا: تأويل قوله: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[7]، أنه كافر بالله لأن الإيمان ضد الكفر فإذا لم يكن مؤمنا فهو كافر؛ لأنهما فعلان متضادان أحدهما ينفي الآخر، فإذا فعل الإيمان قيل مؤمن لفعله الإيمان، وإذا فعل الكفر قيل: هو كافر لفعله الكفر.

قالوا: فسواء قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني وهو مؤمن**»[8]، أو قال: «**لا يزني إلا وهو كافر**» لا يصح في القول غير ذلك.

---

(١) أيام التشريق، هي: ثلاثة أيام تلي عيد النحر، سميت بذلك، من تشريق اللحم، وهو: تقديده وبسطه في الشمس ليجف؛ لأنَّ لحوم الأضاحي كانت تشرق فيها بمنى. وقيل: لأنَّ الهدي والضحايا لا تُنحر حتى تشرق الشمس؛ أي: تطلق. [النهاية (٢/ ٢١٥)].

(٢) رواه أحمد في مسنده (٣/ ٤٦٠). ومسلم (٢/ ٨٠٠)، حديث (١١٤٢). والطبراني في معجمه الصغير (١/ ٦٧)، حديث (٨١) بلفظه، غير أنَّه قال: «فنادى». ورواه عبد بن حميد في منتخبه (١/ ٣٣٦)، حديث (٣٧٤). ورواه مسلم (٢/ ٨٠١)، حديث (١١٤٢). وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب (١/ ٧٩). والحديث سنده صحيح.

(٣) في هامش نسخة (أ): «بلغ».

(٤) الخوارج: تقدم التعريف بهم في ص (٤١٣).

(٥) المعتزلة: تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).

(٦) الرافضة: تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).

(٧) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).

(٨) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).

قالوا: ومن الدليل على ذلك قول الله عز وجل: ﴿لَا يَصْلَنٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى * ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، فأخبر أنه لا يصلى النار إلا مكذب، ثم قال: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا/ وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ ١٥١/أ
عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩، ٣٠]. وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، فأوجب في آيات كثيرة النار لمن ارتكب الكبائر نحو القاتل والزاني وغيرهما، وجاءت الأخبار عن النبي ﷺ بإيجاب النار لشارب الخمر وغيره ممن ارتكب الكبائر فقال: «**من اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار**»[١]. وقال: «**لا يدخل الجنة قتات**[٢]**، ولا قاطع رحم**»[٣].

وقال: «**من قتل معاهداً**[٤] **لم يرح رائحة الجنة**»[٥] . . . ونحو هذه الأخبار.

---

(١) رواه مسلم (١/ ١٢٢)، حديث (١٣٧). ومالك في الموطأ (٢/ ٧٢٧)، حديث (١١). والنسائي في سننه (٨/ ٢٤٦)، حديث (٥٤١٩). ورواه البخاري (١٣/ ٤٢٣)، حديث (٧٤٤٥). ومسلم (١/ ١٢٢، ١٢٣)، حديث (١٣٨). والترمذي (٥/ ٢٣٢)، حديث (٣٠١٢).

(٢) القتات: هو النمام، يُقال: قتَّ الحديث يقتّه: إذا زوره وهيَّاه وسوَّاه، وقيل: النمام: الذي يكون مع القوم يتحدثون فينمّ عليهم، والقتات: الذي يتسمَّع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينمّ. [النهاية (٣/ ٢٢٧)]. والحديث رواه البخاري (١٠/ ٤٧٢)، حديث (٦٠٥٦). ومسلم (١/ ١٠١)، حديث (١٠٥). وأبو داود (٥/ ١٠٩)، حديث (٤٨٧١). والترمذي في سننه (٤/ ٣٧٥)، حديث (٢٠٢٦). وأحمد في مسنده (٥/ ٣٨٢، ٣٨٩، ٣٩٧، ٤٠٢، ٤٠٤).

(٣) رواه مسلم في صحيحه (٤/ ١٩٨١)، حديث (٢٥٥٦). وأبو داود (٢/ ٣٢٣)، حديث (١٦٩٦) بلفظ: «لا يدخل الجنة قاطع رحم». ورواه البخاري (١/ ٤١٥)، حديث (٥٩٨٤). ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٨١)، حديث (٢٥٥٦). والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٨٠، ٨٣، ٨٤).

(٤) المعاهد: من كان بينكم وبينه عهد، وأكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة، وقد يطلق على غيرهم من الكفار إذا صولحوا على ترك الحرب مدة ما. [النهاية (٣/ ١٤١)].

(٥) رواه البخاري (٦/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، حديث (٣١٦٦)، و(١٢/ ٢٥٩)، حديث (٦٩١٤). والنسائي (٨/ ٢٥)، حديث (٤٧٥٠). وابن ماجه (٢/ ٨٩٦)، حديث (٢٦٨٦). ورواه أبو داود في سننه (٣/ ١٩١)، حديث (٢٧٦٠). والنسائي (٨/ ٢٤، ٢٥)، حديثي (٤٧٤٧، ٤٧٤٨)، وقال عبد القادر الأرناؤوط: «سند النسائي حسن». [جامع الأصول (٢/ ٦٥٠)، حديث (١١٣٦)]. ورواه الترمذي في سننه (٤/ ٢٠)، حديث (١٤٠٣). وابن ماجه (٢/ ٨٩٦)، حديث (٢٦٨٧). وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وقال الأرناؤوط: «في سنده معدي بن سليمان صاحب الطعام وهو ضعيف، لكن يشهد له: حديث أبي بكرة، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص فهو حسن بهما، ولذلك قال =

قالوا: فلما أخبر الله عز وجل أنه لا يصلى النار إلا مكذب، ثم أخبر أنه يصلاها هؤلاء علمنا أنهم كفار مكذبون.

قالوا: ومن لم يقطع بذلك ويشهد به كذّب بأخبار الله ورسوله أو شكّ فيهما.

وأما المعتزلة[١] والرافضة[٢]، فقالوا: كل من ارتكب كبيرة فهو خارج من الإيمان فليس بكافر ولا مؤمن ولكنه فاسق، وقال بعضهم منافق، واحتجوا بقول النبي ﷺ: «**أربع من كن فيه كان منافقا**»[٣]، مع سائر الأخبار التي رويت في ذكر النفاق بالأعمال منها ما:

٦٧٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن
١٥١/ب مسروق، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «**أربع خلال / من كن فيه كان منافقا خالصا إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر فمن كانت فيه خصلة منهن ففيه خصلة من النفاق حتى يدعها**»[٤].

٦٧٥ ـ حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي

= الترمذي: «حديث حسن صحيح». [جامع الأصول (٢/ ٦٥١)، حديث (١١٣٨). ورواه النسائي في سننه (٨/ ٢٥)، حديث (٤٧٤٩).

(١) تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).

(٢) تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).

(٣) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في الحديث (٦٧٤).

(٤) رواه ابن منده في الإيمان (٢/ ٥٨٣)، حديث (٥٢٥). ورواه البخاري في صحيحه (٦/ ٢٧٩)، حديث (٣١٧٨). وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٣٧)، حديث (٢٥٥). والفريابي في صفة النفاق ص ٣٠، حديث (١٤). والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/ ٦٩). ورواه البخاري في صحيحه (١/ ٨٩)، حديث (٣٤)، و(٥/ ١٠٧)، حديث (٢٤٥٩). ورواه مسلم (١/ ٧٨)، حديث (٥٨). وأبو داود (٥/ ٦٤)، حديث (٤٦٨٨). والترمذي (٥/ ١٩، ٢٠)، حديث (٢٦٣٢). والنسائي في سننه (٨/ ١١٦)، حديث (٥٠٢٠). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٨٩، ١٩٨). وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٢٨٨)، حديث (٣٢٢). وابن أبي الدنيا في الصمت، ص ٢٤٢، حديث (٤٧١). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٤٠٥، ٤٠٦)، حديث (٥٦٦٢). والفريابي في صفة النفاق، ص ٢٩ ـ ٣٠، حديثي (١٣، ١٥). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٠). وابن منده في كتابه الإيمان (٢/ ٥٨٢ ـ ٥٨٣)، الأحاديث (٥٢٢ ـ ٥٢٤). والحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ١١. والبيهقي في سننه (٩/ ٢٣٠)، و(١٠/ ٧٤). ورواه البيهقي في الآداب، ص ٢٤٠ ـ ٢٤١، حديث (٥٠٩). والبغوي في شرح السنة (١/ ٧٣ ـ ٧٤)، حديث (٣٧). والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/ ٦٩). ورواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق، من طريق مسروق، به ـ بلفظه. كما ذكره محمد عبد القادر أحمد عطا في هامش الآداب للبيهقي، ص ٢٤٠، ورواه غيرهم. والحديث سنده صحيح.

هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»**، فقال رجل: يا رسول الله، قد مضت اثنتان وبقيت واحدة؟ قال: **«فإن في قلبه شعبة من النفاق ما بقي فيه منهن شيء»**[(١)].

٦٧٦ ـ حدثنا أبو علي البسطامي، ثنا محمد بن القاسم، ثنا أبو جعفر عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله[(٢)].

٦٧٧ ـ حدثنا الحسين بن عيسى، ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قال: اعتبروا المنافق بثلاث: (إذا حدَّث كذب، و)[(٣)] إذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، ثم قال: اقرؤوا: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ * فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ * فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٥ ـ ٧٧][(٤)].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (١/ ٧٩)، حديث (٥٩). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢١). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٨٥)، حديث (٥٣٠). والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٢٨٨). والبغوي في شرح السنة (١/ ٧٢، ٧٣)، حديث (٣٦). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٣٧)، حديث (٢٥٧). وأحمد في مسنده (٢/ ٣٩٧، ٥٣٦). والفريابي في صفة النفاق، ص ٢٥، حديث (٥). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٥٥). والخطيب البغدادي في تاريخه (١٣/ ٤٣٧). والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/ ٢١٩، ٢٢٠). ولم يذكروا: «فقال رجل... إلخ». ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في حديث (٦٧٦). ورواه ابن النجار بسنده إلى أبي هريرة ـ بلفظه ولم يذكر: «**وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم**». كما ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ١٧١)، حديث (٨٦٤). ورواه البخاري (١/ ٨٩)، حديث (٣٣). ومسلم (١/ ٧٨)، حديث (٥٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٨٤)، حديث (٥٢٨). وأبو نعيم في أخبار أصفهان (١/ ١٣٤ ـ ١٣٥). وله شاهد عن أنس: رواه عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني، الملقب برسته، في الإيمان، وأبو الشيخ في التوبيخ، عن أنس ـ بلفظه ولم يذكر: «فقال رجل... إلخ». كما ذكره الهندي في كنز العمال (١/ ١٧١)، حديث (٨٦٤). والحديث سنده صحيح.

(٢) تقدم تخريجه من هذا الطريق في حديث (٦٧٥). والحديث سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه محمد بن القاسم وهو متروك. وتقدم من طريق صحيح في الحديث (٦٧٥).

(٣) سقط من نسختي (أ، ب)، والزيادة من الزهد لوكيع وغيره. [راجع: تخريج الحديث].

(٤) رواه وكيع في الزهد (٣/ ٧٠٠، ٧٠١)، حديث (٤٠٠)، (٣/ ٧٨٦، ٧٨٧)، حديث (٤٧٢). ورواه من طريق وكيع: المروزي في زياداته على زهد ابن المبارك، ص ٣٧٧، حديث (١٠٦٧). وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٤٠٦)، حديث (٥٦٦٣). وابن أبي الدنيا في الصمت ص ٢٥٤ ـ ٢٥٥، حديث (٥١٦). والفريابي في صفة النفاق ص ٢٧ ـ ٢٨، حديث (١٠). والطبري في تفسيره (١٠/ ١٩١). =

٦٧٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو/ عامر العقدي، ثنا عكرمة بن عمار اليمامي[١]، عن طيسلة بن علي النهدي قال: أتيت ابن عمر وعنده عراقي فقال له العراقي: ما المنافق؟ قال: «المنافق الذي إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وذنب بالليل، وذنب بالنهار»[٢]. ١٥٢/أ

٦٧٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن هارون بن رئاب أن عبد الله بن عمرو قال في مرض موته: «إني قلت لفلان قولا شبيها بالعدة[٣] أن أنكحه ابنتي فأنكحوها فإني أكره أن ألقى الله بثلث النفاق»[٤].

٦٨٠ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله بن مسعود قال: «الغناء ينبت النفاق في القلب»[٥].

= والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٢٥٢)، حديث (٩٠٧٥). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح». [مجمع الزوائد (١/ ١٠٨)]. ورواه سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه. كما ذكره السيوطي في الدر المنثور، سورة التوبة (٣/ ٢٦١).
والحديث سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه يحيى بن عيسى الرملي وهو صدوق يخطئ، وتابعه كل من:
١ ـ وكيع بن الجراح كما تقدم في التخريج. وهو ثقة، كما تقدم عندي في الحديث (٣٠).
٢ ـ وأبي معاوية محمد بن خازم، كما تقدم في التخريج، وهو ثقة، ومن أحفظ الناس لحديث الأعمش. كما تقدم عندي في الحديث (٨٧).

(١) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «اليماني».

(٢) لم أجد من خرَّجه من هذا الطريق، وقد ورد عن ابن عمر مرفوعاً، كما تقدم في الحديث (٦٧٤).
والحديث سنده حسن لغيره؛ لأنَّ فيه طيسلة، وهو مقبول، وتابعه مسروق بن الأجدع، وهو ثقة كما تقدم في الحديث (٦٧٤).

(٣) الوعد: يستعمل في الخير والشر. يُقال: وعدته خيراً، ووعدته شراً، فإذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير: الوعد والعدة، وفي الشر: الإيعاد والوعيد، وقد أوعده يوعده. [النهاية (٤/ ٢٢١)].

(٤) رواه الفريابي في ذم المنافقين، ص ٣٢ ـ ٣٣، حديث (١٨)، وص ٣٣، حديث (١٩). ورواه الذهبي في سير أعلام النبلاء ـ ترجمة عبد الله بن المبارك (٨/ ٣٩٦)، وفي تذكرة الحفاظ ـ ترجمة عبد الله بن المبارك (١/ ٢٧٩). ورواه الطبري في تفسيره (١٠/ ١٩٣). ورواه أيضاً في تهذيب الآثار، مسند عبد الله بن عباس (٢/ ٦٤١)، حديث (٩٥٨). وقال الذهبي: «هارون ثقة، لكنه لم يلحق عبد الله بن عمرو». [سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٩٦)]. قُلْتُ: الأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه، فهارون لم يلق عبد الله ابن عمرو.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي كما في مختصره، ص ٣٨، حديث (١٢). والبيهقي في سننه الكبرى (١٠/ ٢٢٣)، وفي شعب الإيمان (٤/ ٢٧٨) رقم (٥٠٩٨). ورُوي من طرق أخرى عن ابن مسعود: رواه ابن أبي الدنيا، في ذم الملاهي كما ذكره الجديع ـ في ذم الغناء، ص ٥٧، ورواه من طريقه: البيهقي في سننه (١٠/ ٢٢٣). وقال الجديع: هذا إسناد ضعيف، محمد بن عبد الرحمن، عن ابن=

٦٨١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عريب الهمداني قال: قلت لعبد الله بن عمر: إنا إذا دخلنا على الأمراء زكيناهم بما ليس فيهم، فإذا خرجنا من عندهم دعونا الله عليهم، قال: كنا نعد ذلك النفاق(١)(٢).

= مسعود منقطع، وسعيد بن كعب، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح (٤/ ٥٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وابن أبي الدنيا، كما ذكره الجديع، وقال: وهذا منقطع أيضاً، طلحة لم يدرك عبد الله، وليث هو ابن أبي سليم: ضعيف.

وروي الحديث مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود: رواه أبو داود (٥/ ٢٢٣)، حديث (٤٩٢٧). وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، كما في مختصره، ص ٣٨، حديث (١٣)، وكما ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ٢٤٨). وأعلّه أبو الحسين بن المنادي في أحكام الملاهي، كما ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ٢٤٨). والبيهقي في سننه (١٠/ ٢٢٣). وذكره ابن حزم من طريق أبي داود في المحلّى (٩/ ٥٧). وأعلّه ابن رجب الحنبلي في نزهة الأسماع، ص ٣٧، والعراقي كما في فيض القدير (٤/ ٤١٣)، وابن حجر في التلخيص الحبير (٤/ ١٩٩)، والألباني في الإيمان لأبي عبيد، ص ٤٦، والجديع في ذم الملاهي، ص ٥٧ بالرجل المبهم. وروي عن عدد من التابعين: فروي عن علقمة: رواه الخطيب كما ذكره السيوطي في تذكرة المؤتسي بمن حدَّث ونسي، ص ٤، كما ذكره محقق كتاب تحريم النرد والشطرنج، ص ٣٠٢.

وروي عن إبراهيم النخعي: رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٤)، حديث (١٩٧٣٧). وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، كما ذكره محقق كتاب تحريم النرد والشطرنج، ص ٣٠٢، وذكره ابن حزم في المحلّى (٩/ ٦٠). وقال ابن حجر: «قال ابن طاهر: أصح الأسانيد في ذلك أنه من قول إبراهيم». [تلخيص الحبير (٤/ ١٩٩)].

وللحديث شواهد: الشاهد الأول: عن جابر بن عبد الله مرفوعاً ـ بلفظه: رواه البيهقي في الشعب (٤/ ٢٧٩) رقم (٥١٠٠)، وقال الجديع في أحاديث ذمّ الغناء، ص ٥٩: ضعيف جداً لثلاث علل وأوردها. **والشاهد الثاني**: عن أبي هريرة مرفوعاً ـ بلفظه: رواه ابن عدي في كامله ـ ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله (٤/ ١٥٩٠). وابن الجوزي في علله (٢/ ٣٠)، حديث (١٣١٠)، وقال: «هذا حديث لا يصح». **والشاهد الثالث**: عن أنس مرفوعاً ـ بلفظه وفيه زيادة: ذكره الديلمي في الفردوس (٣/ ١١٥)، حديث (٤٣١٩). قال العجلوني: «قال النووي: لا يصح». [كشف الخفاء (٢/ ٨٠)، حديث (١٨٠٨)]. وقال ابن القيم: «هو صحيح عن ابن مسعود». [إغاثة اللهفان (١/ ٢٤٨)، وكتاب السماع، لابن القيم، ص ٣٦]. وقال ابن رجب الحنبلي: «والموقوف أشبه». [نزهة السماع، ص ٣٧]. **قُلْتُ**: الأثر سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين إبراهيم النخعي، وعبد الله بن مسعود، وقد رواه الخطيب بسنده إلى إبراهيم، عن علقمة، كما تقدم في التخريج، فبهذا يتصل سنده.

(١) في هامش نسخة (أ): «انظر رحمك الله إلى هذا الحديث».

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في الصمت، ص ١٥٢، حديث (٢٧٨). ورواه عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني في كتاب الإيمان، كما ذكره الحافظ ابن حجر في [فتح الباري (١٣/ ١٧٠)]. ورواه البخاري (١٣/ ١٧٠)، حديث (٧١٧٨). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٢٦٤، حديث (١٩٥٥). ورواه الطبري في تهذيب الآثار (٢/ ١٧١)، حديث (١٤٥٧). وابن بطة في الإبانة، كما ذكره محقق تهذيب =

٦٨٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي المقدام، عن أبي يحيى قال: سئل حذيفة بن اليمان من المنافق؟ (قال)[1]: «الذي يصف الإسلام، ولا يعمل به»[2].

٦٨٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن معلى بن زياد قال: قال أبو عثمان النهدي: سمعت عمر بن الخطاب وهو على منبر رسول الله صلى الله عليه
١٥٢/ب / وسلم يقول أكثر من عدد أصابعي هذه: «**إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة المنافق العليم**، قالوا: كيف يكون منافقا عليما؟ قال: **عالم اللسان، جاهل القلب والعقل**»[3].

٦٨٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أبي سويد، عن الحسن قال: لما قدم وفد[4] أهل البصرة[5] على عمر بن الخطاب فيهم الأحنف ابن قيس[6] سرحهم وحبسه عنده، ثم قال: أتدري لم حبستك؟ إن رسول الله ﷺ

= الآثار في (٢/ ١٧١). ورواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق من طريق الشعبي، قلت لابن عمر: بنحوه. ورواه مسدد في مسنده من رواية يزيد بن أبي زياد عن مجاهد: أن رجلاً قدم على ابن عمر ـ بنحوه. ورواه الطبراني في معجمه الأوسط من طريق أبي إسحاق الشيباني وسليمان بن فيروز الكوفي كما ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ١٧٠). ورواه المؤلف من طريق آخر كما سيأتي في الحديث (٦٩٠). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا إسحاق وهو ثقة مختلط، وورد من طريق آخر عند البخاري كما تقدم في التخريج.

(١) سقط من نسخة (أ، ب)، والزيادة من زهد وكيع وغيره. [انظر: التخريج].

(٢) رواه وكيع بن الجراح في الزهد (٣/ ٧٨٦)، حديث (٤٧١). ورواه من طريق وكيع: ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ١١٥)، حديث (١٩٢٦٢). وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢)، حديث (٨٠٦). والفريابي في صفة النفاق، ص ٥٣، حديث (٧٥). وأبو نعيم في الحلية، ترجمة حذيفة بن اليمان (١/ ٢٨١، ٢٨٢). والطبري في تهذيب الآثار، بقية مسند ابن عباس (٢/ ١٧١)، حديث (١٤٥٩). ورواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق، كما ذكره محقق الزهد لوكيع (٣/ ٧٨٦). ورواه الخلال في الإيمان، كما ذكره محقق السنة لعبد الله بن أحمد (٢/ ٣٧٢). وابن بطة في الإبانة، عن الأعمش، به ـ بلفظه، كما ذكره محقق تهذيب الآثار (٢/ ١٧١). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا يحيى العبسي، وهو مجهول.

(٣) رواه الفريابي في صفة النفاق، ص ٣٦، حديث (٢٦). ورواه المؤلف من طرق أخرى كما سيأتي في الحديثين (٦٨٤، ٦٨٥). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه انقطاعاً بين المعلى، وأبي عثمان النهدي، فلم يعرف المعلى بالرواية عن أبي عثمان، كما في [تهذيب الكمال (٣/ ١٣٥٤)].

(٤) الوفد: هم القوم يجتمعون ويَرِدُونَ البلاد واحدهم وافد، وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارة، واسترفاد، وانتجاع، وغير ذلك. [النهاية (٤/ ٢٢٢)].

(٥) البصرة: هما بصرتان: العظمى بالعراق، وأخرى بالمغرب. أمَّا التي بالمغرب فخربت. والمعروفة الآن مدينة من مدن العراق. [معجم البلدان (١/ ٤٣٠)].

(٦) الأحنف بن قيس السعدي، واسمه الضحاك، وقيل: صخر، والأحنف لقب له.

«حذرنا كل منافق عالم اللسان وإني أتخوف أن تكون منهم، وأرجو أن لا تكون منهم، فافرغ من صنعتك والحق بأهلك»[1].

٦٨٥ ـ قال[2] حماد بن زيد: قال ميمون الكردي: عن أبي عثمان قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب وأنا بجنب المنبر، عدد أصابعي هذه وهو يقول: «**إن أخوف ما أخاف عليكم المنافق العليم**، قالوا: وكيف يكون المنافق عليما؟ قال: **يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور ـ أو قال: المنكر ـ**»[3].

٦٨٦ ـ حدثنا يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان قال: قلت لأبي رجاء العطاردي، يا أبا رجاء أرأيت من أدركت من أصحاب النبي ﷺ أكانوا يخافون على أنفسهم[4]؟ فقال: «أما إني بحمد الله قد أدركت منهم صدراً حسناً، قال: نعم شديداً»[5].

٦٨٧ ـ حدثنا يحيى، أنا جعفر بن سليمان، عن المعلى بن زياد، قال: سمعت الحسن يحلف بالله الذي لا إله إلا/ هو: «ما مضى مؤمن قط ولا بقى إلا وهو من ١٥٣/أ
النفاق مشفق، ولا مضى منافق قط ولا بقى إلا وهو من النفاق آمن»[6].

---

(١) رواه ابن سعد في طبقاته، ترجمة الأحنف بن قيس (٧/ ٩٤). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٩٧)، حديث (١٦٩). وروواه ابن سعد في طبقاته، ترجمة الأحنف بن قيس (٧/ ٩٤). والفريابي في صفة النفاق، ص ٣٨، حديث (٢٩) بلفظ قريب. ورواه أبو نعيم في أخبار أصفهان (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥). والأثر سنده ضعيف؛ لأمرين: لأنَّ فيه أبا سويد: مجهول. ولانقطاعه، فالحسن لم يُعْرَفْ بالرواية عن عمر.

(٢) أي: وحدثنا إسحاق: أنا سليمان بن حرب، قال: حماد بن زيد.

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٢، ٤٤). والبزار في مسنده ـ كما في كشف الأستار (١/ ٩٧)، حديث (١٦٨). والفريابي في صفة النفاق، ص ٣٥ ـ ٣٦، حديثي (٢٤، ٢٥). وأبو يعلى في مسنده ـ كما في المقصد العلي ـ ص ١٧٨، حديث (٩٠). وابن عدي في كامله، ترجمة ديلم بن غزوان (٣/ ٩٧٠). والذهبي في سير أعلام النبلاء، ترجمة القواريري (١١/ ٤٤٥). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في حديث (٦٨٣). وقال الهيثمي: «رواه البزار، وأحمد، وأبو يعلى، ورجاله موثقون». [مجمع الزوائد (١/ ١٨٧)]. قُلْتُ: الأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه ميموناً، وهو مقبول ولم يُتَابَعْ.

(٤) أي: النفاق.

(٥) رواه الفريابي في صفة النفاق، ص ٥٨، حديث (٨٦). وأبو نعيم في الحلية، ترجمة أبو رجاء العطاردي (٢/ ٣٠٧). والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه جعفر بن سليمان، وهو صدوق.

(٦) رواه البخاري معلقاً (١/ ١٠٩). وقال ابن حجر: «هذا التعليق وصله جعفر الفريابي في كتاب صفة النفاق، له، من طرق متعددة بألفاظ مختلفة». [فتح الباري (١/ ١١١)]. ورواه الفريابي في صفة النفاق، ص ٦٠، حديث (٩٢). ورواه من طريقه: ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٥٣). ورواه الفريابي في صفة النفاق، ص ٦٠ ـ ٦١، حديث (٩٤)، بسنده إلى مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن =

٦٨٨ ـ حدثنا أحمد بن عمرو(١)، ثنا بهز بن أسد، عن الصلت بن دينار، ثنا عبدالله بن أبي مليكة قال: «أدركت زيادة على خمسين من أصحاب رسول الله ﷺ ما مات أحد منهم إلا وهو يخاف النفاق على نفسه، قال: ـ يعني: ابن أبي مليكة(٢): فما رضي أحد من هؤلاء حتى قال: إنه (٣) على إيمان جبريل صلى الله عليه، فوالذي نفسي بيده ما كان يتفوه محمد ﷺ بذلك»(٤).

٦٨٩ ـ حدثنا أبو جعفر بن المنادي محمد بن أبي داود، ثنا شبابة، ثنا يوسف ابن الخطاب المديني، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاث من النفاق إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»**(٥).

= زيد، عن أيوب، قال: سمعتُ الحسن بنحوه. ورواه من طريقه: ابن حجر في التغليق (٢/ ٥٤). ورواه أحمد في كتابه الإيمان، كما ذكره ابن حجر في فتح الباري (١/ ١١١)، وتغليق التعليق (٢/ ٥٤)، والعيني في عمدة القاري (١/ ٢٧٦). وقال ابن حجر: «وقد يستشكل ترك البخاري الجزم به مع صحته عنه، وذلك محمول على قاعدة ذكرها لي شيخنا أبو الفضل ابن الحسين الحافظ ـ رحمه الله ـ وهي: أن البخاري لا يخص صيغة التمريض بضعف الإسناد، بل إذا ذكر المتن بالمعنى أو اختصره أتى بها أيضاً لما علم من الخلاف في ذلك فهنا كذلك». [فتح الباري (١/ ١١١)، وذكر العيني نحوه في عمدة القاري (١/ ٢٧٦)]. وقال أيضاً: «ورجال هذا الإسناد ثقات ـ أي سند هذا الحديث الذي رواه ابن حجرمن طريق الفريابي ـ وأظنه لم يجزم به لحال جعفر بن سليمان، لكنه لم ينفرد به». [تغليق التعليق (٢/ ٥٣)].

قُلْتُ: والحديث سنده حسن؛ لأن فيه جعفر بن سليمان، ومعلى بن زياد، وهما صدوقان.

(١) تصحف في نسختي (أ، ب): «أحمد بن عمر». والتصحيح من حديث (٤٧٥).

(٢) يعني: ابن أبي مليكة. وردت في نسخة (أ) فوق قال، وفي صلب نسخة (ب).

(٣) في نسخة (أ)، (ب): «إنه قال»، والصواب حذف «قال» كما أثبته.

(٤) رواه المؤلف في كتاب الإيمان، عن أحمد بن عمرو، به ـ بلفظه. كما ذكره ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٥٢). ورواه البخاري في صحيحه، في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١/ ١٠٩)، معلقاً بصيغة الجزم، فقال: وقال ابن أبي مليكة ـ بنحوه. وقال ابن حجر: «هذا التعليق وصله ابن أبي خيثمة في تاريخه، لكن أبهم العدد. وكذا أخرجه محمد بن نصر المروزي مطولاً في كتاب الإيمان، له. وعينه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه من وجه آخر مختصراً». [فتح الباري (١/ ١١٠)، وانظر: تغليق التعليق (٢/ ٥٢)، عمدة القاري (١/ ٢٧٥)]. ورواه ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٥٢). ورواه البخاري في التاريخ الكبير، ترجمة عبد الله بن أبي مليكة (٥/ ١٣٧). والأثر سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه الصلت وهو متروك. لكن رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم.

(٥) رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، كما في منتقاه للأصفهاني، ص ٥٢، حديث (٨٤). ورواه البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٣٨٥، ٣٨٦). ورواه البزار، والطبراني في معجمة الأوسط. كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٨). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٣٧)، حديث (٢٥٦) برقم (٦٧٤). وقال الهيثمي: «رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه يوسف بن الخطاب وهو مجهول». =

٦٩٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور المروزي ـ يلقب بزاج ـ ثنا سلمة بن سليمان، ثنا عبد الله، ثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر قال: «جاء ناس فوقعوا في رجل[١] قال: ما تقولون له إذا شهدتموه، قال: نثني عليه في وجهه، قال: «ذلكم النفاق»[٢].

٦٩١ ـ حدثنا يحيى، ثنا عبد الله بن دكين، عن فراس بن يحيى[٣]، عن الشعبي قال: «إن الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع، وإن/ الذكر ينبت ١٥٣/ب الإيمان في القلب كما ينبت الماء الزرع»[٤].

قال أبو عبد الله: فاحتجوا[٥] بهذه الأخبار[٦] وما أشبهها، وقالوا: كل من أتى كبيرة فهو منافق، كما روي عن النبي ﷺ وأصحابه. (و)[٧] أخبر عبد الله بن مسعود: (أن الغناء ينبت النفاق في القلب)[٨].

وقال علي بن أبي طالب: (يبدو النفاق لمظة[٩] سوداء في القلب، فكلما ازداد النفاق ازدادت اللمظة حتى يكمل النفاق)[١٠]، ولم يرد الريب لأن الريب لا أول له

= [مجمع الزوائد (١/ ١٠٨)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا جعفر بن المنادي، لم أجد ترجمته ويوسف بن الخطاب وهو مجهول.

(١) ورد عند الفريابي: أن الرجل هو يزيد بن معاوية. [صفة النفاق، ص ٥٣، حديث (٧٢)].

(٢) رواه الفريابي في صفة النفاق، ص ٥٣، حديث (٧٢). ورواه النسائي، في سننه الكبرى (٥/ ٤٣٤)، حديث (٧٠٩٠). وابن ماجه (٢/ ١٣١٥)، حديث (٣٩٧٥). وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». [مصباح الزجاجة (٢/ ٢٩٤)، حديث (١٤٠٠). وأحمد في مسنده (٢/ ١٠٥). وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، ص ١٥٢ ـ ١٥٣، حديث (٢٧٩). وابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء ـ بلفظ قريب. كما ذكره ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ١٧٠). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث (٦٨١). والحديث سنده حسن؛ لأنَّ فيه أحمد بن منصور وهو صدوق، وتقدم نحوه من طريق البخاري كما تقدم في تخريج حديث (٦٨١).

(٣) تصحف في نسختي (أ، ب) إلى: «فراس بن عبد الله»؛ لأنَّ فراس بن يحيى عرف بالرواية عنه عبد الله ابن دكين، وعرف بالرواية عن عامر الشعبي كما في [التهذيب (٥/ ٦٧، ٢٠١)].

(٤) لم أجد من رواه من هذا الطريق فيما اطلعت عليه من مراجع. وتقدم عن عبد الله بن مسعود ـ بلفظه مختصراً كما تقدَّم في حديث (٦٨٠). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه عبد الله بن دُكين، وهو ضعيف.

(٥) أي: المعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع.

(٦) المتقدمة من حديث (٦٧٤ ـ ٦٩١).

(٧) زيادة لا يستقيم السياق إلا بها.

(٨) تقدم تخريجه في حديث (٦٨٠).

(٩) اللمظة: ـ بالضم ـ مثل النكتة من البياض، ومنه فرس ألمظ: إذا كان بجحفلته بياض يسير. [النهاية (٤/ ٦٧)].

(١٠) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع.

ولا آخر إنما هو شك ، وإنما أرادوا الأعمال بالقلب لأنه جزأ النفاق لمظات في القلب ، كما جزأ الإيمان ألا ترى إلى قول النبي ﷺ: «**ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق**»[1] ، فذلك قوله هذا أنه يريد العمل ولا يريد الشك ؛ لأن الشك لا أول له ولا آخر فيتفرق خصالا .

واحتجوا بهذه الأخبار وزعموا أنه منافق مخلد في النار ، وقد وافقهم على ذلك فرقة ممن يقول بالحديث فزعموا أنه منافق لما جاء فيه من الأخبار على غير تلخيص[2] ولا شهود عليه بالنار ، ولكن اتباعاً للأخبار على ما جاءت يسمونه بالنفاق ، ولا يسمونه مؤمنا ، ولا مسلما ، ولا كافراً .

قال أبو عبد الله: وقد اتفقت هذه الفرق التي ذكرناها من أهل البدع[3] مع
١٥٤/أ اختلافها في اسم من ارتكب الكبائر / على أن كل من ارتكب كبيرة فمات غير تائب منها فهو من أهل النار خالدا مخلدا لا يخرج منها أبدا ، وأيسوه من رحمة الله ، وجميع ما كتبناه من الحجج على الطائفتين اللتين ذكرنا خلافهم لنا من أصحاب الحديث فهي داخلة على هؤلاء ولازمة لهم .

قال أبو عبد الله: ومن الدليل على ضلالة الخوارج[4] سوى ما ذكرنا مخالفتهم لجماعة أصحاب رسول الله ﷺ ، اقتتل المسلمون يوم الجمل[5] ، ويوم صفين[6] ، وأصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار متوافرون فقتل بينهم خلق كثير لم يشهد بعضهم على بعض بالكفر[7] ، ولا استحل بعضهم مال بعض ، وقعد عن الفريقين جميعاً جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ فلم يشهد القاعدون عليهم بالكفر ولا شهد أولئك على هؤلاء بالكفر ، ولم يحجب أحد منهم عن أحد صلاته واستغفاره تأثما من ذلك ، ولا حرم أحد امرأة على زوجها بذنب أصابه ، وظهر علي على أهل النهروان[8] ، ولم يحكم عليهم وفيهم بحكم الكفار بل حكم عليهم

---

(١) تقدم تخريجه في الحديث (٦٧٤) .
(٢) هكذا وردت في نسختي (أ ، ب) .
(٣) ذكرها المؤلف في ص (٤٨٢) .
(٤) تقدم التعريف بهم في ص (٤١٣) .
(٥) تقدم التعريف به في حديث (٥٩٣) ، ص (٤١٧) .
(٦) تقدم التعريف به في حديث (٥٩٣) ، ص (٤١٧) .
(٧) راجع: الأحاديث (٥٩٠ ـ ٥٩٥ ، ٥٩٧ ـ ٦٠٢) .
(٨) تقدم التعريف بهم في حديث (٥٩٠) ، ص (٤١٥) .

بأحكام المسلمين مع ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: في الذي قتل نفسه: «**أما أنا فلا أصلي عليه**»[(١)]، مع أنه لم ينه الناس عن الصلاة عليه، وقال في الذي غل من الغنائم: «**صلوا على صاحبكم**»[(٢)].

١٥٤/ب وقد ذهب جماعة من العلماء[(٣)] إلى / أن القاتل نفسه، والغال[(٤)]، ومن أشبههما إذا مات، ولم يظهر منه توبة فإن إمام المسلمين يمتنع من الصلاة عليه، عقوبة له وموعظة لغيره ويصلي عليه سائر المسلمين.

٦٩٢ ـ حدثنا بذلك، إسحاق، ثنا الملائي، ثنا زهير أبو خيثمة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة أن رجلاً قتل نفسه بمشقص[(٥)]، فقال رسول الله ﷺ: «**أما أنا فلا أصلي عليه**»[(٦)].

٦٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ مات مرجع النبي ﷺ من خيبر[(٧)]، فآذنوا[(٨)] به النبي ﷺ قال: «**صلوا على صاحبكم**» فتغيرت ألوان وجوههم فلما رأى النبي ﷺ ما قد لقوا، قال: «**صلوا على صاحبكم فإن صاحبكم قد غلّ**[(٩)] **في سبيل الله ففتشوا متاعه فوجدوا خرزاً**[(١٠)] **من خرز**

(١) سيأتي الحديث مسنداً من طريق المؤلف في الحديث (٦٩٢).
(٢) سيأتي مسنداً من طريق المؤلف في حديث (٦٩٣).
(٣) ذهب إلى هذا الرأي الإمام أحمد، وعمر بن عبد العزيز، والأوزاعي، واحتجُّوا بحديث (٦٩٢). وذهب أكثر العلماء ـ ومنهم الثوري، وإسحاق بن راهويه ـ إلى أنه يصلى على كل من صلّى إلى القبلة ومنهم قاتل نفسه. [انظر: سنن الترمذي (٣/ ٣٨١)، شرح السُّنة (٥/ ٣٧٣)].
(٤) الغلول هو: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، يقال: غلّ في المغنم يغل غلولاً فهو غالّ، وكل من خان في شيء خفية فقد غلّ. [النهاية (٣/ ١٦٨)].
(٥) المشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض، فإذا كان عريضاً، فهو المعبلة. [النهاية (٢/ ٢٣٠)].
(٦) رواه مسلم في صحيحه (٢/ ٦٧٢)، حديث (٩٧٨). وأبو داود في سننه (٣/ ٥٢٦)، حديث (٣١٨٥). والنسائي (٤/ ٦٦)، حديث (١٩٦٤). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٩١، ٩٢، ٩٤). وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ١٠٦، حديث (٧٧٩). والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٦). والبيهقي في سننه الكبرى (٤/ ١٩). ورواه الترمذي في سننه (٣/ ٣٨٠)، حديث (١٠٦٨). وابن ماجه في سننه (١/ ٤٨٨)، حديث (١٥٢٦). والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٨٧، ٩٥). وهو حديث صحيح.
(٧) غزوة خيبر سنة سبع من الهجرة. [راجع لتفصيل أكثر: البداية والنهاية (٤/ ٢٠٤)].
(٨) الأذان: الإعلام، وآذنتك بالشيء: أعلمتكه، وآذنته: أعلمته. [لسان العرب (١٣/ ٩)].
(٩) تقدم التعريف بالغلول قبل الحديث (٦٩٢).
(١٠) الخرز: فصوص من حجارة، واحدتها: خرزة. [لسان العرب (٥/ ٣٤٤)].

اليهود لا يساوي درهمين»[1].

٦٩٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً توفي بخيبر[2] مع رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**صلوا على صاحبكم فإنه قد غل**»[3] فنظروا فوجدوا في متاعه خرزا[4] من خرز اليهود ما يساوي درهمين»[5].

١٥٥/أ ٦٩٥ ـ / حدثنا إسحاق، أنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا يحيى بن سعيد، قال: سمعت محمد بن يحيى يحدّث عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً من أشجع من أصحاب رسول الله ﷺ توفي فقال رسول الله ﷺ: «**صلوا على صاحبكم فإنه قد غل**[6] **في سبيل الله**»، قال: «ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خرزاً من خرز[7] اليهود ما يساوي درهمين»[8].

---

(١) رواه مالك في الموطأ (٢/ ٤٥٨)، حديث (٢٣). وقال الزرقاني في شرحه على الموطأ (٣/ ٣٠): «وهو وهم منه والصحيح خيبر». ورواه أبو داود (٣/ ١٥٥)، حديث (٢٧١٠). والنسائي (٤/ ٦٤)، حديث (١٩٥٩). وابن ماجه في سننه (٢/ ٩٥٠)، حديث (٢٨٤٨). والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١١٤، ٥/ ١٩٢). وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٢٤٩)، حديث (٢٧٢). ابن حبان في صحيحه (٧/ ١٧١)، حديث (٤٨٣٣). والحاكم في مستدركه (٢/ ١٢٧). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي إسحاق الفزاري (٨/ ٢٦٢). ورواه البيهقي في سننه (٩/ ١٠١). وفي دلائل النبوة (٤/ ٢٥٥). ورواه المؤلف من طريقين آخرين، كما سيأتي في حديثي (٦٩٤، ٦٩٥). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وأظنهما لم يخرجاه» وسكت عنه الذهبي. وتعقبه الألباني بقوله: «أما أنهما لم يخرجاه، فهو كذلك يقيناً، وأمَّا أنه على شرطهما، فليس كذلك؛ لأنَّ أبا عمرة هذا مولى زيد بن خالد الجهني وهو مجهول العين». [الإرواء (٣/ ١٧٤ ـ ١٧٥)، حديث (٧٢٦)]. قُلْتُ: الحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا عمرة، وهو مقبول ولم يُتابع.

(٢) تقدم بيانها في الحديث الذي قبله (٦٩٣).

(٣) تقدم بيان معناها في الحديث (٦٩٣).

(٤) تقدم بيان معناها في الحديث (٦٩٣).

(٥) رواه الحميدي في مسنده (٢/ ٣٥٦، ٣٥٧)، حديث (٨١٥). ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٦). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث (٦٩٣). وتقدم الحكم عليه في الحديث السابق (٦٩٣).

(٦) تقدم بيان معناها في الحديث (٦٩٣).

(٧) تقدم بيان معناها في الحديث (٦٩٣).

(٨) رواه الطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٦). ورواه المؤلف من طريق آخر كما تقدم في الحديث (٦٩٣). وتقدم الحكم عليه في الحديث (٦٩٣).

قال أبو عبد الله: فأمره بالصلاة عليه دليل على أنه ليس بكافر؛ لأنه لا يجوز أن يأمر بالصلاة على كافر. ففي جميع ما ذكرنا دليل على ضلالة الخوارج[١]، وغلوهم ومروقهم من الدين، وبذلك وصفهم النبي ﷺ فقال: «**يمرقون من الدين كما تمرق[٢] السهم من الرمية**»[٣]، فغلا هؤلاء بتأويل هذه الأخبار على ما بينا، وقصرت المرجئة[٤] عنه، وافترقت فيه ثلاث فرق:

١ ـ ففرقة من أهل الجهل منهم والمعاندة أنكرت هذه الأخبار وردتها، وذلك لقلة معرفتهم بالآثار وجهلهم بتأويلها، وذلك لقلة اتساعهم في كلام العرب ومذاهبها، واتباعهم أهواءهم فلما لم توافق مذاهبهم ورأوا أنهم إن أقروا بها لزمتهم الحجة، ووجب عليهم الانتقال عن مذاهبهم؛ لم يجدوا أمرا أسهل عليهم من جحودها والكفر بها.

١٥٥/ب ٢ ـ وفرقة منهم كرهوا أن ينسبوا إلى مخالفة الآثار والتكذيب بها / فأقروا بها وحرَّفوها فتأوَّلوها على غير تأويلها، فقالوا: ليس قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[٥] خبراً، إنما هو نهي لا خبر، فقالوا: «**لا يزني**» أي لا يأتي الزنا وهو مؤمن على معنى النهي، كما قال: «**لا يصلي أحدكم وهو يدافع الأخبثين**»[٦] ينهاه أن

---

(١) تقدم التعريف بهم في ص (٤١٣).
(٢) في نسختي (أ، ب): «يمرقون»، وصحح على هامش نسخة (أ): «تمرق».
(٣) رواه البخاري في صحيحه (٦/ ٣٧٦)، حديث (٣٣٤٤). ورواه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٤١)، حديث (١٠٦٤). وأبو داود في سننه (٥/ ١٢١، ١٢٢)، حديث (٤٧٦٤). والنسائي في سننه (٥/ ٨٧، ٨٨)، حديث (٢٥٧٨). والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤ ـ ٥). ورواه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٤٦)، حديث (١٠٦٦). وأبو داود في سننه (٥/ ١٢٤)، حديث (٤٧٦٧). ورواه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٤٠)، حديث (١٠٦٣)، و(٢/ ٧٥٠)، حديث (١٠٦٧، ١٠٦٨). وابن ماجه في المقدمة، باب في ذكر الخوارج (١/ ٦٠)، حديث (١٧٠). ورواه الترمذي في سننه (٤/ ٤٨١)، حديث (٢١٨٨). وابن ماجه في المقدمة، باب في ذكر الخوارج (١/ ٥٩)، حديث (١٦٨). ورواه ابن ماجه (١/ ٦١)، حديث (١٧١).
(٤) تقدم التعريف بهم في ص (٢٩٣).
(٥) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٦) رواه مسلم (١/ ٣٩٣)، حديث (٥٦٠). والحاكم في مستدركه (١/ ١٦٨). وأبو داود (١/ ٦٩)، حديث (٨٩). والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٣، ٥٤، ٧٣). ورواه غيرهم. [راجع: إرواء الغليل (٢/ ٣٣٦)، حديث (٥٥٠)].

يصلي وهو حاقن للبول ممسك للغائط يدافعه، وكذلك نهى أن يزني وهو مؤمن تنزيها للإيمان، وتعظيما للمؤمن أن يأتي بالزنا وهو مؤمن.

٦٩٦ ـ وقد حدث محمود بن آدم، ثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك، قال: «إنما كانت هذه الرواية نهياً لا ينبغي للمؤمن أن يزني ولا ينبغي للمؤمن أن يسرق، فوضعها الناس على غير وجهها فقالوا: لا يزني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن»[(١)].

٦٩٧ ـ حدثني أحمد بن بكر بن سيف، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير ابن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن محمد بن زيد العبدي، عن سعيد بن جبير قال: بلغه أن الحسين قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني مؤمن، ولا يسرق مؤمن، ولا يشرب الخمر مؤمن»**.

قال سعيد بن جبير: رحم الله الحسين سمع، وليس هكذا قال رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ: **«لا يزنين مؤمن ولا يسرقن مؤمن، ولا يشربن الخمر مؤمن»**[(٢)].

١٥٦/أ قال أبو عبد الله: وهذا المذهب شبيهٌ / بمذهب الفرقة الأولى[(٣)]، إنما هو إنكار للخبر وتكذيب به، والخبر إذا ثبت برواية أهل العدل والحفظ والإتقان لم يبطل بإنكار من أنكره، وهذا خبر[(٤)] قد اشتهر، واستفاض برواية العدول والحفاظ من علماء أهل الحجاز والعراق جميعا بألفاظ مفسرة لا تحتمل النهي؛ لأن الخبر معقول، والنهي معقول وأنت إذا قرأت الأخبار المروية في هذا الباب فهمتها وعلمت أنها خبر

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وروى الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢٣)، حديث (٩٢٨). والأثر سنده ضعيف جداً؛ لأنَّ فيه جويبراً وهو متروك.

(٢) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وروى الطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٢٢)، حديث (٩٢٧). والحديث سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: أحمد بن بكر: مستقيم الأمر، ومحمد ابن زيد: وهو مقبول ولم يتابع، وللانقطاع بين سعيد بن جبير، والحسن، فإنَّهُ لم يُعرف بالرواية عنه كما في [تهذيب الكمال (١/ ٢٨٦)].

(٣) من المرجئة، والتي تقدم إيراد المؤلف لها قبل هذه الفرقة.

(٤) أي حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...» الحديث.

ولا يحتمل النهي، وهكذا كما رووا عن إبراهيم النخعي، قال: قولهم: «**كل مسكر حرام**»[(١)] خطأ إنما هو (كل سكر حرام)، فزاد الناس ميماً.

وهذه زلة منهم تدل على قلة معرفتهم[(٢)] بالأخبار؛ لأن الأخبار قد استفاضت عن النبي ﷺ بالأسانيد الثابتة التي روتها الثقات العدول من أهل الحفظ والإتقان الذين لا يجوز اتهامهم بألفاظ مفسرة مبينة أنه قال: «**كل مسكر حرام وكل مسكر خمر**»[(٣)]، «**وما أسكر كثيره فقليله حرام**»[(٤)]، «**وما أسكر الفرق**[(٥)] **منه فملء الكف منه حرام**»[(٦)].

وفرقة ثالثة من المرجئة كانت أشد اتساعا في معرفة الأخبار فلم يمكنها جحود الأخبار وإنكارها، لعلمها باستفاضتها وشهرتها عند العلماء فأقرت بها وتأولتها على غير تأويلها فادعت أن قوله: «**لا يزني حين يزني وهو مؤمن**»[(٧)]، إنما هو أن يزني
١٥٦/ب مستحلاً للزنا غير مُقِرّ بتحريمه/، فأما من زنى وهو يعلم أن الزنا عليه حرام ويقر به فهو مؤمن مستكمل الإيمان ليس ينقص زناه ولا سرقته من إيمانه قليلاً ولا كثيراً، وإن مات مضيعا للفرائض مرتكباً للكبائر مصرا على ذلك بعد أن لا يجحدها لقي

---

(١) سيأتي تخريجه قريباً.
(٢) في نسخة (ب): «معرفته».
(٣) رواه النسائي في سننه (٨/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، حديثي (٥٥٨٣، ٥٥٨٦). ورواه مسلم (٣/ ١٥٨٦)، حديث (٢٠٠٣). وأبو داود (٤/ ٨٥، ٨٦)، حديث (٣٦٧٩). والترمذي (٤/ ٢٩٠)، حديث (١٨٦١). والنسائي (٨/ ٢٩٧)، حديث (٥٥٨٥). كل بسنده ـ بلفظ: «**كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام**»، وفيه زيادة. ورواه غيرهم. [راجع: إرواء الغليل (٨/ ٤٠)، حديث (٢٣٧٣)].
(٤) رواه أبو داود (٤/ ٨٧)، حديث (٣٦٨١). والترمذي (٤/ ٢٩٢)، حديث (١٨٦٥). ورواه النسائي (٨/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، حديث (٥٦٠٧). وقال الترمذي: «وفي الباب عن سعد، وعائشة، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر، وخَوَّات بن جبير».
(٥) الفرق: بالتحريك ـ مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي: اثنا عشر مداً أو ثلاثة آصع عند أهلِ الحجاز، قيل: الفرق: خمسة أقساط والقسط نصف صاع، وأمَّا الفرق ـ بالسكون فمائة وعشرون رطلاً. [النهاية (٣/ ١٩٦)].
(٦) رواه أبو داود (٤/ ٩١)، حديث (٣٦٨٧). والترمذي (٤/ ٢٩٣)، حديث (١٨٦٦). وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الأشربة، ص ٢٩١، حديث (٨٦١). وابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٧٩)، حديث (٣٥٩). كل بسنده إلى عائشة ـ بلفظه، وفيه زيادة عند ابن حبان، وأبي داود، والترمذي. ورواه غيرهم. [انظر: إرواء الغليل (٨/ ٤٤)، حديث (٢٣٧٦)].
(٧) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).

الله مؤمناً مستكمل الإيمان، من أهل الجنة، وسندل على إفساد هذا التأويل واستحالته فيما بعد في باب الإكفار بترك الصلاة إن شاء الله[١].

قال أبو عبد الله: فغلت الخوارج[٢]، والمعتزلة[٣]، والرافضة[٤] في تأويل هذه الأخبار، وكفرت بها المرجئة[٥] شكا منهم في قول الرسول ﷺ أو تكذيبا منهم لمن رواها من الأئمة الذين لا يجوز اتهامهم ولا الطعن عليهم، جهلاً منهم بما يجب عليهم، وهكذا عامة أهل الأهواء والبدع إنما هم بين أمرين: غلواً في دين الله وشدة ذهاب فيه، حتى يمرقوا منه بمجاوزتهم الحدود التي حدها الله ورسوله، أو إحفاء وجحودا به حتى يقصروا عن حدود الله التي حدها، ودين الله موضوع فوق التقصير ودون الغلو، فهو أن يكون المؤمن المذنب خائفاً لما أوعد الله من العقاب على المعاصي راجيا لما وعد، يخاف أن تكون المعاصي التي ارتكبها قد أحبطت أعماله الحسنة فلا يتقبلها الله منه عقوبة له على ما ارتكب من معاصيه،
١٥٧/أ ونرجو أن يتفضل الله/ عليه بطوله فيعفو له عما أتى به من سيئة، ويتقبل منه حسناته التي تقرب بها إليه فيدخله الجنة، فلا يزال على ذلك حتى يلقى الله وهو بين رجاء وخوف.

٦٩٨ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا وكيع، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه لا يضر مع لا إله إلا الله ذنب، كما لا ينفع مع الشرك عمل، فنزلت: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، فخافوا أن يبطل الذنب العمل»[٦].

---

(١) سيأتي عند المؤلف في لوحة (٢٣٨/أ).
(٢) تقدم التعريف بهم في ص ((٤١٣).
(٣) تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).
(٤) تقدم التعريف بهم في ص (٤٢٤).
(٥) تقدم التعريف بهم في ص (٢٩٣).
(٦) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ـ بلفظه. ورواه عبد بن حميد بلفظ: «فخافوا الكبائر أن تحبط أعمالكم». كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٧٦)، وعزاه أيضاً لمحمد بن نصر في كتاب الصلاة. وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ١٨١). والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ فيه: أبا جعفر الرازي: وهو صدوق سيء الحفظ، وفي روايته عن الربيع بن أنس اضطراب كثير، والربيع بن أنس: صدوق له أوهام.

٦٩٩ ـ حدثني محمد بن عبد الله بن القهزاذ قال، حدثني ابن وهب قال: حدثني أبو جميل، ثنا عبد الله بن المبارك، أنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ نرى أنه ليس شيء من حسناتنا إلا مقبول حتى نزلت: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، فقلنا: ما هذا الذي يبطل أعمالنا؟ فقلنا: الكبائر الموجبات، والفواحش حتى نزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فلما نزلت كففنا عن القول في ذلك كنّا نخاف على من أصاب الكبائر والفواحش، ونرجو لمن لم يصبها»[١].

٧٠٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف قال: سمعت سفيان يقول: «الناس مسلمون مؤمنون في أحكامهم ومواريثهم/ والصلاة عليهم والصلاة خلفهم لا يحاسب الأحياء ولا يقضى على الأموات، فنسمع بالشديد فنخشاه ونسمع باللين فنرجوه، ونكل علم ما لا نعلم إلى الله تبارك وتعالى»[٢]. ١٥٧/ب

٧٠١ ـ حدثني ابن القهزاذ، حدثني أبو الوزير قال: قال محمود[٣]: يا أبا عبدالرحمن إن هؤلاء يسألونا ما أنتم؟ فما تقول؟ قال: «قل آمنت بالله، وملائكته وكتبه، ورسله، وما جاء من عنده، قال: لا يرضون، قال عبد الله: لا رضوا»[٤].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، بسنده إلى أيوب. كما ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٠ ـ ٥١١).
ورواه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٢٦). وابن أبي حاتم في تفسيره، كما ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥١٠). ورواه ابن مردويه ـ بلفظه، كما ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٦٧). وعزاه أيضاً لابن نصر في كتاب الصلاة، وابن جرير. وذكره ابن كثير في تفسيره (٤/ ١٨١)، عن محمد بن نصر، به ـ بلفظه. والأثر سنده ضعيف؛ لأنَّ في سنده أبا جميل، ولم أجد ترجمته، وبكير بن معروف: وهو صدوق فيه لين.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٩). ورواه عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣١١)، حديث (٦٠٩). ورواه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة سفيان الثوري (٧/ ٣٣). وذكره أبو عبيد في الإيمان ص ٢١. والأثر سنده صحيح لغيره؛ لأنَّ فيه محمد بن يوسف وهو ثقة أخطأ في بعض أحاديث الثوري، وتابعه وكيع عند عبد الله بن أحمد وهو ثقة، كما تقدم عندي في حديث (٣٠).

(٣) محمود: هو ابن خداش.

(٤) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان، ص ٢٠ ـ ٢١، حديث (١١) بسنده إلى علقمة، وحديث (١٢) بسنده إلى إبراهيم، وحديث =

٧٠٢ ـ وقال عبد الله: إن المرجئة[1] يقولون: حسناتنا متقبلة وأنا لا أجترئ عليه، ولا آمن أن أخلد في النار، ويقولون: نحن في الجنة، ويقولون: إيماننا مثل إيمان جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وكيف أجترئ أن أقول مثل ذلك، وبلغني أن إسرافيل قدماه تحت الأرضين السابعة على الصخرة التي عليها قرار الأرض، وقد نفذ جميع السماوات والعرش على كاهله[2].

٧٠٣ ـ قال: وقال رجل لعبد الله: إني قتلت نفسا فهل لي من توبة؟ قال: ألك أبوان؟ قال: أمي حية، قال: الزمها وبرها، واجعل التراب على رأسك، وابك على نفسك ما بقيت، وإياك أن تيأس من رحمة الله فإنك إن أيست من رحمة الله كان أعظم عليك من هذا الذنب الذي ركبته[3].

٧٠٤ ـ حدثنا أحمد بن سيار، حدثني محمد بن عبد العزيز بن غزوان ـ وهو ابن
١٥٨/أ أبي رِزْمَة ـ ثنا أبو الوزير ـ قال: جاء شيبان إلى / عبد الله بن المبارك، فقال: يا أبا عبدالرحمن إن هؤلاء المرجئة أهلكوا الناس، ويقولون كذا، ويقولون كذا، فقال عبدالله: إن المرجئة[4] لا تقبلني، إن المرجئة تقول: إن حسناتنا متقبلة، وأنا لا آمن أن أخلد في النار، ويقولون: إيماننا مثل إيمان جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، كيف أجترئ أن أقول مثل ذلك؟

= (١٣) بسنده إلى طاووس ـ كلهم بلفظ قريب. ورواه عبد الله بن الإمام أحمد، في السنة (١/ ٣٢٠)، حديث (٦٤٧). والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس (٢/ ٦٧٧)، حديث (١٠١٨). والأثر سنده حسن؛ لأنَّ فيه محمود بن خداش، وهو صدوق.

(١) تقدم التعريف بهم في ص (٢٩٣).

(٢) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وروى أبو الشيخ في العظمة (٢/ ٦٩٧، ٦٩٨)، حديث (٢٨٨)، (٣/ ٩٤٩ ـ ٩٥٠)، حديث (٤٧٧). وأبو نعيم في الحلية، ترجمة شهر بن حوشب (٦/ ٦٥ ـ ٦٦). وقال محقق كتاب (العظمة): «وإسناده ضعيف»؛ لانقطاعه. وقال: «وقد ورد في صفة إسرافيل بعض الأحاديث التي في أسانيدها مقال، وكذلك آثار وإسرائيليات». [انظر: كتاب العظمة، لأبي الشيخ (٣/ ٨٦٠)].

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعتُ عليه من مراجع. والأثر سنده ضعيف؛ لانقطاعه.

(٤) تقدم التعريف بهم في ص (٢٩٣).

وبلغني أن إسرافيل قدماه تحت الأرض السابعة على الصخرة التي عليها قرار الأرض وقد نفذ جميع السماوات والأرض والعرش على كاهله[١]، وأنه ليتضال الأحمان[٢] من عظمة الله حتى يصير مثل الوضع، والوضع العصفور الصغير حتى ما يحمل عرشه إلا عظمته.

وبلغني أن لله ملائكة قيام، وملائكة ركوع، وملائكة سجود، لم يرفعوا رءوسهم، ولم تشق ظهورهم منذ خلقهم الله، ولا يرفعون رؤوسهم إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة يقولون: ربنا ما عبدناك كنه[٣] عبادتك، وما ينبغي لك أن تعبد[٤]، قال: وبلغني أن لله ملائكة يطوفون حول العرش فإذا نظروا إلى إسرافيل خفضوا أبصارهم هيبة له، فكيف أجترئ أن أقول إيماني مثل إيمان جبريل[٥].

٧٠٥ ـ حدثنا أحمد بن سيار، حدثني عبد الكريم بن عبد الله قال: أخبرني وهب ابن زمعة، قال: أخبرني محمد بن أعين، قال: سمعت عبد الله، يقول: «المرجئة[٦] تقول:/ حسناتنا متقبلة، وأنا لا أدري تقبل مني حسنة أم لا، ويقولون: إنهم في ١٥٨/ب
الجنة، وأنا أخاف أن أخلد في النار، وتلا عبد الله هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وتلا أيضا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢] إلى قوله: ﴿أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴾

---

(١) تقدم تخريج نحو هذا الحديث في حديث (٧٠٢).
(٢) هكذا وردت في نسختي (أ، ب)، ولعلها: «ليتضال الأحمال».
(٣) كنه الأمر: حقيقته. والمعنى: ما عبدناك حق عبادتك. [النهاية (٤/ ٣٦)].
(٤) تقدم تخريج نحو هذا الحديث في الأحاديث (٢٥٦ ـ ٢٦٠).
(٥) لم أجد من خرجه من هذا الطريق فيما اطلعتُ عليه من مراجع. وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان، ص ٢٢، عن بعض السلف كراهته لهذا القول، فقال: فأما على مذهب من قال: كإيمان الملائكة والنبيين، فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء. وقد جاءت كراهيته مفسرة عن عدة، منهم: فروى بسنده إلى الضحاك، في حديث (١٧): «أنه كان يكره أن يقول الرجل: أنا على إيمان جبريل، وميكائيل عليهما السلام». وروى كذلك عن ابن أبي مليكة، في حديث (١٨) ـ نحوه. ثم قال في ص ٢٢: «فما تشبه هؤلاء من جبريل وميكائيل مع مكانهما من الله، إني لخائف هذا من الاجتراء على الله، والجهل بكتابه». والحديث سنده ضعيف؛ لإعضال ابن المبارك له.
(٦) تقدم التعريف بهم في ص (٢٩٣).

وما يؤمنني[١]»[٢].

قال أبو عبد الله: قد أتينا على حكاية اختلاف الناس في تأويل قول النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[٣] وما أشبه ذلك من الأخبار، وبينا ما اخترنا من ذلك واحتججنا لمذهبنا احتجاجا مختصرا، وقد أبقينا[٤] كلاما وحججا كثيرة من الخبر والنظر جميعاً لم نذكرها كراهة للتطويل، وفي مقدار ما ذكرنا كفاية لأهل الفهم والديانة.

* * *

(١) في نسختي (أ، ب): «وما يومني»، ولعلها كما أثبتها.
(٢) تقدم تخريج نحوه في الحديث الذي قبله (٧٠٤). والأثر سنده فيه من لم أجد ترجمته.
(٣) تقدم تخريجه في الأحاديث (٥١٩ ـ ٥٥٤).
(٤) في نسختي (أ، ب): «بقينا»، ولعل ما أثبته أولى.

[ثم نعود الآن إلى ما كنا فيه من الاحتجاج لمن فسر قول النبي ﷺ في حديث جبريل: «**الإيمان: أن تؤمن بالله**» على استكمال الإيمان بالله بالقلب واللسان وسائر الجوارح قالوا فقد تواترت الأخبار واستفاضت عن المصطفى رسول رب العالمين صلى الله عليه سيد المرسلين وإمام المتقين بما يدل على جميع الطاعات التي تتكلف
١٥٨/أ بجميع الجوارح والإمساك عن جميع المحارم] ـ[1] / منَ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأن الذنوب وارتكاب المحارم توهن الإيمان وتنقصه وتذهب بحقائقه وأن أعمال البر يزيد[2] فيه وكل ذلك عن رسول الله ﷺ بالأسانيد الثابتة التي لا اختلاف بين العلماء في صحتها وثباتها فمن دان بدين محمد ﷺ فليقبل ما آتاه على ما وافق رأيه أو خالفه ولا يشكنَّ في شيء من قوله فإن الشك في قول النبي ﷺ كفر، فإن قيل: فما الحجة في أن الإيمان برسول الله ﷺ إنما هو بتصديقه واتباع ما جاء به؟ قيل: كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ قال الله ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

٧٠٦ ـ حدثنا إسحق[3] أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال خاصم رجل من الأنصار الزبير في شرج من الحرة فقال النبي ﷺ: «**اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك**»، فقال الأنصاري يا رسول الله أو أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال «**اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ثم أرسل**
١٥٨/ب **الماء إلى جارك**». قال/ وكان أشار عليهم قبل ذلك بأمر كان لهما فيه سعة قال الزبير فما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (أ)، والمثبت من (ب).
(٢) (ب): «تزيد».
(٣) ساقطة من النسخة (ب).

٦٥] قال معمر: وسمعت غير الزهري يقول: نوظر[1] في قول النبي ﷺ حتى يرجع الماء إلى الجدر فكان ذلك إلى الكعبين[2].

---

(١) في أصل المتن «نوظر» وفي الهامش وصوابه: «نظر».

(٢) رواه ابن منده في الإيمان(١/ ٣٠٨) وزاد فيه: «قال: وكان رسول الله ﷺ استوعب للزبير حينئذ حقه في صريح الحكم حين أحب الأنصاري». ورواه البخاري (رقم٢٣٦١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١٠٦)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦٢)، والبخاري أيضاً في التفسير (رقم٤٥٨٥).

تنبيه: سقط من مطبوع «مشكل الآثار» (معمر)، والصواب إثباته.

وتابع معمراً على هذا الوجه ابن جريج وعبد الرحمن بن إسحاق: رواه البخاري (رقم٢٣٦٢) من طريق مخلد بن يزيد الحرّاني، عن ابن جريج، ويحي بن آدم في كتاب الخراج (رقم ٣٣٧)، والطبري في تفسيره (٧/ ٢٠٣). **قُلْتُ**: هذا الحديث رواه عن الزهري جماعة، واختُلف فيه عليه على أربعة أوجه: الوجه الأول: الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير. والوجه الثاني: الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير. والوجه الثالث: الزهري، عن عروة بن الزبير، عن الزبير. والوجه الرابع: الزهري، عن عروة مرسلاً.

قال الدارقطني في العلل (٤/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨): هو حديث يرويه الزهري واختلف عنه:

١ ـ فرواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير قال ذلك ضرار بن صرد، عن الدراوردي، عن ابن أخي الزهري وكذلك قال ابن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن ابن الزبير، عن الزبير.

٢ ـ وقال غيره: عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن ابن الزبير: أن رجلا خاصم الزبير عند النبي ﷺ جعلوه من مسند عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ

٣ ـ ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق وابن جريج ومعمر وعمر بن سعيد، عن الزهري، عن عروة بن الزبير ولم يذكروا فيه عبد الله بن الزبير، وكذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس وتابعه أحمد بن صالح وحرملة عن بن وهب عن يونس وهو المحفوظ عن الزهري والله أعلم. اهـ.

٤ ـ أما الوجه الأخير فقد تقدّم ذكره في أول تخريج هذا الحديث (رقم ٧٠٦).

وأما الوجه الثاني فسيأتي عند المصنّف في الحديث التالي برقم (٧٠٧).

وأما الوجه الثالث فسيأتي عند المصنّف في الحديث الذي يأتي برقم (٧٠٨).

وأما الوجه الأول (الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أخيه عبد الله بن الزبير، عن أبيهما الزبير، عن النبي ﷺ): فرواه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٤) من طريق ابن أخي الزهري، عن الزهري به، بنحوه. وقال: (هذا الحديث صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه. فإني لا أعلم أحداً أقام هذا الإسناد عن الزهري، بذكر «عبد الله بن الزبير، عن أبيه»، وهو عنه ضيّق).

وتابع ابنَ أخي الزهري في رواية هذا الوجه عن الزهري: يونسُ بن يزيد، والليث بن سعد: رواه النسائي في سننه، في آداب القضاء، باب الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان (٨/ ٢٠٩)، وفي سننه الكبرى (٣/ ٤٧٥رقم ٥٩٦٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦١)، والطبري في تفسيره (١/ ١٥٨)، وابن الجارود في المنتقى (رقم ١٠٢١)، وابن منده في الإيمان (١/ ٤٠٧). والحديث رغم الاختلاف على إسناده إلا أنه اختلاف لا يضر والحديث متفق على صحته، قال الحافظ في الفتح (٥/ ٣٥): وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتمادا على صحة سماع عروة من أبيه وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ، فكيفما دار فهو على ثقة، ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير فداعية ولده متوفرة على ضبطه.

٧٠٧ ـ حدثنا إسحق أنا أبو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شَرَاج[١] الحرّة التي يسقي بها النخل فقال الأنصاري: سَرِّحْ[٢] الماء يمر فأبى عليه الزبير فقال رسول الله ﷺ: «**اسق يا زبـــير ثم أرسل إلى جارك**» فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «**يا زبـــير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر**»، قال الزبير: فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾ [النساء: ٦٥] الآية[٣].

٧٠٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو اليمان، أَنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن الزبير كان يحدثه، أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً إلى النبي ﷺ في شراج من الحرة كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي ﷺ للزبير: «**اسق ثم أرسل إلى جارك**»، فغضب الأنصاري/ وقال: يا رسول الله أَنْ كان ابن ١٥٩/أ
عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ، فقال للزبير: «**اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر**»، فاستوعب النبي ﷺ حينئذ للزبير حقه، وكان النبي ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي فيه ـ أراد ـ سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ استوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم.

قال عروة: قال الزبير: فما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: قول الله تبارك وتعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥] الآية.

قال شعيب: والشراج: اتحاد[٤] الماء كالمقاري[٥].

---

(١) شَرَاج: جمع الشَّرْجة، وهي مسيل الماء من الحرَّة إلى السهل. النهاية (٢/ ٤٥٦).
(٢) (ب): «شرج».
(٣) رواه أبو داود (٣٦٣٧). والبخاري (رقم٢٣٥٩)، ومسلم (رقم٢٣٥٧)، والترمذي (رقم١٣٦٣)، والنسائي (٨/ ٢٤٥)، ومسلم أيضاً (رقم٢٣٥٧)، وابن ماجه في المقدمة (رقم١٥)، وأحمد في المسند (٤/٤). قال الحافظ في الفتح (٥/ ٣٥): هذا هو المشهور من رواية الليث ابن سعد عن ابن شهاب .اهـ.
(٤) (ب): «اتخاذ».
(٥) رواه البخاري (رقم٢٧٠٨)، وأحمد في المسند (١/ ١٦٥)، والشاشي في مسنده (١/ ١٠٦رقم٤٧) عن عبد الكريم بن الهيثم، ثلاثتهم عن أبي اليمان به، بلفظ مقارب. وتابع شعيباً في روايته لهذا الوجه =

٧٠٩ ـ حدثنا هارون بن عبده، أنا عبد الله بن الزبير، ثنا سفيان، ثنا عمرو بن دينار، عن سلمة رجلٍ من ولد أم سلمة، عن أم سلمة، أن رجلاً خاصم الزبير إلى النبي ﷺ فقضى النبي ﷺ للزبير، فقال الرجل: إنما قضى له لأنه ابن عمته، فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ [النساء: ٦٥] الآية[١].

٧١٠ ـ حدثنا إسحاق، أنا محمد بن يزيد، عن جويبر[٢]، عن الضحاك: «**حرجاً مما قضيت**»، قال: إثما[٣].

٧١١ ـ حدثنا يحيى بن خلف أبو سلمة، ثنا أبو عاصم، عن عيسى بن ميمون المكي، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد: «حرجاً مما قضيت»، قال: شكا[٤].

١٥٩/ب ٧١٢ ـ / حدثنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: كان رجل من الأنصار ممن يزعم أنه مسلم بينه وبين رجل من اليهود خصومة، فجعل الذي من الأنصار يدعو اليهودي إلى أن يحاكمه إلى أهل دينه لأنه قد علم أنهم يأخذون الرشوة في الحكم، وكان اليهودي يدعوه إلى أن يحاكم إلى النبي ﷺ، أو قال: إلى المسلمين؛ لأنه قد علم أنهم لا يأخذون الرشوة في الحكم، فاتفقا على أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة، فنزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] أي إلى الكاهن ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠] قال: أمر هذا في كتابه وأمر هذا في كتابه ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] حتى بلغ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] الآية[٥].

= عن الزهري: (ابن جريج). رواه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٥٤). وتقدّم تخريج الحديث مفصّلاً مع بيان أوجهه برقم (٧٠٦، ٧٠٧).

(١) رواه الحميدي في مسنده(١/ ١٤٣ ـ ١٤٤رقم ٣٠٠). ورواه ابن جرير في تفسيره(٧/ ٢٠٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٣٧٨ رقم ٣٨١). ورواه سعيد بن منصور في سننه حديث رقم (٦٦٠)، وابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب العالية (٤/ ١٠٢ ـ ١٠٣رقم ٣٥٨٤)، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٣٥٠)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٩٤)، والواحدي في أسباب النزول (ص١٣٥).

(٢) (ب): «جوير»، وهو تحريف.

(٣) رواه ابن جرير(٧/ ٢٠١) من طريق يزيد ـ هو ابن هارون ـ عن جويبر به بلفظه.

(٤) رواه ابن جرير في تفسيره(٧/ ٢٠١). ورواه ابن جرير أيضا (٧/ ٢٠١) من طريق شبل، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٩٥).

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٠)، من طريق عبد الوهاب وعبد الأعلى عن داود بن أبي هند به بنحوه.

قال أبو عبد الله: قالوا: فهذا الذي ظن أنه ﷺ مال إلى الزبير لقرابته منه فخرج بذلك من إيمانه، فأنزل الله تبارك وتعالى فيه القرآن، فكيف يكونُ به مؤمناً من يرد عليه السنة الثابتة المعروفة برأيه، أو برأي أحد من الناس بعده، تعمداً لذلك، أو شكاً فيها، أو إنكاراً لها حين لم توافق هواه، ثم يزعم أنه مؤمن عند الله مستكمل/ ١٦٠/أ
الإيمان[١] من تأتيه الأخبار التي روتها علماء الأمة بالأسانيد الثابتة عن رسول الله ﷺ أنه جعل العمل من الإيمان، فيقول هو: ليس كذلك، جحوداً بذلك أو شكاً فيه، أو كيف يكون به مؤمناً من يأتيه الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ أنَّهُ أمر بكذا أو نهى[٢] عن كذا، فيقول: قال أبو فلان كذا، خلافاً على رسول الله ﷺ ورداً لسنته[٣]، أم كيف يكون به مؤمناً من لم تعرض سنته على رأيه فما وافق منها قبل وما لم يوافقه منها احتال لردها، ألا ينظر الشقي على من اجترأ وبين يدي من تقدم؟! قال الله تبارك وتعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ[٤] ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾ [الحجرات: ١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، وقال الله تبارك وتعالى ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ﴾ [النور: ٦٣] فنهى الله المؤمنين أن يتقدموا بين يدي رسول الله ﷺ، ونهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي ﷺ، أو يجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض، إعظاماً له وإجلالاً، وأعلمَ أن ذلك يحبط أعمالهم، فكيف بمن جعل رسول الله ﷺ وغيره في دين الله وأحكامه مِلَّتين، ثم / يؤخر حديث رسول الله ﷺ ويقدمه، إذا حُدِّثَ عن ١٦٠/ب
رسول الله ﷺ بما لا يوافقه قال: هذا منسوخ، فإذا حُدث عنه بما لا يعرفه قال: هذا شاذ، فمن رسول الله ﷺ المنسوخ ومنه الناسخ، ثم من رسول الله ﷺ الشاذ ومنه المعروف، ومن رسول الله ﷺ المتروك ومنه المأخوذ.

٧١٣ ـ وقد حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: « **من رغب عن سنتي فليس**

---

(١) ساقطة من (ب).
(٢) (ب): ساقطة.
(٣) (ب): «ردّ السنة».
(٤) لفظة «يدي»: ساقطة من النسخة (ب).

مني»[١].

٧١٤ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الصمد، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله[٢].

٧١٥ ـ حدثنا عمر بن زرارة، ثنا محمد بن الحسن الهمداني[٣]، عن عباد المنقري، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«من أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي في الجنة»**[٤].

---

(١) رواه النسائي في كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل (٦/ ٦٠) عن إسحاق بن إبراهيم به، وفيه: أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ قال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، وقال بعضهم: أصوم فلا أفطر. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: **«ما بال أقوام يقولون كذا وكذا، لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»**. ورواه أحمد في مسنده (٣/ ٢٨٥). ورواه مسلم (رقم٢٤٨٧)، وأحمد في مسنده (٣/ ٢٤١، ٢٥٩). والبخاري (رقم٤٦٧٥)، من طريق حميد الطويل عن أنس بنحو سياق النسائي.

(٢) تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله.

(٣) (ب): «الهمذاني».

(٤) هذا طرف من حديث طويل: رواه أبو يعلى في مسنده (٦/ ٣٠٦ ـ ٣٠٩ رقم٣٦٢٤). والطبراني في الصغير (٢/ ١٠٠ ـ ١٠١ رقم ٨٥٦). قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٧١): «رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير، وزاد: ....، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد، وهو ضعيف». ورواه الترمذي في كتاب العلم حديث رقم (٢٦٠٢) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن أبيه، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، قال: قال أنس بن مالك: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل»** ثم قال لي: **«يا بني وذلك من سنتي ومن أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي في الجنة»**. وقال: وفي الحديث قصة طويلة، ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ومحمد بن عبد الله الأنصاري ثقة وأبوه ثقة وعلي بن زيد صدوق إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره، قال: وسمعت محمد بن بشار يقول: قال أبو الوليد: قال شعبة: حدثنا علي بن زيد وكان رفاعا، ولا نعرف لسعيد بن المسيب عن أنس رواية إلا هذا الحديث بطوله، وقد روى عباد بن ميسرة المنقري هذا الحديث عن علي بن زيد عن أنس ولم يذكر فيه عن سعيد بن المسيب، قال أبو عيسى: وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه ولم يعرف لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره، ومات أنس بن مالك سنة ثلاث وتسعين ومات سعيد بن المسيب بعده بسنتين مات سنة خمس وتسعين.

قال المباركفوري في التحفة: (مقصود الترمذي بهذا أن المعاصرة بين أنس وبين سعيد بن المسيب ثابتة فيمكن سماعه منه) .اهـ. وللحديث عن أنس طرق أخرى:

١ ـ فرواه ابن شاهين في فضائل الأعمال (٢/ ٤٠٦ رقم ٥٢٧) وابن بطة في الإبانة (١/ ١٣١) وأحمد السلفي كما في مشيخة ابن الحطاب (ص٧٥): من طريق داود بن رشيد، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن عاصم بن سعيد، قال: حدثني ابن لأنس بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحيا سنتي فقد أحبني، ومن أحبني كان معي في الجنة»**. وبقية مدلس، وقد دلس هذا الحديث. =

= ٢ ـ فقد رواه العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤٩) من طريق إسحاق بن راهويه حدثنا بقية بن الوليد قال: حدثني عاصم بن سعيد قال: حدثني سعيد بن خالد، عن خالد بن أنس، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ فذكره، وقال: مختصر من حديث طويل، لا يتابع عليه، وفي هذا الباب أسانيد لينة من غير هذا الوجه. ثم قال: خالد بن أنس عن أنس بن مالك لا يعرف إلا بهذا، وعاصم بن سعيد مجهول بالنقل أيضا.

٣ ـ ورواه العقيلي أيضا (٣/ ١٠٥٥) من طريق بقية، عن عياض بن سعيد المازني قال: حدثني سعيد ابن خالد بن أنس بن مالك، عن أنس بن مالك مرفوعا قال العقيلي: وقد روي هذا بإسناد أصلح من هذا من غير هذا الوجه. وقال: عياض بن سعيد المازني مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ بهذا الإسناد.

٤ ـ ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة من طريق بقية بن الوليد الحمصي، عن عاصم ابن سعيد المزني، عن معبد بن خالد، عن أنس.

٥ ـ ورواه الهروي في ذم الكلام (٤/ ٢٣٥) من طريق بقية حدثني عاصم بن أبي عاصم البصري أخبرني معبد بن خالد عن أنس.

فهذه طرق كثيرة مدارها على بقية: بقية عن عاصم بن سعيد، عن ابنٍ لأنس، عن أنس. وبقية عن عاصم بن سعيد، عن سعيد بن خالد، عن خالد بن أنس، عن أنسٍ. وبقية عن عياض بن سعيد المازني، عن سعيد بن خالد بن أنس بن مالك، عن أنس. وبقية عن عاصم بن سعيد المزني ـ وفي موضع عاصم بن أبي عاصم البصري ـ، عن معبد بن خالد، عن أنس. وأصلحها الطريق الأخيرة؛ لأنّ بقية صرّح فيها بالسماع وتوبع عليها: فقد رواه الطبراني في الأوسط (٩/ ١٦٨رقم٩٤٣٩) من طريق أبي جعفر النفيلي، عن عاصم بن سعيد، عن معبد بن خالد، عن أنس بن مالك مرفوعًا.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن معبد بن خالد إلا عاصم بن سعيد، تفرد به النفيلي. والنفيلي: ثقة حافظ كما في التقريب (ص٥٤٣). لكن عاصم بن سعيد مجهول، كما سبق من كلام العقيلي. وأما معبد بن خالد بن أنس بن مالك: فقد قال عنه الحافظ في الفتح (١١/ ٤٧٥) وفي التقريب (ص٩٥٧): «مجهول».

طريق آخر: العلاء أبو محمد الثقفي عن أنس بن مالك: قال أحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٣/ ٣٤٤): ثنا يزيد بن هارون، ثنا العلاء أبو محمد الثقفي، سمعت أنس بن مالك، يقول: خدمت رسول الله ﷺ وأنا ابن ثمان سنين، فكان أول ما علمني أن قال لي: **«يا بني، أحكم وضوءك»**، فذكر الحديث وفي آخره: **«ولا تمس ولا تصبح يوما وفي قلبك غش لأحد من أهل الإسلام، فإن هذا من سنتي، ومن أخذ بسنتي فقد أحبني فهو معي في الجنة»**. والعلاء متروك كما في التقريب (ص٧٦٠).

طريق آخر: كثير بن عبد الله الناجي عن أنس ذكرها ابن عدي في الكامل (٦/ ٦٦)، ونقل عن البخاري قوله في كثير: «منكر الحديث" وعن النسائي "متروك الحديث».

طريق أخرى: يحيى بن عنبسة حدثنا حميد الطويل عن أنس: أخرجه الهروي في ذم الكلام قال الألباني في الضعيفة (٤٥٣٨): يحيى بن عنبسة دجال وضاع كما قال ابن حبان والدارقطني.

طريق آخر: أحمد بن محمد بن غالب ـ غلام خليل ـ حدثنا دينار عن أنس: قال الألباني في الضعيفة (٤٥٣٨): أخرجه عفيف في فضل العلم (١٢٤/ ٢) ودينار هذا هو أبو مكيس الحبشي قال الذهبي: ذاك التالف المتهم قال ابن حبان يروي عن أنس أشياء موضوعة، وغلام خليل من الوضاعين المشهورين.

والحديث مداره على طرق كلها ضعيفة جدا، وأصلحها طريق علي بن زيد على ما فيها من ضعف، وقد ضعّفه العقيلي والذهبي، كما سبق، والألباني في الضعيفة (٤٥٣٨).

٧١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، حدثني علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة[١].

٧١٧ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ/ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: إن ناساً كانوا يقولون: لولا ١٦١/أ
أنزل في كذا، لولا أنزل في كذا[٢].

٧١٨ ـ قال معمر: وقال الحسن: هم قوم ذبحوا قبل أن يصلي النبي ﷺ فأمرهم فأعادوا الذبح[٣].

٧١٩ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، ثنا عيسى عن[٤] ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: لا تفتاتوا على رسول الله بشيء حتى يقضيه الله على لسانه، قوله ﴿كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢] قال: لا ينادوه[٥] نداء ولكن قولوا قولاً ليناً: يا رسول الله، امتحن قلوبهم للتقوى قال: أخلص[٦].

٧٢٠ ـ حدثنا يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]: أمرهم أن يدعوه يا رسول الله، في

---

(١) رواه الطبري في التفسير(٢١/ ٣٣٥)، وأبو الفضل المقرئ في ذم الكلام حديث رقم (٢٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣٩٨).

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٣٠) بلفظه. ورواه الجصاص في أحكام القرآن (٥/ ٢٧٦). ورواه الطبري (٢١/ ٣٣٦) من طريق ابن ثور عن معمر به بلفظه، و(٢١/ ٣٣٦) من طريق سعيد بلفظ مقارب.

(٣) قول معمر موصول بالإسناد الذي سبق: رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٣٠) بلفظه. ورواه الجصاص في أحكام القرآن (٥/ ٢٧٦). ورواه الطبري (٢١/ ٣٣٦) إلا أنه قال: «نحروا» بدل«ذبحوا». والطبري (٢١/ ٣٣٦)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٣١٦) به بنحوه، ولفظ الطحاوي: «لا تذبحوا حتى يذبح النبي ﷺ».

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (أ) و (ب)، والمثبت هو الصواب كما في مصادر التخريج والرواية التالية عند المصنِّف.

(٥) (ب): «تنادوه».

(٦) رواه الطبري في تفسيره مفرّقا (٢١/ ٣٣٦، ٣٣٨، ٣٤٤). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٢٧)، والطبري في تفسيره مفرقا (٢١/ ٣٣٦) (٢١/ ٣٣٨) (٢١/ ٣٤٤)، والبيهقي في الشعب (٢/ ١٩٥).

لين وتواضع، ولا يقولوا يا محمد في تجهُّم[(١)].

٧٢١ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] قال[(٢)]: كانوا يرفعون ويجهرون عند النبي ﷺ فوعظوا ونهوا عن ذلك[(٣)].

٧٢٢ ـ حدثنا إسحاق ومحمد بن رافع، قالا ـ[(٤)]: أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ﴾ [النور: ٦٣] قال: أمرهم الله أن يفخموه ويشرفوه ﷺ[(٥)].

٧٢٣ ـ حدثنا إسحاق، ثنا روح بن عبادة، ثنا سعيد، عن قتادة ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ﴾ [النور: ٦٣] قال: أمر الله تبارك وتعالى أن يهاب نبيه، / وأن يعظّم، وأن يبجّل، وأن يسوّد، وقوله ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ[(٦)] ٱلَّذِينَ ١٦١/ب
يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًاۚ﴾ [النور: ٦٣] قال قتادة: عن نبيِّ الله، وعن كتابه ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣][(٧)].

٧٢٤ ـ حدثنا محمد بن القهزاذ، ثنا أبو معاذ الفضل بن خلد[(٨)] النحوي، قال: ثنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم في قوله ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] هو كقوله: ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ﴾ [النور: ٦٣] نهاهم الله أن ينادوه كما ينادي بعضهم بعضاً، وأمرهم أن يشرفوه، وأن يعظموه، ويدعوه إذا دعوه باسم النبوة[(٩)].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٥) من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح به بمثله.
(٢) (ب): «قالوا».
(٣) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٣١). ورواه الطبري في تفسيره (٢١/ ٣٣٦). ورواه الطبري أيضا(٢١/ ٣٣٦) من طريق سعيد ـ هو ابن أبي عروبة ـ عن قتادة بنحوه.
(٤) في (أ) و (ب): «قال».
(٥) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٦٦). ورواه الطبري في تفسيره(١٧/ ٣٨٩).
(٦) (ب): لفظ الجلالة ساقط.
(٧) رواه ابن أبي حاتم (٨/ ٢٦٥٥) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد ـ هو ابن أبي عروبة ـ به، مقتصرا على تفسير ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًاۚ﴾ [النور: ٦٣].
(٨) (ب): «خالد».
(٩) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٢٧٨) من طريق الحسين ـ هو ابن الفرج ـ عن أبي معاذ به بمثله.

٧٢٥ ـ حدثنا إسحاق وحسين بن الأسود، قالا: أنا عمرو يعني ابن محمد، ثنا إسرائيل، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير ﴿لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] قال: لا تقولوا: يا محمد، ولكن قولوا: يا رسول الله، بآبائنا أنت يا رسول الله[١].

٧٢٦ ـ حدثنا إسحاق وحسين، قالا: أنا عمرو، عن أسباط، عن السدي ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا﴾ [النور: ٦٣] قال: يلوذ بالشيء: يستتر به من النبي ﷺ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم[٢] فتنة الشرك أو يصيبهم عذاب أليم، قال: القتل بالسيف من النبي ﷺ[٣].

٧٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله/ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ بشيء حتى يقضيه الله على لسانه، وفي قوله ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢] لا تنادوا نداء، لا تقولوا: يا محمد، ولكن قولوا قولاً ليناً: يا رسول الله، أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى قال: أخلص[٤]. ١٦٢/أ

٧٢٨ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] قال: أمروا أن يدعوه: يا رسول الله، في لين وتواضع، ولا يقولوا: يا محمد في تجهم[٥].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٥) من طريق أبي نعيم الأحول عن إسرائيل به بمثله وفيه: «. . . يا رسول الله بأبي أنت وأمي» بدل «بآبائنا أنت يا رسول الله».

(٢) في (أ): يصيبهم.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٧) من طريق عامر بن الفرات عن أسباط به بلفظ: «كانوا إذا كانوا معه في جماعة لاذ بعضهم ببعضهم حتى يتغيبوا عنه فلا يراهم».

(٤) رواه الطبري مفرقا(٢١/ ٣٣٦) و(٢١/ ٣٣٨) و(٢١/ ٣٤٤) من طريق الحسن ـ هو ابن موسى الأشيب ـ، والبيهقي في الشعب (٢/ ١٩٥)، والطحاوي في مشكل الآثار(١/ ٣١٦) بلفظه وبعضهم مختصراً. وسبق للمصنف (رقم٧١٩) من طريق عيسى بن ميمون عن ابن أبي نجيح به. وعلقه البخاري في صحيحه (٤/ ١٨٣٢) عن مجاهد تعليقا جازما.

(٥) رواه الطبري (٩/ ٣٦٠) من طريق ورقاء وعيسى بن ميمون، كلاهما عن ابن أبي نجيح به بمثله. ورواه الطبري أيضا (٩/ ٣٦٠) من طريق ابن جريج عن مجاهد بمثله دون قوله: «ولا يقولوا . . .».

٧٢٩ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١] يعني بذلك: في شأن القتال، وما يكون من شرائع دينهم، نقول: لا تقضوا في ذلك شيئاً إلا بأمر رسول الله ﷺ، ولا تقطعوا دونه أمراً، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ﴾ [الحجرات: ٢] نزلت في ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، كان إذا جلس إلى النبي ﷺ رفع صوته إذا تكلم، فلما نزلت[1] هذه الآية انطلق مهموماً حزيناً، فمكث في بيته أياماً مخافة أن يكون قد حبط عمله، وكان سعد بن عبادة الأنصاري جاره، فانطلق سعد حتى أتى النبي ﷺ فأخبره / أن ثابتاً يقول إنه قد حبط عمله وهو في النار، فقال النبي ﷺ: ١٦٢/ب
«اذهب فأخبر ثابت بن قيس أنك لم تعن بهذه الآية ولست من أهل النار، بل أنت من أهل الجنة» ففرح ثابت بذلك، ثم أتى النبي ﷺ، فلما أبصره النبي ﷺ قال: **«مرحباً برجل يزعم أنه من أهل النار، بل غيرك من أهل النار وأنت من أهل الجنة»** فكان بعد ذلك إذا جلس إلى النبي ﷺ خفض صوته حتى ما يكاد يسمع الذي يليه، فنزلت فيه ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣] يقول: أخلص الله قلوبهم للتقوى، ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣]؛ مغفرة لذنوبهم، وأجر عظيم: الجنة ثواب أعمالهم.

قال ثابت: ما يسرني أني لم أجهر بصوتي عند رسول الله ﷺ إذ امتحن الله قلبي للتقوى. فقيل[2].

٧٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، ثنا بشر يعني ابن عمارة، عن أبي رَوْق، عن الضحاك، عن ابن عباس ﴿لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ

---

(١) رواه البيهقي في الشعب (٢/١٩٦). وروى القصة بمعناها: مسلم في صحيحه (رقم ١٧٠)، وأحمد في المسند (٣/١٣٧)، والبخاري في خلق أفعال العباد (رقم٣٩٣)، وابن حبان في صحيحه (١٦/١٢٨ ـ ١٣٠)، وابن منده في الإيمان (٢/٥٨٨ ـ ٥٨٩)، والبخاري (رقم ٤٥٦٥). ورواه الطبري في تفسيره (٢١/٣٣٩ ـ ٣٤٢). وابن حبان في صحيحه (١٦/١٢٥).

(٢) كذا في المخطوط، وسقطت من (ب)، ولعلها: «فقُتل» أي يوم اليمامة كما في مصادر التخريج.

﴿بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور :٦٣]، قال: كانوا يقولون: يا محمد، ويا أبا القاسم، فنهاهم الله عن ذلك، قال: قولوا: يا رسول الله، يا نبي الله(١).

٧٣١ ـ حدثنا أبو جعفر الجمال، ثنا حصين بن عمر، ثنا المخارق، عن طارق،
١٦٣/أ عن أبي بكر الصديق قال: لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ / أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣] قال أبو بكر: عزمت على نفسي أن لا أكلم رسول الله ﷺ إلا كأخي السرار(٢).

٧٣٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، قال: قال سفيان في قوله ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] لا تقضوا أمراً دون رسول الله ﷺ(٣).

٧٣٣ ـ حدثنا أبو بكر الأعين، ثنا أبو سلمة يعني الحرّاني، قال: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يخرج ليحدث توضأ وضوءه للصلاة، ولبس أحسن ثيابه، ولبس قلنسوة، ومشط لحيته، فقيل له في ذلك، فقال: أُوَقِّرُ بِهِ حديث رسول الله ﷺ(٤).

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٥) وأبو نعيم في دلائل النبوة (ص١٨) وفيه: فنهاهم الله عن ذلك إعظاما لنبيه ﷺ، فقالوا يا نبي الله يا رسول الله. ورواه أبو نعيم في الدلائل (ص١٨) من طريق مقاتل عن الضحاك ومن طريق ابن جريج عن ابن عباس بنحوه وفيه: يريد يصيح من بعيد: يا أبا القاسم، ولكن كما قال الله تعالى في الحجرات: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ﴾.

(٢) رواه البزار في مسنده (١/ ١٢٧)، والواحدي في أسباب النزول (ص٢٥٨) والحارث في مسنده كما في بغية الباحث للهيثمي (٢/ ٨٨٧)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧٨). وله طرق أخرى عن أبي بكر الصديق:

١ ـ محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن أبي بكر الصديق: أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٠١)، والبيهقي في الشعب (٢/ ١٩٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٢٠٦). وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

٢ ـ عبد الرحمن بن عوف عن أبي بكر: رواه هلال الحفار في جزئه كما في كنز العمال(٢/ ٦١٣).

٣ ـ عطاء عن ابن عباس: قال الواحدي في الأسباب (ص٢٥٨) قال عطاء عن ابن عباس: لما نزل قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ [الحجرات: ٢] تألى أبو بكر أن لا يكلم رسول الله ﷺ إلا كأخي السرار، فأنزل الله تعالى في أبي بكر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٣]، قال البزار في مسنده (١/ ١٢٧): حصين بن عمر قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها وأما من فوق حصين فمخارق مشهور ومن فوقه فيستغني عن صفتهم لجلالتهم. وقال الشوكاني في فتح القدير (٥/ ٨٦) في إسناده حصين بن عمر وهو ضعيف ولكنه يؤيده ما أخرجه عبد بن حميد والحاكم وصححه من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وقال ابن كثير (٧/ ٣٦٦): حصين بن عمر هذا ـ وإن كان ضعيفا ـ لكن قد رويناه من حديث عبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة ﷺ بنحو ذلك، والله أعلم.

(٣) رواه الطبري (٢١/ ٣٣٧) من طريق مهران عن سفيان ـ هو الثوري ـ به بلفظه.

(٤) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٨٥٨). وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣١٨)، والأبناسي في الشذا الفياح (١/ ٣٨٨)، والسمعاني في أدب الإملاء (ص٤٦).

٧٣٤ ـ قال الأعين: وسمعت إسحاق بن الطباع يقول: سمعت مالك[١] بن أنس يقول: أفكل ما[٢] جاء رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي ﷺ[٣].

٧٣٥ ـ حدثني ابن القهزاذ، قال: سمعت سليمان بن حرب يقول: كان حماد بن زيد إذا حدث عن رسول الله ﷺ فسمع الناس يتكلمون كَفَّ، ويقول: أخاف أن يدخل في قوله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢].

قال سليمان: فذكرته لابن عيينه فأعجبه[٤].

١٦٣/ب ٧٣٦ ـ / حدثنا يحيى بن يحيى، أنا محمد بن حميد، عن معمر، عن قتادة قال: لقد كان يستحب أن لا تقرأ الأحاديث عن رسول الله ﷺ إلا على وضوء[٥].

٧٣٧ ـ حدثنا يحيى، أنا محمد بن حميد، ثنا معمر، عن صدقة بن يسار، أن ابن المسيب سئل عن ذلك فلم ير به بأساً[٦].

٧٣٨ ـ قال أبو عبد الله: وسمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: قال النضر بن شميل: إذا أخذتم عن رسول الله ﷺ فاخرسوا[٧].

٧٣٩ ـ حدثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة في قوله (ليعزّروه) قال: لينصروه، (ويُوقروه) قال: ليعظموه، قال قتادة: وفي بعض الحروف (وتسبحوا الله بكرة وأصيلاً)[٨].

---

(١) (ب): «مالكاً».

(٢) (ب): «أفكلما».

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة(٢/٥٠٧رقم٥٨٢) وفيه زيادة في أوله. ورواه عبد الله بن أحمد في العلل (٢/ ٧٢)، والهروي في ذم الكلام (٥/ ٦٨)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٣٤٥)، والهروي في ذم الكلام (٥/ ٦٩)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٢٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١٤٤)، واللالكائي (١/ ١٤٤)، وعند بعضهم زيادة في أوله. ورواه الهروي في ذم الكلام (٥/ ٦٩)، ولفظه: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما نحن عليه إذا لا نزال في طلب الدين.

(٤) أخرجه الخطيب في الجامع (١/ ١٩٥). ورواه البيهقي في الشعب (٢/ ٢٠٦)، والهروي في ذم الكلام (٥/ ١٦٠)، والهروي أيضا (٥/ ١٦٠) والخطيب في الجامع (١/ ١٩٦)، والخطيب في الجامع أيضا (١/ ١٩٥).

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٣٤٤) عن معمر به بمثله. ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ٢٤٢) من طريق شعبة قال:كان قتادة لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا وهو على طهارة.

(٦) رواه عبد الرزاق في المصنف (١/ ٣٤٥) عن معمر به بمثله.

(٧) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.

(٨) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٢٢٦) به مختصرا وفي آخره: «ويسبحوا الله بكرة وعشيا». ورواه الطبري في تفسيره (٢١/ ٢٥٣، ٢٥١). وسيأتي عند المصنف حديث رقم (٧٤٠) من طريق سعيد عن قتادة نحوه.

٧٤٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة قوله ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] أي شاهداً على أمتك، وشاهداً على الأنبياء أنهم قد بلغوا ﴿وَمُبَشِّرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] يبشر بالجنة من أطاعه، ونذيراً ينذر بالنار من عصاه، قوله ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] أمر الله بتفخيمه، وتسويده، وتشريفه، وتعظيمه، وكان في بعض القراءة ويسبحوا[1] الله بكرة وأصيلاً[2].

٧٤١ ـ حدثنا محمد بن عبدة، ثنا أبو وهب محمد بن مزاحم، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان إنا أرسلناك شاهداً على هذه الأمة ومبشراً بالجنة والنصر في الدنيا ونذيراً من النار قوله ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] يقول: ينصروا النبي ﷺ بالسيوف ويوقروه يقول: تعظموا النبي ﷺ، وتشرفوه، وتجلوه، وتسبحوه يقول:/ ١٦٤/أ
وتسبحوا الله يقول: وتصلوا لله بكرة وأصيلاً يعني: الغداة والعشي[3].

٧٤٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن أبيه، عن الربيع بن خيثم قال: نعم المرء محمد ﷺ كان ضالاً فهداه الله، وكان عائلاً فأغناه الله، وكان يتيماً فآواه الله، شرح الله صدره، ووضع عنه وزره، وزراً أنقض ظهره، وعفا عنه، وهو يحاوره إذ يقول: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] ثم يقول: حرف، وإنما حرف ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ففوض إليه فلا يأمر إلا بخير[4].

٧٤٣ ـ حدثنا أبو قدامة، ثنا سفيان، عن سالم بن أبي حفصة، عن منذر، عن الربيع بن خيثم قال: نعم المرء محمد ﷺ، قال: كان ضالاً فهداه الله، وكان عائلاً فأغناه الله، شرح له صدره، ويسر له أمره، ثم يقول: حرف، وما حرف ﴿مَّن يُطِعِ

---

(١) (ب): «وتسبحوا».
(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢١/ ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣) دون قوله: وشاهدا على الأنبياء... إلخ. وسبق عند المصنف حديث رقم (٧٣٩) من طريق معمر عن قتادة نحوه.
(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٤) سيأتي تخريجه من طريق أخرى عن الربيع بن خثيم في الحديث التالي، حديث رقم (٧٤٣).

ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠] فوض إليه ، فلا يأمر إلا بخير[١] .

٧٤٤ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد بن ذكوان قال: غدوت يوم السبت فصليت الغداة في المسجد الجامع ، وإذا النضر[٢] بن عمرو قاص من قصاص أهل الشام يقص عليهم ، فلما فرغ تكلم الحسن ، فجمع القول واختصر ثم سكت ، فأقبل عليه النضر[٣] بن عمرو فقال: يا أبا سعيد إن الله تبارك وتعالى خلق الدنيا وخلق ما فيها ، فلم يخلق ما فيها من رياشها / وبهجتها وزينتها إلا لعباده ، فقالوا[٤] ﴿ كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ ١٦٤/ب [الأعراف: ٣١] وقال ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [الأعراف: ٣٢] فأخذ في هذا النحو ، فلما فرغ من قوله أهوى الحسن بيده إلى ركبة النضر[٥] فجعل يهزها ، وقال: أيها الرجل اتق الله في نفسك ، ولا توفك ، ولا تهلك ، وإياك وهذه الأماني أن ترجح فيها ، فإن أحداً لم يعط بأمنيته خيراً من خير الدنيا والآخرة ، إن الله اختار نبيكم ﷺ لنفسه وبعثه برسالاته[٦] ، وجعله رسولاً إلى خلقه ، ثم أنزل عليه كتابه ، ثم وضعه من الدنيا موضعاً ، وقوَّتَ له فيها قوتاً ، حتى إذا نظر أهل الدنيا إلى مكانه من الدنيا ومكان الدنيا منه قال ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] هاهنا أمرنا أن نأخذ بأمره ، وأن نقتدي بهديه ، وأن نسلك طريقه ، وأن نعمل بسنته ، فما بلغنا فبمنّ الله ورحمته ، وما قصرنا استغفرنا ، فذاك باب مخرجنا ، فأما الأماني فلا خير فيها ولا في أحد من أهلها ، قال النضر[٧] عند ذلك: يا أبا سعيد! والله إنا على ما كان فينا لنحب ربنا ، قال الحسن: قد قال

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٢/ ١٥٣) ، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١١٥) من طريق أبي العباس السراج ، كلاهما عن أبي قدامة به بنحوه مختصرا . وزاد العقيلي في آخره: قال أبو قدامة حدث به يحيى بن سعيد ، فقال: عمن؟ قلت عن سالم بن أبي حفصة ، فقال سبحان الله ، حدثني سفيان عن أبي يونس ولم يسمه فلم أدر أنه سالم حتى الآن . ورواه ابن عبد البر في الجامع (٢/ ٢٤٢) من طريق سعدان بن نصر عن سفيان بن عيينة به بمثله .

(٢) (ب): «النصر» .

(٣) (ب): «النصر» .

(٤) (ب): «فقال» .

(٥) (ب): «النصر» .

(٦) (ب): «برسالته» .

(٧) (ب): «النصر» .

ذلك قوم على عهد نبيكم ﷺ فقالوا: يا محمد! والله[١] إنا لنحب ربنا، فأنزل الله
١٦٥/أ على نبيه ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فجعل الله اتباع/ سنة محمد ﷺ عَلَماً لحبه، وأكذب من خالفها، أيها الرجل اتق الله في نفسك، فإني قد أدركت أقواماً كانوا قبلك في صدر هذه الأمة، كانوا موافقين لكتاب ربهم ولسنة نبيهم[٢] ﷺ، إذا جنهم الليل قياماً على أطرافهم، يفترشون وجوههم، يناجون الذي خلقهم في فكاك رقابهم، إن عملوا حسنة دأبوا في شكرها، وسألوا الله أن يتقبلها، وإن عملوا سيئة بكّتهم، وسألوا الله أن يغفرها، إذا أشرف لهم شيء من الدنيا أخذوا منه قوتهم، ووضعوا العقل في معادهم، وإن زُوِيَ عنهم، قالوا: هذا نظر من الله، وخيار، فكانوا كذلك، وعلى ذلك، والله ما سلموا من الذنوب، ولا بلغوا إلا بالمغفرة، وأصبحت أيها الرجل مخالفاً للقوم في زيهم، وخوفهم، وجدهم، واجتهادهم، فالله الله في نفسك، فإني قد[٣] رأيت أقواماً كانوا قبلك بمثل مكانك، يخطبون على هذا الخشب، وتهتز بهم الدواب، ويصونون الخرق، ويشيدون المدن، خرجوا من سلطانهم ومن دنياهم، فقدموا على ربهم، ونزلوا على أعمالهم، فالله الله في نفسك، اعمل لها واحذر عليها إن كان لك حاجة فيها[٤].

٧٤٥ ـ حدثنا الدروقي[٥] أحمد، ثنا أبو النضر[٦]، ثنا الأشجعي، ثنا خلف بن
١٦٥/ب حوشب، عن الحسن أنه كان يقول: إن الله لما بعث محمداً ﷺ / قال: هذا نبيي، هذا خياري، ائتسوا به، خذوا في سنته وسبيله، أما والله، ما كانت الأبواب يغلق[٧] دونه، ولا يكون دونه الحجاب، كان يجلس بالأرض، ويوضع طعامه بالأرض، ويركب الحمار، ويردف خلفه، وكان والله يلعق يده، ولم يكن يغدا عليه ويراح بالجفان، وكان يقول: من رغب عن سنتي فليس مني، فما أكثر التاركين لسنة رسول الله ﷺ، وما أكثر الراغبين عنها[٨].

---

(١) (ب): «لفظ الجلالة والواو»: ساقطان.
(٢) (ب): «نبيه».
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٥) (ب): «الدورقي».
(٦) (ب): «النصر».
(٧) (ب): «تغلق».
(٨) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/١٥٣) من طريق مسلمة بن جعفر عن الحسن بلفظ مقارب وزاد في آخره زيادة مطولة.

٧٤٦ ـ حدثني أبو علي البسطامي، ثنا أبو أسامة، عن المبارك، عن الحسن قال: اعلموا[١] رحمكم الله، أن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم، فكذلك فكونوا إن شاء الله[٢].

٧٤٧ ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد، ثنا إسحاق يعني ابن سليمان الرازي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن بعض أصحابه قال: علامة حب الله كثرة ذكره، وعلامة الدين الإخلاص لله، وعلامة العلم الخشية لله، وعلامة الشكر الرضا بقضاء الله والتسليم لقدره[٣].

٧٤٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: خمس كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين بإحسان، اتباع السنة، ولزوم الجماعة، وتلاوة/ القرآن، والجهاد في سبيل الله، قال أبو عبد الله: وأظن ١٦٦/أ
قال: وعمارة المساجد[٤].

٧٤٩ ـ حدثنا ابن القهزاذ، ثنا حاتم بن العلاء الجلاب، ثنا إسماعيل يعني ابن عياش، ثنا عمرو بن المهاجر الأنصاري، وبشر بن عبد الله بن سيار السلمي، وسوادة بن زياد، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الناس: أنه لا رأي لأحد مع سنة رسول الله ﷺ[٥].

---

(١) (ب): «اعملوا».
(٢) رواه الدارمي في سننه(١/ ٢٩٦)عن الحسين بن منصور عن أبي أسامة به بمثله وفيه زيادة في أوله.
تنبيه: ورد في مسند الدارمي بتحقيق حسين الداراني إدراج شريك بين أبي أسامة ومبارك. وقال المحقق: «سقط من (ك، ق، ر) قوله: عن شريك ولكننا لم نعلم لحماد رواية عن المبارك». اهـ. هكذا قال، ولعلّ الصواب خلاف ما ذكر؛ لأمور منها: وروده في أكثر النسخ التي اعتمدها على الصواب أي بدون ذكر شريك في الإسناد. ونقل أبي شامة المقدسي في الباعث (ص١٦) الأثر عن الدارمي بإسناده ومتنه دون ذكر شريك في الإسناد. ومتابعة البسطامي التي بين يدينا وليس فيها ذكر لشريك. وثبوت رواية أبي أسامة حماد بن أسامة عن المبارك بن فضالة كما في شعب الإيمان (٦/ ٣١٢)، و(٦/ ٣٤٠) والزهد لهناد (٢/ ٥٧٩) وتاريخ دمشق(٢٨/ ٣٠٧) وغيرها.
(٣) لم أجد من أخرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٥) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم حديث رقم (١٣٠٧) بمثله، غير أنه لم يذكر بشرا في إسناده. ورواه الهروي في ذم الكلام (٣/ ١٢) والآجري في الشريعة (ص٥٩). ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٥٠٨ رقم ٥٥٦). ورواه الدارمي في سننه (١/ ٤٠١) من طريق الأوزاعي قال: كتب عمر بن عبد العزيز أنه لا رأي لأحد في كتاب وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ ولا رأى لأحد في سنة سنها رسول الله ﷺ.

قال أبو عبد الله: وهذا باب جامع مختصر من تفسير الإيمان والإسلام، شبيه بحديث جبريل على هذا التفسير الذي حكيناه، وهو قول النبي ﷺ: «**إنما الدين النصيحة**» بكلمة واحدة جامعة، فلما قيل: لمن؟ قال: لِلّهِ، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم.

فجمعت هذه الكلمة كل خير يُبتغى ويؤمر به، وكل شر يُتقى وينهى عنه، وسنذكر تفسيرها بعد ذكر الأخبار فيها.

٧٥٠ ـ حدثنا صدقة بن الفضل، أنا سفيان بن عيينة، قال: سمعت سهيلاً يقول: سمعت عطاء بن يزيد الليثي يحدث عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الدين النصيحة**» قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولرسوله، ولكتابه، وأئمة المسلمين وعامتهم**»[1].

---

(١) رواه مسلم حديث رقم (٨٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند(٤/ ١٠٢)، والنسائي في البيعة، باب النصيحة للإمام (٧/ ١٥٦)، والبيهقي في الاعتقاد(ص٢٥٢)، والحميدي في المسند (٢/ ٣٦٩)، وأحمد ابن حنبل في المسند أيضا (٤/ ١٠٢)، وابن منده في الإيمان (١/ ٤٢٤)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٣٥)، والطبراني في الكبير (٢/ ٥٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٤٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٨)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٥٥) عن إبراهيم بن عبد الله الهروي، اثنا عشرتهم عن سفيان بن عيينة به ـ وفي إسناد بعضهم قصة ـ وبعضهم زاد مع ابن عيينة ابن أبي حازم، بمثله، وبعضهم بنحوه، وبعضهم كرر «الدين النصيحة» مرتين، وبعضهم ثلاثا، وعند بعضهم في متنه قصة أيضا. ورواه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٨٢)، وأبو داود في سننه رقم (٤٢٩٣)، وابن الجعد في مسنده (ص:٣٩٢)، وابن منده في الإيمان (١/ ٤٢٤)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٦٠) وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٣٥) والطبراني في الكبير (٢/ ٥٢)، ومسلم رقم (٨٢) والنسائي في سننه (٧/ ١٥٦) والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٥٢)، وأحمد في المسند (٤/ ١٠٢)، والبيهقي في الشعب (٤/ ٣٢٣)، والطبراني في الكبير (٢/ ٥٢)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (١/ ٦) وأبو يعلى في المسند (١٣/ ٧٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم، والطبراني في الكبير (٢/ ٥٤)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٥٨) وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٩)، والطبراني في الكبير(٢/ ٥٤) وابن أبي عاصم في السنة(٢/ ٢٦٩)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٢٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٥٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ٢٠٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/ ٢٣)، كلهم عن سهيل بن أبي صالح به وفي إسناد بعضهم قصة، وعند بعضهم أنه سمع عطاء وهو يحدث أبا صالح، وعند بعضهم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عطاء، بمثله وبعضهم بنحوه وبعضهم كرر «**الدين النصيحة**» مرتين، وبعضهم ثلاثا، وبعضهم زاد «**وملائكته**».

وهذا حديث صحيح واختلف في إسناده على أحد عشر وجها:

١ ـ عمرو بن دينار، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد عن تميم.

٢ ـ سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري.

٣ ـ سهيل، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري.

٤ ـ سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة.

٥ ـ صالح أخو سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

٦ ـ ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

=

= ٧ ـ ابن عجلان، عن القعقاع وعبيد بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
٨ ـ ابن عجلان، عن القعقاع وسمي وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح عن أبي هريرة.
٩ ـ ابن عجلان، عن القعقاع وزيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
١٠ ـ ابن عجلان، عن القعقاع، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
١١ ـ عمرو بن دينار، عن ابن عباس.
١ ـ أما طريق: عمرو بن دينار عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم: فرواه مسلم رقم (٨٢) والنسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٦) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤/ ١٠٢) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به. ثم ذكروا عن سفيان بن عيينة قال قلت لسهيل بن أبي صالح في حديث حدثناه عمرو بن دينار عن القعقاع بن حكيم عن أبيه فقال سهيل سمعته من الذي سمعه منه أبي سمعت عطاء بن يزيد الليثي يحدث عن تميم الداري عن النبي ﷺ.
٢ ـ أما طريق: سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري: فرواه عن سهيل ـ كما سبق في التخريج ـ سفيان بن عيينة وروح بن قاسم وزهير بن معاوية وعبد العزيز بن مختار ويحيى بن سعيد الأنصاري ووهيب بن خالد ومحمد بن جعفر وخالد بن عبد الله الواسطي والضحاك بن عثمان وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن أبي حازم وسليمان بن طرخان التيمي، وكذلك إسماعيل بن عياش وسفيان الثوري واختلف عنهما.
٣ ـ وأما طريق سهيل عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، عن تميم: فرواه إسماعيل بن عياش كما في رواية منصور بن أبي مزاحم السابقة في التخريج. ورواه علي بن قادم عن سفيان الثوري عن سهيل به كما في مشكل الآثار للطحاوي (٤/ ٧٤ ـ ٧٥رقم١٤٤٢)، وقال: وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن قادم غلط فيه فأدخل فيه أبا سهيل وهو أبو صالح بين سهيل وبين عطاء بن يزيد ويذكرون أن أصل هذا الإسناد عن سهيل عن عطاء نفسه.
٤ ـ وأما طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: فرواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٩) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية(٦/ ٢٤٢). ورواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٧١). وقال البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣٥) "قال معن عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال علي بلغني أن في كتاب عثمان بن عمر عن مالك عن سهيل عن عطاء عن تميم عن النبي ﷺ». وقال الدارقطني في العلل(١٠ ـ ١١٥): وكذلك رواه عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني عن سهيل.
٥ ـ وأما طريق صالح بن أبي صالح أخي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: فذكره الدارقطني في العلل (١٠ ـ ١١٦).
٦ ـ وأما طريق ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة: فأخرجها المصنف (٧٥١) والترمذي رقم(١٨٤٩) وأحمد في المسند (٢/ ٢٩٧) وتمام في الفوائد (٢/ ١٠٧ ـ ١٠٨). قال المصنف (٧٥٤): وحديث ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة غلط، إنما حدث أبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث: **«إن الله يرضى لكم ثلاثا»** وعطاء بن يزيد حاضر ذلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: **«إنما الدين النصيحة»**.
٧ ـ وأما طريق ابن عجلان عن القعقاع وعبيد بن مقسم عن أبي صالح عن أبي هريرة: فرواه الطبراني في الأوسط (٤/ ١٢٢) وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٧١) والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣٥).
٨ ـ وأما طريق ابن عجلان عن القعقاع وعبيد الله بن مقسم وسمي عن أبي صالح عن أبي هريرة: فرواه النسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٧)، وكذلك ذكر الدارقطني في العلل (١٠/ ١١٦) عن العلاف عن ابن عجلان. =

٧٥١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا صفوان بن عيسى، ثنا ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «**الدين النصيحة**»، قالوا: يا رسول الله لمن؟ قال: «**لله، / ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**»[1]. ١٦٦/ب

٧٥٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ مثله، وقال: «**الدين النصيحة، ثلاثاً**»[2].

٧٥٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «**إن الله يرضى لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولي**[3] **الله**

= ٩ ـ وأما طريق ابن عجلان، عن القعقاع وزيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: فذكره البخاري في التاريخ الصغير(٢/ ٣٦) ورواه أبو الشيخ في التوبيخ(١/ ٢٠رقم٧) من طريق حاتم عن ابن عجلان به بمثله.

١٠ ـ وأما طريق ابن عجلان عن القعقاع عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة: فرواه النسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٧).

١١ـ وأما طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس: فرواه أحمد (١/ ٣٥١) والطبراني في الكبير (١١/ ١٠٨)، ورواه أبو يعلى في المسند(٤/ ٢٥٩). قال البخاري في التاريخ الصغير(٢/ ٣٥): محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عباس عن النبي ﷺ وإنما روى عمرو عن القعقاع. وقال الحافظ في المطالب العالية (٢/ ٣٤١) هذا الإسناد حسن إلا أنه معلول، والمحفوظ ما رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري رضي الله عنه، وحديث تميم رضي الله عنه في صحيح مسلم. وقال البخاري في التاريخ الصغير (٢/ ٣٦) فمدار هذا الحديث كله على تميم ولم يصح عن أحد غير تميم. وقال الدارقطني في العلل (١٠/ ١١٨) والصواب حديث تميم. وقال الحافظ في فتح الباري (١/ ١٣٧): لم يخرجه ـ أي البخاري ـ مسندا في هذا الكتاب لكونه على غير شرطه ونبه بإيراده على صلاحيته في الجملة. وقال الحافظ في الفتح (١/ ١٣٨) ولهذا الاختلاف على سهيل لم يخرجه في صحيحه بل لم يحتج فيه بسهيل أصلا.

(١) رواه أحمد بن حنبل في المسند (٢/ ٢٩٧)، والترمذي رقم (١٨٤٩)، وتمام في فوائده (٢/ ١٠٧ ـ ١٠٨). ورواه النسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٧)، والبخاري في التاريخ الصغير (٢/ ٣٥)، والنسائي في سننه رقم (٧/ ١٥٧)، والمصنف كما سيأتي رقم (٧٥٩). وهذا الإسناد أخطأ فيه ابن عجلان كما سيأتي من كلام المصنف حديث رقم (٧٥٤).

(٢) رواه مسلم حديث رقم (٨٢)، والنسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٦)، وأحمد في المسند(٤/ ١٠٢)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (١/ ٦)، وليس عند بعضهم قوله: ثلاثا، وبعضهم ذكر «**إنما الدين النصيحة**» مرتين. ورواه أحمد في المسند (٤/ ١٠٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣٥)، والبيهقي في الشعب (٤/ ٣٢٣).

(٣) (ب): «**وَلِّي**».

أمركم»[١].

٧٥٤ ـ قال سهيل: فحدثنا عند ذلك عطاء بن يزيد الليثي قال: سمعت تميماً الداري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنما الدين النصيحة، إنما الدين النصيحة، ثلاثاً، فقيل: يا رسول الله لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسله، وأئمة المسلمين، أو قال: أئمة المسلمين وعامتهم**»[٢].

قال أبو عبد الله: وحديث ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، غلط[٣] إنما حدث أبو صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بهذا الحديث: «**إن الله يرضى لكم ثلاثاً**»، وعطاء بن يزيد حاضر ذلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: «**إنما الدين النصيحة**».

٧٥٥ ـ حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، ثنا ابن عيينة، عن سهيل بن أبي
١٦٧/أ صالح، سمعت من عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري قال/ رسول الله ﷺ: «**إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، (إن الدين النصيحة)**[٤]»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولنبيه، ولأئمة المسلمين**»[٥].

٧٥٦ ـ قال سفيان: كان عمرو بن دينار أخبرنا عن رجل، عن أبي صالح، فلقيت سهيلاً فقلت: كيف كان يحدثه أبوك؟ قال: أنا سمعته ممن كان يرويه أي عنه[٦].

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان(٦/ ٢٥ رقم ٧٣٩٩) وفيه زيادة في متنه ولفظه: «**إن الله يرضى لكم ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال**». ورواه مسلم رقم (١٧١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٦٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٢٠ رقم٤٤٢). ورواه مالك بن أنس في الموطأ رقم (١٧٩٦)، والمصنف كما سيأتي برقم (٧٥٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢٥)، وأبو عوانة في المستخرج (٤/ ١٦٥رقم٦٣٨٦).

(٢) رواه البيهقي في الشعب(٦/ ٢٦). وسبق برقم (٧٥٠) تخريجه وبيان من رواه عن سهيل والاختلاف في إسناده.

(٣) تقدم برقم (٧٥١).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٥) رواه عن ابن عيينة جمع سبق ذكرهم في التخريج رقم (٧٥٠).

(٦) رواه مسلم رقم (٨٢) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند(٤/ ١٠٢)، والنسائي في سننه في البيعة باب النصيحة للإمام رقم (٧/ ١٥٦) عن محمد بن منصور، والحميدي في مسنده(٢/ ٣٦٩)، وابن حبان في صحيحه(١٠/ ٤٣٥) من طريق محمد بن ميمون البزاز، أربعتهم عن سفيان به وفي رواية مسلم: أن =

٧٥٧ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه[1] الله أمركم، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»[2].

٧٥٨ ـ حدثنا وهب، أنا خالد، عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة**»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، أو قال: المؤمنين، وعامتهم**»[3].

٧٥٩ ـ حدثنا حميد بن زنجويه، ثنا ابن أبي أويس، حدثني سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم الكناني، وعبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة**»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولرسوله، / ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[4]. ١٦٧/ب

٧٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، أنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني يحيى بن سعيد، عن سهيل بن أبي صالح السمان، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم

= سفيان قال: قلت لسهيل إن عمرا حدثنا عن القعقاع عن أبيك قال: ورجوت أن يسقط عني رجلا، قال: فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي كان صديقا له بالشام. وفي رواية ابن حبان: صديق لأبي كان يأتي له من الشام. وفي رواية الحميدي: قال سفيان: فلما لقيت سهيلا قلتُ: لو سألته لعله يحدثنيه عن أبيه فأكون أنا وعمرو فيه سواء.

(١) (ب): «وَلّى».

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/ ٣٦٧) عن خلف، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١١٧) وأبو عوانة في المستخرج (٤/ ١٦٥ رقم ٦٣٨٥)، و(٤/ ١٦٥رقم ٦٣٨٥). وفي رواية خلف: «**ويسخط لكم**» بدل: «**ويكره لكم**». ورواه عن سهيل بن أبي صالح جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٧٥٣).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٩). ورواه الطبراني في الكبير (٢/ ٥٤). ورواه عن سهيل جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٧٥٠).

(٤) رواه حميد بن زنجويه في الأموال (١/ ٦١رقم ٣) به بمثله. ورواه البخاري في التاريخ الكبير(٢/ ٣٥)، والطبراني في الأوسط (٤/ ١٢٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٧١)، وفي رواية ابن أبي عاصم: «**الدين النصيحة ثلاثا**»، والبخاري لم يذكر متنه. ورواه عن ابن عجلان: صفوان بن عيسى والليث بن سعد وإسماعيل بن جعفر كما سبق في التخريج رقم (٧٥١).

الداري، عن رسول الله ﷺ قال: «**الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة**»، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**»[(١)].

٧٦١ ـ حدثنا الحسين بن عيسى، أنا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الدين النصيحة**»، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**»[(٢)].

٧٦٢ ـ حدثنا البسطامي، أنا جعفر بن عون، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم ونافع، عن ابن عمر، (عن النبي ﷺ نحوه[(٣)].

٧٦٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا جعفر بن عون، ثنا هشام بن زيد[(٤)]، ثنا نافع وزيد بن أسلم، عن ابن عمر)[(٥)] قال لنا رسول الله ﷺ: «**الدين النصيحة**»، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «**لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**»[(٦)].

٧٦٤ ـ حدثنا هارون البزار، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن[(٧)] هشام، عن الحسن، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ قال: «**خمس من جاء بهنّ لم يصد وجهه عن الجنة: النصح لله، ولدينه، ولكتابه، ولنبيه، ولجماعة المسلمين**»[(٨)].

٧٦٥ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا أيوب/ بن سويد، عن أمية بن يزيد، ١٦٨/أ
عن أبي مُصَبَّح الحمصي، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأس الدين**

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢/ ٥٢). ورواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٣٥). وسبق في تخريج الحديث رقم (٧٥٠) بيان الرواة عن سهيل بن أبي صالح.

(٢) رواه المصنف كما سيأتي رقم (٧٦٢) عن البسطامي والدارمي في سننه (٢/ ٤٠٢)، وتمام في الفوائد (٢/ ٦٧)، وأبو الشيخ في التوبيخ(١/ ٢١ رقم١٠) من طرق عن حفص بن غياث، ومحمد بن حبيب، أربعتهم عن هشام بن سعد به إلا أن بعضهم جعله عنه عن زيد بن أسلم ونافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وبعضهم عنه عن نافع عن ابن عمر، بمثله وبعضهم ذكر «الدين النصيحة» ثلاث مرات، ورواية بعضهم مختصرة.

(٣) رواه الدارمي في سننه (٢/ ٤٠٢)، والمصنف كما سيأتي(٧٦٣). قال الألباني في غاية المرام (ص١٦٠): أخرجه الدارمي بإسناد حسن. وقال في الإرواء (١/ ٦٣): «هذا سند حسن وهو على شرط مسلم».

(٤) كذا في المخطوط (هشام بن زيد)، وهو خطأ. والصواب: (هشام بن سعد) كما في الحديثين السابقين.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٦) تقدم تخريجه في الحديث الذي سبق برقم (٧٦١).

(٧) (ب): «ثنا».

(٨) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.

النصيحة»، قلنا: يا رسول الله لمن؟ قال: «لله، ولدينه، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وللمسلمين عامة»(١).

٧٦٦ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله قال: بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم(٢).

٧٦٧ ـ حدثنا عمرو بن زرارة، أنا هشيم، أنا سيَّار، عن الشعبي، عن جرير قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: فيما استطعت، والنصح لكل مسلم(٣).

٧٦٨ ـ حدثنا(٤) إسحاق، أنا سفيان، عن زياد بن علاقة، أنه سمع جرير بن عبدالله يقول: بايعنا رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم، فإني لكم ناصح(٥).

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط(٢/ ٤٢)، وابن منده في الفوائد (ص٥٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٧٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٠). قال الألباني في ظلال الجنة (٢/ ٢٧٢): إسناده ضعيف وعلته أيوب بن سويد كما بينته في الضعيفة. وقال في الضعيفة (٢١٧٥): «هذا إسناد ضعيف: أيوب بن سويد ضعيف، و قال البخاري عقبه: «يتكلمون فيه». قال الذهبي في «الميزان» بعد أن حكى تضعيفه عن جمع من الأئمة: «و العجب من ابن حبان ذكره في «الثقات»، فلم يصنع جيدا، و قال: رديء الحفظ». و من طريقه أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١/ ٨٧)، و قال: «وهو ضعيف لا يحتج به». و(أمية بن يزيد) و هو القرشي الشامي، قال البخاري: «قال يحيى بن حسان: هو أمية بن أبي عثمان ـ و ذكر من فضله». و أورده ابن أبي حاتم في «الجرح و التعديل» (١/ ٢/ ٣٠٢)، وقال: «روى عن أبي المصبح ومكحول، روى عنه أيوب بن سويد و بقية بن الوليد و ابن المبارك». ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٧٠). انتهى كلام الألباني رحمه الله

(٢) رواه البخاري حديث رقم (٥٧) وحديث رقم (٥٠١) عن محمد بن المثنى، والترمذي حديث رقم (١٩٢٥)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦٥)، والبخاري في كتاب الزكاة حديث رقم (١٣٣٦)، ومسلم حديث رقم (٥٦)، والبخاري في كتاب البيوع حديث رقم (٢٠٤٩)، ومسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٥٦)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦٠). ورواه النسائي في سننه في البيعة باب البيعة على النصح لكل مسلم (٧/ ١٤٠) وأحمد في المسند(٤/ ٣٦٤)، وأحمد في المسند أيضا (٤/ ٣٥٨)، و(٤/ ٣٦٦)، والمصنف كما سيأتي رقم (٧٦٧ ـ ٧٧٠)، والطبراني في الكبير (٢/ ٣٣٤) و(٢/ ٣٤٧) و(٢/ ٣٤٩).

(٣) رواه البخاري حديث رقم (٦٧٧٨)، ومسلم حديث رقم (٥٦) والنسائي في البيعة باب البيعة فيما يستطيع الإنسان (٧/ ١٥٢)، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان حديث رقم (٥٦) عن سريج بن يونس، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦١). والنسائي في سننه في البيعة باب البيعة فيما أحب وأكره (٧/ ١٤٧)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦٤) من طريق مجالد، والطبراني في الكبير (٢/ ٣٢٢).

(٤) «حدثنا»: ساقطة من (ب).

(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٥٦)، والنسائي في سننه (٧/ ١٤٠)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦١)، وليس عند بعضهم قوله: «فإني لكم لناصح». وورواه البخاري في الإيمان حديث رقم =

٧٦٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي بجيلة البجلي، عن جرير بن عبد الله قال: أتيت رسول الله ﷺ، وبايعت، فقلت: يا رسول الله ابسط يدك أبايعك واشرط[1] عليّ فإنك أبصر بالشرط مني، فقال: **«تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق الشرك»**[2].

٧٧٠ ـ حدثنا هارون البزار، ثنا هشام بن القاسم، ثنا المسعودي، عن أبي بكر ابن عمرو بن عتبة، أن جريراً كتب إلى معاوية: أني بايعت رسول الله ﷺ على الإسلام، / فأمسك رسول الله ﷺ يده، وأشرط[3] علي النصح لكل مسلم[4][5]. ١٦٨/ب

قال أبو عبد الله: قال بعض أهل العلم: جماع تفسير النصيحة هو عناية القلب للمنصوح له منْ كان، وهي[6] على وجهين: أحدهما فرض، والآخر نافلة، فالنصيحة المفترضة لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداء ما افترض، ومجانبة ما حرم، وأما النصيحة التي هي نافلة، فهي إيثار محبته على محبة نفسه، وذلك أن يعرض أمران أحدهما لنفسه والآخر لربه، فيبدأ بما كان لربه ويؤخر ما كان لنفسه، فهذه جملة تفسير النصيحة له، الفرض منه والنافلة، وكذلك تفسير سنذكر بعضه ليفهم بالتفسير من لا يفهم الجملة، فالفرض منها مجانبة نهيه، وإقامة فرضه، بجميع جوارحه، ما كان مطيعاً له، فإن عجز عن القيام بفرضه لآفة حلت به، من مرض، أو حبس، أو غير ذلك، عزم على أداء ما افترض عليه متى زالت عنه العلة المانعة له، قال الله ﷻ ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا

= (٥٨)، وأحمد في مسنده (٤/ ٣٥٧)، والبخاري في الشروط حديث رقم (٢٥٦٥)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٦٦)، وأحمد في المسند أيضا (٤/ ٣٦١) عن مسعر، و(٤/ ٣٦١).

(١) (ب): «واشترط».

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٢/ ٣١٧). ورواه النسائي في البيعة باب البيعة على فراق المشرك (٧/ ١٤٨)، والطبراني في الكبير (٢/ ٣١٧). ورواه أحمد في المسند (٤/ ٣٥٨) إلا أنه قال: عن أبي وائل عن رجل عن جرير ولفظه: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح للمسلم وعلى فراق المشرك ورواه النسائي في سننه في البيعة باب البيعة على فراق المشرك (٧/ ١٤٨) وأحمد في المسند(٤/ ٣٦٠، ٣٦٥، ٣٦٨) كلاهما من طرق عن الأعمش، والنسائي في سننه في البيعة باب البيعة فيما أحب وكره (٧/ ١٤٧) من طريق مغيرة، وأحمد في المسند (٤/ ٣٥٧).

(٣) (ب): «واشترط».

(٤) رواه البخاري في الكنى (١/ ١٢) عن أبي نعيم، والطبراني في الكبير (٢/ ٣٥٧).

(٥) في هامش المتن ما يلي: «جماع تفسير النصيحة».

(٦) (ب): «وهو».

يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ﴾ [التوبة: ٩١]
١٦٩/أ فسماهم محسنين لنصيحتهم لله بقلوبهم لما / منعوا من الجهاد بأنفسهم، وقد يرفع[١] الأعمال كلها عن العبد في بعض الحالات، ولا يرفع عنهم النصح لله لو كان من المرض بحال لا يمكنه عمل بشيء من جوارحه بلسان ولا غيره غير أن عقله ثابت لم يسقط عنه، النصح لله بقلبه وهو أن يندم على ذنوبه، وينوي إن يصح[٢] أن يقوم بما افترض الله عليه، ويجتنب ما نهاه عنه، وإلا كان غير ناصح لله بقلبه، وكذلك النصح لله ولرسوله فيما أوجبه على الناس على أمر ربه، ومن النصح الواجب لله، أن لا يرضى بمعصية العاصي، ويحب طاعة من أطاع الله ورسوله، وأما النصيحة التي هي نافلة لا فرض، فبذل المحمود، بإيثار الله على كل محبوب بالقلب، وسائر الجوارح، حتى لا يكون في الناصح فضلاً عن غيره، لأن الناصح إذا اجتهد لمن ينصحه لم يؤثر[٣] نفسه عليه، وقام بكل ما كان في القيام به سروره ومحبته، فكذلك الناصح لربه، ومن تنفل لله بدون الاجتهاد فهو ناصح على قدر عمله، غير محق للنصح بالكمال.

وأما النصيحة لكتاب الله: فشدة حبه، وتعظيم قدره، إذ هو كلام الخالق، وشدة الرغبة في فهمه، ثم شدة العناية لتدبره، والوقوف عند تلاوته، لطلب معاني
١٦٩/ب ما أحب مولاه أن يفهمه عنه، ويقوم له به، بعدما يفهمه، وكذلك الناصح من / القلب يتفهم[٤] وصية من ينصحه، وإن ورد عليه كتاب منه عني بفهمه، ليقوم عليه بما كتب به فيه إليه، فكذلك الناصح لكتاب الله يعني يفهمه ليقوم لله بما أمر به، كما يحب ويرضى، ثم ينشر ما فهم من العباد، ويديم دراسته بالمحبة له، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه.

وأما النصيحة للرسول ﷺ في حياته: فبذل المجهود في طاعته، ونصرته، ومعاونته، وبذل المال إذا أراده، والمسارعة إلى محبته، وأما بعد وفاته، فالعناية بطلب سنته، والبحث عن أخلاقه، وآدابه، وتعظيم أمره، ولزوم القيام به، وشدة الغضب، والإعراض عن من يدين بخلاف سنته، والغضب على من ضيعها لأثرة

(١) (ب): «ترفع».
(٢) (ب): «صَحّ».
(٣) (ب): «تؤثر».
(٤) (ب): «بتفهم وصية».

دنيا، وإن كان متديناً بها، وحب من كان منه[1] بسبيل[2]، من قرابة، أو صهرٍ، أو هجرة، أو نصرة، أو صحبة ساعة من ليل أو نهار على الإسلام، والتشبيه به في زيه، ولباسه.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فحب طاعتهم، ورشدهم، وعدلهم، وحب اجتماع الأمة كلهم[3]، وكراهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحب إعزازهم في طاعة الله.

١٧٠/أ وأما النصيحة للمسلمين: فأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره/ لنفسه، ويشفق عليهم، ويرحم صغيرهم، ويوقر كبيرهم، ويحزن لحزنهم، ويفرح لفرحهم، وإن ضره ذلك في دنياه، كرخص أسعارهم، وإن كان في ذلك ربح ما يبيع من تجارته، وكذلك جميع ما يضرهم عامة، ويحب صلاحهم، وألفتهم، ودوام النعم عليهم، ونصرهم على عدوهم، ودفع كل أذى ومكروه عنهم.

قال أبو عبد الله رحمه الله: فهذه مقالة من ذهب من أصحابنا إلى أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله لجبريل صلوات الله عليهما: «**الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله**»[4]، الإيمان الكامل، قال: وقوله: «**فإذا فعلت ذلك فقد آمنت**»[5]، يريد استكملت الإيمان المفترض كله، قالوا: وذلك لا يكون إلا بأداء الفرائض واجتناب المحارم، واحتجوا بالأخبار التي ذكرناها، والحجج التي قدمناها، قالوا: والإسلام هو الخصال التي ذكرت في حديث جبريل، وجعلوا الإيمان درجة فوق الإسلام.

وقالت جماعة أخرى من أهل السنة: لم يُردْ النبي ﷺ بقوله: «أن تؤمن بالله»، كمال الإيمان، ولكنه أراد الدخول في الإيمان الذي يخرج به من ملل الكفر، ويلزم من أتى به اسم الإيمان، وحكمه من غير استكمال منه / للإيمان كله وهو التصديق ١٧٠/ب
الذي عنه يكون سائر الأعمال، فقالوا: قال الله ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩] وقال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقال:

---

(١) (ب): ساقطة.
(٢) (ب): «يسأل».
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) سبق تخريجه (برقم٣٦٥).
(٥) ينظر ما قبله.

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قالوا: فالإسلام الذي رضيه الله هو الإيمان، والإيمان هو الإسلام بقوله ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] فلو كان الإيمان غير الإسلام لكان من دان الله بالإيمان غير مقبول منه، قالوا: والإيمان في اللغة هو التصديق، والإسلام في اللغة هو الخضوع، فأصل الإيمان هو التصديق بالله، وما جاء من عنده، وإياه، أراد النبي ﷺ بقوله «**الإيمان أن تؤمن بالله**» وعنه يكون الخضوع لله، لأنه إذا صدق بالله خضع له، وإذا خضع أطاع، فالخضوع عن التصديق، [وهو أصل الإسلام، ومعنى التصديق](١) هو المعرفة بالله، والاعتراف له بالربوبية، بوعده، ووعيده، وواجب حقه، وتحقيق ما صدق به، من القول، والعمل، والتحقيق في اللغة: تصديق الأصل، فمن التصديق بالله يكون الخضوع لله، وعن الخضوع تكون الطاعات، فأول ما يكون عن خضوع القلب لله الذي أوجبه التصديق من عمل الجوارح الإقرار باللسان، لأنه لما صدق بأن الله / ١٧١/أ
ربه خضع لذلك العبودية مخلصاً.

ثم ابتدأ الخضوع باللسان فأقر بالعبودية مخلصاً كما قال الله ﷻ لإبراهيم ﴿أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ﴾ [البقرة: ١٣١] أي أخلصت بالخضوع لك.

قالوا: والدليل على ذلك ما وصف الله عن إبليس بقوله ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ﴾ [ص: ٧٦] وقوله ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢] فأخبر أنه قد عرف أن الله قد خلقه، ولم يخضع لأمره، فيسجد(٢) لآدم كما أمره، فلم ينفعه(٣) معرفته، إذ زايله(٤) الخضوع، ولم تكن معرفته إيماناً، إذ لم يكن معها خضوع بالطاعة، فسلبه الله اسم الإيمان والإسلام إذ لم يخضع له فيطيعه بالسجود، فأبى، وعاند، ولو عرف الله بالمعرفة التي هي إيمان، لخضع لجلاله، وانقاد لطاعته، ولم يرد عليه أمره.

والدليل على ذلك أيضاً شهادة الله على قلوب بعض اليهود أنهم يعرفون النبي ﷺ وما أنزل إليهم كما يعرفون أبناءهم، فلا أحد أصدق شهادة على ما في قلوبهم

(١) الجملة ما بين المعقوفين ساقطة من النسخة «ب».
(٢) (ب): «فَسَجَدَ».
(٣) (ب): «تنفعه».
(٤) (ب): «زائلة».

من الله، إذ يقول لنبيه ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٨٩]، وقال ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وقال ﴿يَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] فشهد على قلوبهم بأنها عارفة عالمة بالنبي ﷺ قال: (وما أنزل إليه أنه الحق من عند الله) ثم أكفرهم مع ذلك، ولم يوجب لهم اسم الإيمان بمعرفتهم وعلمهم بالحق، / إذ لم يقارن[1] معرفتهم التصديق والخضوع لله ولرسوله، ١٧١/ب
بالتصديق له، والطاعة، لأن من صدق خضع قلبه، ومن خضع قلبه أقر، وصدق بلسانه، وأطاع بجوارحه.

ومما يدل على أن أصل الإسلام هو الخضوع في اللغة قول الله تبارك وتعالى ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران: ٨٣] أي خضع له، فالمؤمن خضع بالطوع، والتدين، والكافر خضع بالاضطرار، وليس ذلك الخضوع لله إيماناً، إلا أنه يدل على أن اسم الإسلام هو الخضوع، وعلى ذلك أضيفت الأعمال إلى الإسلام، ومن ذلك قول النبي ﷺ حين سأله جبريل: ما الإيمان؟ فقال: «**أن تؤمن بالله**» يعني: أن تصدق، وقال: ما الإسلام؟ قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله**»، فأخبر أن الإسلام خضوع بالإقرار، للإخلاص لله بالربوبية والوحدانية، ولم يكن ذلك إلا عن خضوع القلب بالتصديق، فكل خضوع عن خضوع القلب فهو إسلام، وكل خضوع من القلب فهو من الإيمان، لأن التصديق كلما ازداد صاحبه تصديقاً ويقيناً وبصيرة ازداد إجلالاً لله وهيبة، فإذا ازداد إجلالاً
١٧٢/أ وهيبة ازداد خضوعاً وطمأنينة قلب إلى كُلِّ ما[2] قال الله تبارك/ وتعالى، حتى كأَنْ لم يعاينه، ألم تسمع ما قال الله ﷻ لإبراهيم ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠] فأخبر أنه قد صدق، وأراد أن يزداد تصديقاً وبصيرة ويقيناً، ليزداد قلبه طمأنينة، فلما عاين ذلك ازداد يقيناً وطمأنينة، من غير شك كان منه بأن الله يحيى الموتى، وكذلك قال النبي ﷺ: «**ليس الخبر كالمعاينة**».

٧٧١ ـ حدثنا بذلك عمرو بن زرارة، أنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن

---

(١) (ب): «تقارن».
(٢) (ب): «كلما».

جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: **ليس الخبر كالمعاينة**[(١)].

قال أبو عبد الله: فقد أخبر الله المؤمنين عن القيامة، فصدقوا، ولم يشكوا، فإذا عاينوها كانوا بها أعظم إيماناً ويقيناً، ولم يكن يدخلهم الشك في دنياهم قبل ذلك، ولكن لما عاينوا الأمر عظم في قلوبهم أكثر مما كانوا يصدقون به في الجملة، حتى ذهلت عقول الرسل فمن دونهم، وإن ذلك لموجود في فطرنا، يأتينا الصادق بالخبر، بأن حبيب أحدنا قد مات، فنصدقه ونستثير منه الحزن، ثم تتابع[(٢)] الأخبار عليه، فكل ما أخبره مخبر ازداد يقيناً وتصديقاً، من غير شك منه في الخبر الأول، فإذا عاينه امتلأ قلبه يقيناً بأنه قد مات، ثم أثار من قلبه من الحزن ما لم يكن / من قبل، حتى ١٧٢/ب كأنه كان شاكاً في خبر المخبرين، فكذلك يزداد العبد بصيرة ويقيناً وتصديقاً من غير أن يكون دخل في أصل تصديقه شك، وعن ذلك يكون الإجلال والهيبة، وعن الإجلال والهيبة يزداد خضوعاً بالطاعة، ومسارعة إلى رضا، طلب رضا المولى.

٧٧٢ ـ حدثنا يونس، أنا ابن وهب، قال: وأخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن عبد الرحمن بن بَزْرَجْ، سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ما أخاف على أمتي إلا ضعف اليقين»**[(٣)].

---

(١) رواه أحمد في المسند (١/ ٢١٥)، و(١/ ٢٧١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٥٦)، والطبراني في الأوسط (١/ ١٢)، والقضاعي في مسنده (٢/ ٢١٠)، عن هشيم به بمثله وزاد بعضهم في آخره: **«إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت»**. ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٥٧٠رقم ٨٩٩٨) والحاكم في المستدرك (٢/ ٤١٢)، وابن حبان في صحيحه (١٤/ ٩٧)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٥٤)، والجرجاني في تاريخه (ص ٥٠٥).

وله شاهد: رواه الطبراني في الأوسط (٧/ ٩٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٢٠٠) من طريق محمد بن مرزوق عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ قال: **«ليس الخبر كالمعاينة»**، وفي رواية الخطيب: **«ليس المعاين كالمخبر»**.

قال الهيثمي في الجمع(١/ ٣٨٣): «رجاله ثقات».

وأسند القضاعي في مسنده (٢/ ٢١٠) عن يحيى بن حسان قال: لم يسمعه هشيم، قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ١١٣٣): قال في اللآلئ: فإن قيل هو معلول بما قاله ابن عدي في الكامل من أن هشيما لم يسمع هذا الحديث من أبي بشر وإنما سمعه من أبي عوانة عن أبي بشر فدلسه. **قُلْتُ**: قال ابن حبان في صحيحه لم ينفرد به هشيم. فقد رواه أبو عوانة عن أبي بشر أيضا. وقال المناوي في فيض القدير (٥/ ٣٧٥) قال الزركشي: ظن أكثر الشراح أنه ليس بحديث وهو حديث حسن. وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم (٥٣٧٣).

(٢) (ب): «تتتابع».

(٣) رواه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٦٤)، والبيهقي في الشعب (١/ ٦٢)، وابن أبي الدنيا في اليقين (ص٩٨)، والطبراني في الأوسط(٨/ ٣٥٨). وعبد الله بن المبارك في الزهد (ص١٩٦) بلفظ: «إنما =

٧٧٣ ـ قال ابن وهب: وأخبرني إبراهيم بن نشيط، عن قيس بن رافع، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: من اليقين يقين تجده شديداً صلباً لا يغيره شيء، ولا يشركه الشيطان، ومن اليقين يقين تجد فيه ضعفاً[(١)].

قال أبو عبد الله: وقد جامعتنا في هذا المرجئة كلها، على أن الإقرار باللسان من الإيمان، إلا فرقة من الجهمية كفرت عندنا وعند المرجئة بزعمهم أن الإيمان هو المعرفة فقط، بعد شهادة الله على قلوب من سماهم كافرين بأنهم عارفون، فضادوا خبر الله
١٧٣/أ وسموا الجاحد بلسانه العارف بقلبه مؤمناً، وأقرت/ المرجئة إلا هذه الفرقة أن الإقرار من الإيمان، وليس هو من عمل القلب، وقد تتابعت الأخبار عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ أنه سمى الإقرار باللسان إسلاماً، كما قال الله ﷻ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ * إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٨ ـ ١٩] فجعل شهادتهم دين الإسلام، وقال لإبراهيم: أسلم ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١] وقال يعقوب لبنيه: ﴿[(٢)] إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] يعني: مخلصين لله بالقلب واللسان خضوعاً له بالعبودية، وقال جبريل للنبي ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله**»[(٣)]، ولا يمتنع[(٤)] جميع الأمة أن يقولوا للكافر إذا أقر بلسانه فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله قد أسلم قبل أن يصلي وقبل أن يصوم، فكذلك كل من أسلم على يد النبي ﷺ إنما كان بدو[(٥)] إسلامه الشهادتين، ولا تدافع بين أهل اللغة في أن يسموا كل من شهد بذلك مسلماً في وقته ذلك، من قبل أن يأتي وقت صلاة ولا صوم، فلما أقرت المرجئة بأن الإقرار باللسان هو إيمان
١٧٣/ب يكمل به تصديق / القلب ولا يتم إلا به، ثم بين الله تعالى لنا والرسول ﷺ أنه أول الإسلام، ثبت أن جميع الإسلام من الإيمان، فإن يكن شيء من الإسلام ليس من

= **الخوف من أمتي ضعف اليقين**». والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٨٧) والضعيفة (١٩٩٤).

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٢) (ب) زيادة: «يا بنيَّ».
(٣) سبق تخريجه برقم (٣٨٢).
(٤) (ب): «تمتنع».
(٥) (ب): «بدؤ».

الإيمان، فالإقرار الذي هو أول الإسلام ليس من الإيمان، فبإيجابهم[1] أن أول الإسلام بجارحة اللسان هو من الإيمان بالله يلزمهم أن يجعلوا كلما بقي من الإسلام من الإيمان بعدما سمى الله ﷻوالرسول الإقرار باللسان إيماناً، ثم شهدت المرجئة أن الإقرار الذي سماه النبي ﷺ إسلاماً هو إيمان، فما بال سائر الإسلام لا يكون من الإيمان، فهو في الأخبار من الإيمان، وفي اللغة، والمعقول كذلك، إذ هو خضوع بالإخلاص، إلا أن له أصلاً وفرعاً، فأصله الإقرار بالقلب عن المعرفة، وهو الخضوع لله بالعبودية، والخضوع له بالربوبية، وكذلك خضوع اللسان بالإقرار بالإلهية، بالإخلاص له من القلب، واللسان، أنه واحد لا شريك له[2]، ثم فروع هذين الخضوع له بأداء الفرائض كلها، ألم تسمع قول النبي ﷺ **«الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة»**[3]، وما عد من الفرائض،
١٧٤/أ فلم جعلت المرجئة الشهادة إيماناً ولم تجعل جميع/ ما جعله النبي ﷺ من الإسلام إيماناً، وكيف جعلت بعض ما سماه النبي ﷺ إسلاماً إيماناً [ولم يجعل جميعه إيماناً][4] وتبدأ بأصله ويتبعه[5] بفروعه وتجعله كله إيماناً.

قال أبو عبد الله: وزعم بعض المرجئة أنا إذا قلنا: إن الإيمان اسم لجميع الطاعات لزمنا أن نكفر العاصي عند أول معصية يفعلها، لأنه إذا كان إنما يسمى إيماناً لاجتماع معاني، فمتى ما نقص من تلك المعاني مثقال خردلة، زال عنه الاسم، وضربوا لذلك مثلاً، فقالوا: ومثل ذلك، مثل قول القائل: عشرة دراهم، فإذا نقص دانق لم تسم عشرة، إلا على النقصان، فإن نقص درهم، لم يسم عشرة أبداً، فقيل لهم: إنكم ضربتم المثل على غير أصل، وقد غلطتم علينا، ولم تفهموا معنانا، وذلك أنا نقول: إن الإيمان أصل، من نقص منه مثقال ذرة زال عنه اسم الإيمان، ومن لم ينقص منه لم يزل عنه اسم الإيمان، ولكنه يزداد بعده إيماناً إلى إيمانه، فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل لم ينقص الأصل الذي هو إقرار بأن الله حق وما قاله صدق، لأن النقص من ذلك شك في الله أحق هو أم لا، وفي قوله أصدق هو أم كذب،

(١) (ب): «قبائحا بهم».
(٢) (ب): ساقطة.
(٣) سبق تخريجه برقم (٣٨٢).
(٤) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة «ب».
(٥) (ب): «وتتبعه».

١٧٤/ب ونقص من فروعه، وذلك كنخلة قائمة، ذات[1] أغصان وورق، / فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة، وكانت دون ما كانت عليه من الكمال، من غير أن ينقلب اسمها، إلا أنها شجرة ناقصة من أغصانها، وغيرها من النخل من أشكالها أكمل منها، لتمامها بسعفها، وقد قال الله ﷻ ﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] الآية، فجعلها مثلاً لكلمة الإيمان، وجعل لها أصلاً، وفرعاً، وثمراً تؤتيه، فسأل النبي ﷺ أصحابه عن معنى هذا المثل من الله ﷻ، فوقعوا في شجر البوادي، قال ابن عمر: فوقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت[2] فقال رسول الله ﷺ: «**هي النخلة**».

٧٧٤ ـ حدثنا يحيى، أنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إن من الشجر شجرة، لا تسقط ورقها، فإنها مثل للمسلم، فحدثوني ما هي؟**» فوقع الناس في شجر البوادي، قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت[3]، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله، قال: «**هي النخلة**»[4].

٧٧٥ ـ حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**أخبروني عن شجرة هي**
١٧٥/أ **مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، لا يتحاتُّ[5] ورقها**»/ قال: فوقع في نفسي أنها النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر وعمر، فلما لم يتكلموا قال رسول الله ﷺ: «**هي النخلة**»، فلما رجعت مع أبي قلت: يا أبتاه! وقعت في نفسي أنها النخلة، قال: ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا، قلت: منعني أن

(١) (ب): «ذا».
(٢) (ب): «فاستحيت».
(٣) (ب): «فاستحيت».
(٤) رواه البخاري حديث رقم (٦١) ومسلم حديث رقم (٢٨١١)، وحديث رقم (٢٨١١و٢٨١١). ورواه البخاري حديث رقم (٦٢)، وحديث رقم (١٣١)، والترمذي في سننه حديث رقم (٢٨٦٧)، وأحمد في المسند (٢/ ١٢٣). ورواه البخاري في الأدب المفرد حديث رقم (٥٧٧١) من طريق محارب بن دثار، وحفص بن عاصم، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٧٥و٧٧٦) من طريق نافع ومجاهد، أربعتهم عن ابن عمر رضي الله عنهما به بنحوه وفي رواية بعضهم زيادة.
(٥) (ب): «لا تتحاتُّ».

أتكلم أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما، فكرهت أن أتكلم، ولم تكلَّما[١].

٧٧٦ ـ حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن شعيب، عن الأعمش، عن ابن مجاهد، عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بجمار، فقال: إن من الشجر ما بركته كبركة المسلم، قال: فأردت أن أقول: هي النخلة، فنظرت، فإذا أنا عاشر عشرة، وكرهت أن أقول، فقال رسول الله ﷺ: «هي النخلة»[٢].

٧٧٧ ـ حدثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ وهو يأكل جمار نخل، فقال: **«إن من الشجر شجرة كالرجل المؤمن»**، وأردت أن أقول: **«هي النخلة، فنظرت في وجوه القوم، فإذا أنا أحدثهم»**، فقال ﷺ: **«هي النخلة»**[٣].

٧٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن أبي
١٧٥/ب الخليل، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله / ﷺ يوماً لأصحابه: **«أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن»**، فجعل القوم يذكرون شجراً من شجر البوادي، قال ابن عمر: و[٤]ألقي في نفسي أو روعي أنها النخلة، فجعلت أريد أن أقولها، فأرى أسنان القوم فأهاب أن أتكلم، فلما سكتوا، قال رسول الله ﷺ: «هي النخلة»[٥].

قال أبو عبد الله: ثم فسر النبي ﷺ بسنته الإيمان، إذ فهم عن الله ﷻ مثله، فأخبر أن الإيمان ذو شعب، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله[٦]، فجعل أصله الإقرار بالقلب واللسان، وجعل شعبه الإيمان، ثم جعل في غير حديث الأعمال شعباً من الإيمان، فاستعجم على المرجئ الفهم، فضرب المثل بخلاف ما ضربه الله والرسول،

---

(١) رواه البخاري حديث رقم (٥٧٩٢)، و حديث رقم (٤٤٢١)، ومسلم حديث رقم (٢٨١١). ورواه الطبراني في الصغير (١/ ٣٤٧ رقم ٥٧٨) من طريق محمد بن سوقة عن نافع به مختصرا.

(٢) رواه البخاري حديث رقم (٥١٢٩)، وأحمد في المسند (٢/ ٤١)، ورواية أحمد مختصرة وفيها: **«إني لأعرف شجرة بركتها كالرجل المسلم النخلة»**. ورواه البخاري حديث رقم (٧٢) ومسلم حديث رقم (٢٨١١)، والبخاري في الأطعمة حديث رقم (٥١٣٣) وحديث رقم (٢٠٩٥)، ومسلم حديث رقم (٢٨١١)، وأحمد في المسند (٢/ ١١٥).

(٣) رواه البخاري حديث رقم (٢٠٩٥)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٤١٠)، ولفظ المصنف أتم.

(٤) (ب): الواو ساقطة.

(٥) رواه مسلم حديث رقم (٢٨١١). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٤٨٠) إلا أنه قال: «فلم يكشفوا» بدل «فلما سكتوا».

(٦) سبق تخريجه برقم (٤٢٨، ٤٢٩).

وقال: مثل عشرة دراهم، ليبطل سنة الرسول ﷺ، ويجعل قوله هو الحق بخلاف الآثار؛ لأن الذي سمى الإيمان التصديق هو الذي أخبر أن الإيمان ذو شعب، فمن لم يسم الأعمال شعباً كما جعله الرسول ﷺ وكما ضرب الله المثل به فقد خالف سنة الرسول ﷺ، وليس له أن يفرق بين صفات النبي ﷺ للإيمان، فيؤمن ببعضها ويكفر ببعضها، لأنه ﷺ حين سأله / جبريل: ما الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن بالله**»[1]، إلى آخر ١٧٦/أ
القول، ثم قال في حديث ابن عباس لوفد عبد القيس: «**آمركم بالإيمان**»، ثم قال: «**أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله**»[2]، فبدأ بأصله، والشاهد بلا إله إلا الله هو المصدق المقر بقلبه، يشهد بها لله بقلبه ولسانه، يبتدئ بشهادة قلبه، والإقرار به، ثم يثني بالشهادة بلسانه، والإقرار به، كما قال من قال لا إله إلا الله، يرجع بها إلى القلب مخلصاً، يعني مخلصاً بالشهادة قلبه، ليس كما شهدت المنافقون، إذ قالوا: نشهد أنك لرسول الله قال الله ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ[3] لَكَـٰذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧] فلم يكذب قلوبهم أنه حق في عينه، ولكن كذبهم من قولهم، فقال ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ[4] لَرَسُولُهُۥ﴾ [المنافقون: ١] أي كما قالوا، ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فكذبهم من قولهم، لا أنهم قالوا بألسنتهم باطلاً، ولا كذباً، وكذلك حين أجاب النبي ﷺ جبريل بقوله: «**الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله**»[5]، لم يرد شهادة باللسان كشهادة المنافقين، ولكن أراد شهادة بدوها[6] من القلب بالتصديق بالله بأنه واحد، وليس هذا مما ينقص قوله: «**تؤمن بالله**»، لأنه بدأه بأول الإيمان، فقال: «**أن تؤمن بالله**»[7]، ثم تقر بقلبك ولسانك، فتشهد له بذلك، فابتدأ الإسلام/ ١٧٦/ب
بالشهادة، والإيمان بالتصديق، وهم مجامعونا أنهما جميعاً إيمان، لا يفرقون بين الشهادة التي جعل النبي ﷺ أول الإسلام وبين التصديق الذي سماه النبي ﷺ إسلاماً، فهم يجعلونهما جميعاً إيماناً، فما بال ما بقي لما سماه النبي ﷺ إسلاماً لا

---

(١) سبق تخريجه برقم (٣٦٥).
(٢) سبق تخريجه برقم (٣٩١، ٣٩٢).
(٣) (ب): «إن المنافقين».
(٤) (ب): ساقطة.
(٥) سبق تخريجه برقم (٣٨٢).
(٦) (ب): «بدؤها».
(٧) سبق تخريجه برقم (٣٨٠).

يكون إيماناً، كيف نقصوه؟ فأضافوا بعض الإسلام إلى الإيمان [ونفوا باقيه][(١)] عن الإيمان؟ وقد سماه النبي ﷺ إسلاماً كله، ثم أكد ذلك في قوله لوفد عبد القيس: «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**»[(٢)] ينبههم للفهم عنه، ثم قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله**»، وما ذكر معها من الإيمان، ثم فسر ذلك في حديث أبي هريرة، فقال: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة**»[(٣)]، فالعجب لمن طلب الحديث منهم أو سمع الآثار وإن لم يطلبها كيف يسمع أن النبي ﷺ وصف الإيمان بصفات ثم يفرق بينها، فيؤمن ببعض صفاته ويجحد بعضاً، وليست التفرقة بالذي يزيل الاسم، لأنا قد وجدنا الله والرسول[(٤)] يفرقان الصفة في أشياء، ويوجبان على المؤمنين أن يجمعوها لمن سُمي[(٥)] بها باسم واحد، من ذلك قول الله ﷻ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُولَٰٓئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ﴾

١٧٧/أ [الحديد: ١٩] ولم يذكر/ عملاً، وقال ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَآءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [الحديد: ٢١] ولم يذكر عملاً، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] إلى قوله: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ [الأنفال: ٤] فذكر الوجل، وإقام الصلاة، والإيمان لله، والإنفاق لله، والتوكل عليه، وأوجب لهم الجنة بذلك، وقال ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ٢] إلى قوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْوَٰرِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠ ـ ١١] فأوجب لهم الجنة بالأعمال التي ذكرها، ولم يذكر في هذه الآية الوجل والتوكل، ولم يذكر في الآية التي في الأنفال كل ما ذكر في هذه من الأعمال، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧] وقال في موضع آخر: ﴿وَيُبَشِّرُ[(٦)] الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الإسراء: ٩] فعم الأعمال في هذه الآية، وقال الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ [فاطر: ٣٦] وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا

---

(١) (ب): «وبقوا بقية».
(٢) سبق تخريجه برقم (٣٩١، ٣٩٢).
(٣) سبق تخريجه برقم (٤٢٨).
(٤) (ب): «ورسوله».
(٥) (ب): «سموا».
(٦) (ب): «وبشر».

وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١٦٧] وقال: ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [فصلت: ٦ ـ ٧] وقال: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴾ [الماعون: ٦ ـ ٧] فقد علمنا أن الكافرين في النار، وإن لم يصدوا عن سبيل الله، وقال:

﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴾ [المدثر: ٤٢ ـ ٤٤] ١٧٨/أ
فالكافر في النار، ويزداد / عذاباً بهذه الأفعال، فهذه صفات أهل النار وأعمالهم، وتلك صفات أهل الجنة وإن اختلفت، فلذلك[1] وصف النبي ﷺ الإيمان بصفات، فكلها صفات الإيمان وإن اختلفت، فلو قال قائل: لا يدخل الجنة أحد إلا من جمع هذه الأعمال كلها، أو قال: ليست هذه بأعمال يستحق بها الجنة لأنه قد فرقها فيرجع إلى الأصل فيشهد أن من صدق بالله وبصفتها كلها فهو في الجنة فيشهد بالأصل ويدع الفروع لكان راداً على الله، قائلاً بغير الحق، إذا اقتصر على الأصل، وألقى الفروع، فكذلك من شهد بأن الإيمان هو الأصل الذي قال النبي ﷺ وألقى سائره فلم يشهد أنه إيمان لأن النبي ﷺ قد سمى الإيمان بالأصل وبالفروع وهو الإقرار والأعمال، فسماه في حديث جبريل بالتصديق، وسمى الشهادة والقيام بما أسمى من الفرائض إسلاماً، وسمى فيما قال لوفد عبد القيس الشهادة، وما سمى معها من الفرائض إيماناً، ثم فسر ذلك في حديث أبي هريرة، فجعل أصل الإيمان الشهادة، وسائر الأعمال شعباً، ثم أخبر أن الإيمان يكمل بعد أصله بالأعمال ١٧٧/ب
الصالحة، فقال في حديث/ عائشة وأبي هريرة: «**أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً**»[2]، في الإيمان كأحسنهم خلقاً فإنه مساويه في الكمال، فقد عاند سنة رسول الله ﷺ وقلب ما شهد به[3] بأحسن المؤمنين خلقاً فجعله لأسوئهم خلقاً، ولو كان كما قال لكان قول النبي ﷺ هذا لا معنى له، وهو أعلم بالله من ذلك، ثم حَدَّ الإيمان في قلوب أهل النار من المؤمنين، فأخبر عن الله ﷻ أنه يقول: «**أخرجوا من في قلبه مثقال دينار من إيمان، مثقال نصف دينار، مثقال شعيرة، مثقال ذرة، مثقال خردلة**»[4] فمن زعم أن ما كان في قلوبهم من الإيمان مستوياً في الوزن، فقد عارض قول النبي ﷺ بالرد، ومن قال الذي في قلبه مثقال ذرة ليس بمؤمن ولا مسلم، فقد رد على الله وعلى

(١) (ب): «فكذلك».
(٢) سبق تخريجه برقم (٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤).
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) سبق تخريجه برقم (٢٧٣).

رسوله، إذ يقول الرسول ﷺ: «**لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة**»(١)، فقد حرم الله الجنة على الكافرين، وقد جزأ النبي ﷺ ما في قلوبهم من الإيمان بالقلة والكثرة، ثم أخبر أن أقلهم إيماناً قد أدخل الجنة، فثبت له بذلك اسم الإيمان، فإذا كان أقلهم
١٧٩/أ إيماناً يستحق الاسم والآخرون أكثر منه إيماناً، دل ذلك(٢) أن / له أصلاً وفرعاً، يستحق اسمه من يأتي بأصله، ويتأولون(٣) في الزيادة بعد أصله، فتركوا أن يضربوا النخلة مثلاً للإيمان، مثلاً كما ضربه الله ﷻ، ويجعل الإيمان له شعباً، كما جعله الرسول ﷺ، فيشهدوا بالأصل وبالفروع، ويشهدوا بالزيادة إذا أتى بالأعمال، كما أن النخلة فروعها وشعبها أكمل لها، وهي مزدادة بعد ما ثبت الأصل شعباً وفرعاً، فقد كان يحق عليهم أن ينزلوا المؤمن بهذه المنزلة، فيشهدوا له بالإيمان إذا أتى بالإقرار بالقلب واللسان، ويشهدوا له بالزيادة كلما ازداد عملاً من الأعمال التي سماها النبي ﷺ شعباً للإيمان، وكان كلما ضيع منها شعبة علموا أنه من الكمال أنقص من غيره ممن قام بها، فلا يزيلوا عنه اسم الإيمان حتى يزول الأصل، وليست العشرة مثل الإيمان، لأنه ليس لها أصل إلا كالفرع، العاشر درهم، والأول درهم، فإنما مثل أصلها مثل الفضة، والفضة كمثل التصديق، فلو كانت فقرة فيها عشرة، ثم نقصت حبة، لسميت فضة، لأن الفضة جامع لاسمها قلّت أم كثرت، لأنها أصل قائم أبداً
١٧٨/ب ما دام منها شيء، وليست العشرة كذلك، ليس/ أولها بأولى من أن يكون أصلاً لها من أخرها، لأنها أجزاء متفرقة، فكما بدئ بالدرهم الأول بالعدد فيجعل الأول هو العاشر، فليس بعضها بأحق بأن يكون أصلاً لبعض من الآخر، إنما أصلها الفضة.

قال أبو عبد الله: والأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ دالة على أن الإيمان والإسلام لا يفترقان، لأنه دل على الإيمان بما دل على الإسلام، قال في حديث عمر لجبريل حين سأله عن الإسلام الإسلام: «**شهادة أنْ لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله**»(٤)، وما ذكر مع الشهادتين من الفرائض، وقال ابن عمر وجرير بن عبد الله عن النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس**»(٥)، ثم قال في حديث ابن عباس لوفد عبد القيس:

(١) سبق تخريجه برقم (٦٦٩، ٦٧٠).
(٢) (ب): «على ذلك».
(٣) (ب): «يتوالون».
(٤) سبق تخريجه برقم (٣٦٣).
(٥) سبق تخريجه برقم (٤١٥، ٤١٦، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣).

«**أتدرون ما الإيمان؟**» فذكر الحديث[١]، وقال في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون**»[٢]، فسمى الإسلام بما سمى به الإيمان، وسمى الإيمان بما سمى به الإسلام، ومما يزيد ذلك بياناً قوله: «**لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه**»[٣]، وقال في حديث آخر: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»[٤]، والبوائق لا تكون إلا باللسان واليد، فسمى الإيمان بما سمى به الإسلام، لأن / من أمن جاره ١٧٩/ب
بوائقه فقد سلم من لسانه ويده، ومن لا يسلم جاره من لسانه ويده لا يأمن بوائقه، وقال: «**المؤمن من أمنه الناس على أنفسهم وأموالهم**»[٥]، فمن سلم الناس من لسانه ويده أمنوه على أموالهم وأنفسهم، فدل النبي ﷺ بسنته على أن الإيمان والإسلام لا يفترقان، وأن المسلم هو المؤمن، فليس لأحد أن يفرق بين اسمين[٦] دل النبي ﷺ عليهما بمعنى واحد، يجعلهما معنيين مختلفين، ومن فرق بينهما فقد عارض سنة النبي ﷺ بالرد، إلا أن أحدهما أصل للآخر، لا ينفك أحدهما عن الآخر، لأن أصل الإيمان هو التصديق، وعنه يكون الخضوع، فلا يكون مصدقاً إلا خاضعاً، ولا خاضعاً إلا مصدقاً، وعنهما تكون الأعمال التي وصف النبي ﷺ الإسلام، ونسمي[٧] من قام بها بالإيمان والإسلام.

٧٧٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، عن بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس في قوله ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠] قال: كان على الإسلام، وهو الإيمان بالله، ولم يكن في زمانه في قومه أحد على الإسلام غيره، فلذلك قال الله ﷻ ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠] قال: كان مطيعاً[٨].

(١) سبق تخريجه برقم (٣٩٠، ٣٩١).
(٢) سبق تخريجه برقم (٤٢٥، ٤٢٩).
(٣) سبق تخريجه برقم (٦٢٤، ٦٢٥).
(٤) سبق تخريجه برقم (٦٣٢، ٦٣٤).
(٥) سبق تخريجه برقم (٦٤٠، ٦٤١).
(٦) (ب): «اثنين».
(٧) (ب): «وتسمى».
(٨) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من المصادر، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/١٧٦) لابن أبي حاتم وابن المنذر.

١٨٠/أ / قال أبو عبد الله: ومن أعظم حجج المرجئة التي يقولون بها عند أنفسهم: اللغة ، وذلك أنهم زعموا أن الإيمان لا يعرف في اللغة إلا بالتصديق ، وزعم بعضهم أن التصديق لا يكون إلا بالقلب ، وقال بعضهم: لا يكون إلا بالقلب واللسان ، وقد وجدنا العرب في لغتها تُسمي كل عمل حققت به عمل القلب واللسان تصديقاً ، فيقول القائل: فلان يصدق فعله قوله ، يعنون يحقق قوله بفعله ، ويصدق سريرته علانيته ، وفلان يكذب فعله قوله .

وقال الشاعر:

صدق القول بالفعال فإني لست أرضى توصف قال وقيل

وقال كُثَيِّر وهو يمدح عمر بن عبد العزيز رحمه الله:

وُلِّيتَ فلم تشتم علياً ولم تخف بريئاً فأمسى ساخطاً كل مجرم

وقلت فصدقت الذي قلت بالذي فعلت فأمسى راضياً كل مسلم

ويقول[1] العرب إذا حمل الرجل على القوم في الحرب فلم يرجع ، قالوا: صدق الحملة ، أي: حققها ، أي: لم يقصر دون أن يبلي ، وإذا رجع ، قيل[2]: كذب الحملة .

ويقال للمرجئة: أخبرونا عن الآمن من الله حتى لا يخافه في حال من الأحوال ، فلا يلزم قلبه الخوف ، أيكون مؤمناً من كان / كذلك؟ فإن قالوا: نعم ، قيل لهم: ١٨٠/ب فإذ[3] زعمتم أنه مؤمن بالله ، أنه الجليل العظيم ، فإن القدرة عليه نافذة ، وأنه عظيم الغضب ، شديد العقاب ، ثم هو لا يخافه ، ولا يهابه ، ولا يجله في حال من الأحوال ، فهل فرق من فعل ذلك بين من لا هيبة له ولا إجلال ولا قدرة له عليه ، كالأصنام ، إذ عرف أن الأصنام في أنفسها أصنام ، وعرف في نفسه وأقر بلسانه أن الله هو الإله ، ثم لم يخفه ، ولم يجله ، ولم يهبه ، ولم يرجه في معنى من المعاني ، هل جعل بينه وبين الأصنام فرقاً في التصديق بها؟ لأنه لا يعمل أحد إلا لأحد أمرين: رغبة أو رهبة ، فمن لم يخفه ، ولم يرجه ، فقد أنزله منزلة من لا يضر ولا ينفع ، ومن كان كذلك فليس بأهل أن يتقا ، فكيف يكون مؤمناً من سوى بين الله تبارك وتعالى وبين الأصنام التي لا تخاف ولا تهاب ولا تجل ولا ترهب ولا ترجا ؛ لأنها لا تضر ولا تنفع ، فإن

---

(١) (ب): «وتقول» .

(٢) (ب): «قالوا» .

(٣) (ب): «فإذا» .

قالوا: لا يكون مؤمناً من كان هكذا، ولا يكون مؤمناً حتى يكون لله خائفاً ومجلاً وهائباً، قيل لهم: فإذ زعمتم أنه لا يكون من كان كذلك مؤمناً، وإنما نخرجه[1] من الإيمان الكفر، فقد ثبتم أن الخوف إيمان، والأمن كفر، فإن قالوا: إن الخوف على وجهين/ ، أحدهما إيمان، وذلك خوف الإقرار، وهو إقرار في غيبه[2]، وذلك خوف ١٨١/أ
يقين، ألا ترى إلى قول الله ﷻ ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١] فإنما يعني أنهم مؤمنين وقال ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ [يونس: ٧] يعني: لا يؤمنون، والوجه الآخر من الخوف هو المزعج عن المعاصي، وليس ذلك من الإيمان ولكن الإيمان سبب له[3] قيل لهم: أما واحدة فقد خرجتم من اللغة التي عليها اعتمدتم، لأنكم لم تجدوا في اللغة أن الخوف إيمان، ولا أن الأمن كفر، والثانية أنه[4] إن كان معنى الخوف من الله إيماناً، فكل خوف من الله مزعجاً عن المعاصي إيماناً، ومن لم يفعل الخوف كله إيماناً فجعل أوله إيماناً وآخره لا إيمان فقد ناقض[5]، لأنه جائز أن يكون تصديق إيماناً، وتصديق لا إيمان، فكما كان كل تصديق إيماناً، فكذلك كل خوف إيماناً، فإن قالوا: إنا لا نقول إن الخوف جزء من الإيمان، ولكنا نقول: لا نفارق الإيمان، قيل لهم: إن قولكم لا يفارق[6] الإيمان لا يخلوا من وجهين، أن يكونوا يعنون أنه لا يفارق الإيمان لأنه من الإيمان، أو يكونوا يعنون الإيمان لا يكون إيماناً إلا به، فكلا الوجهين يثبت[7] أنه إيمان لازماً، لا يكون الإيمان إلا به، فهو إيمان، فإن كان جائزاً أن يكون الإيمان، ولا يكون، / فقد ثبتم أن المؤمن يستوي ١٨١/ب
الله ﷻ في قلبه والأصنام التي لا يضر[8] ولا ينفع[9]، فإن قالوا: لا يجوز أن يستوي ذلك في قلبه، قيل لهم: فقد ثبت بذلك أن الخوف والإجلال والهيبة لله إيمان، ولولا ذلك لم يكن بينه وبين الأصنام فرق.

---

(١) (ب): «يخرجه».
(٢) (ب): «غيبة».
(٣) (ب): «لهم».
(٤) (ب): ساقطة.
(٥) (ب): «ناقص».
(٦) (ب): «نفارق».
(٧) (ب): «تثبت».
(٨) (ب): «تضر».
(٩) (ب): «تنفع».

قال أبو عبد الله: يقال لهم أخبرونا عن قولكم: أنه لا بد من الخوف، ولولا ذلك لزال عن إيمانه، أخبرونا إذا خطر بقلبه خواطر الشرك من العدو، أو حاج مخلوقاً من الناس حتى كاد يزول عن إيمانه، بها يُنفى، فإن قالوا: بالكراهة، قيل: وما الذي يبعثه على الكراهة؟ فإن قالوا: الخوف، قيل: خوف من ماذا؟ فإن قالوا: خوف من الله أن يشرك به؟ قيل: فلولا الخوف والكراهة لقبل[1] الشرك واعتقده، فإنما نفى الشرك[2] بالخوف والكراهة، فإن قالوا: نعم، قيل لهم: ولا ينفى الشيء إلا بضده، وقد ثبتم أن الكراهة للكفر والخوف من الله أن يقبله العبد إيمان فإنه لا ينفى الكفر إلا بالإيمان، وقد بين النبي ﷺ ذلك بسنته.

٧٨٠ ـ حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ إلى النبي ﷺ فقالوا: يا/ رسول الله إنا نجد في أنفسنا الشيء يتعاظم أن نتكلم به، فقال: **«أوقد وجدتموه؟!»**، قالوا: نعم، قال: **«ذاك صريح الإيمان»**[3]. ١٨٢/أ

٧٨١ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله! إنا نجد في أنفسنا شيئاً ما نحب أن نتكلم به وإن لنا ما طلعت عليه الشمس، فقال النبي ﷺ: **«ذاك صريح الإيمان»**[4].

---

(١) (ب): «لقيل».

(٢) (ب): «الشر».

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٥١). ورواه ابن حبان في صحيحه (١/ ٣٦١) من طريق مسدد عن خالد بن عبد الله به وفيه قالوا: يا رسول الله إن أحدنا ليحدث نفسه بالشيء يعظم على أحدنا أن يتكلم به والباقي مثله. ورواه مسلم حديث رقم (١٣٢)، وأبو داود حديث رقم (٥١١١)، وفي رواية أبي داود خلاف يسير. رواه مسلم رقم (١٣٢)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٨٢)، ورواه أحمد في المسند (٢/ ٤٥٦). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٧٨١ و٧٨٣).

(٤) رواه أحمد في المسند(٢/ ٤٤١)، والبخاري في الأدب المفرد(رقم: ١٢٨٤)، وفيه زيادة: قال: **«أوجدتم ذلك؟»** قالوا: نعم، قال: **ذاك صريح الإيمان»**. قال الدارقطني في العلل(٨/ ١٩): «يرويه محمد بن عمرو واختلف عنه، فرواه عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وخالفه الفضل بن موسى فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا، قيل له: قد اتفق يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد المحاربي وأسباط وعبد الرحيم بن سليمان مع عيسى بن يونس على روايتهم عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا فلم حكمت للفضل بن موسى بالصواب فرجع الشيخ عن ذلك وقال المسند أصح ولا نحكم للفضل بن موسى على هؤلاء» اهـ.

٧٨٢ ـ حدثنا يحيى، أنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله! الرجل منا يحدث نفسه بالشيء لأن يخر من السماء أحب إليه من أن يفوه به، فقال رسول الله ﷺ: **«ذاك صريح الإيمان»**[(١)].

٧٨٣ ـ حدثنا إسحاق، أنا عيسى بن يونس، ثنا يحيى بن عبيد الله، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: شكى أصحاب رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ الوسوسة في الصلاة، فقال: **اللهم لك الحمد، قد أيس عدو الله أن يعبد، فرضي منكم بالوسوسة، هذا محض الإيمان**[(٢)].

٧٨٤ ـ حدثنا يحيى وإسحاق، قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن ذر، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس/ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: ١٨٢/ب
إن أحدنا يحدث نفسه بالشيء يعرض[(٣)] له، لأن يكون حُمَمَة أحب إليه من أن يتكلم به، فقال رسول الله ﷺ: **«الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»**[(٤)].

---

(١) رواه مسلم رقم (١٣٢)، وأحمد في مسنده (٢/ ٣٩٧) من طريق شعبة بن الحجاج، وعمار بن رزيق، كلاهما عن الأعمش به إلا أنه جعله عن أبي صالح عن أبي هريرة، بمثله. قال الدارقطني في العلل (٨/ ٢٠٤): يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه عمار بن رزيق وزائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، واختلف عن شعبة فرواه ابن أبي عدي والنضر بن شميل عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وخالفهم غندر فرواه عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح مرسلاً، ورواه حفص بن غياث وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ، ورواه حبيب ابن أبي ثابت عن أبي صالح مرسلا عن النبي ﷺ. والحديث قد أخرجه مسلم مرفوعاً كما تقدّم.

(٢) رواه هناد في الزهد (٢/ ٤٧٠) عن يعلى عن يحيى بن عبيد الله به، وفيه: **«فقال: الحمد لله، الحمد لله»** بدل **«اللهم لك الحمد»** والباقي مثله.

(٣) في (أ): «تعرض»، والتصويب من (ب).

(٤) رواه أبو داود حديث رقم (٥١١٢)، وابن حبان في صحيحه(١/ ٣٦٠) من طريق قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم عن جرير به بمثله إلا أنه قال في رواية قدامة: **«رد أمره»** بدل **«رد كيده»**، وفي رواية قتيبة: «إن أحدنا ليجد في نفسه الشيء»، وفيه أن النبي ﷺ كبر مرة واحدة. ورواه المصنف كما سيأتي برقم (٧٨٥ و٧٨٦). ورواه المصنف كما سيأتي برقم (٧٨٦)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٠٢) من طريق قتادة، كلاهما عن ذر به أحدهما بنحوه، والآخر بمثله إلا أنه قال: **«رد أمره»** بدل **«رد كيده»**. ورواه الطبراني في الصغير (٢/ ٢٣٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٧١)، وفيه: قال رجل للنبي ﷺ: إني أجد في نفسي الشيء أن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به فقال ذاك صريح الإيمان، هذا لفظ الطبراني وفي سنن النسائي: أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إني أجد في نفسي الشيء لأن أكون حمما أحب إلي أن أتكلم به فقال النبي ﷺ: **«الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»**. قال النسائي: ما علمت أن=

٧٨٥ ـ حدثنا إسحاق، أنا أبو داود الحفري، ثنا سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد مثله[١].

٧٨٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن منصور وسليمان، قالا: ، ثنا سمعنا ذراً، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: قالوا: يا رسول الله! إنا نحدث أنفسنا بالشيء؛ لأن يكون أحدنا حُممةً أحب إليه من أن يتكلم به، فقال أحدهما: الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة، وقال الآخر: الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة[٢].

٧٨٧ ـ حدثني أبو زرعة، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا حماد، عن ثابت، عن شهر، عن خاله، عن عائشة أنهم قالوا: يا رسول الله! إن أحدنا ليحدث نفسه بالشيء من أمر الرب ﷻ، لأن يسقط من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلم به، قال: وقد وجدتموه؟! قالوا: نعم، قال: «**ذاك محض الإيمان**»[٣].

٧٨٨ ـ قال أبو عبد الله: وقال علي بن عثام[٤] عن سعير بن الخمس، عن مغيرة، عن علقمة، عن عبد الله قال: سئل النبي صلى الله/ عليه وسلم عن ١٨٣/أ
الوسوسة؟ فقال: «**تلك صريح الإيمان**»[٥].

= أحدا تابع إسحاق على هذه الرواية والصحيح ما رواه عبد الرحمن. يشير إلى رواية عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن ذر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس.

(١) رواه أحمد في المسند (١/ ٢٣٥) عن وكيع بن الجراح، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٠٢).

(٢) رواه أحمد في المسند (١/ ٣٤٠). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده حديث رقم (٢٧٠٤)، وأحمد في المسند (١/ ٣٤٠) عن حجاج، كلاهما عن شعبة به، أحدهما بلفظه والآخر بمثله إلا أنه قال: «**دايره على الوسوسة**».

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٨/ ٢٤٩). وأحمد في المسند (٦/ ١٠٦) بلفظ مقارب. ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص٤٣٧) من طريق حريز عن شهر ـ هو ابن حوشب ـ وفيه قال: دخلت أنا وخالي على عائشة فقال: إن أحدنا يعرض في صدره ما لو تكلم به ذهبت آخرته ولو ظهر لقتل به قال فكبرت ثلاثا ثم قالت سئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «**إذا كان ذلك من أحدكم فليكبر ثلاثا فإنه لن يحس ذلك إلا مؤمن**».

(٤) (ب): «غثام».

(٥) رواه مسلم حديث رقم (١٣٢)، وابن حبان في صحيحه (١/ ١٦١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٧/ ٩٠). ورواه النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٠)، وفيه: ذاك محض الإيمان. وقال البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٠١): رواه جرير وسليمان التيمي وأبو عوانة وأبو جعفر الرازي عن مغيرة عن إبراهيم مرسلا و هو فيما ذكره شيخنا أبو عبد الله عن أبي علي الحافظ.

٧٨٩ ـ حدثنا يحيى بن يوسف القرشي أبو زكريا، ثنا عباد بن عباد المهلبي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: قالوا: يا رسول الله! إنا لنحدث أنفسنا بأشياء، لأن يخر أحدنا من السماء أحب إليه من أن يتكلم به، قال: **«ذاك محض الإيمان»**[(١)].

٧٩٠ ـ حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عمارة بن أبي الحسن المازني، عن عمِّه، أن الناس سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يجدها أحدهم لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به؟ فقال رسول الله ﷺ: **«ذاك صريح الإيمان، إن الشيطان يأتي العبد فيما دون ذلك، فإذا عصم منه وقع فيما هنالك»**[(٢)].

---

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (٧/ ١٥٦) عن محمد بن بكار عن عباد بن عباد المهلبي، به بمثله، إلا أنه زاد بعد قوله: «من السماء» «فينقطع».

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٦/ ١٧٢). ورواه المصنف كما سيأتي رقم (١٠٧٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٠٣) من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد به إلا أنهم جعلوه عن ابن شهاب عن يحيى بن عمارة أبي حسن المازني بلغه: أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا...، والباقي مثله، وفيه زيادة في أول المرفوع: «قال: **أوجدتم ذلك؟ ذاك صريح الإيمان**...». ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٥٣). ورواه المصنف (١٠٧٦) من طريق ابن أخي الزهري عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني أنه بلغه بمثل حديث يعقوب. وزاد: قال ابن شهاب: فحدثت الحديث محمد بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم فأخبرني أن أبا بكر سمع ذاك من أبي سعيد الخدري. وقال محمد بن يحيى شيخ المصنف: هذا عندنا كأنه يقول إن أبا بكر سمع ذاك من يحيى بن عمارة سمعه من أبى سعيد عن رسول الله ﷺ لأنه ذكر أبا سعيد وكان يحيى بن عمارة عامة روايته عن أبى سعيد ولم يسمع أبو بكر بن حزم من أبى سعيد فكأن الحديث قد صار عن الزهرى عن محمد بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ. والحديث من طريق إبراهيم بن سعد وابن أخى الزهرى جميعا عن الزهرى عن يحيى بن عمارة مطلقا عن رسول الله ﷺ. اهـ. وقال ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٥٣): «قال ابن شهاب: وأخبرني محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أن أباه أخبره أنه سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ. وقال الدارقطني في العلل (١١/ ٣٥٢): يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن يحيى ابن عمارة المازني أنه بلغه عن النبي ﷺ، ورواه عنه جماعة من أصحابه، ورواه أبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد فزاد فيه رجلا وجعله مسندا فقال عن الزهري عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن عن عمه عن النبي ﷺ وعمه عمرو بن أبي حسن وله صحبة. ورواه سليمان بن بلال عن الثقة عنده عن الزهري عن يحيى بن عمارة أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلا وزاد في آخر إسناده قال الزهري: وأخبرني محمد بن أبي بكر ابن حزم أن أباه أخبره أنه سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ تفرد بذلك سليمان بن بلال». اهـ.

قال أبو عبد الله: ليس يعني أن الوسوسة في نفسها هي صريح الإيمان، إنما يعني ما أظهروا له من الكراهة عن الخوف من الله ﷻ، إذا اختاروا لأن يخروا من السماء على أن يتكلموا به، ولا تطيب نفس أحد بأن يخر من السماء، وأن يصير حُمَمَة إلا من شدة الخوف، فذلك الخوف هو صريح الإيمان، لأنه إذا وجد الوسوسة من طريق
١٨٣/ب الشرك نظر إلى ما أعد الله لأهل الشرك من العذاب،/ وطابت نفسه أن يكون حُممة؛ لأن من نظر إلى شيء من عذاب الله باليقين كان ما دونه أهون عليه وأخف.

قال أبو عبد الله: ويقال لهم: أما قولكم إن الخوف على قسمين أحدهما يقين والآخر شك، وكذلك الرجاء وما كان منه يقين فهو إقرار وتصديق، وما كان منه شك فهو طاعة لا إيمان، فقد أخطأتم على اللغة، أين وجدتم الخوف إقراراً في لغة أو تصديقاً؟ فأما قولكم يقين، فلعمري إن اليقين يوجب الخوف، وإن الخوف الذي هو شك ما أوجبه إلا اليقين، لو لم يوقنوا بأن الله حق، وأنَّ له عذاباً يعذب به من عصاه ما خافوه أن يعذبهم، فإنما أوجب هذا اليقين بما يخاف، وكذلك الرجاء، فأما قوله ﴿يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١]فقد أيقنوا بالحشر، لكنهم يخافون ما يقع في الحشر، فخوفهم عن يقين، وكذلك يرجون لقاء ربهم عن يقين، إنما يرجون أن يرحمهم عند لقائه، لا أنَّ الخوف في نفسه يقيناً، ولا أنَّ الرجاء يقيناً، ولكنها عن يقين، فإن سميتموها إيماناً فكذلك كل خوف ورجاء عن يقين فهو إيمان، ولو جاز ما قلتم، لجاز أن يكون أهل النار يخافون النار وهم فيها، لأنهم قد أيقنوا بالعذاب أنه
١٨٤/أ قد وقع بهم، وكذلك أهل الجنة، يرجون الجنة وهم فيها، وهذا خطأ في المعقول/ واللغة، إذا وقع العذاب زال الخوف، وإذا وقع الظفر زال الرجاء، لو قال قائل: إني قد أرجوا أن ينجز الله وعده، لا يذهب في ذلك إلى تقصير من نفسه، لأنه إن ذهب إلى تقصير من نفسه من أجل ذنوبه وقع الشك، لأنه لا يساهل الوعد، وإن ذهب إلى أنه يرجو أن الله يفي بما قال ووعد، فقد ذهب إلى أمر عظيم، وكذلك لو قال قائل: إني أخاف أن يعذب الله فرعون، وإني أرجو أن يدخل الله محمداً الجنة، لكان هذا حمقاً، يستعمل الخوف فيما قد أخبره الله ﷻأنه فاعله لا محالة، وكذلك الرجاء، وقد بين أن الخوف والرجاء الذين سميتموهما إيماناً ليسا يقيناً، ولكنهما إشفاق من الله ﷻ، واملاء، يبعثان على طاعته، ويزعجان عن معصيته، وكذلك كل إشفاق

من الله ﷻ وإملاء له ، يبعثان على الطاعة ويزعجان عن المعصية ، لا فرقان بين ذلك .

٧٩١ ـ حدثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا أحمد بن أبي الحواري ، قال: سمعت أحمد ابن عاصم الأنطاكي يقول: من كان بالله أعرف كان من الله أخوف ، قال أحمد: صدق والله[(١)] .

قال أبو عبد الله: ويقال لهم: أخبرونا عن الحب لله ، إيمان هو؟ فإن قالوا: لا ، قيل لهم: فما ضد الحب؟ فإن قالوا: البغض ، ولا بد لهم من/ ذلك ، قيل لهم: ١٨٤/ب
فالبغض لله إذاً ليس بكفر؟ لأن الكفر ضد الإيمان ، وما ليس بكفر ليس ضده إيماناً ، لأن اسم الطاعة عندكم تجمع الأعمال كلها المفترضة وغيرها ، فاسم الإيمان طاعة ، وضده معصية كفر ، والفرائض طاعة ، وضدها معصية لا كفر ، والنوافل طاعة وضدها نقص لا معصية ولا كفر ، فإذا كان الحب طاعة لا إيمان ، فالبغض لله معصية لا كفر ، فإن قالوا: ليس بغض الله كفراً ، فقد خرجوا من قول أهل الإسلام ، وزعموا أن من أبغض الله كان مؤمناً ، فكل مؤمن وإن أصاب المعاصي ، فهم يرجون له العفو من الله ﷻ والرحمة ، فمن أبغض لله فهو مؤمن ، يرجون له أن يدخل جنته ، والله تعالى يقول ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤] فأخبر أن أولياءه له محبون ، وهم يرجون أن يكون من أوليائه من أبغضه بعد أن يُقِرَّ بِهِ وبما قال ، وإن قالوا: من أبغض الله فهو كافر ، قيل لهم: فقد أثبتم البغض كفراً ، فكذلك الحب إيمان ، لأن الإيمان ضد الكفر ، فما نفا الكفر فهو إيمان ، وما نفا الإيمان فهو كفر ، فإن زعمتم أن الكفر ينفي ما ليس بإيمان ، فإن الإيمان ينفي ما ليس بكفر ، فإذا كان كافراً ببعض المعاني ، ثم أتى بالإيمان لم ينتف منه الكفر ، وكان مؤمناً بعد الكفر ، وكذلك إن أتى
١٨٥/أ بالكفر لم ينتف منه الإيمان ، وكان كافراً / مؤمناً ، وهذا التناقض ، والإحالة ؛ لأن الإيمان في قولكم لا يخرج المؤمن منه إلا بتركه ، ولا يتركه إلا بأخف ضده ، وهو الكفر ، فإن زعموا أن الحب لله إيمان ، والبغض له كفر ، قيل لهم: فقد أضفتم إلى التصديق والإقرار (ثالثاً وهو حب الله ، فزعمتم أنه إيمان ، ثم أزلتم التصديق

---

(١) رواه القشيري في الرسالة (٢/ ٦٠٤) من طريق عياش بن حمزة ، عن أحمد بن أبي الحواري به ، بلفظه . وهو في مختصر تاريخ دمشق (١/ ٣٥٧) عن أحمد بن عاصم الأنطاكي .

والإقرار)[1] بزوال الحب، فقد جعلتم الحب تصديقاً وإقراراً، والبغض جحداً، لأنه لا يكفر العبد إلا بالجحد عندكم، ولا يؤمن إلا بالتصديق، وقد كفر بالبغض، وهو جحد على قولكم، وآمن بالحب، فقد ثبت على قولكم أن الحب تصديق، والبغض جحد، فقد خرجتم من اللغة والمعقول، فأين اللغة التي بها اعتللتم، فإن قالوا: محال أن تعرف الله فلا يكون له محباً، لأنه يصدق به بمعرفته، أنه ليس كمثله شيء، فلا يمتنع من حبه، ولا يعرض في قلبه البغض، وذلك موجود في فطرنا، أنا نعرف من دون الله بالقدرة، والحلم، والكرم، والجود، والتفضل علينا، والإحسان إلينا، والعلم، والحكمة في نفسه، فلا تمتنع قلوبنا أن نحب من كان كذلك، ومحال أن يساوي الله أحد من خلقه، في صفاته، ومدحه، فإذا كانت فطرنا[2] لا تمتنع من حب
١٨٥/ب من هو دون الله من الخلق إذا عرفناه ببعض المدح، وكان إلينا محسناً،/ فمحال أن يمتنع قلب من عرف الله، وصدق به، وأنه المحسن إليه، وأَنْ لم يصل إليه إحسان قط إلا منه، أن يمتنع من حبه، فمسألتكم إيانا محال إذ سألتمونا عن من أبغض الله وصدق به، فأوجدناكم أن ذلك محال، فإن قولكم صدق وهو مبغض متناقض، ينقض بعضه بعضاً، كأنكم قلتم: صدق وهو مكذب، لأن البغض لا يكون من مكذب، ومحال أن يكون البغض من مصدق، لخلتين: إحداهما: أنا لم نر ولم نسمع مؤمناً كذلك، ولم نجده في فطر عقولنا أنّا لا نمتنع من حب من أحسن إلينا، وإن لم يكن في نفسه أهلاً للحب[3]، فكيف من كان في نفسه أهلاً لأن يحب، بل لا تمتنع قلوبنا ممن هو أهل أن نحب وإن لم يحسن إلينا، بل نبذل له من أموالنا، ونؤثره على أنفسنا، فإذا اجتمعت فيه الخصال: الكرم، والعلم، والتقا، والنزاهة من كل مكروه، وكان إلينا محسناً كان حبه في قلوبنا كاملاً لما عرفناه به، فليس لأحد أن يساوي الله ﷻ في كرمه، وجوده، وحلمه، وعلمه، بل لا يشبهه أحد، وكل إحسان فمنه، وإن جرى على أيدي الخلائق، فمحال أن يجتمع التصديق لله، والبغض له، ومحال أن يزيل التصديق الحب.

١٨٦/أ قيل لهم: إنّكم أجبتمونا بجواب/ يلزمكم في معنى جوابكم هذا أن تقولوا بقولنا، قد وافقتمونا من حيث لا تعلمون، لأنكم وصفتم المعرفة والتصديق، ثم

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٢) (ب): «فطرتنا».
(٣) (ب): «من الحب».

زعمتم أن العارف المصدق لا يمتنع من الحب لله وترك البغض له، وأن ذلك من الإيمان، فجعلتم ما يكون عن التصديق إيماناً، وهذا الذي خالفتمونا من أجله، لأنكم اعتللتم باللغة، وأهل اللغة لا يسمون الحب تصديقاً، ولا إيماناً، ولا البغض كفراً؛ لأن الحب عن التصديق يكون، والبغض عن الإنكار والجحد، فقد أضفتم إلى الإيمان ما أوجبه الإيمان، وكان عنه، وكذلك كلما أوجبه الإيمان وكان عنه فهو إيمان، لا فرق بين ذلك، ومما يدل على ذلك أنك إذا أصدرت اللغة بالعبارة عنهما أنهما موجب للآخر، عرفت أن المعرفة متقدمة للحب بالبغض.

قال أبو عبد الله: ومن ذلك قول القائل: عرفت فلاناً بالشر والإساءة فأبغضته، وعرفت فلاناً بالكرم والإحسان فأحببته، ولا يقول[1] العرب: أبغضته وعرفته بالإساءة والشر، ولا أحببته وعرفته بالخير والإحسان، هذا محال في لغتها، لأن المعرفة يتقدمها[2]، وليست بهما، فقد جعلتم ما كان الإيمان سببه إيماناً، فكذلك كل ما كان / الإيمان سببه من عمل القلب أو جارحة فهو إيمان، وقد خرجتم من اللغة ١٨٦/ب
التي بها اعتللتم، ووافقتم مخالفتكم في معنى الجواب الذي به أجبتم، فإن قلتم أن المبغض لا يبغض مبغضاً إلا لخصال ثلاث، إما لمعرفته بالشر منه، وأنه في نفسه خبيث يستحق البغض لأفعاله الخبيثة ولطبعه اللئيم، والخصلة الثانية أن يكون -وإن كان ليس بلئيم في طبعه- قد أساء إليه، وآذاه، وظلمه، فيبغضه من أجل ذلك، أو حسده، فيورثه الحسد له البغض، ومحال أن يكون المؤمن فيه شيء من هذه الخصال لله، لأنه إذا اعتقد أن الله ليس بكريم، ولا يستحق المدح الحسن، فقد اعتقد الكفر، ولم يعرف، وكذلك، إن اعتقد أنه قد ظلمه وجار عليه، فهو كافر، لم يعرف الله، لأن الجائر الظالم المتعدي، هو المحتاج العاجز المنقوص، إذا احتاج إلى الظلم، لأن الظلم لا يكون إلا لخصلتين: اجترار منفعة، أو دفع مضرة من شيء عنه لا يملكه، أو دفع أذى من يخافه ممن ظلمه، فيبادره بالظلم، بأن يدفعه عن نفسه، وجل الله تبارك وتعالى عن هذه الصفة، فمن اعتقد ذلك فهو كافر، وأما الحسد، فإن العبد لا يحسد إلا مخلوقاً مثله، يقاسه[3] عليه، إذ صار إلى خير من دين/ أو دنيا لم يصل هو إليه، ١٨٧/أ
أو عداوة متقدمة، وليس الخلق في الإلهية معنى يعظمون أنفسهم أن ينالوا منها، بل

(١) (ب): «تقول».
(٢) (ب): «تتقدمها».
(٣) (ب): «نفاسة».

هم مضطرون إلى ربهم، مصنوعون، محدثون، فالحسد بين الخلق والخالق خارج من هذه الجهة، وأما الحسد عن العداوة، فإن العداوة لله كفر؛ لأن العداوة مضادة، ومعاندة، وذلك كفر كله.

قيل لهم: إنكم قد صدقتم في جوابكم أن البغض لا يكون إلا عن ذلك وأشباهه، فلم نسألكم عن ذلك، لأنه من أنزل الله بهذه المنزلة فلم يعرفه، ولكن سألناكم عن البغض الذي أوجبته هذه الخلال التي هي جحد وكفر، فجعلتم البغض كفراً، وليس هذه الخلال يبغض[1] في عينه، ولكن البغض عنها يكون، وهي سبب للبغض، فقد خرجتم من اللغة، وأضفتم إلى الكفر على دعواكم ما كان الكفر سبباً له وعنه، لا يكون هو في عينه، فقد وافقتم مخالفيكم.

قال أبو عبد الله: ويلزمكم أيضاً ما ادعيتم إن كان ما أوجبه كفراً، فكذلك ما أوجبته أضدادها إيمان، لأن أضدادها معرفة بالله أنه الكريم ذو الإحسان والجود، وأنه ليس كمثله شيء، وأنه العادل الذي لا يجور ولا يظلم، لأن ذلك ليس من
١٨٧/ب صفاته، وأنه متفضل على من أراد، وعادل على من يستحق/ العدل، لا ينصرف من عدل إلى جور أبداً، فهذه الخلال الموجبة للحب لله، فكذلك الحب لله إيمان به، كما كان البغض كفراً عن الكفر الذي أوجبه، لا فرقان بين ذلك.

فإن قالوا: فإن الحب لله ليس بإيمان[2]، والبغض له ليس بكفر، ولكنهما خُلْفَانِ عن الكفر أو الإيمان، ولا يكون للبغض[3] إلا من كافر، ولا يكون الحب إلا من مؤمن.

قيل لهم: فالبغض لله ليس بكفر في عينه، ولكنه معصية، لا كفر، فمن أبغض الله لم يكفر لبغضه، فإن قالوا: أنه لا يكون إلا من كافر، قيل لهم: لم نسألكم عن ما أوجبه، ولا ممن يكون، ولكن سألناكم عن البغض، هل هو في عينه كفر أو غير كفر، فإن قالوا: ليس هو[4] في عينه كفراً، قيل لهم: فكل ما ليس بكفر فجائز لله أن يبيحَهُ[5]، لأن كل معصية سوى الكفر فجائز أن يبيحها الله في بعض الأزمنة ويحله

---

(١) (ب): «يُبْغَضِ».
(٢) (ب): «إيمان».
(٣) (ب): «البغض».
(٤) (ب): ساقطة.
(٥) (ب): «ينسخه»، وهي مصححة على هامش النسخة (أ).

ويتعبد خلقه بما يشاء، فإن قالوا: ليست كل المعاصي يجوز فيها النسخ، قيل لهم: مثل ماذا؟ فإن قالوا: كالظلم من القتل، وغيره، قيل لهم: قد أكذبكم الكتاب، قد علمتم أن الله عَزَّوَجَلَّ قد سمى إخوة يوسف عصاة خاطئين بتغييبهم يوسف عن أبيه، وكاد ليوسف عن أخيه بما احتال بالصواع، إذ دَسَّ/ الصواع في وعاء أخيه ليقطعه عنهم، ١٨٨/أ
ويحبسه عن أبيه، ويرجعوا إليه، وليس هو معهم، فقال تبارك وتعالى ﴿كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦] فأظهر عليه أنه قد سرق، وفرق بينه وبين إخوته، وحبسه عن أبيه، فازداد لذلك حزناً، ولم يسم الله يوسف بذلك عاصياً، بل أخبر أنه ولي له كيد ذلك، حتى له بأن(1) ضم أخاه، وقد حرم الله علينا أن نقتل أنفسنا، فقال ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ [النساء: ٢٩ ـ ٣٠] فحرم علينا أن نَقْتُلَ أنفسنا، وأن نُقَتِّلَ بعضنا بعضاً، ثم أخبرنا أنه جعل توبة بني اسرائيل التي يغفر لهم بها ويقبلهم قتل بعضهم بعضا فقال ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤].

٧٩٢ ـ حدثنا إسحاق، أنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: قالوا يا موسى! سل ربك ما توبتنا؟ فسأل ربه، فقال: توبتهم أن يقتل بعضهم بعضاً، فقالوا: هذا ولكن أمر أهون من هذا؟ فقال: ما هو غيره، فقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، ما يبالي الرجل من قتل، أباه، أو ابنه، أو أخاه، حتى قتل سبعون ألفاً، وموسى قائم ينظر، فأوحى الله إليه أن مرهم أن / يرفعوا أيديهم فقد غفر لمن قتل وثبت على من بقي منهم فكفوا أيديهم(2). ١٨٨/ب

٧٩٣ ـ حدثنا إسحاق والزعفراني، قالا: أنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج،

---

(1) (ب): «أن».
(2) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٧٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١١) والحاكم في المستدرك (٢/ ٤١١) كلاهما من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق به، إلا أن الطبري جعله من قول أبي عبد الرحمن لم يجاوز به، وابن أبي حاتم جعله عن عمارة بن عبد عن علي، والحاكم جعله عن عمارة ابن عمرو السلولي وأبي عبد الرحمن السلمي عن علي، وألفاظهم متقاربة وسياق بعضهم أتم.

قال: قال لي عطاء ﴿فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [البقرة: ٥٤] سمعت عبيد بن عمير يقول: قام بعضهم إلى بعض، يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، ما يبالي الرجل قتل أباه، أو قتل أخاه، أو قتل ابنه، ولا أحداً، حتى نزلت التوبة(١).

٧٩٤ ـ زاد إسحاق: قال ابن جريج: فأخبرني القاسم بن أبي بزة(٢)، أنه سمع مجاهد، وسعيد بن جبير، قالا: قام بعضهم إلى بعض، يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، لا يحن رجل على قريب، ولا بعيد، حتى ألوى موسى بيده، فطرحوا ما بأيديهم، فيكشف عن سبعين ألف قتيل(٣).

٧٩٥ ـ حدثنا إسحاق، قال: قرأت على أبي قرة في تفسير ابن جريج ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [البقرة: ٥٤] كان قتل بعضهم بعضاً أنَّ الله علم أن ناساً منهم علموا أن العجل باطل، فلم يمنعهم أن ينكروا إلا مخافة القتال، فلذلك أمروا أن يقتل بعضهم بعضاً، فجعل الله القتل لمن قتل منهم شهادة، وكان توبة لمن بقي منهم، قال ابن عباس: بلغ قتلهم سبعين ألفاً، ثمَّ رفع الله القتل عنهم، وتاب عليهم(٤).

٧٩٦ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة في قوله ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِنَّكُمۡ/ ظَلَمۡتُمۡ أَنفُسَكُم ١٨٩/أ
بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلۡعِجۡلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [البقرة: ٥٤] ابتلوا والله بشديدة من البلاء، يتناحروا بالشفار صفين، فلما بلغ منهم نقمته، سقطت الشفار من أيديهم، فكان للمقتول منهم شهادة، وللحي توبة(٥).

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٨٣) عن القاسم من طريق حسين بن داود عن حجاج بن محمد، به، بمثله إلا أنه قال: «ما يتوقى الرجل أباه» بدل: «ما يبالي الرجل قتل أباه».

(٢) (ب): «برة».

(٣) قوله: (زاد إسحاق) أي بالإسناد الذي قبله. رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٧٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٠) عن الحسن بن الصباح، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/ ١٥٥).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٨٣-٦٨٤) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به بمثله.

(٥) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره(١/ ١١١)، وفيه: «أمر القوم بشديد من الأمر، فقاموا يتناحرون بالشفار، فقتل بعضهم بعضا حتى بلغ الله فيهم نقمته وسقطت الشفار من أيديهم، فأمسك عنهم القتل، فجعله لحيهم توبة، وللمقتول شهادة».

٧٩٧ ـ حدثنا إسحاق، ومحمد بن رافع، قالا: أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، والزهري ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]قال: قاموا صفين، فقتل بعضهم بعضاً، حتى قيل لهم: كفوا، قال قتادة: فكانت شهادة للمقتول، وتوبة للحي[١].

٧٩٨ ـ حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، ثنا أبو عاصم، عن عيسى، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله ﴿بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٥٤]قال: كان موسى أمر قومه عن أمر ربه أن يقتل بعضهم بعضاً بالخناجر، فجعل الرجل يقتل أباه، ويقتل ولده، فتاب الله عليهم، قال: والعجل، حلي استعاروه من آل فرعون، فقال لهم هارون: أحرقوه، فأحرقوه، وكان السامري أخذ قبضة من أثر فرس جبريل صلى الله عليه[٢]، فطرحها فيه، فانسبك، فكان له كالجوف تهوي فيه الريح، فقال السامري: هذا إلهكم وإله موسى[٣].

٧٩٩ ـ حدثنا إسحاق، أنا روح، ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، نحوه[٤].

قال أبو عبد الله: فإن كان البغض ليس بكفر، فجائز أن يبيح الله / بغضه لمن اعتقد معرفته، فإن قالوا: ذلك محال، أن يفارق الكفر البغض، قيل لهم: وكذلك محال أن يفارق الإيمان الحب، وكان عزيزاً أن يفارق أحدهما الآخر، فإذا لم يجز أن يفارق البغض الكفر، فالحب الإيمان لا غيره، والبغض من الكفر جزء لا غيره. ١٨٩/ب

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٦٨٣). وابن عساكر في تاريخه (٦١/ ١٥٥). والطبري في تفسيره أيضًا (١/ ٦٨٢).

(٢) (ب): زيادة: «وسلم».

(٣) رواه الطبري في تفسيره(١/ ٦٨٢) عن محمد بن عمرو الباهلي عن أبي عاصم، به بمثله، إلى قوله: «فتاب الله عليهم»، و(١/ ٦٧٥) وفيه: «العجل: حسيل البقرة قال: استعاروه من آل فرعون، فقال لهم هارون: أخرجوه فتطهروا منه وأحرقوه، وكان السامري أخذ قبضة من أثر فرس جبريل فطرحه فيه فانسبك فكان له كالجوف تهوي فيه الرياح».

(٤) رواه الطبري في تفسيره(١/ ٦٨٢)و(١/ ٦٧٥) من طريق أبي حذيفة عن شبل، به، ولفظه في الموضع الأول: «كان أمر موسى قومه عن أمر ربه أن يقتل بعضهم بعضا ولا يقتل الرجل أباه ولا أخاه فبلغ ذلك في ساعة نهار سبعين ألفا»، وفي الثاني: «العجل: حسيل البقرة قال: استعاروه من آل فرعون فقال لهم هرون: أخرجوه فتطهروا منه وأحرقوه وكان السامري أخذ قبضة من أثر فرس جبريل فطرحه فيه فانسبك فكان له كالجوف تهوي فيه الرياح».

قال أبو عبد الله: وقد زعمتم أن الإيمان خلتان: المعرفة، والإقرار، ثم زعمتم أن العارف قد يعرف ويجحد، وأن المقر قد يقر بلسانه وينكر بقلبه، كما وصف الله ﷻ عن المنافقين، فإن قال منهم قائل: ليس الإيمان هو المعرفة، ولكنه الخضوع مع المعرفة، قيل لهم: المسألة على حالها في الخضوع، كالمسألة في الحب، إذ كانت المعرفة لا يكون إيماناً إلا بخضوع، وليس الخضوع هو المعرفة، وقد أضفتموه إليها، فكذلك الحب، يقوم الخضوع، والمسألة على حالها، ولو كان الحب ليس جزءاً من الإيمان، ولا البغض جزءاً من الكفر، لجاز أن يفترقا، فيكون إيمان بلا حب، وبغض بلا كفر، لأنكم وإن ادعيتم أن المعرفة لا يكون[1] إيماناً إلا ومعها خضوع، فقد زعمتم أن الإقرار يكون باللسان، ليس معه معرفة، ولا خضوع، كما وصف الله ﷻ عن
١٩٠/أ المنافقين، فإذْ[2] كان الإيمان معرفة وخضوعاً وإقراراً باللسان/ ولا يتم[3] المعرفة والخضوع إلا بالإقرار[4] باللسان، والإقرار هو إيمان في عينه، فجاز أن توجد[5] بعض الإيمان في زوال بعض، فكذلك جائز أن يزول الحب والإيمان في القلب، لأن الحب عن الإيمان والإقرار في نفسه إيمان، وكما وجد إقرار بلا تصديق، فكذلك جائز أن توجد[6] تصديق بلا حب، فإن زعمتم أن الإقرار فرع من الإيمان، (فكذلك الحب فرع من الإيمان)[7]، وكما وجد فرع بلا أصل، فجائز أن يوجد حب بلا تصديق.

فإن قالوا: ذلك محال، قيل لهم: فقد ثبتم أن الحب لله أوجب[8] أن يكون إيماناً من الإقرار باللسان، إذ كان الإقرار قد ينفرد دون التصديق، فيكون إقراراً، ولا تصديق، ولا ينفرد الحب من الإيمان، ولا يفارقه، فإذا كان الإقرار ينفرد من التصديق، فإن تقدمه التصديق صار الإقرار إيماناً، وإذا انفرد لم يصر إيماناً، فالحب أولى أن يكون إيماناً، إذ لا جائز أن ينفرد من التصديق، فالحب على دعواكم أوكد

---

(١) (ب): «لا تكون».
(٢) (ب): «فإذا».
(٣) (ب): «ولا تتم».
(٤) (ب): «باقرار».
(٥) (ب): «يوجد».
(٦) (ب): «يوجد».
(٧) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٨) (ب): «يوجب».

من الإقرار باللسان أن يكون إيماناً، وكذلك البغض، أوكدُ أن يكون كفراً، وذلك أن الله ﷻ قد رخص لمن خاف على نفسه من العدو أنْ يعطيهم الجحد بلسانه، فيكون مؤمناً، وقد أتى بالجحد بلسانه، وبقي التصديق في قلبه، ولا يكون مؤمناً حتى يفارق البغض/ لله، وقد ينفرد الجحد باللسان عند الرخصة من التصديق، فلا يكون ١٩٠/ب
كفراً، ولا ينفرد البغض من التصديق إلا كان كفراً ناقضاً للتصديق، فالجحد باللسان للرخصة لا ينقضُ التصديق، والبغض لا يكون من أحد أبداً إلا كان ناقضاً للتصديق، فالبغض أولى أن يكون كفراً، فقد ناقضتم دعواكم فيه، في دعواكم مع خروجكم من قول جميع الأمة، لأن البغض لله في عينه ليس بكفر، وأن الحب ليس بإيمان.

فإن قالوا: الحب ليس بإيمان، والبغض كفر، لأن البغض شتم، قيل لهم: وكذلك الحب مدح، فإن قالوا: إنا قد نحب من يستأهل (عندنا، ولا يستأهل)[1]، ولا نبغض إلا من يستأهل البغض، فالبغض شتم، قيل لهم: وكذلك الحب مدح على قولكم، ولا جائز للعاقل أن يحب من لا يستأهل الحب في معنى من المعاني، كما لا جائز أن يبغض إلا من يستأهل البغض، ومع ذلك أنكم قد فرقتم، فزعمتم أن اثنين متضادين أحدهما ضد للآخر، وأحدهما كفر، وضده ليس بإيمان، فإذا كان قد تأتي بالحب، فلا يكون ذلك منه إيماناً ضداً للكفر، فكذلك جائز أن يأتي بالبغض، ولا يكون الإيمان يخرجه منه، فإن لم يجز إلا أن يكون البغض كفراً، لم يجز
إلا[2] أن يكون الحب/ إيماناً؛ لأن الإيمان ضده الكفر، وأحدهما ينفي الآخر، فإذا ١٩١/أ
كان البغض في عينه كفراً ينفي الإيمان، فكذلك الحب في عينه إيماناً ينفي الكفر، لا فرق بين ذلك عند من يفهم المعقول، ويعقل اللغة، فإن قالوا: إن الحب إيمان، والبغض كفر، قيل لهم: وأين وجدتم هذا في اللغة؟ أن الحب تصديق وأن البغض جحد؟ فإن قالوا: وإن لم نجده في اللغة، فإن التصديق لا يفارق الحب، ولا جائز أن يكون مصدق إلا محباً، والبغض لا يفارق الكفر، ولا جائز أن يكون مبغض إلا كافراً، قيل لهم: فقد جعلتم ما أوجبه الإيمان إيماناً، وما أوجبه الكفر كفراً، فكذلك كل ما كان عن الإيمان والكفر وكانا سبباً له فهو إيمان أو كفر، من عمل القلب، والجوارح، فقد خرجتم من اللغة التي بها اعتللتم، ووافقتم مخالفيكم، فإن الفرقة

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٢) (ب): ساقطة.

التي قالت: إن الإيمان هو الخضوع مع المعرفة، فكل خاضع مطيع، قيل: وأين وجدتم الخضوع في اللغة إيماناً؟ فإن قالوا: وجدنا الله تبارك وتعالى حكم لمن فعله أنه مؤمن، وكفر من لم يخضع، قيل لهم: فلم تأخذوا ذلك عن اللغة، وإنما أخذتموه عن الله، فإن
كان الخضوع من الإيمان، فكل خضوع إيمان، إذا تبعتم أمر الله/ وخرجتم مما تعقلون ١٩١/ب
من اللغة، فالخضوع بالقلب والبدن ألا تسمع إلى قوله: ﴿فَظَلَّتۡ أَعۡنَٰقُهُمۡ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] فثبت الخضوع للأعناق، فحيث ما يوجد خضوع لله فهو إيمان، وحيث وجد إباء واستكبار أو[1] ترك لأمره فهو كفر، فالترك مع الإباء كفر، كما كان الفعل بالخضوع والإرادة إيماناً، فإن كانت المرجئة إنما قالت: إن الإقرار إيمان مع تصديق القلب لأنه تحقيق للتصديق، فكذلك عمل[2] الجوارح كلها، لو قال النبي ﷺ: لرجل آمن بالله، واشهد أن لا إله إلا الله، أو قال: آمن، وأقر بلسانك، فقال بلسانه: آمنت بالله معبراً عما في قلبه، لكان ذلك دالاً على تحقيق ما في قلبه من المعرفة، وإن كان الله يلي علم السرائر، كذلك لو قال لرجل آمن بالله وقم فصل، فبادر إلى الوضوء فتوضأ وصلى، لكان ذلك منه إقراراً، وإن لم يقر بلسانه، ولو قال إن الله يأمرك أن تخرج من مالك ألف درهم، فلم يقل: نعم، فبادر فأعطاها النبي ﷺ، لكان ذلك يقوم مقام الإقرار، محققاً لمعرفته بالله، إذ أبدًا الطاعة، وسارع إليها، كما سارع إليها المقر بلسانه، فقد قامت الجوارح مقام اللسان في التحقيق للمعرفة، وإن كان اللسان
أعظم قدراً عند الله/ بالشهادة، فكل محقق للمعرفة. ١٩٢/أ

قال: ويقال لهم: أرأيتم رجلاً زنديقاً أو نصرانياً كان جالساً في سفينة، أو رأس جرف مطلاً على الماء فتدبر وتفكر في الخلق، فعرف أن الله واحد لا شريك له، وأن محمداً ﷺ جاء بالحق من عنده، علم الله صدق ذلك منه، فزلت قدمه فغرق قبل أن يتشهد بلسانه، هل يكون ذلك مؤمناً؟ فإن قالوا: نعم، قيل لهم: مستكمل الإيمان؟ فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فأين الإقرار؟ فإن قالوا: لم تبق إلى أن تؤدي الإقرار، قيل لهم: فقد شهدتم بأن التصديق بلا إقرار إيمان كامل، فإن أمكنه الإقرار فلم يقر أينقص الإيمان الكامل عندكم؟ فإن أقر كمل[3] الإيمان، فشهدتم له بالكمال في وقت، ثم زعمتم أنه يكمل في وقت ثاني، فكيف يكمل ما قد كمل؟.

---

(١) (ب): «و».
(٢) (ب): «على».
(٣) (ب): «كل».

فإن قلتم: إنما كمل المفترض عليه في ذلك الوقت، ولم يفترض عليه الإقرار إن لم تبق[1] فإن بقي فأقر، زاد كمالاً إلى كماله، لأنه كان كاملاً من جهة الواجب في وقته، كاملاً من جهة ما أتى به غيره ممن بقي[2]، فصدق، وأقر.

قيل لهم: فهذا الذي زعمتم على أهل السنة، أن الفرض من الإيمان، إذا لزم العبد فأداه في وقته فقد أدى ما عليه، ولم يأت بباقي الفرض من الإيمان الذي لزم
١٩٢/ب غيره، فإن/ بقي إلى وقت الأظهر: ثان[3] فأدى من الفرض ما أدى غيره، كان زيادة على إيمانه الأول كما قلتم في المصدق في الوقت الأول ثم عوجل بالموت قبل أن يأتي وقت ثانٍ، ولو أتى وقت ثانٍ فشهد فيه، كان زيادة على إيمانه الأول، لا فرق بين ذلك.

فإن قالوا: إن الذي صدق ثم عوجل بالموت قبل أن يقر باللسان، إن نوى أن يقر بالله، ويشهد بلسانه، فهو مؤمن، وإلا فهو كافر.

قيل لهم: فقد ضممتم إلى التصديق النية، وليست في اللغة، وتركتم قولكم: أرأيتم إن صدق في أول وقت فعوجل قبل أن ينوي أن يتشهد فمات أمؤمن هو؟

فإن قالوا: لا، فالذي نوى فعوجل قبل أن يأتي وقت الإقرار أيضاً ليس بمؤمن، فإن كان مؤمناً إذ لم يأت الوقت الذي يمكنه فيه الإقرار قبل تصديقه لأنه عجل قبل ذلك، فكذلك من عرف في أول الوقت، ثم عوجل قبل أن يأتي وقت ينوي فيه، فقد جعلوا الإيمان تصديقاً بالقلب، ما لم يأت وقت عمل جارحة، فإذا أتى وقت يمكنه فيه التشهد، كان التشهد فيه إيماناً إلى إيمانه الأول، فكذلك جميع عمل الجوارح، إذا أتا أوقاتها، فأمكنه القيام بها، كان قيامه بها زيادة على إيمانه الأول، لا
١٩٣/أ فرقان بين/ ذلك، فإن زعموا أنه إذا صدق بقلبه بأن الله واحد ليس كمثله شيء، ثم عوجل بالموت قبل أن يمكنه التشهد أنه كافر فقد كفَّروا من هو مؤمن في[4] اللغة، لأن الله ﷻ قال لإبراهيم ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠] فإنما عبر عن إيمان قد كان قبل العبادة، وهو التصديق، وقال إخوة يوسف ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾

(١) (ب): «يبق».
(٢) (ب): «يفي».
(٣) (ب): «بان».
(٤) (ب): ساقطة.

[يوسف: ١٧] أي مصدق، فقد خرجوا من قولهم، وزعموا أن المؤمن في اللغة كافر بغير ترك منه للإقرار، وهو ينكره، فكفروه بغير جحود ولا إباء للإقرار، ولا امتناع منه، وهو الخروج من اللغة، ومن قول جميع الأمة، إذ الكفر لا يكون إلا جحوداً بالقلب، أو تكذيباً بالقلب، أو باللسان، أو إباء، أو امتناعاً باستكبار، واستنكاف.

فكذلك لو أن عبداً عند البلوغ، وهو صحيح مسلم، اعتقد بقلبه أن الله واحد لا شريك له، وأن ما جاء به محمد ﷺ حق، ثم أفلج قبل أن يجيء وقت الإقرار باللسان، فيبست يداه ولسانه، فمكث بذلك عشر سنين مصدقاً بقلبه، لا يمكنه الإقرار باللسان، ولا الإشارة بجارحة، فيلزمهم أن يقولوا: إنه عاش كافراً حتى مات، وهذا الخروج من اللغة، ومن قول الأمة كلها، فإن قالوا: هو مؤمن، فلا
١٩٣/ب فرقان بينه / وبين المصدق والمعاجل بالفرض قبل أن يأتي وقت يمكنه فيه الإقرار، وكذلك إن صدق ثم جن فزال عقله مع آخر وقت التصديق، قبل أن يأتي وقت يمكنه فيه الإقرار، لا فرقان بينه وبين المعاجل بالفرض، فقد تركوا قولهم، ونقضوا أصلهم، وأقروا بزيادة الإيمان، بعدما شهدوا له بالكمال.

وأما قول بعضهم: إن الإيمان يزيد، فهذا[1] دعوى ادعوها ليثبتوا بها عند الأمة أنهم مقرون بقول الله ﷻ ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح: ٤] وأنهم مقرون بقول الله ﷻ ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢] و﴿لِيَزْدَادُوٓاْ[2] إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح: ٤] لأنهم يقولون: محال أن يكون الزيادة إلا بعد الكمال، وإن الجزء الثاني إذا ضم إلى الأول فليس بزيادة، إلا مِنْ جهة العدد، لا من جهة المعنى المعروف، لأن الإيمان معلوم، فإذا ضم جزء إلى جزء، ولم يكن ذلك زيادة في الإيمان حتى يتم، فإذا تم جازت الزيادة على الإيمان، وهذا تناقض من القول، لأن الشيء إذا تم ثم ضم إليه غيره لم يكن منه، وإنما يكون منه ما كان جزءاً منه، لا أن يضم إليه جزء من غيره،
١٩٤/أ فإذا كانوا قد أتوا بالإيمان كاملاً، ثم ازدادوا معرفة فيما ادعوا ثم / زعموا أنها زيادة في الإيمان، فكيف زاد فيما هو كامل ليس من جنسه ما لم يسمى به، وقد زعموا أن المعرفة هي إيمان مع الإقرار، فقد جاؤوا بالمعرفة والإقرار، وذلك هو الإيمان الكامل

---

(١) (ب): «فهذه».
(٢) (ب): «ازدادوا».

عندهم، فكيف جاء بمعرفة وقد كملت المعرفة، ولم تبق[١] منها شيء يأتي بها العارف، لأن الإيمان معلوم عند الله وعندهم، فإذا كمل المعلوم ثم جيء بثان بعده لم يكن من الإيمان المعلوم، إلا أن يزعموا أن الإيمان فرض ونافلة، والنافلة تركها مباح، وفعلها قربة إلى الله ﷻ، والكفر ضد الإيمان، فإن كان الإيمان منه مفترض، ومنه نافلة، فضدهما جميعاً الكفر، فكما كان ترك الإيمان الذي هو فرض بعدما يترك الإيمان الذي هو نافلة مباح، فترك الإيمان الذي هو الكفر عندهم فكفر بالله مباح وكفر محرم، وهذا لا يقول به إلا مختلط، فإن زعموا أنهم إنما سموا الزيادة فيه لأنه أتى بمعرفة، والمعرفة هي الإيمان، قيل لهم: قد غلطتم من وجهين: أما أحدهما فإن هذه المعرفة الزائدة لا يخلو[٢] من أن تكون مفترضة أو غير مفترضة، فإن كانت غير مفترضة فهي معلومة[٣]، وذلك عندكم ما لا نريد[٤]،/ وإن كانت ليست مفترضة، ١٩٤/ب فقد ثبتم إيماناً بالإباحة، وهل أباح الله لعباده ترك الإيمان من جهة من الجهات، ولو كان مباحاً لاستحال أن يكون ضده، وكان كفر مباح.

قال أبو عبد الله: ويقال لهم: أخبرونا هل يوصل إلى هيبة شيء، وتعظيمه، وخوفه، ورجائه، وحبه، إلا بخصلتين، إما بمعاينة، وإما بإيمان له بخبر صادق، أو دليل يلزم، فإن قالوا: لا يوصل إلى ذلك ولا ينال إلا بما ذكرت، قلنا لهم: فقد سقطت المعاينة عن العباد، فلم يعاين أحد منهم الله تبارك وتعالى، ولم ير الجنة والنار، إلا ما خص الله به نبيه ﷺ، فإذا سقطت المعاينة، لم يكن للعباد وسيلة ينالوا بها الخوف والرجاء والتعظيم والإجلال إلا الإيمان، فلم يفاوت المؤمنون من صدر هذه الأمة وآخرها في الطاعات من الخوف والرجاء والهيبة والحب واليقين والتوكل على الله إذ زال العيان، ولا وسيلة لهم إلى هذه الأخلاق، ولا أصل لها ينبعث منه ويهيج منه إلا الإيمان، ولا سبيل إلى معنى ثالث، لأنه قد ثبت أنه لا ينال خوف ولا رجاء ولا حب ولا غير ذلك إلا بمعاينة أو إيمان فلم/ يفاوتوا في هذه الأخلاق، ١٩٥/أ فرأينا بعضهم خائفاً من الله، مرعوباً، مجلاً له، مشفقاً، راجياً له، راغباً فيما عنده، قد أزعجه خوفه عن كل معصية، وحمله رجاؤه ورغبته على القيام بحق الله، ورأينا

(١) (ب): «يبق».
(٢) (ب): «تخلو».
(٣) (ب): «ملومة».
(٤) (ب): «يزيد».

آخرين مقرين لله بوحدانيته، لا يزايلهم الإقرار والتصديق، وهم في عامة أمورهم آمنون، لا يخافون الله عند معصية يركبونها، ولا يبذلون لله الحق فيما يرجون ثوابه، فوجدناهم أقل خوفاً، ورجاء، وإجلالاً لله، وهيبة من الآخرين، وكل قد يفارقهم الإقرار، والتصديق، فلما وجدناهم كذلك، علمنا أنهم جميعاً قد استحقوا اسم الإسلام والإيمان، زايلوا به الجحد والتكذيب، وأنهم قد تفاضلوا بعد استحقاق الاسم في كثرة الإيمان، وقلته، وعظيم قدره في القلوب، من تعظيم معرفتهم بالتصديق به، الذي[1] آمنوا به، إذ لا تبلغ له غاية معرفة فيساويه بالعلم بنفسه جل عن ذلك وتعالى.

فدل تباينهم فيما ذكرنا، أنهم لم يتباينوا الإيمان في قلوبهم واحداً، إذ كانوا لا ينالون ما تباينوا فيه إلا بالإيمان[2]، إذ سقطت المعاينة، فبعضهم أفضل من بعض في
١٩٥/ب الإيمان، أنهم لم يتباينوا في الإقرار بأن الله / تبارك وتعالى عندهم حق، لا باطل، إلا بالإيمان، وما قال صدق، لا كذب، وبما وعد، وتوعد من عقابه، وثوابه، فاستووا في الإقرار بأن الله حق، وما قال وما تواعد ووعد، ولو دخل بعضهم الريب في ذلك لكفر، والتفاضل لا يقع بين اثنين حتى يكون في المفضول منهما معنى يساوي به التفاضل، يستحق به مع الاسم، ثم يفضل به بأن يكون عنده أفضل مما عند الآخر فيدرك بفضله، لأنه لا جائز أن يقال فلان الصحيح[3] أقوى بصراً من فلان الأعمى، ولا فلان السميع أقوى سمعاً من فلان الأصم، فكذلك لا يقال: فلان المؤمن أقوى إيماناً من فلان الكافر، هذا ساقط في التفاضل، لا يقوله ذو لغة، ولا معقول، فإذا [كان في][4] كل واحد من هؤلاء ما يستحق به الاسم الذي يزايل به العمى، الذي هو ضد البصر، ولو كان أقل قليله[5]، بعد أن يستحق به اسم البصر، فيزايل به اسم العمى، فإذا كان كذلك، جاز أن يقال: فلان البصير أقوى بصراً من فلان، إذ للمفضول من البصر ما يستحق اسم البصر، وكذلك القوة، والسمع، ولا سبيل إلى
١٩٦/أ استبانة الأشياء وإبصارها إلاّ ببصر، ولا حمل الأشياء إلا/ بقوة، ولا إدراك الأصوات والتمييز بينها إلا بسماع، ولو أن رجلين بصيرين نظر أحدهما، استبان

(١) (ب): «الذين».
(٢) (ب): «بإيمان».
(٣) (ب): «صحيح».
(٤) (ب): ساقطة.
(٥) (ب): «قليلة».

شيئاً على قدر ميل، وأبصره بيناً، ولا يتبينُ ما فوق ذلك، ونظر الآخر إليه على رأس ميلين، فأبصره وتبينه[١]، وأبصر النظر إليه فلم يره، لشهدت العقول اضطراراً على أن المتبين للشيء على رأس ميلين أقوى بصراً من الذي لم يستبن له الشيء إلا على رأس ميل، وذلك مثل رجل تولى عنهما، فجعلا يستبينانه[٢] جميعاً، حتى بلغ رأس الميل، ثم خفي على أحدهما، فلم يره، وجعل الآخر يتبينه حتى رآه على رأس ميلين، لشهدت العقول أنَّ هذا أقواهما بصراً، إذ لا سبيل لهما إلى الاستبانة إلا ببصر[٣]، وكذلك لو حمل أحدهما مائة رطل، فزيد عليه عشرة، فألقاها، ولم يطقها، وزيد على الآخر خمسون أخرى، لشهدت العقول بأن هذا أشدهما قوة، وإن كان عند هذا من القوة ما زايل به الزمانة، وكذلك السمع، فلما كانت الأبصار لا ينال[٤] بها استبانة الأشياء إلا بقدر قواها، ولا القوى، ينال بها الحمل إلا بقدر القوي[٥]،
وكذلك إدراك الأصوات، لا تدرك إلا / بقدر قوى الأسماع، فلما تفاوتوا في ١٩٦/ب
ذلك، شهدت القلوب باضطرار أنهم ليسوا فيها مستوين، وإن كان في أولها لا يتفاوتون، فكذلك شهدت العقول إذا تدبرت الإيمان وعلمت أنه إذا كان لا ينال خوف ولا رجاء لله ولا إجلال ولا هيبة ولا مسارعة إلى طاعة إلا بالإيمان، إذ سقطت المعاينة، فكان ما ينال به هذه الأخلاق كلها إيماناً لا غيره، فإذا تدبرت العقول ذلك، شهدت أنهم لولا أن الخائفين والمطيعين لله فضلوا[٦] العاصين الذين قل خوفهم منه وتعظيمهم له في الإيمان لما تفاوتوا في هذه الأخلاق، ففي ذلك دليل أنهم فيه متفاوتون، ولولا ذلك ما كانوا في الخوف والرجاء والتعظيم والإجلال والهيبة مختلفين، فلو جاز أن يستووا في الإيمان، ولا سبيل إلى هذه الأخلاق إلا به، ومنه، ثم يتفاوتون في هذه الأخلاق، لجاز أن يستووا في قوى الأبصار، ثم يختلفون في الاستبانة من القرب والبعد، ويستووا في القوى، ويختلفوا[٧] في الحمل والكثرة
والقلة، فيكونان جميعاً في القوة يستوون، ويختلفان في الحمل،/ فيحمل أحدهما ١٩٧/أ

---

(١) (ب): «وبيَّنه».
(٢) (ب): «يستبانه».
(٣) (ب): «يبَصره».
(٤) (ب): «يبان».
(٥) (ب): «القوى».
(٦) (ب): «فضل».
(٧) (ب): ساقطة.

خمسمئة رطل والآخر لا يطيق إلا مائة فإن استحال ذلك فكذلك هو في الإيمان مستحيل، لا فرقان بينهما.

فإن قال جاهل لا يعرف اللغة ولا التمييز بين الأشياء بالمعقول، ولا كيف أصول الطاعات، فقال إنما اختلفوا في هذه الأخلاق بالتوفيق؛ لأن[1] الله ﷻ وفق بعضهم ولم يوفق الآخر، قيل لهم: ليس في القدر نازعناكم وقد أجمعنا أنه بالتوفيق ولكن كيف[2] وفق من [كثر] [3] خوفه ورجاؤه وقوي تعظيمه وثقته وتوكله بأن ألزم قلبه ذلك كما ألزمه ناظر عينه لم يكن عن معرفة بما خوف به ولا عن ذكر لله ولا هو مختار له فإن كان كذلك فليس بمكتسب ولا عامل إلا وفقه بأن وهب له التذكر والتفكر فعقل عنه ما قال فعظمت بذلك معرفته وقوي به إيمانه فعظم خوفه ورجاؤه قالوا جائز أَنْ يلزم ذلك قلبه بلا تذكر ولا عن معرفة بما خوف به ولا اختيار له كالسحرة ألزم قلوبهم الخوف لم يتقدم ذلك طلب منهم ولا معرفة ولا ذكر ولا إخبار قيل لهم: لو كان كما تقولون ما كان ذلك لهم عملاً ولا مدحوا به/ كما لا جائز أن ١٩٧/ب يكون جمال وجوههم لهم عملاً ولا صحة أجسامهم فإن قالوا كل حسن يلزمه الله العبد من غير اختيار منه ليس من الطاعات فليس هو له بعمل ولا يثاب عليه وكل ما ألزم من الطاعة لله فهو له عمل قيل لهم: العلتان واحدة وإنما أنتم تدعون ولم تأتوا بتفرقة وقد دل الكتاب على خلاف ما قلتم؛ لأن الله وصف الخائفين بالتذكر والتفكر وأخرج منهم من ليس بمتذكر ولا متفكر فقال: ﴿لَآيَٰتٍ لِّقَوۡمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرعد: ٣] فمن زعم أنه من عقل ولم يتفكر كان الله فيما قال الله ﷻ آيةً فقد عارض الله وما قال برد وقد أخبرنا عن السحرة بما يدل على كذب دعواكم لقولهم: ﴿إِنَّآ ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغۡفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا﴾ [طه: ٧٣]. فلا شاهد على قلوبهم أصدق من الله يخبرك أنهم آمنوا بقصد مِنْ قلوبهم واختيار منهم للإيمان أراد منهم أن يغفر لهم ثم قالوا: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَأۡتِ رَبَّهُۥ مُجۡرِمًا﴾ [طه: ٧٤]فعبروا عن عقلهم عن الله الوعد والوعيد فهذا الاكتساب وما سواه اضطراراً قال أبو عبد الله: فإن قالوا بل وفقهم بأن وهب لهم التذكر

(١) (ب): «فإن».
(٢) (ب): ساقطة.
(٣) في (أ) (كثره)، وفي (ب): «كثرة». والمثبت هو الصواب.

١٩٨/أ والتفكر فعقلوا عنه فخافوه/ قيل فكذلك وفقهم حتى عقلوا عنه فصدقوا به جميعاً أنه حق ثم تفاوتوا في التصديق حتى كان أحدهم كأنما يعاين ما صدق ومن ذلك ما قال أبيّ بن كعب .

٨٠٠ ـ حدثنا إسحق ، أنا يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله ابن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن جده عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال كنت في المسجد فقرأ رجل قراءة أنكرتها وقرأ صاحبه غيرها فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال لهما النبي ﷺ: «**اقرآ فقرآ فقال أحسنتما وأصبتما**» ، فلما رأيت ذلك سقط في نفسي شيء وودت أني كنت في الجاهلية فلما رأى النبي ﷺ ما قد غشيني ضرب بيده في صدري فارفضيت عرقاً وكأني أنظر إلى ربي ثم قال لي: «**يا أبي إن ربي أرسل إلي أن اقرأ القرآن على حرف**» وذكر الحديث[١] .

قال أبو عبد الله: وسأل جبريل النبي ﷺ عن الإحسان فقال: «**أن تعبد الله كأنك تراه**»[٢] . وقال النبي ﷺ لحارثة: «**كيف أصبحت؟**» قال: أصبحت مؤمناً حقاً ، قال: «**وما حقيقة إيمانك؟** » ، قال: عرفت نفسي في الدنيا فأسهرت/ ليلي وأظمأت نهاري ١٩٨/ب فكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وإلى أهل النار في النار قال: «**أبصرت فالزم**»[٣] .

وفي حديث آخر قال: «**عبد نور الله الإيمان في قلبه**»[٤] .

---

(١) رواه الأصبهاني في دلائل النبوة (ص٨٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٨٣) ، بنحوه ، مع زيادة في آخره . غير أنّ الأصبهاني قال في إسناده مرّة : عن إسماعيل عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبي بن كعب . ورواه مسلم حديث رقم (٨٢٠) ، وأحمد في مسنده (٥/ ١٢٧) . ومسلم أيضًا حديث رقم (٨٢١) بلفظ: أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار قال فأتاه جبريل عليه السلام فقال: «**إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف فقال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك ثم أتاه الثانية فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين فقال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك ثم جاءه الثالثة فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف فقال أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك ثم جاءه الرابعة فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأيما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا**» .

(٢) سبق تخريجه برقم (٣٦٦) .

(٣) سبق تخريجه برقم (٣٦٢) .

(٤) سبق تخريجه برقم (٣٦٢) .

فكذلك يتفاضلون في التصديق كما رُوي عن الحسن وذكر هذه الآيات ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا ﴾ [الفرقان: ٦٣] قال: إن المؤمنين لما جاءتهم هذه الدعوة من الله صدقوا بها فوصل نفعها إلى قلوبهم فخشعت لذلك قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم فكنت إذا رأيتهم رأيت قوماً كأنما يرون ما يوعدون رأي المتقين[(١)].

أفلا ترى النبي ﷺ والعلماء من بعده يدلون على أن التصديق يتفاوت في شدة اليقين والبصائر وذلك دليل على تحقيق المثل الذي ضربنا فإن قال قائل منهم فلم لا يسمى النظر جزءاً (من الناظر والاستماع جزءاً)[(٢)] من السمع والحمل جزءاً من القوى قيل له إنما ضربنا لك مثلاً لتصديق الذي يكون عند الأعمال فلا يختلف أهل اللغة أن النظر من البصر والطاقة من القُوَى والاستماع من السمع فكذلك هذه الأخلاق من التصديق وكلها تضاف إلى الإيمان في الاسم.

١٩٩/أ / فإن قالوا فليس الاستماع في عينه غير السمع والنظر غير البصر لأن البصر والسمع فعل الله والاستماع والنظر فعل العبد قيل لهم: هو كذلك إلا أن الشيء يكون من الشيء على جهتين وإن كانا غيرين فأحدهما لا يوجب الآخر جائز أن يكون ولا يكون الآخر هل الكلام إلا من اللسان وجائز أن يكون اللسان ولا يكون الكلام فأما البصر الصحيح إذا لاقته الأشخاص فلا جائز إلا أن يوجب نظر استبانة وكذلك الأسماع إذا ظهرت لها الأصوات فلا جائز إلا أن يوجب دركاً للأصوات كالنار إذا لاقت الماء فلا جائز أن توجب تسخيناً وكذلك الثلج إذا لاقى الأشياء القابلة للبرد فلا جائز إلا أن يوجب تبريداً فإن قالوا: قد نرى من النار اليسير الذي لا يوجب مثله التسخين ولا الإحراق وكذلك الثلج قيل لهم: إنَّهُ وإن قل كل جزء منها فإنه في نفسه مبرد ومسخن لأنه إذا ضم إلى الآخر الذي من جنسه سَخَّنَ أو أحرق أو برد فليس منها جزء أوجب التسخين والتبريد دون الأجزاء الأخر والذي انفرد لم يكن منه تسخين ولا تبريد فإذا ضم إلى الأجزاء المسخنة والمبردة أخذ بقسطه من
١٩٩/ب التسخين أو التبريد/ وكلها موجبة للتسخين أو التبريد ليس منها جزء[(٣)] موجباً لذلك

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٧٣) عن عبد بن حميد ضمن كلام طويل.
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٣) (ب): «جزءا».

دون الآخر فإن قالوا أليس إذا انفرد أقل أجزائها على حال لم يكن تسخين ولا إحراق ولا تبريد قلنا: وإن لم توجب[١] فإن فيه التسخين والإحراق والتبريد وكذلك أقل قليل الإيمان لا توجب[٢] الخوف المزعج على ترك ما كره الله ولا الرجا المزعج على العمل بما أحب الله فإذا انضمت إليه أجزاء من جنسه أوجب الخوف المزعج عن كل ما كره الله لا يقدر صاحبه على غير ذلك ولا يتمالك فكذلك الرجاء والحب والهيبة والتعظيم والإجلال لله والتوكل عليه فإن قالوا: فقد وجدنا أقل قليل الإيمان إنْ زايله[٣] أقل قليل الخوف والرجاء والحب لله كان كافراً ولم يكن مؤمناً لأن من لم يحب لله فهو كافر ومن لا يهابه فهو كافر لأنه عرف ربه واعترف به أوجبت معرفته حبه وهيبته ورجاءه وخوفه والدليل على ذلك أنه لو أعطي الدنيا كلها على أن تكفر[٤] به أو تكذب[٥] عليه ما فعل وإن أتى بكل العصيان فدل ذلك على أنه لولا
٢٠٠/أ أنه يحب ما آثره على كل محبوب من الدنيا وكذلك تهابه[٦] أن يطلع عليه معتقداً للكفر/ يقبله أو قائل عليه بلسانه ومن لم[٧] يهب غيره من الخلق فقد استخف به ومن لم يجله فقد صغر قدره فكذلك الخالق من لم يهبه ولم يجله ولم يعرفه وكذلك أقل أجزاء النار أو الثلج قد توجب الحرق والتسخين لا محالة ولو لم يوجبه[٨] لكانت النار متقلبة عن «سح»[٩] النارية وكان الثلج متقلباً عن «سح»[١٠] الثلجية فإن قالوا فلسنا نرى ذلك ولا نعرفه قيل إنما منعكم من ذلك قلة معرفتكم بالأشياء كيف صنعها الله ﷻ ونحن نريكم ذلك إنما امتنع الأنصار أن يرى ذلك أن القليل من النار إذا لاقا جزءاً من الحطب أقوى منه لم تحرقه[١١] وغلبه الجزء من الحطب فأطفأه وإذا[١٢] لاقى جزءاً أضعف منه أحرقه أو سخنه ومن ذلك أن الشرارة الضعيفة إذا لاقت الحرير

---

(١) (ب): «يوجب».
(٢) (ب): «يوجب».
(٣) (ب): «زائله».
(٤) (ب): «يكفر».
(٥) (ب): «يكذب».
(٦) (ب): «يهابه».
(٧) (ب): «لا».
(٨) (ب): «توجبه».
(٩) (ب): «سيح».
(١٠) (ب): «سيح».
(١١) (ب): «يحرقه».
(١٢) (ب): «فإذا».

أحرقته وإذا لاقت ما فوقه من الأشياء لم تعمل فيه وقهرها بقوة طبعه وكذلك الثلج لو ألقيت منه حبة في ماء جاري ما وجدت له تبريداً ولو ألقيت تلك الحبة على حدقة الإنسان أو على لسانه لأحَسَّ تبريدها ففي هذا دليل على أن طبعها فيها قائم أبداً
٢٠٠/ب وكذلك كل موجب لشيء لا محالة فهو منه وإن كان غيره على التجربة فإنه / مضاف إليه لا يمتنع أحد من ذلك أن يضيفه إليه فكذلك التصديق يضاف إليه ما هو موجبه لا محالة وأنتم تقولون ذلك في غير موضع اضطراراً لأنكم نوعان نوع منكم وهم جمهوركم وعامتكم يقولون إن المعرفة لا يكون[١] في عينها إيماناً يمنعكم من ذلك شهادة الله تبارك وتعالى على قلوب من سما[٢] بالكفر أنها عالمة موقنة فزعمتم أن المعرفة ليست في عينها إيماناً حتى يكون[٣] معه الإقرار (وقالت فرقة لا يكون المعرفة إيماناً حتى يكون معه الخضوع)[٤] وقالت فرقة لا تكون المعرفة إيماناً حتى تكون[٥] معها الخضوع والإقرار ثم زعم من قال منكم بهذه المقالة على تعرفكم أن الخضوع إيمان مع المعرفة والإقرار كذلك والتصديق كذلك وليست المعرفة هي الخضوع ولا الإقرار ولا التصديق ولكن معرفة أوجبت ذلك كله فهل تجدون بين ما قلتم وبين ما قال مخالفوكم فرقاناً إذ سموا إيماناً ما أوجبه التصديق وسميتم إيماناً ما أوجبته المعرفة بل هم قد ادعوا الصدق وذلك أنهم إنما جعلوا الأعمال إيماناً من المعرفة القوية
٢٠٢/أ والتصديق القوي يوجبه العمل لا محالة لأن المعرفة / عندهم التصديق يتفاوت وما ادعيتم من المعرفة لا يوجب التصديق والخضوع لا محالة لأنكم تزعمون أن المعرفة لا يتفاوت[٦] وقد شهد الله وأقررتم بذلك أن المعرفة في قلوب الكفار فلو كانت بموجب[٧] الخضوع والتصديق والإقرار ما جامعت الكفر أبداً لأن الخضوع والإقرار والتصديق في قولنا وقولكم إيمان وهو ضد الكفر فلو كانت توجب ذلك ما قارنها الكفر أبداً فلما وجدنا عارفاً كافراً وعارفاً مؤمناً عندنا وعندكم استحال أن توجب المعرفة الإيمان إذا كانت لا يفاوت[٨] ولا جائز أن توجب خضوعاً ولا إقراراً أبداً إن

(١) (ب): «تكون».
(٢) (ب): «سمى».
(٣) (ب): «تكون».
(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٥) (ب): «تكون».
(٦) (ب): «تتفاوت».
(٧) (ب): «توجب».
(٨) (ب): «تفاوت».

كانت لا يتفاوت[١] فقد زعمتم أن أصل الإيمان المعرفة فإذا كان معها الخشوع والتصديق والإقرار كان جميع ذلك إيماناً فقد ضممتم إلى المعرفة ما ليس جزءاً منها ولا هي موجبة له فدعوى مخالفيكم (في إضافتهم)[٢] أصدق وأبين لأن المعرفة عندهم تتفاوت لها أول وأعلى وكذلك التصديق له أول وأعلى فإذا عظمت المعرفة أوجبت
العمل لا محالة فجعلوا من الإيمان وأضافوا إليه ما أوجبه عظيم المعرفة والتصديق/ ٢٠١/ب
فقد وافقتموهم على مثل ما خالفتموهم ويصدق دعواكم ولم تقودوا قولكم، وأعجب من ذلك أن المعرفة عندكم إذا انفردت ليست بإيمان فإذا جامعها الخضوع والإقرار والتصديق صارت المعرفة إيماناً فكانت في عينها وحدها لا إيمان فلما ضم إليها غيرها انقلبت فصارت إيماناً وقال مخالفوكم الإيمان أصل إذا ضم إليه ازداد به ولا يتقلب[٣] وأعجب من ذلك إضافتكم إلى التصديق بالقلب القول الذي ليس من المعرفة في شيء؛ لأن القول أجزاء مؤلفة في صوت عن حركة لسان والمعرفة عقد بضمير القلب ليست بصوت ولا حروف ولا حركة فأضفتم إلى المعرفة ما ليس فيها ولا يشبهها ولا هي موجبة له إلا أن بعضهم يزعم أن التصديق يوجب القول وهو وإن أوجبه فليس القول من تصديق القلب في شيء إذ القول حروف مؤلفة في صوت عن حركة وليس التصديق بالقلب كذلك فأضفتم إليه ما ليس منه ولا يشبهه ثم زعمتم أنه لا يكون
مؤمناً إلا به فهذا أعجب من قول مخالفيكم فقد قايسناكم على اللغة والمعقول فتبين/ ٢٠٢/أ
دحض حجتكم وبطلان دعواكم وأولى بالحق واتباعه من أراد الله وخافه.

قال أبو عبد الله: وزعمت طائفة من المرجئة أن الإيمان هو المعرفة والإقرار وأن الخلق كلهم من النبيين والمرسلين فمن دونهم في ذلك سواء، وأن الله لم يأمر أحداً من الإيمان بشيء إلا أمر به (غيره ولم يأمره من الإيمان بشيء إلا أمر به)[٤] من كان قبله وَأَنَّ الإيمان لا يلزم فرضه إلا جملة لا يحدث منه شيء بعد شيء ولا يأتي أحد منه بشيء شيء إلا كان كافراً فيقال لهم خبرونا عن أهل زمان موسى وعيسى هل كان من إيمانهم أن يعلموا ويعتقدوا التصديق، وأن الله قد بعث محمداً رسولاً فإن قالوا لم يكن من إيمانهم أن يعلموا ويعتقدوا أنَّ الله قد بعث محمداً رسولاً ولكن كان من إيمانهم أن يعلموا ويعتقدوا أن الله سيبعث محمداً رسولاً قيل لهم: فهل من إيماننا اليوم

---

(١) (ب): «تتفاوت».
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٣) (ب): «ينقلب».
(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

أن نعلم ونعتقد أن الله قد بعث محمداً رسولاً، فإن قالوا: نعم ولا بد لهم من ذلك فقد أوجبوا علينا من الإيمان ما لم يوجبوه على من كان قبلنا فهذا نقض[١] لما بنوا عليه
٢٠٢/ب أصلهم / وخروج من جملة قولهم، وإن قالوا: العلم والاعتقاد بأن الله سيبعث محمداً رسولاً لأنا قد علمنا بأنه قد بعثه رسولاً وأهل الزمان الأول قد كانوا يعلمون أن الله قد بعث محمداً رسولاً إذ كانوا قد علموا أنه سيبعثه رسولاً وهذا هو الخلف من الكلام والتناقض من المقال، ويقال لهم: خبرونا عن من لم يسمع بذكر محمد ﷺ من زمان موسى وعيسى صلى الله عليهما غير أنه قد آمن بموسى وعيسى وجميع ما جاء به جملة هل يكون مؤمناً فإن قالوا لا قيل لهم: وكذلك من لم يسمع بذكر الصلاة والصيام والزكاة وجميع ما فرض الله ﷻ وجميع ما أحل وحرم فجهل بشيء منه لأنه لم يسمع به ولم يفترضه الله على أهل ذلك الزمان لا يكون مؤمناً وهو مقر مصدق بموسى وعيسى وبجميع ما جاءا به من عند الله فإن قالوا: لا يكون مؤمناً من لم يعرف منهم جميع ذلك ولم يقر به خرجوا من قول أهل الصلاة ولا يقول هذا مسلم وإن قالوا هو مؤمن إذ آمن بموسى وعيسى وبما جاءا به من عند الله وإن لم يسمع
٢٠٣/أ بذكر محمد ﷺ وما جاء به / من الشرائع قيل لهم: فإنه بعد ذلك قامت عليه الحجة وعلم أن محمداً سيبعث أو أدرك زمان محمد ﷺ فعلم[٢] وأقر به وصدق به هل حدث له من الإيمان شيء لم يكن قبل ذلك أو أصاب من الإيمان شيئاً لم يكن أصابه قبل ذلك فإن قالوا نعم فقد رجعوا عن قولهم، وإن قالوا: لم يصب بعلمه بمحمد ﷺ وإقراره به إيماناً لم يكن أصابه قبل ذلك قيل لهم[٣]: فإن جهل محمداً ﷺ بعدما بعثه الله أو علمه فلم يقر به وأقام على أمره الأول فهو مؤمن مستكمل الإيمان فإن قالوا نعم خرجوا من قول أهل الإسلام وليس هذا قولهم وإن قالوا إذا جهل محمداً ﷺ بعدما بعثه الله أو عرفه فلم يقر به فهو كافر قيل لهم: فهل يكون كافراً إلا بترك الإيمان فإن قالوا لا فقد أقروا بزيادة الإيمان ووجب عليهم فرضه بعدما بعث به محمد ﷺ ويقال لهم قال الله ﷻ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤] خبرونا عن أولئك الذين أرسل الله إليهم هؤلاء الرسل الذين

---

(١) (ب): «نقص».
(٢) (ب): ساقطة.
(٣) (ب): ساقطة.

لم يقصصهم / علينا ولم يخبرنا[١] بأسمائهم هل كلفهم الله المعرفة بهؤلاء الرسل ٢٠٣/ب
بأعيانهم وأسمائهم فإن قالوا نعم ولا بد من ذلك قيل لهم: فقد لزم أولئك من فرض الإيمان (ما لزم أولئك ولزم أولئك من فرض الإيمان) [٢] ما لم يلزمنا لأنهم أدركوا أولئك الرسل وعاينوهم وأخبرونا بأسمائهم فوجب عليهم معرفتهم بأسمائهم وأعيانهم والإقرار والتصديق بأنهم رسل الله ولم ندركهم نحن ولم نعاينهم ولا أخبرنا بأسمائهم ولم يجب علينا من الإيمان بأسمائهم وأعيانهم ما وجب على أولئك وكذلك من آمن بالنبي ﷺ وبالفرائض التي أنزلها الله تبارك وتعالى أو ينزلها جملة في أول ما بعث النبي ﷺ كان مؤمناً ثم أنزل الله الفرائض وفسرها النبي ﷺ فعرفها وعرف تفسيرها فمن آمن بها زاد إيماناً إلى إيمانه الأول وكذلك (قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤] وذلك أن الإيمان الأول)[٣] يحمل الفرائض التي / نزلت ٢٠٤/أ
(وينزل كان هو الإيمان ما لم يكلفوا الإيمان بتفسير الفرائض التي نزلت)[٤] والتي ينزل[٥] فإذا نزلت الفرائض وفسرت لهم وجب عليهم الإيمان بتفسيرها كما وجب عليهم الإيمان بجملتها وصار الإيمان بتفسيرها مضموماً إلى الإيمان الأول فصار إيمانهم أكمل فجميع ما ذكرنا دليل على أن الناس متفاوتون في الإيمان غير مستوين إذ كان الله عَزَّوَجَلَّ قد افترض على الأولين من الإيمان ما لم يفترض على الآخرين وافترض على الآخرين ما لم يفترض على الأولين نحواً مما وصفت لك من معرفة الرسل بأعيانهم وأسمائهم وحدود الفرائض التي افترضت عليهم وتفسيرها فكل من أدى ما كلف من الإيمان والفرض عليه فهو مؤمن مستكمل لما افترض عليه من الإيمان وإن كان غيره أكثر إيماناً وأكثر منه إذ كلف من الإيمان ما لم يكلف هو ويقال لهم ما تقولون في رجل نوى أن يكفر غداً لميراث طمع أن يصيبه أو غيره فإن قالوا هو كافر قيل لهم: فكيف أخرجتم المؤمن من إيمانه بنيته أن يكفر غداً فهل أخرجتم الكافر من كفره بنيته أن يؤمن غداً فإن قالوا بأن المؤمن إذا يكفر غداً فقد ترك/ الخضوع ٢٠٤/ب
والإنكار لله بالطاعة فمن ثم أكفرناه والكافر أخر الإذعان لله والخضوع له ونواه فلم

(١) (ب): «يخبرونا».
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٥) (ب): «تنزل».

يخرجه ذلك من كفره قيل لهم: أما المؤمن ففي وقته مذعن خاضع إذ لم يتعجل الكفر فيعتقده وإنما أخر الكفر ولزم الخضوع لله فلم يدعه ولو زايله الخضوع ما أخر الكفر وكذلك الكافر لولا مزايلة الخضوع له لآمن؛ لأنه إنما نوى أن يخضع بعد وقته (فإن كان نيته أن يخضع بعد وقته)[1] لا يخرجه من كفره فكذلك نية المؤمن أن لا يخضع بعد وقته لا يخرجه من إيمانه لأن الكافر أورد النية بخضوع يتأخر على إنباء لازم والمؤمن أورد لله[2] تائباً متأخراً على خضوع لازم فلا فرقان بين ذلك فأما أن يحكموا عليهما بحاليهما في وقتيهما الذين هما فيهما أو بحاليهما الذي لم يأتيا ولا فرقان بين ذلك وأخرى أين وجدتم أن النية في عينها إيمان أو الخضوع في عينه إيمان إذا كان الكافر منكراً لله بقلبه ولسانه ناوي[3] لا يكذب عليه بعد موته فقد ثبتم الإرادة والخضوع إيماناً وزوالهما كفراً[4] فلم ينفع الكافر إذ لم يتعجلها فهل لا نفعت المؤمن؛
٢٠٥/أ إذ تعجلها فقد أكفرتم مع التصديق بالقلب/ واللسان بالنية؛ لأن يفعل شيئاً لعله لا يفعله وقد كان يجب عليكم في القياس أن شهد للكافر بالإيمان بنيته التي قدمها كما لم ينفع المؤمن معرفته وقوله بلسانه وخرج من الإيمان بالنية للكفر فكذلك لا يكفر الكافر إنكاره بقلبه وتكذيبه بلسانه مع النية التي قدمها أن يؤمن غداً فإنهم سألونا فقالوا: ما تقولون أنتم في ذلك قيل لهم: إنَّ الإيمان ليس هو عندنا المعرفة وحدها ولا القول وحده لأنا قد وجدنا المنافقين يقرون[5] بألسنتهم وهم كافرون ووجدنا اليهود قد عرفوا الله ورسوله بقلوبهم وهم كافرون فلما كانت المعرفة في عينها إذا انفردت لا إيمان وكان القول إذا انفرد لا إيمان فإذا ضما لم يكونا إيماناً إلا بشريطة نيته[6] لأنه ليس من شيئين ينفردان خارجين من بعض الأجناس ثم تجتمعان[7] فيدخلان في غير جنسهما إلا أن يزيد فيهما معنى وهو أن يجوز معرفة ليست بمعرفة بسق[8] على كتاب سمع كمعرفة اليهود ولا معرفة بيان أوجبها الاضطرار فإبليس عاين ما لم يجد للشك
٢٠٥/ب فيه مساغاً بعرف ثم أبا السجود وإنما المعرفة التي هي إيمان هي/ معرفة تعظيم الله

(١) ما بين القوسين ساقط من «ب».
(٢) (ب): «الله».
(٣) (ب): «ناوياً».
(٤) (ب): «كفر».
(٥) (ب): «يقرؤن».
(٦) (ب): «نية».
(٧) (ب): «يجتمعان».
(٨) (ب): «تشق».

وجلاله وهيبته فتعظم[1] المعرفة تعظم[2] القدر معرفة فوق معرفة الإقرار فإذا كان كذلك فهو المصدق الذي لا يجد محيصاً عن الإجلال والخضوع لله بالربوبية ولا تطاوعه نفسه ولا تصفوا نفسه بنية الكفر؛ لأن النية في الكفر استهانة بالرب والاستهانة ضد التعظيم والإجلال والهيبة فإذا عظمت معرفته تعظيم قدره لم تبح[3] نفسه بنية الكفر ولو قطع أعضاؤه فمن ثم كان هذا المؤمن لما نوى الكفر؛ لأنه لم ينو الكفر ويعتقده لدينا وغير ذلك من تدين حتى صغر قدر الرب عنده فاستهان به وليس هذا بمصدق ولا مؤمن لأن التعظيم لا يقارن الاستهانة والتصديق لا يقارن نية التكذيب وكيف يقترنان وهما ضدان وكذلك الكافر لو كان بعثه على نية الإيمان معرفته لله بتحقيقه على ما وصفنا ما أخر ذلك طرفة عين ففي تأخيره ذلك أمن من الله فاستهان به فهو كافر لا محالة وكلاهما كافران بغير الجواب الذي أجبتم فبذلك ثبت أن الإيمان توجب[4] الإجلال لله والتعظيم له والخوف منه والتسارع إليه بالطاعة
٢٠٦/أ على قدر ما وجب في/ القلب في عظيم المعرفة وقدر المعروف قال أبو عبد الله: ويقال لهم: قولكم إن القول باللسان إيمان مع المعرفة أيهما أصل للآخر فإن زعموا أن القول باللسان أصل للإيمان فقد أوجبوا للمنافقين أصل الإيمان إذ يشهدوا للنبي ﷺ أنه رسول الله وقد أكذبهم الله ﷻ وأخبر أنهم كاذبون ثم أخبر عن الأعراب الذين قالوا آمنا فقال: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فأخبر أن قولهم ذلك ليس بإيمان ثم أخبر أن الإيمان أوله على القلب فقال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وقال: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] فقد دل القرآن على إكفار من أقر بلسانه وقلبه منكر وإن قالوا إن المعرفة أصل الإيمان قيل لهم: فالإقرار أصل ثان مضاف إليه أو فرع له، فإن قالوا: أصل ثان، قيل لهم: فمن جاء بالمعرفة ولم يأت بالأصل الثاني لطلب دنيا أو استكبار عن اتباع المسلمين لئلا يزول عن رئاسة أو غيرها إلا أنه عارف بالله ﷻ وبرسوله
٢٠٦/ب ﷺ ما حاله عندكم فإن قالوا: كافر قيل لهم: كافر/ ليس فيه من الإيمان شيء أو قد جاء بأحد الأصلين، فإن قالوا: ليس فيه من الإيمان شيء فقد زعموا أن معرفة القلب

(١) (ب): «فيعظم».
(٢) (ب): «يعظم».
(٣) (ب): «تسمح».
(٤) (ب): «يوجب».

هو قول اللسان إذ كان زوال المعرفة هو ترك القول وهذا التناقض ولو كان كذلك كان إذا أقر باللسان كان عارفاً من قبل الإقرار باللسان وإن كان منكراً بقلبه (فإن كان قد تجامع الإنكار بالقلب القول باللسان)[١] فكذلك تجامع المعرفة ترك القول باللسان ولو كان في زوال المعرفة زوال القول وكان لا يقر باللسان منكراً كما لم يعرف القلب منكراً باللسان أبداً على قياس ما قلتم، فإن قالوا: الإقرار فرع لأصل الإيمان وهو المعرفة قيل لهم: فترك الفرع تذهب[٢] بالأصل أو تبقى[٣] الأصل على حاله وأزال الفرع، فإن قالوا: يذهب الأصل قيل لهم: فالأصل أولى أن يكون في زواله زوال الفرع فقد وجدناه مقراً منكراً فكذلك ثبت أنه عارف منكر فإن قالوا هو عارف تارك للإقرار بلسانه قيل: ولم يسمّه الله مؤمناً مع ترك الإقرار بلسانه وقيل لهم: إبليس إنما
٢٠٧/أ كفر بترك الفرع ولم ينفعه[٤] المعرفة وليس القول من المعرفة/ في شيء لأنه فرع مضاف إليها بالاسم لا من جنسها وإنما الإقرار باللسان يكون عنها[٥] وليس هو بها ولا من جنسها لأن الأصوات والحروف والحركات ليست من جنس الضمير في شيء وإن كان الإيمان لا يتم إلا بفرع عن المعرفة وليس من جنسها فما أنكرتم على من زعم أن الإيمان لا يتم إلا بالصلاة وليست هي من جنس المعرفة ولكن عنها[٦] يكون فإن زعمتم أن بينهما فرقاناً فما الفرقان اللغة يدعونها[٧] في مجاز اللغات أو حقيقة معنى فإن زعمتم أن العرب قد يقول بعضها لبعض فلان صدَّقني بلسانه فسموا الإقرار تصديقاً قيل لكم ليس يخلو ما ادعيتم من قول العرب من أحد معنيين إما أن يكون[٨] تعني بقولها صدقني فلان بلسانه أي أنه آمن بقول[٩] بلسانه وقلبه لا يعرف ذلك أو تكون يعني أنه صدقني بقلبه فآمن بقولي ثم عبر لي عما في قلبه أني صادق عنده فإن كانت تعني[١٠] أنه آمن بلسانه دون قلبه فقد ثبت الإيمان باللسان وإن كان

---

(١) ما بين القوسين ساقط من «ب».
(٢) (ب): «يذهب».
(٣) (ب): «يبقى».
(٤) (ب): «تنفعه».
(٥) (ب): «عينا».
(٦) (ب): «عينها».
(٧) (ب): «تدعونها».
(٨) (ب): «تكون».
(٩) (ب): «يقول»
(١٠) (ب): «يعني»

القلب منكراً وإن كانت إنما تعني أنه إنما عبر عما في قلبه فقد دَلَّك بذلك أن[١] العبارة ليست بالمعبرة عنه وإن/ زعمتم أنها معنى ثالث على أحد معنيين أحدهما تصديق ٢٠٧/ب
بالقلب الآخر تحقيق لما في قلبه قيل لكم تحقيق يدل على أنه قد آمن أو الإيمان قائم في اللسان فإن قالوا قائم في اللسان فقد فرغنا من ذلك وإن قالوا تحقيق له ولا بد لهم من ذلك وإلا عاندوا اللغة وخالفوا الفرقان لأن الله يقول ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] فأخبر أنه في القلب وأخبر أن قولهم ليس بإيمان إذ قال لم تؤمنوا فقد دل أن قول الإنسان ليس بإيمان في عينه حتى يكون عبارة عَمَّا في القلب وأما اللغة فقد أجمع أهلها أن قول القائل صدقت في[٢] أنَّ لك عليَّ حق أنه إقرار بلسانه ولا يخلوا من أحد معنيين إما أن يكون أقر له لرهبة أو لغير ذلك وهو منكر لحقه فذلك منه كذب لأنه غير مؤمن بما يقول أو يكون عارفاً بذلك بقلبه مصدقاً له وقد أجمعوا أن ذلك عبارة عما في قلبه تحقيق إيمانه بقلبه فيقولون: قد آمن بما قال وصدق به وكذلك لو طلب منه حقه فقال لي: عليك ألف دينار أو هذا الثوب الذي عليك لي فخلعه فناوله إياه أو وزن له ألف دينار فدفعها إليه/ فقالوا قد صدقه ورد ٢٠٨/أ
عليه حقه ولو لم يصدقه ما أعطاه فإن كان الإقرار تحقيقاً لما في القلب يدل به على أنه مصدق بالله وبما[٣] قال فكذلك جميع الطاعات المفترضة هي محققة للتصديق مكملة له لأنه إن كان إنما يكمل إيمانه بأن يرفع لسانه ويضعه بالتوحيد فكذلك يكمل إيمانه بأن يضع وجهه لله في التراب توحيداً له بذلك لا يريد غيرهما كلاهما جارحتان غير القلب وغير[٤] عمله لا فرقان بين ذلك إلا ادعاء اللغة التي قد تداولتها العرب بينها يريد به العبارة بعينها أن الإقرار عبارة عن الإيمان في القلب وقد يسمي[٥] فعل الجوارح أيضاً تصديقاً لو قال قائل لرجل: إن فلاناً قتل ولدك فشد على قاتله من غير أن تقول[٦] المخبر له صدقت لشهدت القلوب أنه قد صدقه بفعله ومع شهادتهما أنها[٧] عالمة أن ذلك الفعل تحقيق لتصديق قلبه لا أنه في نفسه إيمان بالقلب ومن ذلك

---

(١) (ب): ساقطة.
(٢) (ب): «هي».
(٣) (ب): «وما».
(٤) (ب): «وغيره».
(٥) (ب): «تسمي».
(٦) (ب): «يقول».
(٧) (ب): «فهي أنها».

تصديقاً منهم تحقيقاً لما في قلوبهم من تعظيم الله وطاعته ولم يخبرنا أنهم قالوا صدقت
٢٠٨/ب هو علينا ثم سجدوا وأبا إبليس أن يسجد ولم يقل إنك لم تأمرني بالسجود فكان/ إباؤه كفراً لا أنه جحد بلسانه فكان سجودهم إيماناً كما كان إباؤه كفراً فكذلك المؤمن إذا أقر شهدت القلوب أنه مصدق للظاهر وإن لم يقطعوا بالغيب وهم عارفون أن قول اللسان ليس هو الإيمان بالقلب وإنما هو عبارة عمّا في القلب ولن تجدوا بين ذلك فرقاناً إلا بالمكابرة ويقال لهم أرأيتم إن سوغنا لكم أن العبارة عما في القلب بالإقرار هو في عينه إيمان كالمعرفة بالقلب أرأيتم هذا الإقرار الذي هو إيمان متى يكون إيماناً إذا كان كافراً قبل ذلك فإذا أقر فبدل الجحد الأول أو أقر كان إيماناً أو إذا جاء بالإقرار وإن كان ناسياً على غير جحد فأتا بالإقرار في وقت البلوغ أو خلقه[1] الله بالغاً فأقر بعد البلوغ فإن قالوا: إنما يكون الإقرار باللسان إيماناً مِمّن كان جاحداً من قبل فقد أخرجوا الملائكة وآدم صلى الله عليه وكل ناشيء على الإسلام من أن يكون آمن بالله قط ولا يقول هذا أحد وإن زعموا أنه إيمان من كل أحد جاحداً كان أو ناسياً أو خلق بالغاً أو خلق بغير طفولية كالملائكة وغيرهم قيل لهم: فإذا كان هكذا
٢٠٩/أ فلم يسمى إقراراً إلا أنه اعتراف للرب بوحدانيته وبما/ قال أو لأنه اعتراف وهو واجب فإن قالوا: لأنه اعتراف في عينه لا أنه أوجبه قيل لهم: فكلما جاء بالاعتراف فهو إيمان وإن قالوا لأنه اعتراف وإن الله أوجبه قيل لهم: فكلما جاء به اعترافاً واجباً فهو إيمان فإن قالوا لا ناقضوا قولهم، وتفسير ذلك: أن العبد إذا قال لا إله إلا الله من قلب صادق فقد أقر ومعنى أقر اعترف فإذا كان هذا إيماناً فكلما وحد الله أبداً إلى أن يموت بلسانه فهو معترف عن قلب صادق فهو في كل يوم وفي كل ساعة يوحِّد فيها يزداد إيماناً وكل وقت يشتغل قلبه بالمعاصي فلا ينشرح للقول بالاعتراف ولا يعظم في قلبه الرب تبارك وتعالى فيفزع إلى توحيده فهو أنقص منه في الحال الأولى التي عظم بقلبه[2] المعترف به حتى حمل ذلك على القول بلسانه من غير أن يكون نقصاً بتصديقه بقلبه إن الله حق لا باطل ولكنه نقص من تركه الاعتراف الذي هو عليه واجب كالتشهد والذكر في الصلاة الذي كان تأتي[3] به في اليوم مراراً كثيرة من
٢٠٩/ب تعظيم لله بقلبه فإن قالوا إن ذلك التكرار للتوحيد ليس هو بواجب / عليه ولا يكون من الإيمان قيل لهم: فقد ثبتم عن ضمائركم أن الاعتراف إنما يكون توحيداً وإيماناً مع

(١) (ب): «خلفه».
(٢) (ب): «في قلبه».
(٣) (ب): «يأتي».

الوجوب أفرأيتم التشهد في الصلاة والتوحيد في الأذان أتوحيد له وكذلك الإخلاص لله بالحمد إذا قرأ في صلاته فقال الحمد لله رب العالمين فقد أخلص لله بالتوحيد وأقر أنه رب الخلائق وكذلك التشهد في كل صلاة مفترضة وكذلك التلبية أول ما يحرم لا بد أن يأتي بها مرة فكذلك جميعاً كله إيمان إن كان كل اعتراف واجب يكون إيماناً فإن قالوا: ليس هو إيماناً لأنه واجب ولكنه اعتراف في عينه في أول ما يصدق، قيل لهم: هذه دعوى منكم فما جعله أولاً إيماناً وآخراً لا إيمان والمعنى واحد فإن قالوا: وجدنا جميع المسلمين إذا أقر الرجل أول ما يسلم، قيل: آمن وإذا كررها بعد ذلك لم يقل آمن، قيل لهم[1]: فقد ثبتم أن معناكم على قياس قولكم: أن الإقرار إنما يكون إيماناً ممن كان جاحداً من قبل فقط وهذه الشهادة على كل ملك ورسول وناشىء على الإسلام أنه لم يؤمن بلسانه قط، فإن قالوا: لسنا نقول ذلك ولكنا نقول أن الطفل إذا
٢١٠/أ بلغ فأقر /[* في وقت بلوغه فذلك منه إيمان فإنه وجب عليه إيمان في تلك الساعة قيل لهم: فهل رأيتم المسلمين يقولون لطفل إذا بلغ فيشهد آمن الساعة أو يعلمون أنه لم يجب عليه الإيمان إلا تلك الساعة ثم أتى بما وجب عليه ولا يقولون أنه آمن الساعة فيوهمون أنه كان كافراً من قبل ولكن يقولون الآن وجب عليه الإيمان وقد كان من قبل أن يأتي به مؤمناً ولم يكن واجباً عليه وهذا اعتراف في عينه أول ما وجب عليه ولم يكن اعتراف لأنه واجب ولو كان كذلك ما كان أحد يشهد أن لا إله إلا الله فيكون ذلك اعترافاً وخضوعاً لله إلا مرة واحدة ولكنه معقول أنه لا يزايله اسم الاعتراف متى أتى به لأنه اعتراف في عينه فلما كان بعدما أداه في أول الوجوب لا يزايله اسم الاعتراف لم يزايله اسم الإيمان أبداً إلا أنه يأتي به واجباً في أول الوجوب ثم هو يكرره في الفرائض وغيرها ولو كان في عينه هو الإيمان لا لأنه اعتراف عما في القلب لكان إذا سكت كفر لأن ضد الكلام السكوت كما أن ضد المعرفة الإنكار وإن قلتم: إنما يأتي بضده إذا جحد بلسانه قيل: كيف يأتي بضده بعدما قد نقصا وهل يكون للفاني ضد يزيله وكيف يزيل الموجود ما ليس بموجود؛ لأنه قد فني الكلام الأول وأعقبه السكوت ثم جاء بالجحد بلسانه فزال السكوت ثم زعمتم أنه قد زال ما كان قد زال من قبل ولو كان كذلك لكان النهار إذا ذهب ثم جاء الليل ثم جاء
٢١٠/ب الصبح في اليوم الثاني كان اليوم الثاني ضداً للأول فأزال/ ما قد زال وقد كانت بينهما واسطة وهو الليل كما كان السكوت بين الإقرار والجحد فإن زعموا أن

---

(١) (ب): ساقطة.

الاعتراف كان عن خضوع من القلب فلما جاء الجحد لم يأت حتى زال خضوع القلب قيل فقد ثبت أن الإيمان هو الخضوع مع المعرفة وأن القول عبارة عنه فلما جاء يقول خلاف ذلك لم يأت به إلا عن زاول الخضوع عن القلب وهو الإباء أن يقر بلسانه لاستنكاف أو طمع في دنيا أو طلب رئاسة فكذلك كل ما أتى بالقول والخضوع في القلب على حاله فإنه يزداد إيماناً إذا كان عبارة عن الخضوع في القلب لم يتغير ولم يتقلب إلاَّ زاله أو لا يحق فيه الوجوب لم يكرره واجباً وغير واجب أن
٢١١/أ الخضوع دائم في القلب بحاله والقول كالقول الأول ليس بين ذلك*] [1] / فرقان وقد قال النبي ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها لا إله إلا الله**» فسمى الشهادة إيماناً فمتى ما وجدت الشهادة من قلب مخلص مصدق فهي إيمان وقائلها مزداد إيماناً إلى إيمانه .

٨٠١ ـ وقد حدثني محمد بن إسماعيل قال، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا صدقة أبو المغيرة وهو ابن موسى الدقيقي، ثنا محمد بن واسع عن سُمير بن نهار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**جددوا إيمانكم**» قالوا: وكيف نجدد إيماننا يا رسول الله؟ قال: «**تقولوا لا إله إلا الله**»[2].

---

(١) ما بين النجمتين ساقط من (أ)، والمثبت من (ب).

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/ ٣٥٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٨٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥٧)، وعبد بن حميد في المسند رقم (١٤٢٤) أربعتهم عن أبي داود الطيالسي، ورواه ابن عدي في الكامل (٤/ ٧٦) من طريق محمد بن عبد الله العاني الزهري، كلاهما عن صدقة بن موسى أبي المغيرة، به بنحوه ولفظ بعضهم أتم وفيه: «**قال ربكم عز وجل: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما أسمعتهم صوت الرعد**»، وقال رسول الله ﷺ : «**حسن الظن بالله من حسن العبادة**»، وقال رسول الله ﷺ : «**جددوا إيمانكم**»، قيل : يا رسول الله، وكيف نجدد إيماننا ؟ قال : «**أكثروا من قول لا إله إلا الله**». ورواه أبو داود رقم (٤٩٩٣) من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن واسع عن شُتير بن نهار به مقتصراً على قوله: حسن الظن من حسن العبادة. هكذا ورد عند أبي داود (شُتير بن نهار)، ويقال له أيضاً : سُمير بن نهار كما هو عند المروزي هنا وتهذيب التهذيب (٢/ ١٥٣). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه . وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٢١٢) رواه أحمد وإسناده جيد وفيه سمير بن نهار وثقه ابن حبان. وقال (١٠/ ٨٧): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وقال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٥١): رواه أحمد والحاكم والنسائي والطبراني بسند حسن عن أبي هريرة ﷺ. وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٢٦٨): ورواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد حسن .وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم (٢٦٢٦) والضعيفة رقم (٨٩٦).

قال أبو عبد الله: ففي هذا دلالة على أن المؤمن متى قال لا إله إلا الله مخلصاً متقرباً بذلك إلى الله، كان ذلك منه إيماناً. وتحقيق ذلك الأخبار التي رويناها عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ أن بعضهم كان يقول لبعض اجلس بنا نؤمن ساعة يعني[1] نذكر الله[2] والذكر من أهل الإيمان إيمان متى أتوا به ازدادوا إيماناً.

٨٠٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا بشر بن السري عن عمر ابن سعيد عن المغيرة بن حكيم الصنعاني قال ذكر لي أن التلبية إنما جعلت تجدد بها الإيمان وثبت بها الإسلام[3].

قال أبو عبد الله: / وزعم بعض المرجئة أن الإقرار باللسان هو التصديق فهو ٢١١/ب
وتصديق القلب معنى واحد وإن اختلفا في أعيانهما يقال لهم كيف يختلف شيئان في أعيانهما ويتفقان في الاسم من جهة ما اختلفا فإن قالوا ذلك موجود في اللغة كما يقول القائل ديني ودين محمد ﷺ واحد وفعل محمد غير فعله لأن ضميره غير ضميره

---

(١) (ب): «نعني».

(٢) ورد هذا من قول معاذ بن جبل، وعبد الله بن رواحة:
أما حديث معاذ: فرواه عبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٩٨رقم٧٩٦) و(١/ ٣٧٩رقم٨٢٣) وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٦٤)من طريق الأسود بن هلال عنه وفي الموضع الأول لعبد الله قال: قال معاذ: اجلس بنا نؤمن ساعة، وفي الآخر قال: خرج معاذ في ناس فقال اجلسوا نؤمن ساعة نذكر الله، وفي رواية ابن أبي شيبة: كان معاذ يقول لرجل من إخوانه اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه، وعلقه البخاري تعليقاً جازما في كتاب الإيمان (١/ ٧)، وقال الحافظ في الفتح (١/ ٤٨) وصله أحمد وأبو بكر أيضا بسند صحيح إلى الأسود بن هلال.
وأما حديث عبد الله بن رواحة: فرواه ابن أبي شيبة(٦/ ١٦٠) من طريق ابن سابط، والبيهقي في الشعب(١/ ٧٥)، وابن المبارك في الزهد(ص٤٩٠) ولفظ ابن أبي شيبة كان عبد الله بن رواحة يأخذ بيد النفر من أصحابه فيقول تعالوا نؤمن ساعة تعالوا فلنذكر الله ونزدد إيمانا تعالوا نذكره بطاعته لعله يذكرنا بمغفرته، ولفظ البيهقي: أن عبد الله بن رواحة قال لصاحب له : تعال حتى نؤمن ساعة، قال : أو لسنا بمؤمنين؟ قال: بلى و لكنا نذكر الله فنزداد إيمانا، ولفظ ابن المبارك كان ابن رواحة يأخذ بيدي ويقول تعال نؤمن ساعة إن القلب أسرع تقلبا من القدر إذا استجمعت غليانا ورواه أحمد في المسند (٣/ ٢٦٥) من طريق أنس بن مالك قال : كان عبد الله بن رواحة إذا لقي الرجل من أصحابه يقول تعال نؤمن بربنا ساعة فقال ذات يوم لرجل فغضب الرجل فجاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ألا ترى إلى بن رواحة يرغب عن إيمانك إلى إيمان ساعة فقال النبي ﷺ: **«يرحم الله ابن رواحة إنه يحب المجالس التي تباهي بها الملائكة عليهم السلام»**. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧٥) والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٥٠) والمنذري في الترغيب (٢/ ٢٦٠): إسناده حسن. وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٤/ ٢٥٨): حديث غريب جداً. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ٢٣٠ رقم ٩١٥): ضعيف. فالحديث سنده ضعيف لما تقدّم.

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر.

وقوله غير قوله فيقال لهم إنما يقول القائل ذلك تريد[١] أن الدين الذي شرعه الله لمحمد ﷺ هو ديني ولا يريد أن ضمير محمد[٢] هو ضميري ؛ لأن اسم الإيمان في مجاز اللغة يقع على وجهين أحدهما على الأمر به والدلالة عليه في الظاهر والآخر حقيقة في المعنى فأما الظاهر في اللسان الذي هو على المجاز فقول المسلمين جاءنا محمد بالإيمان وشرح لنا الإيمان وجاءنا بالدين فإنما يعنون بيان الإيمان وتفسيره كيف هو لأن الله ﷻ أمر بالإيمان ثم فسر لنا ما الإيمان فسمى تفسير الإيمان إيماناً فأما على الحقيقة في المعنى فإنما الإيمان فعل من المؤمن ولا جائز أن يكون كلام الله فعلاً
٢١٢/أ للمؤمن وسمى الله الدلالة على الإيمان/ والأمر به إيماناً والإيمان في عينه فعل المؤمن كما تقول[٣] جاءنا محمد ﷺ بالصلاة وإنما تريد[٤] أمرنا بالصلاة واستخرجها لنا والصلاة في عينها ليست بالأمر وبالشرح ولكنها المأمور بها المشروحة للعباد لأنها في عينها افتتاح بتكبير وقراءة وركوع وسجود وذلك غير الأمر فقول القائل ديني ودين محمد ﷺ واحد يريد أني أدين بالدين الذي أمر الله به محمداً ﷺ واحدة[٥] إنما يعني أنا قد صلينا الصلاة التي أمر بها جميعاً إلا أن حركاته وسكونه[٦] في الصلاة هي حركاتي وسكوني[٧] ولو كان ذلك معنى واحداً لكان ديني ودين محمد ﷺ على معنى أن فعله فعلي بمعنى واحد لكان لي من الأجر مثل مَا لَهُ فساويته في الأجر من الله ولا يقول هذا مسلم فكذلك لم يعني أن التصديق هو[٨] القول باللسان بل القول في عينه حروف مؤلفة وصوت وحركات والتصديق في القلب عقد ضمير لا صوت ولا حروف ولا حركات فمحال أن يكون أحدهما الآخر ولو جاز أن يكون القول
٢١٢/ب تصديقاً لجاز أن يكون التصديق قولاً فكان من قال/ بلسانه فقد صدق بقلبه وقد وجدنا المنافقين قد قالوا بألسنتهم فكذبهم الله ولم يجعله منهم تصديقاً قال ويقال لهم أخبرونا عن الإيمان هو بعينه لا يتقلب أبداً[٩] أم للطاعة بالأمر والنهي فَإِنْ قالوا بعينه

---

(١) (ب): «يريد» .
(٢) (ب): زيادة (ﷺ) .
(٣) (ب): «نقول» .
(٤) (ب): «يريد» .
(٥) (ب): «وآخذه» .
(٦) (ب): «وسكوته» .
(٧) (ب): «وسكوتي» .
(٨) (ب): «فهو» .
(٩) (ب): «أيضاً» .

قيل لهم: فلا يتقلبُ أبداً ما كانت العين موجودة فإن قالوا نعم قيل لهم: فهل تعلمون أنَّ الله حرم السبت على بني إسرائيل وشحوم البطون وكل ذي ظفر فكان ذلك عندهم محرماً وكانوا بالإيمان به مؤمنين ثم إن الله ﷻ أحله للنبي ﷺ فلو أُمةَ محمد[1] حرمته بعدما أحله الله ما حكمهم عندكم فإن قالوا كفاراً قيل لهم: فالأمر الذي كان من بني إسرائيل إيماناً لو أتى به أمة محمد ﷺ كان كفراً فقد بين أن الإيمان ليس بعينه ولو كان بعينه لما انقلب أبداً فقد ثبت أنه للطاعة بالأمر والنهي لا بعينه إن كان في حال منهم إيماناً ثم صار في الحال الأخرى كفراً فقد ثبتوا أنه بعينه وأنه كيف ما قلبهم الله بالأمر والنهي كان ذلك منهم إيماناً وكان تركه كفراً .

٢١٣/أ فإن قالوا إن الإيمان هو التصديق/ فعليهم أن يصدقوا في كل حال بما يأمرهم به قيل لهم: أرأيتم لو قالوا حين حولهم الله عن بيت المقدس إلى الكعبة الله صادق بهما جميعاً وقد صدقنا بقوله فآمنا به ولكنا نصلي إلى بيت المقدس كما كنا أولاً مخافة عيب الناس أن يقولوا بدل دينهم ونحن نعلم أن الله صادق وأنه قد نسخها فإن قالوا هم كفار قيل ولم فإن قالوا ليذعنوا ويخضعوا بالطاعة قيل لهم: وأين وجدتم ذلك في اللغة إيماناً وهم يقولون نعم هو علينا حق نقر به ونصدق ولكنا نصلي إلى بيت المقدس كراهة اللائمة فإن قالوا لم يقروا بعد قيل لهم[2] لم يقروا بالفعل ولم يقروا أنه حق واجب فإن قالوا لم يقروا بالفعل قيل لهم[3] فالإقرار بالفعل إنما هو إرادة يعبروا عنها أنا نفعل وإن لم يفعلوا كفروا في قولكم فقد ثبت أن الإيمان إرادة ووعد بالقول أن يفعلوا وهذا خلاف ما ادعيتم في اللغة ويقال لهم ما تقولون فيمن زعم أن الخمر حلال هل كفر فإن قالوا نعم قيل لهم: فهل ترك إيماناً بتحليله الخمر فإن قالوا نعم [قيل لهم: فهو كافر بالله وبالقرآن فإن قالوا نعم][4] قيل فما تقولون في رجل أقر بالله وبالرسول ﷺ وبما افترض الله عليه/ وأن الخمر عليه حرام ثم استحلها هل كفر بالله ٢١٣/ب وبرسوله أم بالخمر فإن قالوا بالله وبرسوله قيل فما على الإمام أن يستتيبَهُ[5] منه

---

(١) (ب) زيادة: ﷺ .

(٢) (ب): ساقطة .

(٣) (ب): ساقطة .

(٤) (ب): هذا المقطع ساقط .

(٥) (ب): «يستبينه» .

أيستتيبه[١] من تحليل الخمر أم يستتيبُهُ[٢] من الجحد بالله حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقر بجميع الفرائض فإن قالوا نعم زعموا أن الإقرار بتحريم الخمر الإقرار بجميع الدين والكفر بها الكفر بجميع الدين مع خروجهم من الإجماع لأنهم قد أجمعوا أنه لا يستتابُ من تحليل الخمر أفي ذلك دليل أنه مؤمن بما سواها فقد كفروه وفيه أكثر الإيمان لأنه لو قال بعد استحلاله الخمر الزنا حلال ازداد بذلك كفراً إلى كفره الأول فإن قالوا إنه يزداد كفراً ولا يكون بازدياده الكفر تاركاً للإيمان فقد أصابوا لأنه إن كان لم يترك بذلك إيماناً فهو إذا رجع عن تلك الخلة لم يصب بها إيماناً فإن قالوا قد يزداد كفراً إلى كفر بلا ترك إيمان قد يزعم أن الشمس ربه ثم يضيف إليها القمر فيزداد كفراً ولم يترك بذلك إيماناً قلنا ليس عن كافر لم يؤمن بشيء سألناكم إنما سألناكم عن من زعم أن الله ربه ثم قال إن الشمس أيضاً ربه/ هل ترك إيماناً ٢١٤/أ
بالتوحيد ولم ينكر الخالق فإنما يصاب الإيمان بترك الكفر وإنما عليه أن ينفي الشريك وليس عليه أن يقر أن الله خالقه لأنه مقر بذلك ولكن عليه أن يقر أن الله خالقه وحده وينفي الشريك الذي أدخله وذلك لو أقر أن الله خالقه وربه وحده لا شريك له ولم يقر بتحريم الزنا (وإنما عليه أن يقر بتحريم الزنا)[٣] ويؤمن به ومنه يستتاب ولا يقال له: أقر بأن الله خالقك قال أبو عبد الله: ويقال لهم خبرونا عمن اعتقد أن لله ولداً ثم عبر بلسانه عما في قلبه هل العقد كفر منه فإن قالوا: نعم قيل لهم: فهل قوله لله ولد أو شريك أو ليس بإله إذاً[٤] قاله مقراً بلسانه عما في قلبه هل[٥] يكون[٦] العبارة منه بذلك كفراً[٧] فإن قالوا: لا قيل لهم: فكذلك إقراره بلا إله إلا الله يكون إيماناً فإن قالوا: إن إقراره الأول إيمان وتكراره ليس بإيمان قيل لهم: وكذلك الكفر فإن قالوا نعم قيل لهم: عبارة كعبارة[٨] أولها[٩] المبتدأ بها كفر والثاني لا كفر وهذا

---

(١) (ب): «أيستبينه».
(٢) (ب): «يستبينه.
(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٤) (ب): «إذ».
(٥) (ب): «فهل».
(٦) (ب): «تكون».
(٧) (ب): «كفر».
(٨) (ب): «كعبارته».
(٩) (ب): ساقطة.

التناقض فإن قالوا إن جميع ذلك إيمان لأنه من جنس الإقرار قيل لهم: فقد ازداد العبد
إيماناً فإذا أمسك عن التكرار وكرر/ غيره كان هذا المكرر أكثر إيماناً من الذي لم يكرر ٢١٤/ب
وقد دخلتم في أعظم[1] مما عبتم على مخالفيكم إذ[2] زعموا أن الفرض من الإيمان
وجعلتم أنتم النافلة من الإيمان فقد ثبتم التطوع إيماناً فيجب أن يكون في قوله تركه
كفر إذ كان ضده إيماناً فإن قالوا: إن تكرارهم في الفرائض لا إله إلا الله إيمان ولا
يكون التكرار في التطوع إيماناً قيل لهم: وإذا جاء بفريضة كالصلاة فيها التشهد والذكر
حمله على ذلك خوف الله وطلب رضاه ثم ضيعها من الغد أيضيعها[3] وهو على
خوفه الأول وخضوعه لله بأداء الفرائض فإن قالوا: لا قيل لهم: فهل نقص من إيمانه
إذ زال خوفه الأول ورغبته التي هاجته على الصلاة فإن قالوا: ليس تكراره من إيمانه
في فرض ولا غيره قيل لهم: فكذلك ليس تكرار الكافر الجحد بلسانه وإضافته إلى الله
الولد والشريك من كفره فإن قالوا ليس هو من كفره قيل لهم: فما جعل أول الجحد
بلسانه كفراً ولم يجعل الجحد الثاني بلسانه كفراً وهما واحد في معناهما لا يختلفان
والنهي عنهما ثابت وإنما هما عبارة عن الجحد فلأن كان كلاهما / جحداً وأحدهما ٢١٥/أ
كفر والآخر ليس بكفر ليجوز أن يكونا كلاهما كفراً وأحدهما جحد والآخر ليس
بجحد إذ لا معنى للكفر إلا الجحد وهل يختلف الناس في اللغة أن رجلاً لو جحد
رجلاً حقه ثم عاد إليه فسأله فجحده أن يقال كلما سأله حقه جحده وكذلك يقال
كفره حقه فلا فرقان بين الجحدين فإن زعمتم أن الأول كفر والثاني ليس بكفر فقد
خرجتم من اللغة ولا بد من أن تأتوا بحجة فإن قالوا إن الأول والآخر ليس بكفر فقد
ثبت أن الكفر عقد في القلب وليس الجحد باللسان من الكفر في شيء فكذلك المعرفة
بالقلب إيمان وليس الإقرار باللسان من الإيمان في شيء فإن قالوا بينهما فرقان سئلوا
عن الفرقان ولن تأتوا به ويقال لهم أخبرونا عمن كان يوحد الله في الفترة كزيد بن
عمرو بن نفيل وأدرك النبي ﷺ فآمن به هل ازداد إيماناً فإن قالوا نعم قيل كذلك من
كان يكفر بالله قبل أن يبعث النبي ﷺ فكفر به فقد ازداد كفراً فإن قالوا نعم كلاهما
يزداد، هذا الكافر يزداد كفراً وهذا المؤمن يزداد إيماناً لأنهما لم يخرجا من/ باب ٢١٥/ب

---

(١) (ب): «بأعظم».
(٢) (ب): «إذا».
(٣) (ب): «أنضيعها».

تصديق وجحد قيل لهم: أليس هو جحد بعد جحد فكذلك إذا كرر الجحد فتكراره كله كفر فإن قالوا إذا أتى بجحدين في أول (البداية لمعنيين مفترقين كان كفراً فإذا أتى بجحدين)[١] لمعنى واحد كانت البداية كفراً والثاني ليس بكفر قيل لهم: هذا تحكم فأتوا بلغة أو معقول ونحن موجدوهم في اللغة مثل ذلك أن العامة إذا سمعت النصراني تشهد أن لله ولداً قالوا له تكلمت بالكفر وهذا يا عدو الله الكفر وإن كان يكررها إن بلغ مائة سنة فهو متكلم بالكفر مكرر فكذلك المكرر للشهادة لله بالتوحيد ولرسوله ﷺ بالرسالة يتكلم بالإيمان أبداً قال أبو عبد الله: وحكي عن بعض الأكابر من أستاذي[٢] المرجئة النعمان بن ثابت وغيره أنهم قالوا المعرفة والإقرار باللسان كالدابة البلقاء لا يسمى[٣] بلقاء حتى تجتمع[٤] فيها اللونان السواد والبياض فإذا انفرد أحدهما لم يسم[٥] الدابة بلقاء[٦] ولا يسمى كل واحد من اللونين على الانفراد بلقاء[٧] فإذا اجتمعا في الدابة سميا بلقاء فكذلك المعرفة والإقرار إذا انفرد كل واحد منهما لم يسما[٨] إيماناً ولا يسمى الإنسان/ به مؤمناً فإذا اجتمعا سميا إيماناً ويسمى المؤمن باجتماعهما مؤمناً قالوا[٩] وذلك أيضاً كالنورة والزرنيخ لا يحلق كل واحد منهما على الانفراد فإذا اجتمعا حُلِقَا فيقال لهم إن هذين المثلين اللذين ضربتموهما هُمَا عليكم لا لكم لأن الدابة إذا انفردت بأحد اللونين لم يسمى[١٠] بلقاء أبداً ولا يسمى اللون بلقا[١١] على حال من الأحوال ما لم تجتمعا[١٢] في الدابة وأنتم قد تسمون المؤمن مؤمناً إذا اعتقد المعرفة والإيمان بالقلب وإن لم يقر بلسانه إذا كان أخرساً أو حيل بينه وبين الكلام ويسمون ذلك الفعل منه إيماناً وكذلك لو أقر بلسانه ٢١٦/أ

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٢) (ب): «أستاذ».
(٣) (ب): «تسمي».
(٤) (ب): «يجتمع».
(٥) (ب): «تسم».
(٦) (ب): «بلقاً».
(٧) (ب): «بلقاً».
(٨) (ب): «يسم».
(٩) (ب): ساقطة.
(١٠) (ب): «تسم».
(١١) (ب): «بلقاء».
(١٢) (ب): «يجتمعا».

مرة ثم سكت عن الكلام فلم يتكلم أبداً لكان عندكم مؤمناً ولو أن الدابة البلقاء زال عنها البياض وبقي السواد أو زال عنها السواد وبقي البياض لزال عنها اسم البلق فلم يسم[١] بلقاء أبداً ولم يسم اللون الواحد إذا بقي بلقاء أبداً وكذلك المؤمن المولود على الإيمان الناشىء عليه المعتقد[٢] للمعرفة والتصديق بالقلب هو مؤمن عندكم وإن لم يتكلم بلسانه أبداً ولو أن الدابة نتجت ولونها كلها بياض لا سواد فيه أو سواد لا بياض فيه لم تسم[٣] بلقاء أبداً / فقد بطل[٤] أن يكون[٥] الدابة مثلاً للمؤمن والبلق ٢١٦/ب
مثلاً للإيمان إذا افترق معناهما ولأن المعرفة والإقرار فعلان يزول أحدهما ويثبت الآخر وفعل القلب يسمى تصديقاً في اللغة إذا كان الفاعل له معتقداً للمعرفة والاعتراف بالقلب خاضعاً مذعناً وإن لم[٦] يتكلم بلسانه ويكون ذلك الفعل منه إيماناً ولو أقر بلسانه إيماءً ولم يعلم ما في قلبه لسمي مؤمناً وَلَسُمِّيَ[٧] ذلك الإقرار منه إيماناً وحكم له بحكم الإيمان وجرى على فاعله اسم المؤمن وأحكامه فكان مؤمناً في الاسم والحكم معاً والدابة إذا ظهر فيها أحد اللونين ولم يظهر الآخر، لم يسم[٨] بلقا[٩] ولم يسم ذلك اللون المنفرد بلقا[١٠] أبداً فقد افترق معنى الإيمان واسمه من معنى البلق في الدابة واسمه وفارق المؤمن الدابة البلقاء في الاسم والمعنى جميعاً فبطل أن يكون أحدهما مثل الآخر وأما ضربكم المثل بالنورة والزرنيخ فذلك أبعد في المثل وليس يخلو ضربكم المثل بهما من أن تكونوا مثلتم النورة والزرنيخ بالإيمان أو بالمؤمن فإن كان بالمؤمن فينبغي أن يكون المؤمن جسمين يجتمعان فيكون منهما الإيمان كالنورة/ ٢١٧/أ
والزرنيخ يكون منهما الحلق وهذا محال من الكلام وأن يكونوا[١١] مثلتموهما[١٢]

(١) أ: يسمى. والمثبت من (ب).
(٢) (ب): «المعترف».
(٣) (أ): «تسمى». والمثبت من (ب).
(٤) (ب): «فتبطل».
(٥) (ب): «تكون».
(٦) (ب): ساقطة.
(٧) (ب): «ويُسمى».
(٨) (ب): «تسم».
(٩) (ب): «بلقاء».
(١٠) (ب): «بلقاء».
(١١) (ب): «تكونوا».
(١٢) (ب): «مثلتوهما».

بالإيمان وكل واحد منهما غير جنس صاحبه ولا جوهره فإذا اجتمعا وهما جنسان مختلفان كان منهما الحلق فإن يكن الحلق مثلاً للإيمان فالإيمان إذاً معنى متولد عن الإقرار والمعرفة وليس الإقرار والمعرفة بإيمان كما أن الحلق ليس بزرنيخ ولا نورة وأن يكونوا مثلوهما على الإيمان لأن الحلق يتولد عنهما كالطاعة يتولد[1] عن المعرفة والإقرار فقد جعلتم اثنان مختلفان في أعيانهما كل واحد منهما غير الآخر يسمى كل واحد منهما باسم غير اسم الآخر وما تولد منهما غيرهما فالإيمان إذاً اثنان توجبان[2] الطاعة على قياس قولكم فإن قلتم إنما أردنا أن كل واحد منهما لا يسمى حالقاً حتى تجتمعا[3] فكذلك الإقرار والمعرفة لا يسمى كل واحد منهما إيماناً حتى تجتمعا[4] قيل لهم: إن الحلق فعل متولد عنهما سميا به حالقان لا لأعيانهما حين اجتمعا وأنتم تسمون الإقرار والمعرفة إيماناً في أنفسهما وإن لم يتولد عنهما طاعة فإن قالوا أنهما إذا اجتمعا كان الحلق من فعلهما وإن لم يحلقا فالاسم لهما ثابت فكذلك الإقرار والمعرفة قيل لهم: أنهما لا يحلقان ولا يكون لهما/ الاسم ثابتاً حتى يجتمعا مع الماء وهو جسم ثالث فكذلك الإقرار والمعرفة لا يسميان إيماناً حتى يجتمع معهما جسم ثالث قال أبو عبد الله: ويقال لهم وكذلك يجوز لمخالفيكم أيضاً أن يضربوا مثلاً لقولهم إن الإيمان اسم لطاعات كثيرة فيقولون مثل ذلك كمثل بعض الأدوية للمشي وغيره أنه لا يمشي ولا يطلق البطن حتى يجتمع فيه أخلاط شَتَّى فيسمى مُمَشِياً فهل تجدون بينكم وبينهم فرقاناً فيما مثلوا ومثلتم ويقال لهم أخبرونا بحق المعرفة والإقرار إذا أتي بهما في أول الوقت (أليس يكون يسمى مؤمناً فإن قالوا نعم قيل لهم: فهل يجزيه أن يأتي بالإيمان في أول الوقت)[5] ثم يتركه في الثاني فإن قالوا لا حتى يدوم عليه إلى أن يتوب قيل لهم: فإن عرضت به العوارض المشككة عن عوارض الشيطان أو حجاج أهل الضلالة هل عليه أن يدفع ذلك ويحبس نفسه على إيمانه ولا يدع قلبه يركن إلى زينة غرور من حُجة عدو ولا تزيين الشيطان ويصبر على إيمانه فإن قالوا نعم (قيل لهم)[6] فلو ترك ٢١٧/ب

---

(١) (ب): «تتولد».
(٢) (ب): «يوجبان».
(٣) (ب): «يجتمعا».
(٤) (ب): «يجتمعا».
(٥) ما بين القوسين ساقط (ب).
(٦) ما بين القوسين ساقط (ب).

الصبر على إيمانه أليس كان كافراً فإن قالوا: نعم، قيل لهم: فقد ثبت أنه بالصبر على إيمانه يكون/ مؤمناً كما لا يثبت الإيمان إلا به فهو من الإيمان لأن الإيمان إنما يقوم ٢١٨/أ
بنفسه لا بغيره فإن قالوا قد يقوم بالمؤمن وهو غيره قيل لهم: لم نسألكم عن قيام فعل بفاعل إنما سألناكم عن فعل لا يكون الإيمان إلا به فهو من الإيمان كما أن الصلاة لا يكون[1] إلا بالصبر فيها عن الخروج منها إلى غيرها والصبر هو إمساك الجوارح عن الخروج منها إلى غيرها من الكلام والأكل والشرب فذلك من صلواته[2] لا اختلاف بين العلماء أن إقباله وتركه الإدبار عن القبلة وصمته عن الكلام من صلاته ولو لم يصبر عن ذلك كان خارجاً من الصلاة فكذلك الصابر عن إيمانه أن يزول عنه فيعتقد سواه أو يتكلم بغيره وإن كان عارفاً بربه فصبره على ذلك من إيمانه لا فرقان بين ذلك فإذا كان الصبر على الإيمان من الإيمان فكذلك كل صبر هو لله طاعة فهو إيمان لأنه لو جاز أن يكون صبر إيماناً وصبر لا إيمان جاز أن يكون تصديق إيماناً وتصديق لا إيمان لأن الشيء إذا وجب لاسم فهو واجب أبداً ما كان الاسم يثبت بثبوته ويزول بزواله فالصبر له أصل وفرع فأصل الصبر على إمساك/ الإيمان وضده تركه ٢١٨/ب
ويقع بدله الكفر والفرع على معنيين فمعنى منه الصبر على أداء المفروض وتركه معصية ولا يلزمه بعض وكذلك اليقين والحب والرجاء والخوف والرضى والتوكل فالجواب فيه على ما وصفنا قال أبو عبد الله سأل سائل من المرجئة فقال: هل لله دين من أصابه كان مؤمناً مسلماً فيقال له: نعم دين الله وهو الإسلام وهو الإيمان له أصل من أصابه كان مؤمناً مسلماً بالخروج من ملل الكفر والدخول في ملة الإسلام ولذلك الأصل فرع وهو القيام بما أقر به وكمال الأصل أن يأتي بالقائم فإن ضيع شيئاً من الفرائض فقد انتقص من الفرع ولم يزل الأصل فإن قال: بين لنا الأصل والفرع، قيل له: الأصل التصديق بالله والخضوع لله بإعطاء العزم للأداء بما أمر به مجانباً للاستنكاف والاستكبار والمعاندة والفرع تحقيق ذلك بالتعظيم لله والخوف له والرجاء الذي[3] أوجبه على عباده الذي يبعثهم على أداء الفرائض واجتناب المحارم فإذا أدوا الفرائض واجتنبوا المحارم من قلوبهم وأبدانهم فقد اجتمع أهل السنة على

(١) (ب): «تكون».
(٢) (ب): «صلاته».
(٣) (ب): «الذين».

٢١٩/أ أن هذا هو الإيمان المفترض ثم قال/ بعضهم هو الإيمان كله وليست النوافل منه في شيء واحتجوا بأن الله افترض الإيمان ولم يبح تركه فجعل جحده كفراً فقالوا من جحد بفريضة فهو كافر ولو جحد بنافلة من النوافل لم يكن كافراً والكفر ضد الإيمان فثبت أن الإيمان هو المفترض وأن النوافل ليست من الإيمان ولو كانت من الإيمان لكان من جحد بها كافراً قالوا[1] وأما من احتج بحديث النبي ﷺ: **«الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»**[2] فليس هذا مما يدل على أن النوافل من الإيمان لأنه واجب على الأمة أن يميطوا الأذى عن طريق المسلمين لا يحل لهم أن يحفروا الآبار ويتركوها مفتوحة يقع فيها الضعيف والمكفوف والصبي وكذلك لا يحل لهم أن يضعوا العذرة على الطريق فيدوسها الناس يتأذون بها وكذلك لا يحل لهم أن يقفوا السباع في الطريق ينهش الناس ويجرحهم[3] قالوا فإنما عنى النبي ﷺ أن لا يفعل ما حرم الله عليه من أذى المسلمين وقالوا لو كان التنفل من الإيمان ما كمل إيمان أحد أبداً لا ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلاً فكان كل من لقي الله من لقيه/ لقيه[4] ناقص الإيمان[5] قالوا و[6]هذا شتم لرسل الله وملائكته ٢١٩/ب وإيجاب أن الإيمان ليس بمعلوم ولا له نهاية والله لا يأمر بما ليس له نهاية وليس بمعلوم ففي ذلك دليل أن الفرائض من الإيمان وليست النوافل منه في شيء ولكنها بر وإحسان وقربة وقال الجمهور الأعظم من أهل السنة الإيمان واحد له أصل وفرع فأصله مفترض وفرعه منه مفترض ومنه لا مفترض فأما المفترض فهو ما أوجبه الله على عباده بقلوبهم وجوارحهم وذلك معلوم محدود لأن الحكم لا يوجب إلا معلوماً يستوجب الثواب من أتاه ويستوجب الذمّ والعقاب من قصر عنه بعد علم والباقي من الإيمان هو نافلة لم يفترضه الله ﷻ والدليل على أنه الإيمان أن الفرائض لم يقم بها المؤمنون إلا عن تصديق بالله وبما وعد وتوعد فكلما عظم قدر الله في قلوبهم وقدر وعده ووعيده بعثهم ذلك على أداء واجب حقه وكذلك كلما عظم في قلوبهم

---

(١) (ب): «فقالوا» .
(٢) سبق تخريجه برقم (٤٢٨) .
(٣) (ب): «ويخرجهم» .
(٤) (ب): ساقطة .
(٥) (ب) زيادة: «و» .
(٦) (ب): ساقطة .

بذلوا له[1] المجهود وتقربوا إليه بكل ما استطاعوا لا فرقان بين ذلك ومن يقل بهذا من أصحابنا فقد ناقض أنه إن كان شيء من الطاعة عن التصديق إيمان/ فكل طاعة عن ٢٢٠/أ تصديق إيمان وإنما خالفتنا المرجئة بأنهم زعموا أن الإيمان اسم للتصديق بالقلب واللسان فقط وقلنا لا بل هو اسم للطاعة ثم ناقضت منّا فرقة فقالوا: هو اسم لبعض الطاعة لا لكل الطاعة وإنما بالمفترض يخرج تاركها وليس من أجل أنها فرض كانت إيماناً وإنما كانت إيماناً من أجل أنها طاعة لا من أجل أنها مفترضة فقد ناقض من جعل طاعة إيماناً وطاعة لا إيمان ومن تدبر الإيمان علم أنه لا غاية له وإن كان المفترض منه له غاية لأن الذي آمن العباد به لا غاية عندهم في الكمال والإجلال والهيبة فلو آمنوا به كما يحق له لعرفوه كما يحق له وَلَوْ عرفوهُ كما يحق له لساووه بالعلم بنفسه وغير جائز أن يساويه ما يعلمه بنفسه فإذا كانوا لا يساووه بالعلم بنفسه فقد ثبت أن معرفتهم ليست لها غاية فكذلك الإيمان ليس له غاية لأن المعرفة أصل الإيمان ولكن الله من رأفته ورحمته لهم افترض عليهم من الإيمان ما لا يجهدهم ولا يستفرغ طاقتهم ولو شاء لافترض عليهم[2] أكثر من ذلك ولو افترضه عليهم لكان إيماناً مفترضاً ولو تقطع عباده ما بلغوا غاية المعرفة به ألم تسمع إلى قول سلمان لحجر لو تقطعت أعضاء / ما بلغت الإيمان وصدق لأنه ليس للمعروف غاية عند العارفين ٢٢٠/ب فيكون لمعرفتهم به غاية .

٨٠٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأعمش عن أبي إسحق قال: قال سلمان [الخير]: يا ابن أم حجية لو تقطعت أعضاء ما بلغت الإيمان[3] .

٨٠٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو صالح كاتب الليث عن ابن لهيعة رشدين ابن[4] سعد عن ابن أنعم عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم[5] الأشعري عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: **«إنكم لو عرفتم الله حق المعرفة لمشيتم على**

---

(١) (ب): ساقطة .

(٢) (ب): ساقطة .

(٣) رواه الخلال في السنة (٥/ ٣٥رقم١٥٤٧) من طريق أبي بكر المروزي، وابن عساكر في تاريخه(١٢/ ٢١٢)، وفي رواية ابن عساكر قال: «ما بلغنا» بدل «ما بلغت» .

(٤) (ب): «رشد بن» .

(٥) (ب): «غانم» .

البحور ولزال بدعائكم الجبال ولو أنكم خفتم الله كحق الخوف لعلمتم العلم الذي ليس معه جهل وما بلغ ذلك أحد قط» ، قلت: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا» قلت: يا رسول الله فإن عيسى ابن مريم كما بلغنا قد كان يمشي على الماء ، قال: «نعم ولو ازداد يقيناً وخوفاً لمشى في الهواءِ» ، قلت: يا رسول الله ، ما كنت أدري أن الرسل يقصروا في ذلك ، قال: «إن الله أعظم وأجل من أن يدرك شيء من أمره ولا يزداد أحد من الخوف واليقين إلا كان ما لم يبلغ أعظم وأكثر من الذي يبلغ» (١) (٢) .

---

(١) (ب): «بلغ» .

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٨/ ١٥٦) والبيهقي في الزهد (١/ ٣٥٧ رقم ٩٧٦) من طريق جرير بن حازم عن وهيب المكي قال: قال رسول الله ﷺ: «لو عرفتم الله حق معرفته لعلمتم العلم الذي ليس معه به جهل ولو عرفتم الله حق معرفته لزالت الجبال بدعائكم وما أوتي أحد من اليقين شيئا إلا ما لم يؤت منه أكثر مما أوتي» ، فقال معاذ بن جبل: ولا أنت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «ولا أنا» ، قال معاذ فقد بلغنا أن عيسى بن مريم عليه السلام كان يمشي على الماء فقال رسول الله ﷺ: «لو ازداد يقينا لمشى على الهواء» . قال البيهقي: هذا منقطع ورواه أيضا المفضل بن غسان الغلابي عن يحيى بن معين عن رجل عن وهيب عن النبي ﷺ هكذا مرسلا لم يسم معاذا في متنه . وروى ابن أبي الدنيا في اليقين(ص١٠٠) من طريق حجاج بن محمد وأحمد في الزهد (ص٥٧-٥٨) من طريق بهز كلاهما عن أبي هلال محمد بن سليم عن بكر بن عبد الله المزني قال - واللفظ لابن أبي الدنيا-: فقد الحواريون نبيهم عيسى عليه السلام فقيل لهم: توجه نحو البحر فانطلقوا يطلبونه فلما انتهوا إلى البحر إذا هو أقبل يمشي على الماء يرجعه الموج مرة ويضعه أخرى وعليه كساء مرتد بنصفه ومتزر بنصفه حتى انتهى إليهم فقال له بعضهم : قال أبو هلال ظننت من أفاضلهم ألا أجيء إليك يا نبي الله ؟ قال : بلى . فوضع إحدى رجليه في الماء ثم ذهب ليضع الأخرى فقال : غرقت يا نبي الله قال : أرني يدك يا قصير الإيمان لو أن لابن آدم من اليقين قدر شعيرة مشى على الماء . وروى ابن عساكر في تاريخه (٤٧/ ٤١٧) من طريق هشام عن الحسن قال كان عيسى يمشي على الماء قال: فقال الحواريون: يا روح الله إنك لتمشي على الماء ، قال: نعم ، ذلك اليقين بالله ، قالوا: إنا بالله لموقنون ، قال لهم عيسى: ما تقولون لو عرض لكم في الطريق در وحجر أيهما كنتم تأخذون؟ قالوا: الدرّ ، قال: لا والله حتى يكون الدر والياقوت والحجارة عندكم سواء . قال العراقي في تخريج الإحياء (٤/ ٣٦): حديث «قيل له : يقال إن عيسى مشى على الماء» ، قال: «لو ازداد يقينا لمشى على الهواء» . وقال: (هذا حديث منكر لا يعرف هكذا والمعروف رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اليقين من قول بكر بن عبد الله المزني قال : فقد الحواريون نبيهم فقيل لهم: توجه نحو البحر فانطلقوا يطلبونه فلما انتهوا إلى البحر إذا هو قد أقبل يمشي على الماء فذكر حديثا فيه أن عيسى قال : لو أن لابن آدم من اليقين شعرة مشى على الماء) . وروى أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف من حديث معاذ ابن جبل » لو عرفتم الله حق معرفته لمشيتم على البحور ولزالت بدعائكم الجبال» . وقال العراقي في الإحياء (٤/ ١٢٧): رواها الإمام محمد بن نصر في كتاب تعظيم قدر الصلاة من حديث معاذ بن جبل بإسناد فيه لين «لو عرفتم الله حق معرفته لمشيتم على البحور ولزالت بدعائكم الجبال» ، ورواه البيهقي في الزهد (١/ ٣٥٧ رقم ٩٧٦) من رواية وهيب المكي مرسلا دون قوله: « لمشيتم على البحور» وقال : هذا منقطع . وضعفه الألباني في الضعيفة (٤٣٥٧) . فالحديث سنده ضعيف لما تقدّم .

قال أبو عبد الله: وقد قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ / ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢] وقد أجمع المختلفون لو أن مؤمناً ذكر الله عنده وهو مشغول ببعض الحلال فلم[1] يجل قلبه ما كان تاركاً فرضاً ولو تليت عليه آيات من القرآن فلم يتحرك قلبه لشغله بما هو فيه لم يترك فرضاً وقد سمى الله ﷻ من وجل قلبه عند ذكره وازداد إيماناً بتحرك قلب عند تلاوة آيات الله مزداداً من الإيمان ثم ختم ذلك بأن جعل له حقيقة الإيمان بعدما وصفه بم قد أجمعوا أنه لو تركه لم يكن عاصياً من الوجل فذلك أن ذلك إيمان نفل لا فرض وكذلك إماطة الأذى عن الطريق قال النبي ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**»[2] فهذه دعوى خصوص دون العموم وقد عم النبي ﷺ كل أذى وإماطته إيمان حتى تأتي سنة ثابتة يخص شيئاً دون شيء بل ظاهر اللغة والمتعارف في الكلام أنه إنما يماط عن الطريق ما كان فيه ملقا ولا يمتنع[3] الأمة أن تقول لمن نحى شوكة عن طريق المسلمين قد أماط أذى عن الطريق ومما يدل/ على ذلك الحديث الذي روي أن رجلاً وجد غصن شوك على الطريق فأخره فغفر له.

٨٠٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن أنس عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره شكر الله له فغفر له**»[4].

---

(١) (ب): «فلا».

(٢) سبق تخريجه (برقم ٤٢٨).

(٣) (ب): «تمتنع».

(٤) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٣١رقم٢٩٣) عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن به، مثله، وزاد في آخره: وقال: «**الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا**». ورواه مسلم رقم (١٩١٤)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٢)، والبخاري رقم (٦٢٤) والترمذي رقم (١٩٨٥)، والبخاري أيضا حديث رقم (٢٣٤٠)، ومسلم حديث رقم (١٩١٤)، وأبو داود حديث رقم (٥٢٤٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٥٢١). ورواه مسلم حديث رقم (١٩١٤)، وأحمد في المسند (٢/ ٢٨٦) وابن حبان في صحيحه (٢/ ٢٩٦)، وأحمد في المسند أيضا (٢/ ٤٨٥)، وابن حبان في صحيحه أيضا (٢/ ٢٩٧).

قال أبو عبد الله: ففي هذا دليل أن الرجل لم يكن هو الملقي للغصن على الطريق فيكون واجباً عليه أن يميطها إنما كان متطوعاً بإماطتها وكذلك الأخبار التي جاءت في إماطة الأذى عن الطريق يدل على أنها فضيلة وتطوع .

٨٠٦ ـ من ذلك ما حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر عن همّام ابن منبه قال ، ثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال: **«كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس قال يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل في دابته ويحمله عليها أو يرفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة ويميط الأذى عن الطريق صدقة»**(١) .

٨٠٧ ـ حدثنا إسحق بن إبراهيم ، أنا جرير عن الهجري عن أبي عياض عن أبي هريرة عن/ النبي ﷺ قال: **«إماطتك الأذى عن الطريق صدقة وإرشادك الرجل الطريق صدقة وعيادة المريض صدقة واتباعك جنازته صدقة وردك السلام صدقة»**(٢) . ٢٢٢/أ

٨٠٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى(٣) ، ثنا عاصم بن علي بن قيس عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«كل ميسم من الإنسان عليه صلاة كل يوم أو صدقة كل يوم»** فقال رجل من القوم: هذا من أشد ما أتيتنا به ، قال: **«إن أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر صلاة أو صدقة وحملك على الضعيف صلاة وإماطة القذر عن الطريق صلاة وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صلاة»**(٤) .

---

(١) رواه البخاري رقم (٢٨٢٧) ، ومسلم حديث رقم (١٠٠٩) ، وأحمد في المسند (٢/ ٣١٦) ، ثلاثتهم عن عبد الرزاق ، به بمثله ، إلا أن البخاري قال: «يخطوها» بدل «يمشيها» ، وبعضهم جعل الضمير للمخاطب . ورواه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٧٤) بلفظ: «**الكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة**» . وأحمد في المسند (٢/ ٣٢٨) و(٢/ ٣٥٠) ، والمصنف كما سيأتي برقم (٨٠٧) من طريق أبي عياض ، ثلاثتهم عن أبي هريرة ، مرفوعا ، نحوه .

(٢) رواه إسحاق بن إبراهيم ـ هو الحنظلي المعروف بابن راهويه ـ في مسنده(١/ ٢٧٤) عن جرير به ، بأتم منه ، وفي أوله زيادة . ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده أيضا (١/ ٢٧٤ ، ٣٠٩) ، وهناد في الزهد (٢/ ٢٥٢) عن المحاربي ، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٥) ، بعضهم بمثله وبعضهم بنحوه ، وعند بعضهم زيادة في أوله .

(٣) (ب): «عيسى» .

(٤) رواه الطبراني في الكبير(١١/ ٢٩٦-٢٩٧) ، وابن مردويه في أماليه (ص٢٠٩) ، وابن حبان في صحيحه (١/ ٥٣٤) . ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١٥٢) ، والطبراني في الأوسط (٤/ ٣٦٥) ، والمصنف كما سيأتي برقم (٨٢٥) .

٨٠٩ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن علية عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن أبي تميمة الهجيمي عن رجل من قومه قال لقيت رسول الله ﷺ سألته عن المعروف قال: «**لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تعطي صلة الحبل ولو أن تعطي شسع النعل ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي ولو أن تنحي الشيء عن طريق الناس يؤذيهم ولو أن تلقى أخاك ووجهك إليه منطلق ولو أن تلق**[١] **أخاك فتسلم عليه ولو/** ٢٢٢/ب
أن تؤنس الوحشان بنفسك في الأرض وإن سَبَّكَ رجل بشيء يعلمه فيك وأنت تعلم فيه نحوه فلا تسبَّهُ ليكون[٢] **لك أجر ذلك ويكون عليه وزره وما سَرَّ أذنك أن يسمعه فاعمله وما ساءتك أن تسمعه**[٣] **فاجتنبه**»[٤].

٨١٠ ـ حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب عن أبي الوازع الراسبي عن أبي برزة الأسلمي قال: قلت: يا رسول الله، إني لا أدري لعسى[٥] أن تمضي وأبقى بعدك فزودني شيئاً ينفعني الله به، فقال له رسول الله ﷺ: «**افعل كذا وافعل كذا أبو بكر نسيَهُ وأمط الأذى عن الطريق**»[٦].

٨١١ ـ حدثنا إسحق بن إبراهيم، أنا النضر بن شميل عن شداد بن سعيد الراسبي قال: سمعت جابر بن عمرو أبا الوازع يذكر أنه أخبرهم أبو برزة الأسلمي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا برزة أمط الأذى عن الطريق فإن لك بذلك صدقة**»[٧].

---

(١) (ب): «تلقى».
(٢) (ب): «فيكون».
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) رواه أحمد في المسند (٣/ ٤٨٢) بمثله وفي أوله زيادة. وذكر ابن الأثير في أسد الغابة(١/ ١٦٠). ورواه أبو داود حديث رقم (٤٠٨٤)، وأحمد في المسند (٤/ ٦٥)، وعبد الرزاق في المصنف (١١/ ٨٢)، والطبراني في الكبير (٧/ ٦٤-٦٥) من طريق عبيدة الهجيمي وزيد بن هلال، خمستهم عن أبي تميمة الهجيمي، به إلا أن بعضهم سمى المبهم جابر بن سليم أبا جري. ورواه الطبراني في الدعاء (ص٥٧٠).
(٥) (ب): «نفسي».
(٦) رواه مسلم في البر والصلة باب فضل إزالة الأذى رقم (٢٦١٨) عن يحيى بن يحيى، به بمثله، إلا أنه قال: «وأمرّ» بدل «وأمط». ورواه أحمد في المسند (٤/ ٤٢٢)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ٩٧)، ولفظ أحمد بمثله إلا أنه قال: «فحدثني بشيء» بدل «فزودني شيئا»، و«أمرّ» بدل «أمط»، ولفظ المزي بمعناه. ورواه مسلم رقم (٢٦١٨)، وأحمد في المسند (٤/ ٤٢٣، ٤٢٤)، والمصنف كما سيأتي برقم(٨١١)، (٨٢١).
(٧) رواه أحمد في المسند (٤/ ٤٢٣-٤٢٤)، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٢٩٩). ورواه عن أبي الوازع جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٨١٠).

٨١٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو المغيرة، ثنا أبو بكر قال: حدثني حميد بن عقبة ابن رومان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: **«من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة ومن كتب/ له عنده حسنة أدخله بها الجنة»**(١). ٢٢٣/أ

٨١٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد عن واصل مولى ابن عيينة قال حدثني بشار بن أبي سيف عن الوليد بن [عبد الرحمن عن](٢) عياض بن غطيف قال مرض أبو عبيدة بن الجراح وأتيناه نعوده فدخلنا عليه فإذا هو مقبل بوجهه على الجدار وإذا امرأته بجنبه قاعدة فقلنا: كيف بات أبو عبيدة فقالت: بات بأجر فأقبل إلينا بوجهه فقال: إنه لم يبت بأجر فسكتنا، فقال: ألا تسألوني عما قلت قال: قلنا: ما أعجبنا الذي قلت: فنسألك عنه، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائة ومن أنفق على نفسه أو على أهله أو عاد مريضاً أو ماز أذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطةٌ»**(٣).

٨١٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن رجاء قال ثنا عكرمة يعني ابن عمار عن أبي زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر يرفعه ثم قال بعد ذلك لا أعلمه إلا رفعه قال: **«إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وتبسمك في وجه أخيك صدقة / وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة وهديك الرجل في أرض الضالة لك صدقة»**(٤). ٢٢٣/ب

---

(١) رواه أحمد في المسند (٦/ ٤٤٠)، وابن عساكر في تاريخه (١٥/ ٢٨٦)، وقال بعضهم: **«أوجب الله له بها الجنة»** بدل **«أدخله بها الجنة»**. وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢/ ١٤٧): سنده ضعيف.

(٢) (ب): «ساقط.

(٣) رواه النسائي (٤/ ١٦٧) مختصرا ولفظه: **«الصوم جنة ما لم يخرقها»**. وأحمد في المسند (١/ ١٩٥-١٩٦)، والدارمي في سننه (٢/ ٢٦) و(٢/ ٤٠٥). والبخاري في الأدب المفرد (١/ ١٧٣) بلفظ: «أن رجلا أتى أبا عبيدة بن الجراح وهو وجع فقال: كيف أمسى أجر الأمير فقال: هل تدرون فيما تؤجرون به؟ فقال: بما يصيبنا فيما نكره، فقال: إنما تؤجرون بما أنفقتم في سبيل الله واستنفق لكم ثم عد أداة الرحل كلها حتى بلغ عذار البرذون ولكن هذا الوصب الذي يصيبكم في أجسادكم يكفر الله به من خطاياكم».

(٤) رواه البيهقي في الشعب (٣/ ٢٢٠)، مثله، دون قوله: **«وتبسمك...»** إلخ. ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص٣٠٧)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٢٢٠). والترمذي حديث رقم (١٩٥٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨١٥)، والطبراني في الأوسط(٥/ ١١٦)، ورواه البيهقي في الشعب (٣/ ٢٠٤). ومسلم حديث رقم (١٠٠٦)، وأبو داود حديث رقم (١٢٨٥)، وابن حبان في صحيحه (٨/ ١٧١)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨١٦، ٨١٧، ٨٢٤). وأورده الألباني في الصحيحة (٥٧٢) وقال في صحيح الترمذي (٢/ ٣٦٢): صحيح.

٨١٥ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة ثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**تبسمك في وجه أخيك صدقة وأمر بالمعروف ونـــهيك عن المنكر صدقة وإرشادك الرجل في أرض الضالة صدقة ونظرك للرجل**[١] **الرديء البصر صدقة وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق صدقة وإفراغه في دلو أخيك لك صدقة**»[٢].

٨١٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن المبارك، ثنا يحيى بن حمزة قال: حدثني بشر بن العلاء بن زبر أنه سمع حرام بن حكيم يحدث عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**وعلى كل نفس في كل يوم صدقة**» وساق الحديث[٣].

٨١٧ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ثنا أبو عامر ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام أن أبا ذر قال: على كل نفس كل يوم طلعت فيه الشمس صدقة منه على نفسه، فقلت: يا رسول الله، من أين نتصدق وليس/ لنا أموال قال: «**أوليس من أبواب الصدقة التكبير والحمد لله ولا إله إلا الله وسبحان الله وأستغفر الله وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتعزل الشوكة والحجر عن طريق الناس وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه وتهدي الأعمى وتدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها وتسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث** ٢٢٤/أ

---

(١) (ب): «الرجل».

(٢) رواه الترمذي حديث رقم (١٩٥٦)، والطبراني في الأوسط (١١٦/٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٨٦/٢) من طريق أبي داود السنجي. ورواه عن عكرمة جمع سبق ذكرهم في الحديث رقم (٨١٤).

(٣) رواه البخاري في التاريخ الكبير (٧٩/٢) عن إسحاق، به، وقال فيه: «**ذهب بالأجور أهل الدثور**» بطوله. ورواه ابن عساكر في تاريخه (٢٤٧/١٠) من طريق هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة، به، ولفظه: قال: يا رسول الله فاز بالأجور أصحاب الدثور نصلي ويصلون ونصوم ويصومون ولهم فضل أموال يتصدقون بها وليست لنا ما نتصدق فقال رسول الله ﷺ: **يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تقولهن تلحق من سبقك ولا يدركك إلا من أخذ بعلمك** قال بلى يا رسول الله قال: **تكبر دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتسبح ثلاثا وثلاثين وتختم بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير** فأخبر الاخرون بذلك فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنهم قد قالوا مثل ما قلنا فقال رسول الله ﷺ: **ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وعلى كل نفس في كل يوم صدقة فضل بصرك للمنقوص بصره صدقة وفضل سمعك للمنقوص سمعه صدقة وفضل شدة ذراعيك للضعيف لك صدقة وفضل شدة ساقيك للنلهوف صدقة وإرشادك الضال صدقة وإرشادك سائلا أين فلان فأرشدته لك صدقة ورفعك العظام والحجر عن طريق المسلمين لك صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر لك صدقة ومباضعتك أهلك لك صدقة**».

وترفع بشد ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك ولك في جماعك زوجتك أجر»، قال أبو ذر: كيف يكون لي أجر في شهوتي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أرأيت لو كان لك ولد فأدرك ورجوت خيره ثم مات أكنت تحتسبه» قلت: نعم قال: «فأنت خلقته» قلت بل الله خلقه قال: «فأنت هديته»، قلت: بل الله هداه قال: «فأنت كنت ترزقه» قلت بل الله كان يرزقه قال: «فكذاك فضعه في حلاله وجنبه حرامه فإن شاء الله أحياه وإن شاء أماته ولك أجرهُ»(١).

٨١٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا معمر بن يعمر الليثي ثنا معاوية بن سلام قال أخبرني زيد أنه سمع أبا سلام ثنا عبد الله بن فروخ أنه سمع عائشة تقول: إن رسول الله صلى الله عليه/ وسلّم قال: «إن خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة ٢٢٤/ب مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبحه واستغفره وعزل شجَراً عن طريق الناس أو عزل شوكاً عن طريق الناس أو عزل عظماً عن طريق الناس أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد ذلك الستين والثلاثمائة السلامى فإنه يمسي يومئذ وقد زحزح عن النار»(٢).

٨١٩ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو سلمة ثنا أبان ثنا يحيى أن زيداً حدثه أن أبا سلام حدثه أن عبد الله بن فروخ حدثه أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ قال مثله(٣).

٨٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن أبان بن صمعة قال حدثني أبو الوازع عن أبي برزة قال: قلت: يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: «أمط الأذى عن الطريق»(٤).

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ١٦٨)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٣٥)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٤).

(٢) رواه مسلم حديث رقم (١٠٠٧) من طريق أبي توبة ربيع بن نافع، ويحيى بن حسان، كلاهما عن معاوية بن سلام، به، بمثله إلا أنه قال في رواية أبي توبة: «حجرا» بدل «شجرا»، و«يمشي» بدل «يمسي». ورواه مسلم أيضا في الزكاة حديث رقم (١٠٠٧)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨١٩)، وفي رواية مسلم: «فإنه يمشي» بدل «يمسي».

(٣) رواه أبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٦٢١) بلفظ: خلق الله عز وجل ابن آدم على ثلاثمائة وستين مفصلاً. ورواه مسلم في الزكاة حديث رقم (١٠٠٧)، وفيه: «يمشي» بدل «يمسي».

(٤) رواه مسلم حديث رقم (٢٦١٨)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٢)، بلفظ: يا رسول الله علمني شيئا أنتفع به قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين». ورواه عن أبي الوازع جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٨١٠).

٨٢١ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا أبو هلال ثنا أبو الوازع عن أبي برزة قال: قلت: يا رسول الله مرني بعمل إذا عملته أدخلني الله به الجنة، قال: «**انظر ما يؤذي الناس في طريقهم فنحه**»[١].

٨٢٢ ـ حدثنا هارون ابن عبد الله ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد ثنا عبد الله/ بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً فعليه أن يتصدق عن كل مفصل بصدقة**»، قالوا: ومن يطيق هذا يا رسول الله قال: «**النخاعة تراها في المسجد فيدفنها**[٢] **صدقة والأذى ينحيه**[٣] **عن الطريق صدقة فإن لم يقدر**[٤] **فركعتي الضحى**»[٥]. ٢٢٥/أ

٨٢٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة ثنا محمد بن سابق ثنا منهال بن خليفة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: ثنا رسول الله ﷺ بحديث ما فرحنا بشي منذ عرفنا الإسلام فرحنا به قال: «**إن المؤمن يؤجر في هدايته المسلم وإماطته الأذى عن الطريق وفي تعبير لسانه عن الأعجمي وإنه ليُؤجر في إتيانه أهله حتى إنه ليؤجر في السلعة فيكون**[٦] **في طرف الثوب فيلتمسها فتخطئها كفه فيخفق لها فؤاده فيرد**[٧] **عليه**[٨] **فيكتب له أجرها**»[٩].

---

(١) روته شهدة الدينوري في العمدة (ص٢٧)، وابن عساكر في تاريخه (٦٢/ ٨٤)، بمثله، إلا أنه قال: «علمني شيئا لعل الله عز وجل أن ينفعني به أو عسى الله عز وجل أن ينفعني به قال: «**انظر ما يؤذي الناس فاعزله عن طريقهم أو عن طريق الناس**». ورواه عن أبي الوازع جمع سبق ذكرهم في التخريج رقم (٨١٠).

(٢) (ب): «فتدفنها».

(٣) (ب): «تنحيه».

(٤) (ب): «تقدر».

(٥) رواه أحمد في المسند (٥/ ٣٥٩)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ٥٢٠)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٢). وأبو داود حديث رقم (٥٢٤٢)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٥٤). قال الألباني في الإرواء (٢/ ٢١٣): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٦) (ب): «فتكون».

(٧) (ب): «فترد».

(٨) (ب): ساقطة.

(٩) رواه البيهقي في الشعب (٧/ ٥١٤). ورواه أبو يعلى في مسنده (٦/ ١٨٩)، والطبراني في الأوسط (٤/ ٢٩) من طريق سعد بن حفص الكوفي، والبيهقي في الشعب (٧/ ٥١٤). قال الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص١١٧ ـ ١١٨): هذا حديث حسن، أخرجه أبو يعلى عن أبي كريب عن معاوية بن هشام عن المنهال فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجة، والمنهال المذكور مختلف في توثيقه وتجريحه لكن قال أبو حاتم يكتب حديثه فحديثه على هذا حسن لاسيما وقد وجد شاهده.

٨٢٤ ـ حدثنا يحيى ابن يحيى أنا أبو معاوية عن العوام بن جويرية عن الحسن عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: «**أكثرها فأكثرها فأكثرها**» قلت: فإن لم يكن لي مال؟ قال: «**فمن عفو مالك**» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**فمن عفو طعامك**» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**اتق النار/ ولو بشق التمر**» قلت: فإن لم ٢٢٥/ب
أفعل؟ قال: [«**فأمط الأذى عن الطريق**» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**الكلمة الطيبة**» قلت][١] فإن لم أفعل؟ قال: «**فإن لم تفعل يا أبا ذر فدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك**» قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «**فإن لم تفعل فما تريد يا أبا ذر تدع فيك من الخير شيئاً**»[٢].

قال أبو عبد الله: فقد بين أن إماطة الأذى لم يكن[٣] واجباً عليه إذ قال فإن لم تفعل قال فبكلمة طيبة ثم قال فإن لم تفعل قال فدع الناس من الشر فلو كان إماطة الأذى عن الطريق واجب لما رخص له في تركه ولقال له عليك أن تفعله ولكن لما لم يكن فرضا عليه فقال له فإن لم أفعله أبدله مكانه شيئاً هو أسهل عليه منه فلما قال فإن لم أفعل لم يرخص له في تركه كف الشر إذ[٤] كان ذلك واجباً عليه فأبان أنَّ إماطة الأذى من النوافل.

٨٢٥ ـ حدثنا بندار، ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان عن حبيب بن[٥] أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال: سمعت ابن عباس يقول: «**من مشى بدينه إلى غريمه يقضيه فله بكل خطوة صدقة ومن هدى زقاقاً فله به صدقة ومن أعان ضعيفاً / على حمل دابة فله** ٢٢٦/أ
صدقة وكل معروف صدقة ومن أماط أذى عن الطريق فله صدقة»[٦].

---

(١) (ب): مقطع ساقط.

(٢) رواه هناد بن السري في الزهد (٢/ ٥١٦). ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ٣٤٥) من طريق ميمون بن مهران: أن رجلا سال أبا ذر: أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة عماد الإسلام والجهاد سنام العمل والصدقة شيء عجب! فقال: يا أبا ذر لقد تركت شيئا هو أوثق عملي في نفسي لا أراك ذكرته! قال: ما هو؟ قال: الصيام! فقال: قربة وليس هناك! وتلا هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٨٣) رواه البزار وفيه العوام بن جويرية وهو ضعيف.

(٣) (ب): «تكن».

(٤) (ب): «إذا».

(٥) (ب): «عن».

(٦) رواه الحسين المروزي في كتاب البر والصلة(ص١٦٣) عن عبد الرحمن ـ هو ابن مهدي ـ به، بلفظ: من مشى إلى أخيه بحقه فله بكل خطوة صدقة ومن هدى زقاقا فله صدقة ومن حمل على دابة فله صدقة ومن أماط الأذى عن الطريق فهو له صدقة. ورواه محمد بن مخلد في فوائده حديث رقم (٢٧) ومن =

قال أبو عبد الله: ومن ذلك قوله: «**البذاذة من الإيمان**»(١) يريد التقشف وليس التقشف بفرض(٢) ومنه قوله: «**الحياء من الإيمان**».

٨٢٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى أنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال سمع رسول الله ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء فقال: «**إنَّ الحياء من الإيمان**»(٣).

قال أبو عبد الله: والحياء حياءان حياء من الله وحياء من الناس والذي هو أولى بالعبد الحياء من الله ﷻ ولولا أن الله تعالى جعل الحياء من خلقه خلقاً كريماً لما كان أحدٌ غير الله يستوجب أن يُستحى منه إذْ لا مالك لنفع ولا ضُرٍّ غيره ولكنه أحب أن يستحي خلقه بعضهم من بعض فيستروا عيوبهم منهم فلا يفتضح بعضهم عند(٤) بعض فمن الحياء من الله ما هو فرض ومنه فضيلة ونافلة وهو هائج عن المعرفة بعظمة الله وجلاله وقدرته لأنه إذا ثبت تعظيم الله في قلب العبد أورثه الحياء من الله والهيبة له فغلب على قلبه ذكر اطلاع الله العظيم ونظره بعظمته وجلاله إلى ما في قلبه وجوارحه وذكر المقام غداً بين يديه / وسؤاله إيّاه عن جميع أعمال قلبه وجوارحه ٢٢٦/ب
وذكر دوام إحسانه إليه وقلة الشكر منه لربه فإذا غلب ذكر هذه الأمور على قلبه أهاج منه الحياء من الله فاستحيا الله أن يطلع على قلبه وهو معتقد لشيء ممَّا يكره أو على جارحة من جوارحه تتحرك بما يكره فطهر قلبه من كل معصية ومنع جوارحه من جميع معاصيه إذ فهم عنه قوله: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ مِنۢ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ١٤] وقال: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ [يونس: ٦١] وقال: ﴿ وَقُلِ

= طريقه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٨)، وابن حجر في لسان الميزان (٤/ ٤٥١)، وفيه: عن حبيب ابن أبي عمرة، قال: كان لي على سعيد بن جبير شيء فجئت أجلس إليه فقال: لعلك يا حبيب جئت تقاضاني، قُلْتُ: نعم، قال: فلا تقاضاني حتى آتيك، فإني سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «**من مشى بحقه إلى أخيه يقضيه إياه، كان له بكل خطوة درجة، ومن أماط الأذى عن الطريق كان له به صدقة، وكل معروف صدقة**».

(١) سبق تخريجه برقم (٤٨٧، ٤٨٨).

(٢) (ب): «يعرض».

(٣) رواه ابن منده في الإيمان (١/ ٣٣٥) من طريق محمد بن عمرو الجرشي، عن يحيى بن يحيى، به، بمثله، وزاد في أوله: «أن رسول الله ﷺ مر برجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله ﷺ: ...». ورواه مسلم حديث رقم (٣٦)، والترمذي حديث رقم (٢٦١٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٩). ورواه عن الزهري: جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٤٤٤).

(٤) (ب): «عن».

﴿ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ﴾ [التوبة: ١٠٥] وقال منكراً على من استخف بنظره: ﴿أَلَمۡ يَعۡلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق: ١٤].

٨٢٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثني ابن عفير حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ بعثه إلى قوم فقال: يا رسول الله أوصني قال: «**أفشي السلام وابذل الطعام واستحيي من الله استحياءك رجلاً من أهلك وإذا أسأت فأحسن ولتحسن خلقك ما استطعت**»(١).

٢٢٧/أ ٨٢٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو الوليد ثنا/ الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير سمع سعيد بن يزيد أن رجلاً قال: يا رسول الله أوصني، قال: «**أوصيك أن تستحي الله**(٢) **كما تستحي رجلاً صالحاً من قومك**»(٣).

٨٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو صالح ثنا الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن سعيد بن يزيد أنه سمعه يقول أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: أوصني قال: «**أوصيك أن تستحي الله كما تستحي رجلاً صالحاً من قومك**»(٤).

قال أبو عبد الله: ألست ترى أن الإنسان إذا علم أن رجلاً صالحاً ينظر إليه أو يسمع كلامه أمسك عن كل ما يخاف أن يمقتهُ عليه أو يضع من قدره عنده ولو علم أنه يطلع على ما في ضميره لما أضمر إلا على ما يعلم أنه يحسِّنه عنده ويجمل وكذلك

---

(١) رواه البزار في مسنده (٧/ ٨٩ رقم ٢٦٤٢) عن علي بن داود عن ابن عفير ـ هو سعيد بن كثير ـ به، مثله، إلا أنه قال: «**رجل ذي هيبة من أهلك**» بدل «**رجلا من أهلك**».

(٢) (ب): ساقطة.

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٦/ ١٤٥). ورواه أحمد في الزهد (ص٤٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٢٩)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٣٩). ورواه الطبراني في الكبير (٦/ ٦٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، وأبي عبد الله الدقاق في مجلس في رؤية الله (ص٣٠). وله شاهد: قال ابن كثير في تفسيره (٤/ ٣٨٩) روى الحافظ أبو بكر الإسماعيلي من حديث نصر بن خزيمة بن جنادة بن محفوظ بن علقمة، حدثني أبي، عن نصر بن علقمة، عن أخيه، عن عبد الرحمن بن عائذ قال: قال عمر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: زودني كلمة أعيش بها فقال: «**استح الله كما تستحي رجلا من صالح عشيرتك لا يفارقك**». قال الدارقطني في العلل (٤/ ٤٢١): حدث به يزيد بن أبي حبيب واختلف عنه فرواه الليث بن سعد عن يزيد عن أبي الخير عن سعيد بن زيد أم سعد بن زيد عن النبي ﷺ وخالفه عبد الحميد بن جعفر فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن سعيد بن زيد عن ابن عم له قال قلت يا رسول الله أوصني الحديث وقول عبد الحميد بن جعفر أشبه وذكره الألباني في الصحيحة حديث رقم (٧٤١).

(٤) انظر تخريجه في الحديث الذي قبله حديث رقم (٨٢٨).

يستحي من الرجل الصالح من كل نقص في فضل (إلاَّ لمرضٍ)[١] فأجمل النبي ﷺ تفسير الحياء من الله في هذه الكلمة فمن استحيا من الله فيما يظهر وكل شيء ظاهر له كما يستحي من الرجل الصالح فقد استحيا من الله حق الحياء لأنه عالم بأن الله مطلع على ما في قلبه فلا يدع قلبه يضمر على شيء مما يكره إن عرض له رياءٌ في عمل أو عجب أو كبر ذكر نظر الله إليه فاستحيا/ منه أن يرى ذلك في قلبه فتركه ٢٢٧/ب
واستحيا أيضاً من كل نقص يدخل فيه من فضول الدنيا أو من فضول الكلام وإن كان مباحاً لأنه يعلم أن الله قد زهده في ذلك ورغبه في تركه فهو يستحي (أن يراه راغباً فيما زهّدهُ فيه وكذلك إن خاف غيره استحيا منه)[٢] أن يراه يخاف غيره أو يرجوه أو يطمع فيه وهذه فضيلة ليست بفرض.

٨٣٠ ـ من ذلك ما حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبيد الله بن المبارك عن يونس الأيلي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبيه قال سمعت أبا بكر الصديق يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس استحيوا من الله فإني لأظل إذا أتيت الخلاء أغطي رأسي استحياء من ربي[٣].

٨٣١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدروقي[٤] ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي مجلز قال: قال أبو موسى إني لأغتسل في البيت المظلم فما أقل صلبي حياء من ربي حتى آخذ ثوبي[٥].

---

(١) (ب): «أو فرض».
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٣) رواه ابن المبارك في الزهد به بمثله إلا أنه قال: «**الغائط في الفضاء**» بدل «**الخلاء**». وقال: «متقنعا بثوبي» بدل «أغطي رأسي». ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٠)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص: ٤٠). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٤). وهناد في الزهد (٢/ ٦٢٧)، بلفظ: «**استحيوا من الله فإني لأدخل الكنف فأغطي رأسي حياء من الله**». والحديث صحح إسناده الحافظ ابن كثير في أداب دخول الحمام (ص٥٠) وقال الدارقطني في العلل (١/ ١٨٦): هو حديث يرويه يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبيه أن أبا بكر قال استحيوا من الله وخالفه معمر فرواه عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أبا بكر قال ذلك ورواه عقيل عن الزهري مرسلا عن أبي بكر.
(٤) (ب): «الدورقي».
(٥) رواه أحمد في الزهد (ص: ١٩٨) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٦٠). وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ١١٣)، إلا أنه قال: «**فأحني ظهري**» بدل «**فما أقيم صلبي**». وابن سعد في الطبقات أيضا (٤/ ١١٤) من طريق سعيد عن قتادة، به إلا أنه جعله عن قتادة عن أبي موسى، ولفظه: «**كان أبو موسى إذا اغتسل في بيت مظلم تجاذب وحنى ظهره حتى يأخذ ثوبه ولا ينتصب قائمًا**». وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٠)، وابن سيرين، وابن عساكر في تاريخه (٣٢/ ٩٠).

٨٣٢ ـ حدثني الدروقي[١] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا سالم أبو جميع ثنا الحسن وذكر عثمان وشدة حيائه فقال إن كان ليكون في البيت والباب عليه مغلق/ ٢٢٨/أ فما يضع عنه الثوب ليفيض عليه الماء يمنعه الحياء أن يقيم صلبه[٢].

٨٣٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق قال كنت في جيش فمررنا بأجمة مخيفة فإذا رجلٌ فيها نائم على فراشه وفرسه حوله تدور فأيقظناه فقلنا ما تخاف في هذه الأجمة فقال إني لأستحي من ذي العرش أن يعلم أني أخاف أحداً دونه[٣].

٨٣٤ ـ حدثنا الدروقي[٤] حدثني[٥] محمد بن عيسى أبو جعفر، ثنا فضالة بن حسين عن يزيد بن نعامة قال: لما سير عامر إلى الشام نزلوا بطريق الشام بماء فإذا الأسد قد[٦] حال بينهم وبين الماء وجاء عامر حتى أصاب حاجته من الماء فقالوا له: لقد خاطرت بنفسك فقال: والله إن[٧] كنت لأستحيي أن يعلم الله أني أخاف أحداً غيره[٨].

٨٣٥ ـ حدثنا الحسين بن عيسى أنا عبد الله بن المبارك قال أخبرني همام عن قتادة قال: أنبئت أن عامر بن عبد الله القيسي تخلف عن أصحابه فقيل له: هذه الأجمة

---

(١) (ب): «الدورقي».

(٢) رواه أحمد بن حنبل في المسند (١/ ٧٣). وابن عساكر في تاريخه (٣٩/ ٢٣٧) من طريق أبي النعمان، عن أبي جميع الهجيمي، به، بمثله.

(٣) رواه الحسين بن الحسن المروزي في الزهد (ص٣٤٩)، إلا أنه قال: «ربي عز وجل» بدل «ذي العرش». ورواه هناد في الزهد (١/ ٣٠٦)، والبيهقي في الشعب (١/ ٥٤٠)، والبيهقي في الشعب أيضًا (١/ ٥٤٠).

(٤) (ب): «الدورقي».

(٥) (ب): «حدثنا».

(٦) (ب): ساقطة.

(٧) (ب): «إني».

(٨) رواه ابن عساكر في تاريخه (٢٦/ ٢٤). وابن عساكر في تاريخه أيضا (٢٦/ ٢٤) من طريق أبي عمران الجوني قال قيل لعامر بن عبد قيس إنك تبيت بخارج أما تخاف الأسد قال إني لأستحي من ربي أن أخاف شيئا دونه. ورواه ابن عساكر أيضا (٢٦/ ٢٥) من طريق ابن عائشة قال كان عامر بن عبد الله ابن عبد قيس يدخل بيتا يطيل فيه الصلاة قال: وكان الرمث نابتا حولهم قال والبصرة إذ ذاك شديدة الحر قال فانساب أسود سالخ فدخل البيت فيطوي في مصلاه ما يشعر به فلما انحط للسجود رآه فنفضه بيده فانساب فخرج فقال بعض من رآه من أهله أما رهبت هذا إنه حتف فقال لا والله لولا أني قذرته لسجدت عليه والله إني لأستحي من الله أن يطلع من قلبي على أني أرهب شيئا سواه.

فيها الأسد وإنا نخشى عليك فقال إني لأستحيي (من)[1] ربي أن أخشى شيئاً دونه[2].

٨٣٦ ـ حدثنا الدروقي[3] ثنا أبو داود ثنا الحكم بن عطية قال سمعت الحسن يقول مر عامر بالحراس ليلة فكلموه فلم/ يكلمهم ثم كلموه فتكلم فقالوا لقد سكت حتى خفناك فقال لأن تختلف[4] الأسنة في جوفي أحب إلي من أن يعلم الله من قلبي أني أخاف سواه قال الحسن قد[5] خاف من كان خيراً من عامر خاف موسى نبي الله ﷺ[6]. ٢٢٨/ب

٨٣٧ ـ حدثنا أحمد الدروقي[7] ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا عمارة بن أبي شعيب القسملي ثنا مالك بن دينار قال مر عامر بن عبد الله القيسي فإذا قافلة قد احتبست فقال لهم ما لكم قالوا الأسد حال بيننا وبين الطريق قال إنما ذا كلب من كلاب الله فمر به حتى أصاب ثوبه فم الأسد[8].

٨٣٨ ـ حدثنا الحسين بن عيسى أنا ابن المبارك أنا المستلم بن سعيد الواسطي ثنا حماد عن جعفر بن زيد أن أباه أخبره قال خرجنا في غزوة إلى كابل وفي الجيش صلة ابن أشيم فنزل الناس عند العتمة فقلت: لأرمقن عمله وأنظر ما يذكر الناس من

---

(١) ساقطة من (أ) و (ب)، وأضفتها من كتاب «الزهد» لابن المبارك.

(٢) رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (ص٢٩٤-٢٩٥رقم ٨٦٠). وابن سعد في الطبقات (٧/ ١٠٥)، والبيهقي في الشعب (١/ ٥٣٩) كلاهما من طريق عمرو بن عاصم عن همام، به، وفيه: قال قتادة: سأل عامر بن عبد الله ربه عز و جل أن يهون عليه الطهور في الشتاء فكان يؤتى بالماء له بخار و سأل ربه أن ينزع شهوة النساء من قلبه فكان لا يبالي ذكرا لقي أو أنثى و سأل ربه أن يحول بين الشيطان و بين قلبه في الصلاة فلم يقدر على ذلك و كان إذا عزا فيقال له هذه الأجمة نخاف عليك فيها الأسد قال: إني لأستحي من ربي أن أخشى غيره.

(٣) (ب): «الدورقي».

(٤) (ب): «يختلف».

(٥) (ب): زيادة «و» قبل قد.

(٦) لم أجد فيما اطلعت عليه من المصادر من خرجه من طريق الحسن، وسبق تخريج قول عامر في الأحاديث حديث رقم (٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥)، وينظر ما يأتي حديث رقم (٨٣٧).

(٧) (ب): «الدورقي».

(٨) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٩٢). وروى اللالكائي في كرامات الأولياء (ص٢٠٦) من طريق المعلى بن زياد القردوسي عن عامر بن عبد قيس أنه مر بقافلة قد حبسهم أسد من بين أيديهم على طريقهم فلما جاء عامر نزل عن دابته فقالوا: يا أبا عبد الله إنا نخاف عليك من الأسد قال: فقال إنما هو كلب من كلاب الله عز وجل إن شاء أن يسلطه سلطة وإن شاء أن يكفه كفه فمشى إليه حتى أخذ بيديه أذني الأسد فنحاه عن الطريق وجازت القافلة قال: إني أستحي من ربي تبارك وتعالى أن يرى من قلبي أني أخاف من غيره.

عبادته (فصلوا العتمة)[(١)] ثم اضطجع فالتمس غفلة الناس حتى إذا قلت: هدأت العيون وثب فدخل غيضة قريباً منه ودخلت في أثره فتوضأ ثم قام يصلي فافتتح وجاء الأسد حتى دنا منه وصعدت في شجرة قال فتراهُ/ التفت أو عَدَّهُ جرداً حتى
٢٢٩/أ سجد فقلت الآن يفترسه فلا ينثني فجلس ثم سلم فقال أيها السبع اطلب الرزق من مكان آخر فولَّى وإن له أزيزاً أقول تصدعت الجبال منه فما زال كذلك يصلي حتى لما كان عند الصبح جلس فحمد الله بمحامد لم أسمع بمثلها إلا ما شاء الله ثم قال اللهم إني أسألك أن تجيرني من النار أو مثلي يجترئ أن يسألك الجنة ثم رجع فأصبح كأنه بات على الحشايا وأصبحت وبي من الفترة ما الله به عليم فلما دنوا من أرض العدو وقال الأمير: لا يشذن أحد من العسكر فذهبت بغلته بثقلها فأخذ يصلي فقيل له إن الناس قد ذهبوا قال دعوني أصلي ركعتين قالوا: إن الناس قد ذهبوا قال إنما هما خفيفتان قال فدعا ثم قال: إني أقسم عليك أن ترد علي بغلتي وثقلها قال فجاءت حتى قامت بين يديه قال فلما لقيه العدو حمل[(٢)] هو وهشام بن عامر فطعنا بهم طعناً وضرباً وقتلاً قال فكسر ذلك العدو وقالوا: رجلان من العرب صنعا هذا فكيف لو قاتلونا فأعطوا المسلمين حاجاتهم فقيل لأبي هريرة إن هشام بن عامر وكان يجالسه
٢٢٩/ب ألقى بيده إلى التهلكة وأخبر بخبره فقال أبو هريرة: لا ولكنه التمس هذه الآية/ ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧][(٣)].

٨٣٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الكريم الأزدي النصري، ثنا عبد الله بن داود عن علي بن صالح، قال: كان عمرو بن عتبة يرعى ركائباً لأصحابه وغمامة

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٢) (ب): زيادة «و» قبل «حمل».

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (ص٢٩٥-٢٩٦). ورواه البيهقي في الشعب (٣/ ١٦٠)، واللالكائي في كرامات الأولياء (ص٢١٨). ورواه الطبري في تفسيره (٢/ ٣٢٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢١٦)، ولفظ الطبري: حمل هشام بن عامر على الصف حتى شقه فقال أبو هريرة: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، ولفظ ابن أبي شيبة: جاءت كتيبة من قبل المشرق من كتائب الكفار فلقيهم رجل من الأنصار فحمل عليهم فخرق الصف حتى خرج ثم كبر راجعا فصنع مثل ذلك مرتين أو ثلاثا فإذا سعد بن هشام يذكر ذلك لأبي هريرة فتلا هذه الآية: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٠٧].

تظله[(١)].

٨٤٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن داود عن مبخل[(٢)] عن ابن عون قال قدمت الكوفة فما حدثتهم عن عامر القيسي بشيء إلا حدثوني عن عمرو بن عتبة بمثله [أو ما حدثوني عن عمرو بن عتبة بشيء إلا حدثتهم عن عامر مثله][(٣)] [(٤)].

٨٤١ ـ حدثني الدروقي[(٥)] ثنا غسان بن المفضل عن سفيان بن عيينة قال: قال لي وهيب بينا أنا في السوق إذ أخذ بقفاي فقال يا وهيب خف الله في قدرته عليك واستحيي من الله في قربه منك فالتفت فلم أر شيئاً[(٦)].

٨٤٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الكريم الأزدي قال حدثني أبو عبد الله النوا وكان من العابدين قال قيل لوهيب المكي من أين أخذت هذا قال كنت رجلاً تاجراً فبينا أنا قاعد إذ جاءني رجل فوضع يده على منكبي فقال لي وهيب استحيي من الله لقربه منك وخف الله لقدرته عليك ثم ذهب فنظرت بين يدي ومن خلفي فلم أر أحداً[(٧)].

٨٤٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، ثنا جعفر بن أبي جعفر الرازي حدثني أبو جعفر السايح/ أن الهيثم بن جماز قال: كانت لي امرأة لا تنام بالليل وكنت لا أصبر ٢٣٠/أ

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الأولياء (ص٤٦)، وعبد الله في الزهد (ص٣٥٣)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٥٧). وروى القصة بمعناها:
١ ـ حوط بن رافع: رواه ابن المبارك في الجهاد (ص١٦٠) عن عيسى بن عمر عنه بلفظ: أن عمرو بن عتبة كان يشترط على أصحابه أن يكون خادمهم قال فخرج في الرعي في يوم حار فأتى بعض أصحابه فاذا هو بالغمامة تظله وهو قائم فقال أبشر يا عمرو فأخذ عليه عمرو أن لا يخبر.
٢ ـ مولى لعمرو بن عتبة: رواه عبد الله بن أحمد كما في الزهد لأبيه (ص٣٥٣) من طريق الحسن بن عمرو عنه بلفظ: استيقظنا يوما حارا في ساعة حارة فطلبنا عمرو بن عتبة فوجدناه في جبل وهو ساجد وغمامة تظله وكنا نخرج الى العدو فلا نتحارس لكثرة صلاته ورأيته ليلة يصلي فسمعنا زئير الأسد فهربنا وهو قائم يصلي لم ينصرف فقلنا له أما خفت الأسد فقال إني لأستحي من الله أن أخاف شيئا سواه.
(٢) (ب): «صخل».
(٣) (ب): هذا المقطع ساقط.
(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من المصادر.
(٥) (ب): «الدورقي».
(٦) رواه ابن أبي الدنيا في الهواتف (ص٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٤٠). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٤٢) من طريق أبي عبد الله النوا، عن وهيب، نحوه.
(٧) انظر تخريجه فيما سبق حديث رقم (٨٤١).

معها على السهر فكنت إذا نمت ترش علي الماء وتنبهني برجلها وتقول: ما تستحي من الله إلى كم هذا الغطيط قال: فوالله إن كنت لأستحي مما تصنع(١).

٨٤٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى حدثني محمد بن عمرو البهراني قال قيل لرابعة لو كتبت إلى عمر بن مهران لرجل في حاجة فقالت إني لأستحي ممن يملك(٢) الدنيا أن أسأله منها شيئاً فكيف أسأل من لا يملك منها شيئاً ليس لي إلى مخلوق حاجة(٣).

٨٤٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى حدثني جعفر بن أبي جعفر قال: مرض داود الطائي فلزم جوف بيته في شدة الحر فقيل له: لو خرجت إلى صحن الدار قال: إني لأستحي من الله أن يراني في راحة بدني(٤).

٨٤٦ ـ حدثنا إسحق أنا عرعرة بن البرند(٥) الشامي ثنا زياد بن الخصاص عن زرارة بن أوفى(٦) أن النبي ﷺ رأى ثلاثة يغتسلون من حوض عراة فقال: «**أما تستحيون الله أما تستحيون الحفظة الكرام الكاتبين أما يستحي بعضكم من بعض**»(٧).

٨٤٧ ـ قال زرارة بن أوفى ورأى رسول الله ﷺ أجيراً له في غنم الصدقة قائماً عرياناً فقال: كم عملت لنا؟ قال: ولم يا رسول الله؟ قال: «**ما أريد أن يلي لي عملاً من لا يستحي من الله إذا خلا**»(٨).

٢٣٠/ب ٨٤٨ ـ / حدثنا(٩) إسحاق قال أخبرنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن سالم بن

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في التهجد(ص٢٥٤)عن محمد بن يحيى بن أبي حاتم الأزدي به بمثله.

(٢) (ب): «من يملك».

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عيه من مصادر. وقال الجاحظ في البيان والتبيين (ص٤٤٨) قيل لرابعة القيسية لو كلمنا رجال عشيرتك فاشتروا لك خادما تكفيك مؤونة بيتك فقالت والله إني لأستحي أن اسأل الدنيا من يملك الدنيا فكيف أسألها من لا يملكها.

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٥٥) من طريق جبر بن مجاهد، وعبد الرحمن بن مصعب، كلاهما عن داود الطائي، بمعناه.

(٥) (ب): «البرثد».

(٦) (ب): «أبي أوفى».

(٧) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من المصادر.

(٨) رواه عبد الرزاق (١/ ٢٨٩) عن ابن جريج قال: بلغني أن النبي ﷺ خرج فإذا هو بأجير له يغتسل في البراز، فقال: «**لا أراك تستحيي من ربك، خذ أجارتك لا حاجة لنا بك**». ورواه عبد الرزاق أيضا (١/ ٢٨٩) عن عامر قال: سمعت أن النبي ﷺ استأجر رجلا فرآه يغتسل عريانا بالبراز عند خربة، فقال له: «**خذ أجارتك**».

(٩) زاد في هامش(أ) في هذا الموضع: «أبوعبد الله قال» وعليها علامة تصحيح. وستتكرر معنا كثيرا، فاكتفينا بالتنبيه عليها هنا.

عطية أن رجلاً كان يرعى لآل محمد ﷺ فرآه النبي ﷺ عرياناً فذكر مثله[١].

قال أبو عبد الله: فكان الحياء الذي حمل هؤلاء على هذه الأفعال غير فرض عليهم ولكنه[٢] نافلة من النوافل وفضيلة وهو من الإيمان وهذه الأشياء التي ذكرناها هي علامات الحياء الذي يهيجه ذكر اطلاع الله تعالى على ما في قلبه وجوارحه وأما الحياء الذي يهيج عن ذكر الوقوف بين يدي الله تعالى ورسوله ﷺ فإنه يورث الاستعداد لجواب الله تعالى عما يسائله إذا سأله عن جميع أعماله التي عملها لمن عملها ويورثه الاستعداد بالاعتذار كيف يعتذر من ارتكابه لما نهاه عنه ولمن تاب وما أراد بالتوبة وما أراد بالنوافل ولمن عملها فإذا أراد الاستعداد لهذه الأمور تطهر من الأدناس وكمل الفروض فأداها كاملة وأخلص الطاعات بصدق لا يشوبه رياء إذ إنما يعد الجواب لمن لا تخفى عليه خافية وهو أعلم بسره وعلانيته من نفسه قال الله تبارك وتعالى ﴿ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ * فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ﴾ [الأعراف: ٦، ٧] وقال تعالى ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الحجر: ٩٢ – ٩٣].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تزول[٣] قدما عبد من بين يدي الله حتى يسأله عن شبابه فيما أبلاه وعمره فيما أفناه وماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعلمه ماذا عمل فيه**».

آخر الكتاب من رواية عبد الله بن عطية عن الحسن بن حبيب عن أبي يحيى الجنيد بن خلف رحمهما الله تعالى آمين.

٢٣١/أ ٨٤٩ ـ / حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي قال حدثنا حبان قال حدثنا أبو محصن قال حدثنا حسين وهو ابن قيس عن عطاء عن ابن عمر عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لن تزول قدما عبد بين يدي ربه يوم القيامة حتى يسأل[٤] عن خمس خصال: عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين أصابه وفيما**

(١) انظر تخريج الحديث حديث رقم (٨٤٧).
(٢) (ب): «لكنه».
(٣) (ب): «لا يزول».
(٤) (ب): «يسأله».

أنفقه وماذا عمل فيما علم»[(١)] .

٨٥٠ ـ حدثنا عقبة بن مكرم قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا داود بن الجارود عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«والذي نفسي بيده لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع ماله مما اكتسبه وفيما أنفقه وعن جسده فيما أبلاه وعن عمره فيما أفناه»**[(٢)] .

قال أبو عبد الله: وكذلك كان العلماء بالله تعالى يعدون الجواب حياء من الله وخوفاً له .

٨٥١ ـ من ذلك ما حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد عن عبد الله بن حكيم قال: سمعت عبد الله بن مسعود ﷺ يقول: وبدأ

---

(١) رواه الترمذي في صفة القيامة حديث رقم (٢٤١٦)، وأبو يعلى في مسنده (١٧٨/٩)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٢٨٤) . ورواه الطبراني في الأوسط (٣٠٧/٧)، بلفظ: **«والذي نفس محمد بيده لا يزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وجسده فيما أبلاه وماله فيما كسبه وأين وضعه وأين أنفذه»** . وله شواهد:

١ ـ عن أبي برزة الأسلمي: رواه الترمذي حديث رقم (٢٤١٧) بلفظ: **«لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيم فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه»** .

٢ ـ عن ابن عباس: رواه الطبراني في الكبير (١١/ ١٠٢) بلفظ: **«لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين كسبه، وعن حبنا أهل البيت»** .

٣ـ عن معاذ بن جبل: رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٦٠) بلفظ: **«لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خصال: عن عمره فيما أفناه؟ وعن شبابه فيما أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه؟ وعن علمه ماذا عمل فيه؟»** .

٤ ـ عن أبي الدرداء: رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٦٨رقم١٧٨٥) بلفظ: **«لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن شبابه فيما أبلاه، وعن عمره فيما أفناه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيما أنفقه»** .

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ إلا من حديث الحسين بن قيس وحسين بن قيس يضعف في الحديث من قبل حفظه وقال البزار في مسنده(٤/ ٢٦٦):وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله بن مسعود إلا من هذا الوجه وقد تقدم ذكرنا لحسين بن قيس بلينه وذكره الألباني في الصحيحة حديث رقم (٩٤٦) .

(٢) رواه البخاري في الضعفاء كما في تاريخ الإسلام للذهبي (١٠/ ١٩٩)، ولفظه: **«لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن جسده فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وعن حبنا أهل البيت»** . وقال المباركفوري في التحفة (٧/ ٨٥): «أما حديث أبي سعيد فأخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور كذا في المشكاة» .

باليمين قبل أن يحدثنا قال والله ما منكم من إنسان إلا إن[١] ربه سيخلو به كما يخلو أحدكم بالقمر ليلته فيقول: يا ابن آدم ما غرك بي ثلاث مرار، ثم يقول: ماذا أجبت المرسلين كيف عملت فيما علمت[٢].

٨٥٢ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا فرج بن فضالة عن لقمان قال: قال أبو الدرداء ﷺ إنما أخشى من ربي أن يدعوني يوم القيامة على رؤوس الخلائق فيقول يا عويمر فأقول لبيك ربي فيقول ما عملت فيما علمت[٣].

٢٣١/ب قال أبو عبد الله: ومن ذلك/ قول أبي بكر ﷺ حين عوتب في استخلافه عمر ﷺ فقال هل تخوفوني إلا بالله فإني أقول لربي إذا سألني استخلفت عليهم خير أهلك[٤].

قال أبو عبد الله: فالمستحي من سؤال الله تعالى غداً يعد الجواب والتطهر من كل ما يكره الله ثم لا يفارقه الحياء مع الطهارة إذ قد علم أنما ترك من الذنوب وتاب منه

---

(١) ساقطة.

(٢) رواه أحمد في الزهد (ص١٦٤) عن عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني في الكبير (٩/ ١٨٢) من طريق يحيى بن إسحاق السليحي، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٣/ ٤٩٧) من طريق أبي الربيع، ثلاثتهم عن أبي عوانة، به، بألفاظ مقاربة، وعند بعضهم زيادة في أوله. ورواه عبد الله بن المبارك في الزهد (ص١٣)، والطبري في تفسيره (٧/ ٥٤٧) عن أبي أحمد، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٢٥٩) من طريق وكيع، والطبراني في الكبير (٩/ ١٨٢) عن أسد بن موسى، أربعتهم عن شريك، عن هلال بن أبي حميد، به، بمعناه، وفي بعض روايات عبد الله بن أحمد: «بفلوه» بدل «بالقمر ليلته».

(٣) رواه البيهقي في الشعب (٢/ ٢٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢١٤)، وابن عساكر في تاريخه (٤٧/ ١٤٨)، والشاموخي في أحاديثه (ص٤١). ورواه البيهقي في الشعب (٢/ ٢٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢١٣)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص٤٢).

(٤) رواه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٣٣٧) من طريق القاسم بن محمد عن أسماء بنت يزيد أن رجلا من المهاجرين دخل على أبي بكر حين اشتكى وجعه الذي توفي فيه فقال يا أبا بكر أذكرك الله واليوم الآخر فإنك قد استخلفت عن الناس رجلا فظا غليظا يزع الناس ولا سلطان لهم وإن الله سائلك فقال أجلسوني فأجلسناه فقال أبالله تخوفوني إني أقول اللهم إني استخلفت عليهم خيرهم. والخلال في السنة (١/ ٢٧٥) من طريق زبيد عنه وفيه: أن أبا بكر رحمه الله لما حضره الموت أرسل إلى عمر رحمه الله يستخلفه فقال الناس تستخلف علينا عمر فظا غليظا فلو قد ولينا كان أفظ وأغلظ فما ذا تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر فقال أبو بكر: أبربي تخوفوني أقول اللهم إني استخلفت عليهم خير أهلك... ثم ذكره مطولاً، ورواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١٩٩) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وعبد الله البهي في قصة استخلاف عمر وفيه: وسمع بعض أصحاب النبي ﷺ بدخول عبد الرحمن وعثمان على أبي بكر وخلوتهما به فدخلوا على أبي بكر فقال له قائل منهم ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر لعمر علينا وقد ترى غلظته فقال أبو بكر أجلسوني أبالله تخوفوني خاب من تزود من أمركم بظلم أقول اللهم استخلفت عليهم خير أهلك...

لن ينجو من الله أو يسائله عنه كما روي عن الحسن ﷺ أن رجلاً سأله فقال: العبد إذا تاب من الذنب أيغفر له؟ قال: نعم، قال: فيمحوه الله عنه؟ قال: لا والله حتى يوقفه عليه ويسائله عنه[١] ثم بكى الحسن فقال: لو لم يبك العبد إلا للحياء من الله تعالى لكان ينبغي له أن يبكي[٢].

[قال أبو عبد الله]:

٨٥٣ ـ حدثنا إسحق قال أخبرنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحق عن محمد ابن ذكوان عن الحسن عن أبي بن كعب ﷺ قال: كان أبوكم آدم طوالاً كالنخلة السحوق ستين ذراعاً فلما أصاب الخطيئة بدت له سوءته فخرج هارباً في الجنة فتلقته شجرة فأخذت بشعره فناداه ربه ﷻ أفراراً مني يا آدم فقال لا والله يا رب ولكن حياء منك ومما جئت به فأهبط إلى الأرض[٣].

٨٥٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا موسى عن محمد بن المنكدر قال إن أول عمل عمله آدم عليه السلام حين أهبط طاف بالبيت فلقيته الملائكة فقالوا نؤنسك يا آدم قد طفنا بهذا البيت قبلك بألفي عام فمكث آدم في الأرض أربعين سنة ما يبدي عن واضحة ولا يرقىء دمعه فقالت له حواء إنا قد استوحشنا إلى أصوات الملائكة فادعوا ربك يسمعنا أصواتهم فقال ما زلت مستحي من ربي أن أرفع طرفي إلى أديم السما مما صنعت[٤].

---

(١) (عنه) ساقطة من (ب).

(٢) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر. وذكره ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (ص١٨٠) قال: قال الحسن فالعبد يذنب ثم يتوب ويستغفر الله له ولكن لا يمحاه من كتابه دون أن يقف عليه ثم يسأله عنه ثم بكى الحسن بكاء شديدا وقال ولو لم نبك إلا للحياء من ذلك المقام لكان ينبغي لنا أن نبكي. وروي نحوه عن بلال بن سعد رواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٢٦) من طريق الأوزاعي عنه وفيه: «إن الله يغفر الذنوب و لكن لا يمحوها من الصحيفة حتى يوقفه عليها يوم القيامة وإن تاب».

(٣) رواه أبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٥٥٦)، وابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (ص٢١٥)، وابن عساكر في تاريخه (٧/ ٤٠٥) به إلا أن أبا الشيخ قال: محمد بن ميمون بدل محمد بن ذكوان، وكلهم رووه مرفوعا، نحوه، ورواية بعضهم فيها زيادات. ورواه ابن عساكر في تاريخه(٧/ ٤٠٥). وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٧٩): «وهذا أصح فإن الحسن لم يدرك أبيا».

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (ص٢١٩)، وأبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٥٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٥٤)، وابن عساكر في تاريخه (٧/ ٤١٣)، إلا أن أبا نعيم جعله عن رجل عن محمد بن المنكدر، وأبا الشيخ جعله عن محمد بن كعب بدل محمد بن المنكدر، بألفاظ مقاربة، وبعضهم بمعناه. ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٥٥) من طريق عبد الله بن واقد عن محمد بن المنكدر، به.

٨٥٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن كثير عن عبد الله بن واقد أبي رجاء الهروي عن محمد بن المنكدر بهذا الحديث وقال ما رفعت طرفي إلى السماء حياء من الله تعالى منذ صنعت ما صنعت[1].

٢٣٢/أ ٨٥٦ ـ / حدثنا محمد بن يحيى الأزدي قال حدثنا زيد بن عوف وعبد الملك بن عبد العزيز قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الله الجدلي قال ما رفع رأسه إلى السماء حتى مات حياء من ربه يعني داود عليه السلام[2].

قال أبو عبد الله: وأما ما يهيج من الحياء عند ذكر دوام النعم وكثرة الإحسان وتضييع الشكر وذلك موجود في الفطن أن من دام إحسانه إليك وكثرة أياديه عندك وقلت[3] مكافأتك له غضضت طرفك إذا رأيته حياء منه فكيف بمن خلقك ولم تك شيئاً ولم يزل محسناً إليك منذ خلقك يتبغض إليه العبد ويتهتك[4] فيما بينه وبينه وهو يستر عليه حتى كأنه لا ذنب له ثم يتهاون بنظره وإن تغير العبد أولم يتغير فنعم الله تعالى عليه دائمة وإحسانه إليه متواصل وذلك كله مع تضييع الشكر بل ما رضي بالتقصير عن الشكر حتى نال معاصي ربه بنعمه واستعان على مخالفته بأياديه فإذا ذكر المستحيي دام[5] النعم وتضييع الشكر وكثرة الإساءة مع فقره إلى الله تعالى وإحسان الله تعالى إليه هاج منه الحياء والحصر من ربه عز وجل حتى كاد أن يذوب حياء منه فإذا هاج ذلك منه استعظم كل نعمه[6] وإن صغرت إذ عرف تضييعه للشكر فليستكثر ويستعظم أقل النعم له إذ علم أنه أهل أن يزال[7] عنه النعم فكيف بأن يدام عليه ويزداد فيها لأن من أسأت إليه فعلمت أنك قد استأهلت منه الغضب فألطفك بكلمة استكثرتها لعلمك بها[8] قد استوجبت منه من الغضب والعقوبة فإن سأل الله تعالى دوام النعم والزيادة فيها سأله بحياء وانكسار قلب لولا / معرفته بجوده وكرمه ٢٣٢/ب

---

(١) انظر التخريج في الحديث الذي قبله حديث رقم (٨٥٤) ولم أجد فيما بين يدي من المصادر من خرجه من طريق عبد الله بن واقد.

(٢) رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (ص:١٦٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٤٢)، كلاهما عن حماد ابن سلمة، به، بمثله، ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

(٣) (ب): «وقلة».

(٤) (ب): «وينهتك».

(٥) (ب): «دام (موافقة لـ «أ»).

(٦) (ب): «نعمة.

(٧) (ب): «أن تزال».

(٨) (ب): «بها (موافقة لـ«أ»).

وتفضله ما سأله فيكاد أن ينقطع عن الدعاء حياء من الله تعالى ثم تذكر تفضله وجوده وكرمه فيدعوه بقلبٍ منكسر من الحياء خوفاً أن لا يجاب ويبعثه ذلك على الشكر لما لزم[1] قلبه الحياء من تضييع الشكر فإذا لزمت هذه الذكور قلبه وأهجن الحياء منه فاستعملهن كما وصفت لك فقد استحيا من الله تعالى بحقيقة الحياء وإن كان لا غاية لحقيقة الحياء إذا المستحيا منه لا غاية لعظمته عند المستحيي منه ألا ترى إلى ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**استحيوا من الله حق الحياء**» قالوا: «**إنا لنستحي والحمد لله**» فقال: «**ليس ذاك**»، فدل أن للحياء حقيقة فوق ما أوتوا من الحياء فقال: ليس ذاك حق الحياء ولكنه حياء دون الحقيقة، ثم قال: «**ولكن الحياء من الله حق الحياء أن لا تنسوا المقابر والبلى**»[2][3] فأخبر أن الحياء حق الحياء أن يستحي العبد من الله تعالى أن يراه ناسياً للمقابر والبلى فإذا استحي من ذلك دام منه الذكر للمقابر والبلى لا ينسا ذلك حياء من ربه تعالى وقال: «**وليحفظ الرأس وما وعى**» يعني ما احتوى عليه الرأس من سمع وبصر ولسان «**وليحفظ البطن وما حوى**» وقال بعضهم: «**الجوف وما وعى**» وذلك يجمع كل ما أضمر عليه العبد وكلما دخل جوفه فقد اجتمع في الحياء من الله تعالى الخير كله من الفرض والتطوع جميعاً وذلك كله من الإيمان.

قال أبو عبد الله: وأما الحياء من الناس.

٨٥٧ ـ فإن إسحاق حدثنا قال أخبرنا النضر قال حدثنا أبو نعامة العذري قال سمعت حجير بن الربيع العدوي يقول قال عمران بن حصين ﷺ سمعت/ رسول الله ﷺ يقول: «**الحياء كله خير**» أو[4] «**الحياء لا يأتي إلا بخير**»، فقال بشير بن كعب إنا نجد في كتاب الله تعالى منه وقار ومنه ضعف فقال: من هذا يا حجير فقلت: لا بأس به رجل منّا فقال يسمعني أحدثه عن رسول الله ﷺ ويحدثني عن الكتب لا أحدثكم اليوم حديثاً[5]. ٢٣٣/أ

---

(١) (ب): «ألزم».
(٢) (ب): «والبلاء».
(٣) سبق تخريجه برقم (٤٤٩).
(٤) (ب): «و».
(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٣٧)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٢)، وأحال مسلم لفظه على رواية حماد بن زيد الآتية عن المصنف حديث رقم (٨٥٨). ورواه أحمد في المسند (٤/ ٤٤٢)؛=

٨٥٨ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا إسحق بن سويد عن أبي قتادة ﷺ قال: بينا نحن عند عمران بن حصين ﷺ وعنده بشير بن كعب العدوي فقال عمران: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله» فقال بشير: إن منه سكينة ووقاراً ومنه ضعف كذلك نجد في كتاب الله(١) فأعاد عمران الحديث فأعاد بشير قوله فغضب عمران ﷺ حتى احمرت عيناه وقال يراني أحدثه عن رسول الله ﷺ ويحدثني عن كتبه قال: فقلنا له: إنه إنه إنه(٢).

٨٥٩ ـ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ومحمد قالا حدثنا شعبة عن قتادة أنه سمع أبا السوار العدوي أنه سمع عمران بن حصين ﷺ يحدث عن النبي ﷺ قال: «الحياء لا يأتي إلا بخير» فقال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة أن منه سكينة ومنه ضعف فقال عمران أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحفك(٣).

٨٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا خالد بن رباح قال سمعت أبا السوار يقول سمعت عمران بن حصين يقول قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله» فقال له رجل: إن في الحكمة مكتوباً أن منه وقار الله ومنه ضعف فقال: ألا أراني(٤) أحدثكم عن رسول الله ﷺ وتحدثوني عن الكتب، وقال أبو عاصم مرة:

= والهروي في ذم الكلام(٣/ ٢٦٢). والطبراني في الكبير(١٨/ ٢٠٦)، ورواه أحمد في المسند (٤/ ٤٢٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٦٠)، ورواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٠٥) . وأبو داود حديث رقم (٤٧٩٦)، وأحمد في المسند (٤/ ٤٤٥)، وأحمد أيضا (٤/ ٤٤٠)، (٤/ ٤٤٦). قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢/ ١٨٩) اختلف فيه على أبي نعامة فرواه النضر بن شميل ويزيد بن زريع عنه عن حجير ورواه روح بن عبادة ويوسف بن يعقوب الضبعي عن أبي السوار العدوي، ورواه أبو عاصم النبيل عن أبي نعامة قال حدثنا أبو السوار واسمه حجير بن الربيع، كذلك رواه أبو عوانة في صحيحه عن أبي أمية الطرسوسي عنه وقد رواه قتادة وقره بن خالد وخالد بن رباح عن أبي السوار فلم يسموه. وينظر تهذيب الكمال (٥/ ٤٧٨).

(١) (ب): «الله تعالى».

(٢) رواه أبو داود حديث رقم (٤٧٩٦)، والهروي في ذم الكلام (٢/ ٢٥٩)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢١). ومسلم حديث رقم (٣٧)، وأحمد في المسند (٤/ ٤٤٥)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢١). وأحمد في المسند (٤/ ٤٤٦) مختصرًا، مقتصرًا على المرفوع منه.

(٣) رواه مسلم حديث رقم (٣٧). وأحمد في المسند (٤/ ٤٢٧). ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص١١٤)، والهروي في ذم الكلام (٣/ ٢٦٣). ورواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٠٦)، مقتصرا على المرفوع. ورواه أحمد في المسند (٤/ ٤٢٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٦٠)، ورواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٠٥).

(٤) (ب): «لا أراني».

وتحدثوني عن الصحف لا أحدثكم اليوم حديثاً(١).

٨٦١ ـ / حدثنا إسحق قال أخبرنا عيسى بن يونس قال حدثنا معاوية بن يحيى عن الزهري عن أنس بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**إن لكل دين خلقاً وإن خلق هذا الدين الحياء**»(٢). ٢٣٣/ب

٨٦٢ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**ما كان الفحش في شيء إلا شانه ولا كان الحياء في شيء إلا زانه**»(٣).

---

(١) رواه أحمد في المسند (٤/ ٤٣٦)، (٤/ ٤٤٢) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ووكيع بن الجراح، ويزيد ابن هارون، ثلاثتهم عن خالد بن ربح، به، بعضهم بمثله، وبعضهم مختصرا، وعند بعضهم زيادة في آخره.

(٢) رواه ابن ماجه حديث رقم (٤١٨١)، وابن عساكر في تاريخه (٢٦/ ٢٥٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٢٢)، وابن عساكر في تاريخه (٢٦/ ٢٥٢)، وأبو يعلى في مسنده (٦/ ٢٦٩)، وابن الجعد في مسنده (ص٤٢١)، والطبراني في الأوسط (٢/ ٢١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد(٨/ ٤) من طريق الحسين بن أحمد الأسدي، أربعتهم محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، أربعتهم عن عيسى ابن يونس، به، إلا أن بعضهم جعله عن عيسى بن يونس عن مالك بن أنس عن الزهري به، بمثله.
قال أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٦): تفرد به ابن سهم (هو محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي) وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ١٤٣): وقد روي عن عيسى بن يونس عن مالك عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «**لكل دين خلق وخلق هذا الدين الحياء**»، وذلك عندنا خطأ وإنما هو لمالك عن سلمة بن صفوان لا عن الزهري عن أنس وحديث عيسى بن يونس إنما هو عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن أنس لا عن مالك بن أنس. ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٤١)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦٣) إلا أنه قال: «**الإسلام**» بدل «**هذا الدين**». ورواه أبو عبد الله الدقاق في مجلس في رؤية الله (ص٣٢٦)، إلا أنه قال: «**الإسلام**» بدل «**هذا الدين**».
وله شواهد: عن يزيد بن طلحة بن ركانة: رواه مالك في الموطأ (٢/ ٩٠٥) ومن طريقه البيهقي في الشعب (٦/ ١٣٥)، عن سلمة بن صفوان عنه مرفوعا بمثله إلا أنه قال: «**الإسلام**» وفي بعض الروايات: «**الإيمان**» بدل «**هذا الدين**». وقال البيهقي: مرسل، وكذلك نقل عن ابن معين أنه قال: حديث ركانة هذا مرسل. وعن ابن عباس: رواه ابن ماجه في الزهد باب في الحياء حديث رقم (٤١٨١)، إلا أنه قال «**الإسلام**» بدل «**هذا الدين**». قال البيهقي في الشعب (٦/ ١٣٦): هذا أيضا ضعيف. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣/ ٧٠٩): هذا حديث لا يصح، قال يحيى بن معين: معاوية بن يحيى ليس بشيء، وقال السعدي ذاهب الحديث، وقال الدارقطني وقد روى عن مالك عن الزهري ولا يصح عن مالك والحديث غير ثابت. وذكره الألباني في الصحيحة (٩٤٠).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف(١١/ ١٤١) به بمثله إلا أنه قال: «**في شيء قط**» في كلا الموضعين. ورواه البيهقي في الشعب (٦/ ١٣٨-١٣٩) من طريق محمد بن علي الصنعاني، عن إسحاق ـ هو ابن إبراهيم ابن عباد الدبري ـ، به بمثله وفيه «في شيء قط» في كلا الموضعين وزاد في آخره: قال معمر: و بلغني أن الله عز و جل يحب الحر الحليم المتعفف و يبغض الفاحش البذيء السائل الملحف. ورواه الترمذي في=

قال أبو عبد الله: فالحياء خير كله كما قال النبي ﷺ غير أنه أمر يدعيه الصادق والكاذب وأصله فعل من الطبيعة الكريمة غريزة خير يختص الله تعالى به من يشاء من خلقه ينفع العاصي والمطيع أما المطيع فقد زال كل خلق دني[(١)] وأما الفاسق فلم يجمع مع فسقه تهتكا وإذا هاج الحياء من المطيع وجد العدو سبيلاً إلى الدعاء إلى الرياء فإن أطاعه العبد اعتقد الرياء واعتل بالحياء وصدق هاجه أولاً الحياء ثم أخطر العدو بالرياء ولم يفطن له بقلبه فصار مرائياً وقد يهيجه الحياء على أن يريد الله تعالى فيضم الإخلاص إلى الحياء فإن فعل الفعل للحياء وتركه لغير ذكر إخلاص ولا رياء فهو دين كما قال النبي ﷺ ما لم يكن شيء الحياء من الله أولى به فيه وذلك أن يستحي العبد من[(٢)] إظهار المعاصي فيستتر حياء من الناس والحياء من الله أولى به فضيع الحياء من الله تعالى في سريرته واستحيا من الناس والحياء الذي ـ [(٣)] أداه إلى الستر خير له من التهتك لأنه قد روي عن النبي ﷺ: «**ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة**» [(٤)] فهو يرجو إذْ مَنَّ عليه بالحياء فاستتر أن يستر الله تعالى[(٥)] عليه في الآخرة ويغفر له فالحياء مفارق لكل خلق في دين أو دنيا .

= البر والصلة باب في الفحش والتفحش حديث رقم (١٩٤٧)، وابن ماجه حديث رقم (٤١٨٥)، وأحمد في المسند (٣/ ١٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد (ص:٣١٠)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٩). وله شاهد: رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٣٠٧) من طريق راشد بن سعد قال: أهدي لرسول الله ﷺ طبق فيه فاكهة فأكل منه شيئا ثم دفعه إلى عائشة رضي الله عنها وعنده امرأة فهي تقسم عليها وعائشة لا تأكل طعامها فقال رسول الله ﷺ: كلي لا فإن الحياء ما دخل في شيء إلا زانه ولا دخل البذاء في شيء إلا شانه . وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم (٥٦٥٥)، وفي صحيح الترغيب (٣/ ٣) .

(١) (ب): «دنيء» .

(٢) (ب): ساقطة .

(٣) (ب): «والحياء من الله» .

(٤) رواه مسلم حديث رقم (٢٥٩٠) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة**» . ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢/ ٣٣٦) من طريق عروة عن عائشة بلفظ: «**ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر الله عليهم يوم القيامة**» . ورواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٦٣) من طريق فضال بن جبير بلفظ: «**... لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره يوم المعاد**» . ورواه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٤٤) بلفظ: «**ما ستر الله على عبد ذنبا في الدنيا إلا ستر الله عليه في الآخرة**» . والطبراني في الصغير (١/ ١٢٩) بلفظ: «**ما ستر الله على عبد في الدنيا فيعيره به يوم القيامة**» . ورواه عبدالرزاق في المصنف (١١/ ١٩٩) بلفظ: «**... لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة**» .

(٥) (ب): ساقطة .

٢٣٤/أ / فمثل ذلك مثل رجل سأل رجلين قرضاً أو صلةً فلم يكن في قلب أحدهما كبير حياء فرده إذ لم تسمح نفسه بالإعطاء وسأل الآخر فلم تسمح نفسه بالإعطاء فمنعه الحياء من البخل فمسك عن إظهار الرياء وبادر ليفعل فوجد العدو موضع دعاء فقال أعطه لا يقول ما أبخله أو أعطه ليثني عليك به ويعظمك به فاعتقد ذلك وأعطى ولا شك في أنه أعطى للحياء لبدو هيجان الحياء من نفسه فإن هو لما خطر خاطر الرياء نفاه وقال: لا بل لله أو لما رأى نفسه امتنعت من الرد من أجل الحياء ذكر ثواب الله تعالى فأراده ولولا الحياء لرد صاحبه ولو أنه أخلص الإعطاء شكراً لمن جعل غريزته تهيج بالحياء ولمن وهب له الحياء ولم يجعله كمن لا يستحي دون طلب الثواب لكان الله تعالى يستحق ذلك وآخر سئل فهاج منه من الحياء ما لم يملكه فأعطى عليه ولم يقبل خطرة رياء ولم يذكر ثواباً.

وما أقل ذلك أن يعطي عبداً أو يعمل أو يترك إلا لرغبة أو رهبة فإن أعطا على ذلك الحياء فهو خير ما لم يعتقد الرياء ومن جمع مع الحياء إرادة الله تعالى وثوابه فذلك أفضل لأن الحياء عن غريزة كريمة فإذا هاجت تلك الغريزة فعند ذلك يعتقد الإخلاص أو الرياء أو يعمل عليهما بغير عقد رياء ولا إخلاص وكل مرائي يمكنه أن يعتل بالحياء وقد يخيل إلى بعض أهل الدنيا أنه مستحيي وإنما هو مرائي يستحي من أشياء مباحة كالاستعجال بالمشي والسرعة إليه بالمشي وغيره لأنه خروج إلى الخفة فيصير رياء وجزعاً من الزوال عن الخشوع أو ليقال ما أخشعه وأسكنه وقد يأتي الشيء استحياء من الخلق والحياء من الله تعالى في ذلك أولى به فهو كخير أفضل من غيره من الخير كالرجل يرى من شيخ من المسلمين منكراً فيريد أن يأمره فيستحي من شيبته فالحياء من الشيبة وتوقير الكبير خير وأفضل من ذلك أن يأمره وينهاه وقد جاء

٢٣٤/ب عن النبي ﷺ / أنه قال: **«من إجلال الله تعالى (إكرام ذي الشيبة[1]** **والحياء من الله تعالى**

---

(١) رواه أبو داود في الأدب حديث رقم (٤٨٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ١٣٠)، كلاهما من طريق أبي كنانة عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط»**. ورواه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢١) من طريق محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن من إكرام جلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم والإمام العادل وحامل القرآن لا يغلو فيه ولا يجفو عنه»**. ورواه البيهقي في الشعب (٦/ ٤٩١) من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أحب عبد عبدا في الله عز وجل إلا أكرمه الله و إن من إكرام الله إكرام ذي الشيبة المسلم والإمام المقسط وحامل القرآن غير الغالي فيه و لا الجافي و لا المستكثر به»**. ورواه البيهقي في الشعب أيضا (٧/ ٤٥٩) من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«إن من إجلال الله تعالى على العباد إكرام ذي الشيبة** =

أولى به أن تستحي من الله تعالى) [١] أن يضع أمره [٢] فينهاه ويغير عليه معصية إن رآها منه أو بدعة إن أظهرها فليؤثر الحياء من الله ﷻ على الحياء من الخلق».

٨٦٣ ـ حدثنا إسحق قال: أخبرنا عيسى بن يونس قال: حدثنا بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده ﷺ قال: «قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها أم ما نذر؟ فقال: **احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك**، فقلت: يا رسول الله فإذا كان القوم بعضهم مع بعض؟ قال: **إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يراها**، قلت: فإذا كان أحدنا خالياً؟ قال: **فالله أحق أن يستحى من الناس**» [٣].

٨٦٤ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة، [٤] وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قالا: من صلى صلاة والناس ينظرون إليه فإذا خلا فليصلي مثلها فإن لم يفعل فإنها استهانة يستهين بها ربه ألا يستحي أن يكون الناس أعظم في عينه من الله تعالى [٥].

= المسلم ورعاية القرآن من استرعاه الله إياه وطاعة الإمام يعني المقسط». ورواه البيهقي في الشعب أيضا (٧/ ٤٦٠) من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من تعظيم جلال الله عز وجل إكرام ذي الشيبة في الإسلام وإن من تعظيم جلال الله إكرام الإمام المقسط».

(١) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٢) (ب): «أمره فيه».

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٩/ ٤١٣). ورواه أبو داود حديث رقم (٤٠١٧)، والترمذي حديث رقم (٢٧٦٩)، وأبو داود حديث رقم (٤٠١٧)، كلاهما عن ابن بشار، وأحمد في المسند (٥/ ٣)، والترمذي في الأدب باب في حفظ العورة حديث رقم (٢٧٩٤) من طريق معاذ بن معاذ، والترمذي في الأدب أيضا باب في حفظ العورة حديث رقم (٢٧٩٤) عن أحمد بن منيع، وابن ماجه في النكاح باب التستر عند الجماع حديث رقم (١٩٢٠)، وابن ماجه حديث رقم (١٩٢٠)، وأحمد في المسند (٥/ ٣ ـ ٤).

(٤) تحوّل المصنِّف هنا إلى إسناد آخر، وكان الأولى بالناسخ وضع علامة تحويل الإسناد، وهي: (ح).

(٥) أثر حذيفة ﷺ: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٢٧) عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به، إلا أنه جعله عن أبي إسحاق عن رجل عن حذيفة، مثله دون قوله: «ألا يستحي... إلخ». وأثر عبد الله ابن مسعود ﷺ: رواه ابن أبي شيبة في المصنف(٢/ ٢٢٧) عن أبي الأحوص، وابن أبي حاتم في تفسيره(٤/ ١٠٦١رقم ٥٩٣٨) من طريق شريك القاضي، كلاهما عن أبي إسحاق، به، بنحوه، دون قوله: «ألا يستحي... إلخ»، وزاد ابن أبي حاتم في آخره: «ثم تلا هذه الآية: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨]». ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٦٥) دون قوله: «ألا يستحي... إلخ».

٨٦٥ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا أبو معاوية قال حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أحسن صلاته حيث يراه الناس وأساءها إذا خلا فإنما تلك استهانة يستهين بها ربه**»[١].

٨٦٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن زياد يعني فياض قال حدثني: من سمع عبيد بن عمير يقول آثر الحياء من الله تعالى[٢] على الحياء من الناس[٣].

قال أبو عبد الله: فينبغي للعاقل أن يستحي من الله تعالى أن يراه كثير الحياء من

٢٣٥/أ الخلق قليل الحياء من الله تعالى/ فليكن الغالب عليه الحياء من الله تعالى ويستحي من العباد ما لم يعرض له ما هو أولى به وأفضل في الدين كنحو ما روي عن النبي ﷺ في قصة زينب بنت جحش رضي الله عنها حين بنى بها وتحدث عنده ناس من أصحابه رضي الله عنهم فخرج رجاء أن يقوموا ثم رجع وهم على حالهم فشق ذلك عليه فاستحى أن يقول لهم قوموا وكان كريماً ﷺ كثير الحياء روي أنه كان أشد حياء من العذراء في خدرها فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إلى قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]فلما جاء أمر الله تعالى آثره وأرخى الحجاب وقال ﷺ لأنس[٤] وراءك[٥] وكان ذلك أولى به ﷺ فكذلك يجب على أهل الدين أن يفعلوا.

---

(١) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (٣/ ٣٨٤)، به، مثله. وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٦٩)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٣٦) من طريق الفضل بن دكين، كلاهما عن سفيان الثوري، وأبو يعلى في مسنده (٩/ ٥٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/ ١٠٦١ رقم ٥٩٣٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٠٤- ٣٠٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٩٠). وقال ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٢٨٤): حديث حسن. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (١/ ١٨٠رقم: ٤٣١): رواه إسحاق وأبو يعلى بإسناد حسن. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٧٩): رواه أبو يعلى وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف. وضعفه الألباني في الضعيفة حديث رقم (٤٥٣٧).

(٢) (ب): ساقطة.

(٣) رواه أحمد في الزهد (ص٣٧٨) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٦٨)، عن عبد الرحمن بن مهدي به مثله: إلا أنه قال: «آثروا» بدل «آثر».

(٤) (ب): «لأنس رضي الله عنه».

(٥) (ب): «ويلك».

٨٦٧ ـ حدثنا أبو عبد الله قال: حدثنا محمد بن يسار قال: حدثنا يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن عبد الله بن أبي عتبة مولى لأنس بن مالك عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: كان ﷺ أشد حياء من عذراء في خدرها وكان إذا كره شيئاً رئي ذلك في وجهه(١).

٨٦٨ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا محمد بن يسار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن قتادة أنه سمع مولى لأنس بن مالك يحدثه عن أبي سعيد الخدري ﷺ مثله(٢).

٨٦٩ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا إسحاق وعلي بن سهل قالا حدثنا عفان قال حدثنا حماد قال أخبرنا ثابت عن أنس ﷺ قال شهدت وليمة زينب رضي الله عنها فأشبع الناس خبزاً ولحماً فلما فرغ قام وتبعته [فتخلف] (٣) رجلان استأنس بهما الحديث فلم يخرجا فجعل يَمُرُّ بنسائه يسلم على كل واحدة منهن: «**سلام عليكم كيف أصبحتم يا أهل البيت**» فيقولون بخير يا رسول الله كيف وجدت أهلك فيقول: «**بخير**» فلما فرغ رجع ورجعت معه فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث فلما رأياه قد رجع قاما فخرجا فوالله ما أدري أنا أخبرته/ أو أنزل عليه ٢٣٥/ب الوحي بأنهما قد خرجا فرجع ورجعت معه فلما وضع رجله في إسكفة الباب أرخى الحجاب بيني وبينه فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]الآية(٤).

---

(١) رواه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ حديث رقم (٣٣٦٩)، وابن ماجه في الزهد باب الحياء حديث رقم (٤١٨٠)، كلاهما عن محمد بن بشار، به، بمثله إلا أنه قال: «عُرِف» بدل «**رئي ذلك**»، ورواية ابن ماجه بلفظه. ورواه البخاري حديث رقم (٣٣٦٩)، وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٢٧٧) عن أبي خيثمة، كلاهما عن يحيى ـ هو ابن سعيد القطان ـ، به، مثله، دون قوله: «**وكان إذا كره...**»، وزاد أبو يعلى في آخره: «**وقال: لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت**». ورواه مسلم حديث رقم (٢٣٢٠)، وابن حبان في صحيحه(١٤/ ٢١٤). والبخاري حديث رقم (٥٧٥١)، وفي الأدب باب الحياء حديث رقم (٥٧٦٨) عن علي بن الجعد، ومسلم حديث رقم (٢٣٢٠)، وأحمد في المسند (٣/ ٧١، ٧٩، ٨٨، ٩١، ٩٢). ورواه ابن عساكر في تاريخه (٤/ ٥٠)، إلا أنه قال: «**جارية عذراء**»، وقال: «**عرفناه**» بدل «**رئي ذلك**».

(٢) رواه أحمد في المسند (٣/ ٧٩) عن محمد ـ هو ابن جعفر ـ به، مثله، إلا أنه قال: «**عرف**» بدل «**رئي**». وينظر التخريج الذي سبق حديث رقم (٨٦٨).

(٣) في (أ) و (ب): «فتخلق»، وهو تحريف والتصويب من مصادر التخريج.

(٤) رواه مسلم حديث رقم (١٤٢٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٠)، أحمد في المسند (٣/ ٢٤٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٠) إلا أحمد في وسطه: «وكان يبعثني فأدعوا الناس». وعندهم =

٨٧٠ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال: أخبرنا أبو النضر[(١)] قال: حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك ﷺ قال لما انقضت عدة زينب رضي الله عنها قال رسول الله ﷺ لزيد ﷺ: «**اذهب فاذكرها علي**» فانطلق زيد إليها فإذا هي تجمع عجينتها قال: فلما رأيتها ما استطعت أن أنظر إليها من عظمها في صدري حين عرفت أن رسول الله ﷺ خطبها فنكصت على عقبي فوليتها ظهري ثم قلت: يا زينب أبشري أرسل رسول الله ﷺ بذكرك[(٢)] قالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن فجاء رسول الله ﷺ حتى دخل عليها بغير إذن قال أنس ﷺ: لقد رأيتنا حين دَخَلَتْ على رسول الله ﷺ (أطعمنا عليها الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج رسول الله ﷺ وبقي رهط يتحدثون بعد الطعام فخرج رسول الله ﷺ)[(٣)] وتبعته فجعل يتبع نساءه يسلم عليهن فقلت كيف وجدت أهلك يا رسول الله قال أنس فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبر فانطلق حتى انتهينا إلى البيت فوجدهم قد خرجوا فذهبت أدخل معه فألقى بيني وبينه الستر قال ونزل الحجاب ووعظ القوم بما وعظوا به: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ ۖ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣][(٤)].

٨٧١ ـ حدثنا أبو عبد الله حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس ﷺ قال دعوت المسلمين إلى وليمة رسول الله ﷺ صبيحة بنى بزينب بنت جحش رضي الله عنها فأوسعهم خبزاً ولحماً ثم رجع كما كان يصنع فأتى حجر نساءه فسلم عليهن/ ودعون له فرجع إلى بيته وأنا معه فلما انتهينا إلى البيت إذا ٢٣٦/أ

= جميعا في أوله زيادة. ورواه عن أنس: أبو مجلز وابن شهاب وعبد العزيز بن صهيب والجعد أبو عثمان وأبو قلابة وبيان وعمر بن سعيد وحميد وسلم العلوي كما في صحيح البخاري (٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٨٦٨، ٤٨٧١، ٤٨٧٥)، وصحيح مسلم (١٤٢٨)، وتفسير الطبري (١٠/٣٢١)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣) وغيرهم.

(١) (ب): «أبو الفضل».

(٢) (ب): «يذكرك».

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٤) رواه مسلم حديث رقم (١٤٢٨)، وأحمد في المسند (٣/١٩٥) وعبد بن حميد في المسند أيضا (١/٣٦٢). والنسائي في النكاح باب صلاة المرأة إذا خطبت (٦/٧٩)، وأبو يعلى في مسنده (٦/٧٧)، والبيهقي في الكبرى (٧/٥٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢/٥٢).

رجلان قد جرا بهما الحديث في ناحية البيت فلما أبصرهما ولى راجعاً فلما رأى الرجلان النبي ﷺ ولى عن بيته قاما مسرعين فلا أدري أنا أخبرته أو أخبر فرجع إلى بيته وأرخى الستر بيني وبينه ونزلت آية الحجاب[(١)].

٨٧٢ ـ حدثنا (أبو عبد الله قال حدثنا يحيى بن يحيى قال)[(٢)] أخبرنا حماد بن زيد عن سالم العلوي عن أنس بن مالك ﷺ قال: لما نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل فقال رسول الله ﷺ: «وراء يا بنيّ» [(٣)].

٨٧٣ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا إسحق قال أخبرنا وهب بن جرير قال حدثني أبي عن سالم العلوي قال سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول: كنت أخدم النبي ﷺ فكنت أدخل بغير إذن فجئت يوماً لأدخل كما كنت أدخل فقال: **«وراءك يا بني فقد حدث بعدك أمرٌ فلا تدخلن إلا بإذن»** [(٤)].

قال أبو عبد الله: ومن ذلك ما روي عن الطفيل بن سخبرة:

٨٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن طفيل بن سخبرة ﷺ أخي عائشة رضي الله عنها لأمِّهَا قال: رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ فأخبرت بها من أخبرت ثم أخبرت بها النبي ﷺ فقال: أخبرت بها أحداً؟ فقلت: نعم رأيت كأني مررت برهط من اليهود فقلت: من أنتم فقالوا: نحن اليهود فقلت: أنتم القوم لولا أن تقولوا عزير ابن الله فقالوا: وأنتم القوم لولا أن تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ثم أتيت على رهط من النصارى فقلت: ما أنتم فقالوا نحن النصارى فقلت إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله فقالوا: وأنتم القوم لولا [أنكم تقولوا] [(٥)] ما

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ١٠٥) و(٣/ ٢٠٠)، والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢١). والبخاري حديث رقم (٤٥١٥)، (٤٨٥٩)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٤)، والبغوي في تفسيره (١/ ٣٥٤).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٣) رواه أحمد في المسند (٣/ ١٣٣) و(٣/ ١٩٩) و(٣/ ٢٢٧) و(٣/ ٢٢٨)، وأبو يعلى في المسند (٧/ ٢٦٣)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٦٤). ورواه أحمد في المسند (٣/ ٣٠٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٨١)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٧٣)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٦٤). وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢١١): رواه أبو يعلى وفيه سلم العلوي وهو ضعيف. وذكره الألباني في الصحيحة (٢٩٥٧).

(٤) رواه أحمد في المسند (٣/ ٢٠٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٨١)، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٦٤). وينظر التخريج الذي سبق حديث رقم (٨٧٢).

(٥) (ب): «أنتم تقولون».

شاء الله وشاء محمد فلما صلى النبي ﷺ الظهر قام خطيباً فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: «**أما بعد فإن طفيل رأى رؤيا وأخبر بها من أخبر منكم وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد**»(١).

٢٣٦/ب قال أبو عبد الله: فدل قول كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم/ غير أنه قد كان يكره أن يقال ذلك ويستحي أن ينهاهم لأنه لم يكن جاءه عن الله تعالى نهي عن ذلك فلما رأى طفيل الرؤيا استدل بذلك على أن الله تعالى قد كره ذلك فنهاه عنه فكان إمساكه عن النهي في الأمرين جميعاً حياء منهم فعلاً حسناً عن خلق كريم ثم آثر ما هو أولى به ﷺ.

قال أبو عبد الله: ومن الدليل على أن التطوع من الإيمان قوله ﷺ: «**أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً**»(٢)

٨٧٥ ـ سمعت إسحاق يحكي عن ابن المبارك ﷺ أنه سئل عن حسن الخلق ما هو فقال: كف الأذى، وبذل المعروف، وبسط الوجه، وأن لا تغضب(٣).

قال أبو عبد الله: وقال غير ابن المبارك من أهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله تعالى وإظهار الطلاقة والبشر إلا للمبتدع والفاجر إلا أن يكون فاجراً إذا انبسطت إليه أقلع واستحيا والعفو عن الزالين إلا تأديباً أو إقامة حد وكف الأذى عن كل مسلم ومعاهَدٍ إلا تغيير عن منكر أو أخذ بمظلمة لمظلوم من غير تعدي(٤).

---

(١) رواه أحمد في المسند(٥/ ٧٢)، والطبراني في الكبير(٨/ ٣٢٤). وابن ماجه حديث رقم (٢١١٨)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٩٣)، والطبراني في الكبير (٨/ ٣٢٤و٣٢٥)، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٣٢)، كلهم عن عبد الملك بن عمير، به إلا أن بعضهم جعله من رواية حذيفة بن اليمان، وبعضهم جعله عن جابر بن سمرة، وبعضهم عن أخ لعائشة زوج النبي ﷺ لأمها من بني دوس، بمثله وبعضهم بنحوه. وذكره الألباني في الصحيحة حديث رقم (١٣٨).

(٢) سبق تخريجه برقم (٤٥١، ٥٤٣).

(٣) رواه الترمذي حديث رقم (٢٠٠٥)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص٦٩)، كلاهما عن ابن مبارك، به بلفظ مقارب، دون قوله: و«أن لا تغضب». والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٢٥٦) من طريق أحمد ابن شيبان الرملي قال: اجتمع سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وفضيل بن عياض وعبد الله بن المبارك فقال بعضهم لبعض: أليس معنى حديث النبي ﷺ: «**إن حسن الخلق ليبلغ درجة الصائم القائم**»، فاتفقوا على ثلاث: بسط الوجه، وكف الأذى، وبذل المعروف.

(٤) عزاه ابن رجب في جامع العلوم والحكم للمصنف فقال (ص١٨٢): قال محمد بن نصر: وقال بعض أهل العلم: حسن الخلق كظم الغيظ لله وإظهار الطلاقة والبشر إلا للمبتدع والفاجر والعفو عن =

٨٧٦ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثني الدورقي أحمد بن إبراهيم قال حدثنا الفيض بن إسحاق قال سمعت الفضيل يقول: إذا خالطت فخالط حسن الخلق فإنه لا يدعو إلا إلى خير ثم قال ﴿ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣] قال: بالسكينة والوقار ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣] قال: إن جهل عليه حلم وإن أسيء إليه أحسن وإن حرم أعطا وإن قطع وصل أولئك(١).

٨٧٧ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا حميد بن سعيد قال حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا الجريري عن أبي العلاء بن الشخير ﷺ: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ من قبل وجهه فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ (قال: **حسن الخلق**، ثم أتاه عن يمينه فقال: أي العمل أفضل؟ قال: **حسن الخلق**، ثم أتاه عن شماله فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: **حسن الخلق**، ثم أتاه من بعده فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟)(٢) فالتفت إليه رسول الله ﷺ / فقال: **مالك لا تفقه** ـ أو: **مالك لا تنقه** ـ ٢٣٧/أ
حسن الخلق هو أن لا تغضب إن استطعت»(٣).

٨٧٨ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت قال: قال أنس ﷺ: خدمت النبي ﷺ عشر سنين كان أحسن الناس خلقاً ما قال لي أف قط، ولا قال لشيء قط صنعته لم صنعته، ولا قال لشيء تركته لم

= الزالين إلا تأديبا وإقامة الحد وكف الأذى عن كل مسلم ومعاهد إلا تغيير منكر وأخذا بمظلة لمظلوم من غير تعد.

(١) رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٦، ١٤) عن العباس بن عبد الله الترقفي عن الفيض بن إسحاق به مثله.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٣) رواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (ص١٦٣رقم ٣٤٨) من طريق علي بن عاصم ويزيد بن هارون عن الجريري به بمثله مختصرا. ورواه الحارث في مسنده كما في بغية الباحث للهيثمي (٢/ ٨١٧) من طريق أبي الخليل عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال أي الإيمان أفضل قال: «**الخلق الحسن**» فأعاد عليه فقال: «**الخلق الحسن**» فأعاد عليه الثالثة أو الرابعة فإما أقامه وإما أقعده قال: «**أن تلقى أخاك وأنت طليق**» ثم ما زال رسول الله ﷺ يحسن الخلق الحسن ويقول: «**هو من الله**» ويقبح الخلق السوء ويقول: «**هو من الشيطان**» ثم قال الا تنظرون الى حمرة عينه وانتفاخ أوداجه. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢١) وابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص١٤٥)، والعراقي في تخريج الإحياء (٣/ ٢٧)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ٢٧٣) إلى المصنف، وقال ابن رجب والعراقي والمنذري: مرسل. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير حديث رقم (١٠٠٠).

تركته(١).

٨٧٩ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا يحيى قال أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن أبي قلابة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله**»(٢).

٨٨٠ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل معروف صدقة وإن من المعروف أن تلقا أخاك بوجه طلق**»(٣).

قال أبو عبد الله: وأما تشنيع من شنع فقال: لو كان النوافل من الإيمان لما أصاب أحد الإيمان فيقال له: أما الإيمان المفترض فقد أصابه أولياء الله تعالى وأما الذي هو تطوع فقد أصاب كثيراً منه الأقوياء من أولياء الله تعالى من الرسل وغيرهم ومن قصر عما لا يجب عليه لم يستحق الذم ولم يسمى منقوصاً ولكن يسمى كاملاً قد أدى ما وجب عليه وزاد أضعاف ذلك وإن كان غيره قد فضله كما أن من خالفنا يزعم أن الإيمان بر وإحسان وقربة إلى الله تعالى وأنّ النوافل كذلك وأنه لا غاية لها فإن كان من لم يأت بالإيمان الذي هو نافلة كما كان منقوصاً كان من لم يأتي بالنوافل كلها منقوصاً

(١) رواه الترمذي حديث رقم (٢٠١٥)، وعبد الرزاق في المصنف (٩/ ٤٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٥٥). والبخاري حديث رقم (٢٦١٦)، (٥٦٩١)، ومسلم حديث رقم (٢٣٠٩)، وأحمد في المسند (٣/ ٢٥٥)، وأحمد في المسند (٣/ ٢٢٧)، وأبو داود حديث رقم (٤٧٧٣)، (٤٧٧٤)، وأحمد في المسند (٣/ ١٩٥، ٢٢٢)، و(٣/ ١٩٧) و(٣/ ٢٦٥).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (١/ ١١٩)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٢٣٢). والترمذي حديث رقم (٢٦١٢)، وأحمد في المسند (٦/ ٩٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٢١٠)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٦٤). وله شاهد: رواه ابن أبي الدنيا في العيال(٢/ ٦٦٦) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، بلفظه. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح ولا نعرف لأبي قلابة سماعا من عائشة. وقال الذهبي في التلخيص(١/ ١١٩): فيه انقطاع. وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع حديث رقم (١٩٩٠)، والصحيحة حديث رقم (٢٨٤).

(٣) رواه الترمذي في البر والصلة حديث رقم (١٩٧٠)، وأحمد في المسند (٣/ ٣٤٤)، (٣/ ٣٦٠)، والبخاري في الأدب المفرد (ص١١٦)، حديث رقم (٥٦٧٥)، وعبد بن حميد في مسنده(١/ ٣٢٩)، والطبراني في الأوسط(٩/ ٣١)، وزادوا في آخره: «**وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك**». وابن ابي شيبة في المصنف (٥/ ٢٢١)، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٨/ ١٧٢)، والطبراني في الأوسط (٩/ ٢٣)، والدارقطني في سننه (٣/ ٢٨) دون قوله: «**وإن من المعروف.. إلخ**»، وبعضهم زاد في آخره: «**وما أنفق الرجل على أهله ونفسه كتب له صدقة وما وقى به المرء عرضه كتب له به صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلفها على الله ضامن إلا ما كان في بنيان أو معصية**». وحسنه الألباني في الأدب المفرد(ص١١٤).

من البر والإحسان والفضل فإن قالوا لا يسمون منقوصين لأنهم لم يقصروا عمَّا[1] وجب عليهم قيل فكذلك لا يسمون منقوصين من الإيمان إذا أدوا ما وجب عليهم وزادوا ولا فرقان بين ذلك إن لحقهم النقص في الإيمان لحقهم النقص في البر والإحسان لا فرقان بين ذلك.

٨٨١ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا أبو جعفر الدارمي قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا سويد أبو حاتم قال حدثنا/ عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه ٢٣٧/ب عن جده قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: **إطعام الطعام ولين الكلام**، قال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: **السماحة والصبر**، قال: يا رسول الله فأي الإسلام أفضل؟ قال: **من سلم (المسلمون من لسانه ويده**، قال: يا رسول الله أي المؤمنين أكمل؟ قال **أحسنهم خلقاً)**[2] قال: يا رسول الله أي القتل أشرف؟ قال: **من أهريق دمه وعقر جواده**، قال: يا رسول الله فأي الصدقة أفضل؟ قال: **جهد المقل**، قال: يا رسول الله فأي الصلاة أفضل؟ قال: **طول القنوت**، قال: يا رسول الله فأي الهجرة أفضل؟ قال: **من هجر السوء**»[3].

٨٨٢ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثني محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا الحارث بن عبيد الإيادي عن أبي عمران الجوني أنَّ أنس بن مالك ﷺ حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: «**بينما أنا ذات يوم قاعد إذ أتاني جبريل فوكز بين كتفي فقمت فإذا أنا بشجرة فيها مثل وكري الطير فقعد في واحدة وقعد[4] في الأخرى فسمت فارتفعت حتى سدت الخافقين ولو شئت لمسست السماء وأنا أنظر أقلب بصري إلى السماء فالتفت إلى جبريل كأنه حلس لاطئ فعرفت فضل علمه بالله تعالى على علمي ففتح لنا أبواب السماء فرأيت النور الأعظم ولط دوني بحجاب ورفرفه من ياقوت فأوحى إلي ما شاء أن يوحى**»[5].

(١) (ب): «لما».

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٣) سبق تخريجه برقم (٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥).

(٤) (ب): «وقعّدني».

(٥) رواه البزار في مسنده كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥)، وأحمد النجاد في الرد على خلق القرآن (ص٦١) عن بشر بن موسى، والبيهقي في الشعب (١/ ١٧٥)، وأبو الشيخ في العظمة(٢/ ٧١٤-٧١٥)، وابن سعد في الطبقات (١/ ١٧١)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٧١٤-٧١٥)، إلا أن البزار قال: «نائم» بدل «قاعد». ورواه البيهقي في الشعب (١/ ١٧٥) من طريق يزيد بن هارون، وابن عساكر في تاريخه =

٨٨٣ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا إسحاق قال أخبرنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: الحياء والإيمان قرنا جميعاً فإذا رفع أحدهما رفع الآخر[١].

٨٨٤ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد الله بن الوليد ومنزله في بني عجل وكان يجالس الحسن بن حي عن بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الحياء والإيمان في قرن فإذا انتزع أحدهما تبعه الآخر[٢].

* * *

/ باب ذكر إكفار تارك الصلاة ٢٣٨/أ

٨٨٥ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان قال سمعت جابراً رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»[٣].

= (٥٥/٣٨، ٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك وإبراهيم بن الحجاج، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني، به، بنحوه، إلا أنه جعله عن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب التميمي في رواية البيهقي عن أبيه مرفوعا وفي رواية ابن عساكر عنه مرسلاً. وقال ابن عساكر: «هذا هو المحفوظ»، أي رواية محمد بن عمير عن النبي ﷺ. وقال ابن كثير في تفسيره (٣١٦/٤): «الحارث بن عبيد هذا هو أبو قدامة الأيادي أخرج له مسلم في صحيحه إلا أن ابن معين ضعفه، وقال: ليس هو بشيء، وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: كثر وهمه فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، فهذا الحديث من غرائب رواياته فإن فيه نكارة وغرابة ألفاظ وسياقا عجيبا ولعله منام والله أعلم».

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٣/٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٤٥/١).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (١٧٤/٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٠١٩/٦ رقم١٨٦٧). وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/١): «رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمتي كذاب خبيث».

(٣) رواه مسلم حديث رقم (٨٢)، والبيهقي في الشعب (٣٣/٣)، وفي السنن الكبرى(٣٦٥/٣)، والترمذي حديث رقم (٢٦١٨، ٢٦١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٦٥/٣). وأحمد في المسند (٣٧٠/٣). ورواه المصنف حديث رقم (٨٨٦) من طريق سفيان، و حديث رقم (٨٨٧، ٨٩٠) من طريق ابن جريج، وحديث رقم (٨٨٩) من طريق عمر بن زيد، و حديث رقم (٩٤٦) من طريق أبي خيثمة، أربعتهم عن أبي الزبير، والمصنف حديث رقم (٨٨٨) و حديث رقم (٨٩١) و حديث رقم (٨٩٢)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٣٥٨/١)، وأبو يعلى في مسند (١٣٧/٤)، والطبراني في الأوسط (٢٥٥/٤).

٨٨٦ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**بين العبد والكفر ترك الصلاة**»(١).

٨٨٧ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**ليس بين العبد وبين الشرك إلا ترك الصلاة**»(٢).

٨٨٨ ـ حدثنا أبو عبد الله قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني قال حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه (عن أبيه عقيل عن وهب بن منبه)(٣) قال: هذا ما سألت عنه جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما فأخبرني سألته في المصلين(٤) من طواغيت قال: لا، وسألته: هل فيهم من مشرك؟ قال: لا، وأخبرني أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**بين الشرك والكفر ترك الصلاة**» وسألته أكانوا يدعون الذنوب شركاً قال: معاذ الله ولم يكن يدعون في المصلين مشركاً(٥).

---

(١) رواه الترمذي حديث رقم (٢٦٢٠)، وأبو داود حديث رقم (٤٦٧٨) عن أحمد بن حنبل، وابن ماجه حديث رقم (١٠٧٨) عن علي بن محمد، ثلاثتهم عن وكيع، به، بمثله. رواه ابن منده في الإيمان (١/ ٣٨٣)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٣)، وعبد الله في السنة (١/ ٣٥٧-٣٥٨) عن أبيه، والدارقطني في سننه(٢/ ٥٣). ورواه أحمد في المسند (٣/ ٣٨٩)، والمصنف حديث رقم (٨٨٧) ورقم: (٨٩٠)، وحديث رقم (٨٨٩) من طريق عمر بن زيد، و حديث رقم (٩٤٦)، والطبراني في الأوسط (٩/ ٣٩). ورواه عن جابر جمع سبق ذكرهم في التخريج السابق حديث رقم (٨٨٧).

(٢) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢١). ومسلم في الإيمان حديث رقم (٨٢)، والدارمي في مسنده (١/ ٣٠٧)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٣٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢١). والنسائي في الصلاة باب الحكم في تارك الصلاة (١/ ٢٣٢)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٩٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢١). ورواه عن أبي الزبير جمع سبق ذكر بعضهم في التخريج السابق حديث رقم (٨٨٦). ورواه عن جابر جمع سبق ذكرهم ينظر التخريج رقم(٨٨٥).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٤) (ب): «المضلين».

(٥) رواه الحارث في مسنده كما في بغية الباحث للهيثمي (١/ ١٨١) عن إسماعيل بن عبد الكريم، به، بمثله دون قوله: وأخبرني أنه سمع النبي ﷺ يقول: « **بين الشرك**... إلخ».

٨٨٩ ـ حدثنا إسحاق بن منصور قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عمر ـ[(١)] بن زيد قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «**ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك إلا أن يدع صلاة مكتوبة**»[(٢)].

٨٩٠ ـ حدثني الفضل بن عبد الرحيم قال حدثني مكي بن إبراهيم قال حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير أنه[(٣)] سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»[(٤)].

٨٩١ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما/ ٢٣٨/ب
قال: قال رسول الله ﷺ: «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»[(٥)].

٨٩٢ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم قال حدثنا عمي[(٦)] يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني أبان بن صالح عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ صاحب رسول الله ﷺ قال قلت له ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله ﷺ قال الصلاة[(٧)].

---

(١) في (أ) و (ب) (عمرو)، وهو تحريف. والتصويب من كتب التراجم ومصادر التخريج.
(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٢٤) ومن طريقه عبد بن حميد في مسنده (١/ ٣١٨)، به بنحوه إلا أنهما روياه عن عمر بن زيد مباشرة لم يذكرا معمرا.
(٣) (ب): «عن أنه».
(٤) سبق تخريجه ينظر رقم(٨٨٦) و(٨٨٧).
(٥) رواه أبو يعلى في مسنده (٣/٣١٨)، والطبراني في الصغير (١/ ٢٣١)، والآجري في الشريعة (١/ ١٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٦٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٨١). قال ابن أبي حاتم في العلل(ص٣٧٩): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر عن النبي ﷺ: «**بين العبد والكفر ترك الصلاة**»، فقال أبو زرعة: هذا خطأ رواه بعض الثقات من أصحاب حماد فقال: حدثنا حماد، قال: حدثنا عمرو بن دينار أو حدثت عنه عن جابر، موقوف. قلت لأبي زرعة: الوهم ممن هو؟ قال: ما أدري يحتمل أن يكون حدث حماد مرة كذا ومرة كذا. **قُلْتُ**: فبلغك أنه توبع أبو الربيع في هذا الحديث؟ فقال: ما بلغني أن أحدا تابعه. وقال أبي: رواه بعضهم مرفوعا بلا شك وهو أبو الربيع وبعضهم بالشك غير مرفوع، وكأن بالشك غير مرفوع أشبه».
(٦) (ب): «حدثني».
(٧) اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢٩) من طريق أحمد بن حنبل عن يعقوب بن إبراهيم، به، بلفظه.

٨٩٣ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا[١] الفضل بن موسى قال حدثنا حسين بن واحد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[٢].

٨٩٤ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا علي بن الحسين الشقيقي عن الحسين بن واقد بهذا الإسناد مثله[٣].

٨٩٥ ـ حدثنا أبو علي البسطامي وهارون الحمال قالا حدثنا علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد، قال: حدثنا عبد الله بن بريده عن أبيه ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[٤].

٨٩٦ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا بقية بن الوليد قال حدثني الأوزاعي عن عمرو بن سعد عن يزيد الرقاشي قال قلت لأنس ﷺ: إن هاهنا قوماً يكذبون بالحوض والشفاعة ويشهدون علينا بالكفر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بين العبد والكفر ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك**[٥] ثم ذكر أمر الحوض والشفاعة».

٨٩٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي عن عمرو بن/ سعد عن يزيد الرقاشي قال قلت لأنس بن مالك ﷺ إن هاهنا[٦] ٢٣٩/أ
قوم يشهدون علينا بالكفر ويكذبون بالشفاعة والحوض فهل سمعت من رسول الله

---

(١) (ب): ساقطة.

(٢) رواه الترمذي في الإيمان باب ما جاء في ترك الصلاة حديث رقم (٢٦٢١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢١). والنسائي في الصلاة (١/ ٢١٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة حديث رقم (١٠٧٩)، وأحمد في المسند(٥/ ٣٤٦)، والمصنف حديث رقم (٨٩٤) و(٨٩٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢١).

(٣) رواه الترمذي في الإيمان حديث رقم (٢٦٢١)، والنسائي في الصلاة (١/ ٢١٣)، وابن ماجه حديث رقم (١٠٧٩)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٤٦)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٩٥).

(٤) سبق تخريجه ينظر رقم: (٨٩٣) و(٨٩٤).

(٥) رواه ابن ماجه حديث رقم (١٠٨٠)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ٣٤٥)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٩٧). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٩٨)و(٨٩٩).

(٦) (ب): «ها هنا («إن» ساقطة).

ﷺ في ذلك شيئاً قال نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بين العبد والكفر والشرك ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك**»(١).

٨٩٨ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عمر بن يونس قال حدثنا عكرمة بن عمار قال: سمعت الرقاشي يقول: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بين العبد وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة فإذا ترك الصلاة فقد كفر**»(٢).

٨٩٩ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال حدثنا النضر بن محمد قال حدثنا عكرمة قال حدثنا يزيد عن أنس رضي الله عنه قال قلت يا أبا حمزة إن قوماً يشهدون علينا بالكفر، قال: أولئك شر الخلق والخليقة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بين العبد والكفر والشرك ترك الصلاة فإذا ترك الصلاة كفر**»(٣).

٩٠٠ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن الحسن رضي الله عنه(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: «**بين العبد والكفر ترك الصلاة**»(٥).

٩٠١ ـ حدثنا أبو قدامة قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سعيد قال حدثني يحيى ابن أبي كثير عن أبي قلابة قال حدثني أبو المليح قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلاة فإن رسول الله ﷺ قال: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**»(٦).

---

(١) سبق تخريجه برقم: (٨٩٦).

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده (٧/ ١٣٧). وابن بطة في الإبانة (٢/ ٦٧٦رقم٨٨٢)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٨٩٩). وينظر التخريج السابق (٨٩٦).

(٣) سبق تخريجه ينظر رقم (٨٩٦) و(٨٩٨).

(٤) يحتمل أن يكون «جابر» سقط من الإسناد.

(٥) رواه أبو يعلى في مسنده (٤/ ١٣٧)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٧٦)، بلفظ مقارب، إلا أنه جعله عن الحسن عن جابر مرفوعا. ورواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢٩)، ولفظه: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

(٦) رواه البخاري حديث رقم (٥٢٨)، وحديث رقم (٥٦٩)، والنسائي (١/ ٢٣٦)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٤٩)، و(٥/ ٣٥٧)، (٥/ ٣٦٠)، والمصنف حديث رقم (٩٠٢)، وابن ماجه في الصلاة حديث رقم (٦٩٤) والمصنف حديث رقم (٩٠٤)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٦٠)، و(٥/ ٣٦١)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٠٣)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٥٠).

٩٠٢ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم وأبو قدامة قالا أخبرنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المليح عن بريدة بمثله[١].

٩٠٣ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المليح عن بريدة الأسلمي رضي الله تعالى عنه بهذا الحديث[٢].

٩٠٤ ـ / حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أنه حدثه عن أبي قلابة قال حدثني أبو المهاجر عن بريدة الأسلمي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**»[٣]. ٢٣٩/ب

٩٠٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله**»[٤].

٩٠٦ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه ﷺ يبلغ

---

(١) رواه البخاري حديث رقم (٥٢٨)، وحديث رقم (٥٦٩)، والنسائي في الصلاة (١/ ٢٣٦)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٤٩)، و(٥/ ٣٥٧)، و(٥/ ٣٦٠).

(٢) رواه عن عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ١٢٤) به بلفظ: «من ترك صلاة العصر متعمدا أحبط الله عمله»، ورواه عنه أحمد بن حنبل في مسنده (٥/ ٣٦٠).

(٣) رواه ابن ماجه حديث رقم (٦٩٤). ورواه أحمد في المسند (٥/ ٣٦١) وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠١)، وابن أبي شيبة في المصنف أيضا (١/ ٣٠١)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ٣٣٢). وقال ابن حبان في صحيحه (٤/ ٣٣٢): «وهم الأوزاعي في صحيفته عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة فقال: عن أبي المهاجر وإنما هو: أبو المهلب عم أبي قلابة واسمه عمرو بن معاوية بن زيد الجرمي». وقال الألباني في تمام المنة (ص١٤٠): «إنما يصح من هذا الحديث مرفوعا قوله: «من فاتته.. إلخ» كذلك أخرجه البخاري وغيره. وأما باقي الحديث فإنما هو من قول بريدة موقوفا عليه أخطأ أحد رواة الحديث فرفعه إلى النبي ﷺ والمحفوظ الأول كما قال الحافظ في «التهذيب» وقد أوضحت ذلك في «التعليق الرغيب» (١ / ١٦٩) ثم في «إرواء الغليل» (رقم ٢٥٥).

(٤) رواه مالك في الموطأ (١/ ١١) به بلفظه. ومسلم في المساجد حديث رقم (٦٢٦). والبخاري حديث رقم (٥٢٧)، وأبو داود حديث رقم (٤١٤)، والنسائي في مواقيت الصلاة (١/ ٢٥٥)، وأحمد في المسند(٢/ ٦٤). ورواه الترمذي حديث رقم (١٧٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٤٨)، و(٢/ ١٢٤)، والمصنف حديث رقم (٩٠٨)، وأحمد أيضا (٢/ ٥٤و١٠٢)، و(٢/ ١٤٨)، و(٢/ ١٣و٢٧و٧٦)، و(٢/ ٧٥)، والمصنف حديث رقم (٩٠٩)، والنسائي (١/ ٢٣٧). وعن نوفل بن معاوية رضي الله عنه: رواه النسائي في الصلاة باب صلاة العصر في السفر (١/ ٢٣٧) من طريق عراك بن مالك، وأحمد في المسند (٥/ ٤٢٩) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، كلاهما عنه مرفوعا بلفظه.

به النبي ﷺ قال: «**الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله**»(١).

٩٠٧ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله(٢).

٩٠٨ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا الثقفي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله(٣).

٩٠٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من ترك صلاة العصر حتى تفوته فكأنما وتر أهله وماله**»(٤).

٩١٠ ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال: حدثنا ابن أبي عدي عن راشد أبي محمد عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بسبع(٥): «**لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو حرّقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فمن تركها عمداً فقد برئتْ منه الذمة ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر وأطع والديك وإن أمراكَ أن تخرج من دنياك فاخرج لهما ولا تنازع ولاة الأمر وإن رأيت أنك أنت ولا تفر من الزحف وإن هلكت وأنفق من طولك على أهلك ولا ترفع عصاك عنهم وأخفهم**»(٦).

---

(١) رواه النسائي (١/ ٢٥٤). ومسلم حديث رقم (٦٢٦)، وابن ماجه في الصلاة حديث رقم (٦٨٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٨)، و(٢/ ١٣٤و١٤٥)، و(٢/ ١٤٥) والمصنف حديث رقم (٩٠٧). وينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٠٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف(١/ ٥٤٨) به بلفظه وزاد في آخره: «فكان ابن عمر يرى أنها الصلاة الوسطى»، ورواه عنه أحمد بن حنبل في المسند(٢/ ١٤٥) به بلفظه دون الزيادة. وينظر التخريج السابق رقم (٩٠٥) و(٩٠٦).

(٣) رواه أحمد في المسند (٢/ ٤٨) عن إسماعيل بن علية، و(٢/ ١٤٢) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به، بلفظه، وفي الموضع الأول بلفظ مقارب. ينظر تخريج الحديث السابق (برقم ٩٠٥).

(٤) رواه أحمد في المسند (٢/ ٧٥) عن حسن، عن شيبان به، بلفظه. وينظر تخريج الحديث السابق (برقم ٩٠٥).

(٥) ورد عند بعض من أخرج الحديث لفظ «تسع» بدل «سبع» وهو المحفوظ؛ لأن الوصايا المذكورة تسع.

(٦) رواه ابن ماجه في الفتن باب الصبر على البلاء حديث رقم (٤٠٣٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢٣) ولفظ ابن ماجه مختصر. ورواه أيضًا ابن ماجه حديث رقم (٤٠٣٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٠). وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (١/ ٩رقم ١٨).

٩١١ ـ / حدثني محمود بن آدم قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا أبو فروة الرهاوي عن أبي يحيى الكلاعي عن جبير بن نفير عن أميمة مولاة النبي ﷺ قالت كنت أوضئُهُ يوماً أفرغ على يديه الماء إذ جاءه أعرابي فقال أوصني يا رسول الله فإني اللحوق بأهلي، قال: «**لا تشركن بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت بالنار أطع والديك فيما أمراك وإن أمراك أن تخلا من دنياك وأهلك فتخلى منها ولا تدعن صلاة متعمداً فإنه من تركها فقد برئت منه ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ**»[1]. ٢٤٠/أ

٩١٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى وأبو جعفر المسندي قالا: حدثنا أبو مسهر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن أم أنس رضي الله عنها قالت أوصى رسول الله ﷺ بعض أهله: «**لا تترك الصلاة عمداً فإنه من يترك الصلاة عمداً فقد برئت منه ذمة الله تعالى**»[2].

٩١٣ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن راشد[3] عن مكحول عن رجل عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله تعالى**»[4].

٩١٤ ـ قال أبو عبد الله: وأخبرنا شيخ من أهل الشام عن مكحول قال ومن برئت منه ذمة الله[5] فقد كفر[6].

٩١٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا مؤمل بن الفضل قال: حدثنا عيسى بن

(١) رواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٩١٥) من طريق مؤمل بن الفضل، والطبراني في الكبير(٢٤/ ١٩٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٤)، والطبراني في الكبير(٢٤/ ١٩٠). وقال الذهبي في تلخيص المستدرك (٤/ ٤٤): سنده واه.

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخه (٣٥/ ٣٢٥-٣٢٦). ورواه أحمد في المسند(٦/ ٤٢١)، وعبد بن حميد في مسنده (١/ ٤٦٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٤). وقال البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٠٤): في هذا إرسال بين مكحول وأم أيمن. وقال الحافظ في الأمالي المطلقة (ص٧٣): هذا حديث حسن غريب. وقال (ص٧٤): سعيد ومكحول من رجال الصحيح لكن مكحولا لم يدرك أم أيمن وهي مولاة النبي ﷺ واسمها بركة فالإسناد لذلك منقطع.

(٣) (ب): «أسد».

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٢٤). والطبراني في الدعاء (ص٤٧٠-٤٧١)، بأتم منه.

(٥) لفظ الجلالة: غير موجود في نسخة (ب).

(٦) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٢٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٧١)، وعند ابن أبي شيبة زيادة في أوله.

يونس عن يزيد بن سنان قال حدثنا أبو يحيى عن جبير بن نفير عن أميمة مولاة رسول الله ﷺ بهذا الحديث يعني حديث أبي مسهر .

حدثنا أبو عبد الله قال محمد بن يحيى: هذه أم أيمن فقال أبو فروة: أميمة(١) .

٩١٦ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا جرير عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال: أوصى رسول الله ﷺ فيما أوصى فقال: **«لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت أو حرقت ولا تترك الصلاة عمداً فإنه من تركها عمداً برئت منه ذمة الله تعالى»** (٢) .

٢٤٠/ب ٩١٧ ـ / وقال جرير: وقال ليث عن مكحول يرفعه إلى النبي ﷺ مثله(٣) .

٩١٨ ـ قال ليث: وقال سعيد بن جبير ﷺ: «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر»(٤) .

٩١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال حدثني سيَّار بن عبد الرحمن عن يزيد بن قوذر عن سلمة بن شريح عن عبادة بن الصامت ﷺ قال أوصانا رسول الله ﷺ بسبع خلال فقال: **«لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم أو حرقتم أو صلّبتم ولا تتركوا الصلاة متعمدين فمن تركها متعمداً فقد خرج من الملّة ولا تقربوا الخمر فإنها رأس الخطايا»** (٥) .

٩٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن المبارك قال حدثنا عمرو بن واقد عن يونس بن حابس عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل ﷺ قال أتى

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٤/ ١٩٠) من طريق سليمان بن أحمد الواسطي، عن عيسى بن يونس، به، بأتم منه. وينظر تخريج الحديث رقم(٩١١) .

(٢) رواه المصنف حديث رقم (٩١٧)، وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٢٤)، والعدني في الإيمان (ص٩٩) من طريق محمد بن عجلان، ويزيد بن يزيد بن جابر، أربعتهم عن مكحول، به، بمثله، وبعضهم بنحوه دون قوله: **«لا تشرك بالله... حرقت»** .

(٣) سبق تخريجه ينظر رقم(٩١٦) .

(٤) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢٩)، ولفظه: **«من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن أفطر يوما من رمضان متعمدا فقد كفر ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر»** .

(٥) رواه البخاري في التاريخ الكبير(٤/ ٧٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره(٣/ ٩٤٧ رقم٥٢٩٠) ومن طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢٢) عن محمد بن عوف، كلاهما عن ابن أبي مريم به، مختصرا، إلا رواية اللالكائي بنحوه دون قوله **«ولا تقربوا الخمر...إلخ»** وفي أوله زيادة. قال البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٧٥): لا يعرف إسناده. وضعّفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ٧٨) رقم (٣٠٠) .

رسول الله ﷺ رجل فقال: يا رسول الله علمني عملاً إذا أنا عملته دخلت الجنة قال: **«لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت أو حرِّقت وأطع والديك وإن أخرجاك من مالك وكل شيء هو لك ولا تترك الصلاة متعمداً فإنه من ترك الصلاة متعمداً برئت منه ذمة الله تعالى لا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر لا تنازع ذا الأمر أمره وإن كان لك أنفق من طولك على أهلك لا ترفع عنهم عصاك أخفهم في الله تعالى لا تغلل ولا تفر يوم الزحف»** ثم قال له: **«قُمْ»**[(١)].

٩٢١ ـ حدثنا محمد بن مسلم الرازي قال حدثني محمد[(٢)] بن موسى بن أعين قال حدثنا أبي عن عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب أنه سمع محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص يخبر عن أبيه[(٣)] عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«من ترك الصلاة سَكَراً مرة واحدة كان كأنما كانت/ له الدنيا فسلبها ومن ترك الصلاة أربع مرار كان حقاً على الله تعالى أن يسقيه من طينة الخبال قال وما طينة الخبال قال عصارة أهل جهنم»**[(٤)]. ٢٤١/أ

٩٢٢ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال أخبرني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سليمان بن يسار[(٥)] أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ طعن دخل عليه هو وابن عباس رضي الله عنهما فلما أصبح من غد فزعوه فقالوا الصلاة ففزع فقال: نعم لا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة فصلى والجرح يثعبُ دماً[(٦)].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٨٢). ورواه أحمد في المسند (٥/ ٢٣٨)، والطبراني في الكبير(٢٠/ ١١٧) ورواية الطبراني مختصرة وفيها: **«من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله»**.

(٢) في (أ) و (ب): «محمد بن محمد» وهو تكرار من الناسخ.

(٣) (ب): ساقطة.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٦٦). وأحمد في المسند (٢/ ١٧٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٦٢). وقال الحاكم في المستدرك (٤/ ١٦٢): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في تلخيص المستدرك (٤/ ١٦٢): سمعه ابن وهب عنه وهو غريب جداً. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والصحيحة (٣٤١٩).

(٥) (ب): «بشار».

(٦) رواه الآجري في الشريعة (١/ ١٤٠) بلفظ مقارب. ورواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥١) به، بلفظ مقارب. ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٢٤و٩٢٦) بنحوه. ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٢٥ و٩٢٧ و٩٢٨).

٩٢٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما طعن عمر ﷺ احتملته أنا ونفر من الأنصار حتى أدخلناه منزله فلم يزل في غشية واحدة حتى أسفر فقلنا الصلاة يا أمير المؤمنين ففتح عينيه فقال أصلى الناس قلنا نعم قال أما إنه لا حظ في الإسلام لأحد ترك الصلاة فصلى وجرحه يثعبُ دماً[١].

٩٢٤ ـ حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا عبدة[٢] بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن المسور بن مخرمة أنه دخل مع ابن عباس رضي الله عنهما على عمر ﷺ حين طعن فقال ابن عباس رضي الله عنهما يا أمير المؤمنين الصلاة فقال أجل إنه لا حظ في الإسلام لمن أضاع الصلاة[٣].

٩٢٥ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال حدثنا حماد بن زيد[٤] عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة ﷺ قال لما طعن عمر ﷺ حملناه فأدخلناه فأغمي عليه فجعلنا نناديه ننبهه وجعل لا ينتبه فقال بعض القوم إن كان ليس ينتبه فاذكروا له الصلاة فقالوا يا أمير/ المؤمنين الصلاة الصلاة ففتح عينه وقال: ٢٤١/ب
الصلاة الصلاة هآ الله إذاً، ولا[٥] حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة[٦].

٩٢٦ ـ حدثنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا[٧] عمي قال حدثنا أبي عن أبي إسحاق قال وحدثني هشام بن عروة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن المسور بن مخرمة وعبد الله بن عباس[٨] بن أبي ربيعة قالا لما طعن عمر بن

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٥٠) عن معمر، به، بمثله، وزاد بعد قوله «حتى أسفر»: «فقال رجل إنكم لن تفزعوه بشيء إلا بالصلاة».

(٢) (ب): «عبده».

(٣) رواه مالك في الموطأ، وعبد الرزاق في المصنف (١/ ١٥٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤٣٨)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥٠)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٢٦)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٢).

(٤) (ب): «يزيد».

(٥) (ب): «الواو» ساقطة.

(٦) رواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥٠). ورواه عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٥٠)، ولفظه: «دخل ابن عباس والمسور بن مخرمة على عمر حين انصرفا من الصلاة بعد ما طعن فوجداه لم يصل الصبح فقالا الصلاة فقال نعم من ترك الصلاة فلا حظ له في الإسلام فتوضأ ثم صلى وجرحه يثعب دما».

(٧) (ب): «حدثني».

(٨) جاء في هامش (أ): [لعله سقط: «وعبد الله»، لعله «أو عبد الله بن عباس وعياش بن» هما أخوان، أما عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي أمه ثقفية وهو والد عمر الشاعر توفي مع عثمان رضي الله=

الخطاب ﷺ حملناه إلى بيته فلما أسفر قلنا نهبه بذكر الصلاة فقلنا له الصلاة يا أمير المؤمنين فقال نعم لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة[١] .

٩٢٧ ـ حدثنا حجاج بن يوسف وعباس العنبري قالا: أخبرنا وهب بن جرير قال: حدثنا قرة بن خالد عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن المسور بن مخرمة قال دخلت على عمر ﷺ وهو مسجى فقالوا: الصلاة يا أمير المؤمنين ، قال: الصلاة هآ الله إذاً ولا حق في الإسلام لمن ترك الصلاة فصلى وجرحه يثعبُ دماً[٢] .

٩٢٨ ـ حدثنا محمد بن معاذ بن يوسف قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثني عبدالله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة (الزهري عن عمته أم بكر ابنة المسور بن مخرمة)[٣] عن المسور بن مخرمة قال دخلت مع عبد الله بن عباس ﷺ على عمر بن الخطاب ﷺ حين طعن فأخذته غشية فقيل له الصلاة فرفع رأسه فقال الصلاة ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة فصلى والجرح يثعُبُ دماً[٤] .

٩٢٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شريك عن عبد الملك ابن عمير عن أبي المليح قال سمعت عمر[٥] ﷺ يقول لا إسلام لمن لم يصل قيل لشريك[٦] على المنبر قال نعم[٧] .

٩٣٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال: حدثنا عبيد الله عن عبد الملك بن عمير عن أبي المليح الهذلي قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ/ : لا إسلام ٢٤٢/أ
لمن لم يصل الصلاة[٨] .

= عنه ، وأما عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي أخو أبي جهل لأمه قديم الإسلام ذكرهما الذهبي في تجريد الصحابة فليعلم . أما ما في الأصل «عبد الله بن عباس أو عبد الله بن عياش بن» فلم أجد في الأصول هكذا فليعلم: قال ذلك كاتبه عبد القادر بن فهد الهاشمي العلوي غفر الله له] .

(١) سبق تخريجه برقم (٩٢٤) .

(٢) رواه الآجري في الشريعة (١/ ١٤٠) ، وابن عساكر في تاريخه (٤٤/ ٤٤١) .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب) .

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٣٥١) عن عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي ، عن عبد الله بن جعفر ، به ، بنحوه ، وفي آخره زيادة .

(٥) (ب): «عمر بن الخطاب» .

(٦) (ب): «الشريك» .

(٧) رواه ابن سعد في الطبقات (٦/ ١٥٧) عن أبي نعيم –هو الفضل بن دكين– به ، بلفظه . ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٣٠) من طريق عبيد الله عن عبد الملك بن عمير ، به ، بنحوه .

(٨) سبق تخريجه برقم (٩٢٩) .

٩٣١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد ابن سيرين قال نبئتُ أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يعلمان الناس الإسلام تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة التي افترض الله تعالى بمواقيتها فإن في تفريطها الهلكة[١].

٩٣٢ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا مروان الفزاري عن محمد بن أبي إسماعيل عن معقل[٢] الخثعمي أن رجلاً سأل علي بن أبي طالب ﷺ عن امرأة لا تصلي فقال علي ﷺ من لم يصل فهو كافر[٣].

٩٣٣ ـ حدثنا[٤] أبو علي الحسين بن علي البسطامي قال: حدثنا أبو غسان قال: حدثنا أسباط بن يوسف عن السدي عن عبد خير قال: قال علي ﷺ من ترك صلاة واحدة متعمداً فقد برئ من الله وبرئ الله منه[٥].

٩٣٤ ـ حدثنا حميد بن مسعده قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا شعبة عن عاصم بن بهذلة عن زر بن حبيش قال: كان عبد الله ﷺ يعجبه أن يقعد حيث[٦] تعرض المصاحف فجاءه ابن الحضارمة رجل من ثقيف، فقال: أي درجات

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٨٠). وعبد الرزاق في المصنف (١١/ ٣٣٠) عن معمر، وابن عبد البر في التمهيد (٢٣/ ٢٩٤) من طريق عبد الوهاب الثقفي، كلاهما عن أيوب، به، بمثله وزاد في آخره: «وتؤدي زكاة مالك طيبة بها نفسك وتصوم رمضان وتحج البيت وتسمع وتطيع لمن ولى الله الأمر قال وزاد رجلا مرة تعمل لله ولا تعمل للناس». ورواه العدني في الإيمان (ص: ١١٥) من طريق هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به، بمثله، وزاد في آخره: «وتؤدي الزكاة طيبة بها نفسك وتصوم رمضان وتسمع وتطيع لمن ولاه الله الأمر قال: وقد قالا لرجل وتعمل لله ولا تعمل للناس».

(٢) (ب): «مغفل».

(٣) رواه العدني في الإيمان (ص١٢٧ ـ ١٢٧) عن مروان الفزاري، به، بلفظه، وزاد في آخره: « قالوا إنها مستحاضة قال تتخذ صوفة فيها سمن أو زيت ثم تغتسل وتصلي». ورواه أبو داود حديث رقم (٣٠٢)، والأجري في الشريعة (١/ ١٤٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٧١) ولفظه: «أتى رجل عليا ﷺ وهو في الرحبة قال: يا أمير المؤمنين ما ترى في المرأة لا تصلي ... » والباقي مثله، وأخرج أبو داود منه قوله: «المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت». قال الألباني في تحقيق الإيمان لابن أبي شيبة حديث رقم (١٢٦): «هذا لا يصح عن علي وعلته معقل هذا، قال الحافظ: مجهول».

(٤) (ب): ساقطة.

(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٦) (ب): «حين».

الإسلام أفضل قال الصلاة على وقتها من ترك الصلاة فلا دين له(١).

٩٣٥ ـ حدثنا عبد الله بن المسندي قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: من لم يصل فلا دين له(٢).

٩٣٦ ـ حدثنا الحسن(٣) بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عاصم عن زر ﷺ قال: كنا عند عبد الله ﷺ جلوساً إذ جاءه رجل فقال: «**يا أبا عبدالله أي درجات الإسلام أفضل فقال الصلاة من لم يصل فلا دين له**»(٤).

٩٣٧ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا وكيع عن المسعودي عن القاسم والحسن بن سعد قالا: قيل لابن مسعود ﷺ: إنَّ الله تعالى يكثر ذكر الصلاة في القرآن ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ دَآئِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]﴿عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤]قال عبد الله ذلك على مواقيتها، قالوا: ما كنا نرى يا أبا عبد الرحمن إلا على تركها، قال: تركها الكفر(٥).

٢٤٢/ب ٩٣٨ ـ / حدثني الحسين بن عيسى البسطامي قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال: حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من ترك الصلاة فقد كفر(٦).

٩٣٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا عيسى بن يونس قال: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال كنا مع حذيفة جلوساً في المسجد إذ دخل رجل من أبواب كندة فقام يصلي فلم يتم الركوع ولا السجود فلما صلى قال حذيفة: منذ كم

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٥). وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٩)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٣٥و٩٣٦)، والطبراني في الكبير (٩/ ١٩١) و(١٠/ ٢٥). قال المنذري في الترغيب (١/ ٣٠٣ رقم ١١٢٥): رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به. وقال أيضاً (١/ ٢١٧رقم ٨٢٨): رواه محمد بن نصر موقوفاً. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب حديث رقم (٥٧٤).

(٢) رواه عبد الله في السنة (١/ ٣٥٩) عن أبيه، عن وكيع. ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبراني في الكبير (٩/ ١٩١). وينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٣٥).

(٣) (ب): «الحسين.

(٤) سبق تخريجه برقم (٩٣٤).

(٥) رواه عبد الله في السنة (١/ ٣٥٩) بلفظ: «تركها كفر». ورواه العدني في الإيمان (١/ ٩١ ـ ٩٢) عن المقرئ، والطبراني في الكبير (٩/ ١٩٠ ـ ١٩١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد(٤/ ٨٢٧).

(٦) رواه ابن الجعد في مسنده (ص٣٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٠٩) من طريق أبي داود، كلاهما عن شريك، به، بمعناه، إلا أنه قال: «لقي الله وهو عليه غضبان» بدل: «فقد كفر». وقال الألباني في ضعيف الترغيب (١/ ٨٠ رقم ٣١٠): ضعيف موقوف.

هذه صلاتك قال منذ أربعين سنة قال: ما صليت منذ أربعين سنة لو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير الفطرة التي فطر عليها محمد ﷺ [(١)].

٩٤٠ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا[(٢)] يحيى بن آدم قال: حدثنا مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن زيد بن وهب عن حذيفة ﷺ أنه رأى رجلاً قد خفف في الصلاة فقال له: منذ كم هذه صلاتك؟ قال: منذ أربعين سنة، قال: ما صليت منذ أربعين سنة ولو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير فطرة محمد ﷺ [(٣)].

٩٤١ ـ حدثنا سعيد بن مسعود قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن زيد بن وهب قال: دخل حذيفة ﷺ المسجد فرأى رجلاً يصلي لا يتم الركوع ولا السجود فقال له حذيفة: منذ كم صليت هذه الصلاة قال منذ عشرين سنة قال: ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمداً ﷺ [(٤)].

٩٤٢ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا جرير عن بيان بن بشر الأحمسي عن قيس بن أبي حازم قال: رأى بلال ﷺ رجلاً يصلي لا يتم ركوعاً ولا سجوداً فقال بلال: يا صاحب الصلاة لو مت الآن مَا مِتَّ على ملة عيسى بن مريم عليهما الصلاة والسلام[(٥)].

---

(١) رواه البخاري حديث رقم (٧٥٨)، ورقم (٧٧٥)، وأحمد في المسند (٥/٣٨٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٥٨)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/٢٦٨)، (٢/٣٦٨). وابن حبان في صحيحه (٥/٢١٩)، والطبراني في الأوسط (٢/٢٠١). والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٤١)، والنسائي (٣/٥٨)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٤٠)، وابن أبي الدنيا في التهجد (ص ٤٨١).

(٢) (ب): «أخبرني».

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٤/١٧٤). والنسائي في صفة الصلاة باب تطفيف الصلاة (٣/٥٨)، إلا أنه قال: «فطفف» بدل «خفف»، وفي آخره زيادة. وأبو نعيم في الحلية (٥/٢٤) من طريق أبي نعيم عن مالك بن مغول، به، بمثله إلا أنه قال: «فطفف» بدل «خفف»، وذكر (٤/١٧٤) متابعة يحيى بن سعيد الأموي وخالد بن عبد الرحمن المخزومي ومحمد بن سابق. ورواه عن زيد بن وهب جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٩٣٩).

(٤) رواه البخاري حديث رقم (٧٧٥) من طريق مهدي عن واصل الأحدب، به بنحوه مختصرا. ورواه عن زيد بن وهب جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٩٣٩).

(٥) رواه ابن أبي شيبة (١/٢٥٩) والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٤٢) والطبراني في الكبير (١/٣٥٦)، ثلاثتهم من طريق مفضل بن مهلهل عن بيان بن بشر، به، بنحوه. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٢٨).

٩٤٣ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن بيان عن قيس عن بلال مثله[١].

٩٤٤ ـ حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن بكار قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني عبد الرحمن بن يزيد عن جابر ﷺ أنه سمع عبد الله بن أبي زكريا يحدث عن أم الدرداء عن/ أبي الدرداء رضي الله عنهم قال: «**لا إيمان لمن لا صلاة له**»[٢]. ٢٤٣/أ

٩٤٥ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا[٣] عمي قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن سعيد الأنصاري أنه حدث عن سعد بن عمارة أخي بني سعد بن بكر وكانت له صحبة[٤] أن رجلاً قال له: عظني في نفسي رحمك الله، قال: إذا أنت قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء فإنه لا صلاة لمن لا وضوء له ولا إيمان لمن لا صلاة له ثم إذا صليت فصل صلاة مودع واترك طلب كثير من الحاجات فإنه فقر حاضر واجمع اليأس مما عند الناس فإنه هو الغنا وانظر إلى ما تعتذر منه من القول والفعل فاجتنبه[٥].

٩٤٦ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير قال: سمعت جابراً ﷺ وسأله رجل أكنتم تعدون الذنب فيكم شركاً؟ قال: لا، قال: وسئل ما بين العبد وبين الكفر قال: «**ترك الصلاة**»[٦].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٥٩)، والطبراني في الكبير (١/ ٣٥٦) من طريق أحمد بن عمر الوكيعي، وموسى بن عبد الرحمن المسروقي، ثلاثتهم عن يحيى بن آدم، به، بنحوه، ورواية ابن أبي شيبة مختصرة. وينظر التخريج السابق رقم (٩٤٢).

(٢) رواه الخلال في السنة (٤/ ١٤٦ رقم ١٣٨٤)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٦٧٩ رقم ٨٨٧) من طريق أحمد ابن حنبل، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢٨ رقم ١٥٣٦). وصححه الألباني في صحيح الترغيب (١/ ١٣٩).

(٣) (ب): «حدّثني».

(٤) كُتب على هامش(أ): (ذكره البخاري في الصحابة).

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٦/ ٤٤) بلفظه، إلا أنه جعله عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ويحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري كلاهما عن سعد بن عمارة. ورواه البخاري في التاريخ الكبير(٤/ ٤٤) عن عمرو بن محمد، عن يعقوب بن إبراهيم عم عبيد الله. ومن طريق يونس، عن ابن إسحاق. ومن طريق سليمان بن خبيب، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٢٦٢)، وابن أبي الدنيا في إصلاح المال (ص١٢٦)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص١٤٢).

(٦) رواه ابن الجعد في مسنده (١/ ٣٥٨)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٨٢٩ رقم ١٥٣٧)، واللالكائي بلفظ مقارب. ورواه عن أبي الزبير جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٨٨٦). ورواه عن جابر بن عبد الله ﷺ جمع سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (٨٨٥).

٩٤٧ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب وحميد بن مسعدة قالا حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق ﷺ قال: لم يكن أصحاب النبي ﷺ يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة[١].

باب ذكر النهي
عن قتل المصلين وإباحة قتل من لم يصل

٩٤٨ ـ حدّثنا أبو كامل الفضيل بن حسين الجحدري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، وهشام بن حسّان، عن الحسن، عن ضبة بن محصن العنزي، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «**إنها ستكون عليكم أمة تعرفون منهم وتنكرون فمن أنكر فقد برىء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي[٢] وتابع**»، قالوا: يا رسول الله أفلا نقتلهم؟ قال: «**ما صلوا**». / وقال الحسن: وفسّره فمن أنكر بلسانه فقد برئ فقد ذهب زمان هذا ومن كره بقلبه فقد سلم وقد جاء زمان هذه قال ولكن من رضي وتابع قال الحسن فأبعده الله[٣]. ٢٤٣/ب

٩٤٩ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثني الأوزاعي عن يزيد (بن يزيد)[٤] بن جابر عن زريق بن حبان عن مسلم بن قرظة عن عوف بن مالك ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم**

---

(١) رواه الترمذي حديث رقم (٢٦٢٢)، والحاكم في المستدرك (١/٤٨) من طريق قيس بن أنيف، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، عن بشر بن مفضل، به، بمثله، إلا أن الحاكم جعله عن ابن شقيق عن أبي هريرة. وصحح إسناده النووي في رياض الصالحين (١/ ٢١٠). وكذلك صححه الألباني في صحيح الترغيب (١/ ١٣٧رقم٥٦٥).

(٢) (ب): «أرضى».

(٣) رواه مسلم حديث رقم (١٨٥٤) عن أبي الربيع العتكي، وكذلك عن حسن بن ربيع البجلي وكذلك من طريق همام بن يحيى، وأبو داود في السنة حديث رقم (٤٧٦٠)، والبيهقي في الاعتقاد (ص٢٤٤)، وفي السنن الكبرى (٨/ ١٥٨)، ونعيم بن حماد في الفتن (ص١٥٠)، والترمذي في الفتن حديث رقم (٢٢٦٥). وأبو داود في السنة باب الخوارج حديث رقم (٤٧٦١)، ونعيم بن حماد في الفتن (ص١٥٠).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب)، والظاهر ـ والله أعلم ـ أنه خطأ، وصوابه: «عبد الرحمن بن يزيد بن جابر»، فقد رواه موسى بن أعين كما سبق عن الأوزاعي وسماه عبد الرحمن، وكذلك رواه الوليد بن مسلم وعبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ولم أجد فيما اطلعت عليه من مراجع من تابع عيسى بن يونس على تسميته (ب): «يزيد بن يزيد بن جابر».

ويلعنوكم»[1]، قالوا: يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: «**لا ما أقاموا فيكم الصلاة وإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة**»[2].

٩٥٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن المبارك قال: حدثنا صدقة والوليد بن مسلم عن ابن جابر قال حدثني زريق مولى بني فزارة عن مسلم بن قرظة قال سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويغلبونكم**»[3] قلنا: يا رسول الله أفلا ننابذهم؟ قال: «**لا ما أقاموا فيكم الصلاة**».

قال الوليد عن ابن جابر قلت لزريق آلله لسمعته من مسلم بن قرظة يحدث به عن عوف بن مالك (قال آلله: لسمعته من مسلم بن قرظة يحدث به عن عوف بن مالك)[4] عن رسول الله ﷺ[5].

٩٥١ ـ حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر قال: حدثنا عبد الله بن صالح (قال: حدثنا معاوية بن صالح)[6] أن ربيعة بن يزيد حدثه عن مسلم بن قرظة الأشجعي عن عوف بن مالك الأشجعي عن النبي ﷺ قال: «**خياركم وخيار أئمتكم الذين يحبونكم وتحبونهم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم**»، قالوا: أفلا ننابذهم يا رسول الله؟ قال: «**لا ما**

---

(١) (ب): «وتلعنوهم».

(٢) رواه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤/ ١٢٧) بلفظه إلا أنه قال: «يزيد بن جابر» بدل «يزيد بن يزيد بن جابر». ورواه مسلم حديث رقم (١٨٥٥)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٦٣) بلفظه، إلا أن الطبراني لم يقل «بالسيف». ورواه الطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٣٤)، إلا أنه قال: «عبد الرحمن بن يزيد بن جابر» بدل «يزيد بن يزيد بن جابر». والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٥٠)، وأحمد في المسند (٦/ ٢٤)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٦٣). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٥١) من طريق ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن قرظة، به بنحوه.

(٣) (ب): «ويبغضونكم».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٥) رواه مسلم حديث رقم (١٨٥٥)، والدارمي في سننه (٢/ ٤١٧). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٥٦)، والطبراني في الكبير(١٨/ ٦٣). وأحمد في المسند (٦/ ٢٤)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٦٣).

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ب).

أقاموا الصلوات الخمس إلا من وليه والي فرآه يأتي شيئاً من معصية الله تعالى فليكره ما أتى من معصية الله تعالى ولا تنزعوا يداً من طاعة»(١).

٩٥٢ ـ / حدثنا إسحاق قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن جحادة عن الوليد عن عبد الله البهي عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ويكون عليكم أمراء تقشعر منهم الجلود وتشمئز منهم القلوب**» قالوا: يا رسول الله أفلا نقاتلهم بالسيف؟ قال: «**لا ما صلوا**»(٢). ٢٤٤/أ

٩٥٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه حدثه عن النبي ﷺ أنه بينما هو جالس بين ظهري الناس إذ جاءه رجل فساره فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين قال رسول الله ﷺ حين جهر أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال الرجل: يا رسول الله ولا شهادة له قال: «**أليس يصلي؟**»، قال: بلى ولا صلاة له، فقال رسول الله ﷺ: «**أولئك الذين نهاني الله عنهم**»(٣).

٩٥٤ ـ حدثنا يحيى قال: حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجل من الأنصار أنه أخبره أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ في مجلسه فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله ﷺ فقال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال الأنصاري: بلى ولا شهادة له [قال: أليس يشهد أن محمداً رسول الله ﷺ؟ قال الأنصاري: بلى ولا شهادة له] (٤)

---

(١) رواه البخاري في التاريخ الكبير(٧/ ٢٧٠)، والطبراني في الكبير(١٨/ ٦٢) بلفظه، ورواية البخاري مختصرة. ورواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٤٩)، والخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ٣١٨). وأشار إليه مسلم في صحيحه في الإمارة باب خيار الأئمة وشرارهم حديث رقم (١٨٥٥)، قال: ورواه معاوية ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قرظة عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ. وأحمد في المسند (٦/ ٢٨) من طريق فرج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد، به، بنحوه.

(٢) رواه أحمد في المسند (٣/ ٢٨)، وابو يعلى في مسنده (٢/ ٤٧٣). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٢٦٠).

(٣) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٧١). ورواه الشافعي في مسنده (ص: ٣٢٠)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٣٤)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٥٠). ورواه أحمد في المسند (٥/ ٤٣٢)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٥٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٦١)، وعبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٦٣)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٥٤و٩٥٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٦٢و١٦٥).

(٤) (ب): ساقطة.

قال أليس يصلي قال: بلى ولا صلاة له قال رسول الله ﷺ : «أولئك الذين نهيت عنهم»[(١)] .

٩٥٥ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار بن نوفل عن النبي ﷺ بهذا الحديث، وقال: أولئك الذين نهيت عن قتلهم[(٢)] .

٩٥٦ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء / بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار بن نوفل أن عبد الله بن عدي ٢٤٤/ب
الأنصاري ﷺ حدثه أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس بين ظهراني أصحابه إذ جاءه رجل يستأذنه أن يساره فأذن له فساره في قتل رجل من المنافقين فقال: أليس يقول لا إله إلا الله؟ قال: بلى ولكن لا شهادة له (قال: أليس يشهد أني رسول الله قال بلى ولكن لا شهادة له)[(٣)] قال: أليس يصلي قال بلى ولكن لا صلاة له فقال رسول الله ﷺ : «أولئك الذين نهيت عنهم»[(٤)] .

٩٥٧ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا محمد بن نصر قال أخبرنا ابن جريج قال حدثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار: أن رجلاً من الأنصار حدثه أنه بينا هو جالس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فذكر مثل حديث معمر ﷺ[(٥)] .

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٦٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد، به، بنحوه. وينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٥٤).

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٦٢) من طريق علي بن المديني عن سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عنه به، بلفظ أتم، وفيه: «فلما وجه ليقتل قال أيشهد أن لا إله إلا الله». قال ابن عبد البر: قال القاضي: قد روى هذا الحديث عن الزهري جماعة منهم ابن جريج ومالك بن أنس وليث بن سعد ومعمر وأبو أويس وابن أخي الزهري وابن عيينة فلم يقل أحد منهم في حديثه أن الرجل وجه ليقتل إلا ابن عيينة، وقد بلغني أن ابن عيينة كان ربما لم يذكر هذا الكلام فيه وإنما الحديث أن رجلا سار النبي ﷺ يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، وليس فيه فوجه الرجل ليقتل. قال ابن عبد البر: قد أسقط ابن عيينة أيضا من هذا الحديث قول رسول الله ﷺ: «أليس يصلي؟» قالوا: «بلى ولا صلاة له»، وهو كلام محفوظ في هذا الحديث من وجوهه كلها وله معنى صحيح جسيم عند أهل العلم وقد تقدم فيما أوردنا من الأحاديث ما يدل على غلط ابن عيينة وخطئه في قوله في هذا الحديث «فلما وجه الرجل ليقتل» وبالله التوفيق. وينظر التخريج السابق رقم (٩٥٤).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٦٣). وأحمد في المسند (٥/ ٤٣٣)، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٣٠٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٦٧). وينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٥٤).

(٥) رواه أحمد في المسند (٥/ ٤٣٢)، وابن عبد البر في التمهيد(١٠/ ١٦١). وينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٥٤).

٩٥٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال: حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد أنه أخبره أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن نفراً من الأنصار أخبروه: أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس بهذا الخبر[١].

٩٥٩ ـ حدثنا محمد بن نصر قال: حدثنا عقبة بن مكرم قال: حدثنا عبد الله بن غالب العباداني قال: حدثنا عامر بن يساف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس بن مالك ﷺ قال لما أصيب عتبان بن مالك في بصره وكان رجلاً من الأنصار بعث إلى رسول الله ﷺ قال: إني أحب أن تأتيني فتصلي في بيتي أو في بقعة من داري وتدعو لنا بالبركة، فقام رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فدخلوا عليه فتحدثوا بينهم فذكروا مالك بن الدخشم فقال بعضهم يا رسول الله ذاك كهف المنافقين ومأواهم وأكثروا فيه حتى أرخص/ لهم في قتله ثم قال رسول الله ﷺ: **«هل يصلي»** قالوا: نعم يا رسول الله صلاة لا خير فيها، فقال رسول الله ﷺ: **«نهيت عن المصلين نهيت عن المصلين نهيت عن المصلين»**[٢]. ٢٤٥/أ

٩٦٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان عن محمد بن جحادة عن الحسن ﷺ قال كان النبي ﷺ لا يأخذ[٣] بالقذف ولا يصدق أحداً على أحد فجاءه رجل فقال إن فلان يفعل ويفعل (قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى قال إنه يفعل ويفعل)[٤] قال: أليس يشهد أني رسول الله؟ قال: بلى، قال: إنه يفعل ويفعل (قال: أليس يصلي الخمس؟ قال: بلى قال إنه يفعل ويفعل)[٥] قال: **«إني عن أولئك نهيت»**[٦].

---

(١) ينظر التخريج السابق حديث رقم (٩٥٤).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٨/٢٦)، وابن عدي في الكامل (٥/٨٥)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/١٥١ ـ ١٥٢). وورواه مسلم في الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا حديث رقم (٣٣) وأحمد في المسند (٣/١٣٥)، وأحمد في المسند (٣/١٧٤)، وأحمد في المسند (٤/٤٤)، إلا أن بعضهم جعله من رواية أنس بن مالك عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك، وبعضهم عن أنس عن عتبان بن مالك، بمعناه.

(٣) (ب): «لا يأخذنا».

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ب).

(٦) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

٩٦١ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة أحدثكم المفضل بن يونس عن الأوزاعي عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة ﷺ قال أتي رسول الله ﷺ بمخنث قد خَضَّبَ يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله ﷺ : «**ما باله**» قالوا يتشبه بالنساء فأمر به رسول الله ﷺ فنفي إلى البقيع قالوا: يا رسول الله لو أمرت بقتله فقال: «**إني نهيت عن قتل المصلين**» فأقر به أبو أسامة وقال نعم[(١)] .

٩٦٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا عبدالصمد بن سليمان الأزرق قال: حدثنا حصيب عن حبيب بن حبان[(٢)] عن أبي سعيد الخدري ﷺ : أن مخنثاً أتي به النبي ﷺ مخضوب اليدين والرجلين، فقال: احذروا هذا على نسائكم قالوا: أفلا نقتله يا رسول الله قال: «**إني نهيت عن قتل المصلين**»[(٣)] .

٩٦٣ ـ حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس ﷺ قال سار رسول الله ﷺ إلى خيبر فانتهى إليها ليلاً وكان إذا طرق / ليلاً لم يغر عليهم ٢٤٥/ب
حتى يصبح فإن سمع أذاناً أمسك وإن لم يكونوا يصلون أغار عليهم حين[(٤)] يصبح[(٥)] .

---

(١) رواه أبو داود حديث رقم (٤٩٢٨)، وأبو يعلى في مسنده (١٠/ ٥٠٩)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٤).
قال الدارقطني في العلل (١١/ ٢٣٠): «يرويه الأوزاعي واختلف عنه: فرواه مفضل بن يونس عن الأوزاعي عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة، ورواه بشر بن عمر عن مالك عن بكير بن الأشج عن أبي عطية أو ابن عطية عن أبي هريرة، وقال أبو هشام الرفاعي عن بشر ابن عمر في هذا الحديث عن أبي برزة ووهم فيه». وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧٥٢): «قال الدارقطني: أبو هاشم وأبو يسار مجهولان ولا يثبت الحديث».

(٢) (ب): «حَسَّان».

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٥/ ١٩٤) عن محمد بن النضر الأزدي، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٩) عن محمد بن إسماعيل، كلاهما عن سعيد بن سليمان، به بمثله إلا أنه زاد بعد قوله: «والرجلين»: «فجعل أصحاب النبي ﷺ يخفقونه بنعالهم». قال العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٩): « الخصيب بن جحدر بصري أحاديثه مناكير لا أصل لها منها» وذكر هذا الحديث. وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٤٢٠): رواه الطبراني في الأوسط وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب.

(٤) (ب): «حتى».

(٥) رواه أحمد في المسند (٣/ ٢٠٦). والبخاري حديث رقم (٢٧٨٤)، وحديث رقم (٥٨٥)، وحديث رقم (٢٧٨٥) والترمذي حديث رقم (١٥٥٠)، وأحمد في المسند (٣/ ٢٣٧)، و(٣/ ٢٣٦) والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٦٤). ورواه مسلم في الصلاة حديث رقم (٣٨٢) وأبو داود رقم (٢٦٣٤) والترمذي حديث رقم (١٦١٨).

٩٦٤ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد قال: حدثنا يحيى[١] قال حدثنا[٢] أبي عن ابن[٣] إسحاق قال أخبرني حميد الطويل عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا غشي قرية بياتاً لم يغر حتى يصبح فإن سمع تأذيناً للصلاة أمسك وإن لم يسمع تأذينا للصلاة أغارَ[٤].

٩٦٥ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل ابن مساحق عن ابن عصام المزني] [٥] أو الغفاري عن أبيه ﷺ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعض الأودية فقال: **«إن رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلن أحداً»**[٦].

٩٦٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا طلحة بن جبر القرشي عن المطلب بن عبد الله عن المصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه ﷺ قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة انصرف إلى الطائف فحاصرها ثمان عشرة وتسع عشرة ثم أوغل غدوة أو روحة ثم هجر ثم قال: **«والذي نفسي بيده ليقيمُنَّ الصلاة وليؤتن الزكاة ولأبعثن إليهم رجلاً فليقتلن مقاتلتهم وليسبينَّ ذراريهم»**[٧].

---

(١) قوله: «يحيى» خطأ، وصوابه: «عمي». فالإسناد: عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد عن عمه عن أبيه، إسناد مكرر عند المصنف ينظر مثلا حديث رقم (٨٩٢ و٩٤٥)، وأيضا فقد رواه أحمد في المسند كما سبق عن يعقوب بن إبراهيم وهو عم عبيد الله عن أبيه، وهذا مما يبين أن في السند تصحيفا والله أعلم.

(٢) (ب): «حدّثني».

(٣) (ب): «أبي».

(٤) رواه أحمد في المسند (٣/ ٢٣٦) و(٣/ ٢٣٧)عن عم عبيد الله بن سعد ـ وهو يعقوب بن إبراهيم ـ به بلفظ مقارب، إلا أنه جعله في الموضع الثاني عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن الحرث الجابر عن حميد، مصرحا بالتحديث في جميع طبقات السند. وينظر تخريج الحديث السابق رقم (٩٦٣).

(٥) في (أ) و (ب): (ابن عطاء والمزني)، وهو تحريف. والتصويب من مصادر التخريج وكتب الرجال.

(٦) رواه الترمذي في السير حديث رقم (١٥٤٩) عن محمد بن يحيى العدني، وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ١٤٩) ومن طريقه أبو داود في الجهاد باب في دعاء المشركين حديث رقم (٢٦٣٥)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٦٠)، وأحمد في مسنده (٣/ ٤٤٨)، والشافعي في مسنده أيضا (ص٢٠٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٧٧). والحديث وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود حديث رقم (٥٦٥)، وفي الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب (١/ ١١٨).

(٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٦٨) ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (٢/ ١٦٥)، والبزار في مسنده (٣/ ٢٥٨)، والحاكم في المستدرك(٢/ ١٣١). وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه» وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: «طلحة ليس بعمدة». قُلْتُ: الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف طلحة بن جبر، كما نصّ عليه الذهبي.

٩٦٧ ـ حدثنا أبو جعفر محمد بن عمّار الرازي قال: حدثنا إسحاق بن سليمان قال: حدثنا موسى بن عبيدة الربذي عن هود بن عطاء عن أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل المصلين[(١)] .

٩٦٨ ـ حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا موسى بن عبيدة قال حدثني هود بن عطاء عن أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين[(٢)] .

٩٦٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عفان عن حماد بن سلمة قال: حدثنا أبو غالب عن/ أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «**إني نهيت عن ضرب أهل الصلاة**»[(٣)] . ٢٤٦/أ

٩٧٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا حجاج قال: حدثنا حماد بهذا الإسناد مثله[(٤)] .

٩٧١ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال: حدثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية قال: كان أبو بكر ﷺ إذا بعث جيشاً إلى أهل الرّدة قال: «اجلسوا قريباً منهم فإن سمعتم أذاناً إلى طلوع الشمس وإلا فأغيروا عليهم»[(٥)] .

---

(١) رواه الأجري في الشريعة (١/ ٣١)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٤)، وأبو يعلى في مسنده (١/ ٨٨)، وأبو يعلى في مسنده (١/ ٩٠)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٤)، وأبو يعلى في مسنده أيضا (١/ ٨٩)، والمصنِّف كما سبق (برقم٩٦١، ٩٦٢) وكما سيأتي حديث رقم (٩٦٨)، من طريق أبي عاصم وأبي تميلة، خمستهم عن موسى بن عبيدة به، وعند الدارقطني عمر بن الخطاب بدل أبي بكر وقد ورد في رواية الأجري مطولا مبينا أنه مروي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، بمثله وبعضهم بنحوه، ورواية بعضهم مطولة. وقال البزار في مسنده (١/ ١٠٠): «هود بن عطاء لا نعلم حدث عنه إلا موسى بن عبيدة، وقد تقدم ذكرنا لموسى بن عبيدة في تشاغله بالعبادة عن تحفظه الحديث. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨١٣): «هذا حديث لا يصح قال أحمد لا يحل عندي الرواية عن موسى بن عبيدة وقال يحيى ليس بشيء» . فالحديث سنده ضعيف.

(٢) رواه البزار في مسنده(١/ ١٠٠)، إلا أنه قال: «قتل» بدل «ضرب» . وتقدم تخريجه برقم (٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٧).

(٣) رواه أحمد في المسند (٥/ ٢٥٠، ٢٥٨)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٦٨) والمصنف كما سيأتي حديث رقم (٩٧٠). ورواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٨٦)، والبيهقي في الشعب (٣/ ٣٥). وحسنه الألباني في الصحيحة حديث رقم (٢٣٧٩).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٦٨)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٧٥).

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٧٢)، وابن سعد في الطبقات(٣/ ٩٢)، كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٦/ ٣١٥ ـ ٣١٦)، والمصنف كما سيأتي رقم (٩٧٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٧٨)، والمصنف أيضا رقم (٩٧٣)، وابن عساكر في تاريخه (١٦/ ٢٥٦).

٩٧٢ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن طلحة بن عبيد[١] الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم: أن أبا بكر رضي الله عنه كان من عهده إلى جيوشه في الردة إذا غشيتم داراً من دور العرب فسمعتم أذاناً للصلاة فأمسكوا عن أهلها حتى تسألوهم ما الذي نقموا وإن لم تسمعوا أذاناً للصلاة فشنوا الغارة وحرقوا واقتلوا[٢].

٩٧٣ ـ حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: حدثنا ابن وهب قال حدثني أسامة بن زيد أن بن شهاب حدثه عن حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه وأمره أن يقاتل الناس على خمس، قال: ومن ترك واحدة من الخمس فقاتله كما تقاتل من ترك الخمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان[٣].

٩٧٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قتل علي رضي الله عنه وبايع الناس لابنه الحسن رضي الله عنه جاء زياد إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: أتريدون أن يثبت لكم هذا الأمر قال نعم قال فأرسل[٤] إلى فلان وفلان فاضرب أعناقهم فقال له ابن عباس أصلوا الغداة اليوم قال نعم قال فلا سبيل إليهم إذاً هم في ذمة الله تعالى فلما بلغ ابن عباس رضي الله عنهما ما صنع زياد بعدُ[٥] قال ما أراهُ إلاَّ قد أشار علينا بالذي هو رأيه[٦].

٩٧٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا معقل بن عبيد الله الجزري/ قال قلت لنافع رجل أقر بما أنزل الله تعالى وبما بين نبي الله ﷺ ثم ٢٤٦/ب

---

(١) (ب): «عبد».

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى(٨/ ١٧٨) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به، بمثله إلا أنه قال: «غشيتم» بدل «عشيتم»، وزاد في آخره: «وانهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم وهن لموت نبيكم ﷺ». وينظر تخريج الحديث السابق رقم (٩٧١).

(٣) رواه العدني في الإيمان (ص: ٦٧) وزاد في آخره: «وحج البيت». ورواه الخلال في السنة، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٦٧٤ رقم٨٨٠). وينظر تخريج الحديث رقم (٩٧١).

(٤) (ب): ساقطة.

(٥) (ب): ساقطة.

(٦) رواه نعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٧٧) عن عبد الرزاق، به، بلفظه، إلا أنه قال: «رائيه» بدل «رأيه».

قال: أترك الصلاة وأنا أعرف أنها حق من الله تعالى قال ذاك كافر ثم انتزع يَدَهُ من يدي غضباناً مولياً[١].

قال أبو عبد الله ـ رحمه الله تعالى: قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دَلَّ عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن[٢] قام بها والتغليظ بالوعيد على من ضيَّعها والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل وعظم القدر ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي ﷺ في إكفار تاركها وإخراجه إياه من الملة وإباحة قتال من امتنع من إقامتها ثم جاءنا عن الصحابة ﷺ مثل ذلك (ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك)[٣] ثم اختلف أهل العلم بعد ذلك في تأويل ما روي عن النبي ﷺ ثم عن الصحابة رضي الله عنهم في إكفار تاركها وإيجاب القتل على من امتنع من إقامتها.

٩٧٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو النعمان قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه[٤].

٩٧٧ ـ حدثنا محمد بن عبدة، قال: سمعت يعمر بن بشر أبا عمرو قال: سمعت عبد الله بن المبارك ﷺ قال: من أخَّر صلاة حتى يفوت وقتها متعمداً من غير عذر فقد كفر ثم قال: خالفني سفيان وغيره من أصحاب عبد الله وأنكروه فدخلوا على عبد الله بالزبدتقان[٥] فأخبروه أن يعمر روى عليك كذا وكذا ولم ينكره، وقال: فما قلت أنت؟ فقال سفيان لعبد الله: إنه روي عليك كذا وكذا، فقال له عبد الله: فما قلت أنت؟ قال: إذا تركها راداً[٦] لها، فقال: ليس هذا قولي قست علي يا أبا

(١) لم أجد من خرجه فيما بين يدي من مراجع.
(٢) (ب): «إن».
(٣) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع، وعزاه المنذري في الترغيب (١/٢١٧)، وابن القيم في الصلاة (ص٥٢٤) إلى المروزي في «تعظيم قدر الصلاة». وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢/١٤٩): «وقال إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وأيوب السختياني وعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: «من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها لغير عذر وأبى من أدائها وقضائها وقال لا أصلي فهو كافر ودمه وماله حلالان إن لم يتب ويراجع الصلاة ويستتاب فإن تاب وإلا قتل ولا ترثه ورثته من المسلمين وحكم ماله حكم مال المرتد إذا قتل على ردته». وبهذا قال أبو داود الطيالسي وأبو خيثمة زهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة».
(٥) (ب): «بالزادانقان».
(٦) (ب): «رداً».

عبدالله[١].

٩٧٨ ـ حدثنا أحمد بن سيار قال سمعت علي بن الحسن[٢] بن شقيق يقول: سمعت عبد الله يقول من قال: إني لا أصلي المكتوبة اليوم فهو أكفر من الحمار[٣].

٩٧٩ ـ وحدثنا أحمد قال: حدثنا أحمد بن حكيم قال أخبرنا يحيى بن موسى قال قيل لعبد الله/ ابن المبارك إن هؤلاء يقولون من لم يصم ولم يصل بعد أن يقر به فهو مؤمن مستكمل الإيمان. قال عبد الله: لا نقول نحن كما[٤] يقول هؤلاء من ترك الصلاة متعمداً من غير علة حتى أدخل وقتاً في وقت فهو كافر[٥]. ٢٤٧/أ

٩٨٠ ـ حدثنا إبراهيم الجوزجاني قال حدثني إسماعيل بن سعيد قال سألت أحمد ابن حنبل عن من ترك الصلاة متعمداً قال: لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمداً فإن ترك صلاة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثاً[٦]

٩٨١ ـ وقال أبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي يستتاب إذا تركها متعمداً حتى يذهب وقتها فإن تاب وإلا قتل[٧].

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع، وأورده ابن القيم في الصلاة (ص٥٢٤) وعزاه للمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»، وينظر ما سبق حديث رقم (٩٧٦).

(٢) (ب): «الحسين».

(٣) رواه المصنف كما سيأتي رقم (١٠٦٥) عن إسحاق بن راهويه، عن علي بن الحسن بن شقيق به بلفظ: «لا أصلي العصر يومي هذا» بدل: «لا أصلي المكتوبة اليوم». وأورده ابن القيم في الصلاة (ص٥٢٤) وعزاه للمروزي في «تعظيم قدر الصلاة».

(٤) (ب): «عمًا».

(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع، وأورده ابن القيم في الصلاة(ص٥٢٤) وعزاه للمروزي في «نعظيم قدر الصلاة». وينظر ما سبق رقم (٩٧٦).

(٦) روى صالح بن أحمد في مسائله(ص٨٤) عن أبيه: قُلْتُ: رجل فرط في الصلاة فلما أدركه الموت أقر بذلك؟ فقال: الصلاة لا تقضى ولكن يصدق عنه. قُلْتُ: فإنه تركها ولم يصل؟ قال: إذا كان عامدا استتبته ثلاثا فن تاب وإلا قتل. قُلْتُ: فتوبته أن يصلي؟ قال: نعم. وقال عبد الله بن أحمد في المسائل (ص ٥٥): سألت أبي ـ رحمه الله ـ عن ترك الصلاة متعمدا ؟ قال: «...والذي يتركها لا يصليها والذي يصليها في غير وقتها أدعوه ثلاثا فإن صلى وإلا ضربت عنقه هو عندي بمنزلة المرتد...» (من كتاب حكم تارك الصلاة للألباني ص٤٦). وسيأتي عند المصنف حديث رقم (٩٨٥) من طريق الشالنجي: سألت أحمد بن حنبل عن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والجمعة والحج عمدا وهو يقدر على ذلك ولم يمنعه من ذلك مرض ولا خوف، قال: أما في الصلاة إذا تركها إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثا فإن تاب وإلا، يعني قتل، قال: ولا يصلى خلف من ترك الفرض من الصوم، والزكاة وشرب الخمر. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام(١/١٨٦٨): «قال الخلال: أنبأ محمد بن هارون أن إسحاق بن إبراهيم حدثهم قال: حضرت رجلا سأل أبا عبد الله فقال: يا أبا عبد الله إجماع المسلمين على الإيمان بالقدر خيره وشره قال أبو عبد الله: نعم. قال: ولا نكفر أحدا بذنب. فقال أبو عبد الله: اسكت من ترك الصلاة فقد كفر ومن قال: القرآن مخلوق فهو كافر».

(٧) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

٩٨٢ ـ وبه قال أبو خيثمة[(١)] .

٩٨٣ ـ قال إسماعيل وسمعت عبد الله بن عمران الرازي يقول: قال وكيع: لو خرجت إلى صلاة الظهر ورأيت رجلاً بباب المسجد فقلت له: أصليت الظهر؟ فقال: لا ولكن أصلي (فصليت الظهر ثم خرجت فقلت: أصليت الظهر؟ فقال: لا ولكن أصلي)[(٢)] ثم أذنوا للعصر فخرجت إلى العصر فرأيته في موضعه جالساً فقلت له: أصليت الظهر؟ فقال: لا ولكن أصلي فدخلت المسجد فصليت العصر فخرجت فقلت: أصليت الظهر؟ فقال: لا ولكن أصلي قال: استتبه[(٣)] فإن تاب وإلا ضربت عنقه[(٤)] .

٩٨٤ ـ وحكى سفيان وكيع بن الجراح عن أبيه في الرجل يحضره وقت صلاة فيقال له صلِّ فلا يصلي قال: يؤمر بالصلاة ويستتاب ثلاث صلوات فإن صلى وإلا قتل[(٥)] .

٩٨٥ ـ وقال الشالنجي سألت أحمد بن حنبل عن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والجمعة والحج عمداً وهو يقدر على ذلك ولم يمنعه من ذلك مرض ولا خوف قال أما في الصلاة إذا تركها إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثاً فإن تاب وإلا ـ يعني قتل ـ.

قال ولا يصلي خلف من ترك الفرض من الصوم والزكاة وشرب الخمر[(٦)] .

٩٨٦ ـ وبه قال أبو أيوب في جميع ذلك[(٧)] .

٩٨٧ ـ وأبو خيثمة[(٨)] .

٩٨٨ ـ وقال ابن أبي شيبة قال النبي ﷺ : **«من ترك الصلاة فقد كفر فيقال له ارجع عن الكفر فإن فعل وإلا قتل بعد أن يؤجله الوالي ثلاثة أيام»**[(٩)] .

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب) .
(٣) (ب): «استتبته» .
(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٦) ينظر ما سبق حديث رقم (٩٨٠) .
(٧) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٨) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع . وينظر ما سبق حديث رقم (٩٧٦) .
(٩) ذكره ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها (ص٥٢٤) وعزاه للمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ، وقال المنذري في الترغيب (١/ ١٣٦): وقال ابن أبي شيبة قال النبي ﷺ: **«من ترك الصلاة فقد كفر»** .

٢٤٧/ب ٩٨٩ ـ حدثني أحمد بن سيار قال سمعت صدقة بن الفضل وسئل عن/ تارك الصلاة فقال كافر فقال له السائل أتبين منه امرأته فقال صدقة وأين الكفر من الطلاق لو أن رجلاً كفر لم تطلق امرأته قيل له: إن ابن المبارك روى في أحاديث أن الارتداد تطليقة فقال: يكذب في ذلك فما صح فيه شيء(١).

٩٩٠ ـ قال أبو عبد الله: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر وذهاب الوقت أن تؤخر الظهر إلى غروب الشمس والمغرب إلى طلوع الفجر وإنما جعل آخر أوقات الصلوات ما وصفنا لأن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين بعرفة والمزدلفة وفي السفر فصلى أحدهما في وقت الأخرى فلما جعل النبي ﷺ الأولى منهما وقتاً للأخرى في حال والأخرى وقتاً للأولى في حال صار وقتاهما وقتاً واحداً في حال العذر كما أمرت الحائض إذا طهرت قبل غروب الشمس أن تصلي الظهر والعصر وإذا طهرت آخر الليل أن تصلي المغرب والعشاء(٢).

٩٩١ ـ قال إسحاق ومما أجمعوا على تكفيره وحكموا عليه كما حكموا على الجاحد فالمؤمن الذي آمن بالله تعالى وبما جاء من عنده ثم قتل نبياً أو أعان على قتله وإن كان مقراً ويقول قتل الأنبياء محرم فهو كافر وكذلك من شتم نبياً أو رد عليه قوله من غير تقية ولا خوف(٣).

---

(١) أورده ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها عن المصنف(ص٥٢٤) وعزاه للمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»دون قوله: «قيل له . . .إلخ».

(٢) عزاه المنذري في الترغيب والترهيب(١/ ٢١٧) للمصنف إلى قوله: «. . .يذهب وقتها كافر»، وقال القرطبي في تفسيره (٨/ ٦٠): «وذهبت جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها لغير عذر وأبى من أدائها وقضائها، وقال لا أصلي فإنه كافر، ودمه وماله حلالان، ولا يرثه ورثته من المسلمين ويستتاب فإن تاب وإلا قتل، وحكم ماله كحكم مال المرتد، وهو قول إسحاق، قال إسحاق: وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى زماننا هذا»، وذكر طرفا منه ابن عبد البر في التمهيد(٤/ ٢٢٥) وزاد(٤/ ٢٢٦): «قال إسحاق وذهاب الوقت أن يؤخر الظهر الى غروب الشمس والمغرب إلى طلوع الفجر»، وذكره في الاستذكار أيضا (٢/ ١٥٠).

(٣) قال ابن عبد البر في الاستذكار(٢/ ١٥٠): «قال إسحاق: وقد أجمع المسلمون أن من سب الله عز وجل أو سب رسوله ﷺ أو دفع شيئا مما أنزل الله تعالى أو قتل نبيا من أنبياء الله تعالى أنه كافر بذلك وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله فكذلك تارك الصلاة حتى يخرج وقتها عامدا أبيا من قضائها وعملها وإقامتها»

٩٩٢ ـ ألا ترى إلى ما جاء عن النبي ﷺ حين أعطي الأعرابي ثم قال له أحسنت قال: لا ولا أجملت فغضب أصحابه ﷺ حتى هموا بقتله فأشار إليهم النبي ﷺ بالكف وقال للأعرابي تأتينا فَجَاءه في بيته فأعطاه وزاده ثم قال له: أحسنت، قال: أي والله وأجملت فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً ثم قال النبي ﷺ لأصحابه: «**إن مثلي ومثل هذا ومثلكم كمثل رجل كانت له ناقة فشردت عليه فأتبعها الناس فلم يزيدوها إلا نفوراً فقال صاحب الناقة خلوا بيني وبين ناقتي فأنا أعلم بها وأرفق فأخذ من ثمام[(1)] الأرض شيئاً ثم جاءها من بين يديها/ فجعل يقول لها هوي هوي فجاءت فاستناخت بين يديه فشد عليها رحلها واستوى عليها وإني لو أطعتكم حين قال هذا ما قال فقتلتموه[(2)] دخل النار**». ٢٤٨/أ

قال إسحاق رحمه الله أخبرني بذلك عدة منهم إبراهيم بن الحكم بن أبان عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ[(3)].

٩٩٣ ـ قال إسحاق ففي هذا تصديق ما وصفنا أنه يكفر بالرد على النبي ﷺ ولكن كل من كان كفره من جهة الجهل وغير الاستهانة رفق به حتى يرجع إلى ما أنكره كما رفق النبي ﷺ بالأعرابي وقوله لأصحابه: إني لو قتلته حين قال ما قال دخل النار دل أنَّ ثبوتَهُ على قوله يصير به كافراً، وإن كل من كفر فرجوعه إلى الإيمان فيه عن ذلك، ولا يدعى في رجوعه عن كفره إلى الإقرار بالإيمان، وذلك أنه لم يكن جاحداً فكذلك تارك الصلاة يدعى إلى الصلاة فإذا ندم وراجع[(4)] زال عنه كفره[(5)].

٩٩٤ ـ قال إسحاق وكل شيء من الوقيعة في الله ﷻ أو في شيء أنزل الله تعالى على أنبيائه فهو كفر يخرجه من إيمانه وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله تعالى[(6)].

---

(١) (ب): «من إشمام».
(٢) (ب): «فقتلتُه».
(٣) رواه البزار كما في تفسير ابن كثير(٢/ ٥٣١) عن سلمة بن شبيب وأحمد بن منصور، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١/ ٤٧٢رقم١٧٧) من طريق إسحاق بن الضيف، ثلاثتهم عن إبراهيم بن الحكم بن أبان به، بنحوه. إلا أن أبا الشيخ لم يذكر الحكم بن أبان في إسناده. وقال ابن كثير في التفسير(٢/ ٥٣١): «وهو ضعيف بحال إبراهيم بن الحكم بن أبان». وقال الهيثمي في المجمع(٨/ ٥٧٦): «رواه البزار وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو متروك». وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (٢/ ٣١٢): «أخرجه البزار وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف».
(٤) (ب): «رجع».
(٥) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٦) ينظر ما سبق حديث رقم (٩٩١).

٩٩٥ ـ قال إسحاق ولقد جعلوا للصلاة من بين سائر الشرائع كالإقرار بالإيمان لمن لم يعرف إقراره وذلك بأنهم بأجمعهم قالوا من عرف بالكفر ثم رأوه مصلياً الصلاة في وقتها حتى صلى صلوات ثم مات ولم يعلموا منه إقراراً باللسان أنه يحكم له بحكم الإيمان ولم يحكموا له في صوم رمضان ولا في الزكاة ولا في الإحرام بالحج بمثل ذلك فمن كان موقع الصلاة من بين سائر الفرائض عنده كذلك أن يصير الكافر بصلاته خارجاً من كفره ولم ير المؤمن بتركه الصلوات عمره كافراً إذا لم يجحد بها فقد أخطأ وصار ناقضاً لقوله بقوله[1].

٩٩٦ ـ قال إسحاق واحتجوا بقول النبي ﷺ يكون عليكم أئمة يؤخرون الصلاة عن ميقاتها حتى يخنقوها إلى شرق الموتى فمن أدرك ذلك فليصل الصلوات[2] لوقتها ويجعل صلاته معهم سبحة قالوا لو كان القوم بتضييعهم الوقت كفار لم يجز للمقتدي ٢٤٨/ب أن يقتدي بهم وإن كان متطوعاً إذا كان/ الإمام كافراً وقالوا هذا يدل على أن الترك الجحود وأخطأوا التأويل ؛ لأن الأئمة لم يؤخروا الجمعة إلى غروب الشمس إنما كانوا يؤخرونها عن أول الوقت ويقرؤون كتبهم ويدعون في ذلك أنهم مشغولون بأمر الأمة وأن ذلك عذر لهم فهم متأولون وليس في تأخير الأئمة الذين وصفهم النبي ﷺ بيان أنهم كانوا يؤخرونها إلى غروب الشمس وطلوع الفجر إنما كانوا يؤخرونها عن الوقت الذي وقت النبي ﷺ وأصحابه ﵃ ولا ينبغي لأحد أن يكفر أحداً بترك الصلاة حتى يصير الترك إلى ما وصفنا من غروب الشمس وطلوع الفجر لأنَّ ما دونهما مختلف فيه ولا يجوز التكفير إلا بإجماع أهل العلم على ذهاب الوقت[3].

٩٩٧ ـ قال إسحاق: واجتمع أهل العلم على أن إبليس إنما ترك السجود لآدم عليه الصلاة والسلام لأنه كان في نفسه خيراً من آدم عليه السلام فاستكبر عن السجود لآدم فقال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين فالنار أقوى من الطين فلم يشك إبليس في أن الله قد أمره ولا جحد السجود فصار كافراً بتركه أمر الله تعالى واستنكافه أن يذل لآدم بالسجود له ولم يكن تركه استنكافاً عن الله تعالى ولا جحوداً

---

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد (٤/٢٢٦): « ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يجمعوا عليه في سائر الشرائع لأنهم بأجمعهم قالوا من عرف بالكفر ثم رأوه يصلي الصلاة في وقتها حتى صلى صلوات كثيرة في وقتها ولم يعلموا منه إقرارا باللسان أنه يحكم له بالايمان ولم يحكموا له في الصوم والزكاة والحج بمثل ذلك قال إسحاق فمن لم يجعل تارك الصلاة كافرا فقد ناقض وخالف أصل قوله وقول غيره» .

(٢) (ب): «الصلاة» .

(٣) الحديث سيأتي تخريجه حديث رقم (١٠١١)، و(١٠٣٤) .

منه لأمره فاقتاس قوم ترك الصلاة على هذا قالوا تارك السجود لله تعالى وقد افترضه عليه عمداً وإن كان مقراً بوجوبه أعظم معصية من إبليس في تركه السجود لآدم لأن الله تعالى افترض الصلوات على عبادة اختصها لنفسه فأمرهم بالخضوع له بها دون خلقه فتارك الصلاة أعظم معصية واستهانة من إبليس حين ترك السجود لآدم عليه السلام فكما وقعت استهانة إبليس وتكبره عن السجود لآدم موقع الحجة فصار بذلك كافراً فكذلك تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر(١).

٩٩٨ ـ قال إسحاق وقد كُفِيَ أهل العلم مؤونة القياس في هذا عن ما سن لهم النبي ﷺ والخلفاء من بعده جعلوا حكم تارك الصلاة عمداً حكم الكافر(٢).

٩٩٩ ـ قال إسحاق ولقد قال قوم من/ أهل العلم إذا ترك الرجل الصلاة متعمداً حتى يذهب وقتها لم يكن كافراً حتى يموت على تركها فحينئذ تبين كفره لأن إبليس لم يسجد لله السجدة التي أمره بها بعد تركه إياها فكذلك تارك الصلاة إذا ثبت على تركها حتى يموت(٣). ٢٤٩/أ

١٠٠٠ ـ قال إسحاق وهذا القول قريب من قول الطائفة التي رأت الترك الجحد وكيف يتربص بشيء يكون به كافراً بعد زمان ولا يتبين كفره إلا بموته فلئن كان كافراً بتركها فقد كفر حين تركها وإلا فإن الموت لا يحقق لأحد كفراً ولا إيماناً إلا ما تقدم من فعله(٤)

١٠٠١ ـ قال: ويلزم قائل هذا أن فَادَ كلامه قولاً قبيحاً أن يقول إن إبليس لو سجد السجدة التي تركها قبل أن يلقى الله أنه لم يزل مؤمناً من حين ترك السجود إلى أن يسجد وندم فليس هذا بقول(٥).

١٠٠٢ ـ قال إسحاق: وهذا إنما احتج كنحو من رأى الترك الجحود فاحتج لنفسه أن إبليس ترك السجود لآدم تكبراً عن السجود الذي أمره الله تعالى والتكبر عن أمر الله تعالى رد على الله فمن تكبر عن أمر الله وصغر فقد جحده فإنما يكفر

---

(١) قال ابن عبد البر في التمهيد (٤/٢٢٦): «قال ـ أي إسحاق ـ : ولقد كفر إبليس إذ لم يسجد السجدة التي أمر بسجودها قال: وكذلك تارك الصلاة عمدا حتى يذهب وقتها كافر إذا أبى من قضائها».
(٢) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٣) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٤) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٥) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.

تارك الصلاة عمداً إذا تركها على هذه الجهة على التصغير لأمر الله تعالى والتكبر عنه[(١)].

قال أبو عبد الله: رحمه الله تعالى قد حكينا مقالة هؤلاء الذين أكفروا تارك الصلاة متعمداً وحكينا جملة ما احتجوا به وهذا مذهب جمهور أصحاب الحديث وقد خالفتهم جماعة أخرى من أصحاب الحديث فأبوا أن يكفروا تارك الصلاة إلا أن يتركها جحوداً أو إباء واستكباراً واستنكافاً ومعاندة فحينئذ يكفر وقال بعضهم تارك الصلاة كتارك سائر الفرائض من الزكاة وصيام رمضان والحج وقالوا الأخبار التي جاءت في الإكفار بترك الصلاة نظير الأخبار التي جاءت في الإكفار بسائر الذنوب نحو قوله ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر[(٢)] ولا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض[(٣)] وقوله ﷺ لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فقد كفر[(٤)] وقوله

---

(١) لم أجد من ذكره فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٢) سيأتي تخريجه رقم (١٠٨٣).

(٣) هذا الحديث رواه عن النبي ﷺ جمع من الصحابة منهم: جرير وابن عباس وأبو بكرة وابن عمر والصنابحي وأبو غادية:

وحديث جرير ﷺ: أخرجه البخاري حديث رقم (١٢١)، ومسلم حديث رقم (٦٥) والنسائي في تحريم الدم باب تحريم القتل (٧/ ١٢٧)، وابن ماجه حديث رقم (٣٩٤٢).

حديث ابن عباس ﷺ: أخرجه البخاري في الحج باب الخطبة أيام منى حديث رقم (١٦٥٢)، والترمذي في الفتن باب لا ترجعوا بعدي كفارا، كلاهما من طريق عكرمة عنه بلفظه ورواية البخاري أتم.

حديث أبي بكرة ﷺ: أخرجه البخاري حديث رقم (١٦٥٤)، ومسلم حديث رقم (١٦٧٩)، والنسائي في تحريم الدم باب تحريم القتل (٧/ ١٢٧) إلا أنه قال: «ضلالا» بدل «كفارا».

حديث عبد الله بن عمر ﷺ: رواه البخاري حديث رقم (٤١٤١)، ومسلم حديث رقم (٦٥) وابن ماجه في الفتن حديث رقم (٣٩٤٣)، والبخاري في الأدب باب ما جاء في قول الرجل ويلك حديث رقم (٥٨١٤)، وأبو داود حديث رقم (٤٦٨٦) والنسائي حديث رقم (٤١٢٥)، وفي تحريم الدم باب تحريم القتل (٧/ ١٢٦) من طريق مسروق عنه به وفي آخره زيادة.

حديث الصنابح الأحمسي ﷺ: رواه ابن ماجه حديث رقم (٣٩٤٤) من طريق قيس عنه بلفظ: **«ألا إني فرطكم على الحوض، وإني مكاثر بكم الأمم، فلا تقتلن بعدي»**.

حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: رواه أحمد في المسند (١/ ٤٠٢).

حديث أبي غادية الجهني ﷺ: رواه أحمد في المسند (٥/ ٦٨) من طريق كلثوم بن جبر عنه به بلفظه بأتم منه.

(٤) رواه البخاري حديث رقم (٦٣٨٦)، رقم (٦٤٤٢)، ومسلم حديث رقم (٦٢) بمثله إلا أنه قال: **«فهو كفر»** بدل **«فقد كفر»** وأحمد في المسند (١/ ٤٧).

ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك[1] والطيرة شرك[2] / وما قال مسلم لمسلم كافراً إلا باء به أحدهما»[3]. ومما أشبه هذه الأخبار قالوا: وقد وافقنا جماعة أصحاب الحديث على من ارتكب بعض هذه الذنوب لا يكون كافراً مرتداً يجب استتابته وقتله على الكفر إن لم يَتُبْ وتأولوا لهذه الأخبار تأويلات اختلفوا في تأويلاتها قالوا وكذلك الأخبار التي جاءت في إكفار تارك الصلاة يحتمل من التأويل ما احتمله سائر الأخبار التي ذكرناها واحتجوا مع هذا لتركهم الإكفار بترك الصلاة بأخبارٍ استدلوا بها على أن تارك الصلاة حتى يذهب وقتها لا يكفر إذا لم يتركها إباء ولا جحوداً ولا استكباراً. ٢٤٩/ب

باب ذكر الأخبار التي احتجت بها هذه الطائفة التي لم تكفر بترك الصلاة

١٠٠٣ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة فصلي الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك»[4].

---

(١) رواه أبو داود حديث رقم (٣٢٥١)، والترمذي حديث رقم (١٥٣٥) وأحمد في المسند (٢/ ٦٩)، عن ابن عمر بلفظه وفيه قصة ولفظ أحمد أتم.

(٢) رواه أبو داود حديث رقم (٣٩١٠) وابن ماجه حديث رقم (٣٥٣٨) وأحمد في المسند (١/ ٣٨٩) ولكن بلفظ: «الطيرة شرك» ـ عند أبي داود: «ثلاثا» ـ «وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل». وصححه الألباني في الصحيحة (٤٢٩).

(٣) رواه البخاري حديث رقم (٥٧٥٣)، ومسلم حديث رقم (٦٠)، والترمذي حديث رقم (٢٦٣٧) وأحمد في المسند(٢/ ٤٤)، ولفظ البخاري والترمذي: «أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»، وزاد مسلم وأحمد في آخره: «إن كان كما قال وإلا رجعت عليه». ورواه البخاري في الأدب حديث رقم (٥٧٥٢)، من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما».

(٤) رواه مسلم في المساجد حديث رقم (٦٤٨). والترمذي حديث رقم (١٧٦). وأبو داود في الصلاة حديث رقم (٤٣١)، والمصنف كما سياتي حديث رقم (١٠٠٤)، وابن ماجه حديث رقم (١٢٥٥)، والمصنف كما سياتي حديث رقم (١٠٠٦)، وأحمد في المسند (٥/ ١٦٣) و(٥/ ١٦٩و١٧١)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨١)، والدارمي في سننه (١/ ٣٠٤)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٠٥). والنسائي في الإمامة باب الصلاة مع أئمة الجور (٢/ ٧٥)، وفي باب إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها مع الجماعة (٢/ ١١٣)، والمصنف كما سياتي حديث رقم (١٠٠٧ و١٠٠٨ و١٠٠٩)، وأحمد في المسند (٥/ ١٥٩)، والصبراني في مسند الشاميين (١/ ١٣٣). وله شواهد: =

١٠٠٤ ـ حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال: حدثنا حماد بن زيد عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة أو قال يؤخرون الصلاة عن وقتها»** قلت ما تأمرني قال **«صلي الصلاة لوقتها فإذا أدركتها معهم فصلي فإنها لك نافلة»**(١).

١٠٠٥ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا مرحوم بن عبد العزيز القرشي قال حدثني أبو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«صلي الصلاة لوقتها فإن أتيت القوم قد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك وإن لم يكونوا صلوا صليت معهم وكانت لك نافلة»**(٢).

١٠٠٦ ـ / حدثنا إسحاق، قال أخبرنا النضر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أبو عمران الجوني قال: سمعت عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«صلي الصلاة لوقتها فإن أنت أتيت القوم قد صلوا كنت قد(٣) أحرزت صلاتك وإن لم يكونوا صلوا صليت معهم وكانت لك نافلة»**(٤). ٢٥٠/أ

= ١ ـ عن عبادة بن الصامت: رواه مسلم وأبو داود ويأتي تخريجه حديث رقم (١٠٠٤).
٢ ـ عن عبد الله بن مسعود: رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه والنسائي وسيأتي تخريجه حديث رقم (١٠١٠).
٣ ـ عن عامر بن ربيعة: رواه أحمد وسيأتي تخريجه حديث رقم (١٠١٩).
٤ ـ عن جابر بن عبد الله: يأتي تخريجه حديث رقم (١٠٢١).
٥ ـ عن شداد بن أوس: رواه أحمد وسيأتي تخريجه حديث رقم (١٠٢٢).
٦ ـ عن أنس بن مالك: يأتي تخريجه حديث رقم (١٠٢٣).
٧ ـ عن قبيصة بن وقاص: رواه أبو داود ويأتي تخريجه حديث رقم (١٠٢٥).
٨ ـ عن عقبة بن عامر: رواه أحمد في المسند (٤/ ١٤٦) من طريق رجل من جهينة عنه بلفظ: **«إنها ستكون عليكم أئمة من بعدي فإن صلوا الصلاة لوقتها فأتموا الركوع والسجود فهي لكم ولهم وإن لم يصلوا الصلاة لوقتها ولم يتموا ركوعها ولا سجودها فهي لكم وعليهم»**.
٩ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص: رواه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٩١) من طريق محمد بن سيرين عنه به بمعناه.

(١) رواه مسلم حديث رقم (٦٤٨)، وأبو داود حديث رقم (٤٣١). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٤).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٤/ ٦٢٤). وأحمد في المسند (٥/ ١٤٩) بمثله إلا أنه قال: **«الناس»** بدل **«القوم»** وزاد في أوله: **«يا أبا ذر»**. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٤).

(٣) (ب): **«فقد»**.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه (١٣/ ٣٠١). وابن الجعد في مسنده (ص١٨٢). ومسلم حديث رقم (٦٤٨)، وابن ماجه حديث رقم (١٢٥٦)، وأحمد في المسند (٥/ ١٥٦ و١٦١). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٤).

١٠٠٧ ـ وحدثنا إسحاق قال أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا أيوب عن أبي العالية البراء قال: أخَّرَ ابن زياد الصلاة فجاءني عبد الله بن الصامت فألقيت له كرسياً فقعد عليه، فذكرت له صنيع ابن زياد فعضَّ على شفتيه وضرب على فخذي، ثم قال: سألت أبا ذر كما سألتني فضرب علي فخذي كما ضرب[1] على فخذك وقالت[2] سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فضرب على فخذي كما ضربتُ على فخذك وقال: «**صلِّ الصلاة لوقتها فإن أتيت القوم وقد صلوا فقد أحرزت صلاتك وإن لم يصلوا صليت معهم ولا يقل أحدكم إني صليت فلا أصلي**»[3].

١٠٠٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي العالية قال سألت عبد الله بن الصامت عن الأمراء إذا أخروا الصلاة فضرب ركبتي وقال: سألت أبا ذر عن ذلك ففعل بي كما فعلت بك وحدثني أنه سأل رسول الله ﷺ ففعل به كما فعل ضرب ركبته كما ضرب ركبتي وقال: « **صلِّ الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصلِّ ولا يقولن أحدكم: إني قد صليت ولا أصلي**»[4].

١٠٠٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا شعبة عن بديل بن ميسرة قال سمعت أبا العالية البراء عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ﷺ رفعه قال: ضرب فخذي وقال: كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها ثم قال: «**صلي الصلاة لوقتها ثم اخرج وإن كنت في المسجد فأقيمت الصلاة فصلي معهم**»[5].

---

(١) (ب): «ضربت».

(٢) (ب): «وقال».

(٣) رواه مسلم حديث رقم (٦٤٨) عن زهير بن حرب، والنسائي في الإمامة باب الصلاة مع أئمة الجور (٢/ ٧٥) عن زياد بن أيوب، وأحمد في المسند (٥/ ١٦٠) و(٥/ ١٦٨). وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٠)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٠٨). والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٠٩). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٣).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٠) به، إلا أنه جعله عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي العالية، بمثله. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٣) و(١٠٠٧).

(٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٢٨) من طريق أبي حامد القرشي، عن محمد بن يحيى، به إلا أنه جعله عن أيوب وبديل بن ميسرة عن عبد الله بن الصامت، بلفظه. والطحاوي في شرح معاني الآثار(١/ ٣٦٣) بلفظه وزاد في آخره: «**ولا تقل إني صليت فلا أصلي**». ومسلم حديث رقم (٦٤٨)، والنسائي (٢/ ١١٣)، وأحمد في المسند (٥/ ١٦٨)، والدارمي في سننه (١/ ٣٠٤). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٠٣) و(١٠٠٧).

١٠١٠ ـ حدثنا عمرو بن زرارة قال أخبرنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر
٢٥٠/ب ابن حبيش عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لعلكم/ ستدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة»**(١).

١٠١١ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال دخلت أنا وعلقمة على عبد الله فقال لنا: صلى هؤلاء؟ قلنا: لا، قال: قوموا فصلوا فصلى بنا بغير أذان ولا إقامة فلما صلى قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل ثم قال: **«إنها ستكون عليكم أمراء يميتون الصلاة يخنقونها إلى شرق الموتى فمن أدرك ذلك منكم فليصلي الصلاة لوقتها ويجعل صلاته معهم سبحة»**(٢).

١٠١٢ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال كان عبدالله يصلي معهم إذا أخروا عن الوقت قليلاً يعني أول الوقت ويرى أن مأثم ذلك عليهم(٣).

١٠١٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن المبارك قال: حدثنا الوليد بن مسلم عن أبي عمرو الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الرحمن بن سابط القرشي عن عمرو بن ميمون الأودي قال قدم علينا معاذ بن جبل ﷺ في وجه السحر رسول رسول الله ﷺ رافعاً صوته بالتكبير أجش الصوت فوقعت عليه محبتي فلزمته فما فارقته حتى حثوت عليه التراب ثم نظرت إلى أفقه الناس بعده فأتيته

---

(١) رواه النسائي في الإمامة باب الصلاة مع أئمة الجور (٢/ ٧٥)، وابن ماجه حديث رقم (١٢٥٥). ورواه مسلم حديث رقم (٥٣٤)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠١١)، وأحمد في المسند (١/ ٤٥٥) و(١/ ٤٥٩)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٢)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠١٣)، وابن ماجه حديث رقم (٢٨٦٥)، وأحمد في المسند (١/ ٣٩٩) و(١/ ٤٠٩)، إلا أن أحمد في الموضع الثاني جعله عن القاسم عن جده، وأحمد في المسند (١/ ٤٠٥) من طريق رجل من همدان، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٢)، والطبراني في الكبير (٩/ ١٠٨و٢٩٨)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٣٤ و١٠٣٥).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٥/ ١٩٢). وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ٤٢٤) بلفظ مقارب وفي أوله زيادة عند ابن خزيمة ورواية ابن حبان مختصرة. ومسلم حديث رقم (٥٣٤) والنسائي في الكبرى (١/ ٢١٤) كلاهما من طريق مفضل بن مهلهل، ولفظ النسائي: **«إنها ستكون أمراء يميتون الصلاة يخنقونها شرق الموتى وتلك صلاة من لا يجد بد»**، وفي أوله وآخره زيادة. وأحمد في المسند (١/ ٤٥٥) و(١/ ٤٥٩). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٠).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٢) عن جرير، به، بلفظه دون قوله: «يعني أول الوقت».

فلزمته ، عبد الله بن مسعود ﷺ فسمعته يقول قال رسول الله ﷺ : **«أنها ستكون ولاة أو أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة»**[(١)] .

١٠١٤ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى بن أخت عبادة بن الصامت (عن عبادة بن الصامت)[(٢)] ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«ستكون عليكم أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها»** ، فقال رجل: يا رسول الله أنصلي معهم؟ قال: **«نعم»**[(٣)] .

١٠١٥ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا وكيع قال أخبرنا سفيان عن منصور عن هلال بن/ يساف عن أبي المثنى عن أبي أبيّ عن عبادة بن الصامت ﷺ عن النبي ﷺ مثله[(٤)] . ٢٥١/أ

١٠١٦ ـ قال: حدثنا إسحاق قال أخبرنا يحيى بن آدم قال أخبرنا شريك عن منصور عن هلال بن سَيَاف عن أبي المثنى الحمصي عن أبي أُبيّ ابن امرأة عبادة بن الصامت ﷺ عن النبي ﷺ مثله[(٥)] .

١٠١٧ ـ قال إسحاق ورواه عدة عن أبي أبي أنه سمع النبي ﷺ ليس فيه عبادة[(٦)] .

١٠١٨ ـ قال وحدثنا بندار قال أخبرنا محمد قال أخبرنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى عن ابن عبادة بن الصامت ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال:

---

(١) رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٢) ، وأحمد في المسند (٥/ ٢٣١) ، كلاهما عن الوليد بن مسلم ، به ، إلا أن أحمد جعله من قول ابن مسعود موقوفًا عليه ، بنحوه ، وأبو داود بلفظ مقارب . ورواه الطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٣٨) . وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٠) .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب) .

(٣) رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٣) عن محمد بن قدامة بن أعين ، به ، إلا أنه قال: «عن أبي المثنى عن ابن أخت عبادة بن الصامت» ، بلفظ مقارب إلا أنه قال: «نعم إن شئت» بدل «نعم» . ورواه ابن ماجه حديث رقم (١٢٥٧) ، وأحمد في المسند (٥/ ٣١٤) و(٦/ ٧) ، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠١٨) ، كلاهما من طريق شعبة ، والمصنف أيضا كما سيأتي حديث رقم (١٠١٦) من طريق شريك القاضي . ورواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٢) .

(٤) رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٣) . وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٠) . وينظر التخريج الذي قبله .

(٥) ينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٤) .

(٦) قال المزي في تهذيب الكمال (١٣/ ٣٣١): «ورواه أبو حذيفة وغير واحد عن سفيان فلم يجاوزوا به أبا أبي» . وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٤) .

«سيكون أمراء يشغلهم أشياء يؤخرون الصلاة عن وقتها فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعاً»(١).

١٠١٩ ـ حدثنا محمد بن رافع وأحمد بن منصور الرمادي قالا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال حدثني عاصم بن عبيد الله بن عاصم ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **«سيكون أمراء بعدي يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوها معهم فإن صلوا لوقتها فصليتموها معهم فلكم ولهم وإن أخروها عن وقتها فصليتوها معهم فلكم وعليهم ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له»**، قلت: من أخبرك هذا الخبر؟ قال أخبرنيه عبد الله ابن عامر بن ربيعة عن أبيه عامر ابن ربيعة يخبره عن النبي ﷺ وهذا لفظ محمد بن رافع(٢).

١٠٢٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني عاصم بن عبيد الله قال أخبرني(٣) عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ستكون أمراء بعدي يصلون الصلاة لوقتها ويؤخرونها عن وقتها فصلوها معهم فإن صلوا لوقتها فصليتموها معهم فلكم ولهم وإن أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلكم وعليهم ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن نكث فمات ناكثاً للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له»**(٤).

١٠٢١ ـ حدثنا أبو بكر الصغاني قال: حدثنا محمد إسحاق المسيبي قال أخبرني أبي إسحاق عن قدامة بن موسى الجمحي عن/ عمرو بن حسن بن حَسَن وبشير ٢٥١/ب
مولى المازنيين قالا دخلنا على جابر بن عبد الله ﷺ فقال اشتد غضب الله تعالى على أول من أخر وقت الصلاة وهل تدريان من هو؟ قالا: لا، قال الحجاج إني محدثكما

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٣١٤) و(٦/ ٧) عن محمد ـ هو ابن جعفر ـ به، إلا أنه جعله عن أبي المثنى عن أبي أُبيّ ابن امرأة عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ، بمثله وزاد في وسطه: **«فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا...»**. ورواه أحمد في المسند (٦/ ٧) عن حجاج، عن شعبة، به إلا أنه جعله عن أبي المثنى عن ابن امرأة عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ، بمثله وزاد في وسطه: **«فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا...»**. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٤).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٧٩). وأحمد في المسند (٣/ ٤٤٥)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٢٠). ورواه أحمد في المسند (٣/ ٤٤٦) عن محمد بن بكر، وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ١٢٨) إلا أنه قال: **«خلع ربقة الإسلام من عنقه»** بدل **«مات ميتة جاهلية»**.

(٣) (ب): ساقطة.

(٤) ينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٩).

حديثاً فأكتماه عني فإذا مت فلينبشوا قبري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنه سيكون بعدي أئمة يؤخرون وقت الصلاة فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة**»[(١)].

١٠٢٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال أخبرنا إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي قال: حدثنا إسماعيل ابن عياش العنسي قال: حدثنا راشد بن داود الصنعاني عن أبي أسماء الرحبي عن شداد بن أوس ﷺ قال: «**سيكون من بعدي أمة يميتون الصلاة عن مواقيتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة**» فلما كان الحجاج أخر الصلاة عن مواقيتها فكنت أصلي الصلاة لوقتها وأجعل صلاتي معه سبحة[(٢)].

١٠٢٣ ـ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال: حدثنا النضر بن محمد قال: حدثنا عكرمة يعني ابن عمار قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا سعيد بن طهمان قال حدثني أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ستكون أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة فإذا أنت قد أديت الفريضة وكانت صلاتك معهم سبحة**»[(٣)].

١٠٢٤ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا حذيفة[(٤)] قال: حدثنا عكرمة بن عمّار عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن طهمان عن أنس ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ بهذا الحديث[(٥)].

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٧/ ٢٨٧) وفي مسند الشاميين (٢/ ١٥٣). ورواه أحمد في المسند (٤/ ١٢٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ١٥٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٥): «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وفيه راشد بن داود ضعفه الدارقطني ووثقه ابن معين ودحيم وابن حبان». وقال الألباني في الثمر المستطاب (١/ ٩١): «هذا إسناد شامي حسن».

(٣) رواه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٨٥) عن أحمد، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٢٤) عن محمد بن يحيى الذهلي، كلاهما عن أبي حذيفة، وعلقه البخاري أيضا عن بشر بن السري، كلاهما عن عكرمة بن عمار، به، بنحوه، ولفظ البخاري مختصر. والطبراني في الأوسط (٨/ ٣٥١) من طريق زياد بن أبي زياد عن أنس بن مالك ﷺ، به، بمعناه.

(٤) قوله: حدثنا حذيفة، صوابه: أبو حذيفة كما ورد في التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٤٨٥) ويؤيده أن أبا حذيفة وهو موسى بن مسعود النهدي من شيوخ محمد بن يحيى الذهلي شيخ المصنف ومن تلاميذ عكرمة بن عمار كما في التهذيب (٤/ ١٨٨طبعة مؤسسة الرسالة).

(٥) رواه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٨٥) عن أحمد، عن أبي حذيفة ـ هو موسى بن مسعود النهدي، به بنحوه مختصرا. وانظر تخريج الحديث الذي قبله برقم (١٠٢٣).

١٠٢٥ ـ حدثنا محمد قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا أبو هاشم صاحب الزعفران قال حدثني صالح بن عبيد عن قبيصة بن وقاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**يكون عليكم أمراء بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا بكم القبلة**»(١).

٢٥٢/أ قال أبو عبد الله: رحمه الله ومن الأخبار التي احتجوا بها في امتناعهم/ من إكفار تارك الصلاة حديث عبادة بن الصامت ﷺ الذي:

١٠٢٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره أن ابن محيريز القرشي ثم الجمحي أخبره وكان يسكن الشام وقد أدرك معاوية ﷺ أن المخدجي رجلاً من بني كنانة أخبره أن رجلاً من الأنصار كان بالشام وكان له صحبة يكنى أبا محمد سمعه يذكر أنَّ الوتر واجب فراح المخدجي إلى عبادة بن الصامت ﷺ فأخبره فقال عبادة: كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خمس صلوات كتبهن الله على العباد من أتى بهن لم يضيع من حقهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن جاء وليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة**»(٢).

---

(١) رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٤)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ٥٦)، والطبراني في الأوسط (٣/ ١٠٢) عن أبي مسلم، والشاموخي في أحاديثه (ص٢٨) من طريق أبي خليفة الفضل بن حباب، أربعتهم عن أبي الوليد ـ هو الطيالسي ـ، به، بمثله، وبعضهم بمعناه. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٧٣).

(٢) رواه أحمد في المسند (٥/ ٣١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٩١)، والدارمي في سننه (١/ ٤٤٦). ومالك في الموطأ (١/ ١٢٣)، ومن طريقه النسائي في الصلاة باب المحافظة على الصلوات الخمس (١/ ٢٣٠)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٢٧)، وأحمد في المسند (٥/ ٣١٩)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٢٣). وابن ماجه حديث رقم (١٤٠١)، والمصنف كما سيأتي(١٠٤٩)، وأحمد في المسند (٥/ ٣٢٢) من طريق ابن إسحاق، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٢٨) وحديث رقم (١٠٢٩) وحديث رقم (١٠٣٠) و حديث رقم (١٠٤٨)،. والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٤٣). وأبو داود حديث رقم (٤٢٥)، وأحمد في المسند (٥/ ٣١٧)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٣١)، والطيالسي في مسنده (ص٧٨)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٥١)، كلاهما من طريق أبي إدريس الخولاني، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٥١) من طريق الوليد بن عبادة. وله شواهد:

١ ـ عن أبي قتادة بن ربعي: رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٠)، وابن ماجه حديث رقم (١٤٠٣)، كلاهما من طريق سعيد بن المسيب عنه ولفظ أبي داود: «**قال الله تعالى: إني فرضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندي عهدا أنه من جاء يحافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي**». =

= ٢ ـ عن كعب بن عجرة: رواه أحمد في المسند (٤/ ٢٤٤) من طريق الشعبي عنه بمعناه مطولا.

١٠٢٧ ـ حدثنا أبو موسى قال: حدثنا معن قال: حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد ابن قيس الأنصاري عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أن رجلاً من بني كنانة يدعي المخدجي سمع رجلاً بالشام يدعى أبا محمد يقول إن الوتر واجب قال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فأخبرته بالذي قال أبو محمد فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهداً إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة»**[1].

١٠٢٨ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا إسحاق القاري قال أخبرنا زائدة بن قدامة قال أخبرنا عمرو بن يحيى المازني قال حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز الجمحي قال: قيل لعبادة بن الصامت: إن أبا محمد يزعم أن الوتر واجب فقال عبادة سمعت: رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات كتبهن الله على عباده فمن لم يضيع منهن شيئاً كان على الله عهد أن يدخله الجنة وإن ضُيعهن**[2] **فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء رحمه»**[3].

١٠٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن شبيب[4] قال: حدثنا ابن أبي أويس/ قال حدثني ٢٥٢/ب
أخي عن سليمان بن بلال عن سعد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن ابن حبان عن ابن محيريز عن المخدجي وكان قد لزم عبادة ﷺ حتى أنزله منزلة العبد كان يسافر معه إذا سافر ويخرج معه إذا خرج قال: قال عبادة ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس صلوات كتبها الله [على عبادة][5] من جاء بها لم يتركها ولم يضيعها

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/ ٢٨٨): «حديث صحيح ثابت». وصحّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (٤١٠).

(١) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٢٣) به بلفظه إلا أنه زاد بعد قوله: «فرحت إلى عبادة»، «فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد». ورواه النسائي في الصلاة باب المحافظة على الصلوات الخمس (١/ ٢٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٨) من طريق ابن بكير، كلاهما عن مالك، به، بلفظه في الموطأ. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٢٦).

(٢) (ب): «ضيعهنَّ».

(٣) ينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٢٦).

(٤) (ب): «سبيب».

(٥) (ب): ساقطة.

استخفافاً بها كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهنَّ لم يكن له عند الله عهدٌ شاء[١] عذبه وإن شاء تركه[٢].

١٠٣٠ ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن خالد عن عثمة قال: حدثنا نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم قال أخبرني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن أبي رفيع قال: تذاكرنا الوتر فقال رجل من الأنصار يكنى أبا محمد: من الصحابة الوتر واجب فلقيت عبادة بن الصامت فذكرت ذلك له، فقال: كذب أبو محمد أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات كتبهن الله على العباد من جاء بهن يوم القيامة لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن لم يكن له عند الله عهدٌ إن شاء عذبه وإن شاء رحمه»**[٣].

١٠٣١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي[٤] قال زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات افترضهن الله من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له عند الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل جاء وليس له عند الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»**[٥].

قال أبو عبد الله: رحمه الله واحتجوا بهذه الأخبار وجعلوها معارضةً لتلك الأخبار التي جاءت في إكفار تارك الصلاة قالوا فهذه الأخبار تدل على أن تارك الصلاة حتى يجاوز وقتها غير كافر قالوا وفي اتفاق عامة أهل العلم على أن التارك للصلاة حتى يخرج وقتها متعمداً أن يعيدها قضاء ما يدل على أنه ليس بكافر لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة في قول عامة العلماء وكان ممن ذهب/ هذا ٢٥٣/أ

---

(١) (ب): «إن شاء».

(٢) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢٤٨) عن العباس بن الفضل الأسفاطي، عن ابن أبي أويس، به، بنحوه، إلا أنه لم يذكر ترجمة المخدجي. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٢٦).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ١٨٤). ورواه الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢٤٨)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٥٧٠) به بنحوه، إلا أنه ذكر المرفوع منه فقط، وابن حبان ذكر طرفا من المتن فقط. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٢٦).

(٤) (ب): «الصنابجي».

(٥) رواه أبو داود في الصلاة حديث رقم (٤٢٥) بلفظه إلا انه لم يقل: «جاء». ورواه أحمد في المسند (٥/ ٣١٧)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٥٦) و(٩/ ١٢٦)، والطبراني بلفظ مقارب، إلا أنه لم يذكر قصة أبي محمد. وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠٢٦).

المذهب من علماء أصحاب الحديث الشافعي ﷺ وأصحابه أبو ثور وغيره وأبو عبيد في موافقيهم[(١)] .

١٠٣٢ ـ قال أبو عبد الله: وقد حدثني محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أنه سئل عن الرجل يترك الصلاة قال إن كان إنما تركها أنه ابتدع ديناً غير دين الإسلام قتل وإن كان إنما هو فاسق ضرب ضرباً مبرحاً وسجن[(٢)] .

قال أبو عبد الله: فقال من احتج للطائفة الأولى ليس في هذه الأخبار التي احتججتم بها دليل على أن تارك الصلاة عمداً حتى يخرج وقتها لا يكفر من قبل أن النبي ﷺ لم يقل يكون عليكم أمراء يتركون الصلاة متعمدين لتركها حتى يذهب وقتها إنما قال في حديث عبادة يكون عليكم أمراء يشغلهم[(٣)] أشياء عن الصلاة[(٤)] فإنما أخروها عن الوقت الذي كان تصلى فيه على عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين المهديين وهو الوقت الذي نختار فكانوا يؤخرونها عن وقت الاختيار إلى وقت أصحاب العذر اشتغالاً منهم بقراءة الكتب التي كانوا يقرؤونها ومن نيتهم أن يصلوها إذا فرغوا من قراءة الكتب فكانت قراءة الكتب تشغلهم حتى يصيروا إلى آخر وقت أصحاب العذر ولعلهم كانوا لا يعلمون أنهم لا يفرغون من قراءة الكتب إلى ذلك الوقت وكانوا يتأولون أن لهم في ذلك عذراً لأنهم مشغولون بأمور الرعية كما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه صلى بالناس المغرب فلم يقرأ فأخبر ذلك بعد أن فرغ من الصلاة ولم يَعلم بأنه قد ترك القراءة اشتغالاً منه بالتفكر في أمر الرعية .

١٠٣٣ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن همام عن عمر ﷺ أنه صلى المغرب فلم يقرأ فلما انصرف قيل له قال إني

---

(١) (ب): «موافقتهم» .
(٢) ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ٢٤٠) والاستذكار (٢/ ١٥٤) قال: رواه شعيب بن أبي حمزة عنه ـ أي الزهري ـ قال: «إذا ترك الرجل الصلاة فإن كان إنما تركها لأنه ابتدع دينا غير الاسلام قتل، وإن كان إنما هو فاسق فإنه يضرب ضربا مبرحا ويسجن حتى يرجع، قال: والذي يفطر في رمضان كذلك»، وفي الاستذكار قال: «فسقا ومجونا وتهاونا». وقال في الاستذكار (١/ ٢٣٧): « وذكر الطبري بإسناد له عن الزهري قال: إذا ترك الرجل الصلاة فإن كان إنما تركها لأنه ابتدع دينا غير الإسلام قتل وإن كان إنما هو فاسق فإنه يضرب ضربًا مبرحًا ويسجن حتى يرجع» .
(٣) (ب): «تشغلهم» .
(٤) سبق تخريجه برقم (١٠١٤). وينظر الأحاديث: رقم (١٠١٥)، ورقم (١٠١٦)، ورقم (١٠١٨) .

حدثت نفسي وأنا في الصلاة بعير جهزتها من المدينة فلم أزل أنزلها حتى دخلت الشام فأعاد الصلاة وأعاد القراءة[١] .

قال أبو عبد الله: وكانوا لا يؤخرون الصلاة حتى يخرجوا من وقت أصحاب العذر كله ألاَ ترى إلى حديث عبد الله بن مسعود ﷺ ستكون عليكم أمراء يميتون الصلاة يخنقونها إلى شرق الموتى وشرق الموتى إلى غروب الشمس.

١٠٣٤ ـ / حدثنا إسحاق قال أخبرنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن ٢٥٣/ب
أبي الأحوص عن ابن مسعود ﷺ قال سيكون عليكم أمراء يميتون صلاة العصر حتى يقال شرق الموتى وصلوها لوقتها[٢] .

١٠٣٥ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود ﷺ قال: إنّكم في زمان قليل خطباؤه كثير علماؤه يطيلون[٣] الصلاة ويقصرون الخطبة وسيأتي عليكم زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه يطيلون الخطبة ويؤخرون الصلاة حتى يقال هذا شرق الموتى فمن أدرك ذلك فليصلها لوقتها فإن احتبس فليصل معهم ويجعل صلاته وحده الفريضة وصلاته معهم تطوعاً[٤] .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٤٩)، وصالح في المسائل رقم (٦٠٠) عن أحمد بن حنبل، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار (١/ ٤٢٧). ورواه صالح في مسائله رقم (٦٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٨٢). وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ١٢٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٤٨)، وصالح في مسائله رقم (٦٠٠). قال القرطبي في تفسيره (١/ ١٥٣): «قال ابن عبد البر: وهذا حديث متصل شهده همام من عمر، روى ذلك من وجوه، وروى أشهب عن مالك قال: سئل مالك عن الذي نسي القراءة أيعجبك ما قال عمر؟ فقال: أنا أنكر أن يكون عمر فعله وأنكر الحديث وقال: يرى الناس عمر يصنع هذا في المغرب ولا يسبحون به! أرى أن يعيد الصلاة من فعل هذا». وقال ابن عبد البر في الاستذكار (١/ ٤٢٧): «الإعادة عنه صحيحة رواها عن عمر جماعة منهم همام وعبد الله ابن حنظلة وزياد بن عياض وكلهم لقي عمر وسمع منه وشهد القصة وروى الإعادة عن عمر أيضا غيرهم».

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٢) ومن طريقه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٣٥) والطبراني في الكبير (٩/ ٢٩٨)، عن معمر، والطبراني في الكبير (٩/ ١٠٨). وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٠).

(٣) (ب): «يصلون».

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٢) به بلفظه، إلا أنه زاد بعد: «**شرق الموتى**»: «قال: قلت له: وما شرق الموتى قال: **إذا اصفرت الشمس جدا**». ورواه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٩٨) إلا أنه زاد بعد قوله: «**شرق الموتى**»، «قلت له: ما **شرق الموتى؟** قال: **إذا اصفرت الشمس جدا**». وينظر التخريج السابق حديث رقم (١٠١٠) و(١٠٣٤).

١٠٣٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا مروان بن معاوية عن الربيع بن النعمان عن نعيم بن أبي هند عن الضحاك بن مزاحم قال: دخلت على الحسن بن محمد بن علي ﷺ فوجدته قائماً يصلي العصر في بيته بعد الوقت فيما أظن فقلت أنت ابن خير هذه الأمة ما شأنُ صلاتك العصر هذه الساعة قد أخرتها عن وقتها فيما أرى فقال أتدري ما وقت الصلوات قلت نعم قال فأخبرني قلت تصلي المغرب حين تغيب الشمس إلى أن يغيب الشفق وتصلي العشاء حين يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول وتصلي الصبح من طلوع الفجر إلى أن تطلع الشمس وتصلي الظهر حين يفيء الفيء إلى اعتدال الظل وتصلي العصر والشمس بيضاء نقية فقال الحسن ﷺ أجعلت الصلوات كلهن وقتين اثنين إلا الصلاة الوسطى وقتاً واحداً لا يكون هذا أبداً فقلت: والله ما عندي فيها إلا هذا فهات أنت ما عندك فيها فقال: نعم والشمس بيضاء نقية كما قلت إلى شرق الموتى فقلت وما يدريني ما شرق الموتى فقال: أنا أخبرك عن ذلك ألم[(١)] تر حين تسقط الشمس عن الجدر فتراها على القبور كأنها مُجَّةٌ[(٢)] في هيئتها فإن أهل الجاهلية كانوا يدعون تلك الساعة شرق الموتى[(٣)].

١٠٣٧ ـ حدثنا أحمد بن سيار قال: حدثنا يحي بن عبد الله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد/ عن يحيى بن سعيد عن يعلى[(٤)] عن طلق بن حبيب قال: بلغنا أن ٢٥٤/أ
رسول الله ﷺ قال إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاته ولما[(٥)] فاته من وقتها أفضل من

(١) (ب): «لم».
(٢) (ب): «محة».
(٣) قال أبو عبيد في غريب الحديث (١/ ٣٢٩): «عن الحسن بن محمد بن الحنفية، سمعت مروان الفزاري يحدثه عنه أنه سئل عن ذلك فقال: ألم تر إلى الشمس إذا ارتفعت عن الحيطان وصارت بين القبور كأنها لجة؟ فذلك شرق الموتى».
(٤) قال الحافظ في الإصابة (٦/ ٧٢٥): «يعلى بن طلق: ذكره بن قانع وهو وهم، وإنما هو علي بن طلق، فإن ابن قانع أخرج بسند له عن جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن يعلى بن طلق رفعه: «**إن الرجل ليصلي وما فاته من وقتها أفضل من أهله وماله**». وهو كذلك في معجم الصحابة لابن قانع (٣/ ٢١٨)، وليس الوهم ناشئ عن تصحيف وقع في قوله «يعلى بن طلق» إنما هو «يعلى عن طلق»، ويعلى هو ابن مسلم بن هرمز كما في التاريخ الكبير (٨/ ٤١٧)، وطلق هو ابن حبيب كما سماه المصنف والبخاري في تاريخه أيضا.
(٥) (ب): «ولها».

أهله وماله[1].

١٠٣٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن يعلى عن طلق أن رسول الله ﷺ إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاته ولما فاته من وقتها أفضل من أهله وماله[2].

١٠٣٩ ـ حدثنا أحمد بن سيّار قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن طلق بن حبيب قال كان يقال بهذا الحديث[3].

١٠٤٠ ـ حدثنا إسحق قال أخبرنا وكيع قال أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن الزهري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: **«إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها خير له من أهله وماله»**[4].

---

(١) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٢)، وعبد الرزاق في المصنف (١/ ٥٨٤) عن ابن أبي سبرة، والبخاري في التاريخ الكبير(٨/ ٤١٧)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٣٨) وحديث رقم (١٠٣٩)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٢١٨). وله شواهد:
١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما: رواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٤٠) من طريق الزهري، وحديث رقم (١٠٤١) من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، كلاهما عنه به بنحوه.
٢ ـ عن أبي هريرة ﷺ: رواه البغوي كما في مسند ابن الجعد(ص٤١٥)، والدارقطني في سننه(١/ ٢٤٨)، كلاهما من طريق المقبري عنه به بنحوه.
وقال ابن عبد البر في الاستذكار (١/ ٦٧): «هو مروي عن النبي عليه السلام، إلا أنها وجوه ضعيفة الإسناد». وقال (١/ ٦٨): « طائفة تروي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن يعلى بن مسلم عن طلق ابن حبيب عن النبي عليه السلام وهذا مرسل، وطلق بن حبيب ثقة عندهم فيما نقل إلا أنه رأس من رؤوس المرجئة وكان مع ذلك عابدًا فاضلا وكان مالك يثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه. وقد روي مسندا إلا أنه حديث يدور على يعقوب بن الوليد وهو متروك الحديث». وحديث يعقوب بن الوليد هو المشار إليه في الشواهد أخرجه البغوي كما في مسند ابن الجعد (ص٤١٥)، وقد رواه الدارقطني في سننه (١/ ٢٤٨). والحديث ذكره الألباني في الضعيفة حديث رقم (٣٠٠٥).

(٢) رواه ابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٢١٨) من طريق ابن أبي المودة، عن جعفر بن عون، به، إلا أنه جعله عن محمد بن المنكدر عن يعلى بن طلق (وهو خطأ وصوابه: يعلى عن طلق) بلفظ مقارب.
ورواه البخاري في تاريخه (٨/ ٤١٧) من طريق ابن عجلان، عن محمد بن المنكدر، به، إلا أنه جعله عن يعلى عن النبي ﷺ، بلفظ مقارب. وينظر ما سبق (١٠٣٧).

(٣) ينظر ما سبق (١٠٣٧).

(٤) رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٤/ ١١٧) من طريق ابن المبارك، عن شعبة، به، بلفظ: **«إن الرجل ليدرك الصلاة وما فاته منها خير من أهله وماله»**. وينظر ما سبق (١٠٣٧).

١٠٤١ ـ حدثنا يحيى بن يحيى قال أخبرنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : **«إن الرجل ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها خير من أهله وماله»**[١] .

١٠٤٢ ـ حدثنا عبد الله بن الرومي قال: حدثنا النضر بن محمد قال: حدثنا عكرمة وهو ابن عمّار قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري قال: دخلت على أنس بن مالك ﷺ في خلافة عبد الملك وهو خبيث النفس فقلت له: إني لأرجو أن يكون الله أخرك أن تكون شهيداً على هذه الأمة قال وإني أشهد الآن أنهم قد أصبحوا أو قال قد أمسوا وهم مخالفون لمن كان قبلهم إلا أنهم يصلون وفي الصلاة تأخير[٢] .

قال أبو عبد الله: ومن قول أصحاب الرأي أنَّ آخر وقت العصر اصفرار[٣] الشمس ويكرهون[٤] تأخيرها إلى اصفرار الشمس ويقولون إذا صلاها بعد اصفرار الشمس قبل غروبها لم تَفُتْهُ وجازت صلاته ويفرقون بين عصر يومه وعصر أمسه فيقولون إذا نسي عصر يومه ثم ذكرها بعد/ اصفرار الشمس قبل غروبها فإنه يصليها ٢٥٤/ب
لأنه لم يفته وقت العصر بعدُ وإن نسي عصر أمسه فذكرها من الغد بعد اصفرار الشمس قبل غروبها لم يصلها في ذلك الوقت لأنه قد فاته وقتها فلا يقضيها إلا في وقت تحل الصلاة فيه وأما عصر يومه فإنهم يكرهون تأخيرها إلى اصفرار الشمس فيلزمونه الإساءة في تأخيرها ويجيزون صلاته في ذلك الوقت ولا يفسدونها لأنه عندهم في وقت العصر ما لم تغرب الشمس فيفرقون بين أول الوقت وآخره وكذلك يقولون وقت المغرب من حين تغرب الشمس إلى أن يغيب الشفق ويكرهون[٥] تأخيرها بعد غروب الشمس ويقولون وقت العشاء إذا غاب الشفق إلى نصف الليل ويكرهون تأخيرها بعد نصف الليل [ويقولون إن صلاها بعد نصف الليل][٦] قبل طلوع الفجر جاز ذلك ولا يفوته الوقت عندهم ما لم يطلع الفجر .

---

(١) ينظر ما سبق (١٠٣٧) و(١٠٤١) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٢/٢٦٦) من طريق مؤمل بن إهاب ، عن النضر بن محمد ، به بنحوه إلا أنه قال: «لأنهم يصلون» بدل: «إلا أنهم يصلون» .

(٣) (ب): «إصفار» .

(٤) (ب): «ولكن هون» .

(٥) (ب): «ولكن هو» .

(٦) (ب): ساقطة .

قال أبو عبد الله: فهذا قول من ذهب أن هؤلاء الأمراء الذين وصفهم النبي ﷺ لم يكونوا يؤخرون الصلاة حتى يخرج الوقت كله إنما كانوا يؤخرونها عن وقت الاختيار وهو الوقت الذي كان يصلى فيه على عهد النبي ﷺ وأصحابه ويصلون في آخر وقت العذر وذلك قبل غروب الشمس فلذلك لم يثبتوا عليهم الكفر .

قال أبو عبد الله: وفيه قول آخر قال بعضهم لو كان هؤلاء الأئمة تركوا الصلاة متعمدين لتركها إلى أن خرج وقتها لكانوا قد كفروا وليس في الأحاديث التي احتججتم بها دليل على أنهم لم يكفروا لأن النبي ﷺ لم يجيز ذلك إنما ادعيتم في هذا الحديث ما ليس فيه وتأولتموه على غير تأويله فإن قال قائل أليس قال فصلوا معهم واجعلوا صلاتكم معهم سبحة[1] فيأمر بالصلاة خلف كافر قيل له لم يقل بالصلاة خلف كافر بل إنما أمر بالصلاة خلف مسلم لأنهم في حال صلاتهم مسلمون لا كفار لأن الرجل إذا كفر بترك الصلاة فإنما يستتابُ من كفره بأن يدعى إلى الصلاة فإذا رجع إلى الصلاة فصلى كان راجعاً إلى / الإسلام لأن كفره كان بتركها فإسلامه ١/٢٥٥
يكون بإقامتها .

وكذلك كل من كان معروفاً بالإسلام والإيمان بما جاء من عند الله تعالى من الفرائض والحلال والحرام ثم كفر بشريعة من الشرائع أو استحلال بعض ما حرم الله تعالى فإنما يستتاب من الكفر بالشريعة التي كفر بها فإذا أقر بها فقد عاد للإسلام ولا يمتحن بغير ذلك ولا يسأل عن سواه وكذلك إن قال الخمر حلال أو لحم الخنزير وهو مقر بجميع ما أحل الله تعالى وحرم سوى الخمر أو الخنزير فإنما يستتاب من الباب الذي كفر منه من إحلاله الخمر والخنزير فقط لأنه مؤمن بما سوى ذلك وهذا باب قد مر شرحه فيما مضى من الكتاب ولو أن رجلاً نشأ في الكفر فأتى عليه ثلاثون سنة يعرف بذلك ثم جاء إلى مسجد من مساجد المسلمين فأمر رجلاً فأذن وأقام ثم تقدم فصلى بالناس جماعة طوعاً من غير خوف ولا تقية فصلوا بصلاته جازت صلاتهم وكان ذلك منه إظهار للإسلام فإن هو رجع بعد ذلك إلى الكفر استتيب فإن تاب وإلا قتل في قول جماعة من العلماء فالأمير الذي قد عرف بالإسلام ونشأ عليه إذا حضر الجمعة فأذن له بأمره ثم خطب الناس وافتتاح الخطبة إنما يكون بالتوحيد والشهادة للرسول بالرسالة ثم إذا هو أطال الخطبة واشتغل بقراءة الكتب حتى غابت

(١) سبق تخريجه برقم (١٠١٠)، وينظر ما سبق أيضا (١٠٠٣ ، ١٠٢٥) و(١٠٣٤ ، ١٠٣٥).

الشمس ولم يصل متعمدًا لترك الصلاة قاصداً لذلك وهو ذاكر للصلاة فقد كفر في قول هؤلاء الذين أكفروا بترك الصلاة على ما حكينا عنهم ثم إذا هو بعد غيبوبة الشمس أمر بإقامة الصلاة ثم نزل فصلى بالناس الجمعة أو الظهر والعصر[1] والمغرب[2] أولى وأحق بأن يكون ذلك منه رجوعاً عن الكفر إلى الإسلام وصلاة الناس خلفه جائزة ومع ما ذكرناه فإن تعمده لترك الصلاة على ما وصفنا لا يعلمه منه إلا الله تعالى ﷻ ثم هو في نفسه فأما سائر الناس فلا يعلمونه لأن تأخيره الصلاة قد يحتمل أن يكون سهواً منه واشتغالاً بما هو فيه على التأويل منه فإن ذلك جائز له ما دام في الوقت فيخرج الوقت وهو غير قاصد لتأخيرها إلى ذهاب الوقت فإذ كان فعله محتملاً لما ذكرنا فليس لأحد أن يثبت/ عليه الكفر بالشك. ٢٥٥/ب

١٠٤٣ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل قال: حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي قال سمعت عبيد الله يسأل عن يهودي صلى بقوم صلوات وهم لا يشعرون فرآه بصلاته بهم مسلماً فإن أبى استتيب واحتج في هذا بقوله ﷺ: **«من صلى صلاتنا وسئل عن صلاته بهم وهو جنب أو غير متوضىء فرأى أن صلاتهم ماضية»**[3].

١٠٤٤ ـ حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا الوليد قال قلت لأبي عمرو نصراني صحب مسلمين في سفر متشبهاً بالمسلمين في هيئته فحضرت الصلاة فصلى معهم ثم قال خفتكم على نفسي ومالي فقال: لا قتل عليه قلت لأبي عمرو: فإنه لما حضرت الصلاة أذن وأقام وصلى بهم فقرأ وأقام سنة الصلاة فلم ير عليه قتلاً لتقيته على نفسه ويعيدون صلاتهم[4].

١٠٤٥ ـ قال: وسألت عن ذلك مالك ابن أنس فلم ير عليه قتلاً وقال: يعيدون صلاتهم[5].

---

(١) (ب): «(أو) بدل (و).

(٢) (ب): «(أو) بدل (و).

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. والحديث الذي احتج به، رواه البخاري في أبواب القبلة باب فضل استقبال القبلة حديث رقم (٣٨٤)، والنسائي في تحريم الدم (٧/ ٦٧)، ولفظ البخاري: **«من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تُخفِرُوا الله في ذمته»**، ولفظ النسائي: **«من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو مسلم له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين»**.

(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

١٠٤٦ ـ وسألت عن ذلك سعيد بن عبد العزيز فقال أذانه وإقامته وصلاته بهم منه إسلام ويستتاب فإن تاب وإلا قتل قلت فكيف بصلاتهم معه قال مضت صلاتهم[١].

١٠٤٧ ـ قال الوليد: وسألت الليث بن سعد فقال مثل ذلك[٢].

قال أبو عبد الله: وأما احتجاجهم بحديث عبادة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال خمس صلوات افترضهن الله على عباده من أتى بهن لم يضيع من حقهن شيئاً كان له عند الله عهد ومن لم يأت بهن جاء وليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة[٣] قالوا: فقد أطمعه في دخول الجنة إذا هو لم يأت بهن ولو كان كافراً لم يطمعه في دخول الجنة فإن قوله: لم يأت بهن إنما يقع معناه على أنه لم يأت بهن على الكمال إنما أتى بهن ناقصات من حقوقهن نقصاناً لا يبطلهن ولم يقل ذلك.

قلنا: «بل»[٤] روينا من طرق عن عبادة ﷺ مفسراً.

١٠٤٨ ـ حدثنا عباس بن الوليد النرسي قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا محمد بن عمرو قال حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز الجمحي عن المخدجي أنه أتى عبادة ابن الصامت ﷺ فقال: يا أبا الوليد إن أبا محمد يزعم أن الوتر واجب، فقال: كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ / يقول: **«من جاء بالصلوات الخمس قد أكملهن لم ينتقص من حقهن شيئاً جاء وله عند الله عهد أن لا يعذبه ومن جاء بهن وقد انتقص من حقهن شيئاً جَاءَ وليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء رحمه»**[٥]. ٢٥٦/أ

قال أبو عبد الله: فقال من جاء بهن قد انتقص من حقهن فأخبر أنه قد أتى بهن ناقصات من حقوقهن.

---

(١) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٢) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.
(٣) سبق تخريجه برقم (١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(١٠٢٩) و(١٠٣٠) و(١٠٣١) وسيأتي برقم (١٠٤٨) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠) و(١٠٥١).
(٤) (ب): «بل» (هكذا رُسِمَت).
(٥) رواه عن محمد بن يحيى بن حبّان جمع، سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (١٠٢٦).

١٠٤٩ ـ وكذلك حدثنا محمد بن سيّار[1] قال: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عبد ربه عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن المخدجي قال: سأل رجل أبا محمد ـ رجلاً من الأنصار ـ عن الوتر فقال: الوتر واجب كوجوب الصلاة فأتى عبادة ابن الصامت فذكر ذلك له فقال: كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ: **«يقول خمس صلوات افترضهن الله على عباده من جاء بهن لم ينتقص منهن شيئاً استخفافاً بحقهنّ فإن الله جاعل له يوم القيامة عهداً أن يدخله الجنة ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئاً استخفافاً بحقهن لم يكن له عند الله عهداً إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»**[2].

١٠٥٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا النعمان نسبه أبو نعيم في غير هذا الحديث فقال ابن داود بن محمد بن عبادة بن الصامت عن عبادة ابن الوليد عن أبيه الوليد بن عبادة أنه امترى رَجُلانِ من الأنصار فقال أحدهما: الوتر بعد العشاء بمنزلة الفريضة، وقال الآخر: هو سنة فلقينا عبادة فذكرنا له الذي امترينا فيه، فقال: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«افترض الله خمس صلوات على خلقه من أداهن كما افترض عليه لم ينتقص من حقهن شيئاً استخفافاً به لقي الله وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن انتقص من حقهن شيئاً استخفافاً لقي الله ولا عهد له إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ولكنها سنَّةٌ لا ينبغي تركها»**[3].

١٠٥١ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا أبو عامر قال: حدثنا زمعة وهو ابن صالح عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال جلست إلى أصحاب النبي ﷺ فيهم عبادة ابن الصامت فذكروا الوتر فقال بعضهم هو سنة وقال/ بعضهم هو واجب فقال ٢٥٦/ب
عبادة لا أدري ما تقول غير أني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أتاني جبريل من عند الله تعالى وقال إن ربك أرسلني إليك إني أفرضت على أمتك خمس صلوات فمن أداهن بحقوقهن وطهورهن وما افترضت عليه فيهن فإن له علي عهداً أن أدخله الجنة**

---

(١) (ب): «يَسَار».

(٢) رواه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها حديث رقم (١٤٠١)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ١٧٤)، وابن ماجه بمثله إلا أنه لم يذكر قصة أبا محمد. ورواه ابن الجعد في مسنده (ص٢٣٨) من طريق أبي داود، والنضر، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٢٤٧). وينظر تخريج الحديث رقم (١٠٢٦).

(٣) رواه عن عبادة بن الصامت جمع، سبق ذكرهم في تخريج الحديث رقم (١٠٢٦).

ومن انتقص من حقوقهن شيئاً فلا عهد له علي إن شئت عذبته وإن شئت غفرت له»[(١)].

قال أبو عبد الله: رحمه الله[(٢)] ومن حقوق الصلاة الطهارة من الأحداث وطهارة الثياب التي تصلى[(٣)] فيها وطهارة البقاع التي يصلي عليها والمحافظة على مواقيتها التي كان يحافظ عليها النبي ﷺ وأصحابه ﷺ والخشوع فيها من ترك الالتفات والعبث وحديث النفس وترك الفكرة فيما ليس من أمر الصلاة وإحضار القلب واشتغاله بما يقرأ ويقول بلسانه وإتمام الركوع والسجود فمن أتى بذلك كله كاملاً على ما أمر به][(٤)] فهو الذي له العهد عند الله تعالى بأن يدخله الجنة ومن أتى بهن لم يتركهن وقد انتقص من حقوقهن شيئاً فهو الذي لا عهد له عند الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له فهذا بعيد[(٥)] الشبه من الذي يتركها أصلاً لا يصليها.

١٠٥٢ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا جرير عن أبي فروة الهمداني[(٦)] عن معاوية ابن قرة قال: تذكرنا الجمعة فاجتمع قراء أهل الكوفة أن يَدَعُوا الصلاة مع الحجاج لأنه كان يؤخرها حتى كادت تغيب الشمس فتذاكروا ذلك وهموا أن يجمعوا عليه فقال شاب منهم: ما أرى أن تفعلوا ما للحجاج تصلون إنما تصلون لله تعالى فاجتمع رأيهم على أن يصلوا معه[(٧)].

١٠٥٣ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سوار بن عبد الله عن عبد الواحد بن صَبْرَةَ أن سالم بن عبد الله حدَّث القاسم بن محمد قال لما قدم الوليد بن عبد الملك علينا جاءت الجمعة فجمع بنا فما زال يخطب ويقرأ الكتب حتى مضى وقت الجمعة ولم يصل فقال القاسم: أما قمت فصليت قال[(٨)]: لا والله خشيت

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص٧٨) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٥/ ١٢٦ ـ ١٢٧) عن زمعة ابن صالح، به، بنحوه. وذكره الألباني في الصحيحة (٨٤٢).
(٢) (ب): «الله تعالى».
(٣) (ب): «يصلى».
(٤) (ب): «أقربه».
(٥) (ب): «يعبد».
(٦) (ب): «الهمذاني».
(٧) علقه ابن عبد البر في التمهيد (٨/ ٦٢) عن محمد بن الصباح الدولابي، عن جرير، به، بمثله.
(٨) (ب): «فقال».

أن يقال رجل من آل عمر ، قال: فما صليت قاعداً ، قال: لا قال: إنّما أومأت ، قال: لا[(١)] .

١٠٥٤ ـ / حدثنا إسحاق قال: حدثنا جرير عن المغيرة عن فضيل بن عمرو قال كان إبراهيم وأصحابنا يستحلون الكلام في الجمعة والإمام يخطب لأنهم كانوا يصلون الظهر قبل أن يأتوهم قال المغيرة وكان أبو وائل يصلي الأولى والعصر قبل أن يأتي الجمعة في إمارة الحجاج لأنه كان يؤخرها[(٢)] . ٢٥٧/أ

١٠٥٥ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا حسين الجعفي عن الحسن بن الحر عن ميمون بن أبي شبيب قال: تهيأت مرة في زمن الحجاج لأذهب إلى الجمعة فمرة أقول أذهب ومرة أقول لا أذهب فنوديت من جانب البيت ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] قال وأردت مرة أن أكتب كتاباً فذكرت كلمة إن كتبتها زينت كتابي وأكون قد كذبت وإن تركتها قبحت كتابي وأكون قد صدقت فأجمعت على تركها فنوديت من جانب البيت ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] الآية[(٣)] .

١٠٥٦ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا عبدة بن سليمان قال: حدثنا الزبرقان ، قال قلت لأبي وائل: إن الحجاج يؤخر الصلاة عن وقتها ، فقال: صلها في بيتك ثم ائت المسجد ولا تدعها[(٤)] .

١٠٥٧ ـ حدثنا إسحاق قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عامر بن شقيق قال: كان الحجاج يؤخر العصر يوم الجمعة فكان أبو وائل يأمرنا أن نصلي في بيوتنا ثم نأتي المسجد[(٥)] .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٤٧٤) عن إسماعيل بن إبراهيم ، به ، بلفظ مقارب بأتم منه .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٤٧٤) ، وابن الجعد في مسنده (ص٣١٤) كلاهما من طريق إبراهيم ابن مهاجر قال: كان الحجاج يؤخر الجمعة فكنت أنا أصلي وإبراهيم وسعيد بن جبير نصلي الظهر ثم نتحدث وهو يخطب ثم نصلي معهم ثم نجعلها نافلة» . ورواه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٢٦) . وينظر ما يأتي من أحاديث برقم (١٠٥٦) و(١٠٥٧) و(١٠٥٨) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف(١/ ٤٦٧) ، وأحمد في الزهد له (ص٣٥١) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٧٥) ، وابن أبي الدنيا في الهواتف (ص٩٠) عن سليمان بن أبي الشيخ ، وفي الصمت (ص ٢٥٦) .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف(١/ ٤٧٥) . وينظر ما سبق(١٠٥٤) ، وما بعده .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٥) . وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٦) . وينظر ما سبق (١٠٥٤) و(١٠٥٦) .

١٠٥٨ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن الأعمش قال كان إبراهيم وخيثمة يصليان العصر في بيوتهما ثم يأتيان الحجاج فيصليان معه[(١)].

١٠٥٩ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن ابن خيثم عن علي الأزدي قال: أخَّر الحجاج الصلاة يوم عرفة فصلى ابن عمر رضي الله عنهما في رحله في ناس ثم وقف فأمر به الحجاج فنخس[(٢)] به[(٣)].

١٠٦٠ ـ حدثنا إسحاق قال أخبرنا وكيع عن سفيان عن العلاء بن المسيب أن سعيد بن جبير ﷺ كان يصلي مع الحجاج وكان قد خرج عليه[(٤)].

١٠٦١ ـ حدثني أبو بكر أحمد بن منصور الرمادي قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا جعفر بن سليمان قال: حدثنا معلى بن زياد قال لما/ كان من ٢٥٧/ب قتال يزيد خشيت أن أؤخذ ففررت وتنكبت حلقة الحسن مخافة أن أؤخذ فيها فأتيت منزله فدخلت عليه فقلت: يا أبا سعيد كيف هذه الآية قال أية آية قلت قول الله تعالى: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٦٢] إلى قوله: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ * لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٢، ٦٣]، قلت: يا أبا سعيد سخط الله تعالى على هؤلاء لقولهم الإثم وأكلهم السحت وذم قُرَّاءَهَا حين لم ينهوا، فقال: لبئسَ ما كانوا يصنعون فقال الحسن: يا عباد[(٥)] الله إن القوم عرضوا بالسيف فحال السيف دون الكلام فقلت: يا أبا سعيد فهل تعرف لمتكلم فضلاً فحدث الحسن بحديثين بحديث عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده فإنَّهُ لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقال بحق»**، وحدث بحديث آخر

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٥) به، بلفظه إلا أنه قال: «الظهر والعصر» بدل: «العصر».
ورواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٣٨٥) عن سفيان ـ هو الثوري ـ، به، وفيه: «عن النخعي وخيثمة قال كانا يصليان الظهر والعصر مع الحجاج وكان يمسي».
(٢) نخس: النخس هو الدفع والحركة، ونخس بالرجل هيجه وأزعجه. اللسان (ن خ س).
(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٥)، عن وكيع، به، بمثله.
(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٥٢) عن وكيع، به، بمثله وزاد في وسطه: «عند أبواب كنده».
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف أيضا (١/ ٤٧٤) من طريق إبراهيم بن مهاجر قال: كان الحجاج يؤخر الجمعة فكنت أنا أصلي وإبراهيم وسعيد بن جبير نصلي الظهر ثم نتحدث وهو يخطب ثم نصلي معهم ثم نجعلها نافلة».
(٥) (ب): «عبد الله».

قال: قال رسول الله ﷺ : «**ليس لمؤمن أن يذل نفسه**» ، قيل: يا رسول الله وما إذلاله لنفسه قال «**يتعرض من البلاء ما لا يطيق**» قلت: يا أبا سعيد يزيد الضبي ومقامه وكلامه فقال الحسن: إنه لم يخرج من السجن حتى ندم على مقالته فقمت من مجلسي فأتيت يزيد فسلمت عليه وقلت: أني كنت عند الحسن آنفاً[1] فذكرتك له فقال الحسن: فقلت: نعم حتى نصبتك له نصباً قال: فما قال؟ قلت: قال أما أنه لم يخرج من السجن حتى ندم على مقالته فقال يزيد ما ندمت على مقالتي وايم الله لقد قمت مقاماً خاطرت فيه بنفسي وما لقيت من إخواني أشد علي من مقامي عندي[2] إن طائفة منهم قالوا مرائي وقالت طائفة أخرى أني مجنون ثم حدث يزيد فقال: أتيت الحسن فقلت: يا أبا سعيد قد غلبنا على كل شيء وعلى صلاتنا نغلب ثم قال الحسن: يا عبد الله إنك لن تصنع شيئاً إنما تعرض نفسك لهم ثم أتيته مرة أخرى فقال لي مثل ذلك ثم أتيته مرة أخرى فقال لي مثل ذلك فقمت يوم الجمعة والحكم بن أيوب يخطب الناس وكان ختن الحجاج وابن عمه فقلت الصلاة يرحمك الله الصلاة فما عدى أن تكلمت جاءوني يعدون من كل ناحية حتى أخذوا بلحيتي ورأسي/ ٢٥٨/أ وجعلوا يضربون وجهي وصدري وسكت الحكم وجاءوني وفتح باب المقصورة ودخلت وقد ضربت حتى أقاموني بين يديه وهو على المنبر فقال لي الحكم: أمجنون أنت؟ قلت: أصلح الله الأمير ما بي جنون ، قال: أما كنا في صلاة؟ قلت: أصلح الله الأمير أليس أفضل الكلام كلام الله تعالى؟ قال: بلى ، قلت: [أرأيت لو] [3] أن رجلاً صلى الغداة ثم نشر مصحفاً فقرأ حتى يمسي لا يصلي بين ذلك أكان ذلك قاضياً عنه؟ فقال الحكم: والله إني لأحسبك مجنوناً قال: وأنس والله بجنب المنبر جالس على وقَتِهِ خرقة فناديت: يا أنس يا أبا حمزة أذكرك الله فإنك رجل من الأنصار وخدمت رسول الله ﷺ أبحق قلت أم بباطل أبمعروف قلت: أم بمنكر فوالله ما أجابني بكلمة قال: يقول الحكم: يا أنس ، قال: لبيك أصلحك الله قال: وقد كان ذهب ميقات الصلاة ، قال: يقول أنس: قد بقي من الشمس بقية فقال: احبساه وذهب بي إلى السجن وجاء إخواني والناس فشهدوا أني مجنون فكتب في إلى الحجاج أن رجلاً من

(١) (ب): ساقطة .
(٢) (ب): «عقدي» .
(٣) (ب): ساقطة .

بني ضبة قام يوم الجمعة فتكلم وقد شهدت عندي الشهود العدول أنه مجنون فكتب الحجاج إلى الحكم إن كانت شهدت عندك العدول أنه مجنون فخلي سبيله وإلا فاقطع يديه ورجليه واصلبه فتركت فمكثت ما شاء الله تعالى ثم مات أخ لنا فصلينا عليه ثم جلسنا نذكر الله تعالى فلا والله ما شعرت إلا نواصي الخيل وإذا الحكم بن أيوب قد اطلع في الخيل فلما رأوا سوادنا توجهوا نحونا فهرب كلهم وتركت وحدي وجاء يسير حتى وقف علي فقال ما كنتم تصنعون قلت أصلح الله الأمير أخونا هذا مات فدفناه ثم قعدنا نذكر معادنا ونذكر ربنا ونذكر ما صار إليه أخونا فقال ألا فررت كما فروا قلت: أصلح الله الأمير ما يفرّني أنا أبرأُ من ذلك وآمن للأمير[1] من ذاك قال فما رأيته عرفني فقال عبد الملك بن المهلب وهو صاحب الحربة: أصلح الله الأمير أما تدري من هذا؟ قال: ومن هذا؟ قال: هذا المتكلم يوم الجمعة، قال: والآن تعود تعرض لي إنما علي تجترئ خذاه فأخذت فضربني أربع مائة حتى ما أدري متى رفعني
٢٥٨/ب ولا متى ضربني وهو واقف ثم بعث بي إلى الحجاج فبعث بي/ إلى الحبس فما زلت في الحبس حتى مات الحجاج[2].

---

(١) (ب): «الأمير».

(٢) رواه أحمد في المسند (٣/ ٥٠) عن محمد بن الحسن، وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٥٣٦)، وابن عساكر في تاريخه (١٥/ ٦)، واقتصر أحمد في روايته على الحديث الأول المرفوع ولفظه: «**ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده فإنه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم**». ورواه الحارث في مسنده كما في بغية الباحث للهيثمي (٢/ ٧٧٢) من طريق حبيب بن الشهيد، عن الحسن، بلفظ: «قام إليه رجل فقال: يا أبا سعيد الحجاج قد أخر الصلاة يوم الجمعة حتى كان قريبا من العصر، قال: فأقوم إليه تأمره بتقوى الله، قال له الحسن ابن أبي الحسن: إنهم إذا يقتلوني، قال: فقال له الرجل: أليس قال الله عز وجل: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]، قال الحسن: حدثني أبو بكرة أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس للمؤمن أن يذل نفسه**» قالوا: وكيف يذلها يا رسول الله؟ قال: «**يتكلف من البلاء ما لا يطيق**». وروى الحديث الأول: أحمد في المسند (٣/ ٥٣) من طريق سليمان التيمي، و(٣/ ٦١) من طريق علي بن زيد ابن جدعان، و(٣/ ٨٧) من طريق الجريري، و(٣/ ٩٢) من طريق قتادة، أربعتهم عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وروى الحديث الثاني: الترمذي في الفتن حديث رقم (٢٢٥٤)، وابن ماجه في الفتن باب قول الله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وعبد الرزاق في المصنف (١١/ ٣٨٤)، والحارث في مسنده كما في بغية الباحث (٢/ ٧٧٢). ورواية علي بن زيد: قال أبو حاتم في العلل حديث رقم (١٩٠٧): «هذا حديث منكر»، وينظر الكامل لابن عدي (٥/ ٥٤). وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٥٣٦): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح». وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص١٦٥) بعد أن رواه من طريق أبي يعلى: «الحديث الأول: رواته من رجال مسلم لكن في سماع الحسن من أبي سعيد نظر، وأما الحديث الثاني فأرسله الحسن من هذا الوجه».

قال أبو عبد الله ـ رحمه الله تعالى: فأما ما احتجوا به من اتفاق العامة على أن تارك الصلاة عمداً أن يعيدها فقالوا: لو كان كافراً لم يؤمر بإعادتها ؛ لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة فإنه يقال لهم: إن الكافر الذي أجمعوا على أنه لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة هو الكافر الذي لم يسلم قط ، ثم أسلم ، فإنهم أجمعوا على أنه ليس عليه قضاء ما ترك من الصلاة في حال كفره ؛ لأن الله ﷻ قد غفر له بإسلامه ما سلف منه في كفره . فأما من أسلم ثم ارتد عن الإسلام ثم رجع ، فإنهم قد اختلفوا فيما ضيع في ارتداده من صلاة وصيام وزكاة وغير ذلك .

فكان الشافعي ﷺ يوجب عليه قضاء جميع ذلك حكى البصريون عنه أنه قال: وإن غلب على عقله في ردته بمرض أو غيره قضى الصلاة في أيام غلبتها على عقله قال كما يقضيها في أيام عقله قال فإن قيل فلم لم يجعله قياساً على المشرك يسلم فلا يأمره بإعادة صلاة قيل فرق الله تعالى بينهما فقال ﷻ: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨]وأسلم رجال فلم يأمرهم رسول الله ﷺ بقضاء صلاة ومَنَّ رسول الله ﷺ على المشركين وحرم الله تعالى دماء أهل الكتاب ومنع أموالهم بإعطاء الجزية ولم يكن المرتد في هذه المعاني بل أحبط الله تعالى عمله بالردة وأبان رسول الله ﷺ أن عليه القتل إن لم يتب بما(١) تقدم له من حكم الإيمان وكان مال الكافر غير المعاهد مغنوماً بحال(٢) ومال المرتد موقوفاً ليغنم إن مات على الردة أو يكون على ملكه إن تاب ومال المعاهد له عاش أو مات فلم يجز إلا أن يقضي الصلاة والصوم والزكاة وكل ما كان يلزم مسلماً لأنه كان عليه أن يفعل فلم يكن(٣) معصيته بالردة تخفف عنه فرضاً كان عليه فإن قيل وكيف يقضي وهو لو صلى في تلك الحال لم يقبل عمله قيل لأنه كان لو صلى في تلك الحال صلى على غير ما أمر به وكان عليه الإعادة إذا أسلم ألا ترى أنه لو صلى قبل الوقت/ وهو مسلم أعاد [والمرتد صلى قبل] (٤) الوقت التي تكون الصلاة مكتوبة له فيه لأن الله تعالى قد أحبط عمله بالردة .

---

(١) (ب): «مما» .
(٢) (ب): «بحال» .
(٣) (ب): «تكن» .
(٤) (ب): ساقطة .

فإن قيل: ما أحبط من عمله قيل[١]: أجر[٢] عمله لا أن عليه أن يعيد فرضاً أداه من صلاة ولا صوم ولا غيره قبل أن يرتد لأنه أداه مسلماً فإن قيل وما يشبه هذا قيل ألا ترى أنه لو أدى زكاة كانت عليه أو نذراً نذره لم يكن عليه إذا حبط أجره فيها إن يبطل فيكون كما لم يكن أولا ترى أنه لو أخذ منه حداً أو قصاصاً ثم ارتد ثم أسلم لم يعد عليه وكل هذا فرض عليه لو حبط بهذا المعنى فرض حبط كله[٣].

قال أبو عبد الله: فاعترض معترض ممن ينتحل الشافعي بمناقضة الشافعي في هذا الباب فقال: المرتد في حال ردته لو صلى لكانت صلاته غير جائزة وإذا كانت الصلاة في وقت الردة غير جائزة فغير جائز أن يجب عليه إعادتها في الوقت الثاني بعد إسلامه فعارض هذا معارض يحتج للشافعي ﷺ وقال لا حجة لك فيما ذكرت لأنه ليس كل من كان لو صلى في وقت لم يجزِهِ[٤] صلاته لا يجب عليه قضاؤها إذا هو تركها في ذلك الوقت من ذلك أن جنباً لو صلى وهو جنب قبل أن يتطهر لم يجزه[٥] صلاته ولو تركها فلم يصلها حتى ذهب الوقت ساهياً أو عامداً ثم اغتسل لوجب عليه قضاؤها وكذلك المحدث الذي لم يتوضأ فكذلك المرتد في حال ردّته لا يجزيه[٦] صلاته حتى يسلم ثم يصلي كما كان الجنب وغير المتوضئ لا يجزيه[٧] صلاته في حال حدثه حتى يتطهر ثم يصلي فإن قال: إن الفرض على الجنب أن يتطهر ويصلي قيل وكذلك المرتد الفرض عليه أن يسلم ويصلي وإن صلى قبل أن يسلم لم تجزه[٨] صلاته كما أن الجنب إن صلى قبل أن يغتسل لم تجزِهِ صلاته ثم قال الدليل على أن الصلاة لا تجب إعادتها على المرتد إذا أسلم أن المرتد في حال ردته كافر وعلى الكافر أن يسلم ثم يصلي فإذا[٩] صلى في حال كفره لم تجزه[١٠] صلاته.

---

(١) (ب): «قبل».
(٢) (ب): «آخر».
(٣) النص بكامله في كتاب «الأم» للشافعي (١/ ٨٩) قال: «إذا ارتد الرجل عن الإسلام ثم أسلم كان عليه قضاء كل صلاة تركها في ردته وكل زكاة وجبت عليه فيها فإن غلب على عقله .. .إلخ».
(٤) (ب): «تجزه».
(٥) (ب): «تجزه».
(٦) (ب): «لا تجزيه».
(٧) (ب): «لا تجزيه».
(٨) (ب): «لم تجز».
(٩) (ب): «وإذا».
(١٠) (ب): «لم تجز».

قال أبو عبد الله: وهذا كلام مكرر[١] قد مر بعضه فيما مضى وهو أن على الجنب أن / يغتسل ثم يصلي كما كان على الكافر أن يسلم ثم يصلي ثم قال وقد ٢٥٩/ب أسلم من أسلم من أهل الكفر فلم يأمرهم النبي ﷺ بإعادة صلاة سلفت قال فكذلك[٢] المرتد لا يجب عليه ذلك فجعل المرتد قياساً على الكافر الذي لم يسلم قط وهو يزعم أن القياس باطل لا يجوز العمل به وفي اقتياسه المرتد على الذي لم يسلم قط ترك لأصله وخروج من مذهبه وزعم أن الصلاة في حال الردة غير واجبة فغير واجب أن تعاد بعد الإسلام فقوله إن الصلاة غير واجبة على المرتد خلاف ما دل عليه كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ وخروج من المعقول والنظر ويلزمه أن يكون الرجل إذا ترك الصلاة وسائر الفرائض جاحداً لها مستكبراً عنها وهو يعلم أنها حق من عند الله تعالى وأصر على ذلك إلى أن مات لا يكون عاصياً لله تعالى في تركه الفرائض على هذا الوجه ولا ملوماً ولا مذموماً ولا معاقباً على ذلك بل يلزمه أن يزعم أن ذلك مباح له إذ كان غير واجب عليه فإن زعم أنه أول ما يترك الصلاة جاحداً لها كافر عاص ثم إذا كرر الجحود بها والترك لها لم يكن عاصياً قيل له[٣] وكيف صَارَ الترك الأول والجحود معصية والثاني لا معصية وهو مثل الأول سواء ترك كترك وجحود كجحود والنهي قائم عنهما جميعاً وهو في جميع أحواله عالم بأن الصلاة وجميع الفرائض من عند الله تعالى قد أنزلها الله تعالى في كتابه وجاء بها رسوله ﷺ فإنه [متعمد للكذب] [٤] على الله تعالى عناداً وتكبراً عن قبول الحق والخضوع له من زعم أنّ هذا غير عاصٍ لله تعالى في تركه الفرائض تكبراً وعنوداً وجحوداً خشيت أن يكون منسلخاً من الإسلام ولعل [هذا حين] [٥] عارض الشافعي ﷺ بهذه المعارضة يوهم أن الشافعي ﷺ كَانَ لا يوجب الفرائض على الكفار ولا يلزمهم المعصية في تركها والعقوبة على تضييعها وليس هذا من مذهب الشافعي بل مذهبه أنّ الفرائض من الصلاة والصيام وغيرهما لازمة لجميع الكفار وجميع ما حرم الله تعالى على المؤمنين حرام عليهم وهم معاقبون على تركهم الفرائض وجحودهم إياها معذبون على استحلالهم ما حرم الله تعالى من الزنا/ وقتل النفس التي حرم الله ٢٦٠/أ

(١) (ب): «كرّر» .
(٢) (ب): «فلذلك» .
(٣) (ب): ساقطة .
(٤) (ب): «متعمداً الكذب» .
(٥) (ب): ساقطة .

وشرب الخمر والدم وأكل الميتة والربا وغير ذلك مما حرم الله تعالى حكى المصريون عن الشافعي ﷺ أنه قال إذا كان لك على نصراني حق من أي وجه ما كان ثم قضاكه من ثمن خمر أو خنزير تعلمه لم يحل لك أن تأخذه وسواء ذلك فيما قضاك أو وهب لك أو أطعمك كما لو كان لك على مسلم حق فأعطاك من مال غصبه أو ربا أو حرام لم يحل لك أخذه وإذا غاب عنك معناه من النصراني والمسلم فكل ما أعطاك أو أطعمك أو وهب لك وأمكن أن يكون من حلال وحرام وسعك أن تأخذه على أنه حلال حتى تعلم أنه حرام ولا فرق بين ما أعطاك من ذلك تطوعاً أو بحق لزمه[1].

قال الشافعي ﷺ : وحلال الله تعالى (لجميع خلقه)[2] وحرامه عليهم واحد، قال: فالخمر والخنزير وثمنهما محرم على النصراني كهو على المسلمين.

وقال: فإن قال قائل: لم لا تقول إن ثمن الخمر والخنزير حلال لأهل الكتاب وأنت لا تمنعهم من اتخاذه والتبايع بهِ.

قيل: قد أعلمنا الله تعالى أنهم لا يؤمنون به ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق فكيف يجوز لأحد عقل عن الله ﷻ أن يزعم أنها لهم حلال وقد أخبر الله تعالى أنهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله فإن قال فأنت تقرهم عليها قلت نعم وعلى الشرك بالله تعالى لأن الله تعالى أذن لنا أن نقرهم على الشرك به واستحلالهم شربها وتركهم دين الحق بأن نأخذ منهم الجزية قوة لأهل دينه وحجة الله تعالى عليهم قائمة لا مخرج لهم منها ولا عذر لهم فيها حتى يؤمنوا بالله ورسوله [ويحرموا ما حرم الله ورسوله][3][4].

قال أبو عبد الله: قال الله ﷻ فيما يوبخ به الكافر على كفره وتركه الصلاة له وسائر الفرائض: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ * وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾[القيامة: ٣١، ٣٢] فلا صدق لا آمن بالله تعالى ولا صلى لله ﷻ ولكن كذب بالله تعالى وبكتابه وتولى عن طاعته من إقامة الصلاة وسائر الفرائض ثم أوعده على ذلك كله وعيداً بعد وعيد فقال تعالى: ﴿أَوْلَىٰ

(١) النص بكامله في الأم للشافعي (٢/ ٢٥٣) بلفظ مقارب.
(٢) ما بين القوسين ساقط من (ب).
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) النص بكامله في الأم للشافعي(٢/ ٢٥٣) بلفظ مقارب.

٢٦٠/ب لك فأولى * ثم أولى لك فأولى ﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]/ وقال ﷻ: ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا ﴾ [مريم: ٥٩] فأوعدهم وعيداً غليظاً على إضاعتهم الصلاة واتباعهم الشهوات وهم كفار والدليل على كفرهم قوله تعالى: ﴿ إلا من تاب وءامن وعمل عملا صالحا ﴾ [الفرقان: ٧٠] قال المفسرون تاب من الشرك وآمن وعمل صالحاً أداء الفرائض وقال الله ﷻ فيما يحكي عن الكفار أنهم سئلوا بعد دخولهم النار: ﴿ ما سلككم في سقر * قالوا لم نك من المصلين * ولم نك نطعم المسكين ﴾ [المدثر: ٤٢ – ٤٤] فأخبروا أنهم[١] عذبوا على تركهم الصلاة وإطعام المسكين ويشبه أن يكونوا أرادوا بتركهم إطعام المسكين منعهم الزكاة الدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكوة ﴾ [فصلت: ٦، ٧] .

قال أبو عبد الله: وأخبر النبي ﷺ في حديث عبادة بن الصامت ؓ أن الله افترض على عباده خمس صلوات لم يخص مسلماً منهم دون كافر فأخبر أن الصلوات مفترضات على جميع العباد .

قال أبو عبد الله: فثبت بالدلائل التي ذكرناها أن الصلاة وجميع الفرائض لازمة لجميع الكفار كلزومها المسلمين وكذلك جميع ما حرم الله تعالى على المسلمين فهو عليهم حرام فإذا ارتد الرجل عن الإسلام فكفر بالله تعالى ورسوله ﷺ ثم ترك الصلاة جاحداً لها متكبراً عنها ازداد كفراً إلى كفره ومعصية إلى معصيته وكذلك جميع الفرائض إذا تركها بعد الارتداد وجحوداً واستكباراً ازداد كفراً ومعصية وكذلك هو في استحلاله جميع ما حرم الله تعالى من قتل المؤمنين واغتصاب أموالهم والزنا وشرب الخمر وغير ذلك فهو مزداد باستحلال ذلك كله كفراً إلى كفره ومعصية إلى معصيته قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا فأما الذين ءامنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون * وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] .

٢٦١/أ قال أبو عبد الله:/ فإذا أسلم الكافر وقد ترك الصلاة وسائر الفرائض في كفره ثم تاب من ذلك كله وآمن لم يجب عليه قضاء شيء مما ترك من الفرائض ولم يؤاخذ

---

(١) (ب): «على أنهم» .

بشيء مما ارتكب من المحارم وليس ذلك لأنها لم تكن واجبة عليه في كفره ولم يكن مؤاخذاً بما ضيع منها معاقباً على ما ارتكب من المحارم لو[1] مات على كفره ولكن الله ﷻ تفضل عليه بالإيمان والتوبة فغفر له ذنوبه السالفة ودفع عنه قضاء الفرائض التي تركها في كفره.

قال الله ﷻ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢] وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩] ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠].

وقال ﷻ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ﴾ [الزمر: ٥٣] يعني بالإيمان والتوبة دلَّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ [الزمر: ٥٤] وجاء الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «**الإسلام يهدم ما قبله**».

قال أبو عبد الله: ولم يختلف المسلمون في أن النبي ﷺ لم يأمر أحداً من الكفار أسلم بقضاء شيء من الفرائض واتفق على القول بذلك أهل الفتوى من علماء أهل الإسلام فبهذه الحجج يسقط قضاء الفرائض عن من أسلم من أهل الكفر لا لأنها لم تكن واجبة عليهم فإن قال قائل فنقول: إنّ الفرائض على الكفار أن يأتوا بالصلاة وسائر الفرائض قبل أن يسلموا قيل له هذا خطأ لأن هذا يوهم أنّ لهم أنْ يؤخروا الإسلام إلى أن يأتوا بالفرائض ولا يحل لأحد من أهل الإدراك والعقل أن يؤخر الإسلام طرفة عين ولكنا نقول الفرض على الكفار أن يسلموا ويصلوا ويؤدوا الفرائض ويجتنبوا المحارم كلها ويقدموا الإسلام قبل ذلك/ كله لأن الفرائض وجميع ٢٦١/ب
الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالإسلام فإن هم امتنعوا من الإسلام وأداء الفرائض وارتكبوا المحارم وماتوا على ذلك فهم عصاة في جميع ذلك معاقبون على ذلك كله

(١) (ب): «أو».

وهذا كما نقول الفرض على الجنب وغير المتوضئ أن يتطهر ويصلي ولو صلى الجنب قبل أن يتطهر لم تجزه صلاته لأن الصلاة لا تقبل إلا بطهارة كما أن الكافر لا تقبل منه الصلاة إلا بإسلام وطهارة فإن أخر الجنب الطهارة والصلاة جميعاً حتى ذهب الوقت ثم مات مصراً على ذلك مات عاصياً في الأمرين جميعاً مستوجباً للعقوبة على تركهما جميعاً وكذلك الكافر إذا أخر الإسلام والصلاة حتى ذهب وقتها ثم مات مصراً على ذلك ولا يجوز أن يقول[1] الفرض على الجنب أن يصلي قبل أن يغتسل كما لا يجوز أن يقول[2] الفرض على الكافر أن يصلي قبل أن يسلم ولكنا نقول على هذا أن يتطهر ويصلي وعلى الكافر أن يسلم ويصلي.

فإن قال قائل: فإنما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] وقال ﷻ: ﴿قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم: ٣١]، وقال جل وعلا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] فأوجب الصلاة والصيام وسائر الفرائض على المؤمنين قيل له ليس في إيجابه الصلاة على المؤمنين إسقاط لها عن الكفار والمنافقين ولكن الله ﷻ وضع أقدار الكفار عن أن يخاطبهم بإيجاب الفرائض عليهم باسم الكفر استصغاراً لهم وضعاً لأقدارهم وخاطب المؤمنين باسم الإيمان فأوجب الإيمان وسائر الفرائض عليهم باسم الإيمان ودلَّ على وجوب ذلك على الكفار بما أوعدهم على تضييعها من العذاب قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] كما قال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] و﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] فلم يكن في مخاطبته المؤمنين بإيجاب الإيمان بالله ورسوله عليهم إسقاط له عن الكفار لأنه قد دل على إيجاب ذلك عليهم/ بما هو أدل على الوجوب من الأمر وهو تغليظ الوعيد عليهم بإيجاب ٢٦٢/أ
تخليدهم النار لتركهم الإيمان وكفرهم بالله تعالى قال الله ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ سَعِيرًا﴾ [الفتح: ١٣] ولو ذهبنا نتلوا الآيات التي أوعد

(١) (ب): «نقول».
(٢) (ب): «نقول».

الله تعالى فيها الكفار التخليد في النار وآيسهم من مغفرته ورحمته][(١)] لكثر الكتاب وطال ولولا أن المسلمين لا اختلاف بينهم في ذلك لتكلفنا تلاوتها وقد أمر رسوله[(٢)] ﷺ بأن يأمرهم بالإيمان به تعالى وبرسوله ﷺ باسم الناس لا باسم الكفار فقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] إلى قوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الأعراف: ١٥٨] وقال ﷻ لأهل الكتاب منهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨] وفي التوراة الأمر بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والصيام وسائر الفرائض وتحريم المحارم وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠] و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] فلم يكن إيجابه التقوى على المؤمنين بمسقط ذلك عن الكفار بلى قد أوجب ذلك عليهم باسم الناس وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] وقال تعالى: ﴿وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ١٩٧] والتقوى منتظم لأداء الفرائض واجتناب المحارم كلها وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] فلم يكن افتراضه طاعته على الذين آمنوا بمسقط طاعته عن الكفار فكذلك ليس في افتراضه الصلاة والصيام على المؤمنين دليل على إسقاطها عن الكفار.

قال أبو عبد الله: فإذا ترك الرجل صلاة متعمداً حتى يذهب وقتها فعليه قضاؤها لا نعلم في ذلك اختلافاً إلا ما يروى عن الحسن[(٣)] فمن أكفره بتركها استتابه وجعل توبته وقضاءه إياها رجوعاً منه إلى الإسلام ومن لم يكفر تاركها ألزمه المعصية وأوجب عليه قضاءها.

١٠٦٢ ـ كان إسحاق يكفره بترك الصلاة على ما حكينا عنه ويرى عليه/ ٢٦٢/ب
القضاء إذا تاب[(٤)].

---

(١) (ب): «عن رحمته».
(٢) (ب): «رسول الله».
(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٠٧٤).
(٤) ينظر ما سبق برقم (٩٩٥ ـ ١٠٠٢) وسيأتي عند المصنف برقم (١٠٦٧) قول إسحاق: وأكثر أهل العلم على إعادة الصلاة إذا تاب من تركها والاحتياط في ذلك. وروى إسحاق الكوسج في مسائله =

١٠٦٣ ـ وقال أخبرني عبد العزيز يعني ابن أبي رزمة عن ابن المبارك أنه شهدهُ[١] وسأله رجل عن رجل ترك صلاة أيّام قال: فما صنع قال ندم على ما كان منه فقال ابن المبارك ليقضي ما ترك من الصلاة ثم أقبل علي فقال: [يا أبا محمد][٢] هذا لا يستقيم على الحديث[٣].

١٠٦٤ ـ قال إسحاق يقول القياس على الأصل أن لا يقضي وربّما بَنَى على الأصل ثم يوجد في ذلك الشيء بعينه خلاف البناء فمن هاهنا خاف ابن المبارك أن يقيس أمر تارك الصلاة في الإعادة على ما جاء أنه كفر فيجعله كالمشرك ورأى أحكام المرتدين على غير أحكام الكفار رأى قوم أن يورّثوا المسلمين من ميراث المرتد فأخذ بالاحتياط فرأى القضاء على تارك الصلاة عمداً وكان يكفره إذا تركها عمداً حتى يذهب وقتها وإن كان مقراً بها قال أخبرني بذلك سفيان بن عبد الملك والقاسم بن محمد [عن ابن][٤] المبارك[٥].

١٠٦٥ ـ قال وهكذا ذكر أيضاً علي بن الحسن عن ابن المبارك إذا قال لا أصلي العصر يومي هذا فهو أكفر من الحمار[٦].

١٠٦٦ ـ حدثنا أبو عبد الله قال إسحاق ولقد تأول قوم هذا القول من عبد الله على غير جهته قالوا هذا رد فقلنا لهم فالراد للفرائض كلها يكفر قالوا نعم قلنا فرجل قال لا أزكي مالي يومي هذا وقد جاء[٧] عليه الزكاة أتراه جاحداً حلال الدم فقال لا فهذا نقض لدعواه في الصلاة[٨].

١٠٦٧ ـ قال إسحاق وأكثر أهل العلم على إعادة الصلاة إذا تاب من تركها والاحتياط في ذلك فأما من مال إلى ما قال الحسن إذا ترك صلاة متعمداً[٩] لا يقضيها

= (٣٢٦/٢) عن إسحاق ابن راهويه قال: «إن كان ترك الصلاة أو شيئا كان يلزمه من أمور الإسلام وصنعه في ارتداده قضاها ؛ لأن الردة لم تخفف عنه قضاء ما كان لزمه والاحتياط فيه إذا اختلف فيه أهل العلم في قضاء ما فرط فيه» .

(١) (ب): «استشهده» .
(٢) (ب): «يا محمّد» .
(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٤) (ب): «وعن ابن» .
(٥) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٦) سبق تخريجه برقم (٩٧٨) .
(٧) (ب): «حلّ» .
(٨) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع .
(٩) (ب): «عمداً» .

فهو كما قال ابن المبارك الإعادة لا تستقيم على الحديث ثم ترك القياس في ذلك فاحتاط في القضاء وقال هذا كما قال في النكاح بغير ولي أنه فاسد يفرق بينهما(١).

١٠٦٨ ـ قال سفيان: فقيل لابن المبارك أيتوارثان إن مات أو إن طلّقها يقع(٢) طلاقه عليها فقال أما في القياس فلا طلاق ولا ميراث ولكن أجبنا(٣).

١٠٦٩ ـ قال إسحاق: وهكذا جل مذهبه في الأحكام الاحتياط إذا انقطع الأصل(٤).

١٠٧٠ ـ قال إسحاق: ولقد قال بعض أهل العلم إذا ارتد الرجل عن الإسلام
٢٦٣/أ ثم أسلم أعاد كل صلاة/ تركها في ردته وكل زكاة وجبت عليه فيها ولا أجعله كالمشرك الذي لا قضاء عليه إذا أسلم لأن المشرك لم يكن عليه في شركه عند نفسه وأهل دينه صلاة ولا شيء من فرائض الله تعالى.

وقد أسلم أصحاب محمد ﷺ مع النبي ﷺ فلم يحكم النبي ﷺ بقضاء ما قد مضى من الصلاة ثم إجماع الأمة عليه وإنما اختلف أهل العلم فيمن كان مسلماً ثم ارتد(٥).

١٠٧١ ـ قال إسحاق: وحجة من رأى على المرتد قضاء فرائض الله تعالى لأن ارتداده معصية ومن كان في معصية لم يجعل له من الرخصة شيء قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣] حتى بلغ ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩](٦).

---

(١) روى إسحاق الكوسج في مسائله(٢/ ٣٢٦) عن إسحاق ابن راهويه قال: «إن كان ترك الصلاة أو شيئا كان يلزمه من أمور الإسلام وصنعه في ارتداده قضاها لأن الردة لم تخفف عنه قضاء ما كان لزمه والاحتياط فيه إذا اختلف فيه أهل العلم في قضاء ما فرط فيه». وقول الحسن سيأتي حديث رقم (١٠٧٤).

(٢) (ب): «أيقع».

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. وقال ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ١٦٦ ـ ١٦٧): «روى هشام بن عبد الله عن ابن المبارك عن سفيان الثوري قال: مال المرتد لورثته المسلمين، وما أصاب في ارتداده فهو للمسلمين، قال: وإن ولد له ولد في ارتداده لم يرثه».

(٤) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع. وكان إسحاق يفتي بأن ميراثه لورثته من المسلمين، كما في مسائل إسحاق الكوسج (٢/ ٥١٦).

(٥) روى إسحاق الكوسج في مسائله(٢/ ٣٢٦) عن إسحاق ابن راهويه قال: «إن كان ترك الصلاة أو شيئا كان يلزمه من أمور الإسلام وصنعه في ارتداده قضاها لأن الردة لم تخفف عنه قضاء ما كان لزمه والاحتياط فيه إذا اختلف فيه أهل العلم في قضاء ما فرط فيه».

(٦) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مراجع.

١٠٧٢ ـ حدثنا أبو عبد الله قال: حدثنا إسحاق قال أخبرنا جرير عن ليث عن مجاهد قال من كان في معصية الله تعالى فليس له من الرخصة شيء قال الله تعالى ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] قال مجاهد لا يحل له أن يترخص في شيء مما حرم الله تعالى عليه إن كان مفارقاً لجماعة المسلمين أو قاطع طريق أو خارجاً في معصية الله تعالى إذا اضطر إليه[١].

١٠٧٣ ـ حدثنا أبو عبد الله قال وحدثنا إسحاق قال أخبرنا عمرو بن محمد قال: حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال غير باغ ولا عاد قال الباغي على الناس العادي عليهم بسيفه[٢].

١٠٧٤ ـ قال أبو عبد الله: فأما المروي عن الحسن فإن إسحاق حدثنا قال: حدثنا النضر عن الأشعث عن الحسن قال إذا ترك الرجل صلاة واحدة متعمداً فإنه لا يقضيها[٣].

قال أبو عبد الله: وقول الحسن هذا يحتمل معنيين أحدهما أنه[٤] كان يكفره بترك الصلاة متعمداً فلذلك لم ير عليه القضاء لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الفرائض في كفره والمعنى الثاني أنه إن[٥] لم يكن يكفره بتركها فإنه ذهب إلى أن الله ﷻ إنما افترض عليه أن يأتي بالصلاة في وقت معلوم فإذا تركها/ حتى يذهب وقتها ٢٦٣/ب
فقد لزمته المعصية لتركه الفرض في الوقت المأمور بإتيانه به فيه فإذا أتى به[٦] بعد ذلك فإنما أتى به في وقت لم يؤمر بإتيانه به فيه فلا ينفعه أن يأتي بغير المأمور به (عن المأمور به)[٧] وهذا قول غير مستنكر في النظر لولا أن العلماء قد أجمعت على خلافه ومن ذهب إلى هذا قال في الناسي للصلاة حتى يذهب وقتها وفي النائم أيضاً أنه لو لم يأت

---

(١) رواه الطبري في تفسير (٣/ ٥٩)، و(٣/ ٦٠)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٧٣). وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٨٣)، كلاهما من طريق شبل، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٨٣).

(٢) سبق تخريجه في الحديث رقم (١٠٧٢).

(٣) لم أجد من خرجه فيما اطلعت عليه من مصادر، وعزاه ابن القيم في الصلاة (ص٥٥٤) للمروزي.

(٤) (ب): «إن».

(٥) «إن»: ساقطة من (ب).

(٦) «به»: ساقطة من (ب).

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ب).

الخبر عن النبي ﷺ أنه قال من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا استيقظ أو ذكر[١] وأنه ﷺ نام عن صلاة الغداة فقضاها بعد ذهاب الوقت[٢] ....

---

(١) رواه عن النبي ﷺ: أنس بن مالك وأبو هريرة وأبو قتادة وسمرة بن جندب وعمران بن حصين وأبو جحيفة وأبو بكرة وميمونة بنت سعد رضي الله عنهم، وأقرب لفظ لما ذكره المصنف حديث أبي جحيفة رضي الله عنه:

١ ـ حديث أنس بن مالك: رواه البخاري حديث رقم (٥٧٢)، ومسلم حديث رقم (٦٨٤)، وأبو داود حديث رقم (٤٤٢)، والترمذي حديث رقم (١٧٨)، والنسائي في المواقيت باب فيمن نسي صلاة، وباب فيمن نام عن صلاة (١/ ٢٩٣)، وابن ماجه حديث رقم (٦٩٦)، كلهم من طريق قتادة عنه به بلفظ: « **من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك** »، وفي رواية لمسلم: « **إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾ [طه: ١٤]»، ورواية بعضهم مختصرة.

٢ ـ حديث أبي هريرة: رواه مسلم حديث رقم (٦٨٠)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٥)، والنسائي في المواقيت باب فيمن نام عن صلاة، وابن ماجه حديث رقم (٦٩٧)، من طريق سعيد بن المسيب عنه به ولفظ مسلم: « **من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله قال:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ﴾ [طه: ١٤]» وفيه قصة، ولفظ بعضهم مختصر.

٣ ـ حديث أبي قتادة: رواه أبو داود حديث رقم (٤٣٧)، والترمذي حديث رقم (١٧٧)، والنسائي في المواقيت باب فيمن نام عن الصلاة (١/ ٢٩٤) وابن ماجه حديث رقم (٦٩٨)، أربعتهم من طريق عبد الله بن رباح الأنصاري عنه، بلفظ: « **إنه لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها** »، وعند بعضهم زيادة في آخره وفيه قصة.

٤ ـ حديث سمرة بن جندب: رواه أحمد في المسند (٥/ ٢٢)، والطبراني في الكبير(٧/ ٢٣٥)، كلاهما عنه به بلفظ: « **من نسي صلاة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت** ».

٥ ـ حديث عمران بن حصين: رواه الطبراني في الكبير (١٨/ ١٧٩) من طريق الحسن عنه بلفظ: « **من نسي صلاة فليصلها إذا ذكره** ».

٦ ـ حديث أبي جحيفة: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٤١١)، والطبراني في الكبير(٢٢/ ١٠٧)، كلاهما من طريق عون ابن أبي جحيفة عنه بلفظ: « **من نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ ومن نسي فليصلها إذا ذكرها** ».

٧ ـ حديث أبي بكرة: رواه البزار كما في مجمع الزوائد للهيثمي(٢/ ٧٥) بلفظ: « **من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكره** ».

٨ ـ ميمونة بنت سعد: رواه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد للهيثمي(٢/ ٧٨) بلفظ: « **إذا ذكرها فليصلها وليحسن صلاته وليتوضأ فليحسن وضوءه فذلك كفارتها** ».

(٢) روي من طريق عمران بن حصين وأبي هريرة وأبي قتادة وعمرو بن أمية الضمري وذي مخبر القرشي وعبد الله بن مسعود وأبي مريم وجبير بن مطعم وعبد الله بن عباس:

١ ـ حديث عمران بن حصين: رواه البخاري حديث رقم (٣٣٧)، ومسلم حديث رقم (٦٨٢)، وأبو داود حديث رقم (٤٤٣)، ولفظ مسلم: « **كنت مع نبي الله ﷺ في مسير له فأدلجنا ليلتنا حتى إذا كان في وجه الصبح عرسنا فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس قال فكان أول من استيقظ منا أبو بكر وكنا لا نوقظ نبي الله ﷺ من منامه إذا نام حتى يستيقظ، ثم استيقظ عمر فقام عند نبي الله ﷺ فجعل يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله ﷺ، فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال: «ارتحلوا»، فسار بنا حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا** »، وفي آخره زيادة ولفظ بعضهم مختصر.=

= ٢ ـ حديث أبي هريرة: رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب قضاء الصلاة الفائتة حديث رقم (٦٨٠)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٥)، وابن ماجه حديث رقم (٦٩٧)، ثلاثتهم من طريق سعيد ابن المسيب، والنسائي في المواقيت باب كيف يقضي الفائت من الصلاة (١/ ٢٩٨)، ولفظ مسلم: «أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال: **«اكلأ لنا الليل»**، فصلى بلال ما قدر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظا، ففزع رسول الله ﷺ فقال: **«أي بلال»** فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله بنفسك، قال: **«اقتادوا»**، فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ رسول الله ﷺ، وأمر بلالا فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح»، وفي آخره زيادة، ولفظ بعضهم مختصر.

٣ ـ حديث أبي قتادة: رواه مسلم حديث رقم (٦٨١)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٧)، وابن ماجه حديث رقم (٦٩٨)، وأبو داود حديث رقم (٤٣٩) وحديث رقم (٤٤٠) من طريق عبد الله بن أبي قتادة، كلاهما عنه، ولفظ بعضهم: «بينما رسول الله ﷺ يسير حتى إبهار الليل وأنا إلى جنبه قال فنعس رسول الله ﷺ فمال عن راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته قال فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هي أشد من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال: **«من هذا؟»** قُلْتُ: أبو قتادة قال: **«متى كان هذا مسيرك مني؟»** قُلْتُ: ما زال هذا مسيري منذ الليلة قال: حفظك الله بما حفظت به نبيه، ثم قال: **«هل ترانا نخفى على الناس؟»** ثم قال: **هل ترى من أحد؟»** قُلْتُ: هذا راكب، ثم قُلْتُ: هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال: فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال: **«احفظوا علينا صلاتنا»** فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره قال: فقمنا فزعين ثم قال: **«اركبوا»** فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء قال: فتوضأنا منها وضوءا دون وضوء قال: وبقي فيها شيء من ماء ثم قال: لأبي قتادة **«احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ»**، ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم»، ولفظ البعض الآخر مختصر.

٤ ـ حديث عمرو بن أمية الضمري: رواه أبو داود حديث رقم (٤٤٤) من طريق الزبرقان عنه بلفظ: «كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: **«تنحوا عن هذا المكان»** قال: ثم أمر بلالا فأذن ثم توضئوا وصلوا ركعتي الفجر ثم أمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم صلاة الصبح.

٥ ـ حديث ذي مخبر القرشي: رواه أبو داود حديث رقم (٤٤٥) من طريق يزيد بن صالح عنه بلفظ: «ثم أمر بلالا فأذن ثم قام النبي ﷺ فركع ركعتين غير عجل ثم قال لبلال **«أقم الصلاة»** ثم صلى الفرض وهو غير عجل».

٦ ـ حديث عبد الله بن مسعود: رواه أبو داود حديث رقم (٤٤٧) من طريق عبد الرحمن بن أبي علقمة عنه بلفظ: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية فقال رسول الله ﷺ: **«من يكلؤنا»**؟ فقال بلال: أنا، فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي ﷺ فقال: **«افعلوا كما كنتم تفعلون»** قال: ففعلنا، قال: **«فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي»**.

٧ ـ حديث أبي مريم: رواه النسائي في المواقيت باب كيف يقضي الفائت من الصلاة (١/ ٢٩٧) من طريق بريد بن أبي مريم عنه بلفظ: «كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر فأسرينا ليلة فلما كان في وجه الصبح نزل رسول الله ﷺ فنام ونام الناس فلم نستيقظ إلا بالشمس قد طلعت علينا فأمر رسول الله ﷺ المؤذن فأذن ثم صلى الركعتين قبل الفجر ثم أمره فأقام فصلى بالناس». وفي آخره زيادة. =

لما وجب عليه في النظر قضاها أيضاً فلما جاء الخبر عن النبي ﷺ بذلك وجب عليه قضاؤها وبطل حظ النظر .

قال أبو عبد الله: وأما اقتياسهم ترك الصلاة على ترك سائر الفرائض فقد ذكرنا في صدر كتابنا هذا من الدليل على تعظيم قدر الصلاة ومباينتها سائر الأعمال في الفضل وعظم القدر ما فيه كفاية ودليل على أنه لا يجوز أن تجعل قياساً على سائر الفرائض ومن قبل أن الصلاة لم تزل مفتاح شرائع دين الإسلام وعقده لا تزول عنه أبداً لم تزل مقرونة بالإيمان في دين الملائكة والأنبياء والخلق أجمعين لم يكن لله عز وجل دين بغيرها قط وسائر الفرائض ليس كذلك ليس على الملائكة زكاة ولا صيام ولا حج والصلاة لا تسقط عنهم ولا تزايل التوحيد فهي[1] أعم الشرائع فرضاً بها يفتتح الله ذكرها وبها يفتتح رسول الله ﷺ أعلام الإيمان أين ما ذكرها وهي أخص الفرائض لزوماً للداخل في الإسلام وأشهرها مناراً للدين ومعلماً بين المسلمين والمشركين ألا ترى أن النبي ﷺ كان إذا غزا قوماً لم يغر عليهم حتى يصبح فإن سمع أذاناً أمسك وإن لم يسمعه أغار عليهم[2] وكذلك كان الصديق رضي الله عنه يفعل[3] فهي أشهر معالم التوحيد مناراً بين ملة الإسلام وملة الكفر لمن يستحق دين الإسلام ومشاركة أهل الملة ومباينة ملة الكفر إلا بإقامتها فإن تركتها العامة انطمس منار الدين كله/ فلا يبقى للدين رسم ولا علم يعرف به فليس تعطيل ما لو تركته العامة شملهم ٢٦٤/أ تعطيل الدين حتى لا يبقى له رسم كترك ما لا يشمل العامة فالصلاة شاملة لهم بجمعهم إقامتها على مباينة ملة الكفر شهر[4] الله تعالى أمرها بالنداء إليها والتجمع فيها على إقامتها وجعلها الشرع في الملّة فمن تخلى منها فما حظه في الإسلام

= ٨ ـ حديث جبير: رواه النسائي في المواقيت باب كيف يقضي الفائت من الصلاة (١/ ٢٩٨) من طريق نافع بن جبير عنه بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قال في سفر له: «مَن يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الصبح؟» قال بلال: أنا ، فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم حتى أيقظهم حر الشمس فقاموا فقال: «توضؤوا» ثم أذن بلال فصلى ركعتين وصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر» .

٩ ـ حديث ابن عباس: رواه النسائي في المواقيت باب كيف يقضي الفائت من الصلاة (١/ ٢٩٨) من طريق جابر بن زيد عنه بلفظ: «أدلج رسول الله ﷺ ثم عرس فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها فلم يصل حتى ارتفعت الشمس فصلى» وفي آخره زيادة .

(١) (ب): «فهُمْ» .

(٢) ينظر ما سبق رقم (٩٦٣) وما بعده .

(٣) ينظر ما سبق رقم (٩٧١) وما بعده .

(٤) (ب): «شهدَ» .

بلا مصداق ولا علم تحققه به وهو كما قال عمر ﷺ: «لا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة» [(١)] . وقال عبد الله بن مسعود ﷺ لا دين لمن لا صلاة له[(٢)] وكذلك الرواية عن النبي ﷺ أنه قال: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**» [(٣)] وأكثر من ذلك كله ما قد بلوناه من كتاب الله ﷻ في صدر كتابنا من إيعاده مضيع الصلاة وتاركها الوعيد الغليظ الذي لم يفعله بمضيع سائر الفرائض نحو قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] .

١٠٧٥ ـ حدثنا أبو عبد الله [قال: حدثنا محمد بن يحيى] [(٤)] قال: حدثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي عن الزهري عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني أنه بلغه أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يوسوسها الشيطان في أنفسهم فقالوا يا رسول الله أرأيت شيئاً يجده[(٥)] أحدنا في نفسه يسقط عندنا من الثريا أحب إليه من أن يتكلم به فقال رسول الله ﷺ : «**أوقد وجدتم ذلك ذلكم صريح الإيمان إن الشيطان يريد العبد فيما دون ذلك فإذا عصم منه وقع فيما هنالك**»[(٦)] .

١٠٧٦ ـ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا أبو غسان محمد بن يحيى الكناني قال أخبرني أبي عن ابن أخي الزهري قال: قال محمد أخبرني يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري ثم المازني أنه بلغه أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا رسول الله/ ﷺ عن الوسوسة ثم ذكر بمثل حديث يعقوب وزاد قال ابن شهاب: ٢٦٤/ب
فحدثت الحديث محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم فأخبرني أن أبا بكر سمع ذاك من أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال محمد بن يحيى قلت أنا هذا عندنا كأنه يقول إن أبا بكر سمع ذاك من يحيى بن عمارة سمعه من أبي سعيد عن رسول الله ﷺ لأنه ذكر أبا سعيد وكان يحيى بن عمارة عامة روايته عن أبي سعيد ولم يسمع أبو بكر بن حزم من أبي سعيد فكأن الحديث قد صار عن الزهري عن محمد بن أبي

---

(١) ينظر ما سبق رقم (٩٢٢) وما بعده .
(٢) ينظر ما سبق رقم (٩٣٤) وما بعده .
(٣) ينظر ما سبق رقم (٨٩٣) وما بعده .
(٤) (ب): ساقطة .
(٥) (ب): «يجدنا» .
(٦) ينظر ما سبق حديث رقم (٧٩٠) وما بعده .

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ [والحديث من حديث إبراهيم بن سعد وابن أخي الزهري جميعاً عن الزهري عن يحيى بن عمارة مطلق عن رسول الله ﷺ](١)(٢).

وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الروم: ٣١] فبين أن علامة أن يكون من المشركين ترك إقامة الصلاة وقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [فاطر: ١٨] فخص بالإنذار أهل الصلاة وأبان أن من لم يصل فغير ناذر بنذر الله وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأعراف: ١٧٠] ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الشورى: ٣٨] ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [الأنعام: ٩٢] فمن زعم أن من لم يحافظ على الصلاة مؤمن فقد قال بخلاف ما قد(٣) دل عليه كتاب الله تعالى وقال جل ثناؤه: ﴿وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٩٨] ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] ﴿وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣] ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ [العلق: ١٩] ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] وما أشبه ذلك من إفراد الصلاة من بين سائر الشرائع وفي ذلك دلالة على أنها أولى الشرائع بتحقيق الإيمان بياناً بين ملة الإيمان وملة الكفر أو لا / تراه أبان أن أهل المعاد إلى ٢٦٥/أ الجنة المصلين وأن المستوجبين للإياس من الجنة المستحقين للتخليد في النار [من لم يكن من أهل الصلاة بإخباره تعالى عن المخلدين في النار](٤) حين سئلوا ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ * قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢، ٤٣].

١٠٧٧ ـ حدثنا أبو الحسن قال قرأت على أبي عبد الله وقلت له حدثكم محمد ابن بشار ومحمد بن يحيى قالا حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا صرد بن أبي المنازل قال سمعت حبيب بن أبي فضالة المالكي قال: لما بني هذا المسجد مسجد

(١) (ب): ساقطة.
(٢) ينظر ما سبق حديث رقم (٧٩٠) وما بعده.
(٣) (ب): ساقطة.
(٤) (ب): ساقطة.

الجامع قال وعمران بن حصين جالس فذكروا عنده الشفاعة فقال رجل من القوم يا أبا نجيد إنكم لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها أصلاً في القرآن فغضب عمران وقال للرجل قرأت القرآن قال نعم قال فهل وجدت فيه صلاة المغرب ثلاثاً وصلاة العشاء أربعاً والغداة ركعتين والأولى أربعاً والعصر أربعاً قال: لا قال[1] : فعن من أخذتم هذا الشأن ألستم عنا أخذتموه وأخذناه عن نبي الله ﷺ أوجدتم في ذلك أربعين ديناراً دينار وفي كل كذا وكذا شاة وكل كذا وكذا بعيراً كذا أوجدتم هذا في القرآن [قال: لا ، قال: فعن من أخذتم هذا الشأن أخذناه عن نبي الله ﷺ وأخذتموه عنا هل وجدتم في القرآن][2] ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]وجدتم طوفوا سبعاً واركعوا ركعتين خلف المقام أوجدتم هذا في القرآن عن من أخذتموه ألستم أخذتموه عنا وأخذناه عن نبي الله ﷺ قال بلى فقال وجدتم في القرآن لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام قال: لا ، قال عمران: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام أسمعتم الله تعالى يقول لأقوام في كتابه: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٤]حتى بلغ فما تنفعهم شفاعة الشافعين قال حبيب ﷺ فأنا سمعت عمران بن حصين ﷺ يقول: الشفاعة نافعة دون ما تسمعون[3] .

٢٦٥/ب قال أبو عبد الله: أفلا ترى أن تارك الصلاة/ ليس من أهل ملة الإسلام الذين يرجى لهم الخروج من النار ودخول الجنة بشفاعة الشافعين كما قال ﷺ في حديث الشفاعة الذي رواه أبو هريرة وأبو سعيد جميعاً رضي الله عنهما أنهم يخرجون من النار يعرفون بآثار السجود[4] فقد بين لك أن المستحقين للخروج من النار بالشفاعة هم المصلون أولا ترى أن الله تعالى ميز بين أهل الإيمان وأهل النفاق بالسجود فقال

(١) (ب): ساقطة .
(٢) (ب): ساقطة .
(٣) رواه أبو داود حديث رقم (١٥٦١) ، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢١٩) . والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٣١) ، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٨٠) ، ورواية البخاري مختصرة جدًا ولفظه: «في الشفاعة» . ورواه أبو الفضل المقرئ في ذم الكلام (٢/ ٨٢،٨١) ، والآجري في الشريعة (١/ ٥٨) ، وأبو الفضل المقرئ في ذم الكلام (٢/ ٨٠) ، والحاكم في المستدرك (١/ ١٩٢) والطبراني في الكبير (١٨/ ١٦٧) ، ثلاثتهم من طريق الحسن ، كلاهما عن عمران ابن حصين رضي الله عنه ، بمعناه مختصرا . وضعّفه الألباني في ضعيف أبي داود (١/ ١٥٤رقم ٣٣٧) .
(٤) رواه البخاري ، في صفة الصلاة ، باب فضل السجود رقم (٧٧٣) .

تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [القلم: ٤٢] وقد ذكرنا الأخبار المروية في تفسير الآية في صدر كتابنا فقال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ ﴾ [المرسلات: ٤٨] ﴿ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ﴾ [الانشقاق: ٢١] أفلا تراه جعل علامة ما بين ملة الكفر والإسلام وبين أهل النفاق والإيمان في الدنيا والآخرة الصلاة .

قال أبو عبد الله: ومع هذا كله فقد وجدنا عن النبي ﷺ أخبار مفسرة تبين أن تارك الزكاة والصيام ليس بكافر كفراً يستوجب الخلود في النار

١٠٧٨ ـ من ذلك ما حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار قال: حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : **«ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا حمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بـهـا جبينه وجنباه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقرٍ كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كل ما مضى عليه أخراها ردّت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى و[1] ترى سبيله إمّا إلى الجنة وإما إلى النار»** .

قال سهيل: ولا أدري أذكر البقر أم لا[2] .

---

(١) (ب): «أو» .

(٢) رواه مسلم حديث رقم (٩٨٧) ، والبيهقي في الكبرى(٤/ ٨١) من طريق يعقوب بن يوسف ، ويحيى ابن منصور الهروي ، ثلاثتهم عن محمد بن عبد الملك ، به ، بمثله وزاد في وسطه: **«وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»** وفي آخره زيادة . وأبو داود حديث رقم (١٦٨٥) ، وأحمد في المسند (٢/ ٢٦٢) ، و(٢/ ٣٨٣) ، وعبد الرزاق في المصنف (٤/ ٢٦) ومن طريقه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٧٩) ، والطبري في تفسيره (٣/ ٥٧) . وعلقه البخاري في صحيحه (٢/ ٥٣٠) بصيغة الجزم ، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٨١) ، وحديث رقم (١٠٨٠) ، من طريق هشام بن سعد ، والمصنف حديث رقم (١٠٨٢) .
ورواه البخاري في الزكاة باب إثم مانع الزكاة حديث رقم (١٣٣٧) ، والنسائي في الزكاة باب إثم مانع الزكاة (٥/ ٣٢) ، والبخاري في الحيل حديث رقم (٦٥٥٧) ، وأبو داود حديث رقم (١٦٦٠) ، وابن ماجه حديث رقم (١٧٨٦) .

١٠٧٩ ـ / قرأت عليه وقلت حدثكم إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال ٢٦٦/أ
أخبرنا معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له يوم القيامة صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبهته وظهره في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى**[١] **بين الناس ثم يرى سبيله وإن كانت إبلاً إلاّ بطح لها بقاع قرقر في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة تطؤه بأخفافها حسبته قال وتعضه بأفواهها يردُّ أوّلها على آخرها حتى يقضي بين الناس ثم يرى سبيله وإن كانت غنماً فمثل ذلك إلا أنه قال تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها**»[٢].

١٠٨٠ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا عبد الله ابن وهب عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا جعلت له يوم القيامة صفائح ثم حمي عليها في نار جهنم تكوى بها جَنْبَاهُ وجبهته وظهره في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها ومن حقها حلبها يوم وردها إلا أتيَ بها يوم القيامة لا يفقد منها فصيلاً واحداً ثم يبطح لها بقاع قرقر تطؤه بأخفافها وتقرضه بأفواهها كل ما مر عليه أخراها كر عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أتيَ بها يوم القيامة وبطح لها بقاع قرقر ليس فيها عضباء ولا عقصاءُ ولا جلحاءُ تَطَؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها كل ما مر عليه أولاها كر عليه أخراها حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار**»[٣].

١٠٨١ ـ / قرأت عليه حدثكم يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال ٢٦٦/ب
أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ عن

---

(١) (ب): «يقضي الله».

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٦)، وفي التفسير (٢/ ٢٧٤). ورواه أحمد في المسند (٢/ ٢٧٦). ورواه الطبري في تفسيره (٦/ ٣٥٧). وينظر تخريج الحديث السابق برقم (١٠٧٩).

(٣) رواه مسلم في الزكاة حديث رقم (٩٨٧)، والبيهقي في الشعب (٣/ ١٩١) بلفظ مقارب، ورواية البيهقي بمثله وفي آخره زيادة. ورواه أبو داود حديث رقم (١٦٥٩)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٨٢) من طريق عبد الرحمن بن زيد، كلاهما عن زيد بن أسلم، به، بنحوه، وعند مسلم في آخره زيادة. وينظر تخريج الحديث السابق برقم (١٠٧٩).

النبي ﷺ بنحو ذلك أيضاً[1] .

١٠٨٢ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم عبد الله بن شبيب قال حدثني إسماعيل قال: حدثني عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ نحوه[2] .

قال أبو عبد الله: فهذا الحديث حجة على أهل الأهواء كلهم من الخوارج والمعتزلة وغيرهم لأنهم كلهم خلا المرجئة يزعمون أن مانع الزكاة إذا مات غير تائب أنه من أهل النار خالداً مخلداً لا يخرج منها أبداً وآيسوه من رحمة الله تعالى ومن شفاعة الشافعين فأما الخوارج فشهدوا عليه بالكفر وأخرجوه من الملة وأما المعتزلة فأخرجوه من الإيمان ولم يلحقوه بالكفر زعموا أنه فاسق ليس بمؤمن ولا كافر فأكذب النبي ﷺ مقالتهم في هذا الحديث فأخبر أن الله ﷻ يعاقب مانع الزكاة بالعقوبة التي ذكرها ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار فأطمعه في دخول الجنة ولم يؤيسه من رحمة الله تعالى خوفه بدخول النار ولم يؤمنه منها فدل ما ذكرنا أن مانع الزكاة ليس بكافر ولا مشرك إذ أطمعه في دخول الجنة لقوله تعالى[3] : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]ودل ذلك أيضاً على أنه مؤمن إذ[4] أطمعه في دخول الجنة لقول النبي ﷺ لا يدخل الجنة إلا مؤمن[5] وقد ذكرنا هذا الباب ولم
٢٦٧/أ نقل/ [* فيه قد كفر ونستتيبه من الكفر واتفق أهل الفتوى وعلماء أهل الأمصار على أن من أفطر في رمضان متعمداً أنه لا يكفر بذلك واختلفوا فيما يجب عليه عند ذلك فمنهم من أوجب عليه مكان كل يوم أفطره صوم يوم لم يوجب عليه أكثر من ذلك إلاّ بالتوبة والاستغفار ، ومنهم من أوجب عليه الكفارة مع قضاء يوم فإن أفطر رمضان كله متعمداً فمنهم من أوجب عليه لكل يوم كفارة مع القضاء ومنهم من قال يجزيه كفارة واحدة ما لم يكفر ثم يعود ولم يقل أحد من العلماء أنه قد كفر بل يجب

---

(١) رواه مسلم في الزكاة باب إثم مانع الزكاة حديث رقم (٩٨٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى(٤/ ٩٨) . ورواه الطبراني في الأوسط (٨/ ٣٨٣) من طريق عبد الله بن لهيعة عن بكير بن عبد الله الأشج ، به ، إلا أنه جعله عن صالح بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، بنحوه . وينظر تخريج الحديث السابق برقم (١٠٧٩) .

(٢) ينظر تخريج الحديثين السابقين برقم (١٠٧٩) و(١٠٨٠) .

(٣) (ب): «لقول الله تعالى» .

(٤) (ب): «إذا» .

(٥) سبق تخريجه برقم (٦٦٨ ، ٦٧١) .

أن يستتاب فإن تاب وإلاّ قتل فبهذه الدلائل فرقوا بين الصلاة وسائر الفرائض وما تمثيلهم الأخبار التي جاءت في الاكفار بترك الصلاة بالأخبار التي جاءت في الإكفار بسائر الذنوب نحو قوله ﷺ: **سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**[1] وقوله ﷺ: **لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض**[2] وما أشبه ذلك فسنذكر ما حضرنا من الأخبار المروية في ذلك على وجهها ونبين الفرق بينهما وبين الأخبار التي جاءت في الإكفار بترك الصلاة بالحجج النيرة والبراهين الواضحة إن شاء الله تعالى.

١٠٨٣ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**قتال المسلم كفر وسبابه فسوق**»[3].

١٠٨٤ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم عبد الله بن محمد المسندي أبو جعفر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة عن ربيد قال: لما تكلمت المرجئة أتيت أبا وائل

---

(١) سيأتي تخريجه رقم (١٠٨٣) وما بعده.

(٢) سبق تخريجه (ص٢٠٦).

(٣) رواه البخاري حديث رقم (٥٦٩٧)، ومسلم حديث رقم (٦٤)، وأحمد في المسند (١/ ٤١١)، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٨٥) من طريق أبي داود الطيالسي. والنسائي (٧/ ١٢٢)، والحميدي في مسند (١/ ٥٨). والبخاري حديث رقم (٤٨)، وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان حديث رقم (٦٩)، والنسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢٢)، وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان حديث رقم (٦٩). وورواه النسائي (٧/ ١٢١) من طريق أبي إسحاق، و(٧/ ١٢٢) من طريق أبي الزعراء، وأحمد في المسند (١/ ٤٤٦)، والترمذي حديث رقم (٢٦٣٤)، وعبد الله في السنة (١/ ٣٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٨٠)، وابن أبي شيبة في المصنف أيضا (٧/ ١٠٦)، والطبراني في الكبير(١٠/ ١٥٧، ١٥٩، ١٧٨) من طريق مرة، ومسروق. وله شواهد:

١ ـ عن سعد بن أبي وقاص: رواه النسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢١)، وابن ماجه حديث رقم (٣٩٤١).

٢ ـ عن أبي هريرة: رواه ابن ماجه حديث رقم (٣٩٤٠)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٣٧٩)، والطبراني في الأوسط (٧/ ٢٥٢)، ثلاثتهم بلفظ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، وعند بعضهم زيادة في أول الحديث.

٣ ـ عن النعمان بن عمرو بن مقرن: رواه ابن أبي شيبة في المصنف(٣/ ١٧٩)، والطبراني في الكبير(١٧/ ٣٩) كلاهما من طريق أبي خالد الوالبي عنه به بلفظ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» وفي رواية بعضهم قصة.

٤ ـ عن أنس بن مالك: رواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٩٩)، و(١١٠٠) من طريق سنان بن سعد عنه به بلفظ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

٥ ـ عن عبد الله بن مغفل: رواه الطبراني في الأوسط (١/ ٢٢٣) من طريق الحسن عنه به بلفظ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

فسألته فحدثني عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»(١).

١٠٨٥ ـ قال: وحدثنا شعبة قال وأخبرني منصور والأعمش إذ سمعا أبا وائل يحدث عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله، قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»(٢).

١٠٨٦ ـ قال وحدثنا شعبة فذاكرت هذا حمادا وكان يقول بالإرجاء وكان يقول لي أنت منّا يا شعبة إلاّ قطرة فقلت له: أتتهم زبيداً أتتهم منصوراً أتتهم سليمان فقد حدثوني عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال لا أتهمهم ولكن أتهم أبا وائل وهذا ليس بشيء(٣).

١٠٨٧ ـ قرأت عليه وقلت: حدثكم محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا سفيان عن زبيد عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، قال زبيد: فقلت لأبي وائل: أنت سمعته من أبي عبد الله؟ قال: نعم(٤).

---

(١) رواه عبد الله في السنة (١/ ٣١٩)، والخلال في السنة (٣/ ٦٠٠) عن عبد الملك الميموني، كلاهما عن أحمد بن حنبل عن أبي داود الطيالسي، به، بمثله إلا أنه قال: «**فسق أو فسوق**». ورواه البخاري حديث رقم (٤٨)، ومسلم في الإيمان حديث رقم (٦٤)، وأحمد في المسند(١/ ٣٨٥) و(١/ ٤١١). والترمذي حديث رقم (١٩٨٣) والنسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢٢)، كلاهما من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، ومسلم أيضا في الموضع ذاته من طريق محمد بن طلحة، كلاهما عن زبيد، به، بلفظه، وزاد في آخره: « قال زبيد: فقلت لأبي وائل أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم». وينظر ما سبق حديث رقم (١٠٨٣).

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص٣٤) به، بلفظ: «**سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر**». ورواه مسلم في الإيمان حديث رقم (٦٤)، وابن ماجه في المقدمة باب في الإيمان حديث رقم (٦٩)، وأحمد في المسند (١/ ٤١١). ورواه البخاري حديث رقم (٦٦٦٥) من طريق حفص، والنسائي (٧/ ١٢٢)، وابن ماجه حديث رقم (٦٩)، و حديث رقم (٣٩٣٩) من طريق عيسى بن يونس، والمصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٨٩) من طريق منصور بن أبي الأسود، وبعضهم أوقفه. وينظر ما سبق رقم (١٠٨٣).

(٣) رواه النسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢٢)، وعبد الله في السنة (١/ ٣١٩)، والخلال في السنة (٣/ ٦٠٠) عن عبد الملك الميموني، كلاهما عن أحمد بن حنبل، كلاهما عن أبي داود، به، بنحوه، ورواية النسائي مختصرة. ورواه العقيلي في الضعفاء(١/ ٣٠٧) من طريق الوليد بن خالد، عن شعبة، به، بنحوه. وحماد هو ابن أبي سليمان.

(٤) رواه مسلم في الإيمان حديث رقم (٦٤)، وأحمد في المسند (١/ ٤٣٣)، كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي، والترمذي في البر والصلة حديث رقم (١٩٨٣)، والنسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم=

١٠٨٨ ـ قرأت عليه وقلت: حدثكم إسحاق قال أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال: قال عبد الله ﷺ: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»** [(١)].

١٠٨٩ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم محمد بن علي الوراق أبو جعفر قال: حدثنا محمد بن الصلت قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ولا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث»** [(٢)].

١٠٩٠ ـ قرأت عليه وقلت حدثكم إسحاق قال أخبرنا أبو الوليد قال أخبرنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ﷺ عن النبي ﷺ قال: **سباب المسلم أخاه فسوق وقتاله كفر***[(٣)]][(٤)].

١٠٩١ ـ / حدثكم أحمد بن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا يحيى القطان عن حبيب ابن[(٥)] الشهيد عن الحسن عن أبي الأحوص عن ابن مسعود ﷺ قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر[(٦)]. ٢٦٨/أ

١٠٩٢ ـ قلت حدثكم محمد بن يحيى قال أخبرنا أبو نعيم قال: حدثنا مبارك عن

= (٧/ ١٢١)، كلاهما من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان ـ هو الثوري ـ، به، بلفظه وليس عند أحمد استفسار زبيد. وينظر ما سبق رقم (١٠٨٣).

(١) رواه النسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢١) عن قتيبة بن سعيد، عن جرير، به، بلفظه. وينظر ما سبق (١٠٨٣).

(٢) ينظر ما سبق (١٠٨٣).

(٣) ما بين النجمتين، وقدره لوحة كاملة أي ما يقابل (٢٦٧ أ و ب من النسخة أ)، ساقط من (أ). والمثبت من (ب).

(٤) رواه الترمذي حديث رقم (٢٦٣٤)، والنسائي في تحريم الدم، باب في قتال المسلم (٧/ ١٢٢)، وأحمد في المسند (١/ ٤١٧) و(١/ ٤٦٠) بلفظ: **«قتال المسلم أخاه كفر وسبابه فسوق»**، ولم يقل النسائي: **«أخاه»**. وينظر ما سبق برقم (١٠٨٣).

(٥) (ب): ساقطة.

(٦) رواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٩٢)، والطبراني في الكبير (١٠/ ١٠٥) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، به، بلفظه، وبعضهم أوقفه وبعضهم رفعه. ورواه النسائي في تحريم الدم باب في قتال المسلم (٧/ ١٢١)، وابن ماجه حديث رقم (٤٦)، والنسائي أيضا (٧/ ١٢٢) من طريق ابن عيينة، وأحمد في المسند (١/ ٤٤٦). قال الدارقطني في العلل (٥/ ٣٢٤): وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»** فقال: «يرويه أبو إسحاق السبيعي وإبراهيم الهجري والحسن البصري عن أبي الأحوص فرفعه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق ووقفه غيره، ورفعه إبراهيم الهجري وأما الحسن فرفعه عنه مبارك ابن فضالة ووقفه غيره والموقوف عن أبي الأحوص أصح».

الحسن قال أخبرني أبو الأحوص [أنه سمع] (١) ابن مسعود ﷺ يقول: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» (٢).

١٠٩٣ ـ قال: حدثنا حميد بن مسعدة قال: حدثنا بشر قال: حدثنا التيمي عن أبي عمرو الشيباني قال: قال ابن مسعود ﷺ: «**سباب المسلم أو سب المسلم فسوق وقتاله كفر**» (٣).

١٠٩٤ ـ قال: حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن عمر بن سعد قال أخبرنا سعد بن أبي وقاص ﷺ عن النبي ﷺ قال(٤): «**قتال المسلم كفر وسبابه فسوق**» (٥).

١٠٩٥ ـ قال: حدثنا أبو جعفر المسندي قال: حدثنا معلى الرازي قال: حدثنا ابن أبي زائدة قال أخبرني أبي عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»(٦).

---

(١) (ب): «عن».

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٠٥) وفي الدعاء (ص٥٦٦) من طريق موسى بن إسماعيل، عن مبارك ابن فضالة، به، مرفوعا، بلفظه. وينظر ما قبله وما سبق حديث رقم (١٠٨٣).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٨٠)، والبزار في مسنده (٥/ ١٩٦)، وعبد الله في السنة (١/ ٣٦٤) من طريق يحيى بن سعيد. وينظر ما سبق حديث رقم (١٠٨٣). قال الدارقطني في العلل (٥/ ٣٣٥): «يرويه سليمان التيمي عن أبي عمرو، ورفعه عنه ابنه معتمر، ووقفه يحيى القطان وحماد بن سلمة، ورفعه صحيح».

(٤) (ب): ساقطة.

(٥) رواه النسائي (٧/ ١٢١)، والطبراني في الدعاء (ص٥٦٦) بلفظه، إلا ان الطبراني قال: «**قتل**» بدل «**قتال**». ورواه أحمد في المسند (١/ ١٧٦)، وعبد بن حميد في مسنده (١/ ٧٦)، وأبي عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (١/ ٣٣٧)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٧٠). ورواه ابن ماجه في الفتن حديث رقم (٣٩٤١) من طريق محمد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص، به بنحوه. وينظر ما بعده، وما سبق حديث رقم (١٠٨٣). وقال الدارقطني في العلل(٤/ ٣٥٧): «سئل عن حديث محمد بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، فقال: رواه زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد عن أبيه، وخالفه معمر فرواه عن أبي إسحاق عن عمر بن سعد عن سعد، وقيل عن معمر عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد، ولا يصح والصواب حديث محمد بن سعد».

(٦) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٨٨) بلفظ: «**قتال المسلم كفر وسبابه فسوق**». ورواه الطبراني في الدعاء (ص٥٦٦) بلفظه، إلا أنه قال: «**المؤمن**» بدل «**المسلم**». ورواه ابن ماجه حديث رقم (٣٩٤١)، والطبراني في الدعاء (ص٥٦٦)، كلاهما من طريق شريك، والبزار في مسنده (٤/ ١٣) من طريق أبي داود، والطبراني في الدعاء (ص٥٦٦)، من طريق عبد الحميد بن صالح، كلاهما عن عمرو بن ثابت. والطبراني في الكبير (١/ ١٤٥) وفي الدعاء (ص٥٦٦) من طريق روح بن مسافر، وزهير بن=

١٠٩٦ ـ قال: حدثنا إسحاق وأحمد بن عمر قالا حدثنا جرير عن منصور عن أبي خالد الوالبي عن النعمان بن عمرو بن مقرن ﷺ قال: مر رسول الله ﷺ برجلين يستبان والملك بينهما وأحدهما يقول لصاحبه هجراً وقولاً سيئاً فيردُّ الملك ذلك عليه يقول الملك ذلك لك وأنت أحق به ويقول الآخر قولاً حسناً فيرد الملك ذلك عليه يقول الملك ذلك لَكَ وأنت أحق به ثم إن رسول الله ﷺ أتى مجلساً من مجالس الأنصار فحدثهم بشأن الرجلين وما رد عليهما الملك ثم قال رسول الله ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قال وكان في القوم رجل سباب قال وكانا إذا التقيا لا يزال يكون بينهما شر وأخذ الآخر يستعد لسبابه/ فجاء حتى أشرف عليه وهو ساكت ٢٦٨/ب فقال له إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» فحلفت أني لا أساب بعد هذه أبداً وقال الآخر وأنا لا أساب أحداً بعد هذا أبداً[1].

١٠٩٧ ـ قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي قال: حدثنا رجاء بن صبيح أبو يحيى الجرشي صاحب السقط عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»[2].

١٠٩٨ ـ قال: حدثنا حميد بن زنجويه قال حدثني يحيى بن حماد قال: حدثنا رجاء أبو يحيى صاحب السقط، قال: سمعت يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ يحدث أيـوب عن

= معاوية، أربعتهم عن أبي إسحاق، به، بلفظه، إلا أن الطبراني قال: «المؤمن» بدل «المسلم». وينظر ما سبق حديث رقم (١٠٩٥) و(١٠٨٣).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٧٩) عن جرير ـ هو ابن عبد الحميد ـ به، المرفوع منه فقط. ورواه الطبراني في الكبير (١٧/ ٣٩) وفي الدعاء (ص٥٦٧). وينظر ما سبق حديث رقم (١٠٨٣).

(٢) رواه البيهقي في الشعب (٧/ ٥١٠) بلفظ: «**من شفع شفاعة حال دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في ملكه، ومن أعان على خصومه لا يعلم أحق أم باطل فهو في سخط الله حتى ينزع، ومن مشى مع قوم يرى أنه شاهد وليس بشاهد فهو كشاهد زور، ومن تحلم حلما كاذبا كلف أن يعقد في شعيرة، وسباب المسلم فسوق وقتاله كفر**». ورواه الطبراني في الأوسط (٨/ ٢٥٢). ورواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١٠٩٨) عن حميد بن زنجويه، والبيهقي في الشعب (٦/ ١٢٢) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد، كلاهما عن يحيى بن حماد عن رجاء بن صبيح أبي يحيى صاحب القسط به إلا أنه أدرج بين يحيى بن أبي كثير وأبي سلمة بن عبد الرحمن أيوبا السختياني، بنحوه وعند بعضهم زيادة في أوله. ورواه ابن ماجه في الفتن باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر حديث رقم (٣٩٤٠)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٣٩٧) بلفظه. وينظر ما بعده، وما سبق حديث رقم (١٠٨٣).

أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ مثله[١].

١٠٩٩ ـ قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا عبد الغفار بن داود أبو صالح قال: حدثنا ابن لهيعة[٢] قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن سنان ابن سعد عن أنس ابن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»**[٣].

١١٠٠ ـ قال: حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى[٤] [قال: حدثنا المقري][٥] قال: حدثنا ابن لهيعة [قال حدثني][٦] يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»**[٧].

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه ظهر يوم الخميس ثاني عشر ذي القعدة الحرام سنة ست وخمسين وتسعمائة بمكة المكرمة على يد مكمله الفقير إلى عفو الله وكرمه الملتجىء إلى بيته وحرمه عبد القادر بن عبد العزيز بن فهد الهاشمي العلوي الشافعي المكي لطف الله به وعفر له ولوالديه ومشايخه وأحبابه[٨] وجميع المسلمين آمين.

وجاء بآخر المخطوط «ب»:

«نسخت هذه النسخة بخطي من نسخة بدار الكتب المصرية نمرة ٤١٨ حديث أنا الفقير الملتجىء إلى الله محمد أحمد فتح الله بتاريخ يوم الخميس المبارك الموافق سبعة وعشرين رمضان سنة ألف وثلاثمائة وخمسين هجرية ذلك على نفقة دار الكتب المصرية».

* * *

(١) رواه البيهقي في الشعب(٦/ ١٢٢) بلفظ: «من مشى من قوم يرى منهم أنه شاهد و ليس بشاهد فهو شاهد زور، ومن أعان على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع، وقتال المؤمن كفر وسبابه فسوق». وينظر ما قبله وما سبق حديث رقم (١٠٨٣).

(٢) (ب): «ورد على الهامش: علي بن الحسن بن أبي عيسى المقرئ قال: حدثنا ابن لهيعة.

(٣) رواه المصنف كما سيأتي حديث رقم (١١٠٠) من طريق عبد الله المقرئ، عن ابن لهيعة، به، بلفظه. وينظر ما سبق رقم (١٠٨٣).

(٤) (ب): «عيسى المقرئ».

(٥) (ب): ساقطة.

(٦) (ب): «قال: حدثنا علي بن الحسن ابن أبي عيسى قال: حدثنا المقرئ قال: حدثنا ابن لهيعة قال».

(٧) ينظر ما قبله.

(٨) (ب): «وأحبائه».

الخاتمة

وتبعاً لما درج عليه بعض الباحثين من تخصيص الخاتمة لاستعراض النتائج التي توصلوا إليها من خلال بحوثهم، فإنني أذكر جملة مما توصلت إليه من نتائج بعد دراستي للكتاب ومعايشتي له ردحاً طويلاً من الزمن، وأهم هذه النتائج، ما يلي:

١ ـ إنَّ هذا الكتاب سيملأ فراغاً في المكتبة الإسلامية، كيف لا، وهو من أول الكتب المصنفة في الصلاة، والذي يضفي عليه هذه الأهمية قدرة المروزي على عرض الموضوع بأسلوب علمي جيد، مما جعله مصدراً مُهِماً للعلماء بعده في تآليفهم[١].

٢ ـ إنَّ كتاب المروزي يعد مرجعاً أصيلاً في موضوع الإيمان والإسلام، فقد بسط القول في هذا الموضوع، وتناول آراء الْفِرَق المختلفة حول هذا المبحث الخطير، وبيَّن فسادها، وجلَّى وجهة نظر أهل السنة في الموضوع، وأثبت بالدليل وجاهته وصحته بأسلوب علمي رصين، مبتعداً عن التهجم، أو المغالطة.

٣ ـ إنَّ منهج المؤلف في إيراده للأحاديث، هو نهج المحدِّثين حيث يوردها بأسانيدها المتصلة منه إلى قائليها، سواء كانت مرفوعة، أو موقوفة، أو مقطوعة.

وقد اتضح لي ـ من خلال تتبعي لأحاديث الكتاب ـ أن درجة أحاديثه وآثاره تتراوح بين الصحة، والحسن، والضعف، يضبط نسبة كل قسم من هذه الأقسام الجدول التالي:

أ ـ عدد الأحاديث الصحيحة لذاتها ولغيرها (٢٧٢) حديثاً[٢]، ونسبتها (٣٨,٥٨١٥٦٪).

---

(١) انظر: فصل إثبات نسبته للمؤلف، ص (٤٩).

(٢) وهذه أرقامها: ٤، ٨، ٩، ١٠، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ٢٢، ٤٤، ٤٨، ٥٢، ٥٦، ٦٢، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٦، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩٢، ٩٣، ٩٩، ١٠١، ١٠٣، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٣١، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٩، ١٦١، ١٦٢، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٨٠، ١٨١، ١٨٦، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٣، ٢١٧، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠١، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٢، =

ب ـ عدد الأحاديث الحسنة لذاتها ولغيرها (٦٦) حديثاً[١]، ونسبتها (٩,٣٦١٧٪).

جـ ـ عدد الأحاديث الضعيفة (٣٣٩) حديثاً[٢]، ونسبتها (٤٨,٠٨٥١٪). مع العلم أن أكثر الأحاديث الضعيفة من الآثار.

= ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣٢٠، ٣٢٨، ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٧٢، ٤٧٧، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٦، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٣، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٥٧، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٣، ٥٦٧، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٣، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٨٨، ٥٩٠، ٥٩٩، ٦١٠، ٦١٥، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٧١، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨٠، ٦٩٢، ٧٠٠، ٧٠٢، ٧٠٣.

(١) وهذه أرقامها: ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٥٨، ٦٨، ٧٩، ٨٠، ١١٣، ١٢١، ١٣٣، ١٣٩، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦، ١٨٢، ٢١٥، ٢٣٣، ٢٤٦، ٢٥٤، ٢٦٥، ٢٩٠، ٢٩١، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٦، ٣٨٩، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٣٠، ٤٣٨، ٤٥١، ٤٥٥، ٤٦٦، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٩، ٤٨٣، ٤٨٧، ٤٩٢، ٥٠٠، ٥٠٢، ٥٠٤، ٥١٥، ٥٢٦، ٥٣٢، ٥٣٤، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٥٦، ٦٢٥، ٦٢٧، ٦٢٩، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٩٠، ٧٠١.

(٢) وهذه أرقامها: ١، ٢، ٣، ٥، ٦، ٧، ١٠، ١٢، ١٤، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٨، ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٧، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٩، ٩١، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١١٢، ١١٤، ١٢٢، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٥، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١١، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١١، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٦، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٠، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٣، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٣٣، =

د ـ عدد الأحاديث الضعيفة جداً، والواهية (٢٨) حديثاً[١]، ونسبتها (٣,٩٧١٦٪).

٤ ـ جودة تصنيفه وشموليته للموضوع، فهو يذكر المسألة، ويورد الدليل على صحتها، ويتوسع في جمع طرق الأحاديث والآثار الواردة في ذلك[٢].

٥ ـ من خلال ترجمتي للإمام محمد بن نصر، تبيَّن لي أنه أحد الأئمة الحفَّاظ العالمين بالحديث رواية ودراية، كما تبيَّن لي أن له مشاركات في شتى العلوم الإسلامية الأخرى؛ مما جعله علماً من علماء الإسلام الأفذاذ، وقد استطاع أن يحتل مكانة عالية عند معاصريه؛ لعلمه وفضله[٣].

ولا يفوتني أخيراً، أن أدعو جميع المهتمين بالسُّنة وعلومها ـ وخاصة الجهات الرسمية ـ إلى المسارعة في الاستفادة من خدمات الحاسب الآلي في جمع السُّنة وتصنيفها، سواء ما يتعلق بالرجال أو المتون؛ حتى يتسنَّى لجميع طلاب العلم الاستفادة من ذلك. وآمل أن يتبنَّى الموضوع جهة رسمية، وتستفيد من الجهود الفردية المتعددة في هذا المضمار، لاسيما وخبرات البرمجة، وحُسْن استخدام هذه الأداة، والقدرة على الاستفادة منها، متوفرةٌ.

= ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٩، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧١، ٤٧٨، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٩، ٥٠١، ٥٠٣، ٥٠٥، ٥٠٨: ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٤، ٥١٧، ٥٣٠، ٥٤٧، ٥٥٨، ٥٦٤، ٥٦٦، ٥٦٨، ٥٧٢، ٥٧٤، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٩، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١١، ٦١٤، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٤، ٦٢٦، ٦٢٨، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٧، ٦٣٩، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥٤، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧٢، ٦٧٩، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٩، ٦٩١، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٤، ٧٠٥.

(١) وهذه أرقامها: ٤٠، ٤٧، ١٦٠، ١٧٦، ١٧٨، ١٨٤، ٢٥٥، ٢٧٣، ٣١٨، ٣٤٨، ٣٦٢، ٣٧٧، ٣٧٨، ٤١١، ٤٦٨، ٤٨٠، ٥٣١، ٥٥٤، ٥٦٢، ٥٦٥، ٦١٢، ٦١٣، ٦٢٣، ٦٣٨، ٦٤٢، ٦٧٦، ٦٨٨، ٦٩٦.

(٢) انظر مثلاً: طرق حديث: «لا يزني الزاني...» الحديث، في الأحاديث: (٥١٩ ـ ٥٥٤).

(٣) انظر: ثناء العلماء عليه، ص (٣٤).

حقق الله الآمال، وأصلح الأعمال. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

المراجع والمصادر

حرف الألف

* القرآن الكريم.

١ ـ إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ، كتبه فضيلة الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، مطبعة الفيصل، ومكتبة المعلا بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.

٢ ـ إثبات صفة العلوّ، تأليف الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، قدَّم له وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: بدر البدر، الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٣ ـ أحاديث ذمّ الغناء والمعازف في الميزان، لعبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤ ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، قدَّم له وضبط نصّه: كمال يوسف الحوت، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٥ ـ أحكام أهل الذمَّة، للشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، حققه وعلَّق حواشيه: د. صبحي الصالح، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١م.

٦ ـ أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، حققه وعلَّق عليه: السيد: صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٧ ـ اختلاف العلماء، للإمام أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي، حققه وعلَّق عليه: السيد / صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٨ ـ اختلاف الفقهاء، للإمام أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي، دراسة وتحقيق: محمد طاهر حكيم لنيل درجة الماجستير في الفقه، بإشراف الشيخ/ عطية محمد سالم، مكتوبة بالآلة الكاتبة، عام ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٩ ـ الآداب، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٠ ـ الأدب المفرد: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري . تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، طبع في المطبعة العربية ، لاهور ـ باكستان ، الناشر: المكتبة الأثرية ، بدون سنة طبع .

١١ ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني ، إشراف: محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ دمشق ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م .

١٢ ـ أبو زرعة الرازي ، وجهوده في السُّنة النبويَّة مع تحقيق كتابه: الضعفاء وأجوبته على أسئلة البردعي ، دراسة وتحقيق: د . سعدي الهاشمي ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م .

١٣ ـ الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري . تحقيق: علي النجدي ناصف . نشر: لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م .

١٤ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر القرطبي ، وهو مطبوع بهامش الإصابة في تمييز الصحابة ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ .

١٥ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة: للإمام عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن الأثير . دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، عن طباعة المطبعة الإسلامية بطهران ١٣٧٧هـ .

١٦ ـ الأسماء والصفات ، للبيهقي . تعليق: محمد زاهد بن حسن الكوثري ، تصوير: دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، بدون تاريخ طبعة .

١٧ ـ الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب . أخرجه: د . عز الدين علي السيد ، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر ، القاهرة . ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م ، الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة .

١٨ ـ الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات: تأليف: محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي . ملحق في آخر كتاب الأسماء المبهمة ، للخطيب البغدادي .

١٩ ـ الإصابة في تمييز الصحابة: لشهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . مطبعة السعادة ، القاهرة ،الطبعة الأولى ، ١٣٢٨هـ .

٢٠ ـ الاعتقاد على مذهب السلف أهل السُّنة والجماعة ، للإمام الحافظ الكبير أبي بكر ، أحمد بن الحسين البيهقي ، توزيع: السلام العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة .

٢١ ـ الأعلام، تأليف: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، مايو ١٩٨٠م.
٢٢ ـ إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تأليف: أبي عبد الله، محمد بن أبي بكر الشهير بابن القيم الجوزية، بتحقيق وتصحيح وتعليق: محمد حامد الفقي، رئيس جماعة أنصار السُّنة المحمدية، دار المعرفة، بيروت، مصورة عن مطبعة البابي الحلبي، عام ١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م.
٢٣ ـ الاغتباط بمن رمي بالاختلاط، تأليف برهان الدين أبي إسحاق إبراهيم سبط بن العجمي، طبع مع رسالتين له، وهما: تذكرة الطالب المعلم بمن يُقال أنه مخضرم، والتبين لأسماء المدلسين، الدار العلمية ـ دلهي ـ الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٢٤ ـ الأكمال من ذكر من له رواية في سند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال، تأليف: المحدّث الحافظ أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الشافعي الدمشقي، رسالة مقدمة لقسم السُّنة وعلومها في كلية أصول الدين بالرياض لنيل درجة الماجستير، دراسة وتحقيق: عبد الله سرور بن فتح محمد، إشراف: د. أبو لبابة حسين، العام الجامعي ١٤٠٥ ـ ١٤٠٦هـ.
٢٥ ـ إمتاع الأسماع، للمقريزي، تصحيح وشرح: محمد أحمد شاكر، القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٦٠هـ ـ ١٩٤١م.
٢٦ ـ الأمثال في الحديث النبوي، تأليف أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م، الدار السلفية ـ الهند.
٢٧ ـ أمثال الحديث، أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. عبد العلي بن عبد الحميد الأعظمي، الناشر: الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.
٢٨ ـ الانتقاء من فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، عنيت بنشره مكتبة القدسي، مطبعة المعاهد، مصر، ١٣٥٠هـ.
٢٩ ـ الأوائل: تأليف أبي بكر أحمد بن أبي عاصم النبيل، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد ابن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
٣٠ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للعالم: إسماعيل باشا البغدادي، عني بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقايا، أعادت

طبعه بالأوفست: المكتبة الإسلامية والجعفري تبريزي بطهران، الطبعة الثالثة ١٣٧٨هـ ـ ١٩٥٨م.

٣١ ـ الإيمان، لشيخ الإسلام ابن تيمية، خرَّج أحاديثه: محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٣٢ ـ الإيمان، تأليف: الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حققه وقدَّم له وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت ـ دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٣٣ ـ الإيمان، للحافظ محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، رواية ولده أبي عمرو عبد الوهاب بن منده، إجازة ورواية: أبي الفضل الباطرقاني سماعا منه، حققه وعلَّق عليه وخرَّج أحاديثه: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، نشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٣٤ ـ الإيمان، للحافظ محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، دراسة وتحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م، الدار السلفية، الكويت.

حرف الباء

٣٥ ـ بحوث في السُّنة المشرفة، تأليف: د. أكرم ضياء العمري، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م، بدون تاريخ طبعة، ولا اسم مطبعة.

٣٦ ـ البداية والنهاية في التاريخ، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير. تحقيق ومراجعة وتعليق وتصحيح: محمد بن عبد العزيز النجار، يطلب من دار مكتبة الأصمعي للنشر والتوزيع، ومكتبة الفلاح ـ الرياض ـ المملكة العربية السعودية، طباعة مطبعة الفجالة الجديدة ـ القاهرة.

٣٧ ـ البدع والنهي عنها، تأليف الإمام محمد بن وضاح القرطبي الأندلسي، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م، دار الرائد العربي، بيروت ـ لبنان.

٣٨ ـ البعث والنشور، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الشيخ عامر حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

حرف التاء

٣٩ ـ التاريخ، ليحيى بن معين بن عون بن زياد ابن معين. تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٤٠ ـ تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان، ترجمة: الدكتور عبد الحليم النجار، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة، بدون تاريخ طبع.
٤١ ـ تاريخ الإسلام السياسي، والديني، والثقافي، والاجتماعي، العصر العباسي الأول، تأليف: د. حسن إبراهيم حسن، الطبعة الثانية، ١٩٧٢م، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.
٤٢ ـ تاريخ الرسل والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
٤٣ ـ تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي. دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٤ ـ تاريخ التراث العربي ـ قسم الفقه، لفؤاد سزكين، نقله إلى العربية: د. محمود فهمي حجازي، وراجعه: د. عرفه مصطفى، د. سعيد عبد الرحيم، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٤٥ ـ تاريخ الثقات، للإمام الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح بن الحسن العجلي، بترتيب: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، وتضمينات الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عبد المعطي حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م، توزيع: دار الباز بمكة المكرمة.
٤٦ ـ تاريخ جرجان، للسهمي، تحت مراقبة د. محمد عبد المعين خان، مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م، الناشر: عالم الكتب، بيروت ـ لبنان.
٤٧ ـ تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم، تحقيق: د. أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق ـ بيروت، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة ـ جامعة أم القرى.
٤٨ ـ تاريخ عصر الخلافة العباسية، تأليف: د. يوسف العش، راجع ونقحه: د. محمد أبو الفرج العش، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
٤٩ ـ التاريخ الصغير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، فهرس أحاديثه: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، توزيع مكتبة المعارف، الرياض.
٥٠ ـ التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، توزيع: دار الباز للنشر والتوزيع، عباس أحمد الباز، مكة المكرمة.

٥١ ـ تاريخ واسط، تأليف: أسلم بن سهل الرزاز الواسطي المعروف بحشل، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٥٢ ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لابن حجر، تحقيق: الأستاذ علي محمد البجاوي، مراجعة: الأستاذ محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٧م.

٥٣ ـ التبيين لأسماء المدلسين، لسبط ابن العجمي الشافعي، تحقيق: يحيى شفيق، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م، توزيع دار الباز.

٥٤ ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي، تأليف: الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن الحسين الآجُرِّيّ، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، طبع على نفقة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٥٥ ـ تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، تأليف: الفقيه الكبير الشيخ أبي العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري، عني بنشره: الحاج حسن إيراني، صاحب دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الهندية.

٥٦ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن ابن يوسف المزيّ. تصحيح وتعليق: عبد الصمد شرف الدين. الدار القيّمة، بهبوند بومباي، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

٥٧ ـ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي. نشر: أسعد طرابزويني الحسيني. مطبعة دار نشر الثقافة، القاهرة ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٥٨ ـ تخريج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م، المكتب الإسلامي، بيروت ـ دمشق.

٥٩ ـ التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار، للحافظ أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، الطبعة الأولى، دار ابن زيدون، بيروت، شرح ودراسة: د. السيد الجميلي.

٦٠ ـ تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد السيوطي. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف. المكتبة العلمية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م، بيروت ـ لبنان، يُطلب من دار الكتب العلمية.

٦١ ـ تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي. نشر: دار إحياء التراث العربي، توزيع: دار الباز للنشر والتوزيع.
٦٢ ـ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: مصطفى محمد عمارة، دار الفكر للطباعة والنشر ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.
٦٣ ـ تسمية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، صاحب السنن، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، دار الجنان، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٦٤ ـ تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد به كل واحد منهما، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الجنان، بيروت، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
٦٥ ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
٦٦ ـ التعديل والتجريح لمن خرَّج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تحقيق ودراسة: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٦٧ ـ تغليق التعليل على صحيح البخاري، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرفي، المكتب الإسلامي - بيروت، ودار عمار، عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٦٨ ـ تفسير سفيان الثوري، للإمام أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، رواية أبي جعفر محمد عن أبي حذيفة النهدي، عنه راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر وحققها: امتياز علي عرشي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، توزيع دار الباز بمكة المكرمة.
٦٩ ـ تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، حققه وعلّق حواشيه: محمود محمد شاكر، راجع وخرَّج أحاديث: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر.
٧٠ ـ تفسير القرطبي أو الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، مصور عن دار الكتب بالقاهرة، سنة ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.
٧١ ـ تفسير ابن كثير المسمَّى تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن أبي حفص عمر بن كثير. دار المعرفة ـ بيروت، لبنان ١٤٠٣هـ ـ. ١٩٨٣م.

٧٢ ـ تفسير مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي المخزومي، قدَّم له وحققه وعلّق حواشيه: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي، مجمع البحوث الإسلامية ـ إسلام آباد، باكستان، طبع على نفقة أمير دولة قطر صاحب السمو الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

٧٣ ـ تقريب التهذيب، لشهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني. تحقيق وتعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف. دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

٧٤ ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لشهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني. المكتبة الأثرية، باكستان.

٧٥ ـ تلخيص المتشابه في الرسم، للخطيب البغدادي، تحقيق: سكينه الشهابي، نشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق ـ سوريا، الطبعة الأولى ١٩٨٥م.

٧٦ ـ تلخيص المستدرك، للإمام الحافظ الحجة أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، طبع في ذيل المستدرك للحاكم، الناشر: مكتبة ومطابع النصر الحديثة، الرياض.

٧٧ ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري. تحقيق: مجموعة من الأساتذة والدكاترة، طبع وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

٧٨ ـ تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار، تأليف: الإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. ناصر بن سعد الرشيد، وعبد القيوم عبد رب النبي، مطابع الصفا، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.

٧٩ ـ تهذيب الأسماء واللغات، للحافظ أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

٨٠ ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير، للإمام الحافظ المؤرخ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، المعروف بابن عساكر، هذَّبه ورتَّبه: الشيخ عبد القادر بن بدران، دار المسيرة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٨١ ـ تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني. مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ.

٨٢ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن يوسف المزي. قدم له: عبد العزيز رباح، أحمد يوسف دقاق. دار المأمون للتراث، دمشق، وبيروت. (نسخة مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية).

٨٣ ـ كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، دراسة وتحقيق: د. عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، دار الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

حرف الثاء

٨٤ ـ الثقات، للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

حرف الجيم

٨٥ ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، حقق نصوصه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: عبد القادر الأرناؤوط، نشر وتوزيع مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.

٨٦ ـ جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، قدَّم له: عبد الكريم الخطيب، راجعه وصححه: عبد الرحمن حسن محمود، دار الكتب الحديثة، مصر، ربيع الأول ١٣٩٥هـ.

٨٧ ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تأليف: الحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي، حققه وقدَّم له وخرَّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م.

٨٨ ـ الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الطبعة الرابعة، مطبعة البابي الحلبي، سنة ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م.

٨٩ ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي البغدادي، من توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٩٠ ـ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند، الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م.

٩١ ـ جزء بيبي بنت عبد الصمد الهروية الهرثمية، عن ابن شريح عن شيوخه، حققه وخرَّج أحاديثه: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء والكتاب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٩٢ - كتاب الجمع بين رجال الصحيح، للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي المعروف بابن القيسراني الشيباني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ، توزيع: دار الباز، مكة المكرمة.

٩٣ - جمع الجوامع، لعبد الوهاب بن علي السبكي، ومعه شرح المحلى وحاشية البناني، طبعة إحياء الكتب العلمية، مصر.

٩٤ - الجامع الكبير، لمحمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ.

٩٥ - جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام، لشمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: الشيخ طه يوسف شاهين، دار الطباعة المحمدية بالأزهر، القاهرة.

حرف الحاء

٩٦ - الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، لمحمد محمد أبو زهو، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٩٧ - الحديث النبوي - مصطلحه - بلاغته - كتبه، لمحمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٩٨ - حُسْن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٩٩ - حكم الإسلام في الغناء، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد، مكتبة الصحابة، طنطا - مصر، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٠٠ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

حرف الخاء

١٠١ - خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه، للحافظ الحجة أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، قدَّم له وخرَّج بعض حديثه: عبد الرحمن حسن محمود، ملتزم الطباعة والنشر: مكتبة الآداب ومطبعتها، المطبعة النموذجية.

١٠٢ - خلق أفعال العباد، تأليف الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، قدَّم له وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليها: بدر البدر، الناشر: الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٠٣ ـ خلاصة تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري. مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الفرافرة، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م.

حرف الدال

١٠٤ ـ دائرة المعارف الإسلامية، ترجمة: إبراهيم زكي خورشيد وآخرون، الطبعة الثالثة، القاهرة ١٣٥٢هـ ـ ١٩٣٣م، بدون ذكر المطبعة.

١٠٥ ـ درء تعارض العقل والنقل، لأحمد بن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

١٠٦ ـ دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، تأليف: د. محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

١٠٧ ـ الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور، تأليف الإمام الحافظ الكبير جلال الدين السيوطي، وبهامشه تنوير المقباس تفسير عبد الله بن عباس، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان.

١٠٨ ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. وثّق أصوله وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٠٩ ـ دلائل النبوة: لأبي نعيم الأصبهاني. طبع تحت إدارة شرف الدين أحمد، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن ـ الهند ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

١١٠ ـ دول الإسلام، لمؤرخ الإسلام شمس الدين الذهبي، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، ومحمد مصطفى إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م.

١١١ ـ ديوان الضعفاء والمتروكين، وخلق من المجهولين، وثقات فيهم لين، للذهبي، حققه وعلّق عليه: حماد بن محمد الأنصاري، نسخة عن المخطوطة، ونقّطه: محمد الديوي، نشر: مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.

حرف الذال

١١٢ ـ ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني. الناشر: الدار العلمية، دلهي ـ الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١١٣ ـ ذكر أسماء التابعين، ومَن بعدهم، ممن صحت روايته عن الثقات عن البخاري ومسلم تخريج الحافظ أبي الحسن علي بن أحمد الدارقطني، دراسة وتحقيق: بوران الضناوي، وكمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م.

١١٤ ـ ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للإمام شمس الدين الذهبي، تحقيق وتعليق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادينى، مكتبة المنار، الأردن ـ الزرقاء، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١١٥ ـ ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للإمام شمس الدين الذهبي، طبع مع ثلاث رسائل أخرى، حققها: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الخامسة بالقاهرة ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، توزيع: مكتبة الرشد ـ الرياض.

١١٦ ـ ذم الملاهي، لأبي بكر بن أبي الدنيا، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطاء، دار الاعتصام للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة ١٩٨٥م.

١١٧ ـ ذيل الكاشف، للحافظ أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، تحقيق: بوران الضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

حرف الراء

١١٨ ـ رجال صحيح البخاري المسمَّى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه، للإمام أبي نضر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م، نشر: مكتب المعارف بالرياض.

١١٩ ـ رجال صحيح مسلم، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١٢٠ ـ الرحلة في طلب الحديث، للخطيب البغدادي، حققه وعلَّق عليه: نور الدين عنتر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

١٢١ ـ رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد، صحَّحه وعلَّق عليه: محمد حامد الفقي، رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية، الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ، دار الكتب العلمية.

١٢٢ ـ الرد على الجهمية، تأليف: الإمام عثمان بن سعيد الدارمي الشافعي، منشورات المكتب الإسلامي بدمشق، طبع على نفقة الشيخ عبد اللطيف بن إبراهيم آل الشيخ، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ ـ ١٩٦١م.

١٢٣ ـ الرد الوافر على من زعم أن من سُمِّي ابن تيمية شيخ الإسلام كافر، للشيخ الإمام حافظ الشام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الشافعي، مطبوع مع (٨) رسائل أخرى، رتَّبها: فرج الله زكي الكردي، مطبعة كردستان العلمية، بمصر ١٣٢٩هـ.

١٢٤ ـ رسائل في العقيدة، بقلم: محمد بن صالح العثيمين، مكتبة المعارف، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.
١٢٥ ـ الرسالة، للشافعي، تحقيق الشيخ: أحمد محمد شاكر، ط. مصطفى الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
١٢٦ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السُّنة المشرَّفة، السيد محمد بن جعفر الكتاني، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بدون تاريخ طبع.
١٢٧ ـ الروح، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.
١٢٨ ـ الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، للإمام المحدّث عبد الرحمن السهيلي ومعه السيرة النبوية للإمام ابن هشام، تحقيق وتعليق وشرح: عبد الرحمن الوكيل، بطلب من دار الكتب الحديثة، مطابع دار النصر للطباعة بدون سنة طبع.
١٢٩ ـ الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة، للإمام يحيى بن أبي بكر العامري اليمني، أشرف على ضبطه وتصحيحه: عمر الديراوي أبو حجله، الناشر: مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الثالثة ١٩٨٣م.

حرف الزاي

١٣٠ ـ الزهد، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
١٣١ ـ الزهد، للإمام هنّاد بن السري الكوفي، حققه وخرَّج أحاديثه: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الصباحية ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م.
١٣٢ ـ الزهد، للإمام وكيع بن الجراح، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
١٣٣ ـ الزهد والرقائق، للإمام شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك المروزي، حققه وعلّق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي، يطلب من دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

حرف السين

١٣٤ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
١٣٥ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمَّة، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ.
١٣٦ ـ سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: المكتبة الإسلامية.

١٣٧ ـ سنن الدارقطني للإمام الكبير علي بن عمر الدارقطني مع شرحه ، التعليق المغني ، للمحدث العلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، طبع في مطبعة فاكلن ، لاهور ـ باكستان .

١٣٨ ـ سنن الدارمي ، تخريج وتحقيق وتعليق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني ، الناشر: حديث أكادمي نشاط آباد ـ باكستان ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

١٣٩ ـ سنن أبي داود السجستاني ، ومعه كتاب: معالم السنن للخطابي ، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد ، نشر وتوزيع محمد علي السيد ، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م .

١٤٠ ـ السنن الكبرى للنسائي ، من بداية الكتاب إلى نهاية أبواب الجماعة والإمامة ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من عبد العزيز حمل المشعل ، إشراف: د . عزت عطية ١٤٠٦هـ ، كلية أصول الدين بالرياض ـ قسم السُّنة وعلومها .

١٤١ ـ سنن ابن ماجه ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م .

١٤٢ ـ سنن النسائي ، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي ، وحاشية الإمام السندي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ ـ ١٩٣٠م .

١٤٣ ـ السنة ، للإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه رحمه الله ، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب الوطنية ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

١٤٤ ـ السنة ، للإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل ، تحقيق ودراسة: د . محمد بن سعيد بن سالم القحطاني ، دار ابن القيم ، الدمام ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

١٤٥ ـ السُّنة ، للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

١٤٦ ـ السُّنة ، تأليف: محمد بن نصر المروزي ، مطابع دار الفكر بدمشق ، الناشر: دار الثقافة الإسلامية ، الرياض ، بدون تاريخ .

١٤٧ ـ السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، د . مصطفى السباعي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

١٤٨ ـ سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل ، دراسة وتحقيق: محمد علي قاسم العمري ، مطبوعات المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

١٤٩ ـ سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨٢م.

١٥٠ ـ سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز ـ الخليفة الزاهد، تصنيف الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي، ضبطه وشرحه وعلَّق عليه: الأستاذ نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٥١ ـ السيرة النبوية، لابن هشام أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري، قدَّم لها وعلَّق عليها وضبطها: طه عبد الرؤوف، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، شركة الطباعة الفنية، بدون تاريخ.

حرف الشين

١٥٢ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، منشورات: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٥٣ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسُّنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تأليف: أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض.

١٥٤ ـ شرح السُّنة، للإمام البغوي، حققه وعلَّق عليه وخرَّج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٥٥ ـ شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، حققه وعمل فوائده بتعليقات حافلة: نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

١٥٦ ـ شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تأليف القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، كلية الشريعة، جامعة الإمام، ١٣٩٦هـ.

١٥٧ ـ شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الطحاوي، حققه وقدَّم له وعلَّق عليه: محمد سيد جاد الحق، مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة.

١٥٨ ـ الشريعة، للآجري، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، مطابع الأشراف، لاهور ـ باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، الناشر: حديث أكاديمي ـ باكستان.

١٥٩ ـ الشكر لله عز وجل، للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي البغدادي، حققه وعلَّق عليه: ياسين محمد السواس، راجعه وخرَّج أحاديثه:

عبدالقادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٦٠ - الشمائل المحمدية، للإمام الترمذي، إخراج وتعليق: محمد عفيفي الزغبي، الناشر: دار المطبوعات الحديثة، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

حرف الصاد

١٦١ - صحيح الجامع الصغير وزياداته، بتحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.

١٦٢ - صحيح ابن خزيمة، حققه وعلّق عليه وخرّج أحاديثه وقدّم له: د. محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٦٣ - صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبع سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلميةوالإفتاء والدعوة والإرشاد، بالمملكة العربية السعودية.

١٦٤ - صحيفة همّام بن منبه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، حققها وخرّج أحاديثها وشرحها: د. رفعت فوزي عبد المطلب، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

١٦٥ - صفة النفاق وذم المنافقين، للإمام أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٦٦ - صفوة الصفوة، جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، حققه وعلّقه عليه: محمود فاخوري، خرّج أحاديثه: د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٦٧ - كتاب الصلاة وحكم تاركها، تأليف الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق: تيسير زعيتر، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٦٨ - كتاب الصمت وحفظ اللسان، تأليف: ابن أبي الدنيا، تحقيق وتعليق: د. محمد أحمد عاشور، دار الاعتصام للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

حرف الضاد

١٦٩ - ضحى الإسلام، تأليف: أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة التاسعة ١٩٧٩م.

١٧٠ ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م، دمشق، بيروت.
١٧١ ـ كتاب الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: بوران الضناوي، راجعه وفهرسه: الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
١٧٢ ـ الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، حققه ووثقه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
١٧٣ ـ الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي، حققه: أبو الفداء/ عبد الله القاضي، دار الكتاب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
١٧٤ ـ الضعفاء والمتروكين، للدارقطني، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
١٧٥ ـ الضعفاء والمتروكين، للنسائي، تحقيق: مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

حرف الطاء

١٧٦ ـ الطبقات، لخليفة بن خياط، رواية أبي عمران موسى بن زكريا التستري، حققه وقدَّم له: د. أكرم ضياء العمري، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
١٧٧ ـ طبقات الحفاظ، للحافظ السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.
١٧٨ ـ طبقات الشافعية، للأسنوي، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.
١٧٩ ـ طبقات الشافعية، لأبي بكر بن هداية الله الحسيني، حققه وعلَّق عليه: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٩٧١م.
١٨٠ ـ طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة الدمشقي، اعتنى بتصحيحه وعلَّق عليه: د. عبد العليم خان، رتب فهارسه في ضوء قواعد الفهرس العام: د. عبد الله أنيس الطباع، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
١٨١ ـ طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي، طبع بمؤسسة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

١٨٢ ـ طبقات الفقهاء الشافعية، تأليف: أبي عاصم محمد بن أحمد العبادي، بدون تاريخ طبع ولا ذكر مطبعة.

١٨٣ ـ الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت.

١٨٤ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم من ربع الطبقة الثالثة إلى منتصف الطبقة السادسة، دراسة وتحقيق: زياد محمد منصور، طباعة الجامعة الإسلامية، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٨٥ ـ طبقات المدلسين، وهو الكتاب المسمَّى تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني، راجعه وقدَّم له: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

١٨٦ ـ طبقات المفسرين، للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي، تحقيق: علي محمد عمر، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م، الناشر: مكتبة وهبه، القاهرة.

١٨٧ ـ طبقات المفسرين، للحافظ السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، مطبعة الحضارة العربية، مصر ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م، الناشر: مكتبة وهبه، القاهرة.

حرف الظاء

١٨٨ ـ ظلال الجنة في تخريج السُّنة، لابن أبي عاصم، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، مطبوع مع كتاب السُّنة، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٨٩ ـ ظهر الإسلام، تأليف: أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الخامسة، بدون تاريخ طبع.

حرف العين

١٩٠ ـ عارضة الأحوذي: لأبي بكر بن عبد الله الأشبيلي ابن العربي المالكي. دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.

١٩١ ـ العبر في خبر من غبر: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

١٩٢ ـ العظمة، تأليف: أبي الشيخ الأصبهاني، أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان، دراسة وتحقيق: رضا الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، النشرة الأولى ١٤٠٨هـ.

١٩٣ ـ العلاقات السياسية بين الدولة الفاطمية والدولة العباسية في العصر السلجوقي ٤٤٧ ـ ٥٦٧هـ، تأليف: د. محمد سالم بن شديد العوفي، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م، بدون ذكر مطبعة.
١٩٤ ـ العلل، تأليف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية ١٩٨٠م، المكتب الإسلامي.
١٩٥ ـ علل الحديث، تأليف: الإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازي الحافظ، راجع وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
١٩٦ ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي التيمي القرشي، حققه وعلّق عليه: أرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
١٩٧ ـ العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د. طلعت خوج بيكيت، د. إسماعيل جرح أوغلي، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، استانبول ـ تركيا ١٩٨٧م.
١٩٨ ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
١٩٩ ـ علوم الحديث، لابن الصلاح، الإمام أبي عمرو، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، حققه وخرَّج أحاديثه وعلّق عليه: د. نور الدين عتر، الناشر: المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، مطبعة الأصيل، حلب ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.
٢٠٠ ـ عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني، دار الفكر، بيروت.
٢٠١ ـ عمل اليوم والليلة، للنسائي، دراسة وتحقيق: د. فاروق حمادة، مكتبة المعارف، الرباط ـ المغرب، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م، طبع على نفقة الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، أشرف على طبعه: المكتب التعليمي السعودي بالمغرب.
٢٠٢ ـ عيون الأثر في فنون المغازي، الشمائل والسير لابن سيد الناس، ومعه اقتباس الاقتباس لحل مشكل سيرة ابن سيد الناس لابن عبد الهادي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان، بدون تاريخ طبع.

حرف الغين

٢٠٣ ـ غاية النهاية في طبقات القراء، تأليف: أبي الخير، محمد بن محمد الجزري، عني بنشره: ج. جستراسر، طبع لأول مرة بنفقة الناشر، ومكتبة الخانجي بمصر ١٣٥١هـ ـ ١٩٣٢م.

٢٠٤ ـ غريب الحديث، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، خرَّج زحاديثه عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر، دمشق ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م، نشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.

٢٠٥ ـ غريب الحديث، لأبي عبيدة، القاسم بن سلام الهروي، تحت مراقبة: د. محمد عبد المعين خان، طبعة مصورة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٥م، صوّرت عام ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

حرف الفاء

٢٠٦ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لشهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح وتحقيق وإشراف ومقابلة: سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، نشر وتوزيع: الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

٢٠٧ ـ فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تلخيص الشيخ: محمد بن صالح العثيمين، عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية والأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في كلية الشريعة بالقصيم، طبع مع رسائل في العقيدة، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٠٨ ـ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف: محمد بن علي ابن محمد الشوكاني، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان.

٢٠٩ ـ الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، وهما لجلال الدين السيوطي، ترتيب: يوسف النبهاني، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ طبع.

٢١٠ ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للسخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢١١ ـ فتوح مصر وأخبارها، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين القرشي المصري، طبع بمطبعة بريل، بليدن ١٩٢٠م، أعادت طبعه بالأوفست: مكتبة المثنى ببغداد.

٢١٢ ـ الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف أبي شجاع شيرون بن شهردار بن شيرون الديلمي الهمداني الملقَّب (الكيا)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٢١٣ ـ الْفَرْقُ بين الفِرَق، للإسفراييني، تحقيق: محمد بن محيي الدين عبد الحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة ـ مصر، بدون تاريخ طباعة.

٢١٤ ـ فضائل الصحابة، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، حققه وخرَّج أحاديثه: وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، طبع على نفقة جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

٢١٥ ـ فضيلة الشكر لله على نعمته وما يجب من الشكر للمنعم عليه، تأليف: الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل السامري المعروف بالخرائطي، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، قدَّم له: د. عبد الكريم اليافعي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٢١٦ ـ فقه السيرة، لمحمد الغزالي، خرَّج أحاديث الكتاب: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة السابعة ١٩٧٦م، يطلب من دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٢١٧ ـ فهارس جامع الأصول في أحاديث الرسول، صنعه: يوسف الزبيبي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٢١٨ ـ فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، تأليف: عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، باعتناء: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٢١٩ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ ـ ١٩٧٢م.

حرف القاف

٢٢٠ ـ القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ط. المطبعة المصرية، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٣٥٣هـ ـ ١٩٣٥م.

٢٢١ ـ قواعد في علوم الحديث، للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، حققه وراجع نصوصه: عبد الفتاح أبو غدة، شركة العبيكان للطباعة والنشر بالرياض ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية.

حرف الكاف

٢٢٢ ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام الذهبي. تحقيق وتعليق: عزت علي عيد عطية، وموسى محمد علي الموشى، مطبعة دار التأليف بمصر ودار الكتب الحديثة.

٢٢٣ ـ الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م.

٢٢٤ ـ الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني. تحقيق وضبط ومراجعة: لجنة من المختصين بإشراف الناشر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٢٢٥ ـ كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٢٦ ـ الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، تأليف: برهان الدين الحلبي، تحقيق: صبحي السامرائي، مطبعة العاني ـ بغداد، لجنة إحياء التراث الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ـ العراق.

٢٢٧ ـ كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجرجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، مصورة عن طبعة سنة ١٣٥٢هـ.

٢٢٨ ـ كشف الظنون عن أسامي الفنون، لمصطفى بن عبد الله حاجي خليفة. دار الفكر ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٢٢٩ ـ الكفاية في علم الرواية، للإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، تصحيح: هاشم الندوي ورفقاه، نشر المكتبة العلمية، طباعة مطبعة الجمعية العلمية بدائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٥٧هـ.

٢٣٠ ـ الكنى والأسماء، تأليف: العلامة أبي بشر، محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى ١٣٢٢هـ، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٣١ ـ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسان الدين الهندي، ضبطه وفسّر غريبه: الشيخ بكر حياني، صححه ووضع فهارسه: الشيخ صفوت السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٢٣٢ ـ الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات، محمد بن أحمد، المعروف بابن الكيال، تحقيق ودراسة: عبد القيوم عبد رب النبي، أشرف على طبعه وصحح تجاربه: عبد العزيز رباح، وأحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

حرف اللام

٢٣٣ ـ اللباب في تهذيب الأنساب، تأليف: عز الدين بن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٢٣٤ ـ لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، بدون ذكر مطبعة، ولا سنة طبع.
٢٣٥ ـ لسان الميزان، للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة بالهند، تصوير منشورات الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الثانية ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧١م.
٢٣٦ ـ لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، تأليف أبي الفيض محمد مرتضى الحسني الزبيدي، صاحب تاج العروس، تحقيق محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٢٣٧ ـ لوامع الأنوار البهية ومواضع الأسرار الأثرية لشرح الدّرة المضيّة في عقد الفرقة المرضيّة، تأليف الشيخ محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي منشورات مؤسسة الخافقين ومكتبتها لمحمد مفيد الخيمي، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

حرف الميم

٢٣٨ ـ المتكلمون في الرجال للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، طبع مع ثلاث رسائل أخرى حققها عبد الفتاح أبو غده، الناشر مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، وبيروت، الطبعة الخامسة بالقاهرة ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م، توزيع مكتبة الرشد بالرياض.
٢٣٩ ـ كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ محمد ابن حبان ابن أحمد أبي التميمي البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
٢٤٠ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢.
٢٤١ ـ محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، الدولة العباسية، تأليف الشيخ محمد الخضري بك، ملتزم الطبع والنشر دار الفكر العربي، بدون تاريخ طبع.
٢٤٢ ـ المحدث الفاصل بن الراوي والواعي، للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي تحقيق الدكتور: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٢٤٣ ـ المحلي لأبي محمد علي بن أحمد سعيد بن حزم، تحقيق محمد منير الدمشقي، إدارة الطبعات المنيرية، الطبعة الأولى سنة ١٣٥١هـ.
٢٤٤ ـ مختصر الشمائل المحمدية للإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي صاحب السنن، اختصره محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان ـ الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢٤٥ ـ مختصر الطبقات من الضعفاء والثقات، ترتيب الأستاذ برق التوحيدي صاحب زاده، مطبعة المكتبة العلمية، لاهور ـ باكستان، الناشر بيت التوحيد ـ دار السلام، تاريخ الطبع ١٤٠٧هـ.

٢٤٦ ـ مختصر العلو للعلي الغفّار للحافظ الذهبي، اختصره وحققه وعلق عليه وخرّج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٢٤٧ ـ المختصر في أخبار البشر، تاريخ أبي الفداء للملك المؤيد عماد الدين إسماعيل أبي الفداء، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان، بدون سنة طبع.

٢٤٨ ـ مختصر قيام الليل، وقيام رمضان، وكتاب الوتر/ لمحمد بن نصر المروزي، اختصرها العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر حديث أكادمي، فيصل آباد ـ باكستان.

٢٤٩ ـ مختصر قيام الليل، وقيام رمضان، وكتاب الوتر لمحمد بن نصر المروزي، اختصرها العلامة أحمد بن علي المقريزي، مطبعة رفاة عام، لاهور، الطبعة الأولى سنة ١٣٢٠هـ، تصوير: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٥٠ ـ المدخل إلى توثيق السنة وبيان مكانتها في بناء المجتمع الإسلامي، د/ رفعت فوزي، الناشر مؤسسة الخانجي بمصر، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٢٥١ ـ المدخل إلى فتح الباري، تأليف سيد أحمد صقر، طبع مع فتح الباري، وهو مقدمة له في مطبعة الأهرام، نشر دار الكتاب الجديد، لجنة إحياء التراث الإسلامي.

٢٥٢ ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، تأليف الإمام أبو محمد، عبد الله بن سعد اليافعي المكي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧١م، مصورة عن طبعة المعارف بالهند سنة ١٣٣٩هـ.

٢٥٣ ـ المراسيل للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دراسة وتحقيق الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٢٥٤ ـ المراسيل، تصنيف أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، علق عليه أحمد عصام الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٥٥ ـ كتاب المراسيل للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

٢٥٦ ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر، أبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي دار الأندلس للطباعة والنشر، بيروت، بدون تاريخ طبع.

٢٥٧ ـ مرويات غزوة بدر، جمع ودراسة وتحقيق أحمد محمد العليمي باوزير، مكتبة طيبة، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٢٥٨ ـ مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، سنة ١٤٠٠هـ.

٢٥٩ ـ المستدرك على الصحيحين في الحديث، للحافظ الكبير أبي عبد الله محمد ابن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري، وفي ذيله تلخيص المستدرك للذهبي، الناشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة.

٢٦٠ ـ المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، لولي الدين أحمد عبد الرحيم العراقي، بتصحيح وتعليق حماد بن محمد الأنصاري، مطابع الرياض، لا يوجد تاريخ طبع.

٢٦١ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٢٦٢ ـ مسند أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ تصنيف أبي بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي، حققه، وعلق عليه، وخرج أحاديثه، شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ.

٢٦٣ ـ مسند ابن الجعد للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، تحقيق د. عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٦٤ ـ مسند الحميدي، أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، حقق أصوله وعلق عليه/ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، نشر وتوزيع رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

٢٦٥ ـ مسند أبو داود الطيالسي لسليمان بن داود، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية القائمة في الهند، حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى سنة ١٣٢١هـ.

٢٦٦ ـ مسند سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ للإمام الحافظ أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي البغدادي، حققه وخرج أحاديثه عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٢٦٧ ـ مسند الشهاب، تأليف القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٦٨ ـ مسند الإمام عبد الله بن المبارك، حققه وعلق عليه صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٢٦٩ ـ مسند أبو عوانة للإمام الحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م.

٢٧٠ ـ مسند أبي يعلي الموصلي الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، من بداية المسند إلى نهاية مسند أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه ـ ، دراسة وتحقيق فالح بن محمد بن فالح الصغير، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، إشراف فضيلة الشيخ عبد الرازق عفيفي، ١٤٠٤هـ ـ ١٤٠٥هـ.

٢٧١ ـ مسند أبو يعلي الموصلي الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، تحقيق حسن سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٢٧٢ ـ مشارق الأنوار على صحاح الآثار، تأليف القاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي، تحقيق البلعمشي أحمد يكن، طبع بأمر من صاحب الجلالة الحسن الثاني، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في مطبعة فضالة المحمدية ١٤٠٢هـ، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٢م، ١٩٨٣م.

٢٧٣ ـ مشاهير علماء الأمصار، تصنيف محمد بن حبان البستي، عني بتصحيحه مانفرد فلايشهمر، دار الكتب العلمية، يطلب من عباس أحمد الباز، المروة، مكة المكرمة.

٢٧٤ ـ مشكاة المصابيح، للشيخ ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، طبع على نفقة صاحب السمو الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني، منشورات المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦١م.

٢٧٥ ـ مشكل الآثار، تأليف الإمام الحافظ أبي جعفر الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي، طبع بمطبعة دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، حيد آباد، الدكن سنة ١٣٣٣هـ، تصوير دار صادر، بيروت.

٢٧٦ ـ مشيخة ابن طهمان لإبراهيم بن طهمان، تحقيق د/ محمد طاهر مالك، دمشق ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٢٧٧ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، لأحمد بن أبي بكر شهاب الدين البوصيري ، بتحقيق وتعليق محمد المنتقي الكشناوي ، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ـ لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .

٢٧٨ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، للحافظ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكتاني البوصيري ، دراسة وتقديم كمال يوسف الحوت ، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٢٧٩ ـ معالم السنن للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ، وهو شرح سنن أبي داود ، منشورات المكتبة العلمية ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م ، بيروت ـ لبنان .

٢٨٠ ـ كتاب المعجم لأبي يعلي أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ـ رحمه الله ـ حققه وعلق عليه الأستاذ/ إرشاد الحق الأثري ، مطبعة المكتبة العلمية ، لاهور ـ باكستان ، الطبعة الأولى شوال ١٤٠٧هـ .

٢٨١ ـ معجم البلدان للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي ، البغدادي ، دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

٢٨٢ ـ المعجم الصغير للطبراني ، انظر الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني ، تحقيق محمد شكور محمود الحاج امرير ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دار عمار ، عمان ـ الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

٢٨٣ ـ المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الوطن العربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م .

٢٨٤ ـ المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل ، تأليف الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر ، تحقيق سكينه الشهابي ، دار الفكر ، دمشق ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م .

٢٨٥ ـ معجم مصطلحات توثيق الحديث ، د/ علي زوين ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م .

٢٨٦ ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الإسلامية ، استانبول ـ تركيا ، ١٩٨٢م .

٢٨٧ ـ معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن، أحمد بن فارس بن زكريا، بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، إسماعيليات نجفي، قم، إيران، بدون تاريخ طبع.

٢٨٨ ـ معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٨٩ ـ المعجم الوسيط، المؤلف هيئة من العلماء، قام بإخراجه د/ إبراهيم أنيس، د/ عبد الحليم منتصر، وعطية الصوالحي، ومحمد خلف الله أحمد، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر، استانبول ـ تركيا.

٢٩٠ ـ كتاب المعرفة والتاريخ، تأليف أبو يوسف يعقوب البسوي، رواية عبدالله بن جعفر بن درستون النحوي، تحقيق د/ أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٢٩١ ـ معرفة علوم الحديث، تأليف الإمام الحاكم أبي عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري، تحقيق د/ السيد معظم حسين، الناشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

٢٩٢ ـ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تأليف أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، حققه وقيد نصه وعلق عليه بشار عواد معروف شعيب الأرناؤوط، وصالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٢٩٣ ـ كتاب المغازي للواقدي، تحقيق د/ مارسدن جونسون، تصوير عالم الكتب عن طبعة دار المعارف بمصر ١٩٦٥م، الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٢٩٤ ـ المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم للعلامة المحدث الشيخ محمد بن طاهر بن علي الهندي، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٩٥ ـ مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، تأليف أحمد بن مصطفى الشيهر بطاش كبرى زاده، مراجعة وتحقيق: كامل كامل بكري، وعبد الوهاب أبو النور، الناشر دار الكتب الحديثة، القاهرة، مطبعة الاستقلال الكبرى بالقاهرة، بدون تاريخ طبع.

٢٩٦ ـ مفتاح كنوز السنة وضعه باللغة الإنكليزية د/ أ. ي. فنستك، ونقله إلى اللغة العربية محمد فؤاد عبد الباقي، إدارة ترجمان السنة، لاهور، مطبعة لاهور ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

٢٩٧ ـ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، تأليف شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، صححه وعلق حواشيه عبد الله ابن محمد الصديق ، قدمه وترجم للمؤلف عبد الوهاب عبد اللطيف ، الناشر مكتبة الخانجي بمصر ، ومكتبة المثنى ببغداد ، ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٦م .

٢٩٨ ـ مقدمة ابن الصلاح أو علوم الحديث لابن الصلاح الإمام أبو عمرو ، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، تحقيق د/ نور الدين عتر ، مطبعة الأصيل ، حلب ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م ، الناشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٢٩٩ ـ مكارم الأخلاق للإمام الطبراني ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م ، طبع على نفقة الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية والدعوة بالمملكة العربية السعودية ، أشرف على الطباعة المكتب التعليمي السعودي بالمغرب .

٣٠٠ ـ الملل والنحل للإمام أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني بهامش الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ، المطبعة الأدبية بمصر سنة ١٣١٧هـ ، الطبعة الأولى تصوير دار الفكر .

٣٠١ ـ مناقب أمهات المؤمنين في السنة النبوية ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير ، إعداد محمد بن سليمان الربيش إلى كلية أصول الدين قسم السنة وعلومها ، العام الجامعي ١٤٠٣ ـ ١٤٠٤هـ .

٣٠٢ ـ المنتخب للحافظ عبد بن حميد ، تحقيق وتعليق أبي عبد الله مصطفى بن العدوي شلباية ، دار الأرقم للنشر والتوزيع ، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م .

٣٠٣ ـ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، تأليف أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، مصورة عن الطبعة الأولى ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ـ الدكن ، سنة ١٣٥٧هـ .

٣٠٤ ـ المنتقى لابن الجارود ، تأليف الإمام الحافظ الكبير أبي محمد عبد الله ابن علي الجارود النيسابوري ، وبهامشه تيسير الفتاح الودود في تخريج المنتقى لابن الجارود ، عبد الله هاشم اليماني المدني ، حديث أكاديمي للنشر والتوزيع ، باكستان ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م ، الطبعة الأولى في باكستان مطابع الأشرف ـ لاهور .

٣٠٥ ـ المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ، تأليف أبي بكر محمد ابن جعفر بن سهل الخرائطي ، انتقاء الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي الصابوني ، تحقيق محمد مطيع الحافظ ، غزوة بدير ، دار الفكر ـ دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٣٠٦ ـ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي ، لأبي داود مذيلا بالتعليق المحمود على منحة المعبود ، تأليف أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي ، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ ، الناشر المكتبة الإسلامية ، بيروت .

٣٠٧ ـ من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق ، يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي ، تحقيق الدكتور/ أحمد محمد نور سيف دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت ، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية .

٣٠٨ ـ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية ، تأليف الإمام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي الحنبلي ، الشهير بابن تيمية ، وبهامشه كتاب موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول للمؤلف ، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة بالرياض .

٣٠٩ ـ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية ، لابن تيمية ، أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، طبع في مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

٣١٠ ـ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب أحمد ، لأبي اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، راجعه وعلق عليه عادل نويهض ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

٣١١ ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، حققه ونشره محمد عبد الرزاق حمزة ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، القاهرة ـ مصر .

٣١٢ ـ موسوعة أطراف الأحاديث النبوية مرتبة هجائيا ، المجلد الثاني ، تأليف أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول ، خط يد ، مصور .

٣١٣ ـ الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي ، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، الطبعة الأولى ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م ، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٣١٤ ـ الموطأ لإمام الأئمة وعالم المدينة مالك بن أنس ـ رضي الله عنه ـ صححه ورقمه وخرج أحاديث وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي .

٣١٥ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تأليف أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان .

حرف النون

٣١٦ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر القاهرة، تأليف جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، مصورة عن طبعة دار الكتب في مطابع كوستاتسوماس وشركاه، القاهرة، بدون تاريخ طبع.

٣١٧ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تأليف جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.

٣١٨ ـ نزهة الأسماع في مسألة السّماع، تأليف الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق الوليد بن عبد الرحمن الفريان، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م.

٣١٩ ـ نسخة وكيع عن الأعمش للإمام وكيع بن الجراح، حققه وخرج أحاديثه وآثاره عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر الدار السلفية، الكويت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٣٢٠ ـ نصب الراية لأحاديث الهداية، للإمام الحافظ العلامة جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي، دار المأمون، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٥٧هـ، الطبعة الثانية مع زيادات في التحقيق والتنقيح والطبع.

٣٢١ ـ نظم المتناثر في الحديث المتواتر، تأليف أبي عبد الله بن محمد جعفر الكتاني، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر بمصر، الطبعة الثانية بدون تاريخ.

٣٢٢ ـ نفوذ الأتراك في الخلافة العباسية وأثره في قيام مدينة سامراء من ٢٢١ ـ ٢٧٩هـ، تأليف الدكتور عبد العزيز محمد اللميلم ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، بدون ذكر مطبعة.

٣٢٣ ـ النكت الظراف على الأطراف، تعليقات الحافظ ابن حجر العسقلاني على تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحت إشراف عبد الصمد شرف الدين، طبع بمساعدة وزارة المعارف لحكومة الهند، وتحت رعاية المكتبة السعدية ـ حيدر آباد، نشرته الدار القيمة، هيوندي، بومباي ـ الهند ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

٣٢٤ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام العالم العلامة مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير، وبهامشه الدر النثير تلخيص نهاية ابن الأثير للجلال السيوطي، المطبعة العثمانية، سوق الزلط، مصر، سنة ١٣١١هـ.

٣٢٥ ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، للإمام محمد بن علي ابن محمد الشوكاني، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

حرف الهاء

٣٢٦ ـ هدى الساري، مقدمة فتح الباري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح، وتحقيق، وإشراف، ومقابلة، سماحة العلامة الجليل الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، قام بإخراجه، وتصحيح تجاربه، محب الدين الخطيب، أشرف على طبعه، قصي محب الدين الخطيب، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

٣٢٧ ـ هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لمؤلفه إسماعيل باشا البغدادي، طبع في استانبول سنة ١٩٥٥م، وأعادت طبعه بالأوفست المكتبة الإسلامية، والجعفري تبريزي بطهران ١٣٨٧هـ، الطبعة الثالثة.

حرف الواو

٣٢٨ ـ الوافي بالوفيات، تأليف صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، باعتناء/ س. د. بدرينغ، دار النشر، فرانز شتابنر بفيسبادان، ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م.

٣٢٩ ـ الوفيات لأبي العباس، أحمد بن حسن بن علي الخطيب، الشهير بابن قنفذ القسطنطيني، حققه، وعلق عليه عادل نويهض، الطبعة الثانية، بيروت، دار الآفاق الجديدة ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

* * *

فهرس الموضوعات[1]

(١) أثبت في هذا الفهرس العناوين الجانبية التي على هوامش المخطوطة مع التصرف البسيط في بعضها أحيانًا.

الموضـــــوع	الصفحة

الموضـــوع الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــــوع | الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضــــوع	الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

* * *